[illegible] شرح الكافية [illegible]

الاولى [illegible] والثانية [illegible]

ومن يتوكل على الله فهو حسبه

الحمد لله الباری علی طبع الحاشیتین علی شرح الکافیة لملا جامی عفی عنه

ملا جمال و ملا عبد الرحمن

باهتمام المولوی محمد خادم حسین العظیم آبادی ادامه الله ذو الایادی

فی المطبع العلوی باهتمام علی بخشخان بالکلنوی

حاشیه جمال

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله المرفوع شأنه المنصوب برهانه المجرور سلطانه والصلوة على نبيه المجزوم الآخر خلانه مائل في الدنيا ميزانه وعلى الآل والاصحاب المجرد فعلهم عن حامل عذاب السرو ناصب موازنة رضي الله تعالى عنهم اجمعين ما رفع مراسم الدين وبعد فيقول العبد المفتقر الى الله المتعال القدير العبد المنكسر البال **جمال بن نصير** ان شرح الكافية لمولانا نور الدين عبد الرحمن الجامي قدس سره السامي لما كان له اسلوب غريب جامع لفوائد النحو جلها بل كلها وكان قابلا لان يستخرج عنه فوائد اللآلي والغواصون قد استخرجوا من بحار اساليبه الفرائد البهية لم يتركوا حاجة الى الخير الا اني قد تتبعت مواقع القائم الفوائد فوجدت شيئا من البقية وجمعته تذكرة مني للاصحاب وتبصرة لاولي الالباب والله ولي التوفيق واليه المرجع والمآب وقد كان تاريخ الفراغ من الهجرة النبوية صلى الله تعالى وسلم على صاحبها الف سنة وتسعة عشر سنة ١٠١٩ اعلم ان الشارح قدس سره جمع بين التسمية والحمد فقال بسم الله الرحمن الرحيم اه اقتداء بالكتاب العزيز وعملا بما عليه العلماء وامتثالا لما يقتضي الابتداء لان ظاهر الحديثين يقتضي اتيان كل منهما على حدة اذ ترتب الابترية والاقطعية على ترك التسمية والحمد يؤذن بامكان انفكاك كل منهما عن الآخر وهو يشعر بعدم حصول احدهما في الآخر يعني الحمد وان يوجد في التسمية الا ان ذلك ليس بمعتبر عند الشارع والا لم يكن لحديث الحمد فائدة لعدم تصور انفكاك الحمد عن التسمية الا ان يقال الفائدة حينئذ لهما انه لابد من قصد المتكلم فيه ذلك والا لم يكن معتبرا وان كان موجودا او التعارض المتوهم بينهما مدفوع بحمل الابتداء في احدهما على الحقيقي وفي الآخر على الاضافي او بحمل الابتداء على العرفي الممتد الى حين الشروع في المقصود او بحمل احدهما على القلبي والآخر على اللساني والكتبي وقيل البداية في الحديثين بمعنى التقديم قال في المغرب بدا بالشيء اذا قدمه فمعنى الحديثين كل امر ذي بال لم يقدم عليه اسم الله فهو ابتر وكل امر ذي بال لم يقدم عليه الحمد لله فهو اجزم فلا وجه لتوهم التعارض بينهما اذ من الظاهر البين ان لا استحالة في تقديم شيئين او اشياء على امر واحد كسرت الباء وان كان حقها الفتح لكونها من الحروف المفردة للزوم الحرفية والجر وكسر لام الامر والاضافة مع انهما ليستا ملزومتين للحرفية والجر لئلا يلتبستا بلام الابتداء او فتح واو القسم وتاؤه مع كونهما ملزومين له لان لزوم الجر لهما ليس لنفسهما بل لنيابتهما عن الباء وفتح كاف التشبيه والواو العاطفة على ما هو الاصل وفقد الباعث لعدم لزوم الحرفية في الاول وعدم لزوم الجر في الثاني كذا قيل وهي متعلقة باجعل التسمية مبدأ له فيقدر في الابتداء والقراءة والاكل مثلا بسم الله ابتدأ او اقرأ او آكل والباء للاستعانة والمعنى ابدأ واقرأ وآكل شيئا مستعينا

بسم الله وتبركا به والمقصود تحصيل التيمن والتبرك في مفاتيح الافعال لا ايقاع الافعال عليه ومنه ظهران الباء في حديث الابتداء للاستعانة فقط منسقطا توهم التعارض اذ الابتداء به على ذلك التقدير الامر المشروع فيه المتبرك بسبب الحمد والتسمية وانما قدر العامل موخرا مع ان حقه التقديم افادة للحصر وردا على المشركين حيث كانوا يقولون باسم اللات والعزى نفعل كذا فيه خزرون افعالهم من ذكر ما اتخذوه معبودا وتفخيما لشانه بالتقديم فيجب على الموحد ان يتقصد ذلك في اسم الله تعالى فانه الحقيق بذلك واشعارا بان اسم الله اهم الاشياء عند المؤمن ونصب عينيه واعترض باقرأ باسم ربك اجاب الزمخشري بانها اول سورة نزلت فكان تقديم الامر بالقراءة فيها اهم قال السيد السند قدس سره في حواشي المطول يعني من الامر باختصاص القراءة اذ لا يناسب المقام فلا يرد ما يتوهم من كون غير اسم الله اهم منه انتهى وانت خبير بان المتبادر من الاهمية الاهمية بالقياس الى اسم الله تعالى اذ الكلام فيه لا بالقياس الى ما ذكره على انه لا حاجة اليه لما ذكره قدس سره في حواشي شرح المفتاح من ان اسم الله تع وان كان اهم عند المؤمن ونصب عينيه الا انه اذا وقع في التركيب فربما وجب تاخيره في الكلام لوجود ما يقتضي تقديم غيره وذلك لا ينافي الاهمية الثابتة في نفسه واجاب السكاكي بتقديرها متعلقة باقرأ الثاني وعترض بعض البصريين بانه يلزم الفصل بين المؤكد وتاكيده بمعمول المؤكد وهذا سهو منه اذ لا تاكيد ههنا بل امر اولا بايجاد القراءة وثانيا بقراءة مقيدة ونظيره قوله تع الذي خلق خلق الانسان من علق ومثل هذا الايراد يرد على توكيد أثم هذا الاشكال لازم على قوله ان الباء متعلقة باقرأ الاول لان تقييد الثاني اذا لم يمنع من كونه توكيدا فكذا تقييد الاول ولو سلم ففصل الموصوف عن صفته بمعمول الصفة جائز باتفاق كمررت برجل عمرو ضارب فكذا في التوكيد وقد جاز الفصل بين المؤكد والمؤكد في قوله تعالى ولا يحزن ويرضين بما آتيتهن كلهن مع انهما مفردان والجمل احمل للفصل وايقاعا للموافقة بين الاسم والمسمى فكما ان ذاته تعالى مقدمة على الموجودات ينبغي ان يكون اسمه مقدما في الذكر على الافعال المشروعة فيها متلبسة به في المغني جملة البسملة ان قدر ابتدائي باسم الله فاسمية وهو قول البصريين او ابتدأ باسم الله ففعلية وهو قول الكوفيين وهو المشهور في التفاسير وكتب الاعاريب ولم يذكر الزمخشري غيره والاسم عند البصريين من الاسماء التي حذفت اعجازها لكثرة استعمالها وبنيت اوائلها على السكون وادخل عليها مبتديا بها همزة الوصل ويشهد له تصريفه على اسماء وسمي حيث يدل على ان اصله سمو كما قال البصريون ولو كان من السمة كما قال الكوفيون لكان جمعه اوساما وتصغيره وسيما وليس كذلك فاصله عند البصريين سمو كحركات السين حذف آخره كما في يد ودم فبقي حرفان اولهما متحرك والثاني ساكن فاحرك الساكن واسكن المتحرك للاعتدال واتي بهمزة الوصل وقيل لما اراد والتخفيف لكثرة الاستعمال حذفوا آخره ولم يجوزوا ان يحذفوا اوله لتقادي عن الاجحاف فحذف حركته واجتلبت همزة الوصل وقيل اصله امر من سما يسمو ومن سمي يسمي مثل ادع وارم فجعلوا هذه الصيغة اسما وادخلوا عليه وجوه الاعراب واخرجوها عن حد الافعال ومن السمة عند الكوفيين اصله وسم حذفت الواو وعوضت عنها همزة الوصل ورد بان الهمزة لم تعهد داخلة على ما حذف صدره في كلامهم وقيل لا حذف ولا تعويض وانما قلبت الواو همزة كما في اشاح واعاتم لكثرة الاستعمال عوملت معاملة همزة الوصل وفائدة الخلاف هي ان من قال باشتقاقه من السمو يقول انه تعالى لم يزل موصوفا قبل وجود الخلق وبعدهم وعند فنائهم لا تاثير لهم في اسمائه وصفاته وهو قول اهل السنة القائلين بان الواضع هو الله تعالى ومن قال باشتقاقه من الوسم بمعنى العلامة يقول كان الله في الازل بلا اسم وصفة فلما خلق الخلق جعلوا له اسماء وصفات وهو قول المعتزلة وانما قيل بسم الله ولم يقل بالله لان التبرك والاستعانة بذكر اسمه او للفرق بين اليمين والتيمن اولان

اسماء الله تعالى كثيرة فلو قال باسم الله لتوهم ان الاستعانة والتبرك بهذا الاسم فقط ولم يكتب الالف على ما هو وضع الخط لكثرة الاستعمال بخلاف

اقرأ باسم ربك فطولت الباء عوضا عنها والله علم للذات واجب الوجود المستحق لجميع المحامد الموصوف بصفات الكمال المنزه عن النقصان

والزوال الخالق للبريات المكون للكائنات وقيل اسم لمفهوم واجب الوجود المستحق للمعبودية فيكون كليا منحصرا في فرد وفيه نظر لانه

لو كان كذلك لما كان قولنا لا اله الا الله مفيدا للتوحيد لان الكلي من حيث هو كلي يحتمل الكثرة واللازم باطل فالملزوم مثله وايضا فالمراد

بالاله في هذه الكلمة اما المعبود بالحق فيلزم استثناء الشيء من نفسه او مطلق المعبود فيلزم الكذب لكثرة المعبودات الباطلة قيل والاظهر انه

وصف في اصله لكنه لما غلب عليه بحيث لا يستعمل في غيره وصار كالعلم مثل الثريا والصعق اجرى مجراه في اجراء الوصف عليه وامتناع الوصف

به وعدم تطرق احتمال الشركة اليه لان ذاته من حيث هو بلا اعتبار امر آخر حقيقي او غيره غير معقول للبشر فلا يمكن ان يدل عليه

بلفظ ولانه لو دل على مجرد ذاته المخصوصة لما افاد ظاهر قوله تعالى وهو الله في السموات معنى صحيحا انتهى وفيه بحث لان الواضع هو الله

تعالى على ما ذهب اليه كثير من المحققين من ان الله تعالى وضع الالفاظ ووقف عباده عليها تعليما بالوحي او بخلق الاصوات

والحروف في جسم واسماع ذلك الجسم واحدا او جماعة من الناس او بخلق علم ضروري في واحد او جماعة ولو سلم فعدم كون ذاته

معقولا للبشر بلا اعتبار امر آخر لا يستلزم استحالة وضع لفظ لمجرد ذاته وايضا قوله تعالى وهو الله في السموات يفيد معنى صحيحا على القول

باشتقاقه لمحا للاصل وقيل اصله الاله حذفت الهمزة وعوض عنها حرف التعريف وادغم اللام في اللام ثم الهمزة ان حذف بنقل الحركة الى

ما قبلها على ما هو قياس تخفيف الهمزة يكون التزام الادغام على خلاف القياس لان الادغام فيما تحرك المثلان من كلمتين جائز لا واجب

وان حذف بدون الحركة يكون تخفيف الهمزة على خلاف القياس ووجوب الادغام على القياس فهذا الاسم لا يخلو عن خلاف القياس

كما ان مسماه خارج عن دائرة القياس وطرق العقل قيل لما جعلوا اللام عوضا عن الهمزة وصارت بمنزلتها صار اجتماع المتجانسين

في كلمة واحدة فوجوب الادغام قياسي او فليكن وجوب الادغام بعد العلمية لان الاجتماع ح في كلمة واحدة قال القهستاني

في شرح الكيداني واصل الجلالة الاله وكلاهما علم مخصوص به تعالى الا ان الاول اكد اختصاصا بحذف الهمزة كما في كشف البيان وغيره

الرحمن المفيض للجود والكمال الصوري على الكل بحسب قابليات الاعيان كما هو مقتضى حكمته الباهرة وقدرته القاهرة الرحيم المفيض

للكمال المعنوي المخصوص وهو ما وعد الله للمتقين والتائبين من عباده وكلاهما اخذا من الرحمة التي هي لغة رقة القلب والانعطاف

يقتضي التفضل والاحسان باعتبار الغايات التي هي افعال دون المبادي التي هي انفعالات والرحمن ابلغ من الرحيم لان زيادة

البناء يدل على زيادة المعنى كقطع وقطّع وذلك تارة يكون باعتبار الكمية واخرى باعتبار الكيفية فعلى الاول قيل يا رحمن الدنيا لانه

يعم المؤمن والكافر ورحيم الآخرة لانه يخص المؤمن وعلى الثاني قيل يا رحمن الدنيا والآخرة ورحيم الدنيا لان النعم الاخروية كلها

جسام واما النعم الدنيوية فجليلة وحقيرة وانما قدم والقياس يقتضي الترقي من الادنى الى الاعلى لتقدم رحمة الدنيا ولانه صار كالعلم

من حيث انه لا يوصف به غيره وانما خص التسمية بهذه الاسماء ليعلم الشارع ان المستحق لان يستعان به في مجامع الامور هو المعبود

الحقيقي الذي هو مولى النعم كلها عاجلها وآجلها وجليلها وحقيرها قوله الحمد لوليه اللام فيه للجنس اذ لا يحتاج فيه الى الاستعانة بالقرائن

مع انه يفيد ما يستفاد من الاستغراق من اختصاص جميع الافراد به تعالى اذ اختصاص الجنس يستلزم اختصاص جميع الافراد

اذ لو ثبت على ذلك التقدير فرد لغيره تعالى لكان الجنس ايضا ثابتا له في ضمنه فلم يكن الجنس مختصا به تعالى والمقصد خلافه

٥

او الاستغراق بقرينة المقام فيكون جميع المحامد راجعة اليه تعالى مختصة به اما عند اهل السنة فلان متعلق الحمد اما صفة له تعالى ذاتية كانت او فعلية او مخلوق له تعالى كالافعال الاختيارية للعباد التي تتعلق بها الحمد واما عند المعتزلة فلانهم وان قالوا بكون العباد خالقين لافعالهم الاختيارية الا انهم قالوا بكون التمكين والاقدار على ذلك من الله تعالى فيمكن لهم القول برجوع الحمد المتعلق بالافعال الاختيارية اليه تعالى فان قلت كيف القول باختصاص الحمد المذكور بالله سبحانه تعالى مع رجوعه الى العبد كسبا على الاول وخلقا على الثاني قلت لعدم الاعتداد بحمد العبد وجعله كالعدم اما على الاول فلانه لا اعتبار للكسب بالقياس الى الخلق واما على الثاني فلان خلق العبد لا لم يتصور بدون التمكين الذي هو سببه جعل كالعدم وقدم الحمد لكون المقام مقام الحمد تقتضي اهتماما بشانه مع ان وظيفة تقديم الخبر يحصل من تقديم الحمد لان المبتدأ المعرف باللام يكون مقصورا في الخبر والحمد لغة هو الوصف بالجميل على جهة التعظيم والتبجيل قيل ان الجميل ان كان متناولا للاختياري وغيره يصدق التعريف على المدح مع انه يقال مدحت اللؤلؤ على صفائها ولا يقال حمدتها وان خص بالاختياري وحده لزم ان لا يكون وصفه تعالى بالصفات الذاتية حمدا له لانها ليست باختيارية لاستلزام الاختياري للحدوث وهي قديمة اجيب بان الجميل عام لكونه محمودا به والمحمود عليه هو الجميل الاختياري المراد في التعريف والبعض منع صحة المدح على ما ليس اختياريا وجعل مثال اللؤلؤ مصنوعا لا عبرة به واما الوصف بصباحة الخد ورشاقة القد فقد قيل هو خطاء من الجمهور وقيل مأول بدلالته على الافعال الجميلة هذا ما قيل وانت خبير بانه يلزم منه ان لا يكون الوصف على الصفات القديمة حمدا له تعالى مع انها هي الكمال الحقيقي الجزئي ان يحمد عليه اذ ما يحوم حوله الحدوث والعدم ليس بكمال حقيقي بل هو كمال صوري الا ان يمنع استلزام الاختيار على الاطلاق للحدوث والحق ان الحمد عام يتناول المحمود عليه الاختياري وغيره كيف ومعناه اللغوي الذي فصله العلماء هو ستودن وهو عام وعرفا فعل يشعر بتعظيم المنعم بسبب كونه منعما وذلك الفعل اما فعل القلب او فعل اللسان او فعل الجوارح والشكر لغة فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بسبب النعمة سواء كان باللسان او بالجنان او بالاركان وعرفا صرف العبد جميع ما انعم الله عليه من السمع والبصر وغيرهما الى ما خلق له واعطاه لاجله كصرف النظر الى مطالعة مصنوعاته والسمع الى تلقي ما ينبئ عن مرضاته والاجتناب عن منهياته والنسبة بين الحمدين عموم وخصوص من وجه وبين الشكرين عموم مطلقا وكذا بين الشكر العرفي والحمد اللغوي وبين الحمد العرفي والشكر اللغوي ايضا اذا قيدت النعمة في اللغوي بوصولها الى الشاكر وان لم تقيد كانا متحدين قال السيد السند رحمه الله ولا يخفى ان النسبة الثالثة من هذه الاربع بحسب الوجود تامل انتهى والنسبة الثالثة هي النسبة بين الشكر العرفي والحمد اللغوي وكون الحمد اللغوي اعم مطلقا من الشكر العرفي انما هو بحسب الوجود وان الحمد اللغوي يوجد فيما يوجد فيه الشكر العرفي لا بحسب الحمل اذ لا يحمل على صرف الجميع انه صرف اللسان فقط ولا يخفى ان النسبة الثانية ايضا بحسب الوجود ولا الحمل اذ لا يحمل على صرف الجميع انه صرف واحد من الثلثة وذلك لان الفعل المذكور في التعريف اللغوي مقيد بكونه فعلا واحدا من الثلثة فمفهوم التعريف هو الفعل الواحد من الثلثة المنبئ عن التعظيم بسبب انعامه وهذا المفهوم لا يصدق على صرف الجميع كما لا يصدق مفهوم صرف اللسان عليه نعم ان كان مفهوم الشكر هو الفعل المنبئ من غير تقييد بكونه واحدا من الثلثة وان كان في نفس الامر كذلك يكون محمولا على صرف الجميع لكن يشكل بالحمد اللغوي وهو الوصف بالجميل على جهة التعظيم فانه ايضا غير مقيد باللسان وان كان في نفس الامر كذلك فينبغي ان يكون النسبة بينه وبين الشكر العرفي ايضا بحسب الحمل لا بحسب الوجود الا ان يقال المتبادر من الوصف هو الوصف باللسان فجعل بحسب التبادر اخلاقي وضعه بخلاف الفعل في الشكر اللغوي فانه ليس بمتبادر فيما ذكر فيه

ان الثناء من القول ايضا هو فعل الجوارح فينبغي ايضا ان يجعل واخلا في وضعه ولم يجعل الفعل المذكور رماما يشمله وفعل القلب والنسبة بين الحمد
العرفي والشكر العرفي عموم مطلق لعموم النعم الواصلة الى الحامد وغيره واختصاص الشكر بما يصل الى الشاكر ولان فعل اللسان او القلب
وحده قد يكون حمدا وليس بشكر اذ قد اعتبر فيه شمول الآلات ولان الشكر بهذا المعنى لا يتعلق لغيره تعالى بخلاف الحمد والنسبة بين الحمد اللغوي
والشكر اللغوي عموم وخصوص من وجه هذا قال السيد السند قدس سره في حواشي شرح المطالع واعلم ان القول المخصوص ليس حمدا
بخصوصه بل لانه دال على صفة الكمال ومظهر لها ومن ثم قال بعض المحققين من الصوفية حقيقة الحمد اظهار الصفات الكمالية انتهى فحقيقة الحمد
ماهيته ما يدل على صفة الكمال لا قول القائل الحمد لله كما يسبق الى الاوهام العامية ان الحمد ما يشتمل على لفظ الحمد او ما يشتق منها ثم الحمد يحتمل ان
يكون مصدرا معلوما والمعنى ان الحامدية مختصة به تعالى ايذانا بان الخلق عجزوا من انشاء حمد يليق به كما قال صلعم لا احصي ثناء عليك انت كما
اثنيت على نفسك هو اكمل الحمد وان يكون مجهولا والمعنى ان المحمودية مختصة به تعالى اشعارا بان لا محمود عليه الا ذاته باعتبار صفته او
فعله وليس في العالم الا صفته او فعله وهو اليق اكمل فرد للحمد مغاير للاولى فليس المقصود من اختيار احدهما او اختيار طريق يشملها الا اختيار
اكمل طريق الحمد فما قيل كون الحمد مصدرا مجهولا لا يكون معنى مغايرا للمصدر المعروف اذ لا فرق بين ان يقال حمدت زيدا وحمد زيد
فلا يلائم ابتداء وجه آخر لا يقال المراد بكون المصدر مجهولا كونه محمودا لانا نقول يا باه لفظ الحديث لانه لا يلائم الابتداء به ليس على
ما ينبغي فتامل ثم الحمد اصله النصب عدل الى الرفع للدلالة على الدوام والاستمرار والمبتدأ الذي خبره ظرف يحتمل الثبوت والتجدد بحسب
تقدير حاصل او حصل صرح به العلامة التفتازاني في المطول لكن العدول ههنا قرينة على تقدير حاصل فيفيد الثبوت فاندفع ما قيل ان
الاسمية التي خبرها ظرفية يفيد التجدد كالفعلية فكيف يكون الجملة الاسمية ههنا مفيدا للثبوت مع ان الخبر ظرف والجملة اما خبر او انشاء
وعلى التقديرين يكون حمدا قوله لوليه لم يقل لله اختيارا لاسلوب غريب ليفيد النشاط والانبساط مع ما فيه من الاشارة الى
ان الحمد على الذات لا يكون بدون ملاحظة صفة من الصفات فالاستحقاق الذاتي للحمد في حق الله تعالى عبارة من استحقاق الذات
للحمد باعتبار الصفات الذاتية القديمة غير المنفكة عنه تعالى لا الذات البحت والاستحقاق الوصفي عبارة عن استحقاق ذاته تعالى باعتبار
الصفات الفعلية وليس فيه اختصاص استحقاقه للحمد بوصف دون وصف اذ المقصود ان علة الحمد ملاحظة الصفة مع الذات اي صفة
كانت لا الذات البحت لا ان علته ليست الا هذه الصفة ثم لما كان ذكر الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم رديفا لذكره تعالى كما يشهد
به الكلم الطيب والشهادة والصلوة مع ما ورد في الحديث برواية ابي موسى المدني انه قال صلعم كل كلام لا يبدأ فيه بالصلوة علي فهو قطع
محروق من كل بركة هكذا ذكره القهستاني رح في شرح الخلاصة وشرح مختصر الوقاية قال والصلوة على نبيه عاطفا بالواو اشعارا بالجمع
بينهما بلا تراخ وصلة وهذه الجملة كالاولى خبرا وانشاء وافادة للثبوت ولم يقل على رسوله اقتداء بالكتاب العزيز ورعاية للسجع فان قلت السجع
مذموم منهي عنه فكيف يراعي قلت المذموم والمنهي عنه التكلف فيه والاعتقاد عليه لا مطلقا كما ورد اياك والتكلف في السجع يدل على
ذلك وجود الفواصل في القرآن والنبي فعيل بمعنى فاعل بدليل مجيء جمع جمع السلامة ومجيء تكسيره على افعلاء بمعنى المفعول كما قيل اي فعيل
بمعنى المفعول لا يجمع جمع السلامة لا يجيء تكسيره الا على فعلى في الشافية وفعيل بمعنى مفعول بابه فعلى نحو جرحى واسرى وقتلى وجاء اسارى
وشذ قتلاء واسراء ولا يجمع جمع الصحيح فلا يقال جريحون ولا جريحات ليتميز من فعيل الاصل ثم الفعيل صحيح اللام جاء جمعه على فعلاء وافعلاء كظرفاء
واصدقاء فما قيل هو من الهمز لا من النباوة اي الرفعة كما قيل وانه جمع على انبياء وان كان صحيح اللام جمع على فعلاء كظرفاء لانه قلل لزوم تخفيفه

صار مثل مقتل الامام كاصفيا ليس على ما ينبغي فهو من النبوة بمعنى الرفعة او من النبا بمعنى الخبر انسان بعثه الله تعالى الى الخلق لتبليغ الاحكام وبينه وبين الرسول مساواة عند البعض لكن يخالف ما روي عنه صلعم انه سئل عن الانبيا فقال مائة الف واربعة وعشرون الفا فقيل كم الرسل منهم فقال ثلثمائة وثلثة عشر وقيل الرسول انسان بعثه الله تعالى لتبليغ ما اوحي اليه فان كان صاحب كتاب او ناسخ شريعة سابقة فهو نبي وعلى هذا يكون النبي اخص وهذا ايضا يخالف ما روي وظاهر قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي وقيل الرسول من كان صاحب شريعة جديدة والنبي اعم وفيه ما ذكره القاضي في تفسير قوله تعالى في حق اسمعيل على نبينا وعليه الصلوة والسلام وكان رسولا نبيا من انه يدل على ان الرسول لا يلزم ان يكون صاحب شريعة متجددة فان اولاد ابراهيم على نبينا وعليه الصلوة والسلام كانوا على شريعته قيل وفيه ايضا ما ذكر في شرح الصحائف ان داؤد على نبينا وعليه الصلوة والسلام ليس له شريعة متجددة وكذا عيسى على نبينا وعليه الصلوة والسلام ليس صاحب شريعة مستقلة بل امر بمتابعة موسى على نبينا وعليه الصلوة والسلام مع انهما عدا من الرسل انتهى وفيه بحث لان ظاهر قوله وآتينا داؤد زبورا يدل على ان داؤد عليه الصلوة والسلام صاحب شريعة متجددة اذ الظاهر من الايتاء انه اتاه ابتداء لا انه امر بمتابعة شخص آخر وكذا ظاهر قوله تعالى وآتيناه الانجيل فيه هدى ونور ومصدقا لما بين يديه من التورية وهدى وموعظة للمتقين وليحكم اهل الانجيل بما انزل الله فيه ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون لما ذكرنا وقال القاضي والآية تدل على ان الانجيل مشتمل على الاحكام وان اليهودية منسوخة ببعثة عيسى عليه السلام وانه كان مستقلا بالشرع وايضا قال القاضي في قوله تعالى حكاية عن عيسى على نبينا وعليه الصلوة والسلام ولاحل لكم بعض الذي حرم عليكم اي في شريعة موسى كالشحوم والثروب والسمك ولحوم الابل والعمل في السبت وهو يدل على ان شرعه كان ناسخا لشرع موسى عليه السلام وايضا قوله تعالى وقالت اليهود ليست النصارى على شيء وقالت النصارى ليست اليهود على شيء يدل على ان لكل فريق دينا على حدة في الكشاف حتى ارتفعت اصواتهم فقالت اليهود ما انتم على شيء من الدين وكفروا بعيسى والانجيل وقالت النصارى لهم نحوه وكفروا بموسى والتورية وقيل الرسول من بعث لتبليغ الاحكام ملكا كان او انسانا بخلاف النبي فانه مختص بالانس وقيل بينهما تباين فالرسول من معه كتاب والنبي من لا كتاب معه وقال القهستاني في شرح المختصر الرسول من انزل عليه كتاب بخلاف النبي فانه اعم وفيه ان كثيرا من المرسلين بلا كتاب كلوط واسمعيل ويونس وغيرهم فالاولى ان يقال ان النبي اخص فانه مامور بالابلاغ بلا انزال كتاب هذا كلامه وقال ايضا وقيل متباينان فالرسول من جاء بشرع مبتدأ والنبي من لم يات به وان امر بالابلاغ كما في شرح التاويلات وهو الظاهر من قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي انتهى اقول القول بالتباين يرده قوله تعالى وكان رسولا نبيا ويرد تخصيص الرسول بمن انزل عليه كتاب ان عدد الرسل ازيد من عدد الكتب اذ روي ان الرسول ثلثمائة وثلثة عشر والكتب مائة واربعة روي انه عليه الصلوة والسلام سئل كم انزل الله تعالى من كتاب فقال مائة واربعة كتب واحتمال تكرر نزول الكتب عقلي لا عبرة له في مقابلة الرواية وما قيل يكفي بالكون معه ولا يشترط النزول عليه لا يمشي فيه وانما يمشي فيما قيل الرسول من معه كتاب والنبي اعم قيل ويؤيده قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي قيل وجه التائيد امران احدهما ان العطف يدل على المغايرة ولا قائل بالمباينة فاما ان يكون الرسول اعم من النبي او بالعكس والاول منتف والا لم يحتج الى ذكر النبي لان نفي العام يستلزم نفي الخاص فثبت العكس وهو المطلوب

وثانيهما ان الحديث قد دل على ان عدد الانبياء ازيد من عدد الرسل انتهى اقول لابد في العطف من المغايرة ولو بالاعتبار فلا يدفع المساواة ولو سلم فعدم القول بالمباينة تم كيف وقد ذهب اليه البعض على ما عرفت وازدياد عدد الانبياء يدفع المساواة وعموم الرسل لا المباينة والعموم من وجه ويرد قوله فالاولى قوله تعالى خطابا لنبينا صلعم يا ايها النبي قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي اذ لو كان كما لم يحتج اي كره از لا حاجة الى ذكر الخاص بعد نفي العام وقوله وهو انطق من قوله تعالى تم وقال السيد السند قدس سره في شرح المواقف والرسول نبي معه كتاب وشرع والنبي غير الرسول من لا كتاب معه بل امر بمتابعة شرع من قبله هذا كلامه اقول ظاهر كلامه يشير الى ان بين الرسول والنبي تباينا وان الرسول من انزل عليه كتاب والنبي من لم ينزل عليه كتاب سواء وجد معه كتاب امر بمتابعته او لم يوجد يشير اليه قوله امر بمتابعة شرع من قبله ولو لم يكن هذا القول لكان المباينة على ما سبق الرسول من معه كتاب والنبي من ليس معه كتاب وقد عرفت ما فيه مع ان في قوله والرسول نبي حمل احد المتباينين على الآخر ويمكن حمله على عموم الرسول وانه من معه كتاب سواء انزل عليه او لم ينزل عليه بل امر بمتابعته والنبي من معه كتاب لم ينزل عليه بل امر بمتابعته وقد عرفت ما فيه ايضا مع ان فيه حمل الاخص على الاعم والصلوة اسم من التصلية بالالف مبدلة من الواو لفظا وبالواو كتابة معناه لغة الدعاء ونقل الى الاركان المخصوصة شرعا ويراد به الرحمة لعلاقة السببية والمسببية وقيل تحريك الصلوين سمي الاركان بها لان المصلي يحرك الصلوين في ركوعه وسجوده وسمي الداعي مصليا تشبيها له في تخشعه بالراكع والساجد فيكون الصلوة في الدعاء استعارة وفي الاركان حقيقة او مجاز امرسلا وقيل تقويم العود بالصلوة ثم قيل الحركة صلوة لاشتمالها على تقويم العمل ثم نقلت الى الدعاء الذي هو سببها تجوزا وقيل معناه الثناء الكامل الا ان ذلك ليس في وسعنا فامرنا ان نكل ذلك اليه تعالى وقيل التعظيم فمعنى قولنا صل على محمد عظمه في الدنيا باعلاء ذكره وابقاء شريعته وفي الآخرة بتشفيعه وتضعيف اجره هذا وقد قالوا الصلوة من الله رحمة ومن الملائكة استغفار ومن الناس دعاء فقال البعض مشترك لفظي بين الثلثة وقال البعض مشترك معنوي لان ذكر اختلاف المسند اليه عند بيان اختلاف المعنى مشعر بان معنى الصلوة في نفسه واحد مختلف باختلاف الموصوف ولا يدل على انها موضوعة لمعان مختلفة باوضاع متعددة ليلزم الاشتراك واليه ذهب ابن هشام في المغني حيث قال الصلوة لغة بمعنى واحد وهو العطف ثم العطف بالنسبة الى الله سبحانه وتعالى الرحمة والى الملائكة الاستغفار والى الآدميين دعاء بعضهم لبعض ثم الصلوة في العرف صار شعارا لذكر الرسل فلا يصلى على غيرهم استقلالا ويجوز تبعا وبعدية بعلى لتضمين معنى النزول اي الرحمة الكاملة نازلة من علو جناب الحق على نبيه فيكون خبرا من نزول الرحمة الكاملة من الله تعالى عليه صلعم وانما كان جملة الحمد اخبارا عن رجوع جميع المحامد اليه تعالى واللهم صل على محمد وعلى آل محمد فيكون انشائية ودعاء من الشارح قدس سره له صلى الله تعالى عليه وسلم كما قال تعالى صلوا عليه اي قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد فيكون معطوفة على جملة الحمد اذا كانت انشائية انشاء لحمده تم وعلى تقدير كون جملة الحمد خبرية يقدر في المعطوف نقول وعلى هذا فاضافة الصلوة الى الله تعالى ظاهرة اذ لابد في الدعاء من اضافة الفعل الذي يراد للمدعو له الى الله تعالى ثم لما كانت الصلوة على الآل رديفا الصلوة عليه صلعم كما يدل عليه الصلوات المروية عنه صلعم فصار الصلوة عليه صلعم بدون الصلوة على الآل كانه لم يكن قال وعلى آله فاصلا بكلمة على ردا على الشيعة الشنيعة المفترية عليه صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من فصل بيني وبين آلي بكلمة على فليس منا والالف بدل من الهمزة المبدلة من الهاء بدليل اهيل الا انه خص فيمن له شرف وخطر ديني او دنيوي كما قال تعم فالتقطه آل فرعون بخلاف الاهل وهذا عند البصريين وعند الكوفيين بدل من الواو وقال الكسائي وهو رئيس الكوفة سمعت اعرابيا فصيحا يقول آل واويل

وابل واهيل وهو اسم جمع لذوي القربى لغة والمراد منه عرفا المؤمنون من هذه الامة **قوله** واصحابه من عطف الخاص على العام تنبيها على شرف الصحابة
وفضلهم بواسطة الصحبة وجمع صاحب قال العلامة التفتازاني في المطول الاطهار جمع طاهر كصاحب واصحاب والفاعل يجمع على افعال
كما صرح به سيبويه ومثل بصاحب واصحاب وارتضاه الزمخشري والرضي فالقول انه جمع صحب بالسكون او اسم جمع او بالكسر مخفف
صاحب انما نشأ من عدم التفحص كذا ذكره القهستاني في شرح المختصر والصحابي من لقي النبي صلى الله عليه وسلم من الثقلين ومات على الايمان
قوله المتأدبين بآدابه اي الذين حصل بهم التأدب بآدابه وتأديبه اياهم صلعم وفيه تلويح الى انهم حيث تأدبوا بتأديبه كما قال صلعم أدبني
ربي فاحسن تأديبي **قوله** وبعد من الظروف الزمانية المقطوعة عن الاضافة لفظا المبنية على الضم واذا حذف المضاف اليه لفظا و
معنى يكون معربا واذا كان معربا مذكورا يكون منصوبا على الظرفية اي ونشرع بعد الحمد والصلوة فيما يتعلق بالتاليف فنقول هذه والفاء
زائدة للتفسير لا للجزاء بناء على توهم اما او تقديرها في نظم الكلام كما قيل لان توهم اما لم يعتبره احد من النحويين وتقديرها مشروط بكون ما بعد الفاء
امرا او نهيا ناصبا لما قبلها او مفسرا له صرح به الرضي كذا ذكر القهستاني في شرح المختصر قال الرضي وقد يحذف اما لكثرة الاستعمال نحو
وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر وانما يطرد ذلك اذا كان ما بعد الفاء امرا او نهيا وما قبلها منصوبا به او بمفسره فلا يقال زيدا فضربت
ولا زيدا فضربته بتقدير اما واما قولك زيد فوجد فالفاء فيه زائدة وقوله وقائلة خولان فانكح على كلامين عند سيبويه وعلى زيادة الفاء عند
الاخفش هذا كلامه ثم المشار اليه بهذه اما ما بين الدفتين او النقوش الدالة على المعاني بتوسط العبارات وكلاهما مبصر فيكون هذه على
اصله من كون المشار اليه قريبا مبصرا او كون النقوش فوائد باعتبار الدلالة على المعاني واما المعاني المخصوصة او الالفاظ الدالة عليها
او الالفاظ مع المعاني او مع النقوش او النقوش مع المعاني او المركب من الثلثة على هذا يكون مجازا بتنزيلها منزلة المحسوسات **قوله**
فوائد جمع فائدة وهي ما استفيد من الغير وما ذكره الشارح قدس سره يحتمل ان يكون البعض منه فوائد والبعض من خواص طبعه الا انه سماه
فوائد بالنسبة الى المستفيدين لا ان كله فوائد بالنسبة اليه **قوله** وافية اي كافية **قوله** بحل مشكلات الكافية اي بحل ما يشكل منه
في نظره قدس سره **قوله** للعلامة صفة للكافية بتقدير الكائنة للعلامة رعاية لجزالة المعنى والمبالغة لا للتأنيث حتى
يكون الظاهر في المشبه التأنيث **قوله** في المشارق والمغارب اي في البلاد المشرقية والمغربية **قوله** الشيخ لقب له **قوله** ابن الحاجب
كنية **قوله** تغمده الغفران اي ستره الله تعالى وذنوبه مقارنا بغفرانه والغفران اسم مصدر **قوله** واسكنه بحبوحة جنانه اي جعل الله تعالى
خيار جنانه مسكنا له والجنان بكسر الجيم جمع الجنة **قوله** نظمتها اي جمعتها شبه جمع الفوائد بنظم اللؤلؤ فاشتق منه صيغة الفعل
قوله في سلك التقرير من باب لجين الماء والسلك الخيط وكذا السمط **قوله** للولد متعلق بنظمت اي نظمتها لاجل نفع الولد و
قرائنه **قوله** ضياء الدين لقب الولد **قوله** يوسف علم له **قوله** حفظه الله دعاء للولد سبحانه مصدر حذف فعله قال الرضي يجب
حذف الفعل قياسيا فيما اذا ذكر الفاعل او المفعول بعد المصدر مضافا اليه او بحرف الجر لا لبيان النوع بخلاف مكروا مكرهم
وسمى لها سميها **قوله** بالفوائد الضيائية نسبة الى ضياء الدين في المفصل المضاف على ضربين مضاف الى اسم معروف يتناول
مسمى على حاله كابن الزبير وابن كراع ومنه الكنى كابي مسلم وابي بكر ومضاف الى ما لا ينفصل في المعنى عن الاول كامرئ القيس
وعبد القيس فالنسب الى الاول زبيري وكراعي ومسلمي والى الثاني عبدي وامرئي هذا كلامه وانما خص الكنى فقال ومنه الكنى
اشعارا بان الثاني فيها غير مقصود ومسمى على حاله وانما نسب الى الثاني اجراء لما يجري الاصل **قوله** لانه لهذا الجمع والتاليف

قيل الاولى ترك الجمع لانه لا فائدة فيه الا اخراج الفقرتين عن المساواة انتهى وفيه بحث لانه مشعر بحصول المساواة بتركه مع
انه ليس كذلك وايضا نسبة الاخراج الى الجمع غير متعين بل دائرة بين الجمع والتاليف بل المناسب ان ينسب الى التاليف وما قيل
في رده لا يشترط المساواة في الفقرتين ولم يذكروا ولو تنبيها ففيه بحث اذ قد قيل احسن السجع ما تساوت قرينتاه ثم ما كانت الثانية
اطول من الاولى طولا لا يخرجه عن حد الاعتدال كثيرا والا لكان قبيحا كقوله تعالى قالوا اتخذ الرحمن ولدا لقد جئتم شيئا ادا تكاد السموات
يتفطرن منه وتنشق الارض وتخر الجبال هدا فان الاولى ثماني لفظات والثانية تسع **قوله** وساير المبتدئين اي باقي **قوله** وما توفيقي
الا بالله اي وما كوني موفقا حاصلا باستعانة شيء من الاشياء الا باستعانة الله تعالى وحسن توفيقه **قوله** وهو حسبي اي محسبي وكافي و
نعم الوكيل قال العلامة التفتازاني في المطول عطف اما على جملة هو حسبي والمخصوص محذوف كما في قوله تعالى نعم العبد فيكون من عطف الجملة
الفعلية الانشائية على الاسمية الاخبارية واما على حسبي اي وهو نعم الوكيل وح فالمخصوص هو الضمير المتقدم كما صرح به صاحب المفتاح
وغيره في قولنا زيد نعم الرجل ثم عطف الجملة على المفرد وان صح باعتبار تضمن المفرد معنى الفعل لكنه في الحقيقة من عطف الانشاء على الاخبار
هذا كلامه وظاهره انه اعتراض لا تحقيق للمقام كما نقل عنه في الحاشية ولذا قال السيد السند قدس سره استصعب الشارح العلامة
هذا العطف والامرين لا نختارا ولا انه معطوف على مجموع جملة وهو حسبي لكنا نقدر في المعطوف مبتدأ بقرينة ذكره سابقا اي وهو
نعم الوكيل ومعناه ح على ما هو المشهور وهو مقول في شانه نعم الوكيل فيكون جملة اسمية خبرية متعلق جزءها جملة فعلية انشائية ولا شبهة
في صحة عطفها على الجملة الاسمية السابقة ونختار ثانيا انه معطوف على حسبي ولا حاجة الى اعتبار تضمنه معنى محسبي فان الجمل التي لها محل
من الاعراب واقعة موقع المفردات يجوز عطفها على المفردات وعكسه واما قوله لكنه في الحقيقة من عطف الانشاء على الاخبار فجوابه
ان ذلك جائز في الجمل التي لها محل من الاعراب نص عليه العلامة في سورة نوح ومثله بقولك قال زيد نودي للصلوة وصل
في المسجد وكفاك حجة قاطعة على جوازه قوله تعالى وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فان هذه الواو من الحكاية لا من المحكي وليس هذا الجواب
مختصا بالجملة المحكية بعد القول اذ لا شك من به مسكة في حسن قولك زيد ابوه صالح وما افسقه وعمرو ابوه بخيل وما اجوده انتهى قال
في شرح المفتاح والسر في ذلك ان الجمل التي لها محل من الاعراب واقعة موقع المفردات وليس النسب التي بين اجزائها مقصودة
بالذات فلا التفات الى اختلاف تلك النسب بالخبرية والطلبية وقال في الحاشية معللا بقوله دون المحكي اذ لا مجال للعطف فيه الا
بتاويل بعيد لا يلتفت اليه وهو ان يقدر تقديره وقلنا نعم الوكيل وقد رده بعض الافاضل بان هذا انما يتم لو لم يكن في الآية الكريمة غير التاويل
البعيد وليس كذلك اذ يحتمل ان يكون الواو في الآية من المحكي بتقدير المبتدأ في المعطوف او بعطفه على الخبر المقدم ولا بعد في هذين التاويلين
فلا يكون الآية حجة قاطعة على الجواز وقيل ان تقدير المبتدأ على الوجه المذكور تاويل بعيد اذ المشهور ان يقدر المخصوص بالمدح موخرا كقولنا
حسبنا الله ونعم الوكيل الله وكما في قوله تعالى نعم العبد اي نعم العبد ايوب فعلى هذا يكون من قبيل عطف الانشاء على الاخبار واما قوله وهو حسبي
وهو نعم الوكيل فليس فيه تاويل بعيد فان تقدير المبتدأ هناك ظاهر قريب بقرينة ذكره اولا في المعطوف عليه حال كونه مبتدأ متقدما على الخبر
بخلاف نحو حسبنا الله اذ لم يذكر فيه اسم الله مبتدأ مقدما اذ المبتدأ ههنا هو حسبنا دون اسم الله تعالى كما زعم حيث قال او بعطفه على الخبر المقدم
انتهى اقول وفيه بحث لان وجه البعد ان كان مخالفة المشهور يلزم ان يكون التاويل في قوله حسبي ونعم الوكيل ايضا بعيدا فلا يصح قوله ان
تقدير المبتدأ فيه ظاهر قريب وان كان عدم ذكر المبتدأ في المعطوف عليه فموجود في الآية ثم كيف والمبتدأ في الآية اسم الله وحسبنا خبر لا خبر حسبنا

كازعم القائل كيف وهو نكرة لكونه يبني الفعل صرح به الرضي وبالجملة ان علل البعد بمخالفة المشهور فكلا التقديرين بعيدان وان
علل بعدم وجدان القرينة على المحذوف فليس شيء منهما بعيدا اما وهو حسبي ونعم الوكيل فلما اعترف به المعترض واما حسبنا الله ونعم الوكيل
فلان اسم الله في المعطوف عليه مبتدأ لا خبر كما زعم المعترض كيف وحسبنا نكرة على ما عرفت وكون المبتدأ في الاول في المعطوف
عليه مقدما على الخبر دون الثاني لا يتفاوت به الحال في القرب والبعد كما لا يخفى على ذي بصيرة وعلى تقدير المخصوص مؤخرا كما هو المشهور
لا يلزم عطف الانشاء على الاخبار على الاطلاق بل ان جعل المخصوص خبر مبتدأ محذوف واما اذا جعل مبتدأ خبره نعم ذهب اليه كثير من النحاة
وجزم به الرضي واستدل على عدم جواز كونه خبر مبتدأ محذوف فلا كيف ومعناه وهو منقول في حقه نعم الوكيل فقول القائل فعلى هذا يكون من
قبيل عطف الانشاء على الاخبار في حيز المنع ثم انه قد ورد على الشارح بعض الافاضل المذكور ان المراد بالجملة الاولى انشاء التوكل
لا الاخبار عنه بانه كاف وهو ظاهر وايضا يجوز ان يعتبر عطف القصة على القصة بدون ملاحظة الاخبارية والانشائية انتهى اقول
الرد الثاني اما تام ان لو كان عطف الانشاء على الخبر جائزا باعتبار عطف القصة على القصة على الاطلاق واما لو كان عطف القصة
على القصة مشروطا بكون كل من المعطوف والمعطوف عليه جملا متعددة كما يشير اليه كلام السيد السند قدس سره حيث قال يعني انه
ليس من عطف الجملة على الجملة ليطلب هناك مناسبة مع الاولى بل من عطف جمل مسوقة لغرض على جمل آخر مسوقة لغرض فالمقصود
بالعطف المجموع وشرط المناسبة بين مجموع القضيتين وقال صح ان يكون الواو لعطف قصة اي مجموع جمل على قصة اي مجموع
جمل فليس بتام والرد الاول مردود بان الاصل في الجمل الاخبار سيما الاسمية فان نقلها الى الانشاء اقل قليل **قوله** لم يصدرا
قيل قولنا الحمد لله ونحوه ليس حمدا لكونه مشتملا على لفظ الحمد بل لكونه منبئا عن التعظيم ومظهرا من صفات الكمال فكما يكون مظهرا يتحقق فيه الحمد
والمقام ورد التسمية في اول الكتاب للعمل بالحديث فيتحقق فيه الحمد ايضا قلت المراد التصدير على وجه الجزئية فلعله لم يكتب التسمية في اوله
اصلا فضلا من ان يجعله جزءا على التخييل المذكور والعمل بالسنة يكفيه ان يذكر التسمية باللسان او يخطر بالبال او يكتب على قصد التبرك
من غير ان يجعله جزءا من الكتاب او نقول مقصود الشارح انه لم يجعل جزءا على الاستقلال كما جعله السلف كذلك بناء على ما يفهم من ظاهر لفظ
الحديثين فتعلق الجار على ترك كل منهما على حالة يشعر بالاستقلال على ان في بعض حواشي شرح العقائد ان التسمية في كتب العلوم ليست
جزءا منها وانما ذكرت في اوائلها للتيمن والتبرك واما التحميد فقد قيل انه جزء من كل كتاب وقيل ليس بجزء منها ايضا اعلم ان القيد قد يكون قيدا
للنفي ومتوجه النفي الى القيد خاصة ويبقى اصل الفعل ثابتا صرح به العلامة التفتازاني في المطول ناقلا عن الشيخ عبد القاهر حيث قال
ان من حكم النفي اذا دخل على كلام فيه تقييد على وجه ما ان يتوجه الى ذلك التقييد وان يقع له خصوصا مثلا اذا قيل لم يأتك القوم
اجمعون كان نفيا للاجتماع وهذا مما لا سبيل للشك فيه انتهى وقد يكون قيد النفي فيوجب نفي اصل الفعل الا انه قد يشتبه احدهما
بالآخر فيحتاج الى بيان انه اعتبر القيد اولا ثم النفي او العكس وقد يكون بحيث لا يصح ان يكون قيد المثبت اصلا وح لا حاجة
الى البيان كما نحن فيه والتعجب من العلامة انه كيف قال ان تقريبا معمول له لا تضمنه معنى لم ابالغ كانه قال تركت المبالغة
في الاقتصار تقريبا ولو لم يأول الفعل المنفي بالمثبت على ما ذكرنا لكان المعنى ان المبالغة في الاقتصار لم يكن للتقريب والتسهيل
بل لامر آخر مع ان القيد المذكور لا يصلح ان يكون قيدا للنفي حتى يتصور توجه النفي اليه **قوله** تخييل ان كتابه اي باتيانه
في الخيال لانه في الواقع كذلك **قوله** لجواز اتيانه بالحمد من غير ان يجعله جزءا من كتابه وهو في ضمن البسملة اذ هي ليست بجزء من الكتب

١٤

اتفقا فانجلات الحمد فانه قد اختلفوا فيه على ما صرح به بعض الافاضل تامّل يمكن ان يجاب بوجه آخر وهو انه لم يبعد به مصالمصنف بتحصيل ان كتابه
من حيث انه كتابه ليس ككتب السلف والحال فى نفسه عظيم الشان ذا بال بغرامى اجتين خابه ابالبسملة المشتملة على الحمد ولم يبدأ بالحمد استقلالا
كما بدأ السلف به وفيه بحث لانه ان اراد انه غير ما ذكره الشارح بحصول العمل بالحديث فى هذا الوجه بالحمد المشتمل عليه التسمية فالغيرية ممنوعة
كيف وقول الشارح اجزا ايانه بالحمد من غيران يجعله جزأ من كتابه جامع لشمل الحمد المشتمل عليه التسمية لما عرفت وان اراد انه غيره بحصول متابعة
السلف غيره فهو ليس بسديد اذ الكلام ليس فى المتابعة مطلقا بل فى المتابعة الخاصة وبالجملة فهو ليس بوجه آخر كما زعم بل ليس بوجه والحال
من وجيه ثم قال فان قيل التحميد من العبادات وترك العبادات من شهوات النفس فكيف ينعدم يمكن ان لم التحميد والحال عبادة فى
نفسه الا انه من حيث تبيدأ به انه غير ذى بال ليس بعبادة لان ابتدائه به تحقير له كالصلوة فى ارض الغير فانه من حيث انه صلوة عبادة والا انه
من حيث انه غصبه لا ام انتهى وفيه بحث لانه لا ورود لهذا السوال على ترك العمل بالحديث من ما ذكره الشارح قدس سره ولو سلم فالمراد من حيث
الامر ذا بال فى الحديث هو كونه ذا بال فى نفس الامر لا من حيث الانتساب ولا شك ان الكتاب ذو بال فى نفس الامر كما اعترف به هذا القائل
ايضا والحال ليس ذا بال بالتحميل كيف لا يكون ابتدائه به عبادة كيف يكون تحقيرا او بل هذا التهافت وان جعل مورد السوال ترك متابعة
السلف اجعل ذكر السوال والجواب تقريبا والحال ذكر الغافل عنه فالجواب ليس على ما ينبغى لما عرفت ولان كونه غير ذى بال على الا
ثم كيف وكونه ليس ككتب السلف لا يستلزم كونه غير ذى بال كما اعترف به هذا القائل ايضا ثم قال وههنا توجيه غريب فى غاية الغرابة وهو
ان الظان كتابه هذا اول كتب صنفها فاقتدى باول سورة نزلت وهو اقرأ حيث لم يبدأ بالحمد مطلقا اعم من ان جعله جزأ اولا لان النبى
صلعم قرأ كما نزلت ولم يبدأ بالحمد له ولا باسم الله على ما رواه البخارى فى صحيحه انتهى وفيه بحث لان قوله ان الظان رجم بالغيب لم يذكر عليه
دليل ولو سلم فذلك لا يدفع الاعتراض الوارد على ترك العمل بالحديث لان ذلك كان فى بدء النبوة والحديث صدر منه صلعم بعد ذلك
ولو سلم فالتسمية انزلت فى اول اقرأ وكذا فى اول كل سورة غير براءة او لو لم يكن منزلة لما اثبتها السلف كيف وقد بالغوا فى تجريد القرآن
عما ليس منه حتى لم يكتب آمين فى المصاحف للفصل بين السور والتبرك بالابتداء بها عند الحنفية وجزء من كل سورة عند الشافعية
فلعل النبى صلعم ابتدأ بها ولو سلم فقد ابتدأ بقوله تعالى باسم ربك الذى خلق خلق الانسان من علق وهو يشتمل الحمد والتسمية اذ الحمد يعتبر
حمدا لاشتماله على لفظ الحمد بل كل ما يدل على تعظيم الذات والصفات فهو حمد والمقصود من التسمية هو الاسم المضاف الى اسم الله تعالى
وتقديم العامل لا ينافيه اذ العامل والمعمول جملة واحدة ولو سلم فالابتداء الواقع فى الحديث اعم من ان يكون حقيقيا او اضافيا **قوله**
فتى لم يعرف خاص المعرفة والمعرفة المطلقة لا تحصل الا فى ضمن فرد خاص فاختيار احدهما لما انهما محصلان للمقصود ولا للخصوص ولا يقدح
فى ذلك حصوله من غيره ايضا اذ للمختار ان يختار ايا شاء مع الاستواء فى تحصيل المقصود **قوله** لكون افراده باجزاء كزيد وعمرو مثلا جزأن من جاء
زيد وذهب عمرو **قوله** ومفهومهما اى الكلمة الجزئية على الاستخدام جزء من مفهوم الكلام الجزئى كزيد مثلا مفهومه جزء من مفهوم
زيد قائم وليس مفهوم الكلمة الكلية ولا الجزئية جزء من مفهوم الكلام الكلى **قوله** مشتقان من الكلم قال الرضى هذا اشتقاق بعيد واشار
اليه الشارح قدس سره بقوله قيل وذلك لان هذا الاشتقاق لو كان لكان من الاشتقاق الاصغر والمعتبر فيه ان يدخل معنى المشتق منه
فى المشتق وليس معنى الكلم بسكون اللام داخلا فى مفهوم الكلمة والكلام وكون معنى احد اللفظين يناسب معنى الآخر انما يعتبر فى الصغير والا
وهو ليس منهما اذ المعتبر فى الاصغر موافقة الحروف الاصول مع الترتيب والموافقة فى المعنى بان يكون فيه معنى الاصل المعتبر فى الصغير

موافقة الحروف بدون الترتيب نحو كنى وناك والمعتبر في الاكبر المناسبة في الحروف اما بحسب المخرج نحو الثلب والثلم فان الباء والميم شفهيتان واما بحسب الصفة نحو الرجم والرقم فان الجيم والقاف من الحروف الشديدة والمعتبر فيها المناسبة بان يكون معنى احد اللفظين مناسب معنى الآخر هكذا ذكر في شرح الاصول وحاشية الفاضل الابهري عليه فان قيل قالوا الاشتقاق مطلقا رد لفظ الى آخر لموافقته في حروفه الاصول ومناسبته في المعنى وهذا يشعر بان كون معنى احد اللفظين يناسب معنى الآخر جار في الاصغر ايضا قلنا لا بل المناسبة اعم من الموافقة فالمراد من المناسبة في المعنى ان يكون معنى احد اللفظين يوجد في معنى اللفظ الآخر اما مع زيادة او نقصان كما في الاصغر او يكون معنى احد اللفظين يناسب معنى الآخر كما في الاكبر والصغير ولو سلم فذلك لا يخرجه عن البعد اليه لا ستوفه **قوله** لتأثير معنا وفيه ان ما هو معناهما اليمين موثر وما هو موثر ليس معناهما بل معنى معناهما الكلم الا ان يتجوز معناهما كالجرح يعني ان معناهما يشبه معنى الكلم وهو الجرح في التاثير فكان الجرح موثر في النفس كذلك معناهما يوثر فيها تاثير انقبض به او تنبسط فالتشبيه في مطلق التاثير بقرينة ان التناسب المعتبر في الاشتقاق هو التناسب المطلق الحاصل بين المعنيين باي وجه كان الا انه اشار بقوله وقد عبر الى ان بعض المعاني قد بلغ في التاثير مبلغا يطلق عليه الجرح بل صار نوعا منه من حيث لا يلائم فاندفع ما قيل ان الكتبي يطلق التاثير يكون جاريا في الالفاظ باعتبار تاثير اسماء الحسنة والسيئة لكن قوله وقد عبر يدل على انه اراد التاثير بامداد الالم وكذا ما قيل في وجه البعد لان التاثير المناسب لان يشبه بالجرح تاثير بصحبة الالم ولا يخفى ان هذه مناسبة بعيدة من الضم **قوله** بدليل قوله تعالى وبدليل انه لو كان جمعا لم يكن جمع قلة لان اوزانها محصورة وهو ليس منها بل جمع كثرة وجمع الكثرة لا يصغر على لفظه بل يرد الى واحده وهو لا يرد وايضا لو كان جمعا لم يرجع الضمير الواحد اليه وايضا لو كان جمعا لرد في النسبة الى الواحد هكذا ذكره الرضي في مباحث الجمع **قوله** حيث لا يقع الا على الثلث فصاعدا ان اريد عدم الوقوع من حيث الوضع فهو ثم كيف وجاز ان يكون من حيث الاستعمال كما صرح به الرضي في مباحث الجمع وان اريد من حيث الاستعمال فهو غير مفيد **قوله** والكلم الطيب اي دل ببعض الكلم قيل ان يكون معناه ان البعض مقدر في نظم الآية وان يكون الكلم ما دل ببعض الكلم وايا ما كان ان كان منعا المقدمة من دليل الخصم يدفع بان انطباق ذكره الخصم عليه يتعين ما لم يوجد عنه صارف والصارف غير ظاهر وان كان جوابا عما قيل كيف القول بانه جمع مع تذكير الوصف يرد عليه ان ترك الظاهر عادة خلافه لابد له من دليل حتى يتم وما قيل اذ الصاعد الى الحضرة العالية هو المقبول من الكلم الطيب لا جميع الكلم فلا بد من اعتبار حذف المضاف وتقدير البعض فهو صفة للمضاف المحذوف ليس بتام لانه ان اراد ان الصاعد هو الطيب لا جميع الكلم من الخبيث والطيب فلا بد من التقدير قلنا الآية الكريمة لا تدل على صعود الجميع حتى يكون ما ذكره دليلا على التقدير كيف والمنصوص عليه بالصعود فيها الكلم الطيب لا مطلق الكلم وان اراد ان الصاعد هو المقبول من الطيب لا جميع الطيب فالتقدير ضروري ليفيد صعود بعض الطيب قلنا هذا لا يصلح دليلا لو كانت الآية تدل على صعود بعض الطيب بعد التقدير وليس كذلك اذ الطيب ح صفة للبعض ولا فرق بين ان يقال يصعد الكلم الطيب او يصعد بعض الكلم الطيب في ان اللازم هو صعود الطيب بتمامه فظهر ان ارتكاب التقدير لا يفيد ما لاجله يرتكب فارتكابه مما لا حاصل له فضلا عن ان يكون ضروريا مثبتا بالدليل هذا والعجب من بعض افاضل الكبرات انه كيف خفي عليه ما هو في غاية الظهور على تعليله في حواشيه واما ما قيل فان الصاعد في محل العرض ليس الا بعض الكلم وهو الطيب ككلمة التوحيد لا الخبيث فجاز ان يعبر عنها ببعض الكلم فتاويله كتاويل الرحمة بالاحسان في قوله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين فان اراد به بيان المناسبة بين المعبر والمعبر به كما هو الظاهر من كلامه

١٢٢

اذ حاصله ان الكلم الطيب لما كان بعضا بالنسبة الى مطلق الكلم جاز ان يذكر ويراد بها بعض الكلم الطيب كما ذكر الرحمة ويراد بها الاحسان فلا مناقشة
فيه لكن الكلام في مباحث التاويل والتشبيه المذكور بلا حاجة اليه اذ المقصود تيم بدونه الا ان يقال انه قصد زيادة الايضاح فان قيل لعل المراد
كان تذكير الخبر في تلك الآية صار خاصا من انظار وذلك لان القريب فيها بمعنى الفاعل وكل فعيل بمعنى الفاعل لا تستوى المذكر والمؤنث فيه بل
يذكر ويؤنث فيهما ليس كك لاجرم اول الرحمة بالاحسان لكن تذكير الوصف صار فيه قلت لا يجوز ان يكون تذكير الوصف صارفا
ههنا اذ السائل لا استدل بتذكيره على نفي الجمعية ادعى المجيب خلاف الظاهر واجاب به وح لا يمكن ان يكون التذكير دليلا عليه بل لا بد له
دليل آخر فتدبر وان اراد بيان القرينة على التاويل والموجب له فليس بتام كما لا يخفى والتشبيه المذكور ايضا لا يجدي في ذلك نفعا
هنا وقيل يمكن رد شاهد الجنس من غير حاجة الى التاويل بانه قد صرح علماء التفسير والاصول والنحو بان لام التعريف يبطل معنى الجمع
فلما بطل فيها معنى الجمعية لم يؤنث نعته انتهى اقول وفيه بحث اذ بطلان الجمعية باللام بالكلية ممنوع كيف وقد قال العلامة التفتازاني
في المطول فرق بين المفرد والجمع المعرف باللام من وجه آخر وهو ان المفرد صالح لان يراد به جميع الجنس وان يراد به بعضه الى الواحد
والجمع صالح لان يراد به جميع الجنس وان يراد بعضه لا الى الواحد لانه وزانه في تناول الجمعية في الجنس وزان المفرد في تناول الجمعية
والجمعية في حمل الجنس لا في وحدانه بعد ما قال فالقول بان الجمع بعيد تعلق الحكم بكل واحد من الافراد مثبتا كان او منفيا ما قرره الائمة
يشهد به الاستعمال وصرح في بعض الحواشي بل يراد الى الثلثة على الصحيح والى الاثنين عند البعض وعلى التقديرين فالجمعية باقية اما على
فظاهر واما على الثاني فلان التثنية من مراتب الجمع صرح به القاضي في سورة البقرة في قوله تعالى ربنا واجعلنا مسلمين لك ولو سلم ذلك فالكلية
ممنوعة كيف وقد قال الشريف وعلم آدم الاسماء كلها وانهم يراعون التشاكل اللفظي حيث قالوا انما امتنع وصف المفرد والمحلى باللام
المجرد عن معنى الوحدة بنعت الجمع نحو الرجل الطوال للمحافظة على التشاكل اللفظي فلم لا يجوز ان يكون التانيث لمجرد الصيغة والمخالفة
عنه معنى الجمعية بالكلية هذا وما قيل هذا التاويل بعيد عن مظان الاستعمال جدا اذ ليس من دأب البلغاء ان يقع في مقام ايراد الحكم
على الكلم الطيب بعض الكلم الطيب فيقيد البعض بالطيب ويكون ادخال البعض لان الطيب من الكلم بعض الكلم ان اراد به انه صحيح في
نفسه لكنه ليس من ديدن البلغاء فليس على ما ينبغي وان اراد انه ليس بصحيح ومع ذلك فيه خلاف دابهم ايضا فصحيح والحق في الجواب عن اصل
الاستدلال ان تاويل الجمع بالجماعة تاويل غير لازم لجواز ان يأول بالجمع كما صرح به الرضي في مباحث التانيث **قوله** ويمكن حملها
على العهد الخارجي بارادة الكلمة المذكورة على السنة النحاة وفيه ان المعهود الخارجي يكون حصة معينة من مفهوم المعرف باللام وهو الكلمة
وهو المراد على تقدير كون اللام للجنس فلا يصح الحمل على العهد الخارجي وبه ظهر ان ما قال بعض الافاضل اشار بايراد الامكان الى ضعفه اما اولا
فلان كون اللام الداخل في المعرفات لغير الجنس خروج عن جادة التعريف واما ثانيا فلان لام العهد يكون اشارة الى قسم من مفهوم
مدخولها والكلمة الجارية على السنة النحاة ليس قسما من مفهوم الكلمة بل عين مفهومها ليس على ما ينبغي اما الاول فلان الخروج عن جادة
التعريف على ذلك التقدير ممنوع وانما يلزم ذلك لو اريد بالعهد الفرد الشخصي وليس كذلك بل اريد به ما اريد على تقدير كون اللام للجنس
واما الثاني فلانه يوجب امتناع الحمل على العهد لا ضعف الحمل الا ان يراد به الامتناع فتوجيه العهد ان يقال اريد بالكلمة المعنى
اللغوي وهو التكلم به قليلا كان او كثيرا مهملا كان او موضوعا فيصير الكلمة المذكورة على السنة النحاة فردا من هذا المفهوم ويكون
الامكان اشارة الى ضعفه لان ارادة المفهوم المذكور من الكلمة بعيد مخالف للاصطلاح **قوله** ثم نقل في عرف النحاة قال الرضي

١٣

اللفظ في الاصل مصدر ثم استعمل بمعنى الملفوظ به وهو المراد انتهى يعني استعمل في اللغة بمعنى الملفوظ وهو المراد في اصطلاح النحاة ثم هو في اللغة
امكان اعم من ان يكون حقيقة او حكما كما ذكر في بعض الحواشي فما ذكره اولى مما ذكره الشارح قدس سره والا فما ذكره الشارح قدس سره اولى
مما ذكره لانه ان لم يلتزم النقل يلزم خروج المنوي من الكلمة والا يلزم النقل من الخاص الى العام وهو غير متعارف قوله اذ ليس
من مقولة الحرف والصوت اصلا يعني لا يحمل على المنوي الحرف والصوت قطعا فلا يقال انه حرف او صوت كما يقال في الحقيقي فلا يدخل تحت
التلفظ بالفعل ولم يوضع للتعبير عنه لفظ اصلا فلا يدخل تحته بالقوة كما في المحذوف فهذا هو امر اعتباري لا وجود له في الخارج بل
في الذهن وما قيل انه لا وجود له في الذهن ايضا لان الوجود الذهني عبارة عن مثال الموجود الخارجي فلا بد له من الوجود الخارجي ففيه
انه منقوض بالكليات الفرضية اذ لا وجود لها في الخارج اصلا مع انا نحكم عليها باحكام موجبة مثل ان يقال الاشئ معدوم وقولنا
اجتماع النقيضين ممتنع ولا بد عند ذلك من حصول صورتها في العقل على ما تقرر من انه لا بد من تصور الموضوع قبل الحكم وهذا هو الوجود
الذهني فقد تخلف الوجود الذهني عن الخارجي ودائمية الجزئية كون المفهوم مانعا من الشركة والكلية كونه غير مانع ولا شك انهما امران اعتباريان
لا وجود لهما في الخارج بل في الذهن نعم الوجود الذهني اشتبه قوم ونفاه آخرون فليس الوجود الذهني مستلزما للوجود الخارجي حتى لا يتخلف
كما زعم هذا وبما ذكرنا ظهر ان المنوي ليس كيفية للفظ الذي اعتبر فيه حتى يكون من مقولة الكيف كما قيل كيف والكيف من الموجودات الخارجية
على ما هو ثابت بانه عرض لا يتوقف تصوره على تصور غيره ولا يقتضي القسمة واللاقسمة في محله اقتضاء اوليا وهو امر اعتباري لا وجود له في الخارج
اصلا وظهر ايضا ان ما ذكره الشارح قدس سره لا ينفي كون مرجع المنوي صوتا وغيره بل كونه صوتا او حرفا كما قيل انه تارة يكون واجبا وتارة
يكون ممكنا جسما او عرضا وتارة يكون من مقولة الصوت اذا رجع الضمير الى الصوت فقوله ليس من مقولة الحرف والصوت اصلا ليس
على ما ينبغي لانه ان اراد ان المنوي يكون واجبا وغيره باعتبار رجوعه اليه كما هو الظاهر من قوله اذا رجع الضمير الى الصوت فلا كلام
فيه وانما الكلام في انه ليس في نفسه صوتا او حرفا وان اراد انه في نفسه واجب او جسم او عرض ففساده اظهر من ان يخفى ثم ان مقصود
الشارح قدس سره من نفي ما يحتمل ان يكون المنوي اياه هو نفي كونه موجودا فلا وجه لما قيل لا ادري من اي مقولة هو فتامل قوله
باستعارة لفظ المنفصل له لكونه مرفوعا مثل المنوي والدليل عليه ان هو وانت منفصل والمنوي متصل فلو كان المنوي هو وانت
لكان منفصلا وانه خلاف الاجماع ولقائل ان يقول جاز ان يكون المنوي هو وانت الا انه ما دام غير متلفظ متصل واذا صار متلفظا
صار منفصلا فالاختلاف بكونه متصلا مرة منفصلا اخرى باختلاف صفتيه فالاولى ان يقال الدليل عليه انه لو كان المنوي هو وانت
لزم ان يكون هو وانت محذوفا في مثل اضرب اذ لا نعني بالمحذوف سوى ما ترك التلفظ به مع كونه مرادا وقد اتفقوا على ان الفاعل
فيه ليس بمحذوف كيف وحذفه بلا سد شئ مسده غير صحيح هذا ما ذكره بعض الافاضل قوله في بعض الاحيان قال الرضي قد اذا دخلت
على الماضي والمضارع فلا بد فيها من معنى التحقيق الا انه يكون في الماضي معه التقريب والتوقع ايضا وفي المضارع يكون في الاغلب معه
التقليل وقد يستعمل للتحقيق مجردا من معنى التقليل نحو قد نرى تقلب وجهك ويستعمل ايضا للتكثير في موضع التمدح انتهى فقد تاتي لمجرد التحقيق
فلا يلزم استدراك احد الامرين وما قيل انه قد يستعار فيستعمل للتحقيق ايضا ليس على ما ينبغي قوله لانه لم يقصد الوحدة اي لم يكن
قصد الوحدة باتيان لفظة حيث قال في الايضاح ان اراد به اقل ما يطلق عليه اللفظ كغرفة فهو فاسد لان اقله حرف واحد
وان اراد عددا مخصوصا ينتهي اليه فليس مشعرا به وان اراد معنى اللفظ كان اللفظ اولى للاختصار ورفع الاحتمال انتهى والتاء

في الكلمة الوحدة النوعية لا الفردية ولو سلم فالفردية مستفادة من تنكير لفظ فلا احتياج الى زيادة الناهكذا ذكر بعض الفضلاء فان قلت
نحو عبد الله وبعلبك وتابط شرا وغير ذلك من الاعلام المركبة داخل في الكلمة عند المصنف ام لا قلت الظاهر انه داخل على ما فسر الشارح قدس
سره اللفظ المفرد والمعنى المفرد فان قلت كيف القول بالدخول وهو يخالف ما ذكر المص في مختصر الاصول وكيف التفسير بما ذكره قدس
عليه فيه حيث قال المفرد اللفظ بكلمة واحدة وقيل ما وضع لمعنى لا جزء له يدل فيه والمركب بخلاف فيهما فنحو بعلبك مركب على الاول لا الثاني
ونحو يضرب بالعكس ويلزمهم ان نحو ضارب ومخرج مما لا ينحصر مركب هذا كلامه فعلم لم يفسر المعنى المفرد بما يستفاد من اللفظ المفرد واللفظ
المفرد بما فسره المص في مختصره حتى لا يكون ما ذكره ههنا مخالفا لما ذكره في المختصر قلت لعل ذلك لانه يرد عليه انه يلزم ان يكون نحو اضرب
داخلا في الكلمة بل قالا وقالوا وقلت على ما ذكره السيد السند قدس سره فان قلت فالطريقان متساويان في الورود فكيف الترجيح
لاحدهما قلت قد اجاب بعض الافاضل عن رد المص بارادة الاجزاء التي هي الفاظ مترتبة قلت مع كون ذلك الجواب تحملا لا يشعر به
على ما صرح به ذلك البعض يكون الجواب عائدا وعلى المصنف ايضا بارادة كلمة واحدة لا يكون كلمتين او اكثر بالفعل ولا بالقوة وقيل لم
يقصد الوحدة لا لان قصد الوحدة غير صحيح والا لم يصح قصدها في الكلمة بل لانه لا يحتاج الى قصدها فيها لصدقها بدون التاء على الكلمة
الواحدة بخلاف كلم لكن الكلمة الواحدة واللفظة الواحدة عند المص ما وضع لمعنى مفرد فمناط الوحدة عنده الافراد بخلاف صاحب المفصل
فانه جعل مناط الوحدة ان لا يصح التلفظ بها مرتين حينا من الاحيان فعبد الله عنده ليس بكلمة لامكان التلفظ به مرتين باعتبار المعنى
الاضافي هذا كلامه قوله والا اي وان كان عدم القصد لعدم الصحة لم يصح قصدها في الكلمة لكن التالي باطل لصحة قصد الوحدة في الكلمة
بل لارادة الوحدة فالمقدم مثله اما بيان الملازمة فلانه لو لم يصح قصد الوحدة في لفظ بمعنى لفظ يتلفظ به مرة ولا يتلفظ به مرتين باعتبار
بالاصح قصدها في الكلمة بمعنى كلمة واحدة لا يكون كلمتين او اكثر باعتبار ما كما قال هذا القائل عند قوله واللام فيها للجنس التحقيق ان التاء
ليس لوحدة جنس اشار اليه اللام بل لجعل افراد هذا الجنس مشروطة بالوحدة في كونها افرادا له حتى لا يصح جعل كلمتين معا فردا له المفهوم
والالفاظ المساواة بين المحدود والحد لعدم صدق المحدود ح على عبد الله وبعلبك وتابط شرا لكونها اكثر من كلمة باعتبار مع
صدق الحد عليها فاذا قصد الوحدة في الحدود يجب ان يقصد في الحد ايضا الا انه ترك التاء في لفظ لعدم الاحتياج لصدق اللفظ
بدون التاء على الكلمة الواحدة بخلاف الكلم فانه لا يصدق على الكلمة الواحدة وهو كما ترى مبني على اتحاد معنى الوحدة في اللفظ واللفظة وهو
في حيز المنع فعلى ما ذكره تعريف المص رح مساو لتعريف المفصل لخروج جميع ما يخرج من تعريف المفصل منه ايضا ودخول جميع ما دخل في
تعريف المفصل فيه ايضا وبهذا ظهر ان قوله لكن الكلمة الواحدة واللفظة الواحدة الى آخر ما ذكره لا معنى له بل مناقض لما ذكره فتامل قوله
لعدم الاشتقاق التوافق بين المبتدأ والخبر انما يجب بثلث شرائط احدها ان يكون الخبر مشتقا او في حكمه وثانيها ان لا يكون ما يستوي فيه
المذكر والمؤنث كجريح وثالثها ان يكون مسندا لضمير المبتدأ فلا يؤنث في نحو هند حسن وجهها بخلاف هند حسنة الوجه فان قلت اللفظة
بمعنى الملفوظ فالثلثة موجودة قلت قال الرضي الا ان اصله مصدر ويعتبر الاصل في نحو امرأة صوم ورجلان صوم ورجال صوم
فلا يؤنث ولا يثنى ولا يجمع وقال في مباحث الجمع اما الوصف الذي كان في الاصل مصدرا نحو صوم وغيره فيجوز ان يعتبر الاصل
فلا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث ويجوز اعتبار الحالة المنتقل اليها فيثنى ويجمع فيقال رجلان عدلان ورجال عدول واما التانيث
فلا يلحق من الصفات الا ما وضع وصفا انتهى فتدبر وبما ذكرنا ظهر ان قوله مع كون اللفظ اخصر ليس لترجيح احد المتساويين في الجواز

فاقيل مع ان اللفظ اخصر فرجح على اختيار اللفظ ولم يجز اختيارا بيما شاهي على السوية تقول **قوله الوضع تخصيص شي بشي** اي تخصيص اللفظ بالمعنى اعترض عليه بان الباء انما تدخل على المقصور عليه على ما هو الاستعمال العرفي العامي فالمعنى ان اللفظ مقصور على المعنى الذي اريد منه لا يتجاوزه الى غيره فيخرج المشترك عن تعريف الوضع لان المشترك ليس مقصورا على المعنى الواحد بل هو موضوع لمعان متعددة وان كان داخلا على المقصور على ما هو الاستعمال الشائع العرفي فالمعنى ان المعنى مقصور على اللفظ واللفظ منفرد به غير مشارك للفظ آخر في الوضع له فيخرج المرادف عن التعريف اذ معنى المرادف ليس مقصورا عليه واجيب بان القصر ليس حقيقيا بل اضافيا فسقط الاعتراض على التقديرين اذ فيه مثلا لفظ زيد مقصور على الذات المشخصة بحيث لا يراد غيره نظرا الى هذا التعيين والاصطلاح وذلك لا ينافي ان يراد به غير الذات المشخصة باعتبار تخصيص وتعيين آخر وكذا الذات المشخصة مقصورة على زيد بحيث لا يراد من لفظ آخر باعتبار هذا التعيين وهو لا ينافي ان يراد من لفظ آخر باعتبار تعيين آخر فان قلت ما ذكره العلامة التفتازاني في التلويح من هذه قوله مغلطة منشاها اشتراك لفظ تخصيص الشي بالشي بين قصر المخصص على المخصص به وبين جعل المخصص منفردا من بين الاشياء بالحصول المخصص وهذا هو المراد بتخصيص اللفظ بالمعنى اي تعيينه لذلك المعنى وجعله منفردا به لذلك من بين الالفاظ صريح في انه لا يجوز ان يكون الباء في تخصيص اللفظ بالمعنى داخلة على المقصور عليه بل الباء فيه داخلة على المقصور وجوبا فكيف يصح ما ذكرت من جواز ان يكون الباء داخلة على المقصور عليه قلنا لا دليل للشارح العلامة على نفي هذا الاحتمال كيف والعلماء قالوا به وانما حمله على ذلك تثبيت المذهب لا يتم الدليل عليه ان الحمل على هذا المعنى ينافي وقوع المشترك بخلاف الحمل على المعنى الثاني لانا نقول كما ان الحمل على هذا المعنى ينافي وقوع المشترك كذلك الحمل على الثاني ينافي وقوع الترادف فلا يكون ما ذكرت دليلا على اختيار الثاني فان قلت يرتفع المنافاة بحمل القصر على الاضافي في الثاني قلت فكذلك يرتفع المنافاة في الاول بالحمل عليه فلا وجه لنفيه فظهر ان المقابلة انما هو باعتبار ان الباء في الاول داخل على المقصور عليه وفي الثاني على المقصور لا ان القصر ليس بملحوظ في الثاني يدل على ما ذكرنا قول السيد قوله على طريقة قولهم خصصت فلانا بالذكر اذا ذكرته دون غيره حاصله راجع الى ملاحظة معنى التمييز والافراد كما قيل واما الفصل فهو تمييز المسند اليه من الاشياء الصالحة لكونها مسندا اليها باثبات المسند له وهذا هو معنى قصر المسند على المسند اليه وكذا نخصك بالعبادة معناه نميزك ونفردك من بين المعبودين بالعبادة فيكون العبادة مقصورة عليه تم وان فهم المعنى من اللفظ موقوف على العلم بالوضع والعلم بالوضع موقوف على فهم المعنى اذ الوضع نسبة بين اللفظ والمعنى والعلم بالنسبة موقوف على فهم المنتسبين اجيب بان العلم يتوقف على تصور المعنى وبيان حقيقته لا على فهمه من اللفظ فان قوله حتى صور كلي يقتضي الفهم كلما اطلق او احس يقتضي الى فهم المعلوم وتحصيل الحاصل اذا كان المعنى معلوما قيل ذلك واجيب بان المراد من فهم المعنى من اللفظ انتقال الذهن من اللفظ الى المعنى ثم انه قد قال بعض الافاضل قوله الوضع تخصيص شي بشي الاولى تعيين شي لشي ليظهر تعلق المعنى بقوله وضع انتهى يريد ان قوله المعنى لا يظهر تعلقه بالوضع المفسر بالتخصيص اذ ثاني مفعول التخصيص يكون بالباء واما الوضع المفسر بالتعيين فتعلق قوله المعنى به ظاهر اذ ثاني مفعولي التعيين يكون باللام وانت خبير بان هذا انما يصح ان لو كان تعدية الوضع وتعلقه بالمفعول الثاني باللام باعتبار كونه مفسرا بالتعيين لا باعتبار نفسه وهو تم كيف لو كان كذلك لما صح تفسير الوضع المعدى باللام بتخصيص شي بالشي والا لزم بطلانه فلزوم مثله فالوضع يتعلق بالمعقول الثاني باعتبار نفسه فلا باس بالتفسير بتخصيص شي بشي واما ما قيل يمكن ان يقال ان تعدية التخصيص والخاص في اللغة بالباء الا انه في عبارة المصنفين باللام حيث قالوا تخصيص شي لشي والخصص له ولم يقولوا المخصص به فنظرا الى التعلق

بقوله وضع على تعيين تخصيص شيء بشيء اليه فليس بلوجه والحكات من وجه لانه ان اراد انه في عبارة المصنفين يجئ بالباء واللام فهو

مدفوع الاعتراض اذ الشارح قدس سره اورده بالباء وان اراد انه لم يجئ في عبارة المصنفين بالباء اصلا فهو ممنوع كيف والشارح

قدس سره من المصنفين وقد جاء في عبارة تنبالباء والية في عبارة العلامة التفتازاني قدس سره في التلويح المخصص بغير مرة على ما نقلنا

عنه فقولوا ولم يقولوا المخصص به في حيز المنع وقوله فيظهر التعلق بقوله وضع على تعيين تخصيص شيء بالشيء لا معنى له فتأمل **قوله** واطلاق الحرف

بلا ضميمة غير صحيح اي لا يصح اطلاق الحرف المستعمل في معناه بلا ضميمة اصلا بخلاف ما اذا لم يستعمل في معناه ولم يقع حرفا بل يصير اسما نحو

اطلاق من بلا ضميمة غير صحيح فانه يصح بلا ضميمة بل لا وجه للضميمة حينئذ لانه اسم فاندفع ما قيل فيه نظر لانه اذا قيل باطلاق من بدون الضميمة

غير صحيح فلا شك في صحته مع انه لا يفهم معنى من ح فلا بد من اعتبار امر آخر في التعريف **قوله** ولا يبعد ويسمى حينئذ متى اطلق الشيء اطلاقا

صحيحا او يستعمله اهل اللسان في محاوراتهم فهم منه الشيء الثاني بسبب تخصيصه على ما هو الظاهر المتبادر فالمجاز غير داخل فيه كيف وفهم المعنى

منه بواسطة القرينة لا بسبب التخصيص والتعيين صرح به العلامة التفتازاني في التلويح حيث قال كل لفظ معين الدلالة على معنى بنفسه

فهو عند القرينة المانعة عن ارادة ذلك المعنى متعين لما يتعلق بذلك تعلقا مخصوصا ودال عليه بمعنى انه يفهم منه بواسطة القرينة لا بواسطة

هذا التعيين حتى لو لم يثبت من الواضع جواز استعمال اللفظ في المعنى المجازي لكان دلالته عليه وفهمه منه عند قيام القرينة بحالها فلا يرد

ما قيل يرد على الوجهين تعيين المجاز للمعنى المجازي لانه متى يطلق اطلاقا صحيحا او اطلقه ارباب اللسان في محاوراتهم يفهم منه المعنى لان شيئا

من هذين الاطلاقين لا يكون بدون القرينة مع ان تعيين المجاز ليس من افراد الوضع بهذا المعنى الذي هو المعنى الاخص للوضع

وانكان من افراد الوضع بالمعنى الاعم الذي هو تعيين اللفظ للمعنى مطلقا سواء كان بنفسه او مع قرينة ثم اجاب هذا القائل عن اصل

السؤال فقال الصواب ان يقال المراد بفهم المعنى عند اطلاق الموضوع او احساسه اعم من الفهم اجمالا او تفصيلا وعند سماع الحرف

يفهم معناه اجمالا انتهى وفيه بحث لان الامر الاجمالي ليس معنى الحرف كيف ومعناه الامر المخصوص المتعلق بشيء مخصوص المتعلق بتجاوز ما

والامر الاجمالي معنى مستقل ولو سلم فتعقله منها ليس لكونها دالة عليه عند الانفراد وضعا بل لكونه مفهوما منها عند التركيب فسبق الذهن

منه اليه دونه هكذا ذكره السيد السند قدس سره في حواشي شرح الاصول فان قيل فعلى ما ذكر يخرج المشترك عن التعريف اذ لا يفهم

منه بلا قرينة قلنا بل يفهم منه لانه اذا اطلق بلا قرينة يفهم منه جميع معانيه عند العلم بالوضع وان لم يفهم المراد منه والدلالة فهم المعنى

من اللفظ لا فهم المراد هكذا قال الفاضل الابهري في شرح الاصول نعم يحتاج الى القرينة عند الدلالة على احدها بعينه لدفع المزاحمة

لا لان يكون الدلالة بواسطة قال الشريف قدس سره في حواشي المطول فان قيل على تقدير المزاحمة لا دلالة له على احدها بعينه

فيكون له فيه مستفادا من القرينة مدخل في تلك الدلالة قطعا فهو بواسطة القرينة لا بنفس اللفظ الموضوع قلنا المقتضي للدلالة عليه

بنفسه كان حاصلا ومزاحمة الغير كانت مانعة عنها وحين اندفعت المزاحمة بالقرينة تحققت تلك الدلالة بذلك المقتضي الذي اقتضاها

وليس عدم المانع من تتمة المقتضي واما قرينة المجاز فهي معتبرة في الدلالة على المعنى المجازي لا تحقق اقتضاء الدلالة الا بها فهي

من تتمة المقتضي وبذلك يتضح الفرق بين قرينتي المشترك والمجاز ويظهر ان المشترك يدل بنفسه على احد معنييه وان المجاز لا يدل

على معناه المجازي بنفسه بل بالقرينة انتهى قال بعض الفضلاء لكن ذكر في موضع آخر منها ان من فسر الدلالة بكون اللفظ بحيث

متى اطلق فهم منه المعنى اشترط في الالتزام اللزوم الذهني بمعنى امتناع انفكاك تعقل الخارج من تعقل المسمى ولم يجعل كثيرا

من المجازات والكنايات دالة على تلك المعاني بل الدال عليها عنده المجموع المركب منها ومن قرائنها الحالية او المقالية ومن
غير ان يكون اللفظ بحيث اذا اطلق فهم منه المعنى لم يشترط ذلك اللزوم وهذا هو المناسب بقواعد العربية والاصول والاول انسب
بقواعد المعقول هذا كلامه قال انتهى اقول لعل الغرض من الاستدراك والامر بالتامل هو الاشارة الى ان مبنى كلامه ثانيا
حيث يفهم من الاول ان الدال هو المجموع المركب من المجاز والقرينة كما هو الظاهر من كون القرينة من تتمة المقتضى عند اهل العربية
لان ما ذكره توجيه لتعريفهم الوضع ومن الثاني ان الدال عند الفريق الثاني الذي هو اهل العربية كما هو الظاهر من قوله وهذا هو المناسب
بقواعد العربية المجاز لا المجموع بل صرح بذلك في حواشي شرح الشمسية واعترض بعض الافاضل بان الدال على المعنى المجازي اذا كان
اللفظ مع القرينة لم يكن المجاز في نحو رأيت اسدا في الحمام مجازا في المفرد بل لم يوجد مجاز في المفرد اصلا وهو خلاف ما صرحوا به اقول
وفيه بحث لان قوله بل لم يوجد مجاز في المفرد ممنوع كيف والقائل بان الدال المجموع المركب من اللفظ والقرينة قال القرينة اعم من
ان يكون حالية او مقالية وعلى هذا انما يلزم كون المجاز مركبا اذا كانت لفظية واما اذا كانت معنوية فلا اذ المجاز المركب هو اللفظ
المركب المستعمل في غير ما وضع له وعلى تقدير كون القرينة معنوية اللفظ مفرد لا غير وايضا القرينة المانعة عن ارادة الموضوع له قد
يكون لفظية وقد يكون معنوية صرح به صاحب التوضيح ان القرينة كبرى مثلا اذا كانت مانعة من ارادة المعنى الموضوع له من
اللفظ المفرد وهو الاسد مثلا لم يكن المجاز مركبا اذ المفردات في مجاز المركب يكون على ما كانت عليه قبل هذا التجويز من كونها حقيقة
او مجازا او المجاز انما يكون في المجموع المركب وليس كذلك اذ المجاز انما هو في المفرد الا ان لفظا آخر قرينة على كون ذلك المفرد مستعملا في
غير ما وضع له واعترض البعض ايضا على كون الدال المجموع بان الدال المجموع اما بالقرينة اولا والاول يستلزم التسلسل والثاني
يستلزم تحقق الدلالة بدون القرينة انتهى وفيه ايضا بحث لان المجموع اذا كان عبارة عن اللفظ مع القرينة المانعة عن ارادة الموضوع
له يكون الدال هو اللفظ مع القرينة فكيف يحتاج الى قرينة اخرى حتى يلزم التسلسل وكيف يلزم تحقق الدلالة بدون القرينة
على تقدير عدم الاحتياج الى قرينة اخرى ولو فسر الوضع بتعيين اللفظ بنفسه لمعنى فعدم الورود ظاهر فان تعيينه له ليس بنفسه
بل بالقرينة وكذا لو فسر بتعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه فان تعيين المجاز لما يتعلق بالموضوع له ليس للدلالة فانه يفهم منه بواسطة
القرينة لا بواسطة التعيين حتى لو لم يثبت من الواضع هذا التعيين لكان انفهام المعنى والدلالة عليه بحاله على ما مر وعلى هذا
فالمجاز خارج بقوله للدلالة وقد يجعل قيد بنفسه احترازا عن المجاز لان المراد بالدلالة بنفسه ان يكون العلم بالتعيين كافيا فيها ولا يفتقر
الى قرينة والمجاز ليس كذلك فان العلم بالتعيين لما يتعلق بالموضوع له غير كاف في الدلالة على معناه المجازي بل لا بد من قرينة مانعة عن ارادة
الموضوع له ليكون اللفظ مستعملا في المعنى المجازي ودالا عليه بخلاف ما اذا لم يوجد القرينة فان اللفظ مستعمل في المعنى الحقيقي وجريا
على ما هو الاصل ورح وان لزم من تصور المعنى الحقيقي تصور اللازم البين بالمعنى الاخص ويفهم منه لامتناع الانفكاك واستلزام تصوره
تصوره لكن اللفظ بالنسبة اليه لا يسمى مجازا لعدم استعماله فيه فضلا عن ان يكون دلالة عليه بنفسه كما قال بعض الافاضل في شرح الوضعية
لا يخرج بقيد بنفسه جميع المجازات فان ما يكون معناه لازما لما وضع له غير منفك عنه في التصور دلالته عليه بنفسه بالمعنى المذكور اللهم الا
ان يقال المراد الدلالة عليه من حيث انه مراد وفهمنا هي الدلالة المعتبرة عند اهل العرف وارباب البلاغة فانها يتوقف على القرينة او المراد
بكونها بنفسه ان لا يكون فهمه بواسطة شيء آخر وفهم اللازم بواسطة فهم الملزوم محل تامل ثم الوضع بالمعنى المذكور هو المعتبر عند الجمهور

وهو المراد بلفظ الوضع عند الاطلاق وبلفظ الوضع الماخوذ في تعريف الكلمة وتعريفي الحقيقة والمجاز فظهر أن ليس للمجاز وضع شخصي ولا
نوعي يكون سببا لفهم المعنى المجازي بل الفهم بواسطة القرينة وما ذكر في بعض كتب الاصول ان المجاز موضوع بازاء المعنى المجازي
وضعا نوعيا مبني على ان الوضع هو تعيين اللفظ للدلالة على المعنى من غير ان يعتبر معه قيد بنفسه كذا ذكره السيد في حواشي المطول وقال
العلامة التفتازاني في التلويح ان الوضع النوعي قد يكون بثبوت قاعدة دالة على ان كل لفظ يكون بكيفية كذا فهو متعين للدلالة بنفسه على
معنى مخصوص يفهم منه بواسطة تعيينه له مثل الحكم بان كل اسم آخره الف او ياء مفتوح ما قبلها ونون مكسورة فهو لفرد من مدلول ما الحق
بآخره هذه العلامة وكل اسم غير الى نحو رجال ومسلمين ومسلمات فهو لجمع من مسميات ذلك الاسم وكل جمع عرف باللام فهو لجميع تلك المسميات
الى غير ذلك ومثل هذا من باب الحقيقة بمنزلة الموضوعات الشخصية باعيانها بل اكثر الحقائق من هذا القبيل كالمثنى والمجموع والمصغر والمنسوب
وعامة الافعال والمشتقات والمركبات وبالجملة كل ما يكون دلالته على المعنى بالهيأت وقد يكون بثبوت قاعدة دالة على ان كل لفظ تعين
للدلالة بنفسه على معنى فهو عند القرينة المانعة من ارادة ذلك المعنى متعين لما يتعلق بذلك المعنى تعلقا مخصوصا ودال عليه بمعنى انه يفهم منه بواسطة
القرينة لا بواسطة هذا التعيين حتى لو لم يثبت من الواضع جواز استعمال اللفظ في المعنى المجازي لكانت دلالته عليه وفهمه منه عند قيام القرينة
بحالها ومثله مجاز فالوضع عند الاطلاق يراد به تعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه سواء كان ذلك التعيين بان يفرد اللفظ بعينه بالتعيين
او يدرج في القاعدة الدالة على التعيين وهو المراد بالوضع الماخوذ في تعريف الحقيقة والمجاز ويشمل الوضع الشخصي والقسم الاول من النوعي
هذا كلامه فظهر ان ما قيل من انه ان اريد بالوضع في تعريف الكلمة الوضع الشخصي يخرج عن تعريف الكلمة ما فيه وضع نوعي من بعض الكلمات
وان اريد الاعم من النوعي والشخصي يدخل المجاز في التعريف ليس بشيء **قوله** المخفف يعني بحذف الياء او ابدال الكسرة فتحة لكثرة الاستعمال وقيل
لحرف الحلق وقيل هذا الابدال اصطلاحي وقيل هذا الوجه مبني على ان يقرأ المعنى بكسر النون هكذا قال بعض الفضلاء **قوله** مبني على تجريده عنه لما
لم يتصور تعلق قوله وضع بقوله لمعنى فان قلت كما انه لم يتصور تعلق قوله وضع بدون التجريد عن المعنى بقوله لمعنى كذلك لا يتصور اسناد وضع
الى ضمير راجع الى اللفظ بدون التجريد عن اللفظ فلم لم يتعرض له الشارح قدس سره قلنا احاله على المقايسة فان قلت فلم لم يعكس قلنا اليه
مقصوده بيان التجريد المعنى بل المقصود جعل قوله لمعنى قيدا احترازيا فتعرض لتجريده لمدخل في ذلك واحال على المقايسة ما ليس له
دخل في ذلك فان قلت التجريد خلاف الاصل وهو لا يرتكب بدون النكتة فما النكتة فيه قلنا تكثير الفائدة وهو جعل قوله مفرد صفة اللفظ
والمعنى **قوله** يخرج المهملات فلم يصح المقابلة بينها وبين الدال بالعقل فقط وبينها وبين الدال بالطبع على وجه لم يذكر الدال بالعقول
المكتفى بذكر المهملات وذكر الدال بالطبع لوجود نوع الامتياز فذكر الدال بالعقل وترك الدال بالطبع بعدها كما فعله الفاضل الهندي ليس
على ما ينبغي **قوله** وبقيت اي داخلا في وضع المعنى خصص اللفظ او حروف الهجاء خصصت وعينت لغرض التركيب **قوله** وخرجت بقوله لمعنى
هكذا في الحواشي السندية فتوهم تفرد الشارح بجعل قوله لمعنى قيدا احترازيا على ما توهم بعض الافاضل حيث قال لم يقصد الى بيان التجريد
لذاته لانه يعرفه كل ناظر فاضل وقاصر بل قصد اليه ليتوصل به الى امر بديع تفرد به بعد اجماع الناظرين على خلافه وهو جعل المعنى قيدا مخرجا
لا بيانا للواقع ليس على ما ينبغي **قوله** فان قلت ان قلت كيف الورود ولهذا السؤال مع تفسير المعنى بقوله المعنى ما يقصد بشيء فان كلمة
ما عام شامل للفظ والمعنى قلنا حمل السائل كلمة ما على المعنى فقط بناء على ما اشتهر من ان اللفظ مقابل المعنى **قوله** بعض الالفاظ اراد بالالفاظ
الكلمات بقرينة ان المقصود من السؤال بيان فساد التعريف بعدم كونه جامعا لبعض افراد المحدود **قوله** المعنى ما يتعلق به القصد

اللام فيه للعهد اي المعنى ما يتعلق به القصد للعهد والمذكور اي القصد من شيء فيؤل الى ما يقصد من شيء والا فلا يلزم من كون ما يتعلق
به القصد عاما من اللفظ وغيره كون المعنى ايضا عاما لكونه عاما من المعنى **قوله** فان قلت لما كان مورد هذا السوال هو السوال الاول
وقد اتحدا في الدفع اورده بعده والا فمنشأه قوله مفرد وقوله بعض الكلمات صرح بالكلمات وان كان السوال قرينة على ارادة الكلمات
من الالفاظ دفعا لتوهم عموم الالفاظ في السوال الاول واكده بقوله المفردة رفعا لارادة الالفاظ من الكلمات اجرائه السوال
على طريقة السوال السابق الذي يتوهم فيه عموم الالفاظ **قوله** قلنا ماحصل الجواب ان هذه الالفاظ من حيث انها معاني الكلمات
مفردة ومن حيث انها الفاظ معان مركبة **قوله** ولا يخفى عليك كلام على السند لكنه مساو **قوله** منقوض محكوم عليها بالبطلان
وليس المراد من النقض المصطلح لاهل المناظرة **قوله** وان كان عاما معنى كون الوضع عاما ان الواضع تصور امورا مخصوصة باعتبار امر
مشترك بينها وعين اللفظ بازاء تلك الخصوصيات وضعة واحدة كما عين لفظ انا لكل متكلم واحد ولفظة نحن له مع غيره ولفظة هذا لكل مشار اليه
مفرد مذكر الى غير ذلك فالمعتبر في الوضع مفهوم عام وهذا معنى كونه عاما والموضوع له خصوصيات افراد ذلك المفهوم العام **قوله**
لكن الموضوع له خاص هذا التركيب كثير الوقوع وقد يقع الاموقع لكن نحو زيد وان كان غنيا الا انه بخيل وان الا ولكن ليسا بحرفين
بل هما الاستدراك ولكنهما واقعان موقع الجزء والجزء يقدر بحسب ما يقتضيه المقام فيقدر في المثال المذكور زيد وان كان غنيا لا غنا
عنده وانما كان عنده غنا لو لم تكن بخيلا لكنه بخيل ويقدر في الكتاب فان الوضع عينا وان كان عاما لا ينفع المجيب وانما ينفعه لو لم
يكن الموضوع له خاصا لكن الموضوع له خاص **قوله** فليس هناك اي في مقام اشارة الضمير وامثالها من الموصولات والمعرف
بلام العهد الخارجي الى الفاظ مخصوصة او مركبة **قوله** مفهوم كلي هو الموضوع له هذا ما افاده بعض المتأخرين واما عند المتقدمين فالمضمرات
والموصولات واسماء الاشارة والمعرف بلام العهد الخارجي موضوعة لمفهوم كلي ليستعمل في جزئياته هكذا ذكر السيد السند قدس سره
في حواشي شرح التلخيص والمص ذهب الى ما ذهب اليه المتقدمون **قوله** ما لا يدل جزء لفظه على جزء معناه خص باللفظ لان الكلام في المعنى الذي
وضع بازائه اللفظ لا لانه لم يسمع وصف الدوال الاربع ولا معانيها بالافراد كما قيل اذ هو في حيز المنع كيف وقد قال السيد السند قدس
سره في حواشي المتوسط الدوال الاربع مشاركة الكلمة في كونها موضوعة لمعنى مفرد فان المعنى المفرد هو ما لا يستفاد جزؤه من جزء ما يدل
عليه وقال الشيخ الرضي الموضوع للمعنى المفرد قد يكون لفظا وقد لا يكون لفظا كالدوال الاربع وكذا ما قال هذا القائل من انه لم
يوصف الدوال بالطبع والعقل بالافراد فاطلاق التعريف لا يخ من اختلال في حيز المنع كيف وقد صرح الرضي بان اح دال على
معنى مفرد بالطبع وهو السعال والشيخ ابن الحاجب في الايضاح بانا لو سمعنا لفظ ديز من وراء الجدار لعلمنا بالعقل ان هذه اللفظة
قامت بذاته فهي لفظة دلت على معنى مفرد بالعقل وتوصيف المعنى بالافراد فرع توصيف اللفظ به وبه ظهر ان ما ذكره هذا القائل في
تقديم وضع على مفرد انه لو قدم مفرد لكان مغنيا من ذكر الوضع لاستلزام الافراد الوضع ايضا في حيز المنع **قوله** وفيه انه يوهم لانه
وصف بما هو حقيقة في الحال ومجاز في الاستقبال فدل على انه متصف بالافراد حال تعلق الوضع به لا بعده وانما قال يوهم نظرا الى
قوله فان اتصاف المعنى اي المعنى الذي يدل عليه اللفظ وضعا **قوله** انما هو بعد الوضع لانه انما يكون بعد اعتبار الدلالة الوضعية
والدلالة الوضعية انما يكون بعد الوضع **قوله** او مرفوع على انه صفة اللفظ قال الشريف قدس سره في حواشي الرضي وربما يتوهم
ان مفردا في عبارة المص مرفوع صفة اخرى للفظ اخرت عن الصفة الاولى كما اشير اليه وفيه ان ذلك التأخير يوجب الالتباس

وانہ صرح فی شرحہ بخلافہ انتہی ویمکن ان یقال المحذور فی الالتباس ہو انعکاس المقصود لذہاب الذہن الی خلافہ وہ لیس کذلک لانہ ان ارید

اللبس بین ان یکون صفۃ لہ وبین ان یکون حالا من ضمیر وضع فہو لیس کذلک کما لا یخفی وان ارید بین ان یکون صفۃ وحالا من جنبہ

فہو ایضا لیس کذلک اذ افراد المعنی یؤل الی افراد اللفظ لا یقال لیس ہذا من قبیل الالتباس لانہ انما یکون اذا کان احد الامرین اصلا والآخر

خلاف الاصل لان تقدیم النعت المفرد ان لم یکن واجبا فی الجملۃ عند الکل فلا اقل ان یکون اولی ولا شک ان ترک الاولی خلاف

الاصل والثانی علی الاصل نعم لو اعتبر اول الامرین کونہ صفۃ والثانی کونہ حالا من معنی فکان کلاہما خلاف الاصل لکون الحال

عن النکرۃ خلاف الاصل صرح بہ الفاضل الہندی فی حواشیہ علی ان ذلک منقوض بما ذکرہ الرضی فی اول بحث المفعول بہ من

قولہ وکذا یجب تاخیرہ عنہ لو اشتبہ المنصوب بغیرہ بسبب التقدیم کما فی ضرب موسی عیسی اذ لو قلت فیہ عیسی ضرب موسی لظن ان المقدم

مبتدأ حیث حکم بوجوب التاخیر مع ان الوجہین خلاف الاصل اذ المفعولیۃ توجب تقدیم المفعول والابتدائیۃ کون الخبر مفردا فان

قلت لعل ذلک لان الرضی لا یری کون الخبر جملۃ خلاف الاصل حیث منع کون الاصل فی الخبر الافراد قلت لا یلزم من المنع کونہ

مرضیا لہ ولو سلم فمنقوض بتجویزہ الامرین فی امرأ ونفسہ حیث قال الواو بمعنی مع او للعطف مع ان الاصل الواو للعطف صرح بہ فی

بحث المفعول معہ وصرح بعض الفضلاء ایضا فی حواشیہ بجواز الامرین فیہ فظہر ان ما قیل فی جواب النقض بجواز الوجہین فی نحو جئت

انا وزیدا مع ان الاصل الواو ان یکون للعطف دون المفعول معہ من ان الحمل علی الوجہین مع کون احدہما اولی انما یمتنع اذا لم یکن عند

قصد احدہما قرینۃ تدل علی انتفاء الآخر اما اذا کان فالحمل علی کل منہما جائز وہہنا النصب یدل علی کونہ المفعول معہ دون العطف والرفع

یدل علی کونہ للعطف دون المفعول معہ لیس علی ما ینبغی ہذا وانت خبیر بان القول بجواز الامرین فی امرأ ونفسہ مع القول بان عمرا فی نحو

ضربت زیدا وعمرا معطوف اتفاقا لا مفعول معہ علی ما صرح بہ الرضی مشکل **قولہ** والآخر مفرد فان قلت الاغلب فیما اذا وصفت

النکرۃ بمفرد وظرف او جملۃ تقدیم المفرد علی احد الباقیین کقولہ تعالی وہذا ذکر مبارک انزلناہ وان لم یکن واجبا خلافا للبعض بدلیل

قولہ تعالی وہذا کتاب انزلناہ مبارک فما النکتۃ فی ترک الاغلب ہہنا قلنا کون الذکر علی وفق الوجود او تکثیر الاحتمالات **قولہ** وان

لم یساعدہ رسم الخط ای لیس مساعدۃ رسم الخط ضروریا للاختلاف او لان الالف انما یکتب فی المنصوبات لا فی المحتملات **قولہ** علی الاحمال

من المستکن فی وضع ان قلت لو کان حالا منہ لکان بعینہ بحیث قال الرضی اذا قلت لقیت زیدا راکبا فان کان ہناک قرینۃ حالیۃ او مقالیۃ

یعلم منہا صاحب الحال جاز ان تجعلہا لا قامت بہ من الفاعل والمفعول بہ وان لم یکن وکان الحال من الفاعل وجب تقدیمہا الی جنب

صاحبہا لازالۃ اللبس وان لم تقدمہ فہو من المفعول قلنا المحذور فی اللبس انعکاس المقصود وتغیر المعنی وہہنا لیس کذلک اذ افراد المعنی

یؤل الی افراد اللفظ فلا تغیر علی ان الزمخشری جوز وقوع حال الفاعل بعد المفعول ولم یقل بوجوب التقدیم حیث قال فی المفصل

قولک ضربت زیدا قائما تجعلہ حالا من ایہما شئت والیہ یشیر لفظ العنایۃ **قولہ** او من المعنی قال النحاۃ الحال من النکرۃ لا یجوز الا اذا کانت

النکرۃ مختصۃ بوصف او اضافۃ ومغنیۃ غناء المعرفۃ لاستغراقہا وعمومہا بنفسہا او بوقوعہا فی سیاق النہی او النفی او معناہ او

واقعۃ فی حیز الاستفہام او قبل الانتقاض للنفی او مقدما علیہا علی ما سیذکرہ الشارح قدس سرہ وقد قالوا ایضا لا یتقدم الحال علی

صاحبہا المجرور بالاضافۃ اتفاقا وبالحرف عند سیبویہ واکثر البصریین فان کان ما ذکرہ مطلقا علی ما ہو الظاہر وکانوا لا یجوزون الحال

عن المجرور بالحرف الا اذا کان معرفۃ او مختصا فما ذکرہ الشارح لیس علی ما ینبغی والا فما ذکرہ لا یخلو من شیئ **قولہ** لکنہ متقارن

بجسب النحو مان ان اراد به ان مدار الوضع واتصاف المعنى بالافراد متحد فهو مناف لقوله فان اتصاف المعنى بالافراد والتركيب انما
هو بعد الوضع الا ان يقال البعدية ذاتية وفيه انه خلاف الظاهر والسياق وان اراد انه جعل الحاصل بعد كالحاصل معه ففيه انه تجوز
لكن لسقوطها لا يتوجه على قوله وبهذا القدر كاف من اختلاف المعية الذاتية في الحالية ولا تفاوت به الحال **قوله** تخرج به من حد الكلمة
قسمان من المركبات الغير الكلامية احدهما ما يجب جزء منه مالم يجعل للمجموع اعراب واحد بل اعطى كل منهما ما يستحقه من الاعراب والبناء
مثل الرجل ورجل بالتنوين فان كل واحد منهما كلمتان لا كلمة واحدة وثانيهما ما كان ينبغي ان لا يخرج مما يطلق عليه لشدة الامتزاج
لفظة واحدة ولم يعط الكل من الجزئين ما يستحقه بل جعل للمجموع اعراب واحد بجعل الثاني محلا له او اعرابا بحيث لا يلاحظ كونه كلمة وهو قائمة و
بصري **قوله** واشتالها بالرفع عطف على قائمة المعطوف على مثل الرجل لا الرجل والا لغا اشتالها اي امثال قائمة ولما كان امثالها وامثال
بصري متحدة في الحكم اكتفى بذكر امثالها او امثال قائمة وبصري بجعلهما كلمة واحدة لاتحادهما في الحكم وبهذا التوجيه الذي ليس فيه كثير ضرر
للظاهر ظهر ان ما قيل وكذا رجل لان التنوين كالاعلام كلمة فرجل كلمتان عنده كلمة واحدة لشدة الامتزاج فرية بلا مرية فتدبر وان ايراد
المصنف لواحد بعد واحد على انه قدس سره ما اورده السيد السند قدس سره على الرضي وعلى قوله ههنا في نحو بصري وقائمة وحبلى وحمراء ظاهر لان
الاعراب في آخر المركب على جزء لا يستحقه اصلا واما المنون فالتنوين فيه بعد حركة الاعراب على الجزء الاول وفي المثنى والمجموع ان جعل
العلامة نفس الاعراب قائمة مقام الحركات فلا اعراب للمركب بل للجزء الاول والا فالاعراب في نحو الرجل واضرب انما هو للجزء الثاني
الذي يستحقه لا المجموع المركب منه ومن الجزء الاول ليس بوارد **قوله** واعرب باعراب واحد بجعل الثاني محلا للاعراب او اعرابا
فلا يلتفت الى ما يستحقه فلولا الامتزاج التفت الى ما يستحقه وقيل الانسب ان يجعل قوله واحد مضافا اليه لا صفة فيكون المعنى انه
اعرب اللفظان باعراب لفظ واحد وفيه ان المفهوم المخالف لولا الامتزاج لاعرب باعراب اللفظين فجعله مضافا اليه لا يدفع ما لا يركب
قوله مع انه معرب باعرابين قال السيد السند قدس سره في حواشي المتوسط المركب الاضافي اذا جعل علما كعبد الله اجري الاعراب على
جزئيه مع انه قبيل هو كلمة واحدة حال العلمية واعربت باعرابين نظرا الى اصلها وهو المناسب لما ذكره المص رح في حد الكلمة وقيل يكون كلمتان
نظرا الى اللفظ وهو المناسب لتحديد الكلمة باللفظة الدالة آه والانسب لقواعد العربية ومقاصدها وكذا حال المركب من الموصوف وصفته
اذا جعل علما كالحيوان ناطق **قوله** بانه ليس من علم النحو وهو معرفة احوال اللفظ والحكم عليه باحكام لفظية فالمعتمد على هذا ما يكون من حيث
اللفظ مفردا وان كان معناه مركبا والمركب ما يكون من حيث اللفظ مركبا وان كان معناه مفردا **قوله** لو كان الامر بالعكس بان
يكون قائمة وبصري وامثالها داخلا في حد الكلمة وعبد الله وامثالها خارجا عنه **قوله** لكان الانسب لانه ح يكون اللفظ داخلا
في الكلمة بالنظر الى اللفظ بان يعرب باعراب واحد لا المعنى وكذا يكون خارجا نظرا الى اللفظ بان يعرب باعرابين وان كان
على سبيل الحكاية لانه لا يقتضي التعدد في اللفظ وانت خبير بان تعدد الاعراب على سبيل الحكاية لا يمنع كون اللفظ مفردا لفظا **قوله**
ولو لم يجعل جزءا اي مثل قائمة وبصري **قوله** بتركه اي بترك قيد الافراد بان يقال اللفظة الدالة على معنى بالوضع **قوله** لكان انسب بدخول
ما كان مفردا من حيث اللفظ في حد الكلمة وخروج ما كان مركبا بالنظر اليه وفيه انه يدخل ح في حد الكلمة اضرب لانه لفظة وكذا
قالوا وقالوا وقلت مما صرح به الرضي والسيد السند قدس سره في حواشيه **قوله** لان الدلالة كون الشيء بحيث يفهم منه شيء آخر
وهو ما يحصل بالوضع لانه نسبة بين الشيئين يحصل بها الانتقال من احدهما الى الآخر فتحققه يستلزم تحققهما هذا وانت خبير بان الوضع

بهذا المعنى ليس بمتحقق في حروف الهجاء والا ليفهم منها غرض التركيب متى اطلقت اواحست واللازم باطل فالملزوم مثله فلا يكون واردا عليه

ايضا بل المعنى الاحداث والتقدير فمعنى قوله موضوعة للتركيب محدثة مخلوقة لغرض التركيب فالمراد بمقابلتها داخلة في الوضع هو بمقابلتها

في مجرد لفظ الوضع يعني انما يصدق عليها بانها وضعت ولو بمعنى آخر لا بمعنى تعيين اللفظ للمعنى اولا دبنفسه ولا بمعنى تخصيص شئ

بشئ بحيث آه **قوله** فبعد ذكر الوضع لا حاجة الى ذكر الدلالة لاستلزامه لها والتجريد عن المعنى كان لدفع الاستدراك فالدلالة غير مراد

فاندفع ما قيل ابعد جعل الوضع في التعريف بحيث يتناول حروف الهجاء الدلالة لا يصح ان ذكر الوضع يغني عن ذكر الدلالة

وما قيل في الجواب عنه ويمكن ان يقال كما ان الوضع يتناول حروف الهجاء كذلك يتناول الدلالة على ما فسرها الشارح قدس سره حروف الهجاء

ايضا لان الشئ الآخر يتناول المعنى والغرض معا ففيه بحث على ما عرفت **قوله** لفظا دون اختاره لتعيين دلالة العقل على وجود اللافظ

قوله من وراء الجدار قال السيد السند قدس سره في حواشي شرح الشمسية انما اعتبر هذا القيد ليظهر دلالة اللفظ على وجود اللافظ

فان المسموع من المشاهد يعلم وجود لافظه بالمشاهدة لا بدلالة اللفظ عليه واما المسموع من وراء الجدار فلا يعلم وجود لافظه الا بدلالة

اللفظ عليه عقلا هذا كلامه حاصله ان المسموع من المشاهد لا ينحصر العلم بوجود اللافظ فيه في الدلالة العقلية فانه يعلم لافظه بالمشاهدة

ايضا فلا يظهر بخلاف المسموع من غير المشاهد فانه لا يعلم وجود لافظه الا بدلالة اللفظ عليه عقلا فيظهر دلالة اللفظ وما ذكره في حواشي

شرح المطالع من قوله وتقييد اللفظ بكونه مسموعا من وراء الجدار اشارة الى ان اللافظ اذا كان مشاهدا كان وجوده معلوما بالحس

لا بدلالة اللفظ وشرح التلخيص من قوله لان وجود اللافظ معلوم بحس البصر لا بدلالة اللفظ ليس صريحا في نفي دلالة اللفظ كما لا يخفى

فما قيل في بعض الحواشي لم يظهر دلالته او لم يدل كما قال السيد السند قدس سره سواء كان تعلق قوله كما بالاخير كما هو الظاهر او بالمجموع

ليس على ما ينبغي **قوله** وان يكون بالطبع اي طبع اللافظ فانه يقتضي التلفظ به عند عروض المعنى له او طبع اللفظ لانه يقتضي التلفظ

به او طبع السامع هكذا ذكره السيد السند في حواشي شرح المطالع **قوله** كدلالة اح اح بفتح الهمزة وضمها والحاء المهملة يقال اح الرجل احا

اذا سعل واخ اخ بفتح الهمزة والخاء المعجمة فدلالته على الوجع هكذا ذكره السيد السند قدس سره في حواشي شرح الشمسية وذكر في حواشي

شرح المطالع اخ بضم الهمزة وسكون الخاء المعجمة المشددة يدل على الوجع واذا فتحت الهمزة دلت على التحسر انتهى **قوله** لا بد من ذكر الوضع

ليخرج عن الكلمة الدال على المعنى المفرد بالطبع او العقل وكون الافراد مستلزما للوضع ممنوع كيف ويوصف الدال بالطبع والعقل وكذا منهما

بالافراد على ما مر ولو سلم فالالتزام مهجور في التعريفات ولو سلم فالمراد بذكره اعم من ان يكون مطابقة او التزاما فاندفع ما قيل يجوز ان

يذكر بعد ذكر الدلالة ما يستلزم الوضع فيستغنى به عن ذكر الوضع كما مر في تعريف المفصل فان تقييد المعنى بالافراد يستلزم الوضع لان الافراد

فرعه فلا حاجة الى ذكر الوضع **قوله** اي منقسمة اشارة الى انه ليس بيان حكم من احكامها بل تقسيم لها على ما هو الغالب من ذكر التقسيم

بعد التعريف اذ به ينكشف الشئ زيادة الانكشاف ويتعين اقسامه لانه عبارة عن ضم قيود متخالفة الى امر كلي هو المقسم ليحصل اقسام

متفاوتة ولما فهم من قوله اسم وفعل وحرف الحصر اذ السكوت في معرض البيان بيان قال منحصرة فيها فيكون الدليل على موجود

الانحصار ويتعلق اللام به **قوله** لما ظرف فيه معنى الشرط يليه فعل ماض لفظا ومعنى وجوابه كذلك والمتعارف فيه ترك الفاء على ما صرح

السيد السند قدس سره في شرح المفتاح في مباحث الالتفات او جملة اسمية مقرونة باذا او بالفاء **قوله** والوضع يستلزم الدلالة

ودفع لما يتوهم كيف يصح الحصر باعتبار الدلالة وهي غير ماخوذة في تعريف الكلمة **قوله** فهي اما جملة اسمية مقرونة بالفاء جواب لما

٢٥

قوله من صفتها هذا التقدير احسن من التقادير المشهورة وزيادة من اكمال الحسن اذ لولا ما لكان صفتها مبتدأ وان تدل خبره ويلزم حصر الصفة في الدلالة وعدما مع انه ليس كذلك على ما هو الغالب من ان المبتدأ اذا كان معرفا باللام او مضافا بالاضافة التي للجنس اقتضى حصر المسند اليه في المسند صرح به بعض الافاضل الهندي في هذا المقام فاندفع ما قيل انه استغنى بكلمة من المستدعية لتقدير متعلق مع ان في تقدير مجرد صفتها على ان يكون مبتدأ خبره ان تدل غنى عنه قوله والمراد بكون المعنى في نفس الكلمة رد على الفاضل الهندي حيث فسر حصول المعنى في نفس الكلمة بكونه مدلولا لها بخلاف الحرف فانه يدل على معنى حاصل في غيره اي مدلول لغيره وهو كما ترى فاسد

قوله ان تدل عليه بنفسها آه فان قلت هو صفة الكلمة فكيف يفسره بما هو صفة المعنى قلت يفهم منه ما هو صفة المعنى وهو كونه مستقلا او كونه مدلولا عليه بنفس الكلمة كما عرفوا الدلالة اللفظية بفهم المعنى من اللفظ مع ان الفهم ليس صفة للفظ لانه يفهم منه ما هو صفة اللفظ وهو كونه بحيث يفهم منه المعنى قوله اعني الابتداء والانتهاء فان قلت ليس الابتداء والانتهاء المطلقان ولا الخاصان المتصوران اصالة معنى الحرفين المذكورين بل خاصان متصوران تبعا ووسيلة لمعرفة حال شيء آخر على ما سيجيء فكيف التفسير المذكور قلت قد جرت العادة على تفسير معاني الحروف بامثال ما ذكر فيه معنى من هو ابتداء الغاية يعبر عن الابتداءات المخصوصة المتصورة تبعا بالابتداء المطلق الذي هو مشترك بينها ولازم لها تسهيلا على المتعلمين الى غير ذلك مع انها ليست معانيها والا لما كانت حروفا بل اسماء لان الحرفية والاسمية انما هي باعتبار المعنى بل متعلقات معانيها اي اذا افادت هذه الحروف معاني رجع تلك المعاني الى هذه بنوع استلزام وهو استلزام المقيد للمطلق قوله في الفهم عنها آه اندفع ما يتوهم ان المعنى المفهوم من المصدر ايضا مقترن باحد الازمنة في الواقع فينبغي ان يكون فعلا قوله من السمو عند البصريين وقد مر طريق اخذه وحصوله قوله وقيل من الوسم وهو قول الكوفيين واشار بقوله وقيل الى ضعف قولهم لان امثلة الاشتقاق وهو سمي لسمي واسماء وسمي ترد هذا القول والقلب خلاف الاصل لا يصار اليه بلا دليل قوله تضمنه فان قلت ما تضمنه الفعل الاصطلاحي هو الفعل بفتح الفاء والاسم بكسر الفاء وهو ليس بمصدر بل اسم للحاصل بالمصدر قلت قد جاء مصدرا ايضا يدل عليه قوله تعالى واوحينا اليهم فعل الخيرات واقام الصلوة وايتاء الزكوة قوله وان الحرف آه يعني علم من وجه الحصر اعتبار المميز للحرف عن اخويه الى الكلمة التي هو مشترك بين الثلثة وكذا الفعل والاسم وذلك لان كل تقسيم حقيقي كما فيما نحن فيه يشتمل على ما هو مشترك بين اقسامه وعلى ما يمتاز كل من اخواته وعلى اعتبار انضمام المميز الى المشترك ولا معنى للحد الا ذلك فاعتبار الامر المشترك فيما ذكره ليس لتوقف المعرف عليه بل لانه كذلك في التقسيم فالمعرف للثلثة هو المأخوذ من التقسيم من اعتبار المميز الى المشترك فقوله قدس سره فالكلمة مشتركة اشارة الى ان التقسيم تحقيقي او ان المعرف هو ما حصل منه فظهر ان ما قيل ولا دخل له فيما هو بصدده من انه علم لكل واحد حد يعني المعرف الجامع المانع لانه لا يتوقف على ان يكون في المعرف قدر مشترك بل تحقيق للجزء والمميز وكذا دفعه بان هذا بناء على رأي متأخري المنطقيين فانهم يشترطون التركيب في الماهية حدا كان او رسما فقول قوله لكنه الاولى تركه على ما قيل لانه لا بد في حد كل من الاقسام مما يميزه عن الآخر فحد الفعل انما يتم بانضمام قيد الاقتران باحد الازمنة الى الدلالة على معنى في نفسها كما ان حد الاسم يتم بانضمام عدم الاقتران اليها فلا معنى للاستدراك قبل تمامه فاندفع ما قيل انه لما ذكر قوله الفعل كلمة تدل على معنى في نفسها في مقابلة قوله الحرف كلمة لا تدل على معنى في نفسه توهم منه انه يكفي في الفعل مجرد الدلالة التام يحتاج الى امر آخر فدفع ذلك بقوله لكنه قوله ليس المراد آه يعني عند ارباب العربية قوله الا المعرف الجامع المانع لا ما يشتمل على تمام الذاتيات على ما هو مصطلح ارباب المعقول قال السيد السند قدس سره اعلم ان ارباب العربية

والاصول يستعلمون الحد بمعنى المعرف وكثيرا ما يقع الغلط بسبب الغفلة عن اختلاف الاصطلاحين **قوله** وسرور الممدوح قال الرضي الدر في الاصل ... يدر اي ينزل من الضرع من اللبن ومن الغيم من المطر وهو كناية من فعل الممدوح الصادر عنه وانما نسب اليه تعالى قصدا للتعجب منه لان الله تعالى منشي العجائب فكل شيء عظيم يريدون التعجب منه فينسبونه اليه تعالى ويضيفون اليه فمعنى لله دره ما اعجب فعله **قوله** حيث اشار الى حدود بالتيسير سما الفطن ثم نبه عليها بالتنبيه المتوسط ثم صرح بها ليفهما الغبي **قوله** هو المجموع لو جعل المتضمن بالكسر الكلمتين والدال على النسبة الحكمية هو الحركة الاعرابية لفظا او تقديرا او محلا او هو وكان على اختلاف فيه كما هو الظاهر اذ المتضمن بسبب الاسناد لا يكون بدونه لم يحتج الى التاويل كما لا يحتاج اليه اذا جعل المتضمن بالكسر مجموع الكلمتين والاسناد والمتضمن بالفتح مجموع الكلمتين فان قيل الاسناد بمعنى النسبة جزء الكلام المعقول لا الملفوظ وانما الجزء منه ما يدل عليه فكيف جعل جزء منه قلنا جعل جزء منه لجزئية الدال عليه وعليه ان جعله جزء منه سهو سواء اريد بالاسناد نسبة احد الامرين الى الآخر او ضم كلمة الى الاخرى لان شيئا منهما ليس جزءا للكلام بل مدلول له او صفة لاجزائه وليس فيه ما يجعل الكلام لفظا مسامحة حتى يترك ويختار مذهب التاويل ولو جعل الهيئة التاليفية جهة صورية للكلام يلزم ان يكون الكلام لفظا مسامحة لكن هذا لا يختص به بل يعمه وما ذكره الشارح قدس سره فلا يصلح وجها للاختيار وبالجملة لا مجال لتوهم الاحتياج لو جعل الدال على الاسناد داخلا في المتضمن حتى يحتاج الى التاويل نعم يحتاج اليه مع ذلك لو جعل الباء بمعنى مع كما جعل الرضي حيث قال السيد السند قدس سره وقيل يرد عليه ان الاسناد ح يكون داخلا في المتضمن بالفتح ويلزم اتحاده مع ما تضمنه فيما اذا تركب الكلام من كلمتين فقط فيحتاج الى ان يأول بتضمنه كل واحد من الاجزاء الثلثة وفيه بعد انتهى وانت خبير بان هذا انما يرد وعليه على ما عليه جمهور النحاة من ان الباء التي بمعنى مع لا يكون الا ظرفا مستقرا فيكون الباء ح ظرفا مستقرا صفة للكلمتين اي تضمن كلمتين كائنتين مع الاسناد واما على ما عليه الرضي وصاحب اللباب من انه لا منع من كونها لغوا فلا ورود له وجزئية الاسناد وفيه ايضا بجزئية الدال ولعل قوله قيل اشارة اليه فظهر ان ما قيل بعد نقل القولين للمتضمن بالكسر مجموع الكلمتين والاسناد والمتضمن مجموع الكلمتين ولا يخفى ان هذا القول مبني على جعل الهيئة جزء الكلام ويلزم ح ان لا يكون الكلام لفظا حقيقة بل مسامحة ولو لم يجعل جزء له كما في الشرح احتيج الى التاويل ليس على ما ينبغي **قوله** وحكما كالجمل الواقعة موقع المفردات فانها لو قوعها موقعها اشبهها لا يكون تفصيلية مقصودة بالذات بل اجمالية لمحوظة تبعا فهي في حكم ما يدل عليها اجمالا من المفردات والمركبات التقييدية والاضافية فان المحكوم عليه او به فيهما الخاص الموصوف او المضاف كما هو الظاهر من جريان الاعراب عليه ومن توهم المضاف اذا اخذ من حيث هو كانت الاضافة داخلة والمضاف اليه خارجا فذاك والا فنسبتها ايضا اجمالية لو قوعها موقع المفردات في منزلة المفردات **قوله** فائدة تامة بان لا يكون المخاطب منتظرا للفظ آخر انتظاره للمحكوم به عند ذكر المحكوم عليه او انتظاره للمحكوم عليه عند ذكر المحكوم به فح لا يتوجه ان يقال يلزم ان لا يكون مثل ضرب زيد مركبا تاما لان المخاطب ينتظر ان يبين المضروب ويقال عمر والى غير ذلك من القيود كالزمان والمكان **قوله** والغير الكلامية عطف على الكلامية فيكون وصفا للمركبات فيلزم توصيف المعرفة بالنكرة لان غير التوغلها في الابهام لا يتعرف بالاضافة الا ان يكون للمضاف اليه ضد واحد يعرف بالغيرية كقولك عليك بالحركة غير السكون ويمكن ان يقال انه لمعنى النكرة كالحمار واللئيم او ان غير معرفة بالاضافة لاشتهار المركب التام بمغايرة المركب الناقص لو ان المعنى ومركبات غير الكلامية اعلم انه قد منع النحاة من تعريف غير باللام مع كونه مضافا والخاص نكرة ولم يوجد ذلك ايضا في كلام العرب العرباء بل في عبارات بعض العلماء كانهم

جعلوه للمعنى المغاير هكذا ذكره السيد السند قدس سره في شرح المفتاح ومن ذلك قول الشارح قدس سره العزيز الغير الكلامية

قوله وخرجت المركبات ولا معنى لاعتبار التركيب بين الكلمتين وحمل بدون عروض حالة لهما يصير من جملة المركب حتى يشكل بما اشار قدس سره ببقائه في التعريف كما زعم المحشيان ومجرد الذكر بعد المركب لا يجعله من جملته كما لا يخفى فلا يصدق التعريف على مجموع زيد قائم حسبق كما قيل بل على زيد قائم وعموم التعريف لا يتناول الا ماله نوع تعلق بالكلمتين يصير من جملتها على ما هو المتبادر منه

قوله وحيث كانت الكلمتان الى قوله دخل والا لما دخل اذ لا بد في الكلام من ان يكون احدى الكلمتين مسندا والاخرى مسندا اليه فالتعريف وان صدق على تلك المركبات باعتبار الاسناد الواقع في الجملة التي وقعت جزأ على مذهب المرادف لكنه لم يصدق عليها باعتبار اسناد الجملة الى زيد لانه ليس بين كلمتين فالتعميم ضروري على ان المقصود ادخال الامثلة الثلاثة باعتبار اسناد المركب الى زيد كما يشير اليه قوله فان الاخبار عنها مع انها مركبات وذلك لا يتصور بدون التعميم ولا مساس له بغيره فما قيل ولا يذهب عليك ان الامثلة المذكورة داخلة في تعريف الكلام مع قطع النظر عن جعل الكلمتين اعم من الكلمتين حقيقة او حكما محل بحث **قوله** فان الاخبار عنها مع انها مركبات تركيب الاولين ظاهر واما تركيب الثالث فلما ذكره السيد السند قدس سره في شرح المفتاح اعلم ان الخبر في مثل زيد عارف هو عارف مع ضميره كما ان الخبر في زيد عرف هو عرف مع ضميره وان الوصف في مثل مررت برجل عارف ابوه هو المجموع المركب من اسم الفاعل مع فاعله على قياس عرف ابوه الا انه اجرى اعراب الجزء والوصف على الجزء الاول لان الجزء الثاني لا اعراب له في نفسه انتهى وذكر في حواشيه ومن زعم ان الخبر والصفة هو عارف وحده لا مع فاعله الذي هو الضمير او ابوه مثلا لزمه ان يقول مثل ذلك في زيد عرف فيحكم بان الخبر في زيد عرف مفرد وهو الفعل وحده وبان الصفة في نحو جاءني رجل عرف ابوه هي الفعل وحده لا الجملة وهذا مما لا يلتزمه من عنده شمة من الادب انتهى ويمكن ان يقال لا يلزمه ذلك لان منشأ توهمه جريان الاعراب على الجزء الاول وليس فيما ذكره كذلك فظهر ان ما في بعض الحواشي في كون الخبر في زيد قائم ابوه مركبا نظر لان الخبر عندهم هو قائم وفاعله خارج عن الخبر ليس على ما ينبغي **قوله** في حكم الكلمة المفردة اذ لا حكم صريحا بين القيام والاب بل الاب قيد للمسند الذي هو القيام اذ به تم المسند الى زيد الا ترى لو قلت قام زيد واوقعت النسبة بينهما لم يرتبط لغيره اصلا فلو كان المعنى قام ابوه فذلك ايضا لم يرتبط به زيد قطعا **قوله** اعني قائما الاب يشير الى ان الركن في المركبات الاضافية هو المضاف لا المجموع فان قلت كيف يكون الركن المضاف مع ان المقصود بالذات في قولنا زيد قائم الاب ليس مجرد قائم قلت المضاف اذا اخذ من حيث انه مضاف كانت الاضافة داخلة والمضاف اليه خارجا صرح به الشريف قدس سره في حواشي شرح الشمسية وهو كذلك فالجزء ليس قائما فقط بل قائما المضاف الى الاب فلا اشكال فان قلت قد بين في مباحث الصفة المشبهة ان الصفة المشبهة واسم الفاعل والمفعول اذا رفع ما بعدها فلا ضمير فيها واما اذا نصب او جر بالاضافة ففيها ضمير ففي قايم المضاف الى الاب ايضا ضمير راجع الى زيد فهو مع الضمير مركب فليس قايم الاب كلمة مفردة فلا يفيد جعل تلك المركبات في حكم ما هو مقصود قلت ان القول بان قايم في زيد قايم الاب فيه ضمير يرجع الى زيد لا يخلو عن خدشة اذ القيام صفة الاب لا صفة زيد فكيف يقال بان في قايم في زيد قايم الاب ضمير زيد هذا ما سنح في الخاطر الفاتر ثم وجدت في الاثر بعد برهة من الزمان ما يؤيده فادرجته في الحاشية وهو قوله وانما جاز اسناد الصفة الى ضمير السبب بعد اسنادها الى السبب

لكونها فى اللفظ جارية على السبب خبرا او نعتا او حالا وفى المعنى دالة على صفة له فى نفسه سواء كانت هى الصفة المذكورة كما فى زيد حسن الوجه فانه حسن بحسن وجهه او لا نحو زيد غليظ الشفتين اى قبيح فان لم تجر فى اللفظ على السبب نحو زيد وجهه حسن او جرت لكنها لم تدل على صفة له فى ذاته لم يجز استكنان الضمير فيها فيقبح زيد اسود فرس غلام الاخ وزيد ابيض الثور وزيد اصفر غلاما لانه لا معنى لحسبه الا انه صاحب سبب متصف بالوصف المذكور فيقبح ان يجعل صفة سببه كصفة نفسه فيضمر فيها ضمير نفسه اذ لم تدل صفة سببه على صفة نفسه فان قلت اليس تدل الصفة فى نحو زيد ابيض ثوره على صفة له فى ذاته وهى كونه صاحب ثور كذا قلت معنى كونه صاحب ثور مفهوم من كون ثوره سببا لزيد لا من صفة السبب انما حسن جبان الكلب لانه كناية عن كرمه اى هو كريم هذا كلامه وهو صريح فى ان اضمار الضمير فى الصفة انما هو اذا تدل صفة السبب على صفة المسبب الا لم يجز فظهر به ان اشكال الحافظ التاشكندى مبنى عن الغفلة عما ذكره الرضى وبه ظهر ايضا ان ما ذكره مولانا عصام الملة والدين فى حواشى تفسير القاضى على جواب العلامة الثانى المحقق التفتازانى عن اشكال على قوله تعم بديع السموات من ان الضمير فى بديع بعد اضافته الى الفاعل يرجع الى الله تعم مع انه تعم منزه عن كونه بديعا بانه يصح وصفه تعم بالبديع باعتبار ما يلزمه من كونه مبدعا لها من قوله وفيه انه يجوز وصف زيد فى قولنا زيد اسود والبقر باعتبار ما يلزمه من كونه مالك البقر ليس على ما ينبغى لان ذلك الوصف فهم من كون البقر سببا لزيد لا من صفة السبب اذ لا يلزم من كون البقر اسود كون زيد مالكا له ما لم يكن متعلقا به ومنسوبا اليه بخلاف قوله تعم بديع السموات فانه يلزم من كون بديع صفة السبب هو كون السموات مخلوقا كون الله تعالى خالقا لها فمن ثم ان قياس زيد اسود والبقر عليه قياس مع الفارق ولا شك ان قائم الاب قيام الصفة فيه بالسبب لا يدل على صفة المسبب وهو ظ وصرح به الرضى حيث قال فى مباحث الصفة انما يجوز انتقال الضمير اليها من المعمول ثم نصب المعمول او جره اذا كان يحصل لصاحبها المتقدم وصف بالصفة مرفوعها بمضمونها كما قلنا فى الصفة المشبهة فلا يجوز زيد قائم ابا ولا قائم ابن العم واسم الفاعل المسند الى الضمير لما كان لعدم تغيره فى الخطاب والتكلم والغيبة فى نحو انا قائم وانت قائم وهو قائم مشابها للخالى عن الضمير نحو انا غلام وانت غلام وهو غلام جعل المجموع مفردا مثل الغلام واعرب فى نحو جاءنى رجل قائم ورأيت رجلا قائما ومررت برجل قائم والذى يدل على ان هذا الاعتبار معتبر عند النحاة جعل النحاة نحو زيد قائم نظير الكلام الذى ركب من كلمتين بينهما اسناد واليه يشير كلام الش قدس سره اذ لولا ذلك لكان قائم مركبا وفيه بحث لانه يحتمل ان يكون ذلك لما ان الفاعل خارج عن الجزء والوصف عندهم قال الشريف قدس سره فى شرح المفتاح ولشبهه بالخالى وصيرورته بهذا الشبه فى حكم كلمة واحدة لم يحكم على عارف مع ضميره بانه جملة وبهذا ظهر ان اعتراض بعض الفضلاء على قول العلامة التفتازانى فى المطول حيث اعرب فى نحو رجل قائم ورجلا قائما ورجل قائم ظاهر هذا الكلام ان اسم الفاعل مع فاعله المضمر ليس جملة ولا مبنيا لانه معرب وليس بصحيح فان الاعراب من خواص الكلمة والمركب من كلمتين ليس بجملة ان اريد ان اجزاءه معرب فهذا لا ينافى كون المجموع مبنيا كزيد السنان فالوجه البين حذف الاعراب من البين ساقط قال السيد السند قدس سره فى شرح المفتاح والذى يدل على ان عارفا مع ضميره ليس مبنيا انا نعلم ان الخبر فى مثل زيد عارف هو عارف مع ضميره كما ان الخبر فى مثل زيد عرف هو عرف مع ضميره ونعلم ايضا ان الاعراب الجارى على عارف هو الذى استحقه المجموع بسبب كونه خبرا لكن لما امتنع اجراؤه على الجزء الثانى اجرى على الاول ولا شك ان ما اجرى عليه اعرابه الذى استحقه

لايكون مبنيا وليس بعارف وحده استحقاق الاعراب الذي اجري عليه حتى يقال لايلزم من اعراب الجزء الاول ان يكون المجموع معربا كما في يضرب في زيد يضرب فان المضارع له اعراب في نفسه واذا وقع مع فاعله خبر المبتدأ كان المجموع اعراب آخر محلي بحسب اعراب الموصوف دون الاعراب الاول واما عارف فانه يتغير اعرابه الجاري عليه بحسب دخول المبتدأ وبحسب اعراب موصوفه فدل على ان الاعراب الذي استحقه المجموع بكونه خبرا او صفة انتهى فان قلت قد علم مما ذكره قدس سره ان المجموع اذا كان مبنيا لايجري اعرابه المحلي على احد اجزائه وذلك المجموع واذا كان معربا يجري اعراب المجموع على احد اجزائه اذا كان الجزء الاخير مشغولا باعرابه او ضميرا مستترا وهو منقوض بقولهم كلمته فاه الى في باجراء الاعراب المحلي للجملة الواقعة حالا وهو النصب على احد اجزاء الجملة وهو المبتدأ قلنا قد قال السيد السند قدس سره في حواشي شرح المفتاح قد سبق الى اوهام القاصرين ان نحو فاه الى في جملة مبنية مع انها اعرابها الذي استحقه على الجزء الاول اعني فاه وليس بشيء فان ذلك الا جزاء انما هو لسبب ان مجموع هذه الكلمات صار بمعنى مشافها من غير ان يلاحظ هناك مفهومات هذه المفردات اصلا كما صرح به الشيخ ابن الحاجب في شرح المفصل فيكون معنى الجملة هذا اللفظ فان قلت فيشكل بجوجا الضارب حيث اجري على الضارب الاعراب الذي يستحقه الموصول مع الصلة مع انه مبني قلنا ليس كذلك بل وجه اعراب الصلة ان اسم الموصول على صورة الاسم الواقع في التركيب واللام في صورة الحرف فاجري الاعراب على الاسم المركب هذا ما ذكره قدس سره في حواشي شرح المفتاح فاجراء الاعراب على الضارب مثل الاجراء على الرجل في جاني الرجل فلا يكون من قبيل اجراء الاعراب المبني على احد اجزائه وانت خبير بانه لا محذور فيه فان قلت مجموع اسم الفاعل مع الفاعل في نحو زيد قائم ابوه قد وقع خبرا فالمجموع معرب فرفع الالانه اجرى اعراب المجموع على قائم لشغل جزئه الاخير باعرابه فاحكم قائم وحده اهو معرب ام مبني قلت بل هو معرب لانه لاجل المركب كلمة واحدة معربة لانه صار الكلمة الواحدة المعربة فانما يشتغل ابوه باعراب نفسه فصار قائم بمنزلة قائم الاب فاندفع ما قيل ان قلت فيلزم ان يكون قائم بلا اعراب فيكون مبنيا لان مجرد الصلاحية غير كاف في المعربية وليس كذلك قلت بل هو كذلك لان المصرح ذهب الى انه لا بد في المعربية مع الصلاحية الاستحقاق وهو يحصل بالتركيب مع العامل ولا تركيب ههنا بخلاف ابوه اذ هو مركب مع عامله وهو قائم وانه يلزم على هذا ان يقول بعضا قائم في زيد قائم بعين ما ذكره مع ان فساده اظهر من ان يخفى **قوله** حيث كانت الكلمتان رفع لما ذكره الرضي كان على الشارح ان يقول كلمتين او اكثر ليعم نحو زيد ابوه قائم وزيد قام ابوه ثم انه استعمل الشارح رح قدس سره كلمة حيث في عبارته استعمال كما الا ان لفظ حيث ليس باستعمال لما لكن استعماله للشرط بغير ما قليل فقوله حيث كانت الكلمتان بمنزلة الشرط وقوله دخل في التعريف بمنزلة الجزاء فانه جواب له حيث ظرف زمان متعلق بقوله دخل والواو في الحقيقة داخل على دخل ودخل معنى ودخل في التعريف ما ذكر وقت كون الكلمتين اهو حيث يجيء للزمان الفصيح به في المغني **قوله** فانه اي المسند اليه في التركيبين المذكورين **قوله** في حكم هذا اللفظ والمأول ضروري في نفسه لان المبتدأ لا يكون الا اسما حقيقة او حكما وكذا بالنظر الى التعريف لان معناه لفظ تضمن كلمتين تضمنا حاصلا بسبب اسناد احدى الكلمتين حقيقة او حكما الى الاخرى او يجعل الباء للمعية مع تحمل احتمالين احدهما ما ذهب اليه الجمهور وهو ان الباء التي للمعية مع لايكون الا ظرفا مستقرا فيكون الباء صفة للكلمتين والمعنى تضمن كلمتين كائنتين مع الاسناد وح يتعين التاويل وثانيهما ان يكون الباء ظرفا لغوا فيكون الباء ظرفا لتضمن والمعنى تضمن مع الاسناد كلمتين وح لا يلزم ان يكون الاسناد بين كلمتين فلا يحتاج الى التعميم بالنظر الى التعريف لكنه ضروري لان المبتدأ لا يكون الا اسما حقيقة او حكما فظهر ان ما قيل ولا يذهب عليك ان ادخال مثل ديز مقلوب زيد في التعريف

انما يحتاج الى التعميم لكلمتين لجملة قوله بالاسناد على ما حمله عليه حتى لو كان المعنى ما تضمن كلمتين مع الاسناد لم يحتج لانه يتضمن كلمتين هو مقلوب وزيد مع الاسناد نعم انما يحتاج الى التعميم لادخال مثل جسق مهمل لبس بصحيح على الاطلاق وايضا الاحتياج الى التعميم لادخال مثل جسق مهمل منقوض على طريقه ثم ان التاويل بهذه اللفظ مستعين فيما نحن فيه اذ لا يصح ان يقع جسق وديز اريد بها اللفظ واللفظ اذا اريد به اللفظ يكون علما لان ذلك الاصطلاح من النحاة انما يكون اذا كان اللفظ موضوعا للمعنى لا مطلقا قال الرضي اذا قصد بلفظ ذلك اللفظ دون معناه كقولك اين كلمة الاستفهام وضرب فعل ماض فهو علم وذلك لان مثل هذا موضوع لشئ بعينه غير متناول غيره وهو منقول لانه نقل من مدلول هو المعنى الى مدلول آخر هو اللفظ هذا لفظه وهو صريح في ان اللفظ المراد به نفسه انما يكون علما اذا نقل من المعنى الى اللفظ لا مطلقا فلا يلزم من القول بان الالفاظ الموضوعة للمعاني اذا اريد بها انفسها دون معناها كانت اعلاما منقولة وضع المهملات لانفسها وما ذكره السيد السند قدس سره من ان الالفاظ تحضر في ذهن السامع بانفسها لا في ضمن الدوال فيحكم عليها لا يخلو عن خدشة لان قولك من حرف جر وضرب فعل ماض وزيد ابوف والرجل صحيح اذ الحكم فيه باعتبار حضور الالفاظ المذكورة بانفسها في ذهن السامع لا في ضمن الدوال فلا شك انها ليست باسامي اسناد وقعت مبتدأ ولا شك ان الاسمية لازمة للمبتدأ فالقول بتاويل هذه الالفاظ فالحق ان يقول بانها اعلام حيث لا تطويل فيه ولا محذور ولا يأول وهو غير صحيح اذ المبتدأ لا يكون الا اسما حقيقة او حكما فالقول بالتاويل واجب فظهر ان ما قيل ان قلت اذا لم يكن الالفاظ موضوعة لانفسها لم يكن اسما فكيف يصح الاخبار عنها ولحوق التنوين بها قلنا انها لما صارت في تاويل الاسم المفرد قبلت احكامه وخواصه اذ ان الاخبار عنها ولحوق التنوين بها من الخواص الاضافية للاسم بمعنى انهما لا يوجدان في غير الاسم اذا كان ذلك الغير موضوعا للمعنى ومستعملا فيه اما اذا لم يكن كذلك فجاز الاخبار عنه ولحوق التنوين والالفاظ كلها متساوية الاقدام في ذلك مثلا تقول من حرف جر وضرب فعل ماض ليس على ما ينبغي فتامل **قوله** اعلم ان كلام المصنف رح هذا انما قال ذلك لجواز ان يراد بتضمنه الكلمتين تركيبه منهما كما صرح به الرضي **قوله** نحو ضربت زيدا قائما بمجموعه كلام حيث يصدق على المجموع انه لفظ تضمن كلمتين بالاسناد ويصدق ايضا على مجرد ضربت وعلى باعتبار كل واحد من المتعلقين على حدة معه فيتعدد كلام واحد باختلاف الاعتبار لكن لا بأس به ولا يتصور مثله على طريق المفصل لتحقق الافراد من الكلام في ضربت اقوم رجلا ضرب وهو قائم لا يرد على تعريف المفصل كما قيل لان كل واحد منها كلام على حدة لانه يلزم على طريقه تعدد الكلام الواحد باعتبار الثلثة والاثنين وكل واحد مع الاول كما قيل وتحقق افراد من الكلام مختلفة بالذات لا يختص بواحد من طريقي المصنف والمفصل وكون خبر المبتدأ في قولنا زيد ضربت عمروا في داره مجموع ما ذكروا الاتفاق على ان خبر المبتدأ جملة لا يستلزم ان يكون الكلام عند صاحب المفصل مجموع ما جعل خبرا ولم لا يجوز ان يكون كون الخبر جملة عنده باعتبار بعض الاجزاء الاشرف فلا يكون عدول المصنف ولا عن عبارة تعريفه كما قيل بل عدولا عن مذهبه **قوله** فانه صريح في ان الكلام هو ضربت والمتعلقات خارجة عنه انما كان كلام صاحب المفصل صريحا فيما ذكر حلان الكلام انحصر في المركب من كلمتين بناء على ان المبتدأ المعرف باللام يكون مقصورا في الخبر والمتبادر من المركب من كلمتين اسندت احديهما الى الاخرى ان لا جزء سوى الكلمتين لذلك المركب وان الاسناد انما هو بين الكلمتين لا غيره وحمل الالفاظ على المتبادر منها واجب فيجب التاويل بالكلمة فيما اذا كان الاسناد بين الكلمة والجملة دون ما عداه مما كان الاسناد بين الكلمتين لكن يكون المسند متعلقات اذ المتعلقات ليست من جملة المسند فاندفع ما قيل اما ان كلام صاحب المفصل صريح في ان مجرد ضربت كلام والمتعلقات خارجة عنه فانما يتم اذ الكلام

قولنا ہذا لاشی مرکب من ہذین والاعلی لان اجزائہ ہذا من لاخیر دان قولنا زید ابوہ قائم فی قوۃ الکلمتین دون ضربت زیدا قائما لمجموعہ فی کلا المقامین بحث **قولہ** ذہبا الی ترادف الکلام والجملۃ حیث قال الاول الکلام ہو المرکب من کلمتین اسندت احدیہا الی الاخری ویسمی الجملۃ والثانی ہو ترکیب الکلمتین او ما یجری مجراہا بحیث یفید السامع ویسمی کلاما وجملۃ **قولہ** علی الجمل الخبریۃ قید بہا لان الانشائیۃ لا تقع جزا بدون التاویل علی ما حققہ السید السند قدس سرہ فی حاشیۃ المطول وشرح المفتاح وبعد التاویل یکون اما مفردا او جملۃ خبریۃ حیث یاول نحو زیدا اضربہ زید مقول فی حقہ ان یضرب او یستحق ان یضرب وکذا اذا وقعت صفۃ فقیدہ مادۃ افتراق الجملۃ عن الکلام لا یکون الا جملۃ خبریۃ وقعت جزا او صفا لا انشائیۃ ولو سلم فالمقصود ہو الذکر علی وجہ التمثیل **قولہ** وفی بعض الحواشی ای حواشی الفاضل الہندی واعترض علیہ بعض الفضلاء بان تقیید الاسناد بالمقصود لذاتہ لا قرینۃ علیہ سوی الاصطلاح علی اشتراط ذلک لکن الاصطلاح مشترک اذ البعض اصطلحوا علی اشتراطہ والبعض علی عدم الاشتراط فتعارضا فتساقطا فلم یوجد قرینۃ اصلا فاذا ارید ذلک لزم ارادۃ المجاز بلا قرینۃ موجبۃ للعدول عن الاطلاق الذی ہو الحقیقۃ ومثلہ لا یجوز فی غیر الحد فضلا عن الحد انتہی ویمکن ان یقال انہ مشہور ومشہرۃ کون الکلام اخص من الجملۃ وان المتبادر من الاسناد ان یکون بین الکلمتین بالایقاع بالفعل وکل ما فیہ الایقاع بالفعل فہو اسناد اصلی مقصود لذاتہ **قولہ** الا فی ضمن اسمین ای لا یتحقق العام الا فی فرد خاص حصل من جنس واحد او من جنسین ولا یلزم منہ تحققہ فی ضمن جمیع الافراد وحصل فی المعنی من وان یدفع اشکال الظرفیۃ لکنہ یورث اشکالا آخر یدفع باعتبار العموم فالوجہ ابقاؤہا علی معناہا **قولہ** لان الترکیب الثنائی الذی لا بد منہ فی کل کلام یکون احدہما مسندا والآخر مسندا الیہ وما لم یتصور کونہا فیما عدا القسمین المذکورین انحصر الکلام مطلقا فیہما فظہر ان ما قیل حصر الترکیب الثنائی فی ستۃ باطل ما عدا اثنین لا یوجب الا حصر الکلام الثنائی فی اثنین والمدعی حصر مطلق الکلام لیس علی ما ینبغی **قولہ** فتذکیر الضمیر بناء علی لفظ الموصول ان قلت کیف قال لفظ الموصول وقد جعلہ موصوفۃ حیث فسرہ بالنکرۃ لانہ قال ای کلمۃ دلت قلت بل جعلہ موصولۃ وفسرہ بالنکرۃ اشعارا بانہ للعہد الذہنی لان المراد ای کلمۃ کانت لا علی التعیین وکما یجیء المعرف باللام للعہد الذہنی کذلک الموصول یجیء لہ قال العلامۃ التفتازانی ناقلا عن الکشاف ان الذین انعمت علیہم لا توقیت فیہ وہو کقولہ ولقد امر علی اللئیم یسبنی فیصح ان یقع النکرۃ اعنی غیر المغضوب صفۃ لہ انتہی وانما قال التذکیر مبنی علی لفظ الموصول اذ لو بنی علی المراد منہ وہو الکلمۃ کما قال بہ الشرح لانث الفعل اذ المسند الی ضمیر المونث ولو لفظیا یجب تانیثہ **قولہ** باعتبارہ فی نفسہ لما توہم من رجوع الضمیر الی المعنی انہ لا معنی لکون المعنی حاصلا فی نفس المعنی اشار الی انہ متعلق باعتبارہ وہو اما متعلق بمعنی نظرا الی الاصل ای دل علی ما یقصد بسبب کونہ معتبرا فی ذاتہ ای لا لاجل ذاتہ لا تبعا لغیرہ او صفۃ لہ ای دل علی معنی معتبر فی ذاتہ **قولہ** علی معنی فی غیرہ ای بسبب کونہ معتبرا فی غیرہ ای لاجل غیرہ لا لذاتہ **قولہ** ومحصولہ ما ذکر بعض المحققین قال السید السند قدس سرہ بعد ذکر التحقیق الذی ذکرہ الشارح وہو الیہ محصول ما ذکرہ الشیخ ابن الحاجب فی ایضاح المفصل حیث قال الضمیر فی دل علی معنی الی آخر ما ذکرہ الشارح یعنی عبارۃ علی وجہ یستفاد منہ ہذا التحقیق سوا قصدہ او لا فظہر ان ما قیل کانہ اراد الشارح التنبیہ علی ان ہذا التحقیق لیس من السید السند قدس سرہ کما ہو المشہور بل اخذہ من کلام القوم ولیس کما ظنہ لیس علی ما ینبغی **قولہ** قائما بذاتہ لیس تابعا وجودہ لشیء آخر کالجوہر **قولہ** قائما بغیرہ بحیث یکون وجودہ تابعا لوجود المحل کالسواد والبیاض التابع وجودہا لوجود المحل والاقرب بعض المبتدی ما ذکرہ قدس سرہ فی حواشی شرح التلخیص من ان انسبۃ البصیرۃ اسلے

مدرکا تہا کنسبۃ البصر الی مبصراتہ وانت اذا نظرت الی المرآۃ وشاہدت صورۃ فیہا فلک ہنا حالتان احدہما ان تکون متوجہا الی
تلک الصورۃ مشاہدا ایاہا قصدا جاعلا المرآۃ ح آلۃ فی مشاہدتہا ولا شک ان المرآۃ مبصرۃ فی ہذہ الحالۃ لکنہا لیست بحیث تعد
بالبصر ہا علی ہذا الوجہ ان تحکم علیہا وتکون الصورۃ حو مشاہدۃ تبعا غیر ملتفت الیہا فظہر ان فی المبصرات ما یکون تارۃ مبصرا بالذات
واخری آلۃ لابصار الغیر فقس علی ذلک المعانی المدرکۃ بالبصیرۃ اعنی القوی الباطنۃ **قولہ** مثلا منصوب علی المصدر او الحال والمقصود
منہ دفع توہم التخصیص بالمذکور قبلہ **قولہ** کان معنی مستقلا بالمفہومیۃ قال الشریف قدس سرہ وذلک بعد ملاحظتہ بہذا الوجہ ان
یقیدہ بمتعلق مخصوص فیقول مثلا ابتداء سیری البصرۃ ولا یخرجہ ذلک عن الاستقلال وصلاحیۃ الحکم علیہ وبہ واعلم ان الابتداء اذا
مطلقا کان معنی مستقلا وان اخذ متعلقا بمتعلق مخصوص کالسیر والبصرۃ فلہ اعتباران احدہما ان یلاحظ المتعلق من حیث انہ مفہوم من
المفہومات ویتوجہ الیہ بالقصد فیکون مفہوما مستقلا ایضا یصلح ان یحکم علیہ وبہ ویعبر عنہ بابتداء سیری البصرۃ وثانیہما ان یلاحظ المتعلق
من حیث ہو حالۃ لذلک المتعلق وجعلہ آلۃ لتعرف حالہ ویکون المتوجہ الیہ قصدا ذلک المتعلق وہو بہذا الاعتبار لا یستقل بالمفہومیۃ ولا یصلح
ان یحکم علیہ او بہ فمعنی من لیس ہو الابتداء المطلق ولا المخصوص المأخوذ بالاعتبار الاول والا یصلح ان یقع محکوما علیہ وبہ قطعا لکنا
لا نشک فی ان المفہوم المستفاد منہ فی قولک سرت من البصرۃ علی الوجہ الذی استفید منہ لا یصلح لشیء منہما فتعین ان یکون معناہ الابتداء
الخاص بالاعتبار الثانی وہو معنی لا یحصل ذہنا ولا خارجا الا بما جعل آلۃ لملاحظتہ ووسیلۃ الی تعرف حالہ **قولہ** ولزمہ ذکر متعلقہ وہو
ما منہ الابتداء لما انہ لا بد للابتداء منہ فیکون المتوجہ الیہ بالقصد ہو الابتداء ویکون المتعلق متوجہا الیہ تبعا لملاحظتہ حیث لا یکون بدونہ
کرویۃ المرآۃ اذا کان المقصود رویۃ الصورۃ ومشاہدتہا اذ رویۃ المرآۃ ح لیست مقصودۃ بالذات بل ہی آلۃ لمشاہدۃ الصورۃ
قولہ فی الدلالۃ علیہ ای فی کون لفظ الابتداء والاعلی وذلک المعنی الملحوظ بالذات **قولہ** وہذا ای کون المعنی ملحوظا بالذات متوجہا الیہ بالقصد
معتبرا لاجل الذات لا غیرہا **قولہ** فی نفس الکلمۃ الدالۃ علیہ فمعنی کون المعنی فی نفس الکلمۃ انہ معتبر لاجل ذاتہ لا لغیرہ ومعنی کونہ فی غیرہ انہ
معتبر لاجل غیرہ بانہ آلۃ لمعرفۃ غیرہ **قولہ** فقط اسم فعل بمعنی انتہ وکثیرا ما یصدر بالفاء تزیینا للفظ کانہ جزاء شرط محذوف ای اذا عرفت ان الابتداء
الملحوظ بالذات معنی لفظ الابتداء فانتہ عن جعلہ معنی من **قولہ** حالۃ بین السیر والبصرۃ فیکون المتوجہ الیہ بالقصد والذات ہو السیر والبصرۃ
ویکون الابتداء متوجہا الیہ تبعا لانہ آلۃ لتعرف حالہما من کونہما مبتدأ ومبتدأ منہ کرویۃ الصورۃ اذا کان المقصود رویۃ المرآۃ **قولہ** المتعلقۃ
من حیث انہا حالات واما الابتداء المخصوص المتعلق من حیث انہ مفہوم من المفہومات ویتوجہ الیہ بالقصد فہو مفہوم مستقل یصلح ان
یحکم علیہ وبہ ویعبر عنہ بابتداء سیری البصرۃ **قولہ** لعدم مسبوقیتہا یشعر بان ارجاع الضمیر الی ما یبا ہی مسبوقیتہ فاذا انتفی فالظاہر ہو الارجاع
الی المعنی وذلک لقربہ ورجوع المعنی الاول الیہ وکونہ مدار الفرق **قولہ** مثل ذو وفوق فہو موضوع لذات ما باعتبار نسبۃ مطلقۃ
کالصحبۃ والفوقیۃ لما نسبۃ تقییدیۃ الیہا فظہر ان مفہومہما لا یحصل الا بذکر متعلقہ بل ہو مستقل بالتعقل والتزام الاضافۃ لا یقتضی عدم
الاستقلال فلذا یقع محکوما علیہ وبہ **قولہ** الی غیر ذلک من قید وقیس وقاب وای ولعض وکل اذ ہو موضوع للاحاطۃ المطلقۃ الملحوظۃ
فی ذاتہا المفہومۃ منہ بعینہ الا انہ والا ان الغرض من وضعہ انما استعمالہ فیہا مضافا الی متعلق مخصوص فلہذا الغرض لزم ذکرہ لا لفہم
اصل المعنی فاندفع ما قیل کون الملحوظ تبعا لا یصلح لان یکون محکوما علیہ او بہ ولا ان یفہم بدون ذکر المتعلق باطل لان کل رجل مفہومہ
ملحوظ ابدا تبعا لملاحظۃ افراد الرجل وآلۃ لتعرفہا مع ان کل رجل بصیر محکوم علیہ ولا یلزم ذکر المتعلق ثم قال واذا کان موضوعا لمعنی ہو آلۃ

لملاحظة غيره ابدا فكيف يكون اسما قلت حين الاضافة هو ملحوظ بالذات ليصح تعقل النسبة بينه وبين ما اضيف اليه وبعد تحصيل المفهوم

المركب الاضافي يجعل المجموع ملحوظا بالتبع لملاحظة الافراد وفيه ما فيه **قوله** لانها الغرض من وضعها اي الاضافة الى متعلقات مخصوصة

قوله باعتبار معناه التضمني المتبادر من اطلاق المعنى هو المطابقي وقد حمله على خلافه اذ لو حمل عليه لخرج الفعل بقوله في نفسه

لعدم استقلال معناه المطابقي فيصير قوله غير مقترن مستدركا وفي هذا رد على الفاضل الهندي حيث حمل المعنى على المطابقي ثم اشكل

بان معنى المطابقي للفعل ايضا غير مقترن فاجاب بان المراد غير مقترن جزئه ويمكن ان يقال ذلك بناء على مذهب من يقول بخروج النسبة

عن مفهومه على ما قيل او كونه موضوعا للحدث والزمان والنسبة الى فاعل ما وهذا المجموع معنى مستقل مفهوم من اللفظ عند الاطلاق لكن

الحق انه موضوع للحدث والنسبة الى فاعل معين اذ لو كان موضوعا للنسبة الى شيء ما لكان حيث ما استعمل مجازا اذ لا يستعمل الا في النسب

الى موضوع معين بنوع تعيين وايضا لو كان معناه شيئا له الحدث لاحتمل الصدق والكذب وحده لانه ح يكون الموضوع الذي توجه

اليه النسبة مفهوما منه عند اطلاقه فيرتبط به النسبة وينعقد الحكم وكل محتمل للصدق والكذب مركب فيلزم ان يكون الفعل مركبا وانه باطل ولا يمتنع

حمله على شيء متعين انه موضوع للنسبة الى معين لكن ذلك المعين لا يفهم منه لان الفعل وحده لا يفهم منه فاعله فلا يفهم ح مدلوله الذي

هو النسبة الى معين كما في لفظة من فانه اذا لم يكن معها ضميمة لم يفهم منها مدلولها الذي هو الابتداء الخاص فكما وجب في الحروف ذكر متعلقاتها

ليفهم معناها التي هي نسب مخصوصة من حيث انها ادوات بين المعاني الخارجية كذلك يجب في الافعال التامة ذكر الفاعل ليفهم منه النسبة

المعتبرة في مفهوماتها بين حدث داخل فيها وموضوع خارج وكذا في الافعال الناقصة يجب ذكر معمولاتها ليفهم منه النسب بين امرين

خارجين عن مفهوماتها ومنه ظهر ضعف ما ذكره الشارح في اول بحث الفعل من ان الفعل يشتمل على ثلثة معان الحدث والزمان والنسبة

الى فاعل ما ولا شك ان النسبة الى فاعل ما معنى حرفي ثم كون مطلق الفعل دالا على معنى في نفسه باعتبار الحدث ظ على قول من يقول بدلالة

الافعال الناقصة على الحدث واما على قول من لم يقل بها فمشكل بقي انه يفهم من سماع ضرب بدون الفاعل الحدث الذي هو جزؤه ولا

يفهم المعنى المطابقي فوجد التضمن بدون المطابقة مع انهم اتفقوا ان التضمن لا يوجد بدون المطابقة ويمكن ان يقال التضمن والالتزام

عند البعض هو فهم الجزء واللازم اعم من ان يكون في ضمن الكل والملزوم او لا ومعنى عدم وجودهما بدون المطابقة انهما لم يتصورا بدونها

لتصورهما بدونها في البسيط والذي لا لازم له بالمعنى الاخص المعتبر في الالتزام وعلى هذا فلا اشكال نعم يشكل لو قيل التضمن والالتزام فهم الجزء

واللازم في ضمن الكل والملزوم لا مطلقا كما ذهب اليه كثير من الناس ويمكن الجواب بمنع كون ذلك الفهم دلالة التضمن عندهم بل التضمن هو فهم الحدث

في ضمن الكل بعد ذكر الفاعل فان قيل اذا قصد باللفظ الجزء او اللازم مجازا ينبغي ان لا يكون تضمنا والتزاما لعدم الفهم في ضمن الكل او الملزوم

قلنا بل يفهم في ضمنه فان النفس عند سماع اللفظ ينتقل منه الى المعنى الموضوع له ويفهم جزئه في ضمنه ثم بواسطة القرينة يدرك انه ليس المراد وان المراد

هو الجزء فالجزء مفهوم في ضمن الكل لكنه مراد لا في ضمنه وبين فهم الجزء في ضمن الكل وارادته في ضمنه بون بعيد والاول هو دلالة التضمن دون

الثاني واذا اطلق اللفظ على الجزء انتفى الثاني اعني ارادته من اللفظ في ضمن الكل والاول باق على حاله وكذا في الالتزام وقد يجاب بان الدلالة

المطابقية متوقفة على الارادة ارادة جارية على قانون الوضع وارادة المعنى المطابقي تلك الارادة لا يكون بدون ذكر الفاعل

والتضمن هو فهم الجزء في ضمن تلك الارادة لا مطلقا فتدبر **قوله** اعني الحدث قال السيد السند قدس سره في حواشي شرح المطالع

الحدث ليس عبارة عن المعنى مطلقا والا لكان كل معنى حدثا وكانت الكلمات الوجودية دالة على الحدث بل الحدث معنى منسوب الى الفاعل بانه قائم

قوله اما منقوله تجر لحيها انث باعتباره مونثا لتانيث المضاف اليه كما فى سقطت بعض انامله ولمعنى ان الجميع لايخرج عن النقل لوجود النقل فى بعضها عن المصادر الاصلية وفى بعضها عن المصادر التى كانت فى الاصل اصواتا فالنقل فيه اولا من الاصوات ثم منها الى اسماء الافعال وفى بعضها عن الظرف وفى بعضها عن الجار والمجرور وفيه بحث لان المشتق منها والمرتجل ليس منقولين عن شئ قوله فليس شئ منها الدالة آه بل كل منها دال على معنى مستقل غير مقترن باحد الازمنة الثلثة بحسب الوضع الاول وفيه بحث لان المنقول والمرتجل ليس لها الا وضع فعلى والجار والمجرور كعليك واليك والظرف المضاف كامامك ليس اسما بحسب الوضع الاول لكونها مركبين ومنه ظهر ضعف ما قيل ان الوضع الاول لها نفس الحدث فهذا المعنى المستقل موجود فى الوضع الاول غير مقترن والحق ان مدالنجاة اياها اسما للامور اللفظية قال الرضى والذى حملهم على ان قالوا ان هذه الكلمات وامثالها ليست بافعال مع تاديتها معانى الافعال امر لفظى وهو ان صيغها مخالفة لصيغ الافعال وانها لا تتصرف تصرفها وتدخل اللام على بعضها والتنوين على بعض قوله على تقدير اشتراكه يشير الى ان كونه حقيقة فى احدهما مجازا فى الآخر هو الاصل ثم كونه حقيقة فى الحال مجازا فى الاستقبال هو الظاهر لانه اذا خلا عن القرائن لم يحمل الا على الحال ولا يصرف الى الاستقبال الا بقرينة وهذا شان الحقيقة والمجاز وقيل حقيقة فى الاستقبال مجاز فى الحال لخفاء الحال حتى اختلف العقلاء فيه قال ومن خواصه خبر قدم للاهتمام لكون الكلام فيها لا للقصر كما قيل والا لافاد ان دخول اللام مابعده مقصور على بعض خواصه فيكون كلاما مع من زعم ان كل خواصه وليس كذلك قوله من التبعيضية على ان ما ذكره بعض منها ثم انه نبه على ان ماذكر لا ينافى ان يكون اتيانه لسبب آخر كصحة الحكم حتى يعلم منه انه لو لم يات بمن لكان الحكم صحيحا لكنه عار عن التنبيه مع انه غير صحيح لان اقل جمع الكثرة عشرة قوله خاصته التى ما يختص به ولا يوجد فى غيره اعلم ان الاختصاص عبارة عن وجود الشئ فى الشئ بحيث لا يوجد فى غيره فقوله يختص به تمام التعريف اذ معناه ما يوجد فيه ولا يوجد فى غيره الا ان الشارح رح ذكر قوله ولا يوجد فى غيره دفعا للخفية وازالة للاشتباه واظهارا لان الباء غير داخل على المقصور والكان المتعارف فى الاستعمال دخوله على المقصور ومن قال قوله ولا يوجد فى غيره تفسير لما يتضمنه يختص من جزئه السلبى ان اراد به ان يختص يتضمن جزئين ايجابى وسلبى وقوله ما يختص به جزء ايجابى فقط لانه لما فسر جزئه السلبى بقوله ولا يوجد فى غيره جرد يختص عن جزئه السلبى والمجموع تعريف للخاصة فلا غبار عليه وان اراد ان قوله ولا يوجد فى غيره تفسير لما يختص به وتفسير لبعض معنى الاختصاص يرد عليه ما قيل ان الكثير الشائع فى النفى اذا دخل على كلام فيه قيد ان يتوجه الى القيد خاصة ويبقى اصل الفعل مثبتا فيكون معنى قوله ولا يوجد فى غيره ما يوجد فيه ولا يوجد فى غيره هذا فان قلت على ما ذكره يلزم الدور لان معرفة الخاصة موقوفة على ما يختص ومعرفة ما يختص موقوفة على معرفة الخاصة قلت ليس التعريف حقيقيا يقصد به تحصيل صورة غير حاصلة بل هو لفظى يقصد به تفسير مدلول اللفظ والدور من مفسدات الاول لا الثانى قوله اى لام التعريف اشارة الى ان اللام يغنى غناء الاضافة على ما هو مذهب البصرية او عوض عن المضاف اليه على ما هو مذهب الكوفية قوله لعدم شهرته او لان الميم ليست حرف تعريف علحدة بل هو بدل من اللام كما ذكره الشيخ قدس سره فى مباحث المعرفة وصرح به الرضى ايضا حيث قال فى لغة حمير ونفر من طى ابدل الميم من لام التعريف قوله هى اللام وحدها قال الرضى والدليل على ان اللام هى المعرفة فقط تخطى العامل الضعيف اياها نحو بالرجل وذلك علامة امتزاجها بالكلمة وصيرورتها كجزء منها ولو كانت على حرفين لكان لها نوع استقلال فلم يتخطها العامل الضعيف واما نحو ان لا تفعل فلم يعلم لا خاصة من جميع ما هو على حرفين كجزء الكلمة واما بهذا وفبما رحمة فان الفاصل بين العامل والمعمول

فالم يغير معنى ما قبله ولا ما بعده صد كلا فصل وانما وضعت اللام ساكنة ليستحكم الامتزاج وايضا دليل التنكير على حرف فالاولى كون
دليل التعريف مثله انتهى فتامل **قوله** زيدت همزة الوصل وفتحت مع ان اصل همزة الوصل الكسر لكثرة الاستعمال **قوله** لتعذر الابتداء
بالساكن فازيل بحرف يثبت فى الابتداء ويسقط فى الوصل لئلا يزول الخفة المطلوبة بها الامكان بخلاف ما لو حرك **قوله** الى انها اى اداة
التعريف ال بكمالها وحذفت الهمزة فى الدرج لكثرة الاستعمال **قوله** لتعيين معنى مستقل ولو تعيين جزئى كتعيينه للكل فلا ينتقض باللام
الداخلة على الصفة المشبهة ان قيل انه لتعيين الذات فقط **قوله** يدل عليه اللفظ مطابقة اى دلالة غير ضمنية فلا ينتقض بالمجاز على
كون دلالة اللفظ على المعنى المجازى التزاما كيف وقال العلامة التفتازانى ذهب كثير من الناس الى ان التضمن فهم الجزء فى ضمن الكل
والالتزام فهم اللازم فى ضمن الملزوم وانه اذا قصد باللفظ الجزء او اللازم كما فى المجازات صارت الدلالة عليهما مطابقة لا تضمنا
ولا التزاما **قوله** كالموصولات واللام التى صارت لازمة فى الذى ومتصرفاته زائدة لا اداة التعريف على ما صرح به الرضى فى
بحث المعرفة والنكرة ولو سلم فالمراد من الدخول هو تحصيل التعريف ولا يخفى انه ليس دخوله فى الموصول للتعريف بل صارت جزء
من الكلمة والتعريف باعتبار الصلة **قوله** وكذلك سائر الخواص اى باقى الخواص اورده الجوهرى فى الاجوف الواوى وقال انه بمعنى الجميع
وقال المصرح فى شرح المفصل انه يجيء بمعنى الجميع وبمعنى الباقى وقال صاحب الغايق انه بمعنى الباقى لانه من السور وهو مهموز واستعماله
بمعنى الجميع من غلط العامة وهذا الخلاف مبنى على الخلاف فى اشتقاقه كذا ذكر الفاضل الابهرى فى حواشى شرح الاصول **قوله**
الخمس بالتذكير لتانيث المعدود كقوله تعالى سبع ليال وثمانية ايام **قوله** واما الاضافة اللفظية فهذا الاعتذار انما يحتاج اليه على ما ذهب
اليه الجمهور من عدم تقدير حرف الجر فى الاضافة اللفظية واما على ما ذهب اليه المصرح من تقدير حرف الجر فيها على ما هو ظاهر عبارة
المتن وصرح به المصرح فى شرحه فغير محتاج اليه **قوله** لان لا يخالف الاصل بالتانيث لكونه مسندا الى ضمير المؤنث والتذكير ايضا وجه وكذا قوله
بان تخيص او يزيد عليه **قوله** اعنى اخل تفسير لا الاولى **قال** الاسناد اليه من الخواص الحقيقية فاسمه لم يوجد فى غيره اصلا على ما عليه
المحقق الاسترابادى حيث قال اذا قصد بلفظ ذلك اللفظ دون معناه كقولك اين كلمة الاستفهام وضرب فعل ماض فهو علم وذلك
لان مثل هذا موضوع لشئ بعينه غير متناول غيره وهو منقول لانه نقل من مدلول هو المعنى الى مدلول آخر هو اللفظ وهذا كما ترى صحيح لا غبار عليه
ولا يلزم منه وضع المهملات اذ هو من الاصطلاحات النحوية كما ان القول بمنع فعلة فى قولك فعلة وزن طلحة للعلمية والتانيث من اصطلاحهم
وما قال بعضهم من ان كل لفظ وضع لمعنى اسما كان او فعلا او حرفا فقد صار ذلك اللفظ على النفس ذلك اللفظ فالمراد منه انه علم من حيث
الاصطلاح لا ان وضع لفظ لمعنى يتضمن وضعه لنفس اللفظ علا ان هذه الدعوى مما لا صحة له فلا يحمل عليه كلام الغير اذ لا وجه له حمل آخر
وارادة اللفظ من المهملات ضرورى غير محتاج الى الاصطلاح حتى تكون موضوعة ولو سلم فالاهمال لغة لا ينافى الوضع اصطلاحا
نعم لو حمل على ما حمل عليه بعض الفضلاء قول العلامة التفتازانى لا خفاء فى ان اللفظ نفسه كاف فى التعبير عنه وانه يصح ان يطلق ويراد نفسه
وانه ليس بموضوع لنفسه وضعا قصديا لكن هل يلزم كونه موضوعا لنفسه وضعا غير قصدى حيث وقع الاتفاق والاصطلاح على
انه يطلق ويراد نفسه واشتراط اللزوم من ان معنى الوضع الغير القصدى انه اذا قال الواضع مثلا ضرب عينته فكذا فلا شك ان قصده
فى هذه الحال الى تعيين ضرب لمعناه لكن وقع منه الملاقه وارادة نفسه منه فقد وقع فى ضمن ذلك التعيين المقصود تعيينه لنفسه التبعى
ولم يوجد مثله فى المهملات اكان وجاه من الاضافية على ما عليه ابن مالك حيث قال الاسناد معنوى ولفظى وجعل الاول المختص

بالاسم والثانی یصیح للتکلم الثالث والجملة الیه فعنده ضرب فی ضرب فعل ماض باق علی الفعلیة والاخبار عنه بحسب لفظه لا بمعناه وکذا
من فی من حرف جر وقال الشریف قدس سره الحکم بکون من وضرب اذا ارید بهما لفظاهما اسمین لیس بصحیح لان دلالة الالفاظ علی انفسها
ان سلمت فلیست بالوضع قطعا بشهادة الالفاظ المهملة کقولک جسق مهمل ودعوی وضع المهملات للدلالة علی انفسها مما لا یقدم
علیه من له مسکة فی مباحث الالفاظ والتحقیق ان الالفاظ لا تتصف بالاسمیة والفعلیة والحرفیة فی انفسها بل بالقیاس الی ما وضعت
هی بازائها من المعانی فاذا اردت ان تحکم علی لفظ بما ثبت له فی نفسه وتلفظت به واجریت علیه الحکم وقلت مثلا ضرب مرکب من ثلثة
احرف لم یکن هناک ضرب دال علی شیء هو المحکوم علیه بالترکیب بل هو نفسه محکوم علیه بذلک وقد احضر فی ذهن السامع بان تلفظ به
وکذلک اذا حکمت علی لفظ بما ثبت له بالقیاس الی ما وضع بازائه انه فعل ماض بسبب کونه موضوعا لمعناه فلیس هناک دال هو اسم ومدلوله
هو فعل والالفاظ متساویة الاقدام فی جواز الحکم علیها انفسها سواء حکم علیها بما ثبت لها فی انفسها او بما ثبت لها بالقیاس الی غیرها اذا
تم المذکور من ضرب ومن وقع مبتدأ والاسمیة لازمة للمبتدأ فاما ان یقال لازمة له اذا استعمل فی معناه وان لم یستعمل فلا فذاک فعول النحو
المبتدأ هو الاسم مخصوص او ما یأول والتأویل لیس ببعید وکذا یوصف بالمعرفة فاما ان یقال حضر فی الذهن معینا والتعیین بالاداة من خواص
ماله تعدد وافراد او یأول وهو المرضی للشریف قدس سره والحق القول بانه علم **قوله** والمراد به کون الشیء مسندا الیه دفع لدخل
مشهور وهو ان الاسناد القائم بالاسم لا یحتمل ان یوجد فی غیره فالحکم علیه بانه من خواصه یکون لغوا وحاصل الدفع ان الشیء قد
یکون له اعتبارات مختلفة یکون الحکم علیه بالقیاس الی البعض مفیدا دون البعض کالانسان فان الحکم علیه بالحیوانیة یکون لغوا
اذا اخذ من حیث انه حیوان ناطق ومفیدا من حیث انه جسم وانت خبیر بان هذا انما یرد اذا کان المراد کون الاسم مسندا الیه فی الخارج واما
ان ارید صحة جعله مسندا الیه فلا **قوله** اختصاص لوازمها اعلم ان التخفیف بحذف التنوین ونونی التثنیة والجمع وحذف الضمیر وتعویض
اللام منه لازم الاضافة اللفظیة والتعریف مع التخفیف والتخصیص معه لازم للمعنویة فالموجود فی الفعل لیس بلازم واللازم لیس بموجود
فالایراد بعدم اختصاص التخصیص بالاسم کما اورده واحد بعد واحد لیس علی ما ینبغی **قوله** لان الفعل ای لان العمدة لتعلق الاسناد
من بین الحرف والفعل هو الفعل علی ما مر والفعل وضع آه فاندفع ما قیل هذا الاختصاص دلیلا علی انتفاء الاسناد فی الحرف فکانه دلیل
علی بعض المدعی **قوله** لان الفعل او الجملة لکن المص رح لا یقول به بدلیل قوله المضاف الیه کل اسم نسب آه بل عنده ینفع فی یوم ینفع
بتاویل المصدر فما ذکره لیس سببا للتفسیر بما ذکره عند المص رح بل عند القائلین به لا یقال لعله اراد ان الفعل او الجملة یقع مضافا الیه
ظاهرا وان کان فی الحقیقة ما ولته بالمصدر فیصلح سببا للتفسیر عند المص رح ایضا لانا نقول لا یصلح ذلک بدلیل قوله تع وقد یقع فاندفع ما قیل
یرید بقوله لان الفعل آه انه قد یقع مضافا الیه بحسب الظاهر لانه یکفی فی ترجیح ما اختاره فی تفسیر عبارته وبالجملة ان المص رح وان لم
یلتزم استیفاء الخواص الا ان حمل الاضافة عنده علی المعنی الاعم اوفق لیوافق ما ذکره فیما بعد **قوله** وقد یقع هذا هو الموافق لما ذهب
الیه المص رح قال الرضی قیل والدلیل علی ان المضاف الیه هو المصدر تعرف المضاف به مع خلو الفعل من التعریف نحو اتیتک
یوم قدم زید الحار او البارد واما انا فلا اضمن صحة هذا المثال ومجیء مثله فی کلامهم والظاهر ان المضاف الیه لفظا فی نحو یوم
قدم زید الجملة الفعلیة لا الفعل وحده کما ان الاسمیة فی قولک اتیتک زمن الحجاج امیر هی المضاف الیها واما فی الحقیقة فالمصدر
هو المضاف الیه للزمان فی الجملتین **قوله** فان مررت مضاف علی ما هو ظ قول المص المضاف الیه کل اسم نسب الیه شیء بواسطة حرف الجر

٣٧

لفظا او تقديرا و زيد مضاف اليه وقد سماه سيبويه مضافا اليه قال الرضي لكنه خلاف ما هو مشهور الآن من اصطلاح القوم
فانه اذا اطلق المضاف اليه اريد به المجرور باضافة اسم اليه بحذف التنوين من الاول واما من حيث اللغة فلا شك ان زيدا في
مررت بزيد مضاف اليه اذ اضيف اليه المرور بواسطة حرف الجر انتهى والحق ان المضاف لا يكون الا اسما مطلقا كما صرح
به الزمخشري وغيره فمررت ما دل بالمرور قال معرب قال المص في الايضاح هو من الاعراب بمعنى الاظهار او ازالة الفساد
وهو محل اظهار المعاني وازالة فساد الالتباس او من اعربت الكلمة اذا جعلت الاعراب فيها واذ وجدنا الاسم لا اعراب له
باعتبار ان الاعراب تحقق فيه لان القياس معرب بكسر الراء انتهى اقول قوله باعتبار ان الاعراب تحقق فيه يشير الى ان الاعراب
بالمعنى العرفي وان لم يكن مصدرا الا ان القول بالاشتقاق منه باعتبار معنى التحقق فالاعراب العرفي سواء كان مبنيا على الاختلاف
او ما به الاختلاف لا يجوز الاشتقاق منه بالنظر اليه ويجوز لغيره وان الاعراب فيه حمل التحقق والمجرور الى المشتق معرب محل الفاعل
متحقق فيه الاعراب فالمعرب في الحقيقة محل تحقق الاعراب فقوله لان القياس معرب بكسر الراء ان اراد به انه لا يجيء اسم الفاعل منه
لا يجيء بل اسم الفاعل غير صحيح فانتفى القول بالاشتقاق منه فهو في حيز المنع وان اراد به انه انتفى الاشتقاق منه لان اسم الفاعل
غير صالح وان جاز اشتقاق الظرف منه فالتقريب غير تام قوله الذي هو قسم من الاسم اشارة الى انه تعريف للقسم المعنوي المذكور
سابقا قوله اي الاسم اشارة الى ان المركب صفة موصوفة الاسم واللام فيه بمعنى الذي فلا يرد مبني الاصل ولا ان المتبادر من المركب
هو المجموع قوله اي لم يناسب فسره به ليخرج المتضمن والمضاف فانه مناسب لمبني الاصل وان لم يكن مشابها اذ مشابهته هو الاشتراك
في الكيفية قوله موثرة في منع الاعراب فلا يلزم في التعريف جهالة كما قيل قد بين تلك المناسبة في اول بحث المبني قال في المفصل
وسبب بنائه مناسبة ما لم يتمكن او تضمن معناه نحو اين او شبهه كالمبهمات او وقوعه موقعه كنزال او مشاكلة للواقع موقعه كفجار او وقوعه
موقع ما اشبهه كالمنادى المفهوم او اضافته اليه نحو من عذاب يومئذ قوله هو الاصل في المبني الحاصل انه من حمل الاصل على المبني
لا تقييد للاصل في التركيب الاضافي حتى يكون اخص مطلقا الا من وجه فيكون الاضافة لامية لا بيانية فكونها بيانية بحسب المآل قوله
هو الماضي وكذا الجملة من حيث هي صرح به السيد السند قدس سره في حواشي المتوسط قوله والامر بغير اللام قيد به ليخرج المقرون باللام لان
الامر بحسب عرف النحاة حقيقة في المقرون باللام والصيغ المخصوصة صرح به العلامة التفتازاني في شرح المفتاح وقال السيد السند قدس
سره في ترجمة الشريفية لفظ امر در اصطلاح نحويان اطلاق كرده ميشود بر امر غايب خواه معلوم خواه مجهول وبر امر حاضر خواه معلوم
خواه مجهول فانه دفع ما قيل لا حاجة الى قوله بغير اللام لان النحوي لا يسمي ما هو باللام امرا بل مضارعا مجزوما والامر باصطلاحه ما هو بغير اللام
قوله اعلم ان صاحب الكشاف الى قوله وهي معربة من كلام السيد السند قوله وليس النزاع الذي بين المص وصاحب الكشاف في الاسماء
المعدودة العارية عن المشابهة قوله من قولك اعربت الكلمة اي اجريت الاعراب عليها قوله لا يحصل الا باجراء الاعراب وبعد الاجراء
لا يبعد النزاع في كونها معربة قوله فاعتبر العلامة في كون الكلمة معربة اصطلاحا قوله مجرد الصلاحية اي كونه صالحا لان يقع فيه
انه يستحق الاعراب بعد التركيب بان لا يكون مناسبا لمبني الاصل لا الحصول بالفعل قوله واعتبر المص في كون الكلمة معربة اصطلاحا
مع الصلاحية اي كونه صالحا للاستحقاق بعد التركيب بان لا يكون مناسبا لمبني الاصل قوله حصول الاستحقاق بالفعل بان تركب
مع غيره تركيبا تحقق معه عامله فاذا حصل الاستحقاق بالفعل بما ذكر يحصل الاسم معربا واما وجود الاعراب بالفعل لفظا فخارج عن

مفهوم للمعرب الاصطلاحي على المذهبين يدل على ذلك اعتبار الاستحقاق قوة وفعلا وانما فعل ذلك لانه لايتصور جريان الاعراب لفظا في جميع الاسماء **قوله** ولذلك اي لاجل عدم اعتبار وجود الاعراب لفظا في كون الاسم معربا قيل لمن قال جاء زيد بدون الاعراب تنبيها على خطائه لم تعرب الكلمة اي لم يجر عليها الاعراب لفظا ايها القائل والحال انها معربة لامانع فيها من الاجراء لفظا على ما هو اللائق من تقييد الجملة بالجملة الحالية اذ ان لا من الجملة الحالية على ما يشهد به الفطرة السليمة وموارد استعمالها الانكار على عدم الاجراء لفظا وهو انما يليق اذا كان الاجراء ممكنا كزيد وعمرو مثلا لا كالقاضي وعصا على ما توهم البعض فظهران ما قيل لم يوجد على طريقة المعرب اصطلاحي لم يعرب لانه لايخلو من اعراب محقق او مقدر وكانه اريد سلب الاعراب بحسب الذات لان ذات الاعراب متاخرة من المعرب او اريد سلب الاعراب بحسب الظاهر على ما ينبغي **قوله** من ان المعرب ما اختلف آخره قال المصنف في الايضاح اعترض على هذا الحد بانه حد الشي بما هو متوقف على حقيقته وذلك ان ما اختلف آخره لاختلاف العوامل متوقف على فهم كونه معربا فاذا توقف اختلاف آخره على معرفة كونه معربا وتوقف معرفة كونه معربا على معرفة اختلاف آخر لكونه عرف حقيقته به توقف كل واحد منهما على الآخر وتحقيقه انك اذا علمت المفردات وكيفية التركيب ثم ركبت فالم تعلم ان الاسم من قبيل المعرب تعذر عليك ان تحكم باختلاف آخره وتحقق ان اختلاف الآخر لاختلاف العوامل متوقف على فهم كونه معربا فتعريفه به دور واجاب البعض بانه يجوز ان يعرف الاختلاف بالاستعمال او بالاستدلال فلا دور ورد اجابه عنه السيد السند قدس سره بانه لايخفى على منصف ان الغرض من تدوين علم النحو ان يعرف به احوال الكلمات في التركيب من لم يتتبع لغة العرب الى آخره وحاصله ان الدور وان لم يلزم لو عرف المعرب بما عرف به الجمهور بالقياس الى المتتبع واما بالقياس الى من دون النحو ليعرف احوال الكلمات منه وهو غير المتتبع فالدور لازم لان المقصود من معرفة المعرب ان يعرف انه مما يختلف آخره في كلامهم فمعرفة المعرب بالنظر اليه مقدمة على معرفة الاختلاف فلو عرف به المعرب يلزم الدور وهو من مفسدات التعريف فالمقصود من قوله قدس سره فالمقصود من معرفة المعرب مثلا بيان ان معرفة اختلاف الآخر متوقفة على معرفة المعرب بالقياس الى غير المتتبع فظهر ان ما قيل يشير بقوله فالمقصود من معرفة المعرب آه الى ان ليس في نفس التعريف فساد بل في المقصود من التعريف ليس على ما ينبغي واما المتتبع فلا يعرف الاختلافات النحوية اذ احوال الكلمات معلومة له بالتتبع ولو عرف تخصص اساميها فليس المقصود من معرفة المعرب معرفة اختلاف الآخر فليس في كلامه قدس سره ما يدل على ان الكلام ليس مع المتتبع لان كون الغرض من تدوين النحو ان يعرف احوال الكلمات غير المتتبع لايستلزم ان لايعرف المتتبع اصطلاحهم ولو سلم فمنع ان ليس الكلام مع المتتبع لايدفع الدور **قوله** لان الغرض اي المهم فالمقصور على معرفة احوال اواخر الكلم هو الغرض المهم لا المطلق فلا يرد ان تعريف المبتدا يقتضي الحصر على الخبر مع انه ليس كذلك اذ من الغرض معرفة الهيئات التركيبية وتقديم ما حقه التقديم وتاخير ما حقه التاخير الى غير ذلك ولو قيل ان يعرف به احوال الكلم كما في عبارة السيد السند قدس سره لم يرد **قوله** اي من جملة احكام المعرب اشار به الى ان للمعرب احكاما كثيرة والمذكور واحد منها فيكون اضافة الحكم الى المعرب للجنس لا الاستغراق **قوله** وآثاره المترتبة عليه فيه اشعار بان اضافة الحكم المفسر بالاثر واثر الشي هو ما حصل من الشي والاختلاف ليس حاصلا من المعرب بل من العامل انما هو بملابسة الترتب وكونه خاصة له بحيث لايوجد في المبني **قوله** من حيث هو معرب يعني يكون جهة ترتبه عليه اتصافه بوصف الاعراب وتحقق العامل معه قال تختلف آخره اي آخر المعرب ج

باختلاف آخره من الاستفهامية في كم جاءني رجل منو وراية. جئنا ما ومررت برجل مني ... حقيقة كما اذا كان الاعراب

بالحركات الثلثة قوله او حكما كما اذا كان بالحرفين قوله حقيقة كما اذا كان الاعراب بالحركات الثلثة قوله او حكما كما اذا كان بالحركتين

قوله باختلاف العوامل اللام قد ابطل معنى الجمعية فانه للجنس اذ ليس القصد الى عهد ولا استغراق قال العلامة التفتازاني في التلويح فلو حلف لا يتزوج النساء او لا يشتري العبيد او لا يكلم الناس يحنث بالواحد لان اسم الجنس حقيقة فيه بمنزلة الثلثة في الجمع ثم قال هذا الجنس بمنزلة النكرة يخص في الاثبات كما اذا حلف يركب الخيل يحصل البر بركوب واحد وعلى هذا فالمعنى يختلف آخره باختلاف جنس العوامل قوله الداخلة عليه خرج به اختلاف آخر المستفهم عنه بكلمة من نحو جاء زيد من زيد ورأيت زيدا من زيدا ومررت بزيد من زيد لان الحركات في الآخر حكائية لا اعرابية وقيل به خرج عن حكم المعرب اختلاف آخر منو ومنا ومني باختلاف العوامل الداخلة على المستفهم عنه كجاء زيد ورأيت عمروا ومررت ببكر انتهى وفيه انه اخراج المخرج لا عرفت وايضا الحاق الحروف الثلثة في آخر من انما يكون اذا كان المستفهم عنه نكرة واما اذا كان معرفة فليس الا الاتيان المعرفة بعد من مرفوعة او محكية على ما صرح به في المفصل وشرح اللباب وعلى هذا فالصواب ان يقول جاء رجل آه قوله اي يختلف لفظ آخره اشارة الى ان التمييز من النسبة الى الفاعل فاعل كما انه عن النسبة الى المفعول مفعول والمعنى يختلف لفظ آخره الموجود بالفعل او يختلف تقديره اي اصل آخره المفروض قوله قد اختلف العوامل فيه فان الفعل تقتضي النصب والباء الجر الا ان المحل غير قابل فالافتراق انما جاء من قبل المحل لا من قبل العامل على ما هو اخطا القياد رد القول بان الفعل والباء ليسا عاملين مختلفين في غير المنصرف وعاملان مختلفان في المنصرف في حيز المنع ثم انه قد اختلف العوامل فيه اي اختلف جنس العامل لما مر من انه لو لم يكن القصد الى العهد والاستغراق كما في هذا المقام يكون اللام للجنس والاصل فيه ان يتعلق الحكم بالجنس فاندفع ما قيل آن العوامل جمع واقل الجمع ثلثة لا اثنان فانظر ان لو اراد بالاختلاف اختلاف جماعة من العوامل وارادة ما فوق الواحد خلاف الاصل قوله وقولنا اي لئلا ينتقض بقولنا المفهوم من النقضين المذكورين وهو كل من لفظي المثنى والمجموع على سبيل البدل لاشتراك النقضين فيهما على ما يشعر به قول الشيخ مثنى او مجموعا والغرض منه الاشعار بكون كليهما مادة للنقض فقوله وقولنا معطوف على قولنا على ما هو الظاهر والمثل للتعميم المتعارف على ... قولنا قام قيل وقولنا معطوف على قولنا فوق تقديره لئلا ينتقض بمثل قولنا رأيت مسلمين ومررت بمسلمين فقوله مثنى او مجموعا متعلقا بالمثل لا بهذا القول فلا يتوجه انه لا يصلح الا ان يكون مثنى او مجموعا ليس على ما ينبغي اما اولا فلانه لا حاجة الى جعل قوله مثنى او مجموعا متعلقا بالمثل على ما عرفت واما ثانيا فلان المقصود من اتيان المثل بحسب المتعارف استغراق افراد كل لا اضيف اليه المثل لا او غال ما يجانسه في التعريف فتأمل قوله فان قلت لا يتحقق انظر ان هذا السؤال غير وارد اذ لا منشأ له الا ان يقع منشأه توهم شمول هذا الحكم لجميع افراد المعرب وما قيل منشأه الجزم بان كل حكم معرب باختلاف ليس لشيء اذ لا وجه للجزم مع قول الشيخ قدس سره اي من جملة احكام المعرب قوله مع عاملها ابتداء في اول الامر اي من غير ان يكون مسبوقا بكلام آخر فلا يرد ما قيل التركيب مع العامل لا يكون الا اذا كان العامل لفظيا يجوز ان يكون التركيب مع العامل ابتداء مسبوقا بالتركيب الذي يحقق معه عاملان معنويان فتحقق الاختلاف في آخر المعرب وفي العوامل اجيب بان المراد باختلاف العوامل كما مر اختلافها في العمل وذلك لا يوجد فيما فرض لان عمل العامل المعنوي ليس الا الرفع على ان قوله وذلك لا يوجد فيما فرض ثم كيف والاسم المركب مع عامله ابتداء اذا كان مسبوقا بالعامل المعنوي كذلك الاسم في تركيب تحقق فيه العامل المعنوي يكون مرفوعا وفي الثاني يكون اما منصوبا او مجرورا فتحقق اختلاف العوامل واختلاف الآخر قلت تحقق فيهما

اختلاف العاملين لا العوامل تلك بل المراد اختلاف جنس العامل لكن يبقى ان وجود الاختلاف غير متعين اذ يحتمل ان يكون العامل الثاني ايضا
رافعا الا ان هذا اعتراض آخر صحيح واما ما حكم به الفاضل المحشي من ان الاختلاف غير موجود اصلا فيما اذا كان الاسم المركب مع عامله ابتداء
مسبوقا بالعامل المعنوي غير صحيح وايضا الحصر المذكور في قوله ان عمل العامل المعنوي ليس الا الرفع ممنوع كيف وقال النحاة واما العامل
المعنوي فانه صنفان احدهما معنى فعل ماخوذ من غيره وانه يرفع اذا كان الماخوذ منه ظرفا وان لم يكن ظرفا مستقرا نحو ما كان فيه معنى الحكم
ولم يكن مشابها له نحو هذا وليت وامثالها يعمل الا في الحال نحو هذا بعلي شيخا او في الظرف نحو هذا في الدار زيد اي المشار اليه في الدار زيد
او في المفعول معه نحو حسبك وزيدا درهم وكذا المفعول المطلق يعمل فيه معنى الفعل فيمن لا يرى الحذف اي حذف العامل في مثل له علي الف
درهم عرفا وكذا في اذا له صوت صوت حمار العامل في صوت حمار معنى الفعل الماخوذ من قوله له صوت والصنف الثاني من العامل المعنوي
ما ليس معنى الفعل وانه اثنان احدهما الابتداء والثاني رافع الفعل المضارع هكذا في شرح اللباب قوله اي حركة او حرف اي حرف
عاملا ساكن... ابية بالحرف به تلا يرد ما في الحاشية المنقولة عنه قدس سره من قوله لكنه يشكل بما اذا كان العامل حرفا
واحدا كالباء الجارة فالاولى ان يسند اخراجها الى السببية القريبة المفهومة من الباء الجارة وابقاها الموصولة على عمومها انتهى ... او
جيه بان هذا ... وقوله ولو ابقيت يدل على ترجيح التخصيص بل على تعينه لان كلمة لو للامتناع وجعلها مبني ان البعض
لا يدفع ترجيح التخصيص لو ذكر كلمة اذا الدال على ترجيح الابقاء والحق ان الحرف ان قيد بما قيدناه فالاولى التخصيص والا فالاولى الابقاء
واسناد الاخراج الى السببية ولا يرد عليه مجموع العامل والمقتضي والاعراب لان المركب من القريب والبعيد لا يطلق عليه اسم القريب كما
لا يطلق على مجموع الجدار والسقف جدار ولا سقف فاندفع ما قيل اخص تخصيص كلمة ما لمزية اخراج المجموع فيترجح بل يتعين في الاعتبار
ثم الحاشية المنقولة ايراد على عموم السلب الذي يفهم من قوله لا يرد العامل والمقتضي على ما هو الظاهر من الجمع والمنع ... من قوله لكنه اذ
لو كان مبنى على سلب العموم في العامل وعمومه في المقتضي لما كان للاستدراك معنى لان المعنى ح لا يرد كل عامل بل البعض ق
اجيب بان المراد من كلمة ما حرف الاخير ولو اريد بحرف حرف المباني وهو المتبادر حين مقارنته بالحركة لم يتجه عامل على حرف واحد
قوله هو المتبادر حين مقارنته بالحركة لانه لما اقترن بالحركة التي لا دلالة لها على شيء علم ان المراد بالحرف حرف المباني التي لا دلالة
لها على شيء فيه بحث لانه وان خرج بما ذكر عامل على حرف واحد كالباء الجارة الا انه يخرج به من التعريف ما هو فرد له وهي الحروف
الاعرابية لانها من حروف المعاني لدلالتها على الفاعلية والمفعولية والاضافة والحركات الاعرابية ايضا دالة عليها فكيف يتبادر من
مقارنة الحرف بالحركة كون الحرف حرف المباني قال الفاضل الابهري في شرح الاصول الحركات الاعرابية موضوعة لمعان
المعتورة على الاسم لكن لا وضعا شخصيا بل نوعيا علم بالاستقراء وعلى هذا يكون كلمة وحرف دالا على معنى في غيره وقد يجيب
عن اصل السؤال بان الباء للآلة ظاهر والعامل والمقتضي انما خروج العامل فلان النحاة جعلوه بمنزلة العلة المؤثرة ولهذا سموه
عاملا وليس علة مؤثرة بالحقيقة لان التاثير للمتكلم وهو علامة للتاثير واما خروج المقتضي فلان الآلة هي السبب القريب والمقتضي
ليس كذلك ورد بان المفهوم من كلمة الباء السببية لا الآلة اقول قال الرضي يمكن الاعتذار للمصرح بناء على اصطلاحهم اعني ان العامل
كالعلة الموجدة بان يقال الاستعانة دخولها في الآلة اكثر منه في الموجد واعترض على قول العلامة قدس سره ان المتبادر من السبب
السبب القريب بان المتبادر من لفظ السبب السبب القريب لا من كلمة الباء اقول هذا الاعتراض ساقط لان العلامة التفتازاني

قال في بحث فصاحة المتكلم من المطول ان السبب القريب هو السبب الحقيقي المتبادر الى الفهم مما استعمل فيه بالسببية وماهيك حجة قوله
على ذلك وبه يصدق التعريف على كل واحد من الحركات الثلث والحروف الثلث لان المراد بالسبب القريب الغير التام الا ان
كون ذلك متبادرا انما استعمل فيه الباء محل تردد قوله حين يراد شرط وقوله لا يرد العامل والمقتضي جزاء قال العلامة التفتازاني
في مباحث الفصل والوصل في شرح المفتاح ولفظ حين قد يستعمل استعمال لما قوله بما الموصولة المفسرة بالنكرة اشعارا
بانه للعهد الذهني قوله من الاسباب البعيدة فان العامل سبب للاختلاف بعيد بواسطتين وهما المعاني والاعراب والمقتضي
سبب له بعيد بواسطة واحدة وهو الاعراب قوله معرب على اختيار المص رح قال صاحب اللباب والاعرف بين النحاة انه
مبني لاضافته الى المبني لا يوجب البناء عند المص لانه ليس يشبه مبني الاصل قوله خرج حركة نحو غلامي وان تحول آخره من الاعراب
الى الكسرة واما حركات ما قبل تاء التانيث وعلامتي التثنية والجمع فخارجة بمرجع الضمير الى المعرب لان ما لحقته تلك الادوات
ليست معربة كذا قيل وفيه بحث لانه ان اراد ان آخر غلامي تحول من الاعراب الى الكسرة حين الاضافة ففيه انه حين الاضافة ليس
بمعرب فضلا ان يتحول آخره من الاعراب الى الكسرة فكما ان حركات ما قبل تاء التانيث وعلامتي المثنى والمجموع خارجة عن التعريف
بقوله يختلف آخره بواسطة رجوع ضمير آخره الى المعرب وهي ليست معربة فكذلك يخرج حركة غلامي ايضا لانه ليس معربا حين الاضافة
قال الرضي ولا يدخل العامل في المضاف الى الياء والمنسوب والمؤنث بالتاء والمثنى والمجموع الا بعد لحاق الاحرف المذكورة بها
لانك اخبرت مثلا في قولك جاءني مسلمان عن المثنى ولم تخبر عن المعرد ثم تثنيه وكذا البواقي فقبل لحاق هذه الاحرف كان الاسم مبنيا
لعدم التركيب فلم يختلف آخر المعرب بهذه الاحرف وان اراد به ان غلامي في نحو جاءني غلامي مثلا كان في الاصل غلام ثم اضيف
الى ياء المتكلم كما قيل ففساده واضح وان اراد به ما قيل انه اذا قيل جاءني غلام ورأيت غلامي فيتبدل حركة المعرب بحركة اخرى
ففيه ان المتبادر من تبدل حركة المعرب بحركة اخرى انما تبدل بسبب عروض حركة اخرى لسبب وقوع المعرب في التركيب وكسرة
غلامي ليست كذلك قوله اختلاف بهذه الحركة اي اختلاف حصل بسبب هذه الحركة قوله ليس من حيث انه معرب لوجوده قبل
حال الجر بل قبل مطلق العامل كذا قيل وفيه بحث لانه لا يكون الاختلاف المذكور في آخر المعرب بل في آخر المبني لان المعرب عند المص
المركب الذي لم يناسب مبني الاصل فخرج بقوله آخره اذ الضمير يرجع الى المعرب كما خرج به بعض حركات ما قبل تاء التانيث وياء النسبة
وعلامتي التثنية والجمع والرضي قد اخرج الجميع بقوله آخر المعرب وبالجملة ان اعتبر تحقق وصف الاعراب حال الاختلاف المذكور
فالجميع خارج بقوله آخر المعرب وان جعل من قبيل ارضعت هذه المرأة هذا الشاب بتقييد الحيثية قوله كانه اراد بهذا المعنى اي
اراد بقوله ليس هذا من تمام الحد انه تم حد الاعراب جمعا ومنعا بدون قوله ليدل ولا يريد انه خارج آه واللام معطوف على ان
ان وجزها فهو في قوة لا ان اللام في ليدل متعلق بامر خارج قوله فانه بعيد عن المقصود قيل ان المص رح ومن قال هو علة وضع
الاعراب اراد انه متعلق به لينطبق الغرض على الاصل ولو جعل متعلقا باختلف لم ينطبق الغرض عليه لان اختلاف الآخر لا يستدعيه
الدلالة على المعاني بل يستدعي وضع الاعراب مطلقا وفيه ان الدلالة على المعاني المختلفة يستدعيه اليه يشير قول الشارح قدس
سره ووضع بحيث يختلف باختلاف آخر المعرب لاختلاف تلك المعاني قوله غاية البعد اذ المتبادر الى الفهم كونه متعلقا بقوله اختلف
فالمتبادر الى الذهن بل لا يتوجه الى كونه متعلقا بوضع الاعراب الذي لم يلاحظ في التعريف اصلا قوله ليدل الاختلاف وما به الاختلاف

الاولى ليدل ما اختلف ويعلم منه دخلية الاختلاف ايضا في الدلالة او تعليق الحكم على المشتق وما في حكمه يوجب علية ماخذ الاشتقاق نحو اكرم الرجل الكريم حيث يعلم منه ان وجه اكرامه كرمه **قوله** على صيغة اسم الفاعل هذا هو المشهور ووجهه ان يعتبر المعاني طارية كما قال الرضي انكان في الكلمة معنيان او اكثر يطرأ احدهما على الآخر فانكان الطريان لازما للكلمة فالالائق بالحكمة ان يطلب له اخف علامة ومثل هذا المعنى انما يكون في الاسم وهو كونه عمدة او فضلة او مضافا اليه فجعل علامة المعاني حروف المد التي هي اخف الحروف اعني الحركات وجعلت في بعض الاسماء حروف المد كالاسماء الستة والمثنى والمجموع وقال الفاضل الهندي على صيغة المفعول ووجهه ان يجعل الاسم مشتملا على تلك المعاني ومتصفا بها ويؤيده المرفوع ما اشتمل على علم الفاعلية **قوله** على تضمين وهو ان يلاحظ في فعل او صفة معنى فعل او صفة اخرى بقرينة ذكر متعلق الملاحظة بعده بحيث يكون الاول مقيدا والثاني قيدا على الاغلب **قوله** والاعراب على صفته اي الاعراب يدل على صفة المسمى لا يخفى ان الموصوف كونه فاعلا وكونه مفعولا وكونه مضافا اليه اصطلاحا هو اللفظ فالاولى ما قال الرضي لانه دال على وصف الاسم والدال على الوصف بعد الموصوف **قوله** فالانسب ان يكون الدال عليها اي على الصفة وهو الاعراب متاخرا عن الدال عليه اي الموصوف وهو الاسم فجعل الاعراب في الآخر او في حكمه رعاية للطريق الانسب **قوله** وهو ماخوذ من اعرب اي الاعراب الاصطلاحي ماخوذ من مصدر اعرب بمعنى اوضح وهو الاعراب بمعنى الاظهار اي منقول عنه للعلاقة وبهذا التقرير اندفع ما يتوهم من انه يدل على اشتقاق المصدر وهو ليس مذهب البصري بل هو مذهب الكوفي **قوله** او من عربت اي او هو ماخوذ من مصدر عربت **قوله** على ان يكون الهمزة اي همزة باب الافعال **قوله** للسلب اي لسلب الفاعل عن المفعول اصل الفعل وهو مصدر الثلاثي نحو اشكيته اي ازلت شكايته **قوله** اي انواع اعراب الاسم ثلثة اشارة الى ان الخبر مجموع الثلثة لا كل واحد فالعطف مقدم على الربط فان قلت اذا كان الخبر المجموع لا كل واحد فالمستحق للرفع هو المجموع فما وجه اجراء الرفع على كل واحد من الرفع والنصب والجر قلت وجهه كون كل من الثلثة جزءا من حيث اللفظ وانكان في الحقيقة ليس كذلك وايضا لما لم يكن بين الالفاظ الثلثة ارتباط يكون بسببه للبعض اعراب في نفسه وللمجموع اعراب آخر اجري على البعض بل الارتباط بينها انما وقعت بهيئة الاجتماعية جزءا لما قبلها اجري الاعراب على ثلثة حذرا من تعطيل الاسم المتمكن من حيث الصورة من الاعراب ودفعا للترجيح بلا مرجح بقي ان عطف نصب وجر على رفع لا يخلو عن اشكال لان رفعا ليس منسوبا الى شيء حتى يكون نسبة التابع الى ذلك الشيء مع نسبة المتبوع اليه مقصودا بل لا نسبة الا للمجموع الا ان يقال النسبة اعم من ان يكون حقيقة او من حيث الصورة والاولى ان يقال ان قوله ثلثة تقدير للخبر وقوله رفع ونصب وجر بيان الثلثة **قوله** مختصة بالحركات والحروف الاعرابية قال الرضي القاب الاعراب كما يطلق على الحركات يطلق على الحروف ايضا هذا على مذهب المص والذي يغلب في ظني ان المتقدمين لم يصفوا القاب الاعراب الا للحركات المعينة ثم انهم يطلقون على الحروف لقيامها مقام حركات الاعراب اسماء الحركات مجازا **قوله** بخلاف الضمة والفتحة قال الرضي في هذا المقام اذا اطلق الضم والفتح والكسر في عبارات البصرية فهي لا تقع الا على حركات غير اعرابية بنائية كانت كضمة حيث اولا كضمة فاء فعل ومع التقييد تقع على الحركات الاعرابية ايضا كقول المص بالضمة رفعا وقال في بحث المبني الضم والفتح والكسر القاب مطلق الحركات سواء كانت حركات المبني كقولك حيث مبني على الضم او حركات المعرب كقولك في زيد انه متحرك بالضم في حال الرفع او لا هذا ولا ذاك كقولك في جيم رجل انه متحرك بالضم انتهى وقال الفاضل الهندي الضمة والفتحة والكسرة بالتاء واقعة على نفس الحركة لا بشرط

كونها اعرابية او بنائية بخلاف المجرد عن التاء فانها القاب البناء انتهى فتامل **قوله** اى علامة كون الشئ فاعلا اختار كون اليا مصدرية لانه توجيه لا اعتبار عليه بخلاف جعل اليا للنسبة فانه لا يخلو عن خدشة او تغيير المعنى هكذا الرفع علامة الاشياء المنسوبة الى الفاعل وفيه محذوران احدهما كون الرفع علامة لذوات الاشياء وثانيهما ان لا يكون الرفع علامة للفاعل وكلاهما باطلان ويمكن الدفع بان يقال الرفع علامة الخصلة المنسوبة الى الفاعل وهى كونه فاعلا حقيقة او حكما وكونه فاعلا منسوب الى الفاعل لانه صفة له فاندفع المحذوران **قوله** اى علامة كون الشئ مضافا اليه قالوا بتقدير اليه لقرينة المقابلة وان كون الشئ مضافا اليه مقابل لها لا كون الشئ مضافا وانت خبير بان هذا لم يصح ارادة كل واحد من كون الشئ مضافا وكون الشئ مضافا اليه باعتبار ان الاضافة تطلق على قدر مشترك حقيقة او مجازا فتطلق تارة على هذا وتارة على ذلك **قوله** وانما اختص الرفع بالفاعل فان قيل كيف يختص بالفاعل مع انه يوجد فى غيره ايضا قلنا الاختصاص اضافى ام ان الرفع علم للعمدة وهى ثلثة الفاعل والمبتدأ والخبر عند الرضى وعند المص رح علم للفاعل اصالة ولغيره على سبيل التبع والالحاق وكذا النصب علم للمفعول اصالة ولغيره على سبيل الشبه والالحاق **قوله** فاعطى فيه ضمير يرجع الى الفاعل على ما يقتضيه السياق لان اختصاص الرفع بالفاعل يقتضى اعطاء الرفع له لا العكس وقولهم الفاعل ما اشتمل على علم الفاعلية وهو مفعول اول والثقيل بالنصب مفعول ثان والقليل تعليل اى فاعطى الفاعل الثقيل لاجل انه قليل والقليل يناسبه الثقيل وهذا توجيه وجيه قابل للقبول وان كان على خلاف ما ذكره كثير من الفحول والمذكور بين الفضلاء الى الآن ان الثقيل مفعول اول والقليل مفعول ثان فاشكل عليهم دخول لام التقوية فى المعمول المتاخر عن الفعل فانه لا يجوز مع ما فيه من مخالفة السياق فوجه بعضهم بتضمين معنى الجعل اى اعطى الثقيل مجعولا للقليل والبعض بتضمين معنى العوض اى اعطى الثقيل عارضا للقليل معترضا بان الجعل مع الاعطاء لغوا قول وكذا العوض فتامل وبان المفعول الثانى محذوف والقليل تعليل اى اعطى الثقيل ما اعطى من المرفوعات لاجل هذا القليل وفيه ان المفعول الثانى فى باب اعطيت لا يحمل على الاول لكونه مباينا له وعلى التوجيهين قد حمل عليه وان الثالث يوجب تفكيك النظم مع ما فيه من جعل الى نعمة آخذا والصاحب ماخوذا **قوله** ولم يبق للمضاف اليه آه يشعر بعدم اعتبار المناسبة والبناء على عدم البقاء والاولى البناء على المناسبة لان المضاف اليه ليس بقليل كالفاعل ولا كثير لانه اثنان ولا يقال له كثير فى العرف والجر ايضا متوسط بين غاية الثقل والخفة وقيل لان المضاف اليه ايضا كثير الا يرى الى قولنا مررت بزيد فى يوم الجمعة لتاديبه لكن كثرته دون كثرة المفاعيل انتهى وفيه بحث لان المضاف اليه بالمار حرف الجر كما يكون مفعولا به فيه لكن المضاف اليه بالتقدير يكون فاعلا مفعولا تميزا الى غير ذلك وبالجملة ان اعتبر اختلاف احواله فكثرته فوق كثرة المفاعيل والا فليس بكثير **قوله** العامل اى عامل الاسم على ما هو الظاهر وعامل الفعل هذا واعلم ان النحو للمعانى وعلاماتها هو المتكلم الا ان النحاة جعلوا الآلة كانها هى الموجدة لها ولذا اسموه عاملا **قوله** ما به اى بسببه كونه موجدا اصطلاحا يحصل المعنى فلا يرد الاسناد والمركب منه ومن العامل **قوله** اى معنى من المعانى اشارة الى ان اللام اشارة الى جنس المعنى من المعانى الثلثة **قوله** فى رايت زيدا رايت عامل فهذا هو مذهب البصريين وقال الفراء الناصب هو الفعل مع الفاعل اذ بالاسناد واحدهما الى الآخر صارت فضلة فهما سبب كونها فضلة فيكونان سبب علامة الفضلة ايضا قال الرضى وهو قريب قال

هشام بن معاوية هو الفاعل فقال الرضي وليس بسديد لانه جعل الفصل الذي هو الجزء الاول بانضمامه اليه كلاما فصار غيره
من الاسماء فضلة **قوله** في مررت بزيد الا باعمال: اختلف في غلام زيد فقيل ان العامل الحرف المقدر وقيل المضاف **قوله** ايّ من
مثنى ولا مجموعا حقيقة او ادعاء فخرج ما في حكم المثنى من الاسماء الستة وغيرها وخروجها بالقيد الانصراف كما قيل انما هو انه قيل بالتوسط
بين المنصرف وغير المنصرف على طريق المعا **قوله** اي الذي لم يكن بناء الواحد فيه سالما بل متغير الاجل الجمع في اوزانه فخرج نحو سنون
بكسر الفاء سنون بضمها اي في سنة بفتح الفاء وثبون بكسر الفاء في ثبة بضمها ونحو ذلك لان ذلك التغير ليس بمحض للتنبيه على انه غير قياسي وعلى انه
بجمع سلامة حقيقة بل عوض من الفاء واللام المحذوفين لسيا فاندفع ما قيل تقض بسنين وثبين ونظائرهما لكن لا يلزم من دخولها
في المكسر توهم ان اعرابها بالحركات الثلث لمجيئها على القاعدة بالمنصرف انتهى على ان في بعض نظائرها كجعل النون معتقب
الاعراب منها على مخالفة للقياس فيجري فيه الحركات والتنوين **قوله** ان يكون بالحركة لخفة الحركات وثقل الحروف فكانت
فروعا للحركات في باب الاعراب قال الشيخ نصبا هذا من باب عطف بشيئين على معمولي عاملين مختلفين لكن المجرور مقدم وهو جائز
عند المصنف رح قال صاحب المغني اجمعوا على منع العطف على معمول اكثر من عاملين نحو ان زيدا ضارب ابوه لعمرو واخاك غلامه
بكر واما معمولا عاملين فان لم يكن احدهما جارا فقال ابن مالك هو ممتنع اجماعا نحو كان اكلا طعامك عمرو وتمرك بكر وليس كذلك بل
نقل الفارسي الجواز مطلقا عن جماعة وقيل ان منهم الاخفش وان كان احدهما جارا فان كان الجار مؤخرا نحو زيد في الدار والحجرة عمرو
او عمرو الحجرة فنقل المهدوي انه ممتنع اجماعا وليس كذلك بل هو جائز عند من ذكرنا وان كان الجار مقدما نحو في الدار زيد والحجرة عمرو
فالمشهور عن سيبويه المنع وبه قال المبرد وابن سراج وهشام وعن الاخفش الاجازة وبه قال الكسائي والفراء والزجاج و
فصل قوم منهم الاعلم فقالوا ان ولي المخفوض العاطف كالمثال جاز لانه كذا سمع ولان فيه تعادل المتعاطفات والا امتنع نحو في الدار
زيد وعمرو الحجرة هذا كلامه ومنه يظهر ان ما قيل قوله والفتحة نصبا من قبيل عطف المعمولين على معمولين عاملهما مختلف بعاطف واحد
فيها جائز عند سيبويه مطلقا جائز عند الفراء مطلقا والجمهور على جوازه في صورة تقدم المجرور وليس على ما ينبغي **قوله** هو المقرون بالالف والتاء على عموم
المجاز فدخل فيه نحو سجلات وخرج نحو ثبون وقلون وقيل بتقدير المضاف اي صيغة جمع المونث وتقدير المعطوف اي جمع
المونث السالم وما على صيغته قيل وفيه انه لا يكفي لخروج نحو ثبون وقلون واجيب بانه عطف على وجه التفسير **قوله** واحترز به عن
المكسر المنصرف المذكور سابقا فانه قد علم انه معرب بالحركات الثلث فالعلم مسند الى المكسر باعتبار حكمه لا اليه نفسه واما المكسر
غير المنصرف فهو داخل في غير المنصرف فاندفع ما قيل الاحتراز ليس لانه علم لانه لا يشاركه في هذا الحكم على انه لم يعلم المكسر مطلقا بل المنصرف
قوله فان النصب فيه تابع للجر اجراء قوله اجراء مفعول له لقوله تابع فان قلت كيف نصبه مع ان شرطه وهو اتحاد فاعله وعامله
مفقود قلت المعنى فان النصب فيه محكوم عليه بالتبعية اجراء فاحفظه فانه ينفعك في مواضع كثيرة على ان بعض النحاة لا يشترط
التشارك في الفاعل قال الرضي وهو الذي يقوى في ظني وان كان الاغلب هو الاول والدليل على جواز عدم التشارك قول
امير المؤمنين علي رضي الله تعالى عنه في نهج البلاغة فاعطاه الله تعالى النظرة استحقاقا للسخطة واستتماما للبلية والمستحق للسخط ابليس
والمعطي للنظرة هو الله تعالى ولا يجوز ان يكون استحقاقا حالا من المفعول لان استتماما اذن يكون حالا من الفاعل وكذا اتحاد العدة
ولا يعطف حال الفاعل على حال المفعول انتهى وفيه بحث قال في بحث الحال ويجوز عطف احد حال الفاعل والمفعول على الآخر

كقولك لقيت زيدا راكبا وماشيا وقال وانا سوف يدركنا المنايا مقدرة لنا ومقدرينا **قوله** اجرا الفرع وهو جمع المونث السالم على وتيرة الاصل اي على طريقته وجعل الفرع على طريقة الاصل واجب ان كان ممكنا فلا يرد ولم لم يجر على طريقة اصله في الاعراب بالحرف لان ذلك غير ممكن لعدم وجود حرف صالح في آخره **قوله** والفتحة نصبا وجرا نظرا الى ذاته من حيث انه غير منصرف ذكره في نحو مسلمات علما ليس من حيث انه غير منصرف بل لكونه جمعا رعاية لاصله فلم يعتبر عدم انصرافه على ان ذلك ليس على الاطلاق بل اذا جعل نحو مسلمات علما فذهب الزمخشري انه منصرف وحاله اعرابه كحال قبل العلمية وذهب جماعة الى انه غير منصرف والتنوين للمقابلة لا للتمكن ويكون نصبه بالكسرة كما كان قبل العلمية ومنهم من اسقط التنوين وجعل نصبه باقيا على ما كان قبل العلمية ومنهم من اسقط التنوين وجعل نصبه جره بالفتحة **قوله** منقوصات واوية لقولهم ابوان واخوان وحموان وهنوان **قوله** لامه بالفتحة لقولهم افواه وفويه **قوله** اصله فوه بفتح الفاء وسكون العين اذ لا دليل على الحركة والاصل السكون فان قلت قد جاء جمعه افواه فدل على التحريك اذ لا يجمع عليه ساكن العين قلت لا مطلقا بل الصحيح واما المعتل الساكن العين فيجمع عليه نحو بيت وابيات وثوب واثواب **قوله** وهو لغة مقرون بالواو هكذا في الحواشي الهندية وقال الرضي لامه يا لان عينه واو بدليل ذوا وذوات وواو وواو وباب طويت اكثر من باب القوة والحمل على الاغلب اذا اشتبه الامر اولى قال والدليل على تحرك عينه مؤنثه وهو ذات واصله ذوات كنواة لقولهم في مثناها ذواتا فحذفت العين في ذات لكثرة الاستعمال فلو كانت ساكنة العين لقلت في المونث ذية كطية انتهى ولا يخ عن خدشة **قوله** لانه لا يضاف الا الى اسماء الاجناس لانه وضع وصلة الى جعلها صفة **قوله** فاعراب هذه الاسماء الستة يشير الى ان الحكم عليها بعد التجريد عن الخصوصية والا لكان الحكم على الجزئي المذكور والمقصود الحكم عليه وعلى امثاله هكذا قال الفضلاء واحدا بعد واحد اقول تمسكا بحبل التوفيق ان الحكم عام بدون التجريد اذ الحكم عليها بعد تقييدها بكونها مضافة الى غير يا المتكلم على ما هو نظم الكتاب فيفيد ان مناط الحكم هو القيد وان الخصوصية غير معتبرة في الحكم بل انما ذكرت على سبيل التمثيل فكانه قال اخوك وابوك الى آخرها وامثالها معربة بالواو والتي فيها فيها والالف المنقلبة منها نصبا والياء المنقلبة من الالف جرا وبه اندفع ما قيل في وجه التجريد لئلا يمتنع الحكم عليها بالالف والياء ولا يلغو الحكم عليها بكونها بالواو ولا يكون التقييد بقوله مضافة لغوا واليه يشير قول الشارح ولم يكتف في هذا الشرط بالمثال لئلا يتوهم اشتراط اضافتها بكونها الى الكاف وبالجملة كيف يقول الشرح بان الحكم في المتن على الشخص والمراد الحكم على النوع فلا بد من التجريد اصلاحا للمتن مع قوله ذلك وكيف يقول يكون الحكم على قوله ابوه بالواو لغوا مع قوله بان معنى المتن فاعراب هذه الاسماء الستة بالواو والقرينة عليه ان المقصود بيان الاعراب وانما يكون لغوا لو كان المراد ابوه كائن بالواو وليس كذلك فقول الشارح قدس سره فاعراب هذه الاسماء الستة اشارة الى ما هو معنى المتن ومقتضاه لا انه اشارة الى اصلاح المتن وبهذا ظهر ان ما قيل في توجيه الارادة ان اللفظ اذا اريد به مجرد اللفظ يكون علما والعلم يصح تاويله بالصفة المشتهر مسماه بها فيصح ان يأول هذه بالصفة التي اشتهرت وهي كونها اسماء ستة ليس على ما ينبغي وكيف يقول لا بد من التجريد لئلا يصير قوله مضافة الى غير يا المتكلم لغوا مع قوله ولم يكتف في هذا الشرط آه والحاصل ان ما هو معنى المتن لا يقتضي التجريد والذي يقتضي التجريد ليس معناه فالقائلون بالتجريد كانهم جردوا النظر عما يقتضيه الكلام **قوله** مضافة تخييل آخره عن كونه بالواو ولانه جعل حالا عن المستتر فيه فيكون العبارة محمولة

٤٥

على التقديم والتاخير والا فالحال لا تتقدم على العامل المعنوي وفيه ان المتعارف في امثاله التعرض لا التغير عن المركز بلا تعرض وايضا تقديم الحال على العامل المعنوي الذي هو الظرف تمتنع عند سيبويه واما الاخفش فيجوز بشرط تقدم المبتدأ نحو زيد قائما في الدار وما نحن فيه ليس كذلك فلا يحتاج الى العذر الذي يفتح باب التقديم ويسد باب المنع **قوله** لانهم لما جعلوا اعراب المثنى آه فيفهم منه ان للمثنى والمجموع اعرابا قبل الاسماء الستة على ما يشعر به جعل الجعل الثاني مسببا عن الاول وهو ان الظاهر ان اعرابهما بعد المفردات فالاولى ما ذكره الرضي من انه انما جعل اعرابهما بالحروف توطئة لجعل اعراب المثنى والمجموع بالحروف لانهم علموا انهم يحتاجون الى اعرابهما لاستيفاء المفرد للحركات والحروف وان كانت فروعا للحركات في باب الاعراب لثقلها وخفة الحركات الا ان الحروف اقوى لان كل حرف منها كحركتين فكرهوا ان يستبد المثنى والمجموع مع كونهما فرعين للمفرد بالاعراب الاقوى فاختاروا من جملة المفردات هذه الاسماء واعربوها بهذا الاقوى ليثبت في المفردات الاعراب بالحركات التي هي الاصل في الاعراب وبالحروف التي هي اقوى منها **قوله** وانما اختاروا الاسماء الستة لان اعراب كل آه قيل هذا الوجه في غاية الضعف والاقرب منه ان بقية المعرب بالحروف في الفرع والملحق به ستة المثنى وكلا واثنان والجمع واولو وعشرون فجعلوا في مقابلة كل فرع اصلا انتهى وفيه بحث لانه قد جاء في الملحق بهذه وان وثنايان فان زعم انه ثابت في التقدير اذ كانه كانت ذو تثنى ثم ثنى لم يكنه مثل ذلك في ثنايان وذلك لان معنى ثنايان لو يستعمل طرف الحبل وليس في الطرف الواحد معنى التثنية فانثنايان طرفا الحبل المثنى فالتثنى في مجموع الحبل لا في كل واحد من طرفيه وبهذا ظهر ان وجهه اقرب الى غاية الضعف من وجه الشارح قدس سره **قوله** ولوجود اي ولامكان العمل بالمشابهة فيما من بين الاسماء المشابهة للمثنى لوجود حرف صالح او وخصوا هذه الاسماء من بين الاسماء المشابهة للمثنى لوجود حرف آه فالوجه على هذين التوجيهين هو المشابهة مع وجود حرف صالح فاندفع ما قيل فيه ان القرب والبعد والقريب والبعيد والاقرب والابعد وسائر الاضافات كذلك مع ان ذلك في الغم غير ظاهر ولو لم يكن اللام في قوله لوجود حرف صالح لكان صالحا للاصلاح ويحتمل ان يكون قوله ولوجود حرف صالح عطفا على قوله لانهم لما جعلوا فصار نكتة لجعل اعراب الاسماء الستة بالحروف على ان قوله ولو لم يكن الى آخره يشير الى ان عبارة الشارح غير صالح للاصلاح وهو غلط اذ قد عرفت الاصلاح وقوله ويحتمل ان يكون آه بعيد غاية البعد لا يلتفت اليه الذهن اصلا اذ المتبادر بل المتيقن انه عطف على قوله المشابهتها فالعطف على قوله لانهم لما جعلوا يكون من قبيل التعقيد اللفظي بل من قبيل الالغاز مع ما فيه من بقاء قوله المشابهتها غير موجه بل غير مفيد وقوله على ان ذلك في الغم غير ظاهر لان الاب كما يستلزم الابن والاخ يستلزم الاخ وذو يستلزم المتصاحبين كذلك الهن هو الشيء المنكر الذي يستهجن ذكره يستلزم المنكر على صيغة اسم الفاعل والغم يستلزم حنا الغم بلا تفاوت لان كلها اضافيات **قوله** حرف صالح للاعراب في اواخرها فاستغنوا عن كلفة اجتلاب حروف اجنبية مع ان اللام في اربعة منها كانت مجلوبة للاعراب فقط لكونها محذوفة قبل نسيا منسيا فهي اذن كالحركات المجلوبة للاعراب وكذا الواو في فوك لانها كانت مبدلة منها الميم في الافراد فلم يرد الى اصلها الا للاعراب فجعلوا الواو التي هي اصل فيها علم العمدة ثم جعلت ياء والفا في الجر والنصب قال الشيخ الرضي والاقرب عندي ان اللام في الاربعة الاول والعين في الباقيين في حالة الرفع علم العمدة والالف والياء في حالة النصب والجر علم الفضلة والمضاف اليه مع كونها بدلا من لام الكلمة وعينها وجعل حركة ما قبلها من جنسها للتخفيف وقال المصرح ان الواو والالف والياء مبدلة من لام الكلمة في الاربعة ومن عينها في الباقيين لان دليل الاعراب لا يكون من سنخ الكلمة فهي بدل لفيد ما لم يفده المبدل منه وهو الاعراب كالتاء في بنت لفيد التأنيث بخلاف الواو والتي هي اصلها ولا يبقى

ذو على حرف لقيام البدل مقام المبدل منه في الكلام وبقية علامة اي محذور يلزم من جعل الاعراب من سنخ الكلمة لغرض التخفيف

كما في المثنى والمجموع اذ علامة التثنية والجمع من سنخ المثنى والمجموع انتهى قيل وللمصنف ان يقول ان علامة التثنية والجمع

ليستا من حروف المباني بل من حروف المعاني انتهى اقول وفيه بحث لان كونها من حروف المعاني ممنوع ولم لا يجوز ان

يكون الدال مجموع الصيغة والنسبة اليهما لما ان تلك الدلالة تحصل عند الزيادة ولو سلم فكونها من حروف المعاني ما نعا من كونها

من سنخ الكلمة على الاطلاق ممنوع كيف وياء التصغير والف الجمع والفاعل وواو المفعول نحو رجيل ومساجد وضارب ومضروب مع الحركات

تدل على معنى التصغير والجمع والفاعل والمفعول وكذا حروف المضارعة تدل على معنى في المضارع وعلى حال الفاعل ايضا صرح

به الرضي ومنع كونها من سنخ الكلمة بديهي البطلان ولو سلم فكونها من حروف المعاني ليس متفقا عليه بل مختلف فيه فيكفي له ان

يقول اي محذور في جعل الاعراب من سنخ الكلمة كما جعل في المثنى والمجموع من سنخها ولو عند البعض ثم كون الاسماء الستة معربة

بالحروف الثلث في الاحوال الثلث هو المشهور وفيها اقوال آخر فعند سيبويه ان هذه الاسماء ليست معربة بالحروف بل بحركات

مقدرة على الحروف فاعرابها كاعراب المقصور لكن اتبعت في هذه الاسماء حركات ما قبل حروف اعرابها حركات اعرابها كما في

امرأ وابنم ثم حذفت الضمة للاستثقال فبقي الواو ساكنة وحذفت الكسرة ايضا للاستثقال فانقلبت الواو ياء لكسرة

ما قبلها وقلبت الواو المفتوحة الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها واعترض عليه كيف خالفت الاربعة منها اعني محذوفة اللام

اخواتها من يد ودم في رد اللام في الاضافة واي شيء الغرض من ردها اذا لم يكن لاجل الاعراب وفيه ان الرد ليس

قياسيا بل سماعيا فلا يطلب له التعليل والفرق بينها وبين يد ودم بل سمع هذه هكذا ويد ودم هكذا وايضا اتباع حركة ما قبل

الاعراب لحركة الاعراب اقل قليل وايضا يستفاد من الحروف ما يستفاد من الحركات في اللفظ فلا يجعل مثلها اعلاما للمعاني وقال المص

رح ظاهر مذهب سيبويه ان لها اعرابين تقديري بالحركات ولفظي بالحروف وقال لانه قدر الحركة ثم قال في الواو وهي علامة

الرفع وهو ضعيف لحصول الكفاية باحد الاعرابين وقال الكوفيون انها معربة بالحركات على ما قبل الحروف وبالحروف ايضا وهو

ايضا ضعيف على ما مر آنفا وقال الاخفش انها مزيدة للاعراب كالحركات ويشكل عليه بقاء المعرب وهو فوك وذو مال على حرف

واحد ولا نظير له وقال الربعي انها معربة بحركات منقولة من حروف العلة الى ما قبلها وانقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها والفا

لانفتاحها كما في ما جل وهو ضعيف لان نقل حركة الاعراب الى ما قبل حرفها لم يثبت الا وقفا بشرط سكون الحرف المنقول اليه

وقال المازني انها معربة بالحركات والحروف ناشئة منها للاشباع وهو ايضا ضعيف لان مثل ذلك لضرورة الشعر ايضا يبقى

فوك وذو مال على حرف وقال الجرمي انقلابها هو الاعراب واما هي فاما لام او عين وعلى قوله لا يكون في الرفع اعراب ظاهر وهو ضعيف

لدلالة الواو في اللفظ على الفاعلية كالضمة وقال ابو علي انها حروف اعراب فيدل على الاعراب فان اراد انها كانت حروف

اعراب يدور الاعراب عليها ثم جعلت كالحركات فذلك ما اخترنا وان اراد ان الحركات مقدرة عليها الا انها مع كونها كل

كالحركات الاعرابية فهو ما قال المص رح كلام سيبويه **قوله** وهو كلا الفه بدل من الواو وعند سيبويه لابدال التاء منها في المونث

كما في اخت وبنت ولم يبدل التاء من الياء الا في اثنتين ومن الياء عند السيرافي لسماع الامالة فيه ولا يميلون اسما ثلاثيا على غير

الا ما كان ذوات الياء اعلم ان كلا وكلتا لا يضافان الا الى المعارف لان وضعهما للتاكيد ولا يؤكد المعنوي الا المعارف

فلا يضافان الى النكرة خلافا للكوفيين فے النكرة المختصة صرح به صاحب اللب انتهى **قوله** وكذا كلتا على وزن فعلى والالف للتانيث جعل اعرابا كالالف في كلا والتاء لتمحيض للتانيث فلذا جاز تو سطا بل فيها رائحة منه لكونها بدلا من اللام ولذا لم ينفتح ما قبلها ولم تقلب تاء في الوقف كتا بنت واخت وعند الجرمي وزنه فعيل قال الرضي ولم يثبت في كلامهم والحاق التا بكلا مضافا الى مونث افصح من تجريده والمضاف اليه يجب ان يكون مثنى اما لفظا نحو كلا الرجلين او معنى نحو كلانا ولا يجوز تفريق المثنى الا في الشعر نحو كلا زيد وعمرو **قوله** الى مضمر قال الرضي لانه اذا كان مضافا الى المضمر فالاغلب كونه جاريا على المثنى تاكيدا له نحو جاني الرجلان كلاهما وجئنا كلانا وجئتما كلاكما وان جاز ايضا ان تقول كلاهما جاءني لعدم تخصيص فلا يكون تاكيدا وكذا كلاكما جئتما وكلانا جئنا واذا كان في الاغلب جاريا على المثنى وهو موافق له معنى ولفظا فالاولى جعله موافقا لمتبوعه في الاعراب ثم اطرد ذلك فيهما وان لم يتبع المثنى المعرب نحو جئنا كلانا واما اذا اضيف الى المظهر فانه لا يجري على المثنى اذ لا يقع جاني اخواك كلا اخويك هذا كلامه منه ظهر ان ما ذكره الفاضل الهندي من قوله لانه اذا اضيف الى مضمر يكون تاكيدا للمثنى البتة ليس على ما ينبغي **قوله** وانما قيد بذلك اي بكونه مضافا الى مضمر ولم يطلقه ولم يقل مضافا الى مظهر **قوله** اعرب بالحركات قال الرضي وكنانة يعربونه مضافا الى المظهر ايضا اعراب المثنى **قوله** لان آخره الف يسقط لا دخل له في التقدير بل انما ذكرها للواقع لانه لا يضاف الا الى المثنى المعرف باللام **قوله** واذا اضيف الى المضمر قال الرضي فيه لغتان اقيسهما وهي اقلهما ان يجري مجرى المقصور في جميع الاحوال فاجريت مجرى عصا ورحى اذا اضيف الى المظهر والاخرى وهو اكثرهما ان يجري مجرى المثنى فيعرب بالحروف ووجهه انه لما اضيف الى مثنى ضمير متصل بها ركانه كلمة واحدة فقوي امر التثنية فيهما لفظا ومعنى فاجريت مجرى المثنى في الاعراب وقال اكثر البصريين انه معرب تقديرا مطلقا وقلبت الفهما في النصب والجر ياء تشبيها لها بالف لدى وعلى في لفظها ولزومها الاضافة ولم تقلب في الرفع لان لدى وعلى لا يقعان في الرفع فتثبت على حالها وهو جيد الا ان ما ذكرنا اولى لقوة المناسبة المذكورة ولان قلب الالف في لدى وعلى خلاف القياس بهذا لفظه وقال الرضي كنانة يعربونه مضافا الى المظهر ايضا اعراب المثنى **قوله** فلذلك قيد آه انظر انه لا حاجة اليه كما قيل لان قوله لان كلا الى آخره تعليل وتوجيه لقوله وانما قيد بذلك فلا وجه لتعليله ثانيا **قوله** وان كانت مفردة اي المثنى ما لحق آخره مفرده الف ونون ولم يثبت للفظ واحد **قوله** يسمى به اصطلاحا يعني جمع المذكر السالم في اصطلاح النحاة اسم للجمع بالواو والنون اعم من ان يكون له واحد مذكر كالمسلمون او لا كالعقلون وثبون وارضون وغير ذلك فلا حاجة الى حذف المضاف او المعطوف **قوله** اي نظائرها يشير الى ان اطلاق الاخوان على ثلثون وغيره من قبيل الاستعارة لعلاقة المشابهة **قوله** والاصح اطلاق عشرون اي لثبت من اهل اللغة وسمع منهم اطلاقه عليه كما سمع ان الاسود كان يطلق في الاصل على كل ما فيه سواد ثم غلبت على الحية السوداء لكن لم يثبت منهم ذلك فعلم انه ليس بجمع فاندفع ما قيل لا يذهب عليك ان ما ذكره لا يفيد ان ثلثين فما فوقها ليس جمعا في الاصل غلبت على تلك العشرات تغليب العام على الخاص ثم قال وما يفيده هو ان يقال الاعداد ملتئمة من الاحاد حاصلة من تكرارها الا من تكرار مراتب الاعداد فهذه الالفاظ كان اولى في انها لا واحد لها من لفظها انتهى اقول وفيه بحث لان كونها حاصلة من الوحدات لا يمنع ان يكون واحد عشرين عشرة بمعنى عشرة وحدات فيكون عشرون عبارة عن ثلثين وحدات واثر بعين وغير ذلك ولا يلزم من ذلك تركيبها من المراتب اعلم ان ايراد اللام في مثل هذا التركيب اعني قوله والاصح كثير من تراكيب

المصنفين وكانهم اجروا الكلمة ان مجرى لو هكذا ذكر السيد قدس سره فى حواشى شرح المفتاح **قوله** وايضا هذه الالفاظ وايضا

لو كان عشرون واخواتها جمعا لكان جمعا بالواو والنون والجمع بالواو والنون لا يكون الا لعلم مذكر يعقل او لصفة من يعقلا

وعشرة ونظائرها ليست كذلك وايضا لو كان جمعا لكان ينبغي ان لا يطلق عشرون واشباهها على فوق العشرة وايضا يسمع اطلاقها

على العشرة فما دونها على ما هو الاصل فى جمع القلة **قوله** وفى آخرها حرف يصلح للاعراب فان قلت كيف يكون الالف والواو

فى الآخر مع كون النون بعدها قلت قال الرضى اما نون المثنى والمجموع فالذى يقوى عندى انه كالتنوين فى الواحد فى معنى

كونه دليلا على تمام الكلمة وانها غير مضافة **قوله** فناسب ان يجعل ذلك الحرف الموجود فى آخرها المجلوب قبل الاعراب

علامة التثنية والجمع وفى المثل ثبت الجدار ثم انقش اعرابا فالكيفية المخصوصة فى اعرابها من جعل الالف والياء للمثنى والواو

والياء للجمع تابعة لوجدان الحروف فى آخرها كذلك ووضعها على تلك الحروف فظهر انه ليس فى توزيع اصلا فضلا عن ان يكون

التوزيع مسببا عن رفع الالتباس وبقاء احدهما بلا اعراب **قوله** ولا جعل اعرابها بالحروف ان اراد بالحروف الحروف التى

وجدت فى آخرهما ووضعت التثنية والجمع عليها فقوله وكان حروف الاعراب ليس على ما ينبغى وان اراد الحروف المجلوبة للاعراب

يصح قوله وكان لكن يخالف قوله وفى آخرهما حرف يصلح للاعراب **قوله** ولا جعل اعرابها الى قوله فوزعت لا يخ عن خدشة

لانه انما يتصور لو كان الحروف مجتلبة للاعراب بعد تمام التثنية وليس كذلك بل الحروف موجودة فيهما قبل الاعراب علامة لهما جعل

ذلك الحرف الموجود فيهما اعرابا كما يدل عليه قوله فناسب ان يجعل ذلك الحرف اعرابهما وعلى هذا فلا معنى لقوله فلو جعل

وقوله ولو خص لا يقال لعله يريد ذلك حال الوضع لانا نقول سوق الكلام ينافيه وايضا الاعراب لا يلاحظ عند الوضع

بل انما يلاحظ بعد وضع الكلمة وتمامها قال الرضى وانما اعربا بهذا الاعراب المعين لان الالف كان جلب قبل

الاعراب فى المثنى علامة للتثنية وكذا الواو فى الجمع علامة للجمع لمناسبة الالف لخفته لقلة عدد المثنى والواو لثقله لكثرة

عدد الجمع وهذا الحكم مطرد فى جميع المثنى والمجموع ثم ارادوا اعرابهما فان صوغ المثنى والمجموع متقدم لا محالة على اعرابهما فجعلوا الف

المثنى والمجموع وواو الجمع علامة الرفع فيهما ولم يبق من حروف اللين التى هى اولى بالقيام مقام الحركات سوى الياء للجر والنصب

والجر اولى بها فقلبت الالف والواو ياء فى الجر فاتبع النصب بالجر دون الرفع لكونهما علامتى الفضلات وترك فتح ما قبل الياء

فى المثنى بقاء على الحركة الثابتة قبل الاعراب وكسر ما قبل الياء فى الجمع للياء والفرق وكسر النون فى المثنى لكونه تنوينا ساكنا فى الاصل

والاصل فى تحريك الساكن الكسر وفتح فى الجمع للفرق ولتحصل الاعتدال فى المثنى لخفة الالف وثقل الكسرة وفى الجمع لثقل الواو

وخفة الفتحة واما الياء فيهما فطارية للاعراب انتهى **قوله** فوزعت الظ ترك الفاء اذ المتعارف فى جواب لما هو الفعل الماضى لفظا

او معنى بدون الفاء **قوله** وجعلوا اعرابهما بالياء حال الجر قال الرضى الياء طارية للاعراب قال الفاضل الهندى قدس سره وجد

فى آخر كل منهما وضعا حرفان للدلالة على التثنية والجمع فاخرجا هما عن الترادف تخصيص كل منهما بمعنى وجعلنا اختلافهما اختلاف

الاعراب والظ هو ما ذكره الفاضل لان تعريفهما يؤيد ما ذكره وما ذكره الشارح قدس سره يصح ان يحمل على كل منهما **قوله** وكثرة

التثنية لعدم تقييده بقيد او لوجوده فى الجمع بخلاف الجمع فانه مشروط بشرائط وغير موجود فى التثنية **قوله** الذى اشير اليه

تقسيمه اليهما فيما سبق يشير الى ان ما سبق من قوله لفظا او تقديرا تفصيل لاختلاف الآخر لا لاختلاف العوامل وان اللام فى

قوله التقدير واللفظي للعهد **قوله** في الاسم المعرب الذي جعله موصولة مع ان الظاهر انه موصوفة لكونه قائما مقام الجزء بل جزء مع
ما فيه من حسن الموافقة لما سبق لان الطريق الذي اختاره الشارح قدس سره وهو حذف العائد على حذف المضاف يرجح كونه موصولة
وذلك لان حذف الضمير في الصلة احسن منه في الصفة لكون اتصالها بالموصول اشد اذ لا غنى للموصول عنها بخلاف الصفة فانها
ليست من ضروريات الموصوف ثم في الصفة احسن منه في خبر المبتدأ لانها مع الموصوف جزء الجملة صرح به الرضي في بحث المبتدأ
والخبر عند قوله فلا بد من عائد فظهر ان ما قيل اشارة الى ترجيح جعل ما موصولة برجح التبادر في حيز المنع ثم انه لم يجعله مصدرية حسنة كما جعله
الفاضل الهندي لئلا يفوت حسن الموافقة لقوله واللفظي فيما عداه **قوله** تعذر الاعراب فيه اعلم انه اختلف في حذف العائد المجرور
من الصلة فمذهب سيبويه والاخفش جواز خلاف الجار والمجرور معا اذ ليس حذف حرف الجر قياسا في كل موضع والجوز لاستطالة
الصلة ومع هذا المجوز فلا بأس بحذفهما مع المجرور ربما وهذا مذهب الكسائي الاتساع بان يحذف اولا حرف الجر قياسا اذا جر الموصول
او موصوفه بحرف جر مثله في المعنى وتماثل المتعلقان نحو مررت بالذي مررت اي مررت به فالجاران متماثلان وكذا ما تعلقا
بهما اي العاملان وربما يحذف المجرور بحرف وان لم يتعين نحو الذي مررت زيد اي مررت به صرح به الرضي في بحث الموصول
هذا وما في الشرح مبني على الاول من الثلثة لا على الثاني لمكان الاختلاف في كونه قياسا ولا على الثالث لفقد احد شرطي تجويز
الحذف وهو تماثل العاملين **قوله** اذ لم يكن الحرف الذي هو محل الاعراب قابلا للحركة عدم قبوله للحركة اما باعتبار ذاته لكونه مبنيا
على السكون كالالف المقصورة او بواسطة الغير كاشتغاله بحركة اما حركة المناسبة كغلامي او حركة الحكاية كما في جعلها منه من زيدا بالفتحة
ومن زيدا بالفتحة ومن زيد بالكسرة في استعلام من قال جاء زيد ورأيت زيدا ومررت بزيد فذكر المثالين للاشارة الى التعميم
وكذا ذكر المثالين في الاستثقال انما هو للاشارة الى ان الاستثقال على نوعين لانه اما ان يكون ثقل الحركة على الآخر كقاضي
او ثقل الضمة والكسرة على الياء الضعيف مع تحرك ما قبلها بحركة ثقيلة محسوس او ثقل حرف الاعراب باقترانه بالغير كمسلمي وفي فمي
فثقل الواو التي هي حرف الاعراب بسبب اقترانه بالياء وكذا جاء ابو القوم ورأيت ابا القوم ومررت بابي القوم ومسلمو القوم ورأيت
مسلمي القوم ومررت بمسلمي القوم اذ قد ثقل فيها حرف الاعراب بواسطة التقاء الساكنين مستثقل لا متعذر بدليل بقيد ... وقد عده
كلامهم وقد عدها العلامة التفتازاني في كتابه المسمى بالارشاد من المستثقل فعدني ومثل صالحي القوم وصالحو القوم ورأيت صالحي القوم
من المتعذر على ما في بعض كتب النحو ليس على ما ينبغي هذا وبالجملة ليس الغرض من ذكر الامثلة الاستيفاء حتى لزم كان عليه ان يذكر المحكي و
ما فيه التقاء الساكنين في بل الاشارة الى انها اربعة اقسام ولو سلم فالامثلة مستوفاة اذ قد ذكرت للاقسام الاربعة وان لم يذكر
تقسيم القسم الثاني من كل منها ولو سلم فعدم الذكر مع ان التقدير في المتروك للتعذر او الاستثقال لا يبطل قوله واللفظي فيما عداه مع
ان المراد ما عدا المتعذر والمستثقل كما زعم بعض الافاضل حيث قال ولما لم يعد من التقديري بطل قوله واللفظي فيما عداه وتواجيب
عنه بانه داخل في باب غلامي نظرا الى اخواته والى اللغة الاخرى فيه وهي بقي الاشكال في الاعلام المحكية هذا ما ذكره فانصف وانظر
الى ما قال ولا تنظر الى من قال اذ الرجال تعرف بالحق لا الحق بالرجال **قوله** للمناسبة فيه اشارة الى ان هذه الكسرة لا يمكن جعلها للاعراب
ايضا بعد دخول العامل والا لزم توارد المؤثرين اللفظين على اثر واحد وهو ممتنع **قوله** تمتنع ان يدخل عليه حركة اخرى اذ احتمال
الحرف الحركتين مختلفتين كانتا او متفقتين مستحيل ضرورة فصل الشرطية ان تلفظ الاعراب في هذا الاسم ولو في بعض الاحوال ممتنع

ولذا فرع عليه قوله فما ذهب اليه **قوله** استشنع ظهور الاعراب من تقدير الحركة الاعرابية على الآخر لنقص او لثقل حرف الاعراب كسلمى ونحوه **قوله** فانه يختص بالاعراب بالحركة هذا ان خرج التثنية او جعل فيما جاشنا اذا **قوله** كسر ما قبل اليا قال الرضي لا تمام ما شرعوا فيه من التخفيف ولكون الضمة قرينة من الطرف والطرف محل التغير فمن ثم لم يكسر في نحو سيّل وميّل لبيت الياء الساكنة المدغمة في امتناع انضمام ما قبلها كالياء الساكنة غير المدغمة فان ذلك لا يجوز فيها ولذا قيل في جمع ابيض بيض وفي فعلى من الطيب طوبى واما المدغمة في المتحركة فكانها متحركة لصيرورتها مع المتحركة كحرف واحد فنحو سيّل كسيام انتهى فظهر ان ما ذكره قدس سره في بحث الاضافة من قوله وكسر ما قبلها لانها لما انقلبت ياء ساكنة يوجب بقاء الضمة قبلها تغيرها بالياء على ما ينبغي وكذا ما وقع في بعض الحواشي توجيها لوجوب التغيير من قوله لان الياء الساكنة اذا كانت قبلها ضمة تقلب واوا الا ان ادا لكل ينهم والا فلا ينتهض دليلا وكذا ما قال بعض فضلاء الهجرات لما تقرر من قاعدتهم ان الياء اذا كانت ساكنة وانضم ما قبلها تقلب واوا **قوله** يعني فيما عدا ما ذكر يشير الى ان الافراد مبني على التاويل والا فالواجب التثنية اذ المراد كلا المعطوفين قال الرضي الا ولكن وجل دام واو واما مطابقة الضمير لهما وتركها موكدا لان الى قصد المتكلم فان قصدت احدهما وجب افراد الضمير نحو زيدا وعمرا واتاك وان قصدت بالضمير كليهما وجبت المطابقة نحو زيدا وعمرا وجاءني وقد جئتهما والرسمها وهذا ما جرها او عرض وهما محدثان قال الله تعالى ان يكن غنيا او فقيرا فالله اولى بهما انتهى فظهر ان ما ذكره القاضي في تفسيره من قوله والضمير في بهما الى ما دل عليه المذكور وهو جنسا الغني والفقير لا اليه والا لوحد ليس على ما ينبغي لانه ان اراد انه يجب الافراد مطلقا فهو ممنوع وان اراد عند قصد احدهما فهو مسلم لكن المراد في الآية الكريمة كلاهما فالتاويل الذي ارتكبه مما لا مساغ له فهذا لا يمكن ان يكون ضروريا وان ما وقع في بعض الحواشي قوله ما ذكر يشير بانه يحتاج في افراد ضمير ما عداه مع رجوعه الى المتعدد الى تاويل المتعدد بما ذكره لكن لا حاجة الى هذا التاويل لان المتعدد اذا ذكر بالعطف بكلمة او يجب افراد الضمير لانه في الحقيقة راجع الى احد الامور لا الى المجموع ايضا ليس بسديد فتامل **قوله** تؤثران باجتماعهما يشير الى ان المؤثر مجموع العلتين لا كل واحد منهما **قوله** واجتماع شرائطهما دفع لما قيل ان تعريف الصرف ... ومسلمات علما وما فيه اللام او الاضافة وفيه علتان من تسع مع انها منصرفات وحاصل الدفع انه ليس المراد بالعلتين مطلق العلتين بل علتان مستجمعتان للشرائط ومن الشرائط ان لا يوجد فيهما معارض وفيما ذكره يوجب معارض اما في الاولين فخفة السكون المعارض لاحد السببين واما في الثالث فعدم تمحض التاء للتانيث ولذا لا ينقلب في الوقف هاء واختصاصها بجمع المونث ياب التقدم تاخرى او رعاية اصل المنقول عنه واما في الرابع فدخول اللام والاضافة الموجب لضعف المشابهة مع الفعل وفيها يشكل المنع هنا اذ لو كان الامر على ما ذكر لكان منصرفا البتة وكان تحرك الاوسط والزيادة شرط تحقق تاثير التانيث المعنوي لا شرط تحتمه ويكون مذهب التفصيل فيما فيه اللام والاضافة انسب بما عرف به المصنف غير المنصرف على ما حكم به الشارح قدس سره اذ الانسب على ذلك التقدير مذهب الانصراف وذلك لمذهب انما يكون انسب على تقدير الاطلاق كما قال الرضي ما فيه اللام او الاضافة مما فيه علتان من تسع غير منصرف على ما حد المصنف لكنه منتقض بتصرف هند وايضا رعاية التناسب في سلاسل ايضا معارض فينبغي ان يكون منصرفا على قياس ما ذكر الا ان يقال انه ليس بقوي قوة المذكورات فكانه ليس بمعارض كما يشير اليه قول الشارح قدس سره فيما بعد اي جعله في حكم المنصرف اه **قوله** من علل تسع قيل او من تسع علل قيل ولا يجوز ان يكون التقدير من تسع علل لانه لم يوجد شرط حذف المضاف اليه انتهى

قال الرضي المضاف اليه لا يحذف الا مع بناء المضاف كما في الغايات او مع سد مسد المضاف اليه وهو التنوين كما في ح وكلا آتينا او مع دلالة ما اضيف اليه تابع ذلك المضاف عليه نحو قوله الا غلالة او بديهة سابح آخذا من استقراء كلامهم انتهى اقول انحصار تعويض التنوين من المضاف اليه مختصا بكل وبعض واذ واذا وان خالف مع الثاني والا مع الاول وانظر عدم الاختصاص على ما يظهر من كلام الرضي وغيره ولوقوع التعويض في كلام المحول في غيرها قال العلامة التفتازاني في التلخيص ولا تقولوا ثلثة اي لا تقولوا الله او في الوجود آلهة ثلثة او ثلثة آلهة فحذف الخبر ثم حذف الموصوف او المميز انتهى ومعلوم ان ليس الموجود من شروط الحذف فيه الا التنوين وقال الفاضل السندي في حواشي الكافية على قوله وهو في المعنى المسبب اي لسبب ذلك الشيء والتنوين بدل من الاضافة انتهى وقال الفاضل الابهري في حواشي شرح الاصول على قوله ليس قول لا العيز اقول التنوين في قولا عوض من المضاف اليه اي ليس قول القائل وايضا قال الرضي ولا مانع ان يمنع الحصر فيما ذكر من الوجوه بما ذهب اليه الخليل في اجمع واخواته من كونها معرفات بتقدير الاضافة مع عريها من تلك الوجوه انتهى قوله لمجرد المحافظة على الوزن يعني بسبب العدول اولا وبالذات محض استقامة الوزن لا لشيء آخر من التراخي زمانا او رتبة وهو لا ينافي انه يقصد به ثانيا بالعرض في الاول التراخي رتبة ارتفاعا لقيامه مقام السببين في الثاني احتياطا كما قيل فقول بعض افاضل الهرات او لا تراخي ههنا في الزمان ولا في الرتبة ليس على ما ينبغي واما عدم استقامة الوزن على تقدير الواو فقط لان بحر هذين البيتين بسيط واصله مستفعلن فاعلن فلابد في جميع اجزاء البيت الذي من هذا البحر من مستفعلن فاعلن مغيرا او سالما فقوله وعجبة بالتنوين تقطيعه مفاعلن مخبون مستفعلن نعم حم فاعلن ولو ذكر الواو ولم يحصل فاعلن فيختل الوزن وقوله جميع سواء قرى منونا او غيره لا يستقيم الوزن اذ على الاول تقطيعه عن كلهم ترمستفعلن وعلى الثاني عن كلهم ترمفاعلن وله في المثمن عروض واحد مخبون وضربان مخبون مقطوع وزحافه تجري في كل مستفعلن ومتفعلان هو الخبن والطي والخبل وفي كل فاعلن القطع والخبن فظهر ان تعريف الفعل في قوله وزن فعل عملا ما وقع في بعض النسخ غلط والصواب تنكيره اذ على الاول تقطيعه وزن الفعل مفاعيلن وهو ليس من اجزاء هذا البحر ولا من ... قوله النون زائدة بالرفع على انه صفة النون بزيادة اللام او حذف الموصول اي النون التي هي زايدة هكذا في الحواشي السندية ... اما في الاول فلان الظاهر ان اللام للعهد الذهني يجوز وصفه بالنكرة صرح به الرضي في بحث المعرفة والنكرة واما في الثاني فلانه يلزم فيه حذف الموصول مع بعض صلته وانه غير جائز الا ان يقال انه مبني على القول بجواز حذف الموصول مع بعض الصلة صرح به الشريف قدس سره في اول شرح المفتاح وفيه انه لا احتياج اليه مع جواز وجه آخر قوله وقوله الف فاعل الظرف اعني من قبلها اذ الظرف مع الفاعل حال عن النون او عن ضمير زايدة فقد اعتمد الظرف على ذي الحال قوله او مبتدأ خبره الظرف المقدم وهو الارجح عند البعض ويجوز كونه فاعلا وقيل الارجح كونه فاعلا واختاره ابن مالك وتوجيهه ان الاصل عدم التقديم والتاخير وقيل انه يجب كونه فاعلا نقله ابن هشام عن الاكثرين قوله والظرف متعلقا بالزيادة اي بلفظ الزيادة لا بقوله زايدة والا لكان المناسب ان يقول بها او بزايدة والتقدير يمنع النون الصرف حال كونها زائدة ولم يجعله متعلقا بزائدة لانه لو كان متعلقا به لكان المعنى انه زائد في مكان هو قبل النون وليس المقصود ذلك بل المقصود ان الالف متقدم على النون في الزيادة وسابق عليه فيه ويلزم منه زيادة النون ايضا اذ كون الشيء متقدما على الشيء وسابقا عليه في شيء يستلزم ان يكون المسبوق شريكا له في ذلك الشيء اذ لا يتصور السبقة بدونه قوله واريد بزيادة الالف قبل النون اشتراكهما في وصف الزيادة ان قلت من اي قبيل هذه الارادة قلت من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم وذلك لان

قوله والنون معناه ويمنع النون الصرف حال كونها زائدة الف زيادة من قبلها يعني قوله زيادة من قبلها ان الالف مقدم
على النون وسابق عليه في وصف الزيادة وهو يستلزم كون النون ايضا زائدة ومسبوقا والالف سابقا عليها في هذا الوصف
قوله وقوله مبتدأ وهذا القول تقريب بيان له وقوله يعني خبر المبتدأ فان قلت كيف يصح كونه خبرا ولا رابطة فيه والجملة اذا وقع
خبرا لابد فيه من الرابطة قلت تقديره يعني به او هو ماول بالمفرد اي وقوله مفسر بان ذكر العلل آه قوله وقال بعضهم اثنان احدهما
الحكاية في وزن الفعل مع العلمية كيزيد ويشكر فان امتناع الصرف فيهما بطريق الحكاية الفعلية يعني كما لم يدخل عليهما الكسرة والتنوين
قبل نقلهما من الفعلية الى الاسمية كذلك لم يدخل عليهما بعد النقل وفيه انه لا يتناول نحو احمر وافضل علما الا ان يعتبر الاول اصلا ثم
حمل عليه بالسين منقول او يعتبر في الاول الحكاية من الفعل وفي الثاني منه وثانيهما التركيب في البواقي ولا يخفى ان اعتباره فيهما تكلف
بارد قوله قال بعضهم احد عشر التسعة المذكورة والف شابه الف التانيث المقصورة وهو كل الف زائدة في آخر الاسم اذا كان
علما سواء كانت للالحاق كارطى او لا كقبعثرى قال الرضي واذا عد الالف والنون سببا لمشابهة الف التانيث بالامتناع عن
التاء فعد الالف المقصورة الممتنعة عن التاء اولى لمشابهتهما لفظا وامتناعا من التاء واما الف الالحاق الممدودة فلم تلحق مع العلمية
بالف التانيث الممدودة وان كانت ايضا ممتنعة من التاء مثل الف التانيث الممدودة لاجتماع شيئين احدهما ضعف ما يشبه الف
الالحاق الممدودة اعني الهمزة في نحو حمراء في باب التانيث لكون الهمزة في الاصل الفا دون الالف في نحو سكرى والثاني كون همزة
الالحاق في مقابلة الحرف الاصلي ولذلك اثر الالف والنون في نحو سكران لمشابهة الف التانيث الممدودة لان النون ليست
في مقام حرف اصلي والف الالحاق المقصورة وان كانت في مقابلة الحرف الاصلي لكنها تشبه علامة التانيث الاصلية اي الالف
المقصورة لا المنقلبة عن علامة التانيث ومراعاة الاصل في نحو احمر قال تقريب لما الى ما هو صواب من المذاهب الثلثة اما كونه
صوابا بالقياس الى الثاني فظ لان اعتبار الحكاية لا يخلو من خدشة كما عرفت وكذا التركيب لان المعنى منه التركيب من الكلمتين
لا ما تكلفوا من تركيب العجمة مع العلمية او تنكيرها في العربي والعجمي وتركيب العدل في نحو عمر لانه بمنزلة علتين تقديرا لان الواضع
قصد التسمية بعامر فعدل عنه خوف اللبس الى عمر وفي نحو ثلث فانه بمنزلة ثلثة ثلثة وتركيب الجمع فانه بمنزلة جمعين الى غير ذلك
واما بالنسبة الى الثالث فلان مراعاة الاصل داخل في الوصف فلا وجه لعده على حدة وان الالف المقصورة التي للالحاق
وان كانت مشابهة بالف التانيث صورة وامتناعا لكنه في مقابلة الحرف الاصلي فلم يعتبر فالمعتبر هو الزائد الذي لم يكن في مقابلة
الحرف الاصلي اصلا و لم يقبل التاء وقيل لان مشابهة الشيء داخل في الشيء وفيه ان الالف والنون كذلك فلم عد على حدة قوله وفي
ايراد زينب مثالا للمعرفة دون احمد وغيره بعد طلحة على مقتضى الترتيب في البيتين اشارة الى ان التانيث الذي هو سبب منع الصرف
قسمان لفظي ومعنوي قوله من حيث استعماله انما قيد به لان عدم دخول الكسرة والتنوين ليس مترتبا على غير المنصرف الا من جهة
قوله ان لا كسرة فيه تقدير الخبر لا والجملة خبر المبتدأ وخلت عن الضمير لكونها في تاويل المفرد وتفسير المبتدأ قوله وهو الجر والتنوين دون
سائر ما يختص بالاسم لان الاسم المعرب فلا يخلو عن التنوين والجر فاختير بالمنع ليظهر اثر الشبه في عامة الاسماء ثم منع الجر قصدي عند بعض
وتبعي عند الاكثرين قال الرضي وهو الاقرب وذلك لان الكسر يعود في حال الضرورة مع التنوين مع انه لا حاجة داعية الى اعادة
الكسرة اذ الوزن يستقيم بالتنوين وحده فلو كان الكسر حذف ايضا لمنع الصرف كالتنوين لم يعد بلا ضرورة اليه اذ مع الضرورة لابد

الا قدر الحاجة و انما تبعه الكسر في الحذف لان التنوين يحذف لا لمنع الصرف كالوقف واللام والاضافة فاراد وا النص
من اول الامر على انه لم يسقط الا لمشابهة الفعل فحذ فوا معه صورة الكسر التي لا يدخل الفعل **قوله** لان العدل اي
كون الاسم معدولا فرع المعدول عنه اذ لا يتصور اعتباره بدونه كان الاسم المعدول فرع له **قوله** لانك
تقول قايم ثم قائمة يعني المزيد فرع المجرد والمذكر ماليس فيه علامة التانيث والمونث ما فيه ذلك فاعتباره فرع اعتبار المذكر
وهو المعنى بالفرعية **قوله** لانك تقول رجل ثم الرجل يعني الحاجة الى التعريف انما هو اذا لم يحصل الغرض من التنكير فاعتبار التعريف
فرع اعتبار التنكير والنكرة ماليس فيه اداة التعريف **قوله** والالف والنون فرع مازيدتا عليه هذه الفرعية معتبرة عند الكوفية اما عند
البصرية فهما فرع الفي التانيث في التاثير فالوجه ذكر الفرعية المعتبرة عند البصرية او ذكر الفرعيتين على المذهبين كما قال الرضي والالف
والنون فرع الفي التانيث كما يجيء بعد او فرع مازيدتا عليه واما ذكر الفرعية على مذهب الكوفية وترك ما هو المعتبر عند البصرية فلا وجه له
قوله ويجوز صرفه للضرورة قال الرضي ولا يعرف ما فيه الالف المقصورة لعدم الضرورة وقال شارح اللباب يستثنى ما في آخره
الف التانيث المقصورة كحبلى فانه لا يجوز صرفه اذ لا ضرورة ملجئة الى صرفه لانه اذا صرف ادخل عليه التنوين ويسقط الالف فيؤدي
الى الاتيان بحرف ساكن وحذف حرف ساكن ولا ضرورة تلجئ اليه انتهى وفي الوجيز وقيل يجوز انتهى اقول قوله ولا ضرورة تلجئ
اليه ثم كيف ويحتمل ان يكون القافية النون الساكن او النون الموصول وفي الصورتين الضرورة ملجئة وبالجملة الحكم بعدم الجواز مطلقا
على المقصورة غير مستقيم **قوله** اي لا يمتنع يشير الى ان ليس المراد من الجواز الامكان الخاص ولا الامكان العام المقيد بجانب العدم
حتى يقابل الوجوب بل المراد منه الامكان العام المقيد بجانب الوجود فيشمل الوجوب **قوله** لا يلزم خلو الاسم عنهما ان اريد الخلو عن
مطلق العلتين فلا كلام فيه وان اريد عن المستجمعين للشرائط فعدم الخلو عنهما على تقدير ادخال الكسرة والتنوين للتناسب ثم كيف
والتناسب معارض **قوله** انكسار بحره يعني بالانكسار تغير المرخي مثله في اصول بحر من البحور او في اصول بحر خاص وان جاء مثله في
اصول بحر آخر كالبيت الاول فان بحره كامل واصله متفاعلن ست مرات فلو لم ينون مصائب لصار مفعولا والكف لم يجيء في اصوله
فيخرج عن الوزن وان جاء الكف في مفاعيلن كالبيت الثاني فان بحره طويل واصله فعولن مفاعيلن اربع مرات فلو حذف التنوين
من نعمان لم يخرج عن الوزن اذ الكف جاء في مفاعيلن الواقع في الطويل بل يخرج عن السلاسة والدليل على ان الصدر والعروض
والابتداء والحشو معتبر في الاول سلامة الحشو من المصراع الاول والضرب **قوله** ان ذكره بالفتح للتعليل بتقدير اللام وبالكسر للتحقيق لتقدم
ما يلوح بالخبر فصار المقام مقام ان يتردد المخاطب وقيل ان ذكره بالفتح والكسر للتعليل قال السيد السند قدس سره في شرح المفتاح
لا دلالة لها على السببية الا عند قوم من الاصوليين لما اشتبه عليهم المكسورة الدالة على التحقيق فقط بالمفتوحة المقدرة باللام
الدالة على التعليل وقال في حواشيه ذكر قوم من اصحاب اصول الفقه ان كلمة ان المكسورة تدل على السببية ورد عليهم آخرون
بان الدال على السببية هي المفتوحة المقدرة باللام دون المكسورة واما قوله عليه الصلوة والسلام فانه نجسة بايا وقوله فانهم يحشرون
وادواجهم يستحيد وما فليس للاوليين فيها حجة بل السببية ههنا مستفادة من الفاء انتهى لكن قال العلامة التفتازاني في المطول قال الشيخ
عبد القاهر ان في وما ابرئ نفسي ان النفس لامارة بالسوء وصل عليهم ان صلوتك سكن لهم ويا ايها الناس اتقوا ربكم ان زلزلة
الساعة شيء عظيم وامثالها لتصحيح الكلام السابق والاحتياج له وبيان وجه الفائدة فيه يغني غناء الفاء انتهى **قوله** عن الزحاف

ای الذی یخرج الشعر عن السلاسة بقرینة الفا قوله لیس بضرورة ح لعدم اخراجه الشعر عن الوزن بل عن السلاسة قوله عن بعض الزحافات ای الذی یخرج الشعر عن السلاسة وعلی ہذا فالاولی عنہ او ترک البعض قوله عند الشعراء فخروج البیت عندہم عن السلاسة بمنزلة الخروج من الوزن قوله فانعقد تکرر فیه یشیر بالفاء السببیة الی ان التکرار سبب عن کون الجمع بالفاء صیغة منتہی الجموع فوجه اعتبار صیغة منتہی الجموع ان تکرار الجمعیة الذی ہو سبب قیام الجمع مقام السببین عند المص رح یتحقق فیہا حقیقة فی البعض وحکما فی بعض آخر فما قال الرضی فلا اثر عنده لکونه اقصی جموع التکسیر لیس علی ما ینبغی وقال بعضهم انما قوی حتی قام مقام سببین لکونه نہایة جمع التکسیر لیجمع الجمع الی ان ینتہی الی ہذا الوزن فیرتدع ولہذا سمی بالاقصی والاکثرون علی ان قیام الجمع الاقصی مقام سببین وقوته کونه لانظیر له فی الاحاد العربیة قال الرضی واما نحو اکالب اجمال فانہما وان لم یات لہما نظیر فی الاحاد الا ان کونہما جمعی قلة وحکم جمع القلة حکم الاحاد بدلیل تصغیره علی لفظه فت فی عضد جمعیتہما قوله وہو الفا التانیث من حیث ہما الفا التانیث فالعلة فی الحقیقة ہو التانیث بالالف ای کون الاسم مونثا بالالف ممدودة کانت او مقصورة الا انه قدم الالف اشعارا بکمال سببیة فکانه العلة قوله المقصورة ای الالف المقصورة فعلامة التانیث فی حبلی ہو الالف والممدودة ای الالف الممدودة مقتضی السیاق ان یکون الالف فی حمراء للتانیث مع انه لیس کذلک اذ علامة التانیث ہو الہمزة المنقلبة عن الالف لا الالف والجواب ان الہمزة لما کانت ہمزة صورة والفا حقیقة قیل علامة التانیث ہو الالف الممدودة ای الالف التی ہو سبب المد تنبیہا علی ما ہو الاصل والحقیقة فان قلت الالف اسم الہمزة واما اسم الالف فلا علی ما صرح به الرضی فی بحث الاعراب حیث قال لا اسم للساکنة فانہم لما لم یمکنہم النطق بالالف الساکنة توصلوا الیه باللام المتحرکة کما توصلوا الی النطق بلام التعریف الساکنة بالالف المتحرکة اعنی الہمزة واما الالف فہو اسم للہمزة فکیف یصح قولکم الف حقیقة قلت لاشک فی اطلاق الالف علی الساکنة والمتحرکة کما اطلقه الرضی ایضا فاما ان یکون ما ذکره بحسب اللغة والاطلاق بحسب الاستعمال او یکون ہذا الاطلاق ایضا بحسب اللغة کما قال الجوہری الالف نوعان لینة ومتحرکة واللینة تسمی الفا والمتحرکة تسمی ہمزة واما ارادة الہمزة من الممدودة فی عبارة الش قدس سره فبعید لانه یخالف قوله المقصورة قوله ای کل واحدة منہما دفع لما یتوہم من ظ لفظ التثنیة ان الثانی مجموع الالفین قوله مصدر مبنی للمفعول لما نوقش بان العدل بمعنی الصرف والاخراج وہو صفة للمتکلم فکیف یحمل علیه ما ہو صفة الاسم اجاب بان المصدر الصریح کما یکون للفاعل یکون للمفعول ایضا کما یشہد به موارد الاستعمال والوقوع فی کلام الفحول من العلماء واستلزام ذلک کون المصدر الضمنی ایضا کذلک تم ولم لا یجوز ان یکون الضمنی لا یناسبه صیغة فعله علی ما ہو انط فاندفع ما قیل کون المصدر موضوعا للمعنیین لابد له من دلیل بل یکاد یرده ما ذکره المص رح فی تعریف الفاعل من قوله علی جہة قیامه به حیث اخرج به عن تعریف الفاعل ضرب زید مثلا علی صیغة المجہول فانه یدل علی ان ضرب زید تدل علی وقوع شئ علی زید لا علی قیام شئ بزید فلو کان للضرب معنیان لکان ضرب زید والا علی قیام المبنی للمفعول بزید کما ان ضرب زید علی صیغة المعروف دال علی قیام المبنی للفاعل فلا یکون خارجا بقوله علی طریقة قیامه به ولو سلمنا انه لیس بموضوع له قلنا انه مجاز فیه مجازا مشہور الشہرة کونه مبناه فیما بین العلماء قوله ای کونه مخرجا ان قیل یصدق علی کونه مخرجا کونه خارجا اذ قد یوجد فی ضمن الاخراج الخروج فلا حاجة الی التاویل الذی ذکره بل لا یجوز لان

الخروج لازم فكيف يأول بالمعدول قلنا ما ذكره ليس تأويلا بل بيان لحاصل المعنى اشعارا بان العدل لا بد فيه من اعتبار الاخراج **قوله** يقتضي الاصل والقاعدة الصواب تركه لانه يشعر بان دليل غير منع الصرف على وجود الاصل في العدل التقديري مع انه ليس كذلك كما اشار اليه الشارح قدس الله سره بقوله ففي بعض تلك الامثلة يوجد آه وقوله كون الداعي الى تقديره وفرضه منع الصرف لا غير وقوله ولم يكن فيها دليل على وجوده غير منع الصرف ثم الظاهر من العبارة كما لا يخفى ان القاعدة المقتضية مقدمة على الاخراج فاندفع ما قيل الا ان يقال لما اقتضى ضرورة منع الصرف الى ان يحكم بانه معدول حكم بانه سمي باسم الفاعل من العمارة فعمر اسم فاعل من العمارة خرج من صيغته التي هي على مقتضى القاعدة وهي عامر وما ذكره السيد السند في حواشي المتوسط من قوله خروج الاسم عن صيغته التي كان اصله ان يكون على تلك الصيغة من والا كان لا يخرج عن شيء **قوله** خرجت المشتقات اذ لا يقال فيها ان الضرب مثلا صيغة ضارب فليس خروج الاسم من صيغة الى صيغة بل اخذ صيغة من صيغة بخلاف العدل حيث يقال فيه ان صيغة المعدول عنه صيغة المعدول لقاعدة تقتضي ذلك فيه ان ثلث مثلا صيغة ثلثة ثلثة لدليل يقتضيه وكذلك في جميع امثلة العدل التحقيقي وكما ان ثلث وصف فكذلك المكرر لم يستعمل الا وصفا صرح به السيد السند قدس سره في حواشي المتوسط والاستعمال بلا قرينة دليل الوضع فاندفع ما قيل فيه ان صيغة الاسم ان كان بمعنى صورة تعرض لحروفه الاصول فهيئة الضرب هيئة الضارب وان كان بمعنى ما تعرض المادة في وضعه لمعناه فهيئة ثلثة ثلثة ليست هيئة ثلث لان ما وضع له ثلثة ثلثة نفس العدد وما وضع له ثلث الموصوف به ولو سلم فمعنى صيغة الاسم انما صيغة يقتضي الاصل والقاعدة ان تكون موضوعة لمعناه لا انها موضوعة له **قوله** ان يكون المادة باقية ان اريد بقاء المادة ان يكون شخصها باقية فمثل المقام مما ابدل فيه حرف من حروف المادة بحرف آخر ليس المادة فيه باقية فهو خارج بقوله ان يكون المادة باقية فنسبة خروجه الى قوله ولا يبعد آه كما وقع من المحشي الاول ليس على ما ينبغي وان اريد بقاء المادة اعم من ان باقية بشخصها او بقيام البدل مقامها فنحو مقام ومختار خارجة بقوله ولا يبعد لا بقوله ان يكون المادة باقية فنسبة خروجه الى قوله ولا يبعد آه كما وقع من المحشي رح الاول ليس على ما ينبغي وان اريد بقاء المادة اعم من ان ما فيه بشخصها او بقيام البدل مقامها فنحو مقام ومختار خارجة بقوله ولا يبعد لا بقوله ان يكون المادة باقية كما ذهب اليه بعض الافاضل **قوله** وحيث لم يستعمل لواحد منها علم انه معدول يستعمل الشرح حيث للشرطية مع انه لم يجئ للشرط بغير ما الا قليلا ويمكن ان يقال حيث للزمان ظرف لقوله علم **قوله** ولا يبعد ان يعتبر ان قلت يخرج بهذا القيد جميع ما اخرج بالثاني من محذوف الاول والاوسط والآخر وما لا يخرج به كالمدغمات فالاولى اعتباره دون الثاني فلم اعتبره الشارح قدس سره قلنا لانه ظ متبادر وهذا القيد ليس بمتبادر ولا ظ فلا يصار اليه الا الضرورة واظهار الفائدة اخرى وهي ان المادة تكون باقية في المعدولات هذا وقوله وان خروجه عطف على وان المتبادر فجعله داخلا في خبر المتبادر على ما في بعض الحواشي وهم **قوله** فان الظ سند للمنع والاصل كيف وان الظ وعلى هذا فالاولى الواو دون الفاء **قوله** الى ارتكاب تلك التكلفات فان قلت ما ذكره ظ كما يشير اليه قوله ولا يخفى مع التبادر في البعض وحمل الالفاظ مطلقا على الظ والمتبادر واجب خصوصا في التعريفات فكيف يكون تكلفا قلنا القول بالظهور والتبادر ربما ثبت عليه تكلف ويحتمل ان يكون المراد من قوله لا يخفى فينبغي ان لا يبقى خفيا بعد التنبيه وان كان خفيا

في نفسه على ان البعض المغني عن احد الاولين بل عن كليهما لما كان تكلفا لكونه غيرظاهر ولا متبادر عد الجميع تكلفا قوله لانهم تتبعوا الشهود ان العدل التحقيقي اعتبر لما يقتضي اعتبار الاخراج من غير منع الصرف اولانهم جعلت الامثلة غير منصرفة للعدل وسبب آخر والشارح قد نفى ذلك وقال العدل التحقيقي ايضا اعتبر لمنع الصرف بعد التتبع في كلام العرب ووجدان الامثلة التي اعتبر فيها العدل التحقيقي غير منصرفة مع انه لم يوجد فيها غير سبب واحد فالنظر في التتبع ان كان اولا في اعراب الكلمة وبنائها فالحق ما ذكره الشارح قدس سره وان كان اولا في معرفة الاصل وغيره فالحق ما هو المشهور لان الدلائل على وجود الاصل تدل على اعتبار الاخراج ايضا كما لا يخفى لمتامل فيها واما اثبات مجرد كون الدلائل دالة على اعتبار الاخراج ايضا فلا يسمن ولا يغني من جوع وكذا ارادة الخروج عما هو القياس عن الخروج المحقق حيث لا يصلح توجيها للمشهور اذ لا يستلزم كون الحكم بالعدل التحقيقي لغير المنع على ما هو المشهور اذ تتبع النحاة اولا في صرف امثلة التحقيقي وعدم صرفها على ما ذكره الشارح قدس سره وعلى هذا الدليل على وجود الاصل وان دل على اعتبار الاخراج كما يدل عليه قوله وحيث لم يستعمل لواحد منها علم انه معدول الا انه لا يثبت ما هو المشهور وهو كون الحكم بالتحقيقي لغير المنع فكانه لا يدل فصح قوله فلا دليل عليه للامنع الصرف ثم قوله فجعلوه غير منصرف للاشعار بان جعل ما وراء عمر غير منصرف ليس متفرعا على تحقيق العدل بل الامر بالعكس فاندفع ما قيل الاولى تركه لانه مشترك بينه وبين جميع الاسباب والاحسن كون الحكم بعلية العدل للضرورة بالعدل قوله فوجوده محقق بلا شك الشك عبارة عن تساوي الطرفين فنفيه كما يصدق مع اليقين يصدق مع الظن الذي هو طرف راجح فاندفع ما قيل انت تعلم ان وجدان دليل غير منع الصرف على وجود اصل المعدول عنه لا يستلزم تحقق وجوده بلا شك لجواز كون مقدماته ظنية قوله وفي بعضها لا دليل غير منع الصرف غير اتفاره بالذات بقرينة المقابلة فاندفع ما قيل فيه نظر لجواز كون مجموع وجدان عمر غير منصرف في كلامهم وعدم السبب فيه غير العلمية ووجوب اعتبار سبب آخر فيه وعدم وجدان صلاحية اعتبار غير العدل دليلا على وجود اصل للمعدول ولا شك ان هذا المجموع غير منع الصرف فكيف يصح قوله وفي بعضها لا دليل غير منع الصرف لان هذا المجموع عين منع الصرف مستنبطة للمقابلة قوله اما اعتبار اخراج المعدول عن ذلك الاصل آه فلا يصلح سببا لانقسام العدل الى التحقيقي والتقديري كما ظن في المشهور لانه مفروض مقدر فاندفع ما قيل اذا اعتبار الاخراج امر محقق لا مقدر فلا يصلح الانقسام اليه سبب الاعتبار قوله الى رباع ومربع في الجمل هذا هو الصحيح ونص عليه البخاري في الجامع الصحيح في كتاب التفسير وقال السيد السند قدس سره في حواشي المتوسط قال المص في شرحه وبل يجيء فيما عداه الى التسعة او لا ففيه خلاف اصحابه انه لم يثبت وقد نص البخاري في صحيحه على ذلك وقال الرضي بعد ما نقل من عشرة في قول الكميت والمبرد والكوفيون يقيسون عليها الى التسعة نحو خماس ومخمس وسداس ومسدس ومن اسماء مفعول المستعمل على وزن فعال من احاد الى عشرة مع ياء النسبة نحو خماسي سباعي وثماني وتساعي وقال بعض افاضل المتأخرات قال الشيخ ابو حيان الصحيح ان البنائين مسموعان من احد الى عشرة وحكى البنائين ابو عمرو والشيباني وحكى ابو حاتم وابن السكيت من احاد الى عشار انتهى وقد جاء سداس في قوله احاد ام سداس في احاد فما قيل تقرير والصواب مجيئها الصواب مجيء عشار ومعشر ليس على ما ينبغي قوله لان معناه في الاصل اشد تاخرا وكل فعل معناه الزيادة فهو افعل التفضيل فآخر اسم تفضيل واحتمال المجاز والمبالغة يدفع بالاصل ويكون التبادر عن المعنى الحقيقي وان اصل ليس من صيغ المبالغة والاولى ما ذكره الرضي حيث قال وهو افعل تفضيل بشهادة الصرف نحو اخر آخران آخرون واخر واخرى اخريان اخريات واخر مثل الافضل الافضلان الافضلون

الافاضل والفضلى والفضليان والفضليات والفضل بمعنى آخر في الاصل اشد تأخرا وكان في الاصل معنى نحو جاءني زيد ورجل آخر رجل اشد تأخرا من زيد في معنى من المعاني قوله ثم نقل الى معنى غير فمعنى برجل آخر رجل غير زيد ولا يستعمل الا فيما هو من جنس المذكور اولا فلا يقال جاءني زيد وحمار آخر ولا امرأة اخرى هذا كلام الرضي وحيث لم يستعمل بواحد منهما علم انه معدول والا لكان شاذا ولكان له استعمال آخر غير المذكور ولا شك ان كليهما منتف فثبت انه مخرج فدليل وجود الاصل قد دل على اعتبار الاخراج الا ان دلالته لما لم يثبت ما هو المشهور صار كانه ليست بدلالة على ما عرفت فاندفع ما قيل قد كسر بهذا الكلام ما قرر آنفا من ان المعدولية يعلم من عدم الصرف ايضا ووجود الاصل من الادلة قوله وانما لم يذهبا قيل هذا الوجه ضعيف لان عدم في تقدير الاضافة في الكلام لا في فرضها في الاصل المعدول عنه وبينهما بون بعيد والوجه ان جاءني الرجل والرجل الآخر وجاءني رجل ورجل آخر لو فرض للتفضيل لم يكن للمفضل عليه الا ما ذكر اولا فلا يتصور التفضيل على ما ذكر اولا بالاضافة فرد على المناسبة بين الحال والاصل وحكم بانه معدول عن احدى الصورتين انتهى وقيل يمكن ان يقال ان قاعدتهم في فرض الاضافة في الاصل وذلك انهم قالوا ان في قبل اذا لم ينو المضاف اليه يكون معربا كقول الشاعر فساغ الى الشراب آه مع انه كان اصله الاضافة لان الكلام في الظروف المقطوعة عن الاضافة وان ما ذكره من الدليل مبني على ان الاستعمال في الاصل بهذا وهو في حيز المنع او يجوز ان يتغير الاستعمال الذي كان في حين التفضيل لان التفضيل قد محي بالكلية وصار اللفظ بمعنى غير انتهى اقول مقصود المعترض ان قاعدتهم من ان لفظا وايتان التنوين فيه او اضافة اخرى انما يكون اذا كان المضاف اليه مقدرا في نظم الكلام اما اللفظ الذي ليس له مضاف اليه مقدرا في نظم الكلام كآخر بل الاضافة في المعدول عنه فلا يجري القاعدة فيه وما ذكره المجيب اولا لا يثبت ما نفاه المعترض لانه ان اراد ان التنوين يؤتى فيه عوضا عن المضاف اليه فان لم يكن مرادا فهو خلاف الواقع كما يدل عليه كلام الرضي في بحث الظروف وان اراد معنى آخر فلا بد من تصويره حتى يتكلم عليه وكذا ما ذكره ثانيا لا يغني ما اثبته لان انمحاء معنى التفضيل لا يستلزم تغير الاستعمال المذكور وانما كان كذلك لو كان الاستعمال مختصا بالمعنى التفضيلي او منافيا للمعنى الثاني وليس الامر كذلك قوله لانما يوجب التنوين قال الرضي ولمانع ان يمنع الحصر فيما ذكره من الوجوه بما ذهب اليه الخليل في اجمع واخواته من كونها معرفات بتقدير الاضافة مع تعريها من تلك الوجوه والاولى ان يقال في امتناع كون آخر بتقدير الاضافة ان المضاف اليه لا يحذف الا اذا جاز اظهاره ولا يجوز اظهاره انتهى قوله وان كانت اسما قال ابو علي والحق ان جمعا اسم لا صفة قال الرضي ويرد عليه ان جمعا لو كان اسما لكان اجمع اليه كذلك فجمعه اذن على اجمعون شاذ اذ لا يجمع بالواو والنون الا العلم او الوصف كما يجيء في باب الجمع انتهى وقيل وله ان يقول انه علم جنس انتهى وفيه بحث اذ الشرط كون الاسم علما لمذكر عاقل لا كونه علما مطلقا قوله فاصلها يعني لما كان جمع بضم الفاء وفتح العين غير قياس في اجمع جمعا اسما وصفة فاصله اما جمع بضم الفاء وسكون العين او غيره مما هو قياس فيه من جماعي او جمعاوات ولا يخفى ان وضع المعدول غير وضع المعدول عنه فلا ضير في كون التكسير معدولا عن السلامة فاندفع ما قيل لا يخفى ان القياس في جمع التكسير الذي هو جمع ليس جمعاوات فلا يحتمل ان يكون معدولا عنها قوله والآخر الصفة الاصلية وان صارت بالغلبة في باب التاكيد اسما في الرضي قال المصرفيه وفي اجمع مع العدل الوصف الاصلي وان صار اسما بالغلبة في التاكيد فما عنده كاسود وارقم وهذا قريب لكن يبقى الكلام في ان اجمع في الاصل

من اتى الصفات هو امن باب احمر حمرا ام من باب الافضل والفضلى ولا يجوز ان يكون من باب احمر لجمعه على اجمعون وجمعه
بالنظر الى اصله فعل وبالنظر الى نقله الى الاسما بالغلبة افاعل وافعلون لا يجوز فيه لاقبل الغلبة ولا بعدها وايضا افعل فعلاء
لا يجئ فى الاغلب الا فى الالوان والحلى والاولى ان يقال انه فى الاصل افعل التفضيل بشهادة اجمعون وجمع فكان معنى
قرأت الكتاب اجمع انه اتم جمعا فى قرأتى من كل شئ ثم جعل بمعنى جميعه وانمحى عنه معنى التفضيل فعدل عن لوازم افعل التفضيل ويرد
على جعل اجمع من باب الافضل ان مؤنثه جمعاء وحقه جمعى كالغرى والجواب انه لما انمحى عنه معنى التفضيل جاز ان يغير بعض تصاريفه
عما هو قياسه ولما بقى فيه معنى الصفة مع ان وزنه افعل صار كاحمر الذى هو على افعل وهو صفة فجاز جمعا كحمر انه اذا جاز لك
ان تقول حسنا وخشنا وعليا مع ان مذكراتها احسن واخشن واعلى لكونها صفات فكيف اذا انضم الى الصفة وزن افعل
انتهى **قوله** لما بقى فيه معنى الصفة اذ لا يخرج الوصف العام بالغلبة عن معنى الوصفية وكيف يخرج ومعنى الغلبة تخصيص
اللفظ ببعض ما وضع له فلا يخرج عن مطلق الوصف بل انما يخرج عن الوصف العام اى لا يطلق على كل ما وضع له بل يخرج
الوصف لفظا عن كونه وصفا اى لا يتبع الموصوف لكن المقصر فى باب ما لا ينصرف الوصف من حيث المعنى لا من حيث اللفظ
هذا ما ذكره الرضى وليس المراد انه بقى وصفا عاما بقرينة قوله وهذا قريب لكن بقى وقوله ثم جعل بمعنى جميعه وانمحى عنه ولما انمحى
عنه اذ الانمحا بسبب الغلبة فلا يتصور فى المتفرع عليه كونه بطريق العموم فظهر ان اجمع كاحمر لفظا ومعنى فاندفع ما قيل وفيه
بحث لانه قد صار اسما صريحا بالعلم فلا يكون فى حكم احمر معنى ثم قوله والآخر الصفة الاصلية اختيار من الشارح لما هو المختار
عند المصرح فاندفع ما قيل كلام الشارح لا يخلو عن ضعف اذ مع احتمال كونه اسما حقيقة لا يكون فيه السبب الصفة الاصلية **قوله**
وعلى ما ذكرنا فى دليل وجود الاصل فى اخر وجمع من قوله وحيث لم يستعمل بواحد منها علم انه معدول وقوله فاذا اعتبر اجزاء
آه لا يرد على الدليل نقض او رده الفاضل الهندى بالجموع الشاذة وقوله واما الجمع الشاذة دفع لنقض ما اورده الفاضل
الهندى على التعريف وعلى هذا فلا تكرار كما قيل فاندفع ما قيل الاولى ان يذكر هذا الكلام قبل تقسيم العدل الى التحقيقى والتقديرى
ذيل التحقيقى الذى ذكره بقوله واعلم انا نعلم **قوله** فلا تنتقض فى هذه الجمعية جواب لو لكن المتعارف فى الجواب هو الماضى مثبتا كان
او منفيا مع اللام او بدونه ولا يجئ جوابها جملة اسمية والزمخشرى يجوز وقوع الاسمية جوابها كقوله تعالى ولو انهم آمنوا واتقوا لمثوبة
من عند الله خير وعند غيره جواب لو محذوف والاسمية جواب القسم صرح به الرضى وبالجملة وقوع الاسمية بالفا جوابا لها نادر بل غير
معلوم ولعل الشارح قدس سره اطلع على ذلك **قوله** لما وجدا غير منصرفين الى قوله اعتبر فيهما العدل والا فالقياس صرفهما وعدم
اعتبار العدل وذلك لان فعل الذى هو علم ان جمع شرطين ثبوت فاعل وعدم فعل قبل العلمية فهو غير منصرف كقثم لثبوت قاثم
وعدم قثم قبل العلمية فحكمنا بكونه معدولا عن قاثم جنسا وقطعنا بعدم نقله عن فعل الجنسى فقلنا هو علم مرتجل غير منقول عن شئ
وهو معدول وانما حملناه على كونه معدولا ولم يجوز ان يكون مرتجلا غير معدول لكثرة كون فعل الجامع للشرطين غير منصرف واضطرارنا
الى تقدير العدل فكل فعل علم جامع للشرطين يحمل كونه فى كلامهم منصرفا وغير منصرف فعلينا ان نقدر العدل فيه ونمنعه عن الصرف
الحاقا للمشكوك فيه بالاغلب اما لو وجدنا جمع الشرطين لكنه سمع فى كلامهم منصرفا فلا نقدر العدل فيه وان اختل احد الشرطين
وذلك بان يجئ له فاعل قبل العلمية واما فعل فهو منصرف لو جاء مثل ذلك فى كلامهم ولا يعرف له مثال وكذا ان جاء له فاعل

قبل العلمية مع ثبوت فعل ايضا قبلها كحلم وخشع علين لجواز نقله عن فعل جنسا وان لايكون معدولا عن فاعل ولاسيما ان النقل في الاعلام اكثر واغلب من العدل وان احتمل الشرطان فلا كلام في كونه منصرفا لو اتفق مجيئه وعمر وزفر كما جاء فاعل قبل العلمية جا فعل ايضا نحو عمر جمع عمرة وزفر السيد هذا ما ذكره الرضي والمراد من كون المعدول عنه مفروضا غير ثابت في العدل التقديري انه لايدل دليل غير منع الصرف على ذلك الوصف وان كان ثابتا في نفسه من غير ملاحظة الوصف المذكور فالدال على الوصف فيه منع الصرف لاغير فثبوت فاعل في نفسه من غير ملاحظة له لاينافي ما ذكره الشارح من ان المعدول عنه في العدل التقديري غير ثابت فاندفع ما قيل ان قلت الشرط الاول ينافي ما قاله من ان المعدول عنه في العدل التقديري غير ثابت نعم لو كان تحقق فاعل في نفسه مستلزما لكونه معدولا عنه لفظا آخر لكان منافيا وليس فليس قوله من غير ذوات الراء العدل التقديري ان كان عبارة عما قدر لمنع الصرف او البناء والحمل على الاخوات على ما ذكره الفاضل الهندي فالمناسب عدم التقييد به ليكون ذوات الراء اشارة الى الثاني وغير ذوات الراء الى الثالث عند بني تميم وان كان عبارة عما يقدر لمنع الصرف فقط كما ذكره الشارح وكان الغرض من ذكر باب قطام الاشارة الى ان تقدير العدل في غير المنصرف قد يكون للحمل على الاخوات فالمناسب التقييد به لكن ما نقل عن المصنف من ضرب الخط عليه وحذفه على ما قال صاحب المتوسط انا وجدت نسخة لهذا الكتاب مقروة على المصنف ولم يكن فيها لفظة قطام منها ألت قار بها عنها فتعهد فنا المصنف عند قرأة بعض المشتغلين عليه لعدم مطابقتها المقصود ينافي التوجيهين على تقدير صحته قوله مثل حضار قال السيد السند قدس سره في حواشي المتوسط اسم كوكب تشبيه سهيلا وكانه مؤنث سماعي الهندي في اعلام الاعيان المؤنثة وفي المفصل حضار لاحد المحلقين وطار للمكان المرتفع وفي بعض النسخ دیار علم لبقعة مخصوصة قوله فانها مبنية وفي بعض النسخ فانهما مبنيتان والوجه الاول ليكون موافقا لقوله بعيد هذا فاعتبر فيها فلما اعتبر فيهما اصيب فيما عداها يعني ان ذوات الراء مبنية في لغة اكثر بني تميم وضعا ثم وجه تخصيص البناء بذوات الراء مع ان تقدير الاعراب والبناء مستقيم في جميع الاعلام الشخصية المؤنثة لقصد الامالة المستحسنة الموجبة لخفة المستدعية لثقل الراء لكونه مكررا والمصحح للامالة كسرة والراء اي لا تحصل الا بالبناء قوله وليس فيها شئ من الاسباب الموجبة للبناء المبنية في اول المبنيات قوله الا سببان العلمية والتانيث مثل قوله نعم لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى والمقصود منه نفي سبب موجب للبناء عنها بالكلية او نفي ذلك على الاطلاق واثبت امرا لا يتصور كونه موجبا للبناء اشعارا بانه ليس فيها فاندفع ما قيل عليه لو اريد انه ليس فيها شئ الا السببان فممنوع المنع وان اريد انه ليس فيها موجب بناء الا السببان فغيه انهما ليسا موجبي بناء قوله فاعتبر فيها العدل تحصيل سبب البناء اي لتحصيل احد جزئي سبب البناء والحق السبب على الجزء الاخير اذ لو اكتفي بالوزن لوجب بناء كلام وسلام قوله كون الاسم دالا على ذات مبهمة منه خرج اسم المكان والزمان واخواته فانه يدل على تعيين الذات باعتبار ما فان قولك مقام معناه مكان فيه القيام لا شئ او ذات ما فيه القيام بخلاف الصفة فان معنى قائم شئ ما او ذات ما له القيام فما قيل لم يقيد بغاية الابهام كما قيد في ما دل على ذات مبهمة غاية الابهام باعتبار معنى معين اذ لو لم يقيد فيه لم يخرج اسم الزمان والمكان والآلة عن التعريف بخلاف تعريفه فانها تخرج بقوله مع بعض صفاتها فان هذه الامور وان دلت على ذات وبعض الصفة لكن لم تدل على بعض صفة تلك الذات ليس على ما ينبغي كيف وقال السيد السند قدس سره وتعريف الصفة بما دل على ذات باعتبار معنى هو المقصود غير منتقض باسم المكان

كما زعم البعض لان مرادهم بالذات فی تعریف الصفة کما هو المتبادر منه ذات ما ای مبهمة لا تعین لها اصلا وقد صرحوا بذلک فقالوا الصفة ما دل علی ذات مبهمة باعتبار معنی معین ولا یندرج اسم المکان فی التعریف لدلالته علی ذات متعینة باعتبار ما هذا کلامه وکذا ما قیل خرج بقید الابهام ما دل علی ذات معینة وبقید مع بعض صفاتها خرج اسماء الزمان والمکان اذ المضرب مثلا مکان فیه الضرب لا مکان له الضرب لیس بشیء وبالجملة الذات فی الصفات مبهمة لا تعین فیها لا شخصا ولا نوعا وفی اسم المکان لها تعین نوعی فکیف یتصور عدم خروجه عنه مع قید الابهام وکیف یسند خروجه الی بعض صفاتها وهل هذا الا اخراج المخرج فان قلت کل من القیدین مخرج لاسم المکان واخواته فقط فیکفی احدهما فما فائدة ذکر الآخر قلنا المقصر فی التعریفات شرح الماهیات والاحتراز تابع فلا باس بان یقع فی التعریف ما یحصل به الاحتراز عن جمیع المحترزات والاولی ان یکون ذلک القید فی الآخر وما نحن فیه کذلک علی ان فی الثانی فائدة اخری ولا یشکل بالفیاض لانه مشتق من الفیض وهو انصباب عن امتلاء صرح به القاضی فی تفسیر قوله تعالی تفیض من الدمع وهو اعم من ان یکون فاعله ماء او غیره فمعناه شیء ماله الانصباب یؤیده ما ذکره القاضی فی قوله تعالی ان افیضوا علینا من الماء او مما رزقکم الله من سائر الاشربة لیلائم الافاضة لا یقال یشکل به اذا کان مشتقا من فاض الماء فیضا وفیضوضة اذا کثر حتی سال من جانب الوادی قلنا لا یفهم منه الاختصاص بالماء فمعناه شیء ماله السیلان بطریق الکثرة ولو سلم فمعناه شیء ماله الکثرة وانحصار ذلک الشیء فی الواقع فی الماء لا غیر لاختصاص الکثرة به وبالجملة لیس الماء داخلا فی مفهوم الفیض ولا بالتصغیر لان المعتبر توصیف وصف یکون سببا بالاتفاق ووصف التصغیر لیس کذلک هذا وخرج عن التعریف ایضا نحو اله وکتاب وغیر ذلک من الاسماء لانه اعتبر فی مفهومها مع خصوصیة المعنی خصوصیة الذات لا ذات مبهمة ولو سلم تخرج بقوله ماخوذة مع بعض صفاتها لان ما بعد کلمة مع یکون متبوعا وما قبلها تابعا فیکون ملاحظة الوصف فی الاوصاف اصلا ومتبوعا وملاحظة الذات تبعا ولذا یقع صفة ولا یقع موصوفا وفی تلک الاسماء ملاحظة الذات متبوع ولذا یقع موصوفا ولا یقع صفة قال السید السند قدس سره فی شرح المفتاح والمعیار فی تمییز الاسماء التی دخلت فی مفهوماتها المعانی عن الصفات ان توصف ولا یوصف بها علی عکس الصفات فیقال مثلا اله واحد قدیم ولا یقال شیء اله وایضا کتاب کریم ولا یقال شیء کتاب فظهر ان ما قیل ولا شک ان تعریف الصفة یصدق علی الآلة فلا یصح فالاولی ان یقال ان الوصف کون الاسم دالا علی ذات باعتبار معنی هو المقصود کما هو المشهور لیس علی ما ینبغی واعلم ان المراد من الصفة المعنی المصدری القائم بالغیر سواء صدر عنه اولا وملاحظة الذات معه عبارة عن تعلق ذلک المعنی بتلک الذات تعلق القیام او تعلق الوقوع فالذات والغیر الذی قام به المعنی متحدان فی الفاعل ومتغایران فی المفعول فظهر ان ما قیل المراد بالصفة الامر القائم بالغیر ویشکل بنحو مضروب لان المصدر لیس قائما بالذات المفهومة منها بل واقعا علی الذات تقول قوله لذات ما اخذت مع بعض صفاتها التی هی الحمرة قیل والمذکورة ایضا وفیه انه ان اراد ان الصفة المذکورة مما دل علیه اللفظ وان لم یکن له مدخل فی کون الاسم وصفا قلنا لیس الکلام فی ای صفة کانت بل فی صفة هی سبب لکون الاسم وصفا وان اراد انه یجعل الاسم وصفا فهو فی حیز المنع وایضا المعنی بالصفة صفة یکون ملاحظة الذات تبعا لملاحظتها علی ما یدل علیه قوله اخذت مع بعض صفاتها والمذکورة بالقیاس الی الذات لیست کذلک قوله علم ان معناه ای معنی اربع المذکورة فی المثال المذکور وعلی هذا فالاولی ان یتم موصوفة بالاربعة بدون قولها مررت بنسوة کما لا یخفی قوله موصوفة الاولی کما قیل متصفة بمعنی نسوة ثبت لهن الاتصاف

بالاربعية لان الوصف العارض له فى هذا المثال الاتصاف لا الوصف المدلول عليه لقوله موصوفة اذ النسوة متصفة فى نفس الامر
بالاربعية لانه وصفهن احد سامع ان فيها ايهام خلاف المقصود وهو ان المتكلم وصفهن بالاربعية اى بكونهن اربعا لاشتهار اطلاق
الموصوف على من قام به المعنى لمعنى من شانه ان يوصف سواء وصف احدا ولا لا يدفع الاولوية بل الصواب ايضا وكذا كون السبب
هو الوصف والثابت ههنا الوصف العارضى لا يدفعها على ما قيل فتدبر **قوله** ومعنى الغلبة اى غلبة الاسمية اختصاصه ببعض افراده
اذا كان معنى غلبة الاسمية عند النحاة ما ذكر كان بقاء معنى الوصفية فى الاوصاف الغالبة من ضروريات هذا المعنى كما قال الرضى
ولا يخرج الاوصاف بالغلبة عن معنى الوصفية وكيف يخرج عن الوصف ومعنى الغلبة تخصيص اللفظ ببعض ما وضع له فلا يخرج عن
مطلق الوصف بل انما يخرج عن الوصف العام فلا يتصور القول بان غلبة الاسمية مشروطة ببقاء المعنى الوصفى عند بعض دون آخر
ولا بان ظ كلام المص يقتضى عدم الاشتراط لعدم تقييد اللحية والقيد بالصفة بل يجب ان يأول الظ كما اشار اليه الش قدس سره العزيز
بقوله الاول للحية السوداء وبقية معنى الغلبة عنده وليس ما ذكر هذا ومعنى الغلبة مطلقا ان يكون اللفظ فى اصل الوضع عاما فى اشياء ثم
يصير بكثرة الاستعمال فى احدها مشتهرا بحيث لا يحتاج لذلك الشئ الى قرينة بخلاف سائر ما كان واقعا عليه كابن عباس فانه كان
عاما فى كل واحد من بنى العباس ثم صار مشتهرا فى عبد الله فلا يحتاج له الى قرينة بخلاف سائر اخوانه وكذا النجم فى الثريا والبيت فى الكعبة
قوله فلا يفهم عنه الى قرينة من الموصوف او غيره بخلاف سائر السود فانه لا بد لكل واحد منها اذا قصد به من قرينة اما الموصوف نحو ليل
اسود او غيره نحو عندى اسود من الرجال **قوله** فلذلك المذكور اشار الى ان المشار اليه مثنى فالحق فى اسم الاشارة التثنية لكن
اتى بالمفرد بتاويل المذكور قال الرضى يشار بما للواحد الى الاثنين كقوله تعم عوان بين ذلك والى الجمع كقوله تعم كل ذلك كان سيئة
بتاويل المثنى والمجموع بالمذكور **قوله** اربع فى قولهم تقدير لمفعول المسيم فاصله لقوله صرف اذ مررت بنسوة اربع لا يصلح له الا بتجوز اشار اليه الفاضل المحشى
بقوله نسب الصرف الى الكل لانه صفة لجزئه وكان المعترض عليه بانه غفل عن انه جعل المنسوب الى الكل الكل لا كل واحد فخص مما قصد نسب
اليه بما هو برئ منه من هذا وبالكل اصالة الوصف وعدم معتبرة الغلبة **قال** وامتنع قال الرضى بعضهم لم يعتبر الصفة الغالبة نحو الابطح
ونحوه من الغالبات فيصرف وذلك لنقصانها عن سائر الصفات لفظا لعدم جريها على الموصوف وان كان معنى الوصف باقيا فيها
قوله الاول للحية السوداء الاحية مطلقا كما يشعر به عبارة المتن وكيف ومعنى الغلبة عند المص ما ذكره الش قدس سره فلا يتقوم منه بالتيسير
الينظ كلامه بل انه معروف عنه تعميما للغلبة وتحقيقا لها فاندفع ما قيل ظ كلام المص يدل ان الوصفية زالت فى الاشاعة حيث صار
اسما للحية فقط او القيد فقط ومع ذلك لم يعتبر الوصف الذى زال ههنا بالكلية ولذلك استدل بمنع الصرف فى هذه الاسماء على صحة مذهب
سيبويه فلا يمكن له ان يجعل عدم استعمال المتكلم اجدل وافعى واخيل فى معنى الوصفية سببا للصرف ويجزم ببطلان منع الصرف فيها
اذ يجوز ان يكون ذلك مثل اسود وارقم على ان سبب الصرف عند المص عدم تحقق كونها اوصافا فى اصل الوضع بل توهم انها موضوعة
للصفة لما زاد انها اللحية الخبيثة الشديدة من قولهم فعوة السم اى شدته وكذا توهم فى الاجدل الذى هو الصقر انه موضوع فى الاصل
للوصف اى طائر ذو جدل وهو الاحكام وكذا توهم فى الاخيل ان معناه الاصلى طائر ذو خيلان ولم يثبت ما توهموه وتحقيقا على ما
ذكره الرضى لا لعدم استعمال المتكلم فى معنى الوصفية **قوله** اللفظى الحاصل بالتاء قدر المتعلق معرفا وان كان المشهور تقدير الفعل او النكرة رعاية
لجزالة المعنى اذ لا يحسن جعله حالا بناء على جواز انتصابها من المبتدأ او على تاويل لان المقصود بيان شرط التانيث بالتاء لا حال كونه بالتاء

والكان الآل واحدا فجزالة المعنى تقتضي الصفتية والصفتية تقتضي تقدير المعرف فتقدير المعرف ليس مما لا دليل عليه ولا يلزم حذف الموصول مع بعض الصلة لان اسم الفاعل للاستمرار لا للحدوث ولو سلم فذلك جائز عند بعض على ما ربما يقال ان في جعله ظرفا لغوا متعلقا بالتانيث على انه مصدر ليوافق السباق ايضا جزالة المعنى واعمال المصدر المعرف باللام قليل في غير الظرف واما في الظرف فكثير اذ هو مما يكفيه رائحة من الفعل فلو لم يذكر اللفظي لاحتمل ماذكره التوجيهين **قوله** لان الاعلام اي الاعلام العجمية واما الاعجمية فربما تصرف العرب فيها بالنقصان لورودها على غير اوزان كلمهم الحقيقية وتركيب حروفها المتناسب مع عدم مبالاتهم بتمايز من اوضاعهم ولذلك قالوا اعجمي فالعب به ما شئت فقالوا في جبرئيل وميكائيل وارسطاطاليس جبرال وميكال وارسطو **قوله** محفوظا عن التصرف اي بالنقصان فنحو عايشة رض كراجعر صارت لازمة لا يحذف الثاني الرحيم واما بالزيادة فان كان الحرف الزائد لا تفيد معنى كالف التانيث في نحو بشرى وتاء التانيث في نحو غرفة والف الالحاق في نحو معزى لم يجز زيادته لان مثل ذلك لا يكون الا حال الوضع وكلامنا فيما زيد على العلم بعد وضعه اذا استعمل بعد وضعه العلمي وكذا الحكم ان لم يفد الزيادة الا ما افاد العلمية كتاء الوحدة ولام التعريف من غير اشتراك العلم وان افادت الزيادة معنى آخر فان لم يبق لفظ العلم بذلك المعنى على ما وضع له او لا لم يجز لزوال الوضع العلمي فلا يزيد عليه التاء المفيدة لمعنى التانيث وان بقي لفظ العلم مع تلك الزيادة وافتاعلى ما كان موضوعا جازت مطلقا ان لم يخرج بها عن التعيين كياء النسبة وياء التصغير وتنوين التمكن نحو هاشمي وطليحة وان خرج بها عن التعيين جازت بشرط جبران التعيين بعلامة كما في الزيدان والزيدون **قوله** بقدر الامكان واما اذا دعت الى التصرف بالنقصان ضرورة كالتخفيف الداعي الى الترخيم فيتصرف فيها **قوله** اي كالتانيث اللفظي الا ان اشتراط اللفظي بالعلمية التانيث لازمة وتحصيل سبب آخر بخلاف المعنوي فانه تحصيل سبب آخر فقط اذ لا يتصور العروض مع التقدير **قوله** ان يعارض ثقل احد السببين فيه اثم تاثيره كذا في بعض الحواشي الهندية منع الجر والتنوين عن غير المنصرف لكان مشابهته له من حيث ان فيه فرعيتين كما ان له فرعيتين بالنسبة الى الاسم على ما ذكره الشارح قدس سره سابقا وهو الظاهر من كلام النحاة واما تيسير **قوله** فيما سياتي لئلا يعارض الخفة احد السببين وثقل صاحب للفصل لمقاومة السكون احد السببين فوجود ثقل السببين لا يدخل له في منع الصرف حتى يعارضه الخفة بل وجوده وعدمه سيان بالقياس الى المنع ومعارضة الخفة على هذا ان الفرعيتين وان حصل بها مشابهتها الا ان سكون الوسط يثبت عدم المشابهة حيث لا يوجد فعل ماض ثلاثي ساكن الوسط وضعا فبانتفاء المشابهة بمن فعل خاص لا مطلقا يعارض احد السببين لا كليهما والحاصل من حيث ان في اعتبار كل سبب فرعا لآخر ثقلا بالنسبة الى الاسم ليس ثبت ذلك فيشبه الفعل لثقيل لدلالته على الحدث والزمان والنسبة فيثقل كل من السببين له مدخل في منع الصرف ومعارضة الخفة له ظاهرة **قوله** ويجوز عدم صرفه نظرا الى وجود السببين فيه وقد عرفت ان المعتبر ليس مطلق السببين بل السببان المستجمعان للشرائط على ما ذكره الشارح ومن الشرائط عدم وجدان العارض وقد وجد المعارض فيه وبالجملة الاطلاق والتقييد لا يخلو عن مناقشة واما الثلاثي الساكن الاوسط المنقول عن العلم المذكر كزيد علم امراة فالخليل وسيبويه وابو عمرو يمنعونه الصرف حتما كما هو وجوب ظهور امر التانيث بالطريان وابو زيد وموسى والجرمي يجعلونه مثل هند في جواز الامرين ويرجحون صرفه على صرف هند نظرا الى اصله **قوله** واما سقر فجميع النحويين على منع صرفه للتاء المقدرة وقيام تحرك الاوسط مقام الحرف الرابع القائم مقام التاء والدليل على قيام حركة الوسط مقام الحرف الرابع انك تقول في جمزى جمزي وحبوتي ولا تقول في جمزى الاجمزى كما لا تقول في جمادى الاجمادى وخالفهم ابن الانباري مجيبا بسقر كنه في جواز الامرين نظرا الى ضعف

السا وسد التا **قوله** بالمونث المعنوی المراد منه ماکان التانیه مقدرا لا المونث الحقیقی صرح به الرضی وهو بهذا المعنے اذا سمی مذکر لایحتاج الی شرط آخر غیر ما ذکره المص فان نحو نسا ورجال تانیثه لیس بتقدیر التا بتاویله بالجماعة فصرفه اذا سمی به مذکر لایفرا المعنی یحتاج الی شرط آخر وکذا نحو حائض لیس التانیه مقدرا اذ لو کان کک لکان غیر منصرف مع کونه علما للمذکر کعقرب ولیس کک لکنت تقول فی تصغیره تصغیر الترخیم حیضة کما تقول فی سما سمیة ولیس کک لانک تقول فیه حییض فصرفه بعد التسمیة للمذکر لایفرا المعنی وصرف نحو رباب اسم امرأة اذا سمی به مذکر لیس بعده مذکرا محضا وعدم اعتبار کونه مونثا لان قبل التسمیة بالمونث کان مذکرا بمعنی الغیم وبعد التسمیة به ایضا صار مذکرا فاعتبار له کما انه لا اعتبار للطهر المتخلل بین الدمین بل هو دم محض وکذا وجوب صرف المونث السماعی الذی غلب استعماله مذکرا بعد التسمیة المذکر به لیس الا لجعل المغلوب کالعدم وجعل الغالب هو الاصل واللفظ مذکرا محضا اما غلب استعماله مونثا فالوجه ترک الصرف اذا سمی به المذکر وجاز الصرف ایضا ومایتساوی استعماله مذکرا ومونثا اذا سمی به المذکر جاز فیه الصرف والترک والعجب من الرضی انه کیف قال وقد شرط لمنع صرف المونث اذا سمی به مذکر ترکه المص ابعد ما فسر المونث المعنوی بما نقلنا عنه وقال ایضا فان سمی به ای بالمونث المقدر تاؤه الذی عبر عنه بالمعنوی واما ما قیل المراد ان شرطه من بین الثلثة المذکورة الزیادة علی الثلثة وما یتبع اشتراطه الآخران ففیه انه لایصلح جوابا عن الترک کما لایخفی نعم یصلح جوابا عن شبهة القصر والتعامل بصدد الجواب عن الاول وایضا فیه اعتراف بان نحو نسا ورجال وحائض وطالق من المونث المعنوی ولیس الامر کک کما عرفت وان المعترض اخرجاه عنه **قوله** لان الحرف الرابع یعنی مثلا اذا الخامس ایضا قائم مقام التا لا ینفی ذلک من ولیل قال الرضی وما یسد مسد التا الاخیر فی الزائد علی الثلثة لان موضع التانی کلاسم فوق الثلثة فقوله الحرف الاخیر یعم الرابع والخامس وفی التسهیل اعتبر الزائد علی ثلثة وهو ایضا عام وبالجملة القول بان جعل الحرف الرابع قائما مقام التا عبارة القوم لیس علی الاطلاق ثم القول بان تخصیص الحرف الرابع بالقیام مبنی علی حروف میزان التصغیر فان ما هو بمنزلة الحرف الاصلی فی میزان التصغیر اربعة لا یزید علیها بما یقابل اللام الثانی فی تصغیر حرفا رابعا الا یری ان فی جحمرش الرابع فیه قائم مقام حرف التانیث ولا یمکن اعتبار الحرف الخامس لذلک لان تصغیره جحیمر وفی مصباح علما مونث وان کان النائب الخامس هو حرف خامس الا انهم جعلوا حرفا رابعا لانه فی مقابلة رابع حروف المیزان فان تصغیره علی فعیلیل نحو مصیبیح فالیا ان بمنزلة الزائدة لانهما لیستا فی مقابلة الفاء والعین واللام فلم یعتد وبها وجعلوا حاء مصیبیح حرفا رابعا کونه لعلها محضا لا یدعوا الیه ضرورة لا یخ من وغاية اما اولا فلان قولهم ان تصغیره جحیمر قلنا هذا احد الوجوه الثلاثة المذکورة فی تصغیر الخماسی والثانی ان یحذف ما اشبه الزائد ای ماکان من الحروف الزوائد فی الجنس او فی الشبه فیقال فی تصغیر جحمرش وفرزدق جحیرش وفریزق بحذف المیم لانها من الزوائد والدال لشبهها بما هو منها وهو التا والثالث ان یبقی حروفها فتقول سفیرجل بکسر الجیم ففی الصورتین الخامس قائم مقام التا واما ثانیا فلان المراد من فعیعل وفعیعیل صورة الحروف والحرکات ولا یراد اعتبار الحروف الاصول ولذلک دخل یکرم فی فعیل فعدم اعتداد الیائین لانهما لیسا فی مقابلة الفاء والعین واللام لیس علی ما ینبغی مع انه یلزم منه فساد علی ان الالف الزائد فی مصباح کان معتدا حیث صار به الحا خامسا فلا معنی لعدم اعتداد الیاء المنقلب منها فی المصغر **قوله** ای یکون هذا النوع بنصب النوع لانه صفة لاسم الاشارة الواقع خبرا لیکون والمراد من هذا النوع التعریف العلمی ولا شک انه نوع بالقیاس الی مطلق التعریف فاول الشارح قدس سره کونه علما بهذا النوع دفعا لنکرار الکون وعدم استقامة حمل کونه علما علی الضمیر المستکن

فی قوله یکون الراجع الی التعریف رداً علی من زعم انه لایجوز حمل الیاء علی المصدریة لما ذکر فان قلت لم لم یقل المؤنث شرطها علمیة لئلا یحتاج الی التاویل قلنا لیجوز حمل الیاء علی النسبة ایضاً وقیل لیس هذا اللام ابدل عن المضاف الیه کما فی قوله التانیث بالتاء شرطه العلمیة قلنا الابدال عن المضاف الیه لیس منحصراً فی اللام بل التنوین ایضاً تبدل عن المضاف الیه اذا کان المضاف امر انسبیاً وهو کذلک وقد قال به هذا القائل ایضاً فی قوله من تسع **قوله** وانما جعلت شرطاً لئلا یتعرف اذ العلمیة تنافی اللام والاضافة فاذا امتنعا جاز ان یمنع ما یعاقبهما ایضاً اعنی التنوین رعایة للعجمة حین امکنت فمتی الکسرة والتنوین حتی تمامه رایه ویبقی الاسم بعد ذلک قابلاً لسائر تصرفات کلامهم وابداً بوبنا فیقبل اللام والاضافة اذ لا مانع فیقبل التنوین ایضاً مع الجر مع سائر التصرفات فیصیر کالکلمة العربیة **قوله** لئلا یعارض الخفة احد السببین او لان العجمی المجرد کونه ثلاثیاً ساکن الوسط یشابه کلام العرب ویصیر کانه خارج عن وضع کلام العجم لان اکثر کلامهم علی طول ولا یراعون الاوزان الحقیقة بخلاف کلام العرب فاندفع ما قیل فیه بحث اذ الکلام فی الالفاظ العجمیة وهی ثقیلة علی لسان العرب فاین الخفة حتی یزاحم احد السببین **قال**

تحرک الاوسط او زیادة علی الثلثة واعلم ان الزیادة علی الثلثة معتبرة عند الکل واما التحرک فلا اعتبار له عند سیبویه واکثر النحاة فنحو لمک عندهم منصرف وجوباً کنوح قال الرضی وهو اولی وذلک ان تحرک الاوسط فی المؤنث انما اثر لقیامه مقام الساد مسد علامة التانیث واما العجمة فلا علامة لها حتی یسد مسدها شیء بل العجمی المجرد کونه ثلاثیاً سکن وسطه او تحرک یشابه کلام العرب والزمخشری تجاوز عما ذهب الیه المص ایضاً بان جعل العجمی اذا کان ثلاثیاً ساکن الاوسط جائزاً صرفه وترک صرفه مع ترجیح الصرف فعند جوز تاثیر العجمة مع سکون الاوسط ایضاً فکیف لا یوثر مع تحرکه ولیس بشیء لانه لا یسمع نحو لوط غیر منصرف فی شیء من الکلام والقیاس المذکور ایضاً ینفیه وعلی هذا قدم قوله تحرک الاوسط مع ان المناسب تقدیم الزیادة اهتماماً بکونه شرطاً للمنع لمکان الاختلاف ولهذا ایضاً قدم ما هو متفرع علیه علی ما هو متفرع علی الزیادة **قوله** هذا اختیار المص وعند غیره نوح کهند هکذا فی حواشی الهندیة وقال بعض الشارحین لما قوله وعند غیره نوح کهند لیس علی ما ینبغی لان نوحاً متحتم الصرف عند سیبویه واکثر النحاة وانما حکم نوح کحکم هند عند الزمخشری هذا کلامه اقول قال الزمخشری فی المفصل وما فیه سببان من الثلاثی الساکن الحشو کنوح ولوط منصرف فی اللغة الفصیحة التی علیها التنزیل لمقاومة السکون احد السببین وقوم یجرونه علی القیاس فلا یصرفونه انتهی وهو بظاهره یشعر بان القائل بجواز الامرین فی نوح قوم من النحویین وهو قد نقل قولهم واشار الی تزئیفه بقوله فی اللغة الفصیحة التی علیها التنزیل وبقوله وقوم اشعاراً بان القائلین به مجهولون فظهر ان قوله وانما حکم نوح علی سبیل الحصر لیس علی ما ینبغی وان الاعتراض علی الحواشی ساقط والحق ان المسئلة خلافیة علی ما یشیر الیه کلام الشارح فما فی بعض الحواشی لا یخفی ان منع صرف نوح سهو من صاحب المفصل فالاولی لان غرضه التنبیه علی ما اجمع علیه النحاة وسمی فیه البعض لیس علی ما ینبغی الا ان یقال ان نسبة منع صرف نوح الی قوم علی ما وقع فی المفصل سهو اذ لم یذهب الیه احد الا ان دعوی ان تتبع المعترض تام وتتبع العلامة قاصر دونه خرط القتاد **قوله** لوجود الشرط الثانی اعلم ان الشرط الاول صار کانه داخل فی المشروط اذ لا یبقی بدونه عجمة بل یصیر کانه عربی سواء کان متحرک الاوسط او زائداً علی الثلثة بخلاف الشرط الثانی اذ بدونه یبقی عجمة ولکن لا یکون سبباً ووجود الشرط من حیث هو لا یکون مراداً فی نفسه بل بواسطة المشروط فوجود الشرط الثانی کنایة عن وجوده مع المشروط فالمنع فی الحقیقة متفرع

على الشرطين فاندفع ما قيل ان هذا الكلام يدل على ان وجود الشرط الثاني يستلزم امتناع شتر وابراهيم وهو غير صحيح لان عدم الانصراف متفرع على تحقق مجموع الشرطين العلمية وواحد من الزيادة وتحرك الاوسط **قوله** من الانصراف نحو نوح مما انتفى فيه الشرط الثاني بالكلية وكان يرى في الظاهر انه غير منصرف وكان في الحقيقة الحكم منعه وهما محضا بخلاف لجام فانه ليس بهذه المشابهة فلا يحتاج الى ذكره بخلاف شتر فانه وان كان الحق عند المص انه الحكم منعه لكن الحكم بصرفه كما ذهب اليه سيبويه واكثر النحاة ليس وهما محضا حتى ينبه عليه اولا بل الحق الصرف بالنظر الى الدليل وليس المراد ان التخصيص لتنبيه المذكور فقط فظهر ان قوله ولهذا قدم انصرافه لا غبار عليه فاندفع ما اورد عليه واحد بعد واحد من انه غير تام لان سيبويه واكثر النحاة ذهبوا الى انصراف شتر والحق عند المص عدم انصرافه **قوله** وهي الصيغة التي كان اولها اي قوله اوسطها ساكن هكذا في الحواشي الهندية وقال بعض الشارحين لها وفيه بحث حيث لا يصح قوله بعيرها على هذا التفسير لان ما يكون الالف فيه نحو فرازنة بعد الفه ثلثة اوسطها متحرك فيخرج بقيد صيغة منتهى الجموع ويمكن ان يقال ان ذكره تحقيق المقام او لان المراد بالاوسط اليا المدة لشهرة تفسير صيغة منتهى الجموع بالمفاعل والمفاعيل فيكون ما فيه اليا من قبيل الاول **قوله** وهي التي لا تجمع جمع التكسير مرة اخرى تفسير آخر بصيغة منتهى الجموع يعلم منه وجه التسمية بمنزلة التفسير للاول فلا يرد عليه النقض بكلالات والنقض بصحارى ايضا مندفع لشهرة كون اول الحرفين او الحروف بعد الالف فيها مكسورا لفظا او تقديرا والصحارى ليس كك وما قيل لم يتحاش من دخول صحارى في التعريف لانه لا يلزم من دخوله الا منع صرفه وهو غير منصرف لا محالة لالف التانيث ليس بسديد اذ بعد جعله من افراد المعرف لم يذهب الوهم الى كون سبب المنع غير الجمع فيلزم ان يكون الجمعية سببا بدون الشرط **قوله** ولهذا اي لاجل ان هذه الصيغة لا تجمع جمع التكسير مرة اخرى واعتبار التناسب في التسمية لترجيح الاسم على غيره وبيان انه اولى بذلك من غيره وليس علة للاطلاق فلا يصح ان ينتقض لوجود ذلك المعنى في غير المسمى فالنقض بجمال بناء على انه بعد جمعه غير قابل للتكسير غير صحيح **قوله** صيغة منتهى الجموع اي صيغة هي نهاية جموع التكسير اي يجمع الجمع الى ان ينتهي الى هذا الوزن جمعه مرة فيمتنع اخرى جمع تكسير **قوله** لانها جمعت ليس علة مستقلة لتسميت لما ان الظاهر ان تقديم قوله بهذا الحصر ولانه لو كان علة فالمناسب في المرتبة الثانية العطف بل هو متمم للعلية المستفادة من قوله لهذا على ما قيل فعلى هذا وجه كون هذه الصيغة صيغة منتهى الجموع هو تعدد الجمع في بعض الصور مرتين او مرارا **قوله** فانتفى تكسيرها يشير الى ان الانتها متفرع على تعدد الجمعية **قال** بعيرها منقلبة من تاء التانيث يستلزم نفي التاء بطريق البرهان وكذا التوجيه الثاني يستلزم نفي الهاء فقوله بعيرها ويعم نفي الحرفين على التوجيهين ثم المراد من تاء التانيث اعم من ان يكون حقيقة او حكما كالشبيه بها فلا يرد اشاعثة وفرازنة وجوارية اذ التاء فيها ليست للتانيث بل في الاول عوض عن ياء النسبة لانه جمع اشعثي وفي الثاني للدلالة على ان واحدها معرب بقي الكلام في ان التاء الذي عوض من الياء لا يصير هاء في الوقف ام لا وفي اخت وبنت لا يصير هاء في الوقف بعد ما صار عوضا مع انه كان في الاصل للتانيث **قوله** ولا حاجة الى اخراج نحو مدائني مما كان جمعا ثم صار علما لحقه ياء النسبة **قوله** فانه مفرد محض والكلام في جمع يكون جمعيته محققة باقية على حالها وشل هذا الجمع لا يوجد فيه ياء النسبة نعم اذا صار علما وزال عنه جمعيته كمعافر ومداين فانه علم لبلد معين جاز دخول ياء النسبة فيه وح لا يعتبر جمعيته الاصلية اذ قد صار كالمفرد في لحوق ياء النسبة واليه باشتراج ايا ر

خرج من الصيغة المعتبرة هذا اذا لم يكن يا النسبة في مفرده اما اذا كانت فيه فلا اخلال بالصيغة فيكون غير منصرف نحو كراسي في جمع كرسي هذا ما ذكره الشريف قدس سره في حواشي المتوسط ومنه يظهر ان الحكم على مدائني بانه مفرد محض ليس جمعا في المحال ولا في الاصل على ما في الشرح والحواشي الهندية ليس على ما ينبغي الا ان يقال ان الجمعية الاصلية لما لم يعتبر فكانه ليس في الاصل وقد اجيب بان المراد بالجمع الجمع بجميع حروفه فيخرج مدائني لعدم كونه جمعا بجميع حروفه وهو مع انه لا حاجة اليه اعترض عليه بانه لو كان المراد الجمع بجميع حروفه لصار قوله بغيرها لغوا لان نحو فرازنة ليس بجمع بجميع الحروف لخروج التاء عن صيغة الجمع وقال بعض الافاضل وفيه نظر لان فرازنة جمع مع التاء والا لكان مع التاء مفردا ولا واسطة بخلاف مدائني فانه مع الياء مفرد وبدونه جمع فافترقا انتهى وفيه ان مقصود المعترض ان التأنيث داخل في صيغة الجمع لعروضها وعدم وضع صيغة الجمع عليها كالياء وكونه مع التاء جمعا لا يدفعه لاية لعل مراده من قوله جمع مع التاء ان التاء لازم للكلمة لانا نقول قد صرح هذا القائل بخلافه حيث قال ان التاء في وزن فعاللة انما تكون لازمة اذا كانت للمنسوب كاشاعثة واما اذا كانت للاعجمي فلا كجواربة في جمع جورب لصحة ان يقال جوارب وفرازنة للاعجمي فلا يكون التاء لازمة اياه ووجه لزومها في جمع المنسوب دون الاعجمي ان التاء في جمع المنسوب عوض عن يا النسبة فيلزم بخلاف الاعجمي اذ التاء فيه ليست بعوض عن شئ فلا تكون لازمة هذا وانت خبير بان قوله فلا تكون التاء لازمة اياه انما يصح اذا كانت التاء في فرازنة للدلالة على ان واحده معرب واما اذا كانت عوضا من الياء فلا اذ التاء يكون لازمة قال الرضي في بحث المؤنث واما فرازنة وزنادقة فيجوز ان يكون عوضا من الياء المدة وان يكون لتعريب الواحد والتاء والياء في نحو جحاجحة لا يسقطان معا ولا يثبتان معا فالتاء لازمة مع حذف الياء **قوله** فرزين او فرزان بكسر الفاء وهو معرب **قوله** فعلم عما سبق اي من قوله بغيرها **قوله** احدهما ما يكون بغيرها وثانيهما ما يكون بها فثبت الاجمال المقتضى للتفصيل فيكون الا التفصيل وفيه رد على الفاضل الهندي حيث قال ليست للتفصيل لعدم التعدد ولا للاستيناف لسبق كلام آخر الا ان يفسر الاستيناف بعدم سبق الاجمال كما في بعض الشروح فيكون للاستيناف **قوله** فاما ما كان بغيرها اشارة الى تفصيل المجمل وتقدير لما لا بد منه في التفصيل من تعدد اما **قوله** واشاله مما هي قدرة ليكون موافقا لثاني قسمي الاجمال الذي ذكره وكان المناسب للسباق ان يقدر واما ما كان بها نحو فرازنة فمنصرف **قوله** هذا جواب سوال مقدر نشا من قوله الجمع اذ المراد منه يكون الاسم جمعا ومعلوم ان الجمعية باعتبار المعنى فعلم منه ان السبب هو الجمعية فنشا منه ان حضاجر ليس فيه معنى الجمعية فكيف يكون غير منصرف فاندفع ما قيل منشأ هذا البيان في الشروح حتى صار مجمعا عليه وانما يحسن تقدير السوال لو كان ناشيا عما سبق وليس لك **قوله** يطلق على الواحد والكثير مما لا يحتاج اليه اذ مجرد قوله علم جنس يكفي في انتفاء الجمعية **قوله** ينبغي ان يكون منصرفا لان منعه مستند على الجمعية ولا جمعية فيه كما عرفت فاندفع ما قيل انتفاء الجمعية لا يقتضي الانصراف اذ كثير من الاسماء المفردة غير منصرف و انتفاء الاسباب لا ينفع لان السوال على بيان الجمع لا على تعريف غير المنصرف **قوله** حال كونه علما للضبع ظاهر انه حال عن المبتدا على تجويز البعض ويجوز ان يكون حالا من ضمير غير منصرف على جعل غير بمعنى لا وعلى التقديرين التقييد اما لان المراد من كونه علما ما ينتفي به الجمعية فيشمل التنكير ايضا او لان الموجود فيه بالفعل ما ينتفي به الجمعية العلمية والتنكير انما هو فرضا والرد على سعيد بن الاخفش حيث قال ليصرف نحو حضاجر علما مع كونه خلاف الاستعمال فاندفع ما قيل لا يصح ان يجعل حالا عن قوله حضاجر

الاعلى قول من يجوز الحال عن المبتدأ وعن ضمير قوله غير منصرف لعدم تقييد منع صرفه لكونه منقولا عن الجمع بحال العلمية لانه غير منصرف لذلك بعد التنكير ايضا على ان حضاجر بعد التنكير منصرف على راى لبعد العهد بالجمعية والصحيح منعه وقيل هو على الخلاف كباب احمر صرح به الفاضل الجعفري فى كتابه المسمى بالارشاد هذا واما جعله حالا من مفعول لعيذ المقدر فليس بوجه كما لا يخفى وان كان من وجيه قوله والتانيث غير مسلم رد على بعض شارحي اللباب حيث قال ويجوز ان يكون منع صرف حضاجر للعلمية والتانيث لانه علم للضبع والضبع لا يقع الا على الانثى قوله لانه علم لجنس الضبع آه الضبع وان كان انثى الضبعان كما قال المعترض وصرح به الشارح ايضا حيث قال الضبع هى الانثى والضبعان هو الذكر والجمع ضباعين كسرحان وسراحين واليه ذهب الفاضل الهندي وقال الرضي وبعض شارحي اللباب والضبع لا يطلق الا على الانثى الا ان حضاجر علم لجنس شامل للضبع وغيره وليس علما لجنس هو الضبع كما زعم المعترض يدل على ذلك الحاشية المنقولة عنه قدس سره المكتوبة على قوله لانه علم لجنس الضبع وهو فعلى هذا معنى قوله علما للضبع انه علم شامل لجنس الضبع وغيره لا لجنس هو الضبع فنظر ان منع التانيث بنى على انه ليس علما للضبع لا على كون الضبع عاما فى اللغة هذا افاضلا آن المحشيان قد نقلا عن الصراح ان الضبع يشمل الذكر والانثى وعبارته قدس سره يصلح للحمل على هذا المعنى ولكن حملنا على ما ذكرنا للحاشية المذكورة قوله وهو الاكثر قال الرضي الاكثرون على انه غير منصرف وقال ابو الحسن ان من العرب من يصرف سراويل لكونه مفردا ونسب بعضهم الى سيبويه انه يقول بانصرافه نظرا الى قوله عرب كما عرب الآجر وهو غلط لان تشبيه سيبويه اياه بالآجر لاجل التعريب فقط لا لكونه منصرفا قوله مثله الايرى الى قوله بعد الا انه اشبه من كلامهم ما لا ينصرف قوله فقد قيل قال سيبويه ومعه ابو على انه اسم اعجمي مفرد عرب كما عرب الآجر لكنه اشبه من كلامهم ما لا ينصرف قطعا نحو قناديل فحمل على ما يشابهه فوجه بعضهم قوله بانه على قولهم غير منصرف للموازنة من غير سبب اذ لا سبب فيه سوى العجمة والتانيث المعنوى وهما لا يوثران بغير العلمية وسراويل ليس بعلم وبعضهم بان الحمل على الموازن سبب عاشر والشارح قدس سره بان الحمل من قبيل الجمع حكما وهو الصواب وقال الجزولي فيه عدم النظير والعجمة الجنسية قال الرضي وعدم النظير عنده سبب لكن الكلام فى العجمة الجنسية ويجوز ان يعتبرها فى هذا الوزن خاصة لا فى غيره لاطراد منع صرف جميع ما على هذا الوزن قوله وقيل والقائل المبرد قوله ليس بجمع تحقيقا بل فرضا فلا يشكل عليه بان اطلاق لفظ الجمع على الواحد لم يجيء فى الاجناس فلا يقال لرجل رجال بل جاز ذلك فى الاعلام كدائن فى مدينة معينة او امتناع اطلاق الجمع على الواحد فى الجمع الحقيقي دون الفرضي قال فلا اشكال بالنقض به فاندفع ما قيل كيف يصح نفي جنس الاشكال مع انه يشكل على مصابيح بانه يوازن مفردا وهو سرداويل فينبغي ان يكون منصرفا واجيب عنه بان المراد عدم الموازنة بالمفرد العربي وهو اعجمي بانه نادر وبتقدير الجمع فيه صرف او لم يصرف لاختصاص هذا الوزن بالجمع قوله فذهب بعضهم وهو الزجاج وسيبويه فى رواية على ما فى اللباب وشرحه قوله لان الاعلال المتعلق بجوهر الكلمة مقدم على منع الصرف اذ ما يتعلق بالجوهر كالحركات والسكنات والاعلال والادغام وغير ذلك ثبت من الواضع حال الوضع قبل الاستعمال فالضرورة يكون مقدما على ما يعرض للكلمة بعد الوضع بل بعد الاستعمال من الصرف والمنع الا ان الواضع كانه تصور عند الوضع ان الياء فى الآخر يثقل عليها الضمة والكسرة مثلا فحذفها وبنى الاعلال على اعتبار الاصل لانه اولى به اذا احتيج اليه من خلافه والكلمة ح فى حكم التام اذ للاكثر حكم الكل فاندفع

ماقيل فيه انه لا اعلال في جوار نظرا الى نفسه بل بعد التركيب فهو متاخر عن مايعرضه في التركيب وان الصرف ايضا من احوال الكلمة بعد تمامها فيتاخر عن الاعلال بناء على ماذكره من ان الاعلال مقدم على مايعرض الكلمة بعد تمامها وكذا ماقيل تبعا لهذا القائل ان اراد ان كل اعلال مقدم عليه فهو غير مسلم لان بعض الاعلالات مبنية على منع الصرف لانه انما يتعين الضمة والكسرة في الآخر بعد دخول العوامل وعروض احوال الاعراب وان اراد ان اعلالا ما مقدم فهو مسلم لكن لاينفع ذلك وذهب بعضهم وهو سيبويه ومن تبعه لان قول الشارح الى انه بعد الاعلال يشعر بتقديم الاعلال على منع الصرف وهو تقول به قال الرضي قال سيبويه والخليل ان التنوين عوض من اليا نفسه بعضهم هذا القول بان منع الصرف مقدم على الاعلال وفسر السيرافي وهو الحق قول سيبويه بان الاعلال مقدم على منع الصرف الا انه قال بتعويض التنوين عن اليا بعد حذف تنوين الصرف احترازا عن رجوع اليا لزوال الساكنين في غير المنصرف المستثقل لفظا بكونه منقوصا ومعنى بالفرعية دون التنوين على ما في الرضي وغيره **قوله** عوض من اليا المحذوف فتة او من حركتها في حواشي المتوسط اصله جواري بالتنوين فلما حذفت الضمة التقى ساكنان فحذف اليا وجعل هذا التنوين الذي كان في الاصل المنصرف عوضا عن حركة اليا او يقال بعد حذف اليا حذف تنوين الصرف ايضا ثم عوض من اليا او حركتها تنوين آخر في الرضي قال المبرد والتنوين عوض من حركة اليا ومنع الصرف مقدم على الاعلال واصله جواري بالتنوين ثم جواري بحذفها ثم جواري بحذف الحركة ثم جوار بتعويض التنوين من الحركة ليخف الثقل بحذف اليا للساكنين انتهى ولو لم يعوض لبقي اليا لعدم موجب الحذف فيتحقق ثقلا بكونه باليا مع كونه جمعا ومعنى بالفرعية فما قيل عليه وهو ضعيف لانه لو صح التعويض من حركة اليا لكان التعويض من حركة الالف في نحو موسى وعيسى اولى لانهما لا يظهر فيهما بحال واللازم منتف فالملزوم مثله ليس بشيء اذ ليس فيه شيء مما ذكر من باعث التعويض على انهما اسمان مجهولان لا يقدر لهما اصل حتى يعوض التنوين عن الحركة على انه لا حركة للالف فكيف تعويض عن حركة على انهما بالالف اخف منهما بالتنوين كما قال الرضي لم يعوض التنوين من حركة اللام ولا من الالف في احوى وشقى كما في جوار لانهما بالالف اخف منهما بالتنوين وجوار بالتنوين اخف منه باليا فما في الحواشي والشرح يشعر بان تعويض التنوين من الحركة جاز عند القائل بتقديم الاعلال على منع الصرف وقد عرفت انه جاز عند المبرد القائل بتقديم منع الصرف على الاعلال ايضا فان ثبت ذلك او ثبت رواية تقديم الاعلال من المبرد فحصر القائل بتعويض التنوين عن الحركة في المبرد مع قوله بتقديم المنع على ما في بعض الحواشي حيث قال قوله وذهب بعضهم الى انه بعد الاعلال يفهم ان من جعله غير منصرف بجعل الاعلال مقدما على منع الصرف سواء كان التنوين عوضا من اليا او الحركة لكن من قال ان التنوين عوض عن الحركة هو المبرد والمفهوم من كلام الرضي ان منع الصرف مقدم على الاعلال عنده ليس على ما ينبغي وان لم يثبت واحد من الامرين فما في حواشي المتوسط والشرح مشكل **قوله** وفي لغة بعض العرب قال الرضي هي لغة قليلة خبيثة اختارها الكسائي وابن يزيد وعيسى بن عمرو **قوله** فلو تطرق اليهما التغير بجعلها معربا على ما هو المفهوم من سوق الكلام والمراد انكان مطلقا فالملازمة ممنوعة على تقدير التقدير وان خص باللفظ فالملازمة مسلمة لكن لا يلزم منه كونهما مبنية لجواز كونهما معربة تقديرا كما قال السيد السند قدس سره في حواشي المتوسط لما كان جزء الاخير من تابط شرا مشغولا بالاعراب الحكي للدلالة على القصة امتنع ظهور الاعراب فيه لفظا فصار اعرابه تقديريا

٦٩

فيكون من المعربات التقديرية حقيقة كما من المبنيات لكن الحكاية تقتضي اعتبار التعدد في اجزاء الكلمة ظاهرا فلا يلاحظ مع تركب
كونها اسما واحدا فلا يحكم عليها بمنع الصرف ثم انه لو قال لانها محكية لدلالتها على قصة غريبة لكان اولى لانطباقه على المذهبين
ووجه الاحتراز على تقدير الاعراب ما عرفته انفا الا ان الشارح قدس سره بنى على انها عند المصرح مبنية لكن الرضي صرح بخلافه
نافلا عنه حيث قال الجملة لا يوصف قبل العلمية لا بالاعراب ولا بالبناء لانهما من عوارض الكلم لا الكلام واما بعد التسمية وهي
محكية اللفظ فلا يطلق عليها انها معربة في انفاذ مبنية وعلى هذا ايضا وجه الاحتراز ظ قوله كان على المصرح ان علم انها مبنيان
عند المصرح واما اذا كانا معربين عنده كما هو مذهب البعض ويرجحه عدم التقييد فلا ورود للسوال **قوله** كانه اكتفى اي بجملة الشك
لان كون بناء المركب الذي تضمن الثاني منه حرفا مذكورا فيما بعد غير متيقن لاحتمال ان يكون المراد من قوله فان تضمن الثاني حرفا
ما هو المتبادر منه وهو التضمن بالفعل فيخرج منه ما صار علما وكذا بناء المركب الذي كان الثاني منه صوتا غير مذكور فيما بعد تعينا لان
بناء الاصوات وان كان مذكورا فيما بعد فيحتمل ان يكون مبنيا بعد التركيب ايضا ويكون قوله والا اعرب الثاني مخصوصا بالبعض وان يكون
معربا غير منصرف بعده ويكون قوله والا على عمومه **قال** الالف والنون المعدود وان اشارة الى ان اللام للاشارة الى ما ذكر
سابقا في تعداد الاسباب وهو الالف والنون الزائدتان اشعارا بان الشرط لا يخصصه بحيث يخرج ما ليس منه اذ بقوله فشرط
العلمية لا يخرج ما كان علما ولم يكن النون فيه زائدة نحو حسان من الحسن بخلاف سائر الاسباب فان الشروط فيها تخصصه فلا احتياج
فيها الى تلك الاشارة فان قيل الشرط الاول وان لم يكن مخصصة لكن الثاني مخصصة اذ فعلانة وفعلى مختصان بفعلان فيعلم
منه زيادتهما فلا احتياج الى الاشارة ايضا قلنا احتيج اليها دفعا لتوهم الاطلاق من الشرط الاول قبل الوصول الى الثاني **قوله**
اما كونهما مزيدتين هذا قول الكوفيين قال ابن هشام في مغنيه قول النحاة امتنع نحو سكران من الصرف للصفة والزيادة ونحو عثمان للعلمية
والزيادة مما اشتهر والصواب خلافه وانما هذا قول الكوفيين فاما البصريون فمذهبهم ان المانع الزيادة المشبهة لالفي التانيث ولهذا
قال الجرجاني ينبغي ان يعد موانع الصرف ثمانية لا تسعة وانما اشترطت العلمية في الاسم وزنة سكران في الصفة لان الشبه لا يقوم
الا باجتماعهما ويلزم الكوفيين ان يمنعوا صرف عفريت علما فان اجابوا بان المعتبر انما هو زيادتان باعيانهما سالناهم عن علة الاختصاص
فلا يجدون مصرفا عن التعليل بمشابهة الفي التانيث فيرجعون الى ما اعتبره البصريون هذا كلامه **قوله** واما مشابهتهما لالفي التانيث
هذا مذهب البصريين والفرعية على هذا ان الالف والنون فرعان في التاثير لالفي التانيث وهذه الفرعية اعتبره البصرية لما عرفت
من دلالة كلام المغني عليه ولان الرضي قال والالف والنون فرع الفي التانيث كما يجيء بعد او فرع ما يزيد عليه انتهى فالاول
اشارة الى مذهب البصرية والثاني اشارة الى مذهب الكوفية وقوله كما يجيء بعد اشارة الى ما ذكره في بحث الالف والنون
وهو ان الالف والنون انما يوثران لمشابهتهما الف التانيث الممدودة من جهة امتناع دخول تاء التانيث عليهما معا ولفوات
هذه الجهة يسقط الالف والنون عن التاثير وتشابهتهما بوجوه آخر لا يغيره فوائدها نحو تساوي الصدرين عندنا فسكرى من سكران
كحمراء من احمر وكون الزائدين في نحو سكران مختصين بالمذكر كما ان الزائدين في نحو حمراء مختصان بالمونث وكون المونث في نحو سكران صيغة
اخرى مخالفة للمذكر كما ان المذكر في نحو حمراء كذلك لان هذه الاوجه الثلثة موجودة في فعلان فعلى غير حاصلة في عمران وعثمان
وعطفان ونحوها وتشابههما ايضا بوجهين آخرين لا يفيد من دون الامتناع من التاء وهما زيادة الالف والنون معا

كزيادة زائدي حمر او حاقكون الزائد الاول في الموضعين الفافانه اجتمع الوجهان في ندمان وعريان مع انصرافهما فالاصل
على هذا هو الامتناع من تاء التانيث هذا كلامه وبهذا ظهران ما قال صاحب الغالي معترضا على قول اللباب وهذا ن الامران
يعني الف الالحاق والالف والنون المضارعتان لا يعد ان سببين اصليين بل هما فرعا الفي التانيث من قوله هذا في الف ارطى
واما في الالف والنون ففيه نظر لان النحويين ذكروا انه فرع على المزيد عليه كما ان التانيث فرع على التذكير فثبت فرعية من هذه
الجهة لكن ذكروا الوجه التقوية مضارعتهما الفي التانيث لا ان فرعيته يتوقف على الشبه بخلاف ارطى فان فرعيته يتوقف على الشبه
ليس بشئ فانه مع ما قيل وح لا فرعية كما صرحوا مع انهم صرحوا ان غير المنصرف لاشتماله على علتين تتضمن فرعيتين فبين التصريحين
تناف هذا ثم ان البصريين بعد اتفاقهم على ان تاثير الالف والنون لاجل المشابهة اختلفوا فقال الاكثرون تحتاج الى سبب آخر
ولا تقوم بنفسها مقام سببين كالالف لنقصان المشبه عن المشبه به وذلك الآخر اما العلمية كعمران واما الصفة كما في سكران
وذهب بعضهم الى انها كالالف غير محتاجة الى سبب آخر فالعلمية عنده في نحو عمران ليست سببا بل شرطا الالف والنون اذ بها
يمتنع عن زيادة التاء والوصف عنده في نحو سكران لا سببي لا شرط **قوله** والراجح هو القول الثاني لما عرفت ولان اشتراط انتفاء
فعلانة على القول الاول غير ظاهر بل كان وجه الرجحان ان الاول يتحقق في ندمانة ايضا مع انه منصرف وفيه ان المعتبر بمحض الزيادة
وبعد طروق التانيث بالاصل انتهى اقول وفيه بحث اذ لا معنى للالحاق بالاصل بعد زيادة التاء ثم كان له معنى لو كان الزيادة بحتة
بعد الاصلي وهو مم **قوله** لوحظ معها صفة يدل على ان ملاحظة الذات اصل وملاحظة الوصف تبع وما ذكره في الوصف يدل على العكس
وهو الحق فكيف يصح المذكورة قلنا قد يراد بكلمة مع مجرد المصاحبة صرح به الشريف قدس سره في حواشي شرح المفتاح وهو المراد
اذ ليس المقصود التعريف بل ما يمتاز به الاسم عن الصفة فيكفيه مجرد المصاحبة بخلاف المذكور في الوصف فانه لتعريف واليه ليفيد
فائدة زائدة مقصودة في هذا المقام وهو ان الاسم المقابل للصفة قد يعتبر في مفهومه مع خصوصية الذات خصوصية الوصف ايضا كالة وكتاب **قوله**
هو هذا المعنى بقرينة مقابلته للصفة **قوله** لا الاسم الشامل للاسم والصفة هذا المعنى هو الظاهر والمتبادر من الاسم في امثال هذه المواضع
فلذا احتاج الى نفيه واما المعاني الآخر فليس في هذا المقام وامثاله فلذا لم يحتج الى نفيه **قال** شرطه العلمية قال الفاضل الهندي
يحتمل ان يكون الفاء يعني في قوله فشرطه في جواب اما المحذوفة قبل قوله الالف والنون وقال بعض الشارحين لها وانما احتاج الى
تقديرها ولم يجعل جواب اذا الشرطية لان العامل في اذا الشرطية هو جوابه وما بعد الفاء الجزائية لا يعمل فيما قبلها الا اذا كانت زائدة كما
في فسبح بحمد ربك هذا كلامه وفيه بحث اما اولا فلان حذف اما انما يطرد اذا كان ما بعد الفاء امرا او نهيا وما قبلها منصوبا به او بمفسر
له نحو قوله تعالى وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر فلا يقال زيدا فضربت ولا زيدا فضربته صرح به الرضي وما نحن فيه ليس كذلك فكيف
يتم بتقديرها واما ثانيا فلان حصر العامل على الجواب ليس عند الكل بل عند الاكثرين وعند البعض العامل فيه هو الشرط فيجوز ان
يكون قوله فشرطه جواب اذا عند ذلك البعض فلا احتياج الى التوجيه الذي ذكره مع انه ليس بتام قال الشيخ ابن الحاجب في الايضاح
شرح المفصل والعامل في اذا كانت شرطا مختلف فيه منهم من يقول شرطها ومنهم من يقول جوابها وهم الاكثرون في المنهل شرح الوافي
واما اذا فعاملها ما اشتمل عليه جوابها من فعل وشبهه هو قول الاكثرين والمحققون على ان عاملها شرطها وليست مضافة اليه فلا يرد
الاعتراض بان المضاف اليه لا يعمل في المضاف وقال الرضي واما العامل في اذا فالاكثرون على انه جزاؤه وقال بعضهم هو الشرط

كما فی متی واخواته ثم قال رد الاطلاق الفریقین والاولی ان نفصّل ونقول ان تضمن اذا معنی الشرط فحکمه حکم اخواته من متی ونحوه
وان لم یتضمن نحو اذا غربت الشمس جئتک بمعنی جئتک وقت غروب الشمس فالعامل هو الفعل الذی فی محل الجزاء دون الذی
فی محل الشرط اذ هو مختص للظرف فعلی ما ذکره یتعین ان العامل فی اذا فی لفظ الکتاب هو الشرط اذ المراد بتضمن اذا معنی الشرط
کونه للوقت المبهم کما ان المراد بعدم تضمنه معناه کونه للوقت المعین الا انه کثیرا ما یستعمل فی المبهم قال المص فی الایضاح شرح المفصل
متی للوقت المبهم لانک تستعملها لما لا تحقق وقوعه کقولک متی جاء زید ولا تقول متی طلعت الشمس واذا بالعکس وان کانت اذا قد استعملت
کثیرا فی المبهم هذا وبالجملة ان کان اذا للشرط فالعامل فیه الشرط وان لم یکن فالفاء لیست مانعة من العمل صرح به الرضی حیث قال ولما
کثر دخول معنی الشرط فی اذا وخروجه عن اصله من الوقت المعین جاز استعماله وان لم یکن فیه معنی الشرط استعمال اذا المتضمنة
لمعنی ان وذلک لمجی جملتین بعده علی طریق الشرط والجزاء وان لم یکونا شرطا وجزاء وانما رتبت الجملتان ترتیب الشرط والجزاء لیدل التر
علی لزوم مضمون الجملة الثانیة لمضمون الجملة الاولی لزوم الجزاء للشرط فلتحصیل هذا الغرض عمل فی اذا جزاؤه مع کونه بعد حرف لا یعمل
ما بعده فیما قبله کالفاء فی فسبح وان فی قولک اذا جئتنی فانک مکرم ولام الابتداء فی قوله تعالی اءذا ما مت لسوف اخرج حیا فان قلت
ما العامل فی اذا بعد تقدیر ما قلنا هو الجواب فان قلت ما بعد الفاء الجزائیة کیف یعمل فیما قبلها قلنا لا ما خاصیة فی الفاء المانع علی ان الفاء
انما یمنع اذا کانت فی موضعه وهو صدر الجزاء واما اذا اخرت عنه فلا یمنع ذا خرت عن الصدر لئلا یقع فی الابتداء هذا ونقل ما فی الحواشی علی
طریق الاکثرین والاحتمال الآخر المشار الیه فیها اشارة الی ما ذهب الیه البعض **قوله** باعتبار انها سبب واحد فان نظر الی اجتماع
افراد ضمیران نظر الی ذاتیهما تثنی ضمیر قوله اتحادا نظرا الی ذاتیهما وکان النظر الی کونهما سببا اینه جایزا واما قوله فشرطه فالاولی فیه اعتبار کونهما
سببا لان الشرط صار داعیا الیه بعد ما کان المقام یا حشا ویحتمل الاحتمال الثانی **قوله** او شرط ذلک الاسم احتمال بعید مخالف
السیاق والسباق **قوله** تحقیقا للزوم زیادة تحقیقا اذ باللزوم یصیر الزیادة قویة فتوثر والعلیة وان کانت وضعا ثانیا لا یجعل الزیادة من
من سنخ الکلمة بمعنی انهما صارتا اصلیتین حتی ینافی کونهما زائدتین بل بمعنی انهما صارتا کالتی هی من اصول الکلمة فی اللزوم وعدم الانفکاک
وهذا ناظر الی القول الاول او یمتنع دخول التاء هذا ناظر الی القول الثانی **قوله** کعمران جاء فی الاسم حرکات الفاء فی الصفة لم یجی
مکسور الفاء ومضموم الفاء ویکون مونثه بالتاء البتة فیکون منصرفا قطعا کالعریان مونثه عریانة فما یتصور عدم دخول التاء فی مونثه
هو فعلان بفتح الفاء الاخیر ولا یبعد ان یقرأ قوله فانتفاء فعلانة اشارة الی ذلک فی المفصل قد جمع الامام جمال الدین ابن مالک ما جاء
فعلان ومونثه فعلانة فی قوله اجز فعلی لفعلانا اذا استثنیت حبلانا ودخنانا وسخنانا وسیفانا وضحیانا وصوحانا وعلانا
وقشوانا ومصانا وموتانا وندمانا واتبعهن نصرانا وقد وجد لفظان نظم ذلک الشیخ بدر الدین ابن قاسم فقال مذیلا لتلک الابیات
وزد فیهن خمصانا علی لغة والیانا ثم فیه الحبلان بحا مهملة وموحدة العظیم البطن وقیل الممتلی غیظا والدخنان بدال مهملة وجیم الیوم المظلم
والسخنان بسین مهملة وخا معجمة الیوم الحار والسیفان الرجل الطویل الممسوف کانه من السیف والضحیان بضاد معجمة وحا مهملة و
مثناة تحتیة الیوم الذی لا غیم فیه والصوحان بصاد وحا مهملتین البعیر الیابس الظهر والعلان بعین مهملة الرجل الکثیر النسیان
وقیل الحقیر والقشوان بقاف وشین معجمة الرقیق الساقین والمصان بمیم وصاد مهملة اللئیم والموتان البلید المیت القلب
والندمان المنادم والنصران واحد النصاری **قال** او کانا فی صفة اشار بتقدیر کان الی انه من عطف الشرط والجزاء ولیس

من عطف على معمولی عاملین مختلفین لانه ليس مما جوزوه اذا على تقدير كون كلمة في مذكورا مع صفة واما اذا لم يكن مذكورا على ما عليه بعض النسخ فمن عطف على معمولی عاملين مختلفين لانه من قبيل ما جوز **قوله** فاستغنا فعلانة ظ في ان المراد ان لا يكون مؤنث الصفة بالتاء الا انه يحتمل الخصوص فسره الشارح قدس سره وفعاله بقوله يعنى امتناع دخول تاء التانيث عليه اى على الالف والنون او على الصفة لانه بمعنى الوصف سواء كان بفتح الفاء او ضمها وقيل استغنا فعلانة تفيد بظاهره عدم دخول تاء التانيث عليه فيلزم عدم انصراف عريان وانصراف عريانة فسره بامتناع دخول تاء التانيث عليه تفسير الاعم بالاخص بقرينة قوله وقيل وجود فعلى فانه يدل على ان المراد انتفا فعلانة في مؤنثه لا في نفس كلمة فيه الالف والنون انتهى وفيه ان الضمير المجرور في ملفادوا لان كان الى فعلان بفتح الفاء فتفسير الشارح قدس سره وليس بصريح في رده اذ الضمير في عبارته ليس بمتعين الرجوع الى ما شمله غيره وان كان الى الالف والنون فاستلزام ذلك عدم انصراف عريان تم على ان تفسير الشارح قدس سره لا يدفعه اذ المراد من الضمير المجرور في عبارته الالف والنون وان كان المراد نفس كلمة فيه الالف والنون وان كان المراد المذكر فكونه ظاهرا بل مستفادا من استغنا فعلانة تم على ان المشهور ان التانيث طار على التذكير فالاستلزام تم **قوله** لانه متى كان مونثه فعلى يشير الى ان المقصود من هذا الشرط انتفا فعلانة لكن يحدثه انه اذا كان المقصود من هذا الشرط انتفا فعلانة ينبغي ان يبقى رحمان عند هذا القائل لحصول ما هو المقصود وهو انتفا فعلانة الا ان فيه المقصود وعنده انتفاء بناء على الدليل وهو وجود فعلى اذ كل ما جاء منه فعلى لم يجئ منه فعلانة في اكثر لغات العرب لا انتفا مطلقا وبعض بني اسد يقولون في كل فعلان جاء منه فعلى فعلانة اينها نحو غضبانة وسكرانة فيصرفون هكذا في الرضي كما في المفصل ان بني اسد قاطبة يصرفون ويقولون في مؤنثه سكرانة ليس على ما ينبغي **قوله** في انه منصرف او غير منصرف ظاهره لا يوافق المقصود اذ الاختلاف في احد الامرين لا في المفهوم المردد وتحقيق ان المعنى في وقع انه منصرف او غير منصرف انتهى دفع هذا التردد وقيل يعني اختلف في هذين الامرين فان اخذ محل النزاع الانصراف فقد اختلف فيه وان اخذ عدم الانصراف فكذلك اختلف فيه ووقع في الخاطر الفاتر ان المعنى اختلف في رحمن في وقت تفتيش انه منصرف او غير منصرف وعلى هذا يكون في اخذ فالاختلاف وعلى الاولين بدلا من رحمن **قال** دون سكران حال من رحمن اى من اجل الاختلاف في الشرط اختلف في رحمن تجاوزا من سكران وندمان فالاختلاف في الشرط سبب للاختلاف في البعض والاتفاق في البعض ولو لم يكن الشرط مختلفا بل متحدا لكان اتفاقا في الكل فاندفع ما قيل ان الاختلاف في الشرط لا يكون منشأ عدم الاختلاف في سكران لانه على تقدير الاتفاق ايضا يثبت عدم انصراف سكران وانصراف ندمان **قال** وزن الفعل قد شاع ارادة الصيغة من الوزن وهو المراد ويؤيده قوله كثيرا وقوله او يكون في اوله زيادة لا كيفية تحدث في الحروف والاضافة من قبيل اضافة العام الى الخاص على ما في الحواشي السندية فاندفع ما قيل عليه ان العام انما هو الموزون لا الوزن اذ العام لا بد وان يصدق على الخاص ويصح حمله عليه والوزن بالنسبة الى الفعل ليس كذلك الا انه لما كان المتبادر من الاضافة وزن له زيادة تعلق بالفعل بالاختصاص او الغلبة فيه اذ كره الشارح قدس سره على وجه يصح به ذكر الشرط مفيدا وعلى وجه يعلم منه كون وزن الفعل صفة للاسم على قياس سائر الاسباب وهو مفهوم من المقام لا تفسير للوزن فاندفع ما قيل في تفسيره وزن الفعل يكون الاسم على هيئة آه نظرا الى ان الوزن ليس بصدد الا كيفية تحدث في حروف الفعل ولا ضرورة ولا داعي الى حمله على هذا المعنى وقيل يجوز ان يكون الاضافة للاختصاص ويفيد الجز

من حيث انه يفيد ان الشرط احد الامرين اما الاختصاص الحقيقي او الحكمي الحاصل بالنسبة المبنية على الدليل وهو وجود زيادة حكم زيادة الفعل وهذا التقسيم لا يستفاد من الاضافة ولا يخلو عن مناقشة **قوله** على وزن يعد من اوزان الفعل والعد كما يكون بالاختصاص والغلبة يكون المجرد الموجود فيه مع وجوده في غيره فيكون عد الوزن المشترك من اوزان الفعل مشعرا بمزيد اختصاص له بالفعل ثم فلا يكون التقسيم قاصرا **قال** ان يختص بالفعل لمعنى انه لما كان المتعارف في الاستعمال والغالب في الاختصاص في لفظ التخصيص الاختصاص والمخصوص ادخال الباء على المقصور اعني الخاصة وكان الحمل على هذا المعنى غير صحيح اشار بقوله بمعنى الى ان التخصيص في المتن مستعمل على ما هو الاصل فيه وهو ان يستعمل بادخال الباء على المقصور عليه اعني ماله الخاصة واشار الى دفع ما يتوجه على هذا المعنى من انه فكيف توجد في الاسم بقوله المنقول من الفعل وفي نسخة به والضمير الى الوزن على ما هو المتعارف والشائع ويجوز ان يرجع الى الفعل ليكون موافقا للنسخة الاولى وان كانت على خلاف المتعارف **قال** ولا يوجد في الاسم العربي يشير الى ان الاختصاص اضافي بالقياس الى الاسماء العربية فلا يضر وجود هذا الوزن في الاسماء العجمية **قال** كشمر بشين معجمة لما كان في الواقع علما لفرس ربطه بقوله لا يوجد في الاسم المنقول من الفعل ربطا لطيفا وجعله مثالا له ولذا قيده بقوله على صيغة الفعل الماضي المعلوم والا فماضي التفعيل معلوما ومجهولا لا يصلح مثالا للاختصاص وقدمه على ضرب وان كان ثلاثيا لانه صيغة معلوم وللمعلوم شرافة على المجهول ولانه من الخواص معلوما ومجهولا بخلاف ضرب اذ معلومه ليس من الخواص فما قيل يؤيد كونه علما تقديمه على ضرب مع كونه ثلاثيا مجردا لا يخلو من مناقشة **قوله** فانه نقل من هذه الصيغة الاولى نقل من الفعلية الى الاسمية وجعل علما **قوله** وكذلك بذر بموحدة وذال معجمة من بذر بمعنى اسرف **قوله** لماء اي اسم لماء كذا في الرضي وبعض شروح اللباب في المفصل بذر بموحدة وذال معجمة اسم ماء قال شاعر سقى الله امواها عرفت مكانها جرابا وملكوما وبذر والغمر وهذه كلها آبار مكة كذا في الصحاح وفيه ان البيت انما استشهاد على انه اسم ماء على ان جرابا وغيره بيان لامواها فقوله هذه آبار مكة ينافيه وان كان استشهادا على انه اسم البئر على ان جرابا واخواته بيان لقوله مكانها فقوله او لا اسم ماء لا يناسبه ثم فيه جرابا بجيم كغراب وملكوما كمضروب والغمر بغين معجمة كفلس **قوله** وعثر بثاء مثلثة فوقية **قوله** وخضم بخاء وضاد معجمتين **قوله** لرجل في المفصل قال الجوهري وهو اسم لعنبر بن عمرو بن تميم وقد غلب على القبيلة يزعمون انهم انما سموا بذلك لكثرة الخضم وهو المضغ **قوله** علما لموضع بالشام في المفصل وقيل انه بيت المقدس **قوله** على البناء للمفعول وهو من خواص الافعال لم يجئ في الاسماء ودئل اسم قبيلة من الاعلام المنقولة من الفعل لانه اسم لابي الاسود الدئلي وان سلم انه اسم لدويبة مؤنثه منقول من الفعل المجهول وهو قولهم دئل فيه اسرع من الدألان وهو مشي فيه سرعة فان العرب قد تنقل الفعل الى اسماء الاجناس وان كان قليلا لقوله عليه الصلوة والسلام ان الله تعالى نهاكم عن قيل وقال ولقولهم ثُنيت وُمُنيت لطائرين وان سلمنا انه ليس بمنقول قلنا انه شاذ في الرضي ان صح ما نقل ان وُعِل لغة في الوَعِل ورُئم بمعنى الاست فشاذ في الجار البروي دُئِم للاست ووُعل لغة في الوعل من الاجناس المنقولة من الافعال **قوله** غير مختص بالفعل المقيم بالتمثيل المختص ومنه ظهر ان قوله ولم يذهب ليس جوابا ثانيا للتقييد اذ لو ذهب اليه الجمهور لما صح تمثيله ايضا في هذا المقام بل جملة مستانفة جواب لما يتوهم ان هذا الوزن المشترك غير الغالب بسبب ولو عند البعض ام لا **قوله** اي سبع صرفه اي ضربا من العلوم الذي ليس بمختص ولا غالب **قوله** الا بعض النحاة وهو يونس وعيسى بن عمر والاول اعتبر مطلقا فمنع الصرف في نحو جبل وعضد وكتف وجعفر وحاتم اعلاما والثاني بشرط كونه منقولا من الفعل كذا في الرضي وكثير

٧٥

من الحواشي ووقع في الحواشي الهندية لو سمي بنحو ضرب ودحرج مسوغا ينصرف وهو اختيار الخليل ويونس وابي عمرو وغيره من النحاة
وزعم عيسى انه لا ينصرف **قوله** او يكون دخل في الشرط الاول كل ما هو مختص سواء وجد في اوله زيادة كزيادته او لا ودحرج منه ما ليس
بمختص لكن البعض منه وجد غير منصرف للوزن وسبب آخر نحو احمر فالجمهور قال لا وخالد ويغلب زاعمين ان وزن افعل غالب الافعال
والمص قال بنحو الا ما ذكره او يكون في اوله زيادة كزيادته مع جابان بهذه الزيادات لاطراد زيادتها في اول الفعل صارت
اشد اختصاصا به فيضاف الوزن الى الفعل وان لم يكن غالبا فيه فنظرا ان قوله غير مختص وقع مخرجا عن او منع الخلو دون الجمع واليه يشير
قوله غير قابل للتاء والمحتاج اليه غير المختص لا المختص وان حمل كلام المص على الغلبة وان المراد بالغلبة عنده الغلبة المبنية على الدليل وهو
وجود زيادة في اوله كزيادة الفعل لا اصطلاحا على ما في الحواشي الهندية ليس على ما ينبغي قال الرضي والذي حمل المص على نحو الفتهم شيئان
احدهما انه راى فاعل في الافعال اغلب ولو سميت بخاتم لانصرف اتفاقا ولو كان الغلبة في الافعال معتبرة لم ينصرف والدليل
على غلبته في الافعال ان باب المفاعلة اكثر من ان يحصى والماضي منه فاعل وفاعل الاسمي اقل قليل كخاتم وعالم وساسم والثاني
انه راى ان نحو احمد واحمر لا ينصرف وعنده ان هذا الوزن في الاسم اكثر منه في افعل قال لان كل فعل ثلاثي ليس من الالوان والعيوب يجيء منه افعل التفضيل
ومنها يجيء افعل فعلا كاحمر واعور وكلاهما اسمان واما افعل الفعلي فلم يجئ منه الا ماضيا للافعال من بعض الافعال الثلاثية كاحجر
واذهب لا من كلها فلم يسمع نحو احمق وانصر ويجيء افعل ماضيا من غير ما جاء فيه فعل ثلاثي قليلا كاسم والجم واقر ويقابله في الاسماء جمع
الفعل الثلاثي ايضا في القلة نحو ابدع وافكل وانا بت انظر من كلام المص انه ثبت الغلبة باعتبار الانواع والافراد جميعا اما الاول
فلانه اثبت ان افعل نوعان من الاسم ومن الفعل نوع واحد والنوع الآخر الغير المبني على الثلاثي قليل يعارضه ما جاء من الاسم غير
مبني على ثلاثي واما الثاني فلانه حكم بان افعل التفضيل يجيء من جميع الافعال الثلاثية غير الالوان والعيوب ومنها يجيء افعل الصفة
فيكون افعل اسما اكثر افرادا من افعل فعلا ايضا ويرد عليه ان قوله كل فعل ثلاثي ليس من الالوان والعيوب يجيء منه افعل التفضيل
ليس على الاطلاق كيف وهو لا يبنى من الافعال الناقصة ولا من فعل لازم للنفي ولا من فعل غير منصرف ولا من فعل لا يكون قابلا
للقلة والكثرة تم الرضي، وعليه حيث قال ولقائل ان يقول على قوله افعل الفعلي لم يجئ من جميع الافعال الثلاثية بل جاء على ما اخترت
انت من مذهب البصريين ان افعل التعجب فعل ومن كل ما يجيء منه افعل التفضيل الاسمي يجيء افعل التعجب الفعلي والذي جاء في فعل
يفعل مفتوحي العين وفي فعل يفعل بكسر العين في الماضي وفتحها في المضارع من حكاية النفس في المضارع نحو اذهب واحمد يزيد
على افعل فعلا اذ لا يجيء من غير باب فعل يفعل الا قليلا كاشيب هذا كلامه فعلى هذا افعل التفضيل يعارضه افعل التعجب وافعل الصفة
يعارضه افعل المتكلم بل يزيد عليها اذ افعل الصفة لا يجيء الا من فعل بكسر العين في الماضي المفتوح في المضارع وافعل المتكلم يجيء
منه ومن مفتوحي العين ثم ما يجيء افعل الصفة من غير باب فعل فهو قليل ملحق بالعدم لا يعارض شيئا ولو سلم فافعل المتكلم من باب
آخر يعارضه ويبقى افعل ماضيا سالما من المعارضة هذا ويرد على الرضي ان قوله ومن كل ما يجيء منه افعل التفضيل يجيء افعل التعجب
ليس على الاطلاق كيف اسم التفضيل مبني على ما ليس بمستمر وافعل التعجب لا يبنى منه بل على ما حصل في الماضي واستمر كما صرح به نفسه في
بحث فعل التعجب **قوله** اي في اوله وزن الفعل آه هذا الترديد بمجرد بيان مرجع الضمير اذ المراد على التقدير الاول ايضا وزن الفعل
الذي في الاسم لقوله زيادة كزيادته فمآل التقديرين واحد **قوله** اي زيادة حرف تقدير للمضاف اليه المعوض عنه التنوين

في المضاف و قوله او حرف زائد تقدير للموصوف وجعل المصدر بمعنى الفاعل صفة له وعلى التقديرين تشكيل الظرفية اذ ليس في اول احمر مثلا وهو الهمزة زيادة حرف ولا حرف زائد والجواب ما ذكره الفاضل الهندي من ان بينهما عموما وخصوصا من وجه والاعم يصلح ظرفا للاخص واما ما قيل على الاول صح لفظة في لان الحقيقة تنسب الى موصوفها بفي ففيه ان ما هو صفة لغير منسوب الى الموصوف وما هو منسوب ليس بصفة نعم لو لم يقدر المضاف اليه وقيل في اوله صفة الزيادة كما قال به الفاضل الهندي لاستقام ولا حاجة الى جعل في بمعنى اللام كما قال به بعض الافاضل معللا بان صفة الزيادة ليس بظروف للاول بل قائم به اذ الصفات تنسب الى موصوفها بفي كالاعراض الى محالها وفي جعل ما ذكره الشارح قدس سره اولا راجعا اليه تكلف بارد وما ذكره الفاضل الهندي في الاجوبة من قوله او يراد اول حروفه الاصول ففيه ان زيادة الحرف ليس في اول حرف من حروف اصول الفعل كالحاء من احمر مثلا فالشبهة باقية بحالها الا ان يقال في بمعنى على كما ذكره بعض الشارحين لها وما قيل الاول من تقديري الشارح بناء على ظاهر العبارة والثاني بناء على المقصود لان اول الوزن حرفا بصفة الزيادة لا نفس الزيادة الا ان يقال اذا كانت الزيادة في اوله يكون الحرف ايضا في اوله اذ الحرف لا ينفك عنه فليس بموجه والنحاة من وجيه قائل قوله من حروف اتين ولا دلالة لها على المعاني بل الدال مجموع الصيغة على ما صرح به الشريف قدس سره في حواشي الرضي ولو سلمت فمقيدة على الدخول على الفعل ولو سلم فالمراد اشباهها المتحدة بالنوع معها قوله اي حال كون وزن الفعل او ما كان على وزن الفعل اشارة الى ان قوله غير قابل حال من المضاف اليه وهو الضمير في اوله قوله ولم يجعله حالا من قوله وزن الفعل شرطا لانه يوجب التقييد اللفظي واشتراط وزن الفعل مطلقا مع انه ليس كذلك فما قيل يحتمل ان يكون حالا من الفعل في قوله وزن الفعل شرطا لانه من جملة موانع الصرف فهو فاعل معنى ولا من قوله زيادة لان جواز الحال من اسم كان مختلف فيه وايضا لا يخلو عن ارتكاب تجوز لان غير قابل لان يكون حالا من زيادة لتذكيره وما قيل المصدر يذكر ويؤنث فهو اذا لم يكن مع التاء والتاويل بان مع الفعل عند العقل لا مطلقا لانا نقول التاويل نكتة في عدم تذكير الفعل ويدل على ذلك قول السيد السند قدس سره العزيز في شرح المفتاح في بحث القصر فاعل ناسب مصدر مضاعف بتاويل ان مضاعفت قوله لاختصاصهما بالاسم مع صيرورتهما بمنزلة الحرف الاخير منه حتى اجرى الاعراب عليه بخلاف الالف واللام فانهما وان كانت مختصة بالاسم لكن لم يصيرا جزءا من الاسم فلم يخرج الاسم بدخولهما عن وزن الفعل هذا والمراد من القبول الامكان الوقوعي الذي لا يبقى فيه شائبة امتناع الغير لا الامكان الذاتي فانه يمنع ما قيل الخروج على تقدير لحوق التاء لا على تقدير قبولها والكلام فيه لانه لا خروج الوزن بهذه التاء عن وزن الفعل لا حاجة الى القيد لان الكلام في وزن الفعل لانا نقول قيد به ليحكم على يعمل وارمل بالحاقه الثاني بالمؤنث بالانصراف ولو لم يقيد به لتوهم ان يعمل غير منصرف ويعملة منصرفة قوله قياسا بالاعتبار الذي يمتنع من الصرف او ميل تقييد عدم القبول بكونه قياسا اذ الفرق بين مذكر الاسم ومؤنثه بالتاء خلاف القياس ونادر فيها القياس الفرق بالصيغة صرح به الرضي في بحث الجمع الصحيح بهذا اللفظ قال الرضي في ذلك الغالب في الصفات ان يفرق بين مذكرها ومؤنثها بالتاء والغالب في الاسماء الجوامد ان يفرق بين مذكرها ومؤنثها بوضع صيغة مخصوصة لكل منها كعير واتان وقد جاء العكس ايضا في كليهما كاحمر وحمراء والافضل والفضلى وسكران وسكرى وكامرء وامرأة هذا كلامه وليس فيه تصريح بكون الفرق بالتاء في الاسماء خلاف القياس بل حكم بان الفرق بالصيغة في الصفات ايضا غير غالب مع انه ليس خلاف القياس وايضا قال المص في الشافية

وافعل للتعدية غالبا وفعل للتكثير غالبا مع ان المعاني التي غيرها ليس خلاف القياس نعم الغلبة يستلزم كون خلافها قليلا اذ القلة

لا يستلزم خلاف القياس وايضا الحكم بالغلبة في كلامه ليس في مطلق الاسما بل في اسمآء الجوامد واسود ليس منها **قوله** بالاعتبار الذي اي غير قابل للتأ باعتبار ذات السبب الذي امتنع اي قرب من الامتناع وزن الفعل او ما كان على وزن الفعل لاجله اي لاجل ذلك السبب اذ لا يمتنع حقيقة لمجرد ذلك السبب الذي شرط عدم قبول التأ باعتباره بل لا بد من اعتبار وزن الفعل ايضا فعدم القبول مقيد باعتبار ذات السبب لا باعتبار السبب من حيث هو حتى يرد ان امتناع الصرف انما يعلم من تحقق الشروط والعلل في الاسما فلا بد ان يعلم تحقق الشروط من امتناع الصرف ثم ان القيد ان كان قيد النفي فعدم القبول باعتبار ذات الوصف ثابت لاسود وان كان باعتباره لا باعتباره بل باعتبار آخر منتفيا عنه وانتفاء المطلق بهذا المعنى لا يستلزم انتفاء المقيد حتى يرد على هذا التقدير يشكل بنحو اسودة لان المطلق اعني عدم القبول منتف فينتفي المقيد بهذا القيد وان كان قيد المنفي فالقبول المقيد باعتبار ذات السبب منتف من اسود وثابت يعمل حيث قبل التأ باعتبار ذات الوصف الذي تحرز ان يمتنع لاجله فلا يرد ما قيل يشكل على هذا التقدير بنحو يعمل لان القبول بهذا الاعتبار منتف لان الاعتبار منتف لانتفاء منع الصرف وكذا اولى في قولهم اولى لك فاولى على الوعيد اي الشر القريب غير منصرف للعلمية ووزن الفعل لانه لا يقبل التأ باعتبار العلمية بل باعتبار آخر قال الرضي والدليل على انه ليس بافعل تفضيل ولا افعل فعلا ما حكى ابو زيد من قولهم اولاة الآن اذا اوعد واخذ بحذف تاء التانيث دال على انه ليس افعل التفضيل ولا افعل فعلا بل هو مثل ارمل وارملة واولاة ايضا علم وقبوله التأ لا يضر الوزن لان ذلك في علم آخر منقول كما لو سميت بارمل وارملة فكلاهما ممتنعان من الصرف اذ كل علم موضوع وضعا مستانفا هذا كلامه وكذا اربع اذا جعل علما غير منصرف للعلمية ووزن الفعل حيث لا يقبل التأ باعتبار العلمية بل باعتبار آخر فمع العلمية لا يقبل التأ اصلا فضلا من ان يكون القبول غير قياسي حتى يحتاج الى التقييد بقوله قياسا فظهر ان اربعا بعد التسمية غير وارد على المصنف على تقدير عدم التقييد بقوله قياسا **قوله** فان لحوق التأ للتذكير اي لحوق التأ في اربعة واخواتها لاجل ان مميزها مذكر فمنشأ اللحوق هو تذكير المميز فلا يكون قياسا في التأ ان يكون لحوقه لاجل التانيث ثم المميز من الثلثة الى عشرة يكون جمعا فلحوق التأ بها اذا كان المميز مذكرا وتركها اذا كان مونثا والتذكير والتانيث ليس باعتبار لفظ الجمع بل باعتبار الواحد فان الواحد مذكرا يوتى بالتأ وان كان لفظ الجمع مونثا نحو ثلثة حمامات وان كان الواحد مونثا يترك وان كان لفظ الجمع مذكرا نحو سبع ليال هذا ما ذكره الشارح قدس سره في بحث اسمآء العدد وصرح في ان لحوق التأ لاجل التانيث حيث قال وتقول للمذكر ثلثة الى عشرة بالتأ لجماعة المذكر اعتبار التانيث الجماعة وثلث الى عشر بدونها للجمع المونث فرقا بين المذكر والمونث ولم يعكس الامر بالعكس لكون المذكر اسبق ويمكن ان يقال انه غير قياس ظاهرا اي من حيث ظاهر اللفظ وقياس بالنظر من حيث المعنى والتاويل بالجماعة ويرد عليه ان التاويل بالجماعة غير لازم في الجمع بل يجوز ان ياول بالجمع والتانيث في هذه الاعداد واجب عند تذكير المعدود وقال الرضي في وجه تانيث الثلثة الى العشرة عند تذكير المعدود والاقرب عندي ان يقال ان ما فوق الاثنين من العدد موضوع على التانيث في اصل وضعه واعني باصل وضعه ان يعبر به عن مطلق العدد نحو ستة ضعف ثلثة واربعة نصف ثمانية قبل ان يستعمل بمعنى المعدود كما في جاءني ثلثة رجال فلا بقية في مطلق العدد وست ضعف ثلث وانما وضع على التانيث في الاصل لان كل جمع انما يصير مونثا بسبب كونه على عدد

فوق الاثنين فاذا صار المذكر في نحو رجال مونثا بسبب عروض هذا العرض فتانيث العرض في لفظه اولى ثم انه غالب على الفاظ العدد والتعبير بها عن المعدود فصار اعليها اذ معنى الوصف الذي هو معنى الاسماء المشتقة اذ صار بمعنى رجال ثلثة رجال معدود بهذا العدد لكنه مع غلبة الوصف عليها كان استعمالها غير تابعة لموصوفها اغلب فاستعمال نحو ثلثة رجال اغلب من استعمال رجال ثلثة فلما ثبت الوصف في الفاظ العدد وجرت تابعة لالفاظ المعدودات كثيرا نحو رجال ثلثة واذا لم تجر على الموصوف اتي بها كان موصوفا بعدها اما مضافا اليه نحو ثلثة رجال واما بمن نحو ثلثة من الرجال جاز اجراؤها مجرى الصفات المشتقة في الفرق بين المذكر والمونث بالتا فبقيت الاعداد واذا كانت صفة لجمع المذكر على تانيثها الموضوعة هي عليه وذلك من الثلثة الى العشرة لكونها صفة الجمع والجمع مونث فلو اثبتوا التاء فيها مع الجمعين لم يتعين ماقصدوه من اجرائه مجرى الصفات المشتقة فاسقطوها مع جمع المونث لان تانيثه خفي فكانه مذكر بالنسبة الى تانيث جمع المذكر وانما قلت ذلك لان تانيث جمع المونث المعتبر هو العارض بسبب الجمعية كتانيث جمع المذكر لا الذي كان قبلها بدليل انه لو كان الاصل معتبرا لم يجز في السعة قال نسوة فكما ازال التانيث العارض التذكير الاصلي في رجال واما لم ازال التانيث الاصلي ايضا في نسوة لكن هذا الطاري ظاهر مشهور في رجال خفي في نسوة لان الشئ لاينفعل عن مثله انفعاله عن ضده فصار نسوة كانه مذكر لخفاء تانيثه فقيل رجال ثلثة ونسوة ثلث فصارت التاء كانت في الاصل التانيث بمجرد العدد ولتانيث المعدود انتهى كلامه وبهذا ظهر فساد ماقيل من ان المراد عدم قبول التاء باعتبار اصل الوضع ولذلك امتنع اسود مع قولهم للحية الانثى اسودة والاعداد لا يقبل التاء باعتبار الوضع العددي بل بعد عروض الوصفية وظهر ايضا ان ماقيل المراد عدم قبول تاء التانيث والتاء في اربعة للمذكر ليس بشئ وظهر ايضا ان ماقيل ان التاء في اربعة ليست طارية على اربع لان اربعة للمذكر واربع للمونث والمذكر مقدم في الرتبة ليس على ماينبغي وظهر ايضا ان انصراف نحو اربع كان منسوبا الى عروض الوصفية يجوز ان يكون منسوبا الى فوات شرط وزن الفعل وهو عدم قبول التاء فتدبر **قوله** اي من اجل اشتراط عدم قبول التاء لايخفى ان عدم قبول التاء قيد للزيادة ومعتبر فيه وليس معتبرا على الاستقلال فالتفريع عليه تفريع على المقيد من حيث هو اذ لايتصور وجوده بدون المقيد فاندفع ماقيل لايخفى ان امتناع احمر متفرع على مجموع الشرطين فماينبغي ان يعتبر الاشارة المفهومة من كلمة ثم الى المجموع على معنى عدم قبول الزيادة التاء **قوله** امتنع احمر فرع امتناع لفظ فيه وصف اصلي على اشتراط الزيادة بعدم القبول وهو في الحقيقة جعل وجود الزيادة بشرط علة الامتناع لفظ فيه وصف اصلي لما جعل وجود الشرط علة للمشروط حتى يرد عليه ان وجود الشرط لايستلزم وجود المشروط ويحتاج الى تكلف في الجواب **قوله** اي كل اسم جعل ما موصوفة فاحتاج الى التقدير بكل ليكون القاعدة كلية على ماهو الظاهر في القواعد ولو جعلها موصولة لما احتاج الى التقدير لافادة العموم والاستغراق **قوله** بالسببية المجتمعة مع الوزن سواء كان الاسم قبل العلمية غير منصرف كاحمر او لا كيزيد ويشكر ومع العدل في اسم يوضع الاعلام كعمر واما مع عدل كان قبل العلمية غير منصرف نحو ثنى وثلث فالاخفش وابو علي واكثر النحاة يصرفونه لزوال الوصف بالعلمية وزوال العدل ببطلان معنى العدد وذهب الجرمي وابن باشاذ الى منع صرفه اعتبارا للعدل الاصلي مع العلمية وهو قياس قول سيبويه في احمر المنكر بعد العلمية ولا تنافي بين العدل والعلمية بدليل عمر وامااخر وجمع اذا علمية وضع اخر وقول سيبويه اقرب لان العدل امر لفظي وبالعلمية لم يتغير اللفظ هذا كلام الرضي اقول الظاهر ان قوله وقول سيبويه اقرب الخ لغوية لاعتبار سيبويه العدل في اخر

بجمع وتضعيف لقول الاخفش والكوفيين بان عدلهما لفظي غير مبتني على المعنى فلا ينافيه كون العلمية وضعا آخر بخلاف عدل احاد واخواته فانه والحاق عبارة من اللفظ الا ان اعتباره مبني على المعنى فيزول بزواله كما اشار اليه بقوله وزوال العدل لا لا اعتبار بعد في نحو مثنى وثلث لانه مذكور في جنب اخر وجمع لا في جنبهما ولانه ذكر اعتبار العدل عند سيبويه في اخر وجمع لا في مثنى وثلث بل ذكر اعتبار العدل فيهما عند الجرمي وابن باشاذ وقال وهو قياس قول سيبويه في احمر المنكر بعد العلمية ولان قوله وزوال العدل ببطلان معنى العدد يشعر بان منشأ العدل فيهما المعنى حتى زال بزواله وليس لفظيا فقط فكيف توجه بقوله لان العدل امر لفظي وحمايؤيد ذكرنا قول صاحب اللباب وانصرف احاد ونحوه كثلاث ومثلث حال كونه علما عند اكثر النحاة لزوال الوصف بالعلمية وزوال العدل ببطلان معنى العدد وقال الجزولي انه غير منصرف لاعتبار العدل الوصفي مع العلمية واما نحو اخر وجمع علما فمنصرف عند الاخفش والكوفيين قياسا على احاد واخواته وعند سيبويه غير منصرف اعتبارا بالعدل الاصلي فان عدله باعتبار حكم في اللفظ فلا يبعد ان يقدر ذلك مع العلمية بخلاف عدل نحو احاد فانه باعتباره في مسماه فنظر ان ما في بعض الحواشي من ان نحو مثنى وثلاث علما غير منصرف عند البعض اعتبارا للعدل الاصلي واليه مال الشيخ الرضي قائلا ان العدل امر لفظي وهو باق ليس على ما ينبغي وان ما في المنهل شرح الوافي من قوله وذلك الذي ذكره المولف من قوله ويصرف نحو احاد لعلمية لمذكر ليس مذهب الجمهور وانما ذهب اليه بعض النحاة ليس بشيء **قوله** لا تاثير فيه اي في منع الصرف للعلمية معها خلافا للجزولي فانه قال بتاثيرها معا **قال** اذا نكر اي جعل نكرة ولو مجازا او بارادة غير المعين مجازا من الموضوع المعين ينتفي التعريف فيكفي في الانصراف وتوقفه على الانتفاء حقيقة ممنوع ولو سلم فهو حقيقة في عرف النحاة فلا يرد ما قيل بصير بهذا التاويل في حكم النكرة فلا يلزم انتفاء التعريف حقيقة فلا يلزم الانصراف **قوله** بان يأول العلم بواحد اي بفرد من الجماعة المؤولة بعنوان انها مسماة بذلك العلم وفرد منها بهذا الاعتبار هو مسمى بذلك العلم كما يشير اليه قوله فانه اريد به المسمى بزيد ويحتمل ان يراد انه يأول بلفظ واحد ويقيد بقوله من الجماعة المسماة به وعلى هذا قوله فانه اريد به باعتبار المآل ثم في العبارة اشارة الى ان هذا التاويل انما يكون بعد الاشتراك وقيد الجماعة اتفاقية فانه اريد به المسمى بزيد **قوله** الالف واللام سواء كان حرف تعريف او بمعنى الذي للعهد الذهني **قوله** من الوصف المشهور جيء به قيد به لان المسمى بكل علم اوصافا كثيرة فلا بد في ذكر العلم وارادة الوصف من مرجح وهو صفة دون وصف كالاشتهار **قوله** فان كل واحد من هذه الاسباب الاربع الاولى الاربعة **قوله** استثنائها اي من المستثنى منه المقدر الذي بقي فيه العدل ووزن الفعل من الاستثناء الاول ولم يخرج به وفيه اشعار بان الخارج بالاول كثير والباقي قليل وبان اخراج الثاني بعد اخراج الاول كما قال الرضي مستثنى بعضه من المستثنى منه المقدر الذي استثنى منه لفظا بعد استثنائها اي لا يجامع سببا غير سبب الذي هي شرط فيه الا العدل ... من ذلك المقدر نحو قولك ما ضربت الا زيدا الا عمرا اي ما ضربت احدا غير زيد الا عمرا انتهى وقال في مباحث المستثنى في نحو ما جاءني الا زيد الا عمرو الا خالد عمرو مستثنى من المتعدد المقدر بعد خروج زيد وخالد يخرج منه بعد خروج زيد وعمرو ولعل ذلك للاشارة الى ان المعاني مترتبة على حسب ترتيب الالفاظ فاعتبار الاخراج في الاستثناء الاول قبل الثاني وفي الثاني قبل الثالث على حسب عبارة الاول والثاني والثالث لا لانه اخراج الكل معا وقيل للاشارة الى تقييد المستثنى منه بالاستثناء الاول فلم يلزم تعدد الاستثناء من امر واحد بلا عطف لان الاول استثناء من المطلق والثاني من المقيد وفيه بحث لانه ان اراد ان تعدد الاستثناء على الوجه المذكور مطلقا غير جائز فهو غير مسلم كيف وهو جائز اذا كان الارادة متعددة وان اراد انه غير جائز اذا كان الاداة واحدة فهو مسلم لكن

المذكور ليس منه على ان ذلک جائز ايضا عند جماعة قال الرضي استثناء شيئين باداة واحدة بلا عطف غير جائز مطلقا عند الاكثرين لضعف اداة الاستثناء اذ الاصل فيه الا وهي حرف فلا يستثنى بها شيئان ويجوز مطلقا عند جماعة **قوله** لا يوجد شيئ من الامر الدائم يعني ان كل شيئ منه السبب الدائر صدقه بين المجموع واحد واحد بانفصال ما يعمه وغيره حتى يلزم خلاف الواقع ولا المختص بواحد منها حتى يلزم استثناء الشيئ من نفسه ولا يخفى ان هذا التوجيه وان كان في غاية الحسن لا سماجة فيه كما ظن غير ان قوله لا مجمعهما وان لم يوجد مثله في كلام العرب العرباء لكن كثر في عبارة العلامة في الكشاف فما ارسلناک الا نذيرا الا حفيظا مهيمنا عليهم وما كان ذلک الا بنيانا هجاء والا شبهة في الاسلام وما هي الا شهوات لا غير صرح به العلامة التفتازاني والشريف رح في شرحهما المفتاح **قوله** اي لم يبق فيه سبب من حيث هو سبب بانتفاء العلمية ينتفي ذات احد السببين ووصف السببية من الآخر فيما هي شرط فيه لفوات ما يصيره واحد من الاسباب التي اثنان منها سبب للمنع وان بقي ذاته لكنها ليست سببا ناقصا بالمعنى المذكور فاندفع ما قيل وفيه نظر لان المراد بالسبب اما التام فيبطل بقاؤه على سبب واحد بمعنى واما الآخر فذات السبب ليس بسبب ناقص بقي بعد الوصف مع انتفاء العلمية **قال** اي على سبب واحد فيما هي ليست شرطا فيه فبقي فيه كونه واحدا من الاسباب حيث ما فات ... وهذا هو المراد من بقاء كونه سببا فما قيل انتفاء العلمية يستلزم انتفاء تاثير السبب سواء كان شرطا له اولا لان تحقق التاثير بدون الاثنين لا يتصور **قوله** فجواز وزن الفعل كما يجامع مع وزن الفعل بكما عبارة السيد قدس سره في حواشي المتوسط **قوله** وايضا قد عرفت اندفع به ما قيل ان اخر معدول من الآخر واخر من فيه العدل مع وزن افعل اذ منع صرفه لا يقتضي اعتبار الاخراج لوجود السببين فيه غير العدل وهما وزن الفعل والصفة الاصلية هذا وما ذكره الشريف رح ان قيل بان جعل آخر معدولا عن المعرف باللام كان الآخر ايضا معدولا عن المعرف باللام فقد اجتمع العدل مع الوزن والجواب انه غير مختص لجواز ان يكون اخر معدولا عن اخر من مبني على ان حذف من لا يوجب العدل لكونها غير داخل في الصيغة ولو حكما ولو قيل انه يوجب العدل على ما ذهب اليه البعض فالجواب ما ذكره الشارح لما اجاب به بعض الافاضل من ان اخر على وزن افعل لما لم يكن على اوزان العدل المشهورة ينبغي ان يجعل شاذا كاسعد ولا اذ هو لا يخفى عن تامل **قال** وخالف سيبويه الاخفش في الرضي قال الاخفش في كتاب الاوسط ان خلافه في نحو احمر انما هو في مقتضى القياس واما السماع فهو على منع الصرف **قوله** ولما كان قول التلميذ الى قوله جعله ميلا ومستندا للمخالفة الى الاستاد فان قلت كون قول التلميذ اظهر كونه موافقا للقاعدة ذكره للمصنف حيث وتكتة تجعل قول التلميذ اصلا ومستندا والمخالفة الى الاستاد بعد الثبوت فلا بد لمن يعلم شرحهما من المتن ليطلب لها نكتة فمن اي لفظ المتن يعلم ذلک قلنا من نصب قوله اعتبارا وذلک لانه يجب ان يكون منصوبا على انه مفعول له ليكون صريحا علة ومستند المذهب سيبويه لخفائه اذ الظاهر بعد التنكير الانصراف فما المعلم بيان وجه له صريحا وذلک في جعله مفعولا له بخلاف جعله حالا او ظرفا او مصدرا فانه لا يفيد كونه علة صريحا ويجب ان يستند المخالفة الى سيبويه ليوجد شرط نصب المفعول له وهو اتحاد فاعله وفاعل عامله بخلاف ما لو جعل الفاعل الاخفش فانه ح لم يوجد ذلک الشرط اذ المعتبر تسمية وانت خبير بان الشرط المذكور راي الجمهور واما عند البعض فليس بشرط وهو المرضي للشيخ الرضي **قوله** لان معنى الوصفية فيه قبل العلمية ظاهر اظهورا ناشيا من مجرد لفظه على ما هو الظاهر فيخرج افعل التفضيل المقرون بمن عن كونه محلا للخلاف لان ظهوره من الفضلية فاندفع ما قيل كيف القول بمنع التفضيل المقرون بمن بلا خلاف مع صدق ما به المراد من نحو احمر على ما ينبه الشارح عليه

سه الفاضل الحافظ ؟

وجعل قوله بلا خلاف قيد للنفي على ما قيل لا يجري في ذلك اذ منع التفضيل المذكور بالوفاق على ما في الرضي وبعض شروح اللباب

قوله فيدخل فيه سكران واشاره نحو ثلث ومثلث اذ حكمه بعد التنكير حكم احمر على ما في حواشي السيد السند قدس سره على المتوسط واللباب والرضي **قوله** وكذلك افعل التفضيل المجرد قيل وكذلك ثلث اشى كيف كلا ان افعل التفضيل المجرد عن كلمة من منصرف بعد التنكير بالاتفاق وكذلك ثلث بعد التنكير منصرف بالاتفاق وفيه بحث اذ فيه اختلاف بعد التنكير مثل احمر على ما عرفت **قوله** لاجل اعتبار الوصفية الاصلية قال الرضي معنى اعتبار الوصف الاصلي بعد التنكير انه كالثابت مع زواله لكونه اصليا وزوال ما يضاده والعلمية فصار اللفظ بحيث لو اراد مريد اثبات معنى الوصف الاصلي لجاز نظرا الى زوال المانع وليس معنى الاعتبار انه يرجع معنى الصفة الاصلية حتى يكون معنى رب احمر رب شخص فيه معنى الحمرة بل معنى رب احمر رب شخص مسمى بهذا اللفظ سواء كان اسود او ابيض او احمر **قوله** لزمه ان يعتبر اي يجعل الوصف الاصلي كالثابت مع زواله لكونه اصليا لان كلا الموضعين مشتركان في عدم لزوم اجتماع المتضادين حقيقة وكون الوصف اصليا زائد ومحصل الجواب ان اعتبار المتضادين وان لم يكن من قبيل اجتماع المتضادين لكنه بمنزلته فاعتبارهما في منع صرف لفظ واحد كاته غير مستحسن فنظر ان ما قيل الاولى ان يقول كان مظنة ان يلزمه لئلا يكون هو وقوله فاجاب متنافرين ليس على ما ينبغي **قوله** فان العلم اي الشخصي اذ هو المتبادر من الاطلاق والعلم الجنسي علميته تقديرية مبنية على ان عدم الخصوص فيه ثم كيف وهو موضوع لماهية شخصية موجودة في الذهن ويستلزم ذلك امتناع اطلاقه على الافراد فان حجج ثم كيف واطلاقه على الافراد بخصوصها مجاز **قوله** وهو منع صرف لفظ واحد قد عرفت ان المحذور هو جعل المتضادين كالثابت معا في منع صرف لفظ واحد لا جمع المتضادين في التاثير حتى يرد عليه ان الوصفية والعلمية ليسا متضادين في هذا الحكم بل متوافقين ولا مانع من اعتبار المتضادين فيما يتوافقان فيه **قوله** فان قلت التضاد الخ على ما ذكرنا من تقدير الحواشي على ما هو لفظ المتن لا يرد هذا السؤال الا انه ذكره زيادة للايضاح ورفعا للاشتباه حتى لا يتوهم ان اعتبارهما محال **قوله** لان الكسر يطلق على الحركات البنائية ايضا اي كما يطلق على الحركات الاعرابية فيه ان الاطلاق على الحركات الاعرابية ان كان بطريق المجاز كما صرح به الفاضل المحشي فالصواب ترك التقييد وان كان بطريق الحقيقة فهو يخالف ما هو المشهور من ان الضم والفتح والكسر مختصة بالحركات البنائية ويخالف ايضا قوله قدس سره اي بصورة الكسر قال الفاضل المحشي رح في توجيهه يعني اراد بالكسر صورة الكسر بطريق الاستعارة لان الكسر بلا تاء من القاب البناء عند البصريين ويطلق على الحركات الاعرابية مجازا فالاولى ان يقول بالكسرة لعدم اختصاصها بالبناء هذا كلامه لا يقال مخالفته للمشهور لا يضر لان ذلك مبني على ما هو المختار عنده وهو ما ذكره في اول المبنيات من ان المراد ان الحركات والسكنات البنائية لا يعبر عنها البصريون الا بهذه الالقاب لا ان هذه الالقاب لا يعبر بها الا عنها لانهم كثيرا ما يطلقونها على الحركات الاعرابية ايضا لانه لو كان كذلك لما اختار التاويل وايضا ما ذكره لا يوافق المشهور وهو ظ ولا ما ذكره المحقق الرضي اذ المفهوم مما ذكره عدم اختصاص الضم والفتح والكسر بالبناء مطلقا والرضي صرح باختصاصها بغير الاعرابية حال الاطلاق ووقوعها على الحركات الاعرابية ايضا بالتقييد حيث قال اذا اطلق الضم والفتح والكسر في عبارات البصرية فهي لا تقع الا على حركات غير اعرابية بنائية كانت كضمة حيث او لا كفتحة فافعل ومع التقييد تقع على الحركات الاعرابية ايضا كقول المصنف بالضمة رفعا والكوفيون يطلقون القاب احد النوعين في الآخر مطلقا ولو جعل موافقا لما ذكره المحقق يصير مخالفا لما ذكره فكيف يبني عليه لا يقال ما ذكره الرضي

٨١

في اول المبنيات يخالف ما ذكره قبيل قوله وانواعه رفع ونصب وجر وهو ما نقلنا آنفا حيث قال الضم والفتح والكسر القاب مطلق الحركات سواء كانت حركات المبني كقولك حيث مبني على الضم او حركات المعرب كقولك في زيد انه متحرك بالضم في حال الرفع او لا هذا ولا ذاك كقولك في جيم رجل انه متحرك بالضم انتهى لانا نقول ليس كذلك اذ قد قيد الضم في قوله في زيد انه متحرك بالضم بقوله في حال الرفع فهو لم يترك الا لفظا التقييد يدل على ذلك ما ذكره بعد هذا الكلام من قوله والتمييز بين القاب حركات الاعراب وحركات البناء وسكونهما في اصطلاح البصريين متقدميهم ومتأخريهم تقريبا على السامع واما الكوفيون فيذكرون القاب الاعراب في المبني وعلى العكس ولا يفرقون بينهما هذا لفظه وبالجملة التأويل لا يوافق ما ذكره في المبنيات ولا قوله لان الكسر آه وهو يخالف ما ذكره في المبنيات ان حمل موافقا لما ذكره المحقق الرضي والا فما ذكره في الموضعين موافق لكنه لا يوافق المشهور ولا ما ذكره المحقق لانه التأويل مبني على المشهور لانا نقول ما ذكره في المبنيات رد له وتعليله فكيف يبني عليه فان قلت ما ذكره ههنا موافق لما ذكره في المبنيات المحمول موافقا لما ذكره المحقق الا انه ترك التقييد اعتمادا على ما سيأتي والمعنى لان الكسر كما يطلق على الحركات البنائية فقط قلنا مع كون ما ذكره خلاف الظاهر التقييد حاصل معنى لان كسر غير المنصرف لا يكون الا في حالة الجر وان فات لفظا ولو قيل انه انما لم يقل ينجر لان الجر قد يكون بالفتح كذلك لم يقل ينكسر لان الكسر يطلق على الحركات الاعرابية والكسر في غير المنصرف يكون بالفتح فلما لم يتشخص انجرار غير المنصرف بالكسر بسبب اللام والاضافة باحدى العبارتين لا جرم جمع بينهما لم يبعد وح يظهر لقوله ايضا فائدة الا ان المناسب ح ان يقول لان الكسر يطلق على الحركات الاعرابية ايضا وما ذكره بعض الفضلاء في توجيه ان الكسر من القاب البناء فكيف ينكسر غير المنصرف به وجيه ان لم يكن قوله ايضا آبيا عنه فتأمل **قوله** اعني بيان لما ضبط الدخول اليهما تغليب **قوله** اللام او الاضافة المؤثران لفظا ومعنى وسائر الخواص ليس بهذه المثابة فاندفع ما قيل منتقض بان الاسناد اليه ايضا من خواص الاسم مع انه لا انصراف بسببه **قوله** ومنهم من ذهب الى انه غير منصرف مطلقا كذا في المنهل شرح الوافي وشرح اللباب قال الرضي ما دخله اللام او الاضافة مما فيه علتان من التسع غير منصرف على ما هو المصرح به عند غيره وهو منصرف سواء قالوا ان الكسر سقط تبعا للتنوين او قالوا ان الكسر والتنوين سقطا معا وذلك لانهم قالوا ان الاسم لما شابه الفعل حذف علامة تمكنه التي هي التنوين وجعلوا ترك الصرف عبارة عن حذف التنوين ثم تبعه الكسر فصيرورة الاسم غير منصرف وقووا هذا القول بانه لما لم يكن مع اللام والاضافة تنوين حتى يحذف لمنع الصرف لم يسقط الكسر فعلى قول هؤلاء نحو الاحمر واحمركم منصرف لان التنوين لم يوجد فيحذف وقال بعضهم انه لما شابه الفعل حذف الكسر والتنوين معا لمنع الصرف ونحو الاحمر واحمركم عندهم ايضا منصرف لان الكسر والتنوين لم يحذفا ولا احدهما مع اللام والاضافة لمنع الصرف هذا كلامه اقول في الدليلين للانصراف مناقشة فتأمل ثم معنى الاطلاق فيه نظرا الى الاول والثالث سواء بقيت العلتان او لا وهو لا يخلو من اشكال **قوله** وسقط التنوين اي بقي سقوطه من اللفظ لاجل انه غير منصرف ولم يعد كما عاد الكسر لعدم موجب العود وفيه اشارة الى رد ما قيل ان حذف التنوين في المحلى باللام والمضاف لاجلهما لا لمنع الصرف وذلك لان منع الصرف مقدم عليهما بدليل انهم جعلوا الاضافة في نحو حواج بيت الله معاقبة للتنوين المقدر لمنع الصرف دون التنوين الملفوظ بها والسر في ذلك ان سبب منع الصرف لازم لذات الكلمة من غير توقف على الاستعمال فبالضرورة يكون مقدما على ما يعرضها بعد الاستعمال وهما اللام والاضافة **قوله** ان العلمية تزول باللام اذا كان للتعريف تحقيقا بخلاف اللام الداخل على العلم الذي هو في الاصل مصدر او صفة فانه ليس للتعريف تحقيقا بل توهما وتخييلا

قال الرضي انما فات اللام وان لم يكن محتاجا اليه للمح الوصفية الاصلية فكانك اخرجتها عن العلمية واطلقتها على اسمين
بهما اوصافا والمصادر اجريت مجرى الصفات فاندفع ما قيل فيه ان اللام تجامع العلمية اذا كان في الاصل مصدرا
او صفة كالفضل والحسن قوله وهذا القول انسب الانسبية اذا ابقى حد المصنف رح على الاطلاق واما اذا قيد بما قيد به الشارح
قدس سره لئلا ينتقض بنحو هند اذا صرف فلا اذ تقييد دخول اللام والاضافة يوجب ضعف المشابهة مع الفعل فيزول
اعتبار السببين او احدهما فلا يكون في الاسم مع اللام والاضافة سببان معتبران كما في هند اذا اعتبر معاومته سكون اوسط
لا حد السببين قوله يجمع المرفوع لا المرفوعة تمهيد وبيان وجه لقوله اي المرفوع الدال عليه المرفوعات ثم ان هذا القول لا يخفى
كونه وجه فالشيء آخر اذ حاصله ان المرفوع في هذا المقام يتعين ان يكون صفة للاسم بقرينة كون الكلام في الاسماء ولو جعل مختصا
بالاسم اصطلاحا كما هو المتعارف فانما بعد التخصيص اجري مجرى الصفات فيقع صفة للاسم لا موصوفا فاندفع ما قيل انه نظرا الى اللغة
عام والى الاصطلاح اسم لا صفة قوله لان موصوفه الاسم الى قوله ويجمع هذا الجمع صفة المذكر الذي لا يعقل فلا يضر كون
بعض ما صدق عليه الاسم مؤنثا نحو حمزة وطلحة فالاعتراض عليه بان بعض الاسماء مؤنث وبان بعضها يعقل ساقط غاية
السقوط وكذا الجواب عنه بان المراد بالمذكر ما يقابل المؤنث الحقيقي اي بازائه ذكر من الحيوان والاسماء ليست بازائها الذكر
من الحيوان فتدبر قوله الدال عليه المرفوعات ولانه ابجع على المفرد قوله اي المرفوع ظ بل صريح في بيان المرجع وانما ايجل تحمل
بيان المرجع وتقدير المبتدأ لغفلة قال لا للافراد اذ التعريف يكون بالجنس والفصل والخاصة وحدها او مع غيرها وشيء من ذلك
لا يفيد شرح المعرف من حيث هو بل لابد في ذلك من ذكر المشخصات الخ قوله والمراد باشتمال الاسم عليها لما كان المتبادر من
الاشتمال اشتمال الكل على الاجزاء او اشتمال الظرف على المظروف وقد اطلق على اشتمال المتبوع في التلفظ على التابع فيه قال
تعيينا للمراد ودفعا للاشتباه والمراد باشتمال الاسم الخ ويكون الاسم موصوفا بالضمة والواو والالف وجود شيء منها معه
وجود الصفة مع الموصوف ويؤيده قوله لفظا او تقديرا الا الوصف بمدلول الرفع لمدلول الاسم لانه ليس معنى اشتمال الاسم
على علم الفاعلية ولانه لا يكون ح بقوله لفظا او تقديرا كثير فائدة فاندفع ما قيل مبني على عدم التفرقة بين الدال والمدلول فان
الاتصاف بمدلول الرفع لمدلول الاسم على انه لا حاجة الى اعتبار مدلول الاسم فان الاسم متصف بمدلول الرفع كالمدلول انما الحاجة اليه
في الرفع فيكون من قبيل جعل الدال على الصفة صفة لا من قبيل ما ذكره رح قوله ان يكون موصوفا بها اي يكون الاسم مذكورة
العلامة ذكر الصفة مع الموصوف اي كما يكون الصفة بعد الموصوف كذلك يكون علامة الفاعلية بعد الاسم بلا فصل لفظا او تقديرا
اي يكون في الاصل كذلك وان لم يكن بلا فصل او محلا اي يكون بعده حكما باعتبار كونه بعد ما فرض في محله فنزل الواقع بعد الواقع
في محل الاسم المبني منزلة الواقع بعده تصحيحا لتعميم كل فاعل مرفوع مع ان الفاعل في ضربت لا شيء لفظا ولا تقديرا وكذا هولاء
في جائني هولاء قوله اذ معنى الرفع المحلي انه في محل اي الاسم في محل لو وقع في ذلك المحل اسم معرب لظهر بعده الرفع فجعل ظهور الرفع
بعده بمنزلة الظهور في المبني لعلاقة المجاورة فمعنى الرفع المحلي خلاصة الشرطية وزبدته وهو عدم رفع المعرب رفعا للمبني للابتة الواقع في المحل
قوله وكيف يحصل الرفع اي يجب ان لا يخص التعريف على وجه يوجب خروج الاسماء المبنية الواقعة فاعلة منه بان يقع المرفوع ما
اشتمل على علم الفاعلية لفظا او تقديرا الا محلا فلا يكون هولاء في جائني هولاء مرفوعا كما هو ظاهر لفظ الحواشي السندية بل يجب التاويل

قوله مع الاقتصار على ماله دخل في البيان

بحث الفاعل

على وجه يشتمل تلك الاسما ليكون التعريف جامعا واما التخصيص بمعنى انه تعريف لنوع خاص بجعل المرفوعات اشارة الى تفهيم من قوله واقسامه رفع ونصب وجر وبجعله تعريفا لما ينظر فيه الا الاشتمال فلا كلام للشهرتية فاندفع ما قيل ان الباعث على التخصيص عدم ظهور اشتمال الاسم على علم الفاعلية او جعل اللام للعهد وقد فسر العهد بما ذكرناه **قوله** وهو يبحث عن احوال الفاعل اذا كان مضمرا متصلا اي التخصيص بما له الرفع المحلي والحال ان المصنف يقول بكون المضمر المتصل في ضربت مثلا فاعلا اذ البحث عن احوال الفاعل فرع اعتقاد كونه فاعلا منكرا او التخصيص تقتضي ان لا يكون الضمير المذكور مرفوعا وكونه فاعلا تقتضي كونه مرفوعا فاندفع ما قيل ليس تخصيص الرفع بما عدا الرفع المحلي مع البحث عن احوال الفاعل المبني بتلك المثابة من الاستبعاد لجواز ان يكون البحث عنه تقريبا هذا واعلم ان كون اسم ان واسم لا التبرئة وخبر كان مرفوعا محلا لمعنى آخر غير ما ذكره فما قيل صرح ابا الرفع المحلي في اسم ان وخبر كان وامثالها وبيانه لا يصدق عليه ليس بشئ **قوله** اي من المرفوع وهو الظاهر لان المتعارف بعد الفراغ عن التعريف تقسيم المعرف وكون قوله ومنها المبتدا اتباعا له تم **قوله** او مما اشتمل وقرب الضمير لا يعارض المتعارف وقيل لكن باعتبار حالة الاجمال فلا يرد عدم ورود التقسيم على مورد التعريف وفيه ان المرجع ان لوحظ بعنوان المرفوع فذاك وان لوحظ بعنوان ما اشتمل فلاحظه الى انه الاجمالية لا يدفع ذلك الايراد **قوله** لانه جزء الجملة الفعلية والمصدر ما ول بان مع الفعل والصفة التي بعد الاستفهام والنفي والموصول اسم صورة فعل معنى على ما بين في موضعه واقتصارا على الصفات للفاعل فرعي لا يعتد به **قوله** التي هي اصل الجمل وذلك لان الغرض من الجمل الافادة وهي فيها اظهر **قوله** ولان عامله لكونه لفظيا وفعلا وهو الاصل في العمل اقوى من عامل المبتدا والخبر وخبر ان وخبر لا التبرئة واسم ما ولا المشبهتين بليس فذكر المبتدا على التمثيل فقيل اقوى من عامل المبتدا اشارة الى دخل في الحكم خبر ان او ما هو بعد اجزء فقيل بالنسبة الى سائر المرفوعات بما فيثبت اصالته بالنسبة الى سائر المرفوعات ايضا لا يخلو عن خدشة **قوله** لانه باق على ما هو الاصل في المسند اليه وهو التقديم اذ لم يعرضه موجب التاخير بخلاف الفاعل فانه لا ينظر فيه الى الاصل المذكور بل اخر وجوبا بموجب التاخير وثبت اصالته بهذا الاعتبار بالنسبة الى الفاعل الذي هو اصل المرفوعات ثبت اصالته بالنسبة الى سائر المرفوعات وقيل اصالة المسند اليه بالنسبة الى المسند واصالة المسند بالنسبة الى اسم ما ولا ان ثبتا ان ظاهران فاعتمد عليه في ثبوت المدعى اقول وكون المسند اصلا بالنسبة الى اسم ما ولا تم **قوله** اي اسم فسر به لان الكلام في الاسماء ولان ابقاءه على العموم يتناول الفعل والحرف فالتخصيص ضروري فاندفع ما قيل لم لم يحمل العموم كلمة ما يستغنى عن التعميم **قوله** والظرف قال الرضي الكائن بعد الظرف معمول فعندي على معمول الظرف لقيامه مقام العامل ومن ثم وجب حذفه وقال غيره هو معمول للعامل المقدر لان الظرف جامد لا يلاقي الفعل في تركيبه لا فاقه اسم الفاعل والمفعول والصفة المشبهة والمصدر ثم بسبب ما صرح الكائن الاول فذكر الظرف حسن والكائن الثاني كما صرح به الرضي حيث قال ولم يقل او معناه فيدخل فيه الظرف والجار والمجرور المرتفع بهما الضمير لكون الرافع في الحقيقة عنده الفعل او اسم الفاعل المقدر خلافا لمن قال انه الظرف والجار والمجرور فذكره غير حسن على هذا فالاولى ترك الظرف وتفسير الشبه بما يلاقي الفعل في تركيبه **قال** وقدم في الحواشي الهندية عطف على اسند وحال بتقدير قد وقيل جعله حالا بتقدير قد خال عن الاستقامة انتهى اقول الخلو عن الاستقامة تم **قوله** لانه مما اسند اليه الفعل صرح به الرضي حيث قال كل ضمير يرفع ضمير المبتدا يجوز ان يقال هو مسند الى المبتدا او ان يقال هو مسند الى ذلك الضمير والمجموع مسند الى المبتدا وكل خبر رافع

لغيره ضمير المبتدأ فهذا مع مرفوعه مسند الى المبتدأ وكل خبر غير رافع لشئ كالجوامد فهو وحده مسند الى المبتدأ انتهى وانت زيد هذا كلامه وقت فى الحواشى الهندية فان قيل الفعل فيه مسند الى ضميره دونه قيل بل اسند اليه ايضا والاسناد فيه منكور كما عرفت فى المفتاح وغيره وما قيل ان قوله وقدم عليه لدفع الوهم دون الاحتراز فمعنى تقديره تسليم عدم الاسناد الى زيد انتهى والحق ان اسناد مجرد الفعل الى زيد فى زيد قام ان كان مما اعتبره النحاة كما هو الظاهر من كلام الرضى فالقيد للاحتراز وان كان مما لم يعتبره النحاة كما صرح به العلامة التفتازانى فى شرح المفتاح من ان اسناد مجرد الفعل الى المبتدأ مما لا يقول به النحاة ولا يطابق اصولهم وقال فى المطول لا نم ان المبتدأ لكونه مبتدأ يستدعى غير اسناد الخبر نظورات تصانيفهم انما هو مع الخبر لا غير وما يقع فى نحو زيد قام ان الفعل مسند الى المبتدأ فباعتبار انه مسند الى الضمير الذى هو عبارة عنه وايضا كثيرا ما يقع للفعل مع ضميره المتصل به فعل فالقيد لدفع الوهم واليه ذهب المصرح فى اماليه وقوله لان الاسناد الى ضمير شئ ليس على ما ينبغى لان المتبادر من المسند اليه الفعل هو الاسناد بلا واسطة لا الاعم حتى يكون وقدم عليه للاحتراز هذا وقيل الاحتياج الى ما ذكره اذا جعل قوله وقدم عليه قيدا لكلا الامرين واما اذا جعل قيدا لشبه الفعل فلا اشكال لان المصدر اذا وقع جزء من اسم فهو مسند اليه لا الى ضميره لانه لا يضمر فيه بل نقول على ما ذكره الشارح قدس سره قيد لاحد الامرين فكانه قيل ما اسند اليه احدهما وقدم احدهما اليه وعلى هذا ايضا لا اشكال اقول جعل قوله وقدم قيدا لشبه الفعل خلاف الظاهر وقوله قيد لاحد الامرين ان اراد به انه قيد لاحدهما فقط فهو مم والا فان اراد نفى الاشكال نفى الاشكال فى كلا الصورتين فهو مم وان اراد فى صورة شبه الفعل فقط فهو مسلم لكن يبقى الاشكال فى صورة الفعل **قوله** والمراد تقديمه عليه وجوبا اى تقديم الفعل او شبهه على ما اسند اليه تقديما واجبا **قوله** نحو كريم من يكرمك فانه يعد ق عليه ان الصفة اسندت الى من يكرمك على ان الاسناد الى ضمير الشئ اسناد اليه فى الحقيقة وقد ينبغى ان يكون فاعلا فلا قيد التقديم بالوجوب خرج **قوله** وجوب تقديم نوعه اى نوع الفعل او شبهه على ما اسند اليه لا نوع ما اسند الى الفاعل حتى يلزم اخذ المعرف فى المعرف ولا نوع المسند حتى يرد انه ليس تقديم نوع المسند واجبا وعدم كون تقديم نوع الفعل على ما اسند اليه واجبا بل جائزا بحيث يجوز تاخيره اليه مم كيف ولو كان كذلك لكان زيد فى زيد قام فاعلا كما ان الخبر فى كريم من يكرمك خبر فى الصورتين واللازم باطل فالملزوم مثله وايضا القيد لاخراج المثال المذكور فلو لم يكن التقديم واجبا لما كان مخرجا بل لغوا ومجرد كون قام فى زيد قام مسندا الى زيد على ما بينه الشارح قدس سره لا يقدح فى الوجوب فاندفع ما قيل الجواب ساقط لانه يشكل بقام زيد لان نوع قام بل خصوص قام لا يجب تقديمه على اسم المسند اليه لجواز ان يقع زيد قام فانه مسند الى زيد على ما بينه الشارح قدس سره **قوله** اى اسنادا واقعا على طريقة قيام الفعل ظاهر بل صريح فى ان الجار والمجرور متعلق بواقعا وانه صفة لمصدر اسند فما قيل قوله اى اسنادا واقعا اشارة الى ان قوله على جهة قيامه متعلق باسند او صفة لمصدره ليس على ما ينبغى وقيل يحتمل ان يكون حالا بعد حال ورده بعضهم بان الفعل لا يكون على طريقة القيام بل الاسناد يكون كذلك انتهى اقول فيه بحث لان المراد بطريقة القيام ان يكون على صيغة المعلوم او على ما فى حكمها وهو صفة للفعل وشبهه فكيف لا يكون الفعل اليه هذا واعلم انه اذا جعل قوله على جهة قيامه به معمول اسند ولم يجعل قوله وقدم عليه حالا بل عطفا على اسند يلزم الفصل بين العامل والمعمول بغير المعمول الا انه يجوز ذلك اذا كان [illegible] قويا ودعكك **قوله** وزيد قائم ابوه قال الرضى مثله بزيد قائم ابوه لدفع شبه الفعل الفاعل ليس نصا فيما قصد

لاحتمال كون قائم خبرا مقدما على ابوه ولو قال ابواه لكان نصا ورده الفاضل المحشي بانه لو كان مبتدأ لوجب تقدمه على قائم كما في زيد قائم انتهى اقول اما وجوب التقديم فلئلا يلتبس بفاعل الصفة والالتباس ممتنع فابوه في المثال لا يحتمل ان يكون مبتدأ كما زعم الرضي فان قلت ما الفرق بين هذا المثال وبين قائم زيد حيث جوز في الثاني الوجهان دون الاول قلت الفرق ما ذكره الفاضل السندي من انه اذا كان احد الوجهين على خلاف الاصل والآخر على الاصل فقصد ما يخالف الاصل ملتبس ممتنع للالتباس اذ السامع يحكم بما هو الاصل لسبق خاطره اليه فيختل المقصود وان استويا اصالة او مخالفة للاصل كانا جائزين على الاحتمال حيث لا يتعين احدهما بالاصالة حتى يسبق ذهن السامع اليه فكلامه وفيما نحن فيه احد الوجهين على الاصل وهو كون ابوه فاعلا للصفة والآخر وهو كونه مبتدأ على خلاف الاصل لانه يوجب تقديم الخبر على المبتدأ وهو خلاف الاصل وفيه ان عمل الصفة في الفاعل ايضا خلاف الاصل قال الرضي في بحث اسم الفاعل طلبهما للفاعل والمفعول والعمل فيهما على خلاف وضعها وقال الفاضل السندي في حواشيه في بحث خواص الاسم واقتضاء الصفات للفاعل فرعي لا يعتد به فيكون مما جوز فيه الوجهان لا من قبيل الالتباس الا ان يقال الابتدائية توجب امرين كليهما على خلاف الاصل احدهما ما ذكر والآخر كون الخبر جملة وهو خلاف الاصل والفاعلية يوجب خلاف اصل واحد والمشتمل على خلاف اصل واحد كالاصل بالنسبة الى المشتمل على خلاف الاصلين وفيه ان كون الخبر الجملة خلاف الاصل مم على ما ذكره الرضي في بحث الخبر ثم انه يشكل على هذا قائم زيد اذ كون زيد مبتدأ مشتمل على خلاف اصل واحد وكون الصفة مبتدأ مشتمل على خلاف الاصلين احدهما كون المسند مبتدأ والآخر كون الاسم فاعلا للصفة فلا يكون من قبيل جواز الامرين مع انه منه واما قوله كما في زيد قائم فالمذكور في النسخ التي رأينا اسم الفاعل وليس في زيد قائم شيء مما يوجب تقديم المبتدأ على الخبر فضلا عن ان يكون مقيسا عليه فلعله سهو من الناسخ والصواب كما في زيد قام هذا وبما نقلنا من الفرق بين صورة الالتباس وجواز الوجهين ظهر ان ما ذكره الفاضل المحشي في بحث المبتدأ من ان جواز الوجهين ليس الا فيما كان كل من الوجهين مخالفا للاصل ليس على ما ينبغي وبالجملة ان قيل بان عمل الصفة خلاف الاصل يكون زيد قائم ابوه من قبيل جواز وجهين لا من قبيل الالتباس كما قال الفاضل المحشي فلعل قول الرضي مبني عليه لكن يرد عليه ما ذكره في بحث المفعول به من قوله كذا يجب تأخيره عنه لو اشتبه المنصوب بغيره بسبب التقديم كما في نحو ضرب موسى عيسى اذ لو قلت فيه عيسى ضرب موسى لظن ان المقدم مبتدأ مع ان كلا الوجهين خلاف الاصل اذ الابتدائية يوجب كون الخبر جملة وهو خلاف الاصل والمفعولية يوجب تقديم المفعول على الفاعل وهو ايضا خلاف الاصل وفيه ان ذلك لما ان الرضي لا يرى كون الخبر الجملة خلاف الاصل فيكون احد الوجهين اصلا والآخر على خلاف الاصل فيكون من قبيل الالتباس لا من قبيل جواز الوجهين وفيه انه يرد عليه تجويز الامرين في امرأ ونفسه مع ان احد الامرين على الاصل والآخر على خلاف الاصل وبهذا سقوط اعتراض بعض الفضلاء على ما ذكره الفاضل السندي من قاعدة جواز الوجهين بما ذكره الرضي من حكمه لوجوب تأخير المفعول في نحو ضرب موسى عيسى وان لم يقل به يكون من قبيل الالتباس على ما ذكره الفاضل السندي الا ان الرضي لا يرى ذلك ولذا جوز الامرين في امرأ ونفسه مع تصريحه بان كون الواو للعطف هو الاصل وان النقل نظير الرضي حيث جوز الامرين في زيد قائم ابوه صاحب المغني حيث قال يجوز في المرفوع نحو افي الله شك وما في الدار زيد الابتدائية والفاعلية وهي ارجح لان الاصل عدم التقديم والتأخير ومثله الاسم التالي للوصف نحو زيد قائم ابوه واقائم زيد لما ذكرنا ولان الاب اذا قدر فاعلا كان خبر زيد مفردا وهو الاصل في الخبر انتهى كلامه فتدبر قوله اي ما ينبغي اشارة الى ان الاصل بمعنى الاولى الا ان في التعبير عنه به اشارة الى ان وقوعه بعد الفصل بمنزلة الاصل والقاعدة

قوله ان يلي الفعل المسند اليه وصف الفعل بالمسند اليه اشارة الى ان اللام فيه اشارة الى الفعل المذكور في قوله يسند اليه الفعل

وهو بيان للواقع او وقع لما يتوهم في ضربني واكرمني زيد باعمال الاول على قول الكوفي وهو انه كيف يقع ان زيدا ليس على الاول

مع انه يلي الفعل وقيل اشارة الى ان الفعل ليس على حقيقته بل المراد منه المسند ليشمل شبه الفعل وهو بعيد قوله اي يكون بعده من غير ان

يتقدم اشارة الى ان الولي اخص من البعد قوله شيء آخر من معمولاته اشارة الى ان يخرج للفاعل عن الاصالة انما هو وقوع شيء من

معمولات الفعل مكانه قوله لشدة احتياج الفعل اليه اذ الفعل لا يتصور حصوله بدون الفاعل بخلاف سائر المتعلقات لا نها ليست بهذه

الشابة قوله يدل على ذلك اي على كونه كالجزء على ما اعتبر النحاة اسكان اللام الذي ثبت من العرب فيما اذا اتصل بالفعل ضمير الفاعل اذ

الظاهر ان اسكانهم لان الفاعل كالجزء لشدة الاحتياج لا للاتصال ولا لنفس الاحتياج والا لاسكنوا في ضربك ايضا واللازم منتف

فالملزوم مثله قال وامتنع ضرب غلامه زيدا اي امتنع تركيب يتصل منه ضمير المفعول بالفاعل المتقدم عند الجمهور للزوم الاضمار قبل الذكر

لفظا ورتبة عندهم فلذا اي يخالف قول الجمهور بمنع ذلك التركيب او بلزوم الاضمار قبل الذكر فلذا قال الاخفش وابن جني قائلين بجواز

ومنع اللزوم قياسا واستعمالا اما قياسا فلان المفعول به لشدة اقتضاء الفعل كالفاعل او لم يكن رتبته مثل الفاعل فلا اقل ان يكون

له التقدم على ما اضيف اليه الفاعل فلا يلزم الاضمار قبل الذكر واما استعمالا فلما ثبت من الفصحاء جواز اتصال ضمير المفعول بالفاعل المتقدم

وعلى هذا فالمراد بقوله واجيب عنه بان هذا لضرورة الشعر والمراد عدم جوازه في سعة الكلام ان اتصال ضمير المفعول بالفاعل المقدم

لضرورة الشعر ومراد الجمهور بعدم جوازه عدم الجواز في سعة الكلام فالبيت الذي تمسكا به ليس محل النزاع ولو سلم فلانا ان الضمير يرجع

الى العدي ولم لا يجوز ان يرجع الى المصدر المدلول عليه بالفعل فتدبر ان الترتيب المناسب بين الجوابين هو ما ذكره الشارح لا العكس

على ما توهم البعض وان فلا ضما ليس مبنيا على كون المفعول عند هما مثل الفاعل في او قوع بعد الفعل بلا فصل لشدة اقتضائه الفعل كالفاعل

على ما قال به بعض الافاضل من ان قوله فلذا ليس متعلقا بعدم جواز الاضمار قبل الذكر وان ضمير قوله عدم جوازه يرجع الى الاضمار حتى يبنى

القول يكون قوله فلذا متعلقا بلزوم الاضمار على ما توهم البعض بل بقوله وامتنع او بقوله فيلزم الاضمار قبل الذكر وليس فيه كثير صرف

للطامع ان المذكور في الكتب شاهد له اذ المذكور فيها انما جواز اتصال ضمير المفعول بالفاعل المقدم لشدة اقتضاء الفعل المفعول كالفاعل

وتوجيه الدليل قد ذكرنا وقد ذكره بعض الافاضل ايضا فتامل وانصف وانظر الى ما قال ولا تنظر الى من قال انما الرجال تعرف بالحق لا الحق بالرجال

قال الرضي وقد جوز الاخفش وتبعه ابن جني نحو ضرب غلامه زيدا اي اتصال ضمير المفعول به بالفاعل مع تقدم الفاعل لشدة اقتضاء الفعل

المفعول به كاقتضائه للفاعل واستشهد بقوله جزى ربه عني عدي بن حاتم والاولى تجويزه لما ذهب اليه لكن على قلة وليس للبصرية منعه مع

قولهم في باب التنازع بما قالوا وكذا يقولون يحسن اعطيت درهمه زيدا لان رتبة المفعول الاول قبل الثاني وان تاخر عنه لكونه فاعلا معنى

ويقبح نحو اعطيت صاحبه الدرهم قلت ضرب غلامه زيدا هذا الكلامه فتامل تجده شاهدا لنا لا علينا قوله المتقدم ذكره صريحا في قوله فمنه الفاعل

قوله وفي ضمن الامثلة لكن رجوع الضمير ليس باعتبار الخصوص بل باعتبار العموم وكونه فاعلا قوله اي الامر الدال اي المعنى الدال مجازا

الدال على تعيين الفاعل في اكل الكمثرى يحيى او اللفظ المستعمل في المعنى المراد الدال على شيء آخر كما يشهد به تتبع موارد القرائن اللفظية

فلم يلزم ان يكون اللفظ المستعمل في المعنى المجازي قرينة عليه فاقيل القرينة ما يدل على تعيين المراد باللفظ او على تعيين المحذوف لا ما

يدل على المعنى ففيه بحث لانه ان اراد الانفصال الحقيقي فينتقض بالمعنى الذي في اكل الكمثرى يحيى يكون اختيل قرينة المكنى وان اراد ما يعم

فهو مع كونه خلاف الظاهر لا يفيد الضبط ليستلزم عدم استقامة قوله لا ما يدل على المعنى **قوله** اذ لا يبعد ان يطلق آه هذا لكن القائل
يكون الاعراب قرينة لعله لا يقول بكونه قرينة على الفاعلية والمفعولية والاضافة التي هو موضوع لها بل قال بكونه قرينة على التميز وكونه
ليس موضوعا له بل لازم لما وضع له الاعراب واللام في قول الرضي في هذا المقام لانه اذا انتفت العلامة الموضوعة للتميز بينهما اي الاعراب
ليس صلة للوضع بل للغرض وكذا التاء موضوع لتانيث الفاعل وقرينة على التميز بين الفاعل والمفعول وبهذا يخل ما اشتهر بين الفضلاء
من ان التاء موضوعة لتانيث الفاعل فكيف يكون قرينة عليه والتقييد بما ذكره الشارح قدس سره في خبر كان واخواتها من قوله فلان
المبتدأ او الخبر فان الاعراب فيما لا يصلح للقرينة مشعر بان الاعراب في خبر كان واسمها يصلح لان يكون قرينة وهو لا يلائم ما ذكره
قوله استثناء لا يخفى ان الكلام في بيان عارض يوجب تقديم الفاعل بعد ما يصلح للتاخير والتمكن ليس كذلك **قوله** بشرط ان يكون
المفعول متاخرا عن الفعل لا حاجة اليه لان المقصود من كون الاولى ان يلي الفعل ومن انه قد يعدل ذلك بعارض الى الوجوب انه
لا يقع موقع الفاعل غيره من المتعلقات بطريق الاولوية او الوجوب اصلا الا انه يتقدم على الفعل فالمثال المذكور خارج عن البحث **قوله** بشرط
توسطها بينهما لا يحتاج اليه على مذهب الاكثرين واليه يشير ظاهره لفظ المصنف وذلك لانهم لم يجوزوا التقديم المفعول الواقع بعد الا على الفاعل
لا بدونه الا الانقلاب المقصود لا معه لانك اذا قلت في ما ضرب زيد الا عمرو ما ضرب الا عمرو زيد فان اردت ان عمرو وزيد مستثنيان
والمراد ما ضرب احد احدا الا عمرو زيدا اختل المعنى المقصود مع ان استثناء شيئين باداة واحدة بلا عطف غير جائز مطلقا عند الاكثرين لضعف
اداة الاستثناء اذ الاصل فيه الا وهي حرف فلا يستثنى بها شيئان وان جوزه جماعة وان اردت ان زيدا مقدم معنى وليس بمستثنى
وان المراد ما ضرب زيد الا عمرا فالمعنى لا ينعكس الا ان اكثر النحاة منعوا ان يعمل ما قبل الا فيما بعد المستثنى بها الا ان يكون معمولا له
بعد المستثنى او مستثنى منه نحو ما جاءني الا زيدا احد او تابعا للمستثنى نحو ما جاءني الا زيد ظريف ومعمولا لغير العامل في المستثنى نحو رأيتك او لم يبق الا الموت
ضاحكا فاذا كان مذهب المصنف يوافق مذهب الاكثرين كما يشعر به اطلاق لفظه فالتقييد كما في الحواشي الهندية حيث قال او وقع
مفعولا بعد الا لفظا بخلاف ما اذا وقع بعد الا ومعناهما كلاهما نحو ما ضرب الا عمرو زيد فانه جائز سواء قصد استثناء عمرو وتقديم الاعمرو
على الفاعل بقرينة او قصد استثناء امرين وتبعه الشارح قدس سره ليس على ما ينبغي وان كان يوافق ما ذهب اليه البعض فالتقييد ضروري لكن قول
الفاضل الهندي على قوله او وقع بعد الا اي مجرد الفاصل وقيل لا حاجة الى التقييد كما هو ظاهر عبارة المصنف مشعر بعدم العلم بمذهب المصنف
لا يتم ما ذكرت من عدم العلم بمذهب المصنف باطل كيف وقد قال بعض الفضلاء معترضا على ما نقلنا من الفاضل الهندي ان المصنف حكم بمنع
تقديم المفعول على الفاعل في نحو ما ضرب زيد الا عمرو مطلقا سواء قدم مع الا بان يقال ما ضرب الا عمرو زيدا او بدونه صرح بذلك في العبارة
حيث قال ابن الحاجب حكم بالوجوب في الصورتين فتقييد كلامه بقوله فقط لاخراج نحو ما ضرب الا عمرو زيد ليس كما ينبغي هذا كلامه لانا نقول
ما ذكره غير صحيح كيف وما في العبارة ليس بصريح بما يدعيه حيث قال واذا اردت قصر الفاعل على المفعول بالنفي والاستثناء فالاولى تقديم
الفاعل وفي عكسه الاولى تقديم المفعول وانه واجب مع انما لان التاخير وليس بخلافه فيما اي بخلاف التاخير في ما ضرب زيد الا عمرو الا ان
كل ما وقع بعد الا من الفاعل والمفعول فالحصر فيه سواء قدم مع الا على الآخر او لا وذلك لانك اذا اردت في ما ضرب الا عمرو زيد ان زيدا
مقدم معنى وان المراد ما ضرب زيد الا عمرا انعكس المعنى واما اذا اردت ان زيدا وعمرا مستثنيان معا والمراد ما ضرب احد احدا الا عمرو
زيدا اختل المعنى لان مضروبية عمرو صارت مختصة بزيد وكان المصنف لا يجوز ذلك لان استثناء شيئين باداة واحدة بلا عاطف غير جائز

مطلقا عند الاكثرين واما اذا قدم الواقع بعد الا على الآخر بدون الا فينعكس والتعليل الذي ذكره المص اختار التقديم في الصورة الاولى وحكم بوجوبه في الصورة الثانية • ابن الحاجب حكم بالوجوب في الصورتين قال ابن مالك حجة من منع تقديم المحصور مطلقا حمل المحصور بالا على المحصور بانما يجري احدهما على سنن الآخر هذا كلامه فتامل تجده مشابها لما ذكره المعترض قوله فلتحرز عن الالتباس كون تقديم المفعول على الفعل في نحو موسى ضرب عيسى من قبيل الالتباس انما عند من يرى كون الخبر الجملة خلاف الاصل كيف وهو من قبيل جواز الوجهين لكون كل من الوجهين على خلاف الاصل فكيف تقتضي التحرز عن الالتباس المخل امتناع تقديم وجوازه عند من لم يره وذلك خلاف الاصل ولذا حكم الرضي بوجوب التاخير على ما عرفت فاندفع ما قيل لقائل ان يقول التحرز عن الالتباس المخل تقتضي امتناع تقديم المفعول على الفعل في نحو موسى ضرب عيسى لالتباسه بالاسمية التي تخل بالمقصود وقد جوز هذا القائل ايضا جواز الوجهين فيما اذا كان كل من الوجهين خلاف الاصل فتدبر قوله انه من قبيل قصر الصفة قبل تمامها اذ المقصود فيما ضرب الا عمرا زيد هو الضرب الصادر عن زيد لا مطلقا الضرب وفيما ضرب الا زيد عمرا هو الضرب الواقع على عمرو لا المطلق قوله سائلا عمن يقوم به القيام اشارة الى الحكمة الباعثة على ترك المطابقة بين السؤال والجواب وهي ان التردد انما هو في الذات لا في القيام فتقدير الخبر لا يناسب لانه يفيد التقوي بتكرير الاسناد وهو انما يحتاج اليه اذا كان التردد في الحكم وقوله وانما قدر الفعل اشارة الى تلك الحكمة والتقليل في الحذف اولى مطلقا فكيف اذا انضم الى ما ذكر فاندفع ما قيل في حذف الخبر حفظ المناسبة بين السؤال والجواب وفي حذف الفعل تقليل الحذف والثاني لا يعارض الاول فضلا عن ان يرجح عليه الا ترى انهم يرجحون رعاية المناسبة على رعاية السلامة عن ان يحذف في باب الاضمار على شريطة التفسير هذا وقال السيد السند قدس سره ان السؤال جملة اسمية وفعلية حقيقة بيان ذلك ان قولك من قام اصله اقام زيد ام عمرو ام خالد الى غير ذلك لا ازيد قام ام عمرو ام خالد وذلك لان الاستفهام بالفعل اولى لكونه متغيرا فيقع فيه الاستفهام ولما اريد الاختصار وضع كلمة من دالة اجمالا على تلك الذوات المفصلة هناك ومتضمنة لمعنى الاستفهام ولهذا التضمن وجب تقديمها على الفعل فصارت الجملة اسمية في الصورة لعروض تقدم ما يدل على الذات وفي الحقيقة هي فعلية فتشابها ان الجواب جملة فعلية على منهاج السؤال فالمطابقة حاصلة حقيقة لم يترك ذلك التنبيه الا اذا منع منه مانع كما في قوله تعالى قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر قل الله ينجيكم فان قصد الاختصاص ة يوجب تقديم المسند اليه واما قوله تعالى قال من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي وقوله تعالى من خلق السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم فقد ورد على الاصل اذ لا مانع فيهما هذا كلامه واعترض البعض عليه فقال وفيه بحث لما تقرر في باب الانشاء من ان المسؤول عنه بالهمزة ما يليها فلو كان التقدير اقام زيد لكان الشك في الفعل وليس كذلك بل في الفاعل فوجب ان يقدر ازيد قام ام عمرو فالسؤال اسمية لفظا ومعنى انتهى اقول وفيه انه انما يلزم الشك في الفعل لو كانت الهمزة فيه لطلب التصور وليس كذلك لانه لطلب التصديق على ما قرره قدس سره في بحث الانشاء من ان القول بان الهمزة في اقام زيد ام عمرو وازيد قام ام عمرو لطلب التصور مبني على الظاهر وفي الحقيقة لطلب التصديق اذ السائل تصور المسند والمسند اليه بوجه وبعد الجواب لم يزد على تصورهما شيئا بل بقي على ما كان فالتصديق الحاصل قبل السؤال هو الثبوت لاحدهما مطلقا والمطلوب به هو الثبوت لاحدهما معينا الا انه لما كان التغاير بين التصديقين باعتبار تعين المسند اليه في احدهما وعدم تعينه في الآخر وكان اصل التصديق حاصلا توهموا انه كما ان التصديق حاصلا والمطلوب هو تصور المسند اليه والمسند هذا ما ذكره قدس سره وبقي ان قوله

وذلک لان الاستفهام بالفعل اولی لکونه متغیرا فیقع فیه الابهام لایخلو عن خدشة لانه ان اراد انه بالفعل اولی وان لم یکن المسئول عنه بالفعل فهو ممنوع کیف وهو یستلزم کون دخوله علی الاسم فی قوله تعالی وما تلک بیمینک غیر اولی واللازم باطل فالملزوم مثله وان اراد انه بالفعل اولی اذا کان الفعل المسئول عنه به فهو مسلم لکن الاستفهام فیما ذکر لیس لطلب التصور بل لطلب التصدیق وهو لا یستلزم کون جمل من قام اقام زید ام عمرو ولایة لعل ذلک مبنی علی انه وتوهم القوم لانا نقول البناء علیه یستلزم ان یکون جمل من قام ازید قام لان المجهول خصوصیة المسند الیه فیکون نظیر قولهم ادبس فی الاناء ام عسل لا خصوصیة المسند حتی یکون اصله اقام زید ویکون نظیر قولهم افی الخابیة دبس ام فی الزق والا لکان اصله اقام زید ام قعد وانه قدس سره قرر فی بحث الانشاء ان کلمة من مختصة لطلب التصور لیس لطلب التصدیق اصلا وبین وجه ذلک هناک وقد ذکره ان معنی من قام وقام زید ام عمرو ویلزم منه اما القول بعدم اختصاص کلمة من لطلب التصور او القول بکون کلمة ام المتصلة لطلب التصور حقیقة **قوله** نحو قول الشاعر هو ضرار بن نهشل علی ما وقع فی المطول وفی الرضی البیت لحارث بن نهشل وفی المنهل قول ام ضرار بن نهشل **قوله** لیبک قال الرضی یقال بکیته ای بکیت علیه بحذف حرف الجر لکثرة الاستعمال ولیس بقیاس **قوله** بقرینة السؤال المقدر المدلول علیه بلفظ الفعل المبنی للمفعول لانه یلتبس الفاعل اولا علی السامع فیسال عنه کانه لما قال لیبک سال سائل من یبکیه **قوله** یتعلق بضارع وان لم یعتمد علی شیء لان الجار والمجرور یکتفی برائحة الفعل کذا ذکره الرضی **قوله** ای فی کل موضع حذف الفعل ثم فسر رفع الابهام الناشی من الحذف فانه لو ذکر المفسر لم یبق المفسر مفسرا بل صار حشوا لایخفی ان کثیرا من مواضع حذف الفعل لا یصدق علیه هذا القانون الکلی مع انه من جزئیاته اذ حذف الفعل فیه وجوبا قیاسا کالمواضع المبینة فی اول المنصوبات التی حذف فیها الفعل الناصب للمفعول المطلق نحو ما زید الا سیرا وزید سیرا سیرا وغیر ذلک اذ لم یفسر الفعل المحذوف فیها بما لو ذکر المفسر لم یبق المفسر مفسرا بل صار حشوا بل لم یفسر اصلا بل فیها قرینة واقامة شیء مقام المحذوف مالو ذکر الفعل المحذوف معه لم یصر شیء لغوا کالا والتکرار فی المثالین المذکورین اذ لا لغویة فی قولنا ما زید الا یسیر سیرا وزید یسیر سیرا سیرا وایضا قوله تعالی ولو انهم صبروا من جزئیات القانون المذکور مع انه لا یصدق علیه اذ لم یفسر المحذوف بما لو ذکر المفسر لم یبق المفسر مفسرا بل صار حشوا اذ لا حشو فی قولنا ولو ثبت انهم صبروا الا ان یقال وجوب حذف الفعل قیاسا نوعان نوع حذف فیه الفعل واقیم شیء مقامه ونوع حذف فیه الفعل ثم فسر بما لو ذکر المحذوف لصار المفسر حشوا کالآیة المذکورة وامثاله نحو لو انتم تملکون خزائن رحمة ربی والمقصود بالبیان فیما نحن فیه الثانی لا الاول وقوله تعالی ولو انهم صبروا والجعل من القسم الاول لا من الثانی کما جعل النحاة منه وعلی هذا فالصواب ان یقال ثم فسر بما الا ان هذا التوجیه لا یلایمه قوله لان مفسره قائم مقامه مغن عنه لاشعاره بقیام المفسر مقام الفعل فلا یصح المقابلة وقوله لعدم قیام ما یؤدی مؤداه فی مقامه کالمفسر فیلزم فی الکلام استدراک **قوله** ثم فسر ای ذکر بعد الحذف مفسر قال الرضی ومفسر الفعل المقدر اما فعل صریح کما مر او حرف یؤدی معنی الفعل مثل ان الموضوعة للثبوت والتحقق فی اذن داله علی ثبت وتحقق والتزم ان یکون خبرها فعلا لیکون ان شعرا بمعنی الفعل المقدر وخبرها فی صورة ذلک الفعل اعنی الفعل الماضی فیکونان معا کالفعل الصریح المفسر وذلک بعد لو خاصة **قوله** تقدیر الآیة وان استجارک احد من المشرکین استجارک العموم ان استجارک احد من المشرکین **قوله** وحذف جائز وینبغی ان یکون واجبا لوجود القرینة وقیام شیء مقامه وهذا هو المراد بوجوب الحذف لا قیام ما یؤدی مؤدی المحذوف والا لما وجب الحذف فی ما زید الا سیرا

قوله لعدم قیام ما یؤدی مؤداه فی مقامه اذ القائم مقام الفعل والفاعل جمیعا هو نعم وهو لا یفید التقیید بالجملة من الخ

مبحث الترکیب

يجب ان يودي مودّاه وفيه ان كون القائم مقام الفعل والفاعل مشترطا بما ذكر ثم كيف ولو كان كذلك لما قال النحاة بوجوب
الحذف في نحو اما زيد الاسير وانما زيد سيرا وزيد سير سير العدم افادة قائم مقام الفعل بافادة اذ القائم في الاولين الا وانما على
ما صرح به في المنهل وغيره وفي الثالث التكرار صرح في الايضاح بان التكرار نائب مناب الفعل بالاتفاق في مثل زيد سير سيرا
وتوكك الطريق الطريق والملازم بط لقولهم لوجوبه في هذه المواضع لقيام القرينة وسد الا وانما والتكرار مسد الفعل فالملزوم مثله
وايضا قال الرضي في بحث حروف الشرط في اما زيد فقائم وحصل ايضا من قيام جزء الجزاء موضع الشرط ما هو المتعارف عندهم من
شغل حيز واجب الحذف لشيء آخر ومعلوم ان جزء الجزاء القائم مقام الشرط لا يفيد ما افاده الشرط وبهذا ظهر ان ما ذكره بعض الافاضل
على قوله لعدم قيام ما يودي مودّاه ونقض ذلك بمثل لولا زيد لكان كذا فانه وجب فيه حذف الخبر مع عدم قيام ما يودي مودّاه
في مقامه ويمكن دفعه بان حذف الفعل لا يكون واجبا بدون ما يودي مودّاه بخلاف الخبر فانه يجب بالتزام الغير موضعه ليس على ما ينبغي
قوله ليكون الجواب مطابقا للسوال والمطابقة مطلوبة فلا يترك بلا مانع بخلاف ما اذا منع منه مانع كما في جواب من قال كما عرفت
فاندفع ما قيل فيه انه ينبغي ان يكون الجواب عن السوال السابق وهو قوله من قال جملة اسمية ليحصل التطابق وحسن التاكيد في جواب
المتردد ولا يوجب كون الجواب جملة اسمية لجواز الاتيان بالفعلية موكدا فما قيل ايضا في جواب المتردد وحسن التاكيد وهذا يحصل من الجملة
الاسمية دون الفعلية ليس على ما ينبغي لانه ان اراد ان التاكيد لا يحصل بدون الاسمية كما هو الظاهر فممنوع وان اراد ان نفس الفعلية
ليس بموكد كالاسمية فمسلم لكن لا يفيد وانما يفيد لو لم يجز الاتيان بالفعلية موكدا وهو ثم قوله بل العاملان في المنهل المعروف من كلام النحو
بين تقييد العاملين بكونهما من قبيل الفعل او شبهه ونقل ابن الحاجب عنهم في شرح المفصل خلاف ذلك فقال وقالوا في لعل وعسى
زيد ان يخرج انه على اعمال الثاني لعدم صحة لعل زيدا ان يخرج وذلك يستلزم حذف معمولي لعل للقرينة وقالوا لو اعمل الاول قيل لعل
وعسى زيدا خارج وليس لواضح اذ لا يقال عسى زيد خارج وهو ايضا يستلزم حذف منصوب عسى قلت وفيه نظر لان خبر لعل يقترن
بان كثيرا فكيف يجب عند اعمال الاول ان يقع خارج واي محذور في حذف منصوب عسى هذا كلامه وقال الفاضل الهندي في الارشاد
واتفقوا على ان لا يعمل من الحرفين المتنازعين ان لم يختلفا عملا الا احدهما بالغاء الآخر وعلى ان يعمل الجار واللفظي لفظا وغيره والمعنوي
محلا وكفى في ذلك يترجح الجار بالاختصاص واللفظي بالظهور فان الراجح حقيق بالعمل الراجح وحسبك هذا كلامه ولا يخفى من مناقشة لان
معنى التنازع عندهم ان يعمل في المتنازع فيه وهو في مكانه كل واحد من المتنازعين على سبيل البدل والمجرور مع كونه متصلا بالجار لا يصح ان
يعمل فيه كفى على قياس ما قالوا في المضمر المتصل بالفعل ولان الابتداء هو كونهما مجردين للاسناد وهو لا يوجد مع اللفظي فكيف يتنازعان
قوله ظاهرا في الحواشي الهندية مفعول تنازع من باب تجاذبنا الثوب اقول قوله من باب دفع لما يتوهم ان التفاعل لازم فكيف
يقتضي المفعول فقال كونه لازما ليس على الاطلاق بل اذا كان منقولا من فاعل المتعدي الى واحد كتضارب المنقول من ضارب
المتعدي الى واحد فانه لازم اما اذا كان منقولا عن فاعل المتعدي الى اثنين فانه يتعدى الى واحد كتجاذب المنقول من جاذب المتعدي
الى اثنين حيث يقال جاذبته الثوب ولفظ الكتاب من هذا القبيل فيتعدى الى واحد قوله اذ هو اي الفعل الاول يستحقه اي كل واحد من
المتقدم والمتوسط ويطلبه بلا معارض لانه اذكوران قبل ذكر الثاني فيتعين معمولا له قبل ذكره فبعد ذكره لا يبقى مجال للتنازع قوله
ثم لا يتصور تنازعهما في الضمير المتصل وكذا في المجرور المتصل نحو كفى باسد لانه مع كونه متصلا بالجار لا يصلح ان يعمل فيه كفى على سبيل البدل

حتى يتصور التنازع وكذا في ان زيدا قائم اذ لا وجه للمعنوي مع اللفظي كيف وهو تجريد الاسم عن العوامل اللفظية للاسناد ولو سلم لا يصح عمل المعنوي فيه مع وقوعه في ذلك المنع وهو بعد اللفظ مع انهم قالوا بالتنازع فيهما على ما عرفت **قوله** واما الضمير المنفصل الواقع بعدها اي بعد الفعلين لكن لا مطلقا بل بشرط كونه واقعا بعد الا كما يدل عليه المثال والدليل وصرح بذلك صاحب اللباب ايضا حيث قال وان كان الاسم المتوجه اليه ضميرا منفصلا سواء كان مرفوعا او منصوبا واقعا بعد الا فالحذف ليس الا فاندفع ما قيل هذا منقوض بمثل اقائم ام قاعد انت فان قائما وقاعدا تنازعا في انت ويمكن قطع التنازع بالاضمار على مذهب الكوفية والبصرية بلا كلفة على ان قوله يمكن قطع التنازع بالاضمار على مذهب الكوفية ثم كيف وهم يوجبون كون الضمير مبتدأ لانهم لا يجوزون انفصال الضمير في الصفة واضمهم المصرح بل حكى في اماليه الاجماع على ذلك ثم قال ولا يخفى عليك ان قائما مع استتار فاعله هنا مبتدأ في الكلام حتى يكون خبر له وصفة واقعة بعد حرف الاستفهام رافعة لغير الظاهر فيتعين جعله المبتدأ اقول قد عرفت انه لا انتقاض على مذهب الكوفية وكذا على مذهب البصرية ايضا فانهم جوزوا الانفصال في الصفة بلا باعث فيحتمل ان يحكموا بوجوب الانفصال في هذا التركيب لباعث حفظ القاعدة وان سلم وقوع مثل هذا التركيب في كلام العرب والا فلا نقض بالمصنوع لان مادة النقض يجب ان يكون موجودة وانه دفع البعض قيل ينتقض بنحو ما ضارب ومكرم انا فان الانفصال فيه جائز لجوازه فيما اذا اعتمد الصفة على همزة الاستفهام او حرف النفي صرح به الرضي وعليه قوله تم. اجيب بانه وطريق قطعه ايضا جائز على مذهبهما فانه يقطع بايراد الضمير المنفصل فيقال ما ضارب مكرم انا وتم كل من الصفتين مبتدأ من القسم الثاني رافعا لظاهر او ما يجري مجراه من الضمير المنفصل اذ عدم تصور قطع التنازع بما هو طريق القطع عندهم في الضمير المنفصل ليس مطلقا بل بعد الا كما عرفت ومادة النقض ليس كذلك على ان قوله وطريق قطعه آه ليس بصحيح لما عرفت **قوله** لكن لا يمكن قطعه لان الملغى ان كان هو الاول واضمرت فيه ضميرا مطابقا للمتنازع فان كان بدون الاضمار كذا ما ضربت واكرمني الا انا فضمير الضرب منفيا من المتنازع بعد ما كان مثبتا وان كان الاضمار في الملغى بالانفصال ما ضرب الا انا وما اكرم الا انا او لا يمكن اتصال الضمير المنفصل بالا فلا يكون من باب التنازع الذي التزمه البصريون لان الملغى في باب التنازع اما ان يكون خاليا من العمل في المتنازع في ثانيه بمعنى الضمير كضربت واكرمني زيد وكذا ضربت واكرمت هندا عند الكسائي او يكون فيه نائب عن المتنازع اعني الضمير في نحو ضربا واكرم الزيدين فيظهر كونه ملغى وكون الآخر هو المعمل ولا يظهر في الا انا الذي بعد ما ضرب نيابة من الا انا الذي بعد ما اكرم لما لا يستتر في الضمير نيابة عن الزيدين في قوله ضربا واكرمت الزيدين فلا يظهر كون ما ضرب ملغى وكون ما اكرم معملا اذ لكل منهما من الفاعل مثل ما للآخر على السوية هذا كلام الرضي وبه ظهر ان ما ذكره صاحب المنهل من قوله اقول الممتنع هنا انما هو الاتيان بالضمير المتصل لما ترتب عليه من فساد المعنى واما المنفصل فلا فساد مع الاتيان به فلا قيل ما ضرب الا انا وما اكرم الا انا فيه فساد وان قول الشارح قدس سره وهو اضمار الفاعل في الاول آه بيان لطريق القطع عندهم فيما اقتضى الملغى الفاعلية لا مطلقا والا فطريق القطع عندهم ليس منحصرا في الاضمار كما يشير اليه قوله ما يكون بل حذف المفعول ايضا طريق القطع عندهم وان الاضمار فيه ليس بمعنى الاستتار بل بمعنى الاتصال فقوله لانه حرف لا يصح اضماره ليس على ما ينبغي **قوله** ومراد المصنف بالتنازع ما يكون يشير الى وجود تنازع لا يكون طريق قطعه اضمار الفاعل وهو ما طريق قطعه حذف المفعول فاندفع ما قيل فيه بحث لانه يخرج حينئذ مثل ضربت واكرمت زيدا عن هذا البحث لان اضمار الفاعل للقطع غير متصور وكانه اراد اضمار الفاعل وحذف المفعول

قوله خصصه بالاسم الظاهر وفيه ان طريق القطع كما لا يجري في مطلق المضمر لعدم جريانه في المنفصل المرفوع بعد الا كذلك لا يجري في مطلق الظاهر لعدم

جريانه في انظا الواقع بعد الا الآن بقية الاضمار بحيث يكون نائبا من التنازع لا يتصور في ما ضرب واكرم الا انا ويتصور في انظا حيث يمكن ان يقدر ما قام الا هو وما قعد الا زيد فافترقا الا انه لم يستعمل مثله في كلامهم بل المستعمل ما قام وما قعد الا زيد صرح به الرضي وفيه انه لو كان كذلك لثبت في كلام العرب حذف الفاعل بلا سد شئ مسده وح لا معنى للانكار على تجويز الكسائي حذف الفاعل وقد قال السيد السند قدس سره في شرح المفتاح وتجويز الكسائي حذف الفاعل مردود وتركيب ما ضرب واكرم الا انا لم يوجد في كلام العرب العرباء فلم يعتد به وان حمله الجمهور على حذف الفاعل وقال العلامة التفتازاني في شرح المفتاح واما ما جوزه الكسائي من حذف الفاعل في باب التنازع والجمهور في مثل ما ضرب واكرم الا انا فلم يوجد في كلام العرب وهو يشعر بعدم وجدان ما قام وما قعد الا زيد في كلام العرب وبالجملة ان ثبت ذلك في كلامهم ثبت حذف الفاعل ايضا قد حذف الفاعل في نحو اسمع بهم وابصر وايضا حيث حذف بهم وهو فاعل عند سيبويه ونحو اضرب حيث حذف الفاعل وهو الواو واكرموا القوم والجواب بان الامثلة المذكورة من باب تقدير الفاعل لا من باب حذفه نسيا منسيا والمحذوف في باب التنازع محذوف نسيا منسيا ليس بشئ لانه لما ثبت ما قام وما قعد الا زيد في كلام العرب ثبت حذف الفاعل ولو نسيا لانه من باب التنازع على ان كون المحذوف في باب التنازع منسيا مم كيف وفيه اقتضاء ولذا وقعت المنازعة بينه وبين عامل في معمول بعدها ومجرد حذف المعمول لا يرفع الاقتضاء وايضا هذا المجيب قد صرح بان التنازع في القلب واما بعد التركيب فلا تنازع اذ كل يستوفي معموله من مضمر او محذوف او مذكور والعجب من هذا المجيب انه جعل نحو ما ضرب واكرم الا انا من باب تقدير الفاعل وهو اعتراف منه بتقدير الفاعل في باب التنازع لان هذا التركيب منه الا ان يقال هذا بناء على ان هذا التركيب ليس من باب التنازع **قوله** واما التنازع الواقع في الضمير المنفصل مما لا حاجة اليه والصواب ان يقال على مذهب الكسائي فانه يقطع بالحذف وعلى مذهب الفراء فانه يعملان معا عنده يقطع بالحذف على ما هو دابه ومذهبه عند اعمال الثاني واقتضاء الاول الرفع وبالضرورة وعدم تصور القطع بما هو طريقه عند اعمال الاول واقتضاء الثاني الرفع **قوله** فيعملان معا الاولى ترك الفاء هذا بالظاهر يشعر بالتشريك مطلقا مع ان المنقول انه انما يشرك اذا اعمل الثاني واقتضى الاول الرفع واما اذا اعمل الاول واقتضى الثاني الرفع فانه الحذف لعدم تصور القطع بما هو طريق القطع **قوله** واما على مذهب غيرهما الى آخره مما لا حاجة اليه والتقرير الحسن ما ذكره السيد السند قدس سره في حاشية المتوسط واما الضمير المنفصل الواقع بعد الا نحو قولك ما ضرب واكرم الا انا ففيه تنازع فعلى مذهب الكسائي يقطع بالحذف وعلى مذهب الفراء يعملان معا واما على مذهب غيرهما فلا يمكن قطعا اذ لا يتصور اضماره مع الاول لا بدونه اذ يفسد المعنى **قوله** وليس هذا قسما ثالثا من التنازع المذكور قيل لانه تنازع في ظاهر واحد كما يدل عليه افراد ظاهر وتنكيره ايضا وقيل لان المقسم في كل قسم مقيد بالوحدة فكانه قال التنازع من حيث انه قسم واحد يكون في الفاعلية وقد رد هذا القائل على الاول بانه يلزم خروج المثال المذكور عن بحث التنازع لانه ليس تنازعا في ظاهر واحد بل في اسمين اقول في التوجيهين بحث لان كلام الشارح قدس سره مبني على ان قوله في الفاعلية والمفعولية شامل لنحو ضرب واهان زيد عمرا ولذا قال وذلك يكون على وجهين وقال فقوله مختلفين لتخصيص هذه الصورة بالارادة والتوجيهان المذكوران مبنيان على عدم شموله فلا يجوز توجيه كلام الشارح بهما لانهما مبنيان على ذلك فلان معنى الكلام

ہذا یمکن ان یکون فقد یکون تنازع الفعلین فی ظاہر واحد بعد ہما فی الفاعلیۃ والمفعولیۃ وقد یکون تنازعہما فی ظاہر واحد بعد ہما
فی الفاعلیۃ والمفعولیۃ وقد یکون التنازع من حیث انہ واحد فی الفاعلیۃ آہ وبہذا انہ یخرج المثال المذکور بمجرد قولہ وفی الفاعلیۃ
والمفعولیۃ فقولہ مختلفین للتصریح بما علم ضمنا والتنصیص المقابلۃ بین ہذا القسم والقسمین الاولین لا لما ذکرہ الشارح قدس سرہ
وبالجملۃ ان اعتبر مرجع الضمیر فی قولہ فقد یکون التنازع مطلقا یکون قولہ فی الفاعلیۃ والمفعولیۃ شاملا للصورتین احدہما الیس
قسما ثالثا فلا بد من قولہ مختلفین لتعیین ما ہو المقصود منہا وان خص بما ذکر لم یکن ذلک القول شاملا للمثال المذکور فلا حاجۃ الی قولہ
مختلفین فی تعیین المقصود بل ذکرہ لشیء آخر وبما ذکرنا ظہر ان ما اوردہ الثانی علی الاول وارد علی الثانی ایضا **قولہ** تخصیص
ہذہ الصورۃ بالارادۃ وجعلہا منفردۃ بالارادۃ فالباء داخلۃ علی المقصور **قال** مختلفین فی الاقتضاء بحیث لا یتفقان فی متعلق
الاقتضاء اذ ہو الفرد الکامل والمطلق ینصرف الی الکامل **قولہ** وذلک لا یتصور آہ وذلک بدیہی فالمنع علیہ مکابرۃ محض فان منع
مانع منع ذلک مستندا بانہ یجوز اقتضاء الفعل الاول فاعلیۃ احدہما ومفعولیۃ الآخر والفعل الثانی بالعکس من ذلک فہما بحسب الاقتضاء
مختلفان **قولہ** وذلک ای مثال القسم الثالث یتصور علی وجوہ کثیرۃ بان یکون الفعلان من جنس الفعل الاول من المثال
الاول وان یکونا من جنس الثانی منہ وان یکون الاول من جنس الاول والثانی من الثانی منہ وان یکون الاول
من الثانی منہ والثانی من الاول لکن الامثلۃ الاربعۃ بمنزلۃ مثال واحد اذ الرافع فی الکل مقدم علی الناصب **قولہ** وغیر ذلک
بان یعکس الاربعۃ الامثلۃ یتقدم الناصب علی الرافع وہذہ الاربعۃ ایضا بمنزلۃ مثال واحد فہذا القسم فی الحقیقۃ علی قسمین **قولہ**
لقربہ ای لقرب الفعل الثانی من المعمول والقرب مرجح ان لم یکن الاول مبطلا للثانی مغیرا للمعنی فلا یرد نحو ان لم تأتنی اکرمک ولم یکن الثانی
علی خلاف وضعہ واصلہ بخلاف نحو اصدان آتینی لآتیک قال الرضی ولا استدلال فیہ للکوفیین علی ان اعمال الاول فی باب التنازع
اولی لان الاول وان کان ابعد من الثانی الا ان ہذا البعید تقوی بالصدر الذی ہو حقہ واصلہ والقریب ضعیف بالمتوسط الذی ہو خلاف
وضعہ واصلہ وجاز علیلا بالنظر الی ضعف القسم فی نفسہ کما ذکرنا ان یرجح الشرط واذا تقدم شرط علی القسم ۔۔۔ اعتبارہ نفۃ ۔۔۔
بالمعہ ۔۔۔ کونہ فی الاصل اقوی من القسم وقد ذکران اصلہما التصدر کالاستفہام متاخر ہما فی ۔۔۔ معنی لکن ما بعد القسم فی یجبی آ
اقتضاء تاثیر الشرط فی جوابہ لکن القسم موکد للمعنی الثابت فیہ فہو کالزائد الذی یتم معنی الکلام بدونہ والشرط ماسور فی جزائہ معنی وہو التو
الکلام وبہذا ظہر ان ما قیل ولیس القسم وادوات الشرط فی مرتبۃ لان القسم اقوی فی اقتضاء التصدر لیس علی ما ینبغی وقیل الاقرب مرجح عند
مساوات القریب والبعید فی القوۃ والضعف اما اذا کان احدہما فعلا والآخر شبہ الفعل فلا شک ان اعمال الاول اولی لقوتہ مقدما
او موخرا اقول وفیہ بحث لانہ لو کان کذلک لکان اعمال الاول اولی لقوتہ فی مثل والا فما حملوا انا وانتم بغاۃ تجبہم بغاۃ تجزانا مع ان سیبویہ
قال انہ للثانی کما فی قولہ نحن بما عندنا وانت بما عندک راض والرأی مختلف وما یؤید ما ذکرنا ہو انہم حملوا قیل لم یعمل الاول فی قولہ ادانی
وقیاربہا الغریب بانہ لیس من باب التنازع بل محمول علی التقدیم والتاخیر ورد وہم المجیب بان الاول اقوی بانہ غیر مطرد **قولہ** الا الاخر
عن الاضمار قبل الذکر اذ للاول تقدم علی الثانی وذلک لان المتنازعین لا بد من ارتباطہما حتی لا یجوز قام قعد زید والرابط الغالب
والواقع فی الاستعمال یکون اما بعاطف کما فی قام وقعد اخواک او عمل او لعافی تأنیہما نحو وانہ کان یقول سفیہنا او کون ثانیہما جوابا
للاول اما جوابیۃ الشرط نحو تعالوا یستغفر لکم رسول اللہ ونحو آتونی افرغ علیہ قطرا او جوابیۃ السؤال نحو یستفتونک قل اللہ یفتیکم

٩٥

فی الکلام نه صرح به صاحب المغنی فانه مع ما قیل ههنا انما یتم اذا کان رتبة الفصل الاول التقدیم علی الثانی و ذلک غیر مسلم **قوله** او الاضمار

قبل الذکر فی العمدة بشرط التفسیر ای بشرط ان یجیٔ بعده مفسر سواء کان المقصود منه مجرد التفسیر لا التمیز کما فی نعم رجلا زید او التفسیر مع کونه فاعلا او مفعولا

او بدلا او غیر ذلک کما فیما نحن فیه فان زید فی ضربنی و اکرمنی زید و فی ضربنی و اکرمت زیدا عبر مفسر مع کونه فاعلا و مفعولا لکنه ذکره

بعده ذکر عند قول المص و امتنع ضرب غلامه زیدا انما لم یجز لان غلامه فاعل و حق الفاعل ان یلی الفعل فهو متقدم علی زید لفظا و اصلا

فیکون الضمیر قبل الذکر و لا یجوز ذکر ضمیر مفسر بما بعده الا فی الضمیر الشان لغرض تفخیم الشان بذکره مبهما ثم مفسرا لیکون اوقع فی النفس

و لیس هذا الغرض مقصودا فیما نحن فیه او فی الضمیر الذی یجیٔ المفسر فیما بعده منصوبا علی التمیز لان ذلک المنصوب لا یجیٔ به الا لغرض

رفع الابهام فلا یلتبس بخلاف زیدا فی مسئلتنا فانه اجنبیة لیکون مفعولا لا لکونه للتمیز فقط انتهی کلامه و هو یقتضی امتناع الاضمار قبل

الذکر فیما نحن فیه کما فی ضربنی و اکرمنی زیدا او قد حصر ذلک علی سبیل منع الخلو فی الموضعین فیما یصدق علیه واحد من الموضعین یجوز فیه الاضمار

قبل الذکر سواء کان عمدة او فضلة کنعم رجلا زید و ربه رجلا و کقوله تعالی فسوّیٰهن سبع سموات حیث قال الزمخشری الضمیر فی فسوّیٰهن مبهم و

سبع سموات تفسیره کقولهم ربه رجلا و قیل راجع الی السماء و السماء فی معنی الجنس و قیل سماء و الوجه العربی هو الاول و ما لا فلا کالا

یصدق واحد من الموضعین علیه ضربنی و اکرمنی زید لا یصدق علی ضربنی و اکرمنی زیدا الا ان یقال حذف المفعول جائز فیحذف لئلا یلزم

من ذکره ارتکاب امر ممتنع بخلاف حذف الفاعل فانه ممتنع علی ما ذهب الیه عمرو او غیره لا الاضمار الممتنع للضرورة و فیه ان هذا لا یستلزم الجواز الا ان

یقال المعنی بالجواز اختیاره امر ممتنع للضرورة لانه یلزم اختیار الاضمار قبل الذکر فی باب حسبت لامتناع حذف احد مفعولیه لانا نقول

لا نسلم امتناع الحذف علی ما عرفت و لو سلم تلنا لما کان غیر مطرد فی جمیع المفاعیل لم یعتد به هذا و اعلم ان الحصر المذکور منقوض بما ذکر صاحب المغنی

حیث قال السادس من المواضع التی یعود الضمیر فیها الی ما تاخر لفظا و رتبة ان یکون مبدلا منه الظاهر المفسر له کضربته زیدا قال ابن عصفور

اجازه الاخفش و منعه سیبویه و قال ابن کیسان هو جائز باجماع انتهی ثم قال ما ذکره ما ذهب منه ذکر ضمیره قبل الذکر فی غیر الموضعین المذکورین

لانه لیس المراد من کون المفسر تمیزا کونه تمیزا بل کونه لمحض التفسیر و زید فی المثال المذکور لمحض التفسیر لانا نقول لیس الامر کذلک بل تفسیره مع کونه بدلا و

ایضا قال الثالث ان یکون مخبرا عنه فیفسره خبره نحو ان هی الا حیاتنا الدنیا **قوله** ای بمذهب البصریین الاولی کما هو مختار البصریین کما تاتی

فیما سیاتی کما هو مختار الکوفیین او قوله اضمرت الفاعل فی الاول لا یترتب علی المذهب بل علی المختار **قوله** و للزوم التکرار بالذکر ای بذکر

الاسم الذی وقع بعد الفعلین بعینه بعد الاول و هو من حیث هو قبیح عند الکل فضلة کان او عمدة بخلاف الاضمار بشرط التفسیر فانه عند المجوزین

جائز بلا قبح فاختیاره سالم عن القبح فاندفع ما قیل فی کون ذلک اشنع من الاضمار تامل بل نقول لا تکرار بالحقیقة لان کلا وقع طرف

الاسناد **قال** علی وفق الظاهر جار علی الطلاقة نظرا الی المتن و کلام الشارح قدس سره حیث قید المص الثانی و الاول غیر محتاج

الی التقیید بان هذا فیما لم یستو فیه المذکر و المونث نحو جریح و قتیل هند فانه لا یضمر علی وفق الظاهر بل یضمر مفردا مذکرا لا غیر کما قیل فانه غیر مشکل

فی الحکم و المصدر الذی ارید به معنی الصفة یجوز فیه اعتبار الاصل و اعتبار الحالة المنتقلة الیها صرح به الرضی فی مباحث الجمع فلو وقع

هذا المصدر بعد الفعلین یجب رعایة الحالة المنتقلة الیها رفعا للالتباس اذ لا یعلم علی تقدیر الافراد ان الفعلین صدرا من الواحد او الاثنین

او الجماعة فلا حاجة الی التقیید باخراجه ایضا نعم لا یصح تانیث هذا المصدر علی ما صرح به الرضی ایضا فی ذلک المبحث فیحمل علی الاغلب قوله و فیما

قوله و الضمیر یجب ان یکون موافقا للاسم لانه عبارة عنه و لا یتم الاستدلال علی جواز المخالفة بین الضمیر و المرجع بعد انه و انکانت واحدة

حيث افرد الضمير الراجع الى الاولاد المذكورة في قوله تعالى يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين فان كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وان كانت واحدة اذ كون الآية الكريمة من قبيل ما ترك فيه المطابقة لعدم الالتباس ثم كيف وضمير جمع المونث والمذكر غير العاقل فعلت وفعلن الثاني نظرا الى افراده والاول لتاويل الجمع بالجماعة فكما ان الجماعة مفرد مونث كذلك ضمير فعلت صرح به الرضي فضمير كانت راجع الى الاولاد بعد التاويل بالجماعة لا قبلها حتى يكون من قبيل ترك المطابقة نعم قول النحاة الضمير اذا دار بين المرجع والخبر فرعاية الخبر اولى يشعر بعدم الوجوب الا ان يقال القائل بالوجوب لا يقول به والتاويل بالمذكور في كما رجع الضمير المفرد الى المثنى وبان مع اه في رجوع ضمير المذكر الى المونث وغير ذلك الى ما عليه العلماء يشعر بالوجوب الا ان يقال القائل بعدم الوجوب لا يقول به وايضا يحتمل ان يكون المخالفة لوجود المعارض وهو وجوب مطابقة الخبر والترجيح له لانهم قالوا رعاية الخبر اولى فجواز المخالفة لمعارض لا يدل على جوازه فيما ليس له معارض

قوله لا يجوز حذف الفاعل قد مر ما له وعليه قوله وقيل روي عنه تشريك الرافعين قال الرضي نقل المصرح عن الفراء منع اعمال الثاني اذا طلب الاول الفاعلية وقال انه يوجب اعمال الاول في مثل هذا والنقل الصحيح عن الفراء في مثل هذا ان الثاني ان طلب ايضا الفاعلية جاز ان يعمل في التنازع فيكون الاسم الواحد فاعلا للفعلين لكن اجتماع المؤثرين التامين على اثر واحد يدل على فساده وهم يجوزون عوامل النحو كالمعرفات الحقيقية وجاز ان تاتي بفاعل الاول ضميرا بعد التنازع نحو ضربني واكرمني زيد هو وان طلب الثاني المفعولية مع طلب الاول الفاعلية تعين عنده الاتيان بالضمير بعد التنازع نحو ضربني واكرمت زيدا هو هذا كلامه ويمكن حمل العبارة على الصحيح من غير تكلف بان يقال وجاز اي الاعمال المذكور المترتب عليه اضمار الفاعل في الاول خلافا للفراء فانه لا يجوز عنده الاعمال المذكور حيث لا يقول بالاضمار في الاول بل يقول بتشريك الرافعين في التنازع او الاتيان بالضمير بعده قوله لو ذكر اي لو ذكر المذكور بعد الفعلين لعينه بعد الاول وهو الاضمار قبل الذكر في الفضلة وهو ممتنع في الفضلة مطلقا على ما عرفت قال ان استغني عنه اي ان جاز حذفه نحو ضربت واكرمني زيد ولا تقول ضربته واكرمني زيد وقال المالكي يجوز ذلك على تقدير قوله لانه لا يجوز حذف احد مفعولي باب حسبت قال العلامة التفتازاني في حواشي الكشاف قد اشتهر فيما بين النحاة امتناع الاقتصار في باب علمت على احد المفعولين وقد ورد الحذف على قلة فقيل المراد بالاقتصار الترك بحيث لا ينوى ولا يقدر وقيل الجواز مذهب الاخفش والمنع مذهب سيبويه هذا كلامه قوله خالف المرجع قال الرضي جاز مخالفة الضمير للمرجع اذا لم يلتبس المخالفة مبهما قال الله تعالى فان كانت واحدة وقبله فان كن نساء والضمير للاولاد فالاضمار قد ياتي على المعنى المفهوم فيجوز حسبني وحسبتهما اياهما الزيدان مطلقا وان كان العود اليه مفردا مراعاة للمسند اليه هذا كلامه وقد مر الكلام عليه قوله الا اذا اختلفت المفعول فيه ان الفعلين مع هذا الملاحظة اذ الاول يقتضي مفعولا مفردا ليكون محمولا على الاول والثاني يقتضي مفعولا مثنى محمولا على الاول وتاويل الاول بكل واحد ليس بشيء اذ قطع التنازع ح لا يكون لمجرد جعل الواقع بعدهما معمولا لاحدهما والاضمار او الاظهار والحذف في الآخر وكذا جعل المفرد الواقع بعدهما معمولا للفعل يقتضي تثنية بجعله مثنى على ما قيل بناء على ان الافراد ليس لازما للواقع قوله لاستلزامه بل لانه لا يصح ترتب عدم طلب قليل المال على طلبه لان الشرط ملزوم والجزاء لازم فيلزم استلزام الشيء نقيضه وهو باطل ويلزم تعليل انتفاء عدم طلب قليل المال في الخارج بانتفاء نقيضه وهو ايضا باطل قوله لان لو يجعل لانه للدلالة على ان انتفاء الجزاء في الخارج بسبب انتفاء الشرط فيصير المثبت منفيا والمنفي مثبتا لان نفي النفي اثبات قوله اي لم يطلب الفعل والمجد قيل فيه انه يلزم الفاصلة بين الفعل وفاعله بالمعطوف في غير صورة التنازع فيكون مثل جاءني وضربني بكر عمرو وهو فصل بالاجنبي الا ان يقال بجوازه للضرورة انتهى اقول التجويز في ذلك الباب يستلزم الجواز

في الموضع كلما اذ لا ضرورة تلجئهم اليه في ذلك الباب حتى يقع لجوازه فيه دون غيره قال الرضي لو اعملت الاول في نحو قام وقعد
زيد لفصلت بين العامل والمعمول باجنبي بلا ضرورة وهو خلاف الاصل وما قال بعض الافاضل السند قد يستدل على اولوية اعمال الثاني
بلزوم الفصل بين العامل والمعمول بالاجنبي على تقدير اعمال الاول ففيه ان الفصل لا استناره تقتضي وجوب اعمال الثاني الا ان يقع
انه مبني على قول من جوز الفصل بالاجنبي فان الشيخ الرضي قد نص على جوازه عند قوة العامل في بحث اسم التفضيل فهو ايضا يقتضي الجواز
في غير ذلك الباب عند قوة العامل على ان الشيخ انما يجوز الفصل بالاجنبي عند قوة العامل اذا كان المعمول المفصول فضلة حيث قال
في بحث الافعال الناقصة والكان العامل قويا جاز الفصل بينه وبين معموله بشرط ان يكون فضلة بغير الظرف ايضا نحو عمرا كان زيد ضاربا
وذكر في بحث اسم التفضيل مثال الفصل المثال المذكور والجوز في باب التنازع الفصل بين الفاعل والمفعول الا ان الرضي حكم بقبح الفصل
بالاجنبي بين الفاعل وعامله وبين المفعول وعامله في باب التنازع فتجويزه الفصل بالاجنبي اذا كان المعمول المفصول فضلة نحو زيد كان
عمرا ضاربا بالكان بلا قبح فحكمه بالقبح مطلقا في ذلك الباب ليس بحسن والكان بالقبح فشرط جواز الفصل كون المعمول المفصول فضلة ليس
بسديد الا ان يبين الفارق ثم قوله لم اطلب العز والمجد ثبت بمعنى اطلب المجد المؤثل لكونه عطفا على كفاني على ما هو الظاهر لان الاصل في لو
العطف على ان المعنى ليس على التقييد كيف ومقصود الشاعر انه لم يطلب لادنى معيشة ولم يكفه قليل من المال والا لما طلب المجد المؤثل
فقوله ولم اطلب في المعنى وليس على عدم طلب قليل من المال وعدم كفاية له وعلى هذا فلا يصح الاستدراك بقوله ولكنما اسعى لمجد مؤثل
وجعل الجملة حالية او معترضة او معطوفة على الشرطية يفوت المعنى المقصود وما قيل لما ذكر في البيت السابق انه لو كان سعيي في تحصيل المال لادنى
معيشة لكفاه قليل من المال ولم يطلب المجد والعز فربما يتوهم متوهم ان سعيه ليس لمجرد ادنى معيشة بل له وللمجد فاستدرك بجعله للمجد
ليس على ما ينبغي اذ قد ثبت بمقتضى لو انه ما يسعى لادنى معيشة بل يسعى لمجد مؤثل فلا معنى للتوهم المذكور والحق ان لكنما لمجرد التاكيد
لانه كما يجيء للاستدراك يجيء للتاكيد فقد صرح به صاحب المغني والموكد هو انتفاء الشرط لان قوله ولكنما اسعى لمجد مؤثل يدل عليه من
حيث المعنى ويستلزمه **قوله** وانما لم يفصله عن الفاعل لا بد من بيان النكتة في ترك الفصل سواء كان عادة المصنف في هذا الكتاب الفصل
او لم يكن اما على الاول فظاهر واما على الثاني فلانه كما ليس عادة الفصل كذلك ليس عادة في هذا الكتاب ضم الاول والثالث وترك
الفصل في الثاني على ان المصنف اورد الفصل في باب المرفوعات الاعتماد على ما فيه نكتة الى ترك الفصل ففصل الفاعل وترك في مفعول
ما لم يسم فاعله لما ذكره الشارح وفصل المبتدأ لعدم وجود النكتة المذكورة فيه ولم يترك بترك النكتة اخرى لئلا يتوهم انه ترك للنكتة
المذكورة في مفعول ما لم يسم فاعله وترك فيما يذكر بعد المبتدأ لوجود الاتصال بالمبتدأ والخبر لان البعض خبر المبتدأ او البعض مبتدأ
في الاصل فاندفع ما قيل ان دابه في هذا الكتاب عدم الفصل بين اقسام المرفوع والمنصوب بكلمة منه فقوله ومنها المبتدأ
خلاف عادته فهو الذي يستدعي نكتة دون ما ترك فيه الفصل **قوله** حتى سماه بعض النحاة هو اهل البصرة وتبعهم صاحب المفصل
وغيره **قوله** اي الماضي المجهول ارادة العام من الخاص او الصفة المشهورة من العلم وقيل مشهور بماض مجهول ويفعل بمجهول مضارع
بشهادة ما يقع في العرف مجهول ماض ومجهول مضارع من غير تقييد بقوله من الثلاثي المجرد الا عند الاشتباه فلا يرد ما قيل ان
المشتهر بها فعل هو الماضي المجهول من الثلاثي المجرد لا الماضي المجهول مطلقا وقيل جعل ما ذكر من باب ذكر العلم وارادة الصفة المشهورة
مبني على ان فعل يفعل علمان للماضي المجهول والمضارع المجهول مطلقا وكالعلمين لهما فان ثبت فلا كلام فيه والا فمشكل بهذا اللفظ

وفيه بحث لانه ان اراد بالاطلاق شمول المجرد والمزيد فيه كما هو المتبادر من كلام الفاضل الابهري في حواشي شرح الاصول حيث قال قوله هو قول القائل لمن دونه افعل هذه الصيغة علم جنس لكل صيغة يطلب بها الفعل عن الفاعل كما ان صيغة فعل ومفعل علمان لكل ماض ومضارع مبنيين للمفعول هكذا قال المصرح في شرح المفصل بارادة الصفة انما يكون ليشمل بعض افراد لا يشمله العلم واذا كان فعل ويفعل علمين للماضي والمضارع المجهول مطلقا شاملا جميع الافراد فلا حاجة اذن الى ارادة الصفة فلا معنى لبناء ذكر العلم وارادة الصفة على ذلك فلا معنى لاثبات الاشكال على تقدير نفي العلمية المذكورة وان اراد شمول المجرد فقط فارادة الصفة من العلم لا يتوقف على ذلك كيف ولو جعل فعل يفعل علمين يفعل ويفعل لكان ارادة الصفة بحاله فلا معنى لبناء ارادة الصفة على ذلك واثبات الاشكال بدونه وقال الرضي اي الى فعل ويفعل ونظائرهما لكنه اقتصر على الثلاثي لكونه اصلا للرباعي وذي الزيادة

قوله وغيرها من الافعال المجهولة المزيد فيها لابد من الضم اليه والرباعي المجرد والمزيد فيه **قوله** مع كون كل من الاسنادين تاما جواب لنقض الرضي دليل المتقدمين حيث قال والمتقدمون منعوا من قيام ثاني مفعول علمت مطلقا مقام الفاعل قالوا لانه مسند الى الاول فلو قام مقام الفاعل والفاعل مسند اليه صار في حالة واحدة مسندا ومسندا اليه فلا يجوز وفيما قالوا نظر لان كون الشيء مسندا الى شيء ومسندا اليه شيء آخر في حالة واحدة لا يضر كما في قولنا اعجبني ضرب زيد عمرا وانما يجب مسند الى ضرب وضرب مسند الى زيد ولو كان نظرا مسندا الى شيء يسند ذلك الشيء الى ذلك اللفظ بعينه لم يجز هذا الكلام وانت خبير بان هذا الجواب ليس على ما ينبغي لا يتخصيص لدليلهم العام بلا مخصص ولم يعلم بعد ان المؤثر في امتناع كون الشيء مسندا ومسندا اليه هو قيام احد الشيئين بالآخر وتمامه فيما يكون بالنسبة الى الشيء واما كون الاسناد تاما فلا يتعلق تاثيره في المنع وقيل لانه لا يتم الدليل المذكور في نحو زيد معلوم ابوه قائما الا ان اسناد شبه الفعل الى مرفوعه ليس تاما فلو اقيم قائما مقام ابوه لا يكون اسناده تاما فلا يتم الدليل ايضا المفعول الاول يسند اليه الثاني بالاسناد التام فلو وقع موقع الفاعل لكان هنا والفعل اليه تاما فلزم ان يكون الشيء الواحد مسندا اليه لا مرين بالاسناد التام وذلك في مرتبة اسناد شيء واحد الى امر واسناد امر اليه فلو جاز هو لجاز نحو انتهى وفيه بحث لانه لو سلم تخصيص الدليل فعدم تمامه بالقياس الى التركيب المذكور لا يضر لانه ليس دليلا عليه وان لم يسلم فالاعتراض هو هذا الا ذلك وايضا قوله وذلك في مرتبة الى آخره تم فلا يسلم الملازمة المتفرعة عليه فان قلتم لم يجوز قيام الثاني مقام الفاعل في التركيب المذكور لئلا يلزم المحذور المذكور قلنا لا لانه دليل عام يشمل التركيب المذكور وهو انه لما لم يجز الاقتصار على احد مفعولي باب علمت تعين المفعول الاول لقيامه مقام الفاعل لانه كرهوا ان يقع المفعول الثاني الذي هو مسند مقام الفاعل الذي هو مسند اليه مع وجود المفعول الذي هو مسند اليه هذا ما ذكره السيد في حواشي المتوسط هذا والمتأخرون قالوا بجواز نيابة الثاني اذا لم يلتبس كما اذا كان نكرة واول المفعولين معرفة لان التنكير يرشد الى انه هو الخبر في الاصل ولم يكن ظرفا غير منصرف ولا جارا ومجرورا ولا جملة غير محكية وغير مادلة واذا كانت محكية يجوز قيامها مقامه لكونها بمعنى المفرد نحو قوله تعالى قيل يا ارض ابلعي ماءك اي قيل هذا القول او هذا اللفظ وكذا يجيء مقام الفاعل ومفعول ما لم يسم فاعله اذا كانت ما أوّله بالاسم الذي تضمنه كقوله تعالى وتبين لكم كيف فعلنا بهم قوله اولم يهد لهم كم اهلكنا اي تبين فعلنا بهم واولم يهد لهم اهلكنا فيصح نحو تبين لكم كيف فعلنا بهم والاختلاف المذكور من حيث القياس اذ لا شك ان السماع لم يات الا بقيام اول مفعولي علمت وكذا لم يسمع الا قيام اول مفاعيل اعلمت **قوله** اذ حكمه حكم المفعول الثاني من باب علمت اذ الثالث من اعلمت هو الثاني من باب علمت والذي زاد بسبب الهمزة

هو المفعول الاول اذ معنى اعلمت زيدا عمروا فاضلا صيرت زيد العلم عمروا فاضلا فالثانى والثالث مفعولا علمت فكل ما ثبت للمفعول الثانى من باب علمت يثبت لثالث مفاعيل اعلمت **قوله** لان النصب فيه مشعر بالعلية لا يتم بدون انضمام الاشعار فى النصب بهم كيف وصيغة العلة صارت مع الشرطين ظاهرة مشهورة فى العلية بحيث يستغنى من اظهار اللام ولو سلم فحصول الشرطين دليل على اللام المقدرة المفيدة للعلية فى الرضى قال المص وانما شرط لجواز حذف اللام الشرطان المذكوران لان علة الافعال كثيرا ما يجئ جامعة للشرطين فصارت مع الشرطين ظاهرة مشهورة فى العلية والغرض ان يكون هناك ما يدل على اللام المقدرة المفيدة للعلية و حصول الشرطين دليل عليهما **قوله** فان النصب الاشعار اولا مشعر سوى النصب وقد عرفت مشعرا آخر الخ **قوله** بخلاف ما اذا كان مع اللام نحو ضرب للتاديب فانه جائز صرح به الفاضل الهندى فى حواشيه فى كتابه المسمى بالارشاد وصرح به فى العباب الخ وقال الرضى كل مجرور ليس من ضروريات الفعل لم يتم مقام الفاعل كالمجرور بلام التعليل نحو جئتك للسمن فلا يقال جئ للسمن اذ رب فعل بلا غرض لكونه عبثا فظهر ان المسئلة اختلافية فما وقع فى بعض الحواشى اتفق النحاة على منع اقامة المفعول له ومعه ليس على ما ينبغى وكذا ما قال صاحب غاية التحقيق وقد اجاز اقامة المفعول له بعد اظهار اللام مقام الفاعل بالاتفاق نحو ضرب للتاديب بعيد عن التحقيق **قوله** بلا قيد مخصص وما اجاز سيبويه من اقامة ضمير يرجع الى المصدر الموصوف مقام الفاعل ليس من اقامة المصدر بلا مخصص بل الضمير يرجع الى المصدر المخصص بالصفة قال الرضى وقد اجاز سيبويه اضمار المصدر المعهود فيه لكن بنيته القعود قد قعدا والخروج قد خرج بناء على قرينة التوقع اى قعد قعود المتوقع فانى الو وشرحه ولا يسند الى المطلق المؤكد مثل ضرب ضرب لانه لا بد من فائدة متجددة فى كل ما يقام مقام الفاعل وههنا لم تتجدد فائدة عن سيبويه جوازه فى الضمير المصدر لا فى صريحه كقيم وقعد وبعضهم منع لاجل المتعدد ليس لشئ **قوله** سواء فى جوازه وقوعها موقع الفاعل عند الاكثرين قال الرضى ورجح بعضهم الجار والمجرور لانه مفعول به لكن بواسطة وبعضهم الظرفين والمصدر لانها مفاعيل بلا واسطة وبعضهم المفعول المطلق لدلالة الفعل عليه فالاولى ان يقام كلما كان داخلا فى عناية المتكلم واهتمامه بذكره وتخصيص الفعل به فهو اولى بالنيابة هذا كلامه **قوله** لان فيه معنى الفاعلية فيكون اول مفاعيل اعلمت اولى بالنيابة بالقياس الى الثانى لان فيه ايضا معنى الفاعلية وقد صرح به صاحب الوافى حيث قال ولا يسند الى ثانى باب اعلمت والى ثانى باب اعطيت ان التبس والا فالاول منهما اولى قال الرضى لم يسمع الاقيام اول مفاعيل اعلمت لانه فى الحقيقة فاعل علم اذ معنى اعلم زيد عمروا منطلقا علم زيد عمروا منطلقا **قوله** والمبتدأ هو فائدة ضمير الفصل التاكيد والتنبيه على ان الوارد بعده خبر لا نعت لا حصر المسند اليه لانه انما يفيده اذا لم يكن فى الكلام ما يفيد حصر المسند فى المسند اليه او العكس واذا كان فهو لمجرد التاكيد والفصل وقد تعريف المسند اليه افاد حصره فى المسند ولم يجئ لحصر المسند اليه اصلا على ما ذكره العلامة التفتازانى فى المطول وشرح المفتاح والسيد السند قدس سره فى شرح المفتاح حيث قال وما يتوهم ان ضمير الفصل قد يفيد حصر المسند اليه فى المسند فليس بثبت بل نفى افادة تاكيده لهذا الحصر فيه فما قيل اتى بضمير الفصل الدال على حصر المبتدأ فى الخبر فانه ياتى لذلك كما صرح به شارح التلخيص ليس على ما ينبغى **قوله** اى الذى لم يوجد فيه عامل لفظى اصلا يشير الى ان التجريد عبارة عن عدم الوجدان فلا يقتضى سبق الوجود وان اللام قد ابطل معنى الجمعية فيفيد عموم السلب لا سلب العموم **قوله** وكانه اراد يشير الى ان ارادة ما ذكره لا يخ عن تردد لان التاثيران بقى على العموم يخرج عن تعريف المبتدأ نحو ما فى الدار من احد لان من الاستغراقية تفيد تاكيد المعنى كما صرح به الرضى وان اريد التاثير لا على وجه التاكيد يلزم زيادة ان المكسورة اذ لا تاثير لها فى المعنى الا التاكيد صرح

به الرضي فيه خلل نحو ان زيدا قام في تعريف المبتدأ مع انه لم يقولوا بزيادتها صرح به الرضي ايضا **قوله** مايكون موثرا في المعنى كما كان موثرا في اللفظ كما هو الظاهر من العامل ويا لجملة المراد بالعامل مايكون جامعا للتاثيرين فلا يشكل جمع التعريف بانما زيد قائم كما قيل أنّ كأنّ إنّ ملغاة عن العمل بما الكافة وزيد مبتدأ لتحقق تاثيره في المعنى وهو التحقيق ولا بنحو ان زيدا قائم وعمرو برفع المعطوف لان عطفه على الاسم ليس بجعله مبتدأ في الحال بل لانه كان في الاصل مبتدأ وكذا الا رجل ظريف في الدار برفع الصفة ليس باعتبار جعل الاسم مبتدأ في الحال بل باعتبار انه كان في الاصل مبتدأ **قوله** كقرشي بضم القاف وفتح الراء في النسبة الى قريش بضم القاف وفتح الراء فان قلت انما يحذف الياء من مونث هذا الوزن لا من مذكره وقريش مذكر فكيف حذف الياء منه عند النسبة قلنا القياس عدم الحذف لكن حذف منه شاذا كذا في الشافية **قوله** وما دمن اذا دخلا على صفة بنصب مفعولا ليكون الصفة مبتدأ والمرفوع فاعله وجا مفعولا له اما اذا دخلا على صفة لازمة لا يكونان من هذا الباب لوجوب كونها مبتدأين والصفة خبر لهما نحو متى واين واَيّان وكيف يدخل على اللازم والمتعدي للزوم ظرفيتها ونحو كم ان دخل على لازم شرط ان يكون مميزه ظرفا ليكون ظرفا وان دخل على متعد شرط ان لا يكون مشتغلا عنه **قوله** والاخفش من البصريين **قوله** يرى ذلك اي الابتدأ بالصفة من غير نفي واستفهام **قوله** وعليه اي على قول الاخفش **قوله** ونحن فاعله بناء على ان اسم التفضيل يعمل في المضمر متصلا ومنفصلا بلا شرط كما هو الظاهر من عبارة الشارح قدس سره في بحث اسم التفضيل وصرح به الفاضل السندي في حواشيه في ذلك البحث ولو خص عمله بلا شرط في الضمير المتصل لكان بناء على ان بعض العرب يعمل افعل التفضيل في الظاهر والضمير المنفصل بلا شرط صرح به صاحب المنهل وفي الرضي حكى يونس عن ناس من العرب رفعه بلا اعتبار تلك الشروط نحو مررت برجل افضل منه ابوه وبرجل خير منه عمه فاندفع ما قيل فيه نظر لانحصار كون فاعل اسم التفضيل اسما ظاهرا في مسئلة الكحل فتعين كون نحن مبتدأ وكون منكم مفسر المحذوف تقديره خير منكم نحن عند الناس فلما حذف فسر بقوله منكم بما ذكرنا ظهر انه يصح ان يتاخر نحن ولا يخرج عن قاعدة جواز الامرين بعدم مطابقته للمفرد لان المعنى بالمطابقة ان يصح حمل الصفة على المذكور بعدها ولا شك في صحة حمل خير على نحن فهو مطابق للمفرد بهذا المعنى فلا ينتقض به قاعدة جواز الامرين كما قيل ولو سلم فخروجه لا يضر لانه ليس من قبيل جواز الامرين لان ما بعدها مثنى او مجموع وعند ذلك يجب كون ما بعدها فاعلا فقوله لانه من جواز الامرين في حيز المنع **قوله** بين اسم التفضيل الذي هو عامل ضعيف وبين معموله باجنبي وهو غير جائز ويجوز ذلك في العامل القوي نحو زيدا كان عمرو ضاربا واعني بالاجنبي ما لا يكون من جملة معمولات ذلك العامل هذا ما ذكره الرضي في مسئلة الكحل فان قيل يلزم منه ان لا يجوز الامران في اخير نحن عند الناس منكم للزوم الفصل فينتقض بقاعدة جواز الامرين قلنا لا ينتقض به اذ المراد جواز الامرين ان لم يمنع منه مانع اذ الموانع مستثناة **قوله** بخلاف ما لو كان فاعلا فانه ح يكون من معمولات خير فلا يكون اجنبيا ولا دخل في جواز الفصل لقوله لكونه كالجزء اذ مجرد كونه معمولا لا يخرجه من كونه اجنبيا بل هو موهم بخلاف المقسم حيث يوهم بعدم جواز الفصل بقوله عند الناس مع جائز فالصواب تركه **قوله** او ما يجري مجراه حالا حاجة اليه على طريق المص رح لانه لا يجوز انفصال ضمير الفاعل عن الصفة اصلا ويحكم على المنفصل الواقع بعدها انه مبتدأ وجوبا لا فاعل فانت في قوله تع اراغب انت عن آلهتي مبتدأ عنده لا فاعل فالآية الكريمة عنده ليس مما نحن فيه فخروجه مطلوب لا دخوله فان قلت يلزم الفصل بين العامل والمعمول باجنبي على تقدير كون انت مبتدأ قلنا العامل قوي فيجوز وايضا يجوز ان يقدر بعد انت عامل عن آلهتي وقيل قوله او ما يجري مجراه فيه نظر لجواز ان يكون اراغب خبرا عن انت والجواب

بانه لا يجوز ذلك والا لزم الفصل بينه وبين معموله وهو من التى باجنبى هو و ولانه يبطل قاعدة جواز الوجهين انتهى اقول وفيه بحث لانه
ان اراد انه خبر من انت بطريق الوجوب فهو ممنوع كيف والآية من قبيل جواز الامرين كما اعترف به وان اراد بطريق الجواز والاحتمال
فهو لا يمنع التاويل والادخال وبالجملة نظره منظور فيه فان قلت لعله اراد انه مبتدأ عند المصنف رح على ما ذكرت قلنا مع كون كلامه بعيدا
عنه يابى عن هذا قوله بعد هذا الكلام متصلا ولو قيل اقائم انتم مقام الآية المذكورة لاندفع الاعتراض ثم اورد على التعريف انه يصدق
على اقائم فى اقائم ابوه زيد مع انه ليس بمبتدأ واجيب بتقييد الصفة بان لا يكون عيرها صالحا للابتدائية ولا يبعد فهمه من قوله رافعة
لظاهر اذ الظاهر انه بيان لوجه اعتبار الصفة مبتدأ وهو تحقق الضرورة باعتبار جعل الظاهر الواقع بعدها فاعلا لها وهى انما تتحقق اذا
لم يكن بعدها اسم سواه فلا يرد ما قيل ان التعريف لا يدل على ذلك وقرر الايراد فى بعض الحواشى هكذا اورد على التعريف اقائم ابوه
زيد فان قائم خبر زيد مع صدق التعريف عليه واجاب البعض عنه بانه لا ينتقض التعريف به لان الخبر هو المجموع لا غير انتهى اقول وفيه
بحث لان كون الخبر المجموع لا دخل له فى دفع الانتقاض بل لا مساس له فيه اصلا كيف ويصدق على ذلك التقدير على اقائم انه
صفة واقعة بعد حرف الاستفهام رافعة لظاهر فيجب ان يكون مبتدأ مع انه ليس كذلك بل المجموع من الصفة والفاعل خبر المبتدأ وانما يبطل
به قول المورد ان قائم خبر زيد نعم لو قرر الايراد على قوله فى تعريف الخبر المغاير للصفة المذكورة انه كيف يكون اقائم فى اقائم ابوه زيد خبرا
مع انه ليس مغايرا للصفة المذكورة لكان الجواب بان الخبر هو المجموع لا الصفة وحدها والمجموع مغاير للصفة وجها ثم انك قد عرفت مذهب
البصرى والكوفى فى اقائم ام قاعدات عند اعمال الثانى والاول فلا ينتقض به حد المبتدأ من قال وهذا اشكال وهو ان احدى الصفتين
فى مثل اضارب ومكرم عمرو بطريق التنازع رافعة لضمير مستتر على طريقة الكوفى و البصرى فلا يصدق التعريف عليه والجواب انه اذا ذهبا فى مثل هذه
الصورة الى ما ذهب اليه الكسائى من حذف الفاعل فهى رافعة للظاهر المقدر فيصدق التعريف عليه فقد ذهب عليه مذهبهما ليست لهما
ما هما برهان منه **قال** فان طابقت الصفة الواقعة بعد حرف النفى او الف الاستفهام يشير الى ان مرجع الضمير هو الصفة المذكورة
بدون التقييد بقوله رافعة لظاهر بقرينة ترتب الجزاء وجواز الامرين لا يترتب عليهما حال كونها رافعة له **قوله** فانها ح خبر ليس الا
اى ليس الصفة شيئا الا الخبر فحذف المستثنى قال صاحب المغنى وذلك بعد الا وغير المسبوقين بليس يقال قبضت عشرة ليس الا وليس
غير واجاز بعضهم ذلك بعد لم يكن وليس ذلك بمسموع انتهى قيل لكن اذا استعمل المصدر واريد به معنى الصفة مثل امدل الزيدون
يجوز فيه الامران اذ لا يلزم المطابقة بل يلزم عدم المطابقة انتهى اقول قوله بل يلزم عدم المطابقة ممنوع كيف وقال الرضى فى مباحث
الجمع اما الوصف الذى كان فى الاصل مصدرا نحو صوم وعدل فيجوز ان يعتبر الاصل فلا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث ويجوز ان يعتبر الحال
المنتقلة اليها فيثنى ويجمع فيقال رجلان عدلان ورجال عدول **قال** جاز الامران لاستوائهما فى مخالفة الاصل فلا يسبق الذهن
الى احدهما بخلاف قام زيد حيث لا يجوز فيه الا الفاعلية لخلوها من مخالفة الاصل واستلزام حمله على الابتداء تاخير المبتدأ عن الخبر
فلا يسبق الذهن اليه بل الى ما هو الاصل فيلتبس فهذا هو الفرق بين جميع صور الالتباس وجواز الوجهين هذا ما ذكره الفاضل فى حواشيه
وقيل لا ضرورة فى تقديم الخبر فى زيد قائم حتى يرتكب الالتباس لاجلها وفى اقائم زيد يجب تقديم الخبر لتضمنه الاستفهام وتعلق الاستفهام
به والمشتمل على الاستفهام يجب تقديمه لا تقول فالضرورة قائمة فى مثل اقام زيد قلت لا ضرورة لجواز ازيدا قام انتهى اقول فيه بحث لانه
ان اراد ان الضرورة مجوزة للالتباس فى خصوص المثال المذكور فليس بتام لان البحث باق فى كل ما جوز فيه الوجهان من غير ضرورة

وان اراد انه لا يرتكب الا فيما تحقق فيه الضرورة فهو ممنوع كيف وقد جوز الوجهان في مثل في الدار زيد وجاء الذي في الدار ابوه وزيد عندك اخوه مع عدم الضرورة في تقديم الخبر فلا بد من بيان الفارق بينه وبين زيد قائم اذ ليس تقديم الخبر فيهما ضروريا فكيف يجوز الوجهان في احدهما دون الآخر فوجب المصير الى ما ذكره الفاضل الهندي الا انه يرد على الفاضل ان كون زيد مبتدأ في المثال المذكور مشتمل على خلاف الاصل وهو تقديم الخبر وكونه فاعلا للظرف على الاصل فكيف جوز الوجهان الا ان يقال عمل الظرف ايضا خلاف الاصل الا انه يشكل ح تجويز الامرين في امرأ ونفسه مع ان الاصل في الواو العطف ثم قال القائل يشكل قاعدة جواز الامرين بقوله تعالى اراغب انت عن آلهتي فانه مطابق للمفرد وتعين لكونه مبتدأ والا لزم الفصل بين اراغب ومعموله باجنبي هو المبتدأ وبا قائم رجل فانه يصح كونه فاعلا دون كونه مبتدأ لعدم التخصيص وبقولنا طالع الشمس فانها تطابق المفرد مع تعينها لكونه مبتدأ اذ لو كان خبرا لوجب اطالعة الشمس انتهى كلامه وفيه بحث لان الآية المذكورة ليس مما نحن فيه عند المصرح بل يجب عنده كون الضمير مبتدأ على ما مر ولو سلم فالفصل جائز لقوة العامل ولو سلم فالعامل في عن آلهتي مقدر بعد انت ولو سلم فالموانع مستثناة ولان عدم التخصيص ممنوع كيف ويجوز ان يجعل التنوين للتعظيم او للتحقير ولو سلم فالموانع مستثناة ولان انتفاء اللازم ممنوع كيف ولا مانع من ان يقع على تقدير المبتدأ اطالعة الشمس هو لانيا في تقدير الفاعل ايضا والافصح في المسند الى الظاهر تانيثا حقيقيا كان او لفظيا الحاق التاء نعم لو كان في التركيب مانع من التانيث لتم الاشكال قوله اي ما يوقع به الاسناد قيل جعل به متعلقا بالايقاع المضمن لا بالاسناد وجعل الباء للسببية لان الضمير بدون الجار متعلق بقوله المسند فلا حاجة الى الباء اذ الاسناد يتعلق بالمفعول الاول بلا واسطة وبالثاني بواسطة الى وانت خبير بان حاصل التعريف ح يكون هكذا هو الاسم المجرد الذي يحصل ايقاع النسبة بسببه وهذا كما يصدق على قائم في زيد قائم كذلك يصدق على زيد اذ ايقاع النسبة يتوقف على المنتسبين فايقاع النسبة مسبب عنهما جميعا قلنا لا نم ان المسند اليه سبب لايقاع النسبة بل هو شرط له ولو سلم فالمراد بسبب القريب وهو الخبر لانه لدلالته على النسبة ينبعث منه ايقاع النسبة والمبتدأ ليس كذلك وقيل لان لفظ قائم في زيد قائم سبب قريب لايقاع الاسناد بالنسبة الى زيد لان الاولى تقديم المبتدأ على الخبر انتهى وهو كما ترى ليس على ما ينبغي فتامل قوله ولك ان تقول المراد بالمسند به الى المبتدأ وانت خبير بان هذا التوجيه ليس على ما ينبغي لانه يوجب كون لفظة به لغوا محضا قوله او يجعل الباء بمعنى الى هذا هو التوجيه الوجيه الا ان كون الباء بمعنى الى لم يذكره كثير من النحاة وعد في المغني معنى الباء وعد منه الغاية نحو وقد احسن بي اي الي وقيل ضمن احسن معنى لطف تعالى قدس سره في الحاشية وكان النكتة في تغيير العبارة ان لا يشتبه بالمسند اليه المذكور في تعريف المبتدأ وح يظهر لقوله به فائدة والا لا حاجة اليه انتهى قوله في تغيير العبارة حيث غير الى الباء قوله اي لا يشتبه في بادي الراي وبالنظر الى اللفظ بخلاف ما لو لم يغير فانه يشتبه في بادي الراي وبالنظر الى اللفظ وان لم يكن اشتباه نظرا الى المعنى فاندفع ما قيل ولا يخفى عليك ان الالتباس لا يندفع بالتعبير عن معنى الى بالباء وانما يندفع بان قوله اليه في تعريف المبتدأ فاعل المسند في تعريف الخبر فاعله المستتر فيه فالنكتة ليس بذاك قوله وح اي وحين قيل ان النكتة في تغيير الى الى الباء دفع الاشتباه يظهر لاتيان الباء مقام الى فائدة والا اي وان لم يقل بتلك النكتة لا حاجة اليه اي الى الباء لانه خلاف الظاهر فلا يصار اليه بلا نكتة بل انطرح الى هذا المعنى هو المتبادر من الحاشية المنقولة والموافق لسوق الكلام فظهر ان ما قيل في بعض الحواشي في وجه عدم الاحتياج الى الباء من ان الضمير يتعلق بالمسند ليس بوجه اذ الضمير على التقدير المذكور مفعول ثاني والمسند يتعدى اليه بواسطة الى فلا بد فيه من الى او ما هو

مولانا عبد الغفور ١٢

بمعناه و مع الباء نعم لا حاجة الى الباء على التوجيه الثانى بل يصير لغوا محضا على ذلك التوجيه و لو قيل معنى قوله رح اى مع جعل الباء
بمعنى مع لیظهر للباء فائدة اذ الضمير مفعول ثانى والمسند يتعدى اليه بواسطة الى والباء بمعناه والا اى وان لم يجعل الباء بمعنى
بل يبقى على معناه و يقدر بعده الى المبتدأ كما فى التوجيه الثانى لا حاجة اليه اذ المسند يتعدى الى المفعول الاول بنفسه بل يصير لغوا محضا
يصير وجه المحشى موجها لكنه خلاف المتبادر و خلاف ما يقتضيه سوق الكلام اذ السوق يقتضى ان يتعلق قوله رح بقوله ان لا تشبه
على المعنى المذكور يلزم تفكيكه عنه بما ذكرنا ظهر ان ما قيل من ان الباء على التوجيه الثانى للتعدية ليس بوجيه و يحتمل ان يكون المعنى
حين قيل بالتغيير لنكتة ظهر للباء فائدة وان لم يقل بالتغيير لنكتة و ذلك بان يقال بالتغيير ولم يقل بالنكتة لا حاجة اليه الى الطرح
او لم يقل بالتغيير وانه مفعول ثانى بل قيل بانه مفعول اول كما فى التوجيه الثانى لا حاجة اليه بل يصير لغوا محضا اذ المسند يتعدى الى الاول
بنفسه بل حاجة [illegible] ان الصواب فى قوله لا حاجة اليه فلا حاجة اليه **قوله** وعلى التقديرين يخرج به القسم الثانى من المبتدأ وكذا يخرج
فى يضرب زيد فعلى هذا لو اكتفى الشارح قدس سره بواحد من هذين التوجيهين و لم يقدر الاسم لكان اولى لان تقدير الاسم لا يخلو عن تردد كما
قيل ان اريد بالاسم حقيقة يخرج بعض الاخبار الذى ليس باسم حقيقة بل بالتاويل وان اريد اسم فالجملة ايضا اسم بالتاويل على ما قال
المصرح به فلم يصح قوله الآتى ولم يكن الجملة داخلة فيه الا ان يقال بتاويل الجمل وان قال به المصرح الا انه مما كان قوله بلا دليل
قطعى كما قال الرضى ان هذا دعوى من بعض النحاة اطلقها بلا برهان قطعى سوى انهم قالوا الاصل هو الافراد فيجب تقديرها بالمفرد لو
ادعى ان الاصل فيه الجملة لم يبعد لان الاخبار بالجمل اكثر لم يلتفت اليه الشارح قدس سره بل قدر الاسم و قال الجملة ليست بداخلة
فيه تنبيها على ذلك ميلا الى ما ذكره الرضى فتقدير الاسم ليس لاخراج يضرب فى يضرب زيد فقط حتى يتم لا حاجة اليه مع احد هذين
التوجيهين بل لا بد منه معه فلا يصدق التعريف على مجرد يضرب فى زيد يضرب بدون الفاعل لان المسند الى ضمير شىء مسند اليه
بالحقيقة ولو قلنا انه لا حاجة اليه معه لا يصدق التعريف عليه ايضا لان المراد من المسند الى المبتدأ ما يكون بطريق الحقيقة اذ المطلق
ينصرف الى الكامل وكذا فى تعريف الفاعل ايضا والاصل هو ما ذكرنا الا ان الشارح قدس سره صرفه عنه بجعل قوله مقدما عليه قيدا
احترازيا فوجد هناك قرينة على الصرف ولم يوجد ههنا على انه لا حاجة الى الصرف هناك ايضا اذ المقصد من التعريفات شرح الماهيات
والاحتراز تابع فلا بأس بان يقع فيها قيد لم يكن للاحتراز بل للشرح كقوله المغاير للصفة المذكورة على تقدير اختيار واحد من
التوجيهين المذكورين لا يقال يخرج عن التعريف قائم فى نحو زيد قائم ابوه لانه مسند الى الفاعل لا الى المبتدأ مع انه خبر لانا نقول الخبر
مجموع اسم الفاعل لا اسم الفاعل وحده على ما عرفت **قوله** اى تجريد الاسم عن العوامل اللفظية ليسند الى شىء او ليسند اليه شىء ظاهره
يشعر بان الاول اشارة الى عامل الخبر والقسم الثانى من المبتدأ والثانى الى عامل قسم الاول من المبتدأ وقيل الاول اشارة الى
عامل القسم الثانى من المبتدأ والثانى الى عامل القسم الاول من الابتداء و هذا الابتداء بعينه عامل فى الخبر لاقتضائه للمبتدأ والخبر على
السواء كذا يستفاد من الرضى فلا يحمل عبارة الشارح قدس سره على ان تجرد الخبر للاسناد الى شىء عامل فيه يسمى بالابتداء فانه وهم
قال الرضى العامل فى المبتدأ عند البصريين هو الابتداء و فسره بتجريد الاسم عن العوامل الاسناد و قال المتأخرون كالزمخشري
والجزولى هذا الابتداء هو العامل فى الخبر ايضا لطلبه لهما على السواء و قال الزمخشري فى المفصل و كونهما مجردين للاسناد هو رافعهما

لانه معنى فقد تبينا و لعاسا [illegible] ولا واحدا من حيث ان الاسناد لا يتأتى بدون طرفين مسند و مسند اليه **قوله** بمعنى الابتداء

عامل في المبتدأ والخبر رافع لهما عند البصريين قال المصح في الايضاح شرح المفصل للنحويين في تعيين العامل مذاهب فذهب البصريون المتاخرون الى ما ذكره وهو كونهما مجردين للاسناد وذهب المتقدمون منهم ان كون المبتدأ مجردا من العوامل للاسناد رافع له وهو والمبتدأ جميعا رافعان للخبر وذهب الكوفيون الى ان المبتدأ عامل في الخبر والخبر عامل في المبتدأ انتهى وقال الرضي اما العامل في المبتدأ فقال البصريون هو الابتداء وفسروه بتجرد الاسم من العوامل للاسناد ويكون معنى الابتداء في المبتدأ الثاني تجريد الاسم من العوامل للاسناد الى شئ ثم قال المتاخرون كالزمخشري والجزولي ان الابتداء هو العامل في الخبر ايضا لطلبه لهما على السواء ونقل الاندلسي عن سيبويه ان العامل في الخبر هو الابتداء ويحكى هذا عن ابي علي وقال الكسائي والفراء هما يترافعان وقال بعضهم المبتدأ الاول يرتفع باسناد الخبر اليه كما قال خلف في ارتفاع الفاعل وقال الكوفيون المبتدأ الاول يرتفع بالضمير العائد من الخبر اليه اشترط الضمير في الخبر الجاري اليه انتهى وانت خبير بان ظاهر كلام الرضي يدل على ان المتقدمين من البصريين قالوا ان الابتداء عامل في المبتدأ ولم يتعرضوا العامل في الخبر بل انما تعرض له المتاخرون منهم وصريح كلام الايضاح دال على انهم تعرضوا له وايضا نسب الى الكوفية في الايضاح انهم قائلون بانهما يترافعان وفي الرضي قال الكوفيون المبتدأ الاول يرتفع بالضمير الا ان فيه طائفة منهم ذهب الى الاول وطائفة الى الثاني **قوله** فقال بعضهم الابتداء عامل في المبتدأ والمبتدأ عامل في الخبر قد عرفت ان القائل به سيبويه وابو علي وقيل كالزمخشري والجزولي وهو ليس على ما ينبغي لما عرفت من تصريح الرضي بان الزمخشري والجزولي قالا بان الابتداء عامل في المبتدأ والخبر **قوله** وقال آخرون كلاهما عاملان ذهب اليه الكسائي والفراء **قوله** والخبر حال من اه لما يجب ان يلاحظ فيه كونه حال المبتدأ وصفة فان دل عليه فيهما والا اول بما يدل عليه **قوله** في داره زيد في المغني ولا خلاف في تعيين الابتداء في نحو في داره زيد لئلا يعود الضمير الى زيد مؤخر لفظا ورتبة هذا كلامه الا ان الاخفش وان جوز في المرفوع بعد الظرف غير المعتمد كونه فاعلا ومبتدأ الا انه لم يجوز فيه كونه فاعلا لمانع اضمار قبل الذكر لفظا ورتبة في المعنى فان قلت في داره قيام زيد لم يجزها الكوفيون البتة اما على الفاعلية فلما قدمنا واما على الابتداء فلان الضمير لم يعد على المبتدأ بل على ما اضيف اليه المبتدأ والمستحق التقديم انما هو المبتدأ واجازها البصريون على ان يكون المرفوع مبتدأ لا فاعلا لقولهم في اكفانه درج الميت ونحو قوله المسماة بالكافي والمغني ونجابة واذا كان الاسم في نية التقديم كان ما هو من تمامه كك هذا كلامه وفي حواشيه نقل المص رح الجواز في هذه المسئلة على الوجه المذكور عن البصريين واما صاحب التسهيل فنقله عن الاخفش فقال ويجوز في داره زيد اجماعا وكذا في داره قيام زيد وفي دارها عبد هند عند الاخفش فظاهره ان بقية البصريين يمنعون وليس كك فالمنقول منهم الاجازة كالاخفش وفي المنهل البصريون يجوزونهما وان اوهم كلام ابن مالك في التسهيل اختصاص الاخفش باجازتهما انتهى فظهر ان تخصيص الاجازة بالاخفش على ما وقع في الحاشيتين ليس على ما ينبغي **قوله** وامتنع صاحبها في الدار قال الرضي ومن جوز ضرب غلامه زيدا ينبغي ان يجوز هذه لان طلب المبتدأ الخبر كطلب الفعل للمفعول بل اشد هذا كلامه لكن المجوز حكم بامتناعه على ما يدل عليه كلام المغني حيث قال ضرب غلامه زيدا اجازه الاخفش وابو الفتح وابو عبد الله الطوال من الكوفيين والجمهور يوجبون في ذلك في النثر تقديم المفعول نحو واذا ابتلى ابراهيم ربه ويمتنع بالاجماع نحو صاحبها في الدار لاتصال الضمير بغير الفاعل ونحو ضرب غلامها عبد هند لتعيره بغير المفعول والواجب فيهما تقديم الخبر والمفعول هذا كلامه **قوله** مثل قوله مما تخصص فيه المبتدأ بالصفة لفظا نحو واجل مسمى عنده ورجل صالح جاءني او تقديرا نحو قولهم السمن منوان بدرهم اي منوان منه او معنى نحو كم الخبرية فان معناه الكثرة والصفة منشأ من المميز فمعنى نحو كم رجل ضربته

كثير من الرجال ضربته فليس هذه الصفة واخلا فى ماهية مدلول لكم دخول الناطق فى ماهية مدلول الانسان حتى يتوهم انه لا يكفى فى التخصيص كالناطق بل لابد من مخصص تخصيص المجموع وكذا نحو رجل جانى لانه فى معنى رجل صغير فالصفة ليست داخلة فى ماهية الرجل محصلة لماهية اخرى بانضمامه بخلاف الناطق فانه داخل فى ماهية الانسان فالانسان اذا وقع مبتدأ لابد فيه من صفة تحصيل منه التخصيص بالقياس الى المجموع نحو انسان هندى جاء وانما جاز نحو حيوان ناطق يلعب بالشطرنج لان الناطق ليس داخلا فى ماهية الحيوان فيكون مخصصا له ببعض افراده اذ المبتدأ هو الحيوان فالتخصيص مطلوب فيه وبالجملة الصفة لابد من ان يكون مخصصة تخصيصا نوعيا او فرديا فى المعنى وليست كل صفة تحصيل الفائدة فلو قلت رجل من الناس جاءنى لم يجز انتهى هذا اذا لم يجعل اللام للعهد واما اذا جعل للعهد فالصفة محصلة للفائدة بلا ريبة **قوله** وحيث وصف بالمؤمن تخصيص بالصفة التخصيص النوعى ولا خفاء فى كونه مصحح الابتداء كيف وقد صح الابتداء بالنكرة فى رجل عالم جاءنى ورجل طويل جاء لكونه مخصصا بالصفة التخصيص النوعى على ما صرح به الشريف والعلامة التفتازانى قدس سره فى شرح المفتاح والمطول ولا يلزم من صحة الابتداء بحيوان ناطق يرتل القرآن وجسم نام حافظ للتورية تخصيص المبتدأ فيهما وهو الحيوان والجسم بالصفة التخصيص النوعى صحة الابتداء بانسان يلعب بالشطرنج لعدم تخصيص المبتدأ فيه وهو الانسان بشئ وعدم كفاية التخصيص الذى فى حيوان ناطق فى الانسان اذ التخصيص فيه بالقياس الى الحيوان والتخصيص المطلوب فى الانسان بالقياس الى المجموع لانه المبتدأ والتخصيص انما يطلب فى المبتدأ وهو غير مخصوص والتخصيص بالنسبة الى المجموع ان يقال انسان هندى جاء ولا مقال فى صحته وبالجملة المبتدأ فى التفصيل مخصص بالصفة التخصيص النوعى وفى صورة الاجمال ليس كذلك فكيف يقاس صحته على صحته فلو ان ما قيل التخصيص الفردى بالصفة مصحح اما التخصيص النوعى بها كما فى المثال المذكور فعلى كونه مصححا اشتباه لانه لو كان مصححا للزم صحة الابتداء بانسان لصحة الابتداء بتفصيله وهو حيوان ناطق وبا عم منه اعنى جسما ناميا ليس على ما ينبغى ثم قال اللهم الا ان يفرق بين التخصيص الرافع للاشتراك بالفعل والخصوصية الثابتة للمفهوم نفسه ان قلت اذا لم يكن من باب التخصيص بالصفة فمن اى باب هو قلنا من باب التخصيص بعموم او لا يشذ فرد ما عن هذا الحكم فالعموم فيه اظهر من عموم تمرة خير من جرادة لاحتمال خروج الدود وعنه ان قلت لو لم يوصف العبد بالمؤمن لم يصح الابتداء لعدم صحة الحكم قلنا فرق بين صحة الحكم وصحة الابتداء فان الحكم بان الاربعة نصف الاثنين سقيم والابتداء بها صحيح فيكون نظير كل رجل كافر فى النار ان قلت فرق بينهما فان العموم فى كل رجل جاء من قبل كل وعموم المثال المفروض انما جاء من قبل الصفة لان النكرة الموصوفة نعم قلنا الصفة جاءت لتحقيق المصحح لا للتصحيح هذا كلامه اقول قوله اللهم الا ان يفرق بين التخصيص الرافع للاشتراك بالفعل اى المقصود منه رفع الاشتراك بالفعل والخصوصية الثابتة للمفهوم نفسه اى التخصيص الثابت للمفهوم فى ذاته ولم يقصد منه رفع الاشتراك فيه بحث لان الفرق فرع وجود التخصيص فى الاجمال وهو اول المسئلة كيف والتخصيص لتقليل الاشتراك والمبتدأ فى قولنا انسان يلعب بالشطرنج لم يقلل اشتراكه اصلا بخلاف صورة التفصيل نحو حيوان ناطق يرتل القرآن فان المبتدأ قد قلل اشتراكه بالصفة لخروج غير الناطق منه فيصح هذا التخصيص المبتدأ النكرة دون الاول لعدم التخصيص فان اراد من المفهوم فى قوله الثابت للمفهوم نفسه مفهوم الحيوان فهو مسلم لكن هذا المفهوم ليس بمبتدأ فى صورة الاجمال بل هو مبتدأ فى صورة التفصيل وانما المبتدأ فى صورة الاجمال مفهوم الانسان المتحد بمفهوم حيوان ناطق وان اراد مفهوم الانسان فثبوت التخصيص الرافع

لاشتراک له ثم کیف ولم یخرج منه فرد صلاحیته فانه ثابت للمفهوم فی نفسه علی ان قوله الظاهر الا آه یشیر الی ضعف الفرق وعدم صحته
او کلمة الله یستثنی منها فاقصد استثناؤه او ما هو مستبعد کانه یستعان بالله فی تحصیله فیثبت عدم الفرق بین الصورتین فیکون التخصیص
فی کل منهما متصورا ورفعا للاشتراک مع انه لیس کذلک لما عرفت قوله ان قلت ولم یوصف اقول حاصل السوال ان العبد لو لم
یوصف لم یصح الابتداء لعدم صحة الحکم علی النکرة المحضة وح فلا معنی لقوله قلنا فرق بین صحة الحکم وصحة الابتداء ولو سلم فان اراد
بیان عدم صحة الحکم علی تقدیر عدم الوصف لا یستلزم عدم صحة الابتداء لوجود العموم المخصص کما یشیر الیه قوله فیکون نظیر کل رجل کافر
فی النار قلنا وجود العموم علی ذلک التقدیر ثم کیف ولیس فیه شیء مما یدل علی العموم بل لیس فیه علی ذلک التقدیر شیء مما یوجب
التخصیص بکونه نظیر کل رجل کافر فی النار فی حیز المنع فلذا اضطر وقال ان قلت آه ثم انظر ان قوله قلنا الصفة جاءت لتحقیق
الصحیح لا للتصحیح بل لیثبت قوله فیکون نظیر کل رجل کافر فی النار فتدبر قوله فان المتکلم بهذا الکلام یعلم لان ام المتصلة موضوعة
لان یطلب بها التعیین بعد ما علم حصول الخبر لاحد الامرین وهذا العلم کما یحصل للمتکلم یحصل للمخاطب ایضا بعد العلم بوضعها الیه اشار الشارح قدس
سره بقوله فیسال المخاطب عن تعیینه اذ سوال التعیین عنه وطلب جوابه فرع لعلمه بکون احدهما فی الدار وبقوله فکل واحد منهما مخصص
بهذه الصفة لان الصفة یجب ان یعتقد المتکلم ان المخاطب عالم باتصاف الموصوف بمضمونها قبل ذکرها وانما یجیء بها لیعرف المخاطب
الموصوف ویمیزه بما کان یعرفه قبل من اتصافه بمضمون الصفة فاندفع ما قیل فیه ان هذا التخصیص عند المتکلم لا یعلم کون احدهما
فی الدار والاختصاص المصحح هو الاختصاص عند المخاطب ثم انه لا یلزم من القول بالتخصیص بالمذکور فی المثال المذکور وما جری بانه
فی نحو ارجل فی الدار ام رجل فی الدار وارجل فی الدار ام امراة ولا من انتفائه جمیع وجوه التخصیص حتی یتعرض علیه بان هذا التخصیص
متحقق فی مثل ارجل فی الدار فینبغی ان یمتنع الابتداء به مع انه صحیح ودفعه بان المخصص فی کوکب عظیم انقض الساعة هو الصفة مع جواز
کوکب انقض الساعة لیس بوجه لان جواز کوکب انقض عند القائلین بالتخصیص ثم وعند غیرهم غیر مفید ولانه قبیل للاعتراض مع
انه غیر مقبول نعم لو قرر الایراد علی ما قرره الرضی حیث قال ولو کان المجوز للتنکیر فی المثال المذکور معرفة المتکلم بکون احدهما فی الدار
للزم امتناع ارجل فی الدار ام رجل فی الدار وارجل فی الدار ام امراة لعدم تقدم الدلالة علی حصول الخبر عنه المتحقق ... شیء
یخصص به المبتدأ لکان موجها لکن یمکن المناقشة فی قولهم وعدم شیء آخر بانی بعض شروح اللباب من انه یجوز لذلک وقوعها
فی سیاق الاستفهام لان النکرة فی سیاقه فی تاویل المعرفة والمصحح ان یکون من قال به لا یصح لو کان المصحح ما ذکر به لا قال بالتخصیص
المذکور فی ارجل فی الدار ام امراة لانا نقول الوجه لا یعارض الوجه فیجوز ان یکون لشیء واحد وجوه متعددة وفیه انه لو قال به لما قال
فی شرح منظومته ان الاستفهام المسوغ للابتداء هو الهمزة المعادلة بام ولذا رد علیه صاحب المغنی بانه لیس کما قال وفیه انه یحتمل
ان یکون مراده ان الاستفهام المسوغ بلا تاویل بالمعرفة هو الهمزة المعادلة بام وغیرها یحتاج الی التاویل لانه غیر مستوغ اصلا
وبالجملة ان قال المص بالتخصیص لوجه من الوجوه فی الامثلة المذکورة یمکن توجیه کلامه فی شرح المنظومة والا فالامر علیه مشکل کیف
وقد وقع المبتدأ نکرة مع مطلق الاستفهام فی القرآن والحدیث وکلام الفصحاء فکیف یخص التسویغ بالهمزة المعادلة بام فالمسوغ
لوقوع المبتدأ نکرة مطلق الاستفهام سواء کانت المبتدأ النکرة اسم استفهام نحو ما تلک بیمینک وایان مرسیها ومتی الساعة او وقعت
بعد حرفه ای حرف کان نحو أاله مع الله وهل خالق غیر الله ووجه التسویغ اما التاویل بالمعرفة کما عرفت او العموم کما اذا کان

١٠٧

حرف الاستفهام للانكار لان حرف الانكار بمعنى النفي فيقع النكرة في سياقه فتعم كما في المثالين المذكورين وكما في اسماء الاستفهام صرح به في المغني الا انه لا يتم ذلك في مثل ارجل في الدار وهل رجل في الدار اذ لا عموم للنكرة في الاثبات ويمكن ان يقال ان الاستفهام ليس باخبار حتى يقال لا فائدة في الاخبار عن النكرة المحضة فلا بد من تخصيص بل هو انشاء فيجوز فالقول بالتخصيص انما هو في الاخبار لا في الانشاء قوله اي من الامرين اي من رجل وامرأة المعلوم كون احدهما في الدار كائن فيها فقوله المعلوم صفة سببية لرجل وامرأة تخصيص كل واحد بهذه الصفة وكون المعلومية صفة لاحد لا يمنع منه فاندفع ما قيل ان المعلومية ليست ثابتة لكل واحد منهما بل لاحد على التعيين فكيف تخصيص كل واحد بها قوله تجعل مبتدأ وفي الدار خبره ظاهره ان ضمير تجعل وخبره لكل واحد منهما وان في الدار خبر لهما معا وانكان كلام الشريف قدس سره في شرح المفتاح يدل على عدم جواز ذلك حيث قال فان قلت لم لا يجوز ان يكون عمرو في ازيد عندك ام عمرو معطوفا على زيد عطف مفرد على مفرد للمشاركة في المسند المذكور اعني عندك كما في قولك قائم زيد وعمرو فلا يكون هناك ترك مسند للغرض المذكور قلت لان تقدير الكلام ازيد حصل او حاصل عندك وفي ذلك المقدر ضمير راجع الى زيد وقد انتقل الى الظرف فلا يصلح خبرا عن عمرو بخلاف قائم فيما ذكرته من المثال فانه دال على مطلق القيام وليس فيه ما يقتضي ربطه بزيد فقط الا ترى انك اذا قلت زيد قائم وعمرو ولم يجز اسناد قائم اليهما وقام اليهما جميعا لاستمالة على ضمير زيد هذا كلامه وقال في حواشيه اي الظرف المشتغل بضمير زيد لا يصلح خبرا عن عمرو فلا يصلح جعله خبرا عنهما وهذا كقولنا زيد قائم وعمرو فانه لا يجوز ان يجعل قائم خبرا عنهما بل يجب ان يقدر لعمرو خبر اي وعمرو قائم اقول كون الظرف مشتغلا بضمير زيد على تقدير جعله خبرا لزيد فقط مسلم واما على تقدير جعله خبرا عنهما فغير مسلم كيف ولا دليل على رجوعه الى زيد البتة على ذلك التقدير ولا مانع من رجوعه الى احد الامرين لان ام لاحد الامرين بخلاف زيد قائم وعمرو فان افراد الضمير فيه دليل على رجوع الضمير الى زيد ومانع عن رجوعه الى الامرين معا لان المذكور فيه الواو فقياس ازيد عندك ام عمرو عليه قياس مع الفارق لان قبل الظرف المذكور قبل الظرف احد الامرين لا كلاهما فيمتنع رجوع الضمير بالتاويل المذكور ولانا نقول يجوز ذلك بنية التقديم والتاخير كما قال العلامة التفتازاني في المطول في بحث المسند الخبري قولنا فنا فرسين كيف واريت جوده وقد كان البر والبحر منه مستبرعا مرفوع مبتدأ وخبره محذوف والجملة عطف على وقد كان البر ولا يلزم العطف قبل تمام المعطوف عليه لان هذا المبتدأ في نية التاخير وفي المغني وقد جوزوا في انت اعلم وزيد كون زيد مبتدأ حذف خبره وكونه عطفا على انت فيكون خبرا عنهما انتهى فتامل قوله تعينت اي النكرة يقطع الاحتمالات اذ المحكوم عليه ح كل احد بخلاف ما اذا احد غير معين فان فيه احتمالا فلا تعين فالمراد بالتخصيص في هذا المقام التعين برفع الاحتمال او تقليله لكن ارادة هذا المعنى خلاف المتبادر والمصطلح اذ التخصيص عند النحاة عبارة عن تقليل الاشتراك الحاصل في النكرات فالمراد من قوله او تخصصت اذ تعينت النكرة برفع الاحتمال بسبب كون الحكم عن كل الافراد او يكون تخصيص وصلا الى حد التعيين وتشخيص بحيث يرفع الاشتراك او تقليل الاشتراك وعلى هذا فالانسب ان يقال اذ بالتخصيص يقل الاحتمال او ينعدم قوله التشبه اي يشبه المبتدأ المذكور بالفاعل قوله او يستعمل اي المبتدأ المذكور في موضع الحصر كما ان قولهم ما اهر ذا ناب الا شر يستعمل في مقام الحصر والمقصود ان معناه معنى هذا التركيب ليس المقصود ان اصله كان كذلك واذا كان مستعملا في مقام الحصر وجب ان يكون اصله اهر ذا ناب شر على ان يكون شر بدلا من الضمير في اهر ثم قدم ليفيد الحصر لان تقديم ما حقه التاخير يفيد الحصر هكذا ذكروا وفيه بحث لان افادة الحصر لا يحتاج الى القول بالتقديم والتاخير كيف وتقديم المسند اليه

على الخبر المشتق ليفيد حصر الخبر عليه سواء كان المسند اليه معرفا او منكرا عند الشيخ عبد القاهر ولو سلم فكونه في الاصل موخرا لا يفيد تخصيصه
حقيقة قالوجه ان يعتبر تخصيصه بالوصف المقدر كما قال صاحب المغنی **قوله** وما يختص به الفاعل قبل ذكره وهو صحة كونه محكوما عليه
صريح في ان الفاعل عند ذكر الفعل وقبل ذكره تخصص بكونه صحيحا وقابلا لكونه محكوما عليه بفعل يسند ذلك الفعل اليه بعد ذكره وان
الاسناد بينهما لم ينعقد عند ذكر الفعل بل انما ينعقد بعد ذكر الفاعل فتخصيصه مقدم على كونه محكوما عليه لانه يحصل عند ذكر الفعل وكونه
محكوما عليه يحصل بعد ذكر الطرفين فاندفع ما قيل ان ما ذكره انه قد يخصص بتقديم الفعل عليه ليس بشيء لان اختصاصه بالفعل انما يحصل
بعد جعله محكوما عليه بانتساب الفعل اليه فكيف يتصور اختصاصه المصحح لكونه محكوما عليه بما يتاخر عن كونه محكوما عليه **قوله** اذا قلت قام علم
منه يشير الى ان التخصيص مقدم على الحكم لانه مرتب على مجرد ذكر الفعل من غير ان يعتبر اسناده الى شيء والحكم كون احدهما محكوما به والا
محكوما عليه انما يحصل بعد ذكر الطرفين واعتبار الاسناد بينهما من قال يتجه عليه ان هذا التخصيص يحصل بعد الحكم فيمتنع بعد معرفته اذ
معرفته لا يكون الا بعد التخصيص فهو لم يتصور معنى كلام الشارح قدس سره **قوله** قد يكون خبرا قيل لا بالنسبة الى الكلب اما بالنسبة
اليه فشر انتهى وذلك لان الخبر بالقياس اليه ظاهر انه لا يكون شرا له لان المهر صوت الكلب عند تاذيه وعجزه عما يوذيه قال في الصحاح
هو صوته دون نباحه من قلة صبره على البرد ولا يشك فيه عاقل فضلا من ان يجزم بتعيينه ثم لو اريد كونه شرا وخيرا في الجملة جاز ذلك
لاختلاف جانب الاضافة هذا ما ذكره السيد قدس سره في حواشي المطول وبه ظهر اندفاع ما قيل عليه وفيه نظر لانه يراد اذا راى المهيب
للشاطر لانه يراه غيرا جنبي **قوله** لانه اذا قيل في الدار رجل ان ما ذكر هذا صريح في ان التخصيص يحصل قبل ذكر المبتدأ ومرتب على ذكر مجرد
في الدار من غير ان يعتبر كونه محكوما به اذ هو لا يحصل الا بعد ذكر المبتدأ واعتبار الاسناد بينهما فالتخصيص مقدم على الحكم حاصل قبل
حصوله فاندفع ما قيل ان تخصيص الحكم كان لغير الحكم غير مخصص ثم ان ما ذكره يجري في قائم رجل فينبغي ان يجوز واجيب بان النحاة
شرطوا التقديم الخبر الظرف لا مطلقا وذلك لانهم اتسعوا في الظروف ما لا يتسعوا في غيرها ولانه يتعين كونه خبرا بخلاف قائم رجل فانه
لا يتعين كونه خبرا لجواز ان يكون قائم مبتدأ على قول من يجوز اعماله بلا اعتماد واما في الدار رجل فلا التباس فيه لان الجار والمجرور لا يصلح
ان يكون مبتدأ هذا ما ذكره السيد قدس سره في حواشي المتوسط وفيه بحث لانه ان اراد انه لا التباس فيه بالمبتدأ فهو غير تام لانه يحتمل
ان يلتبس بالفاعل اذ نفي الخاص لا يدل على نفي العام وان اراد انه لا التباس فيه بوجه من الوجوه فهو ممنوع كيف ويحتمل ان لا يكون الظرف
خبرا بل ساد مسد الفعل ويرتفع الرجل على ان يكون فاعلا له على قول الاخفش والكوفيين فانهم كما قالوا باعمال الصفة بلا اعتماد
كذلك قالوا باعمال الظرف بلا اعتماد وقال العلامة التفتازاني في المطول لا يصح نحو قائم رجل لان الالتباس باق لجواز ان يكون
قائم مبتدأ ورجل بدلا منه بخلاف الظرف فانه يتعين كونه خبرا انتهى وفيه بحث لانه على تقدير كون رجل بدلا منه لا يصدق عليه شيء
من قسمي المبتدأ الاول وهو ظاهر ولا الثاني لانه ليس صفة واقعة بعد حرف الاستفهام والنفي ولا رافعة لظاهر فكيف يكون مبتدأ
نعم لو جعل رجل فاعلا له لكان من القسم الثاني من المبتدأ عند الاخفش والكوفيين على ما عرفت وجعل البدل والمبدل منه بمنزلة رجل
قائم تكلف بارد وكذا جعل قائم صفة لموصوف مقدر هو شيء ونحوه لانه لا بد للصفة من ضمير يعود فيه اذا لم يكن لها في اللفظ فاعل
اذ يصير التقدير هكذا شيء قائم رجل ثم لا بد من تقدير الخبر ايضا ولا خفاء في ركاكته على ان عدم كون الفاعل في اللفظ ممنوع كيف ولا مضرة
في جعل رجل بدلا من قائم ولم لا يجوز ان يكون فاعلا لقائم على مذهب الاخفش او بحذف حرف الاستفهام على مذهب باقي البصريين

والحال انه لا يلزم فيه لا حذف الموصوف ولا حذف الجزء وفي بعض الحواشي قوله فانه يتعين خبرا فيه بحث لجواز ان يكون مبتدأ بتقدير كائن في الدار مثل تائم او حالا فان الظرف يصح ان يكون حالا فالتبس بالحال وفيه بحث لان الكلام في الظرف الذي حذف متعلقه وناب عنه وايضا التباسه بالحال تم كيف ولا يجوز جعله حالا في نحو في الدار رجل اذ ليس فيه عامل ولا معمول يكون الظرف حالا عنه وجعله حالا من رجل على انه مبتدأ مع انه ممتنع عند الجمهور ممتنع ايضا لانه يلزم تقديم الحال على العامل المعنوي وهو ممتنع على انه ان قدر خبر المبتدأ مثل المذكور يلزم الاستدراك والا فلا دليل عليه وفي الرضي اذ لو قلت في رجل قائم قائم رجل احتمل كون رجل خبرا عن قائم او بدلا عنه قيل وفيه انه لا يصدق عليه شئ من قسمي المبتدأ فكيف يصح ان يقع رجل خبرا عنه الا ان يقال انه يحتمل ان يكون مبتدأ بحذف حرف الاستفهام وهو محتمل من حيث انه اسم وان امتنع بعارض اقول وفيه بحث وفي المنهل الظرف متعين للخبرية بخلاف قائم رجل فانه لا يتعين لما جاز ان يقول القائل قائم في الدار فيكون مبتدأ انتهى وفيه ايضا بحث هذا واعلم ان القائلين بان مدار الاخبار عن النكرة على الفائدة شرطوا في الخبر الذي ظرف او جار ومجرور الاختصاص فلو قيل في الدار رجل لم يجز لان الدار لا تخلو عن ان يكون فيه رجل ما في دار ما فلا فائدة في الاخبار بذلك صرح به صاحب المغني والقائلون بالتخصيص ان لم يجوزوه لما ذكر فيعترفون بان المدار على الفائدة لا على التخصيص اذ التخصيص فيه حاصل على ما قرره الشارح قدس سره نحو في الدار رجل وان جوزوه للتخصيص مع علمهم انه لا فائدة في الاخبار بذلك وان حصل التخصيص فليس كل تخصيص محصلا للفائدة **قوله** فهو في قوة التخصيص بالصفة فكانه قيل رجل موصوف بصحة استقراره في الدار كائن في الدار وهذا المعنى يجب ملاحظته لصحة الحكم وان لم يكن مقصودا ولما **قوله** بنسبته الى المتكلم لان المصدر منسوب الى فاعل فعله وهو في الرفع على ذلك المعنى **قوله** اذ اصله سلمت سلاما اي حييت تحية **قوله** وعدل الى الرفع لقصد الدوام فان قلت الظرف مقدر بالفعل على الاكثر فيكون سلام عليك جملة اسمية خبرها فعلية والاسمية التي خبرها فعلية لتفيد التجدد كالفعلية قلنا الدال على الدوام هو العدول الى الرفع كما اشار اليه الشارح قدس سره لا نفس الاسمية او نقول الظرف مقدر باسم الفاعل لغرض الدلالة على الدوام قال العلامة التفتازاني في المطول نحو زيد في الدار يحتمل الثبوت والتجدد بحسب تقدير حاصل او حصل ومنه يعلم ان كون الظرفية اختصار الفعلية ليس على الاطلاق والقول بان الاسمية التي خبرها فعلية يفيد التجدد والدوام باعتبار الاسناد ليس بشئ اذ الفعل في زيد قام مسند الى الضمير ولا شك انه يدل على تجدد القيام وحدوثه لزيد فكيف يتصور ان يقصد من اسناد قام مع ضميره الى زيد دوام القيام له فتسليم الاول ومنع الثاني مكابرة محضة او نقول افادة الاسمية المذكورة للتجدد مقيدة بما اذا لم يكن معدولة عن الفعلية **قوله** اي سلام من قبلي اشار به الى انه ليس معرفة بتقدير الاضافة بل نكرة مخصصة كما كان كذلك عند النصب ولو قال فكانه قال سلام مني لم يحتج الى التفسير **قوله** هذا اي القول بتخصيص وجه عند التنكير المبتدأ حتى لا يجوز الاخبار عن النكرة المحضة هو المشهور بين النحاة قال الرضي اعلم ان جمهور النحاة على انه يجب ان يكون المبتدأ معرفة او يكون فيها تخصيص ما **قوله** وقال بعض المحققين منهم قال الرضي وقال ابن الدهان وما احسن ما قال اذا حصلت الفائدة فاخبر عن اي نكرة وذلك لان الغرض من الكلام افادة المخاطب فاذا حصلت جاز الحكم سواء تخصص المحكوم عليه بشئ او لا فضابطه تجويز الاخبار عن المبتدأ وعن الفاعل سواء كان معرفتين او نكرتين متخصصين بوجه او غير متخصصين لشئ واحد وهو عدم علم المخاطب بحصول ذلك الحكم المحكوم عليه فلو علم ذلك في المعرفة كما علم قيام زيد عد لغوا ولو لم يكن رجل ما من الرجال قائما في الدار جاز ولكان

تقول رجل قائم في الدار وكذا تقول كوكب انقض الساعة انتهى وبهذا ظهر ان بين قولين منافاة تامة اذ الجمهور لا يجوزون كون المبتدأ نكرة محضة اصلا ولذا قالوا بوجوب تخصيصه وابن الدهان يجوز ذلك اذا حصل الفائدة فيجوز عنده نحو شجرة سجدت وبقرة تكلمت اذ وقوع ذلك من افراد هذا الجنس غير معتاد ففي الاخبار به فائدة بخلاف نحو رجل مات ونحو خرجت فاذا اسد او رجل بالباب اذ لا يوجب العادة ان لا يخلو الحال من ان يفاجئك عند خروجك اسد او رجل ولو كان غرضهم من بيان التخصيص تعداد مواطن الفائدة وضبطا تسهيلا على المبتدي لما مثل الامثلة المذكورة واللازم باطل فالملزوم مثله فما قيل لا تنافي بين كلام النحاة وبين ما ذكره بعض المحققين الا ان النحاة لما راوا ان المبتدي لا تفي قوته بالتميز بين المفيد من الحكم على النكرة وغيره ضبطوا امثلة فلا يتخلف عن الفائدة ليكون على بصيرة ما في الحكم على النكرة ليس على ما ينبغي ثم ما قال صاحب المغني لم يعول المتقدمون في ضابطه ذلك الا على حصول الفائدة ورأى المتاخرون انه ليس كل واحد يهتدي الى مواطن الفائدة فتتبعوها فمن مقل مخل ومن مكثر مورد ما لا يصح او معدد لامور متداخلة هذا كلامه ثم عدد مواطن الفائدة وعلل الجواز بحصول الفائدة وان كان المبتدأ نكرة محضة كما مر من قوله نحو شجرة الى قوله او رجل وعدم الجواز بعدم حصولها فقال فلو قيل في داره رجل لم يجز لان الوقت لا يخلو عن ان يكون فيه رجل ما في داره فلا فائدة في الاخبار بذلك وعلى هذا فلا منافاة بين القولين بل لا قول الا واحد قوله في توجيهاتها اي توجيهات التخصيصات اي يحتاج في توجيهات اكثر التخصيصات الى التكلفات اولا يحتاج في توجيه تخصيص في ولعبد مؤمن الى التكلف وان نوقش في تصحيح للابتدأ قوله الى هذه التكلفات اشارة الى التكلفات المذكورة في توجيهات ان توجيه ما احد خير منك فلانه صرف التخصيص عن المصطلح واما توجيه شر اهر ذا ناب فلانه في تخصيصه بما يخصص به الفاعل تخصيص الفاعل تخصيص من تقديم الحكم والحكم هنا موخر وكونه في الاصل موخرا لا يجدي نفعا واما توجيه في الدار رجل فانه تكلف فان المعنى ليس على ذلك والمعنى بيتحتم جوانبي داره رجل واما توجيه سلام عليك فلا تكلف فيه الا ان يعد تكلفا كون المعنى في حال الرفع على ما كان عليه في حال النصب قوله حصول الفائدة لعدم علم المخاطب بحصول الانقضاض الساعة لكوكب قوله ولا يجوز ان يقال رجل قام لعلم المخاطب بحصول القيام لرجل ما في العالم قوله وهذا القول اقرب الى الصواب لخلوه عن التكلفات المذكورة ولمجئ الاخبار عن النكرة المحضة اذا حصلت الفائدة في كلامهم نحو شجرة سجدت وبقرة تكلمت وخرجت فاذا اسد او رجل على الباب ونحو فريق في الجنة وفريق في السعير لانه يرد على القائلين بالتخصيص ان القول بالتخصيص لاجل تحصيل الفائدة فلا معنى لالتزامه اذا حصلت الفائدة بدونه قوله لكونه قسما من الاسم فيه انه ان اراد ان كونه قسما من الاسم يجعله مختصا بالمفرد حقيقة فهو ممنوع كيف والخبر في نحو المهمل جسق ليس بمفرد حقيقة وان اراد انه يجعله مختصا بالمفرد اعم من ان يكون حقيقة او حكما فهو مسلم لكن عدم كون الجملة داخلة فيه ممنوع كيف وقد قال الشارح قدس سره في تعريف الكلام وحيث كانت الكلمتان اعم من ان يكونا كلمتين حقيقة او حكما دخل في التعريف مثل زيد ابوه قائم او قام ابوه فان الاخبار فيهما مع اسنادها مركبات في حكم الكلمة المفردة اعني قائم الاب قال من عائد خبرا وليس متعلقا باسمها والالف واللام على ما ذهب اليه الكوفيون فهم ذهب البغداديون وابن مالك الى ترك تنوين المطول اجراء له مجرى المضاف وعلى هذا يجوز ان يكون من عائد متعلقا باسم لا اصرح في المغني كاللام في نعم الرجل زيد قال الشارح في بحث افعال المدح والذم اللام في الفاعل للعهد الذهني وهي لواحد غير متعين ثم قال ولم يحتج هذه الجملة الواقعة خبرا الى ضمير المبتدأ القيام لام تعريف العهد مقامه وهذا الوجه وهو كون اللام للعهد الذهني مختار الشيخ ابن الحاجب قدس سره حيث قال فاعلها اما المعرف باللام واما مضاف الى المعرف به واما مضمر مميز بنكرة منصوبة

وانما كان كذلك من جهة انه قصد والابهام المدوح اولاثم فسره ووجه الابهام فيا فيه الالف واللام انه قصد والى معهود في الذهن غير معين في الوجود كقولك ادخل السوق وان لم يكن بينك وبين مخاطبك سوق معهود في الوجود ثم وجه قيام لام العهد الذهني مقام الضمير على ماذكره الشارح قدس سره ماذكره الشيخ ابن الحاجب في شرح المفصل انهم لما قصدوا الى معهود في الذهن كان كاسم الجنس الذي له شمول في المعنى وكما يصح ان يقوم اسم الجنس مقام الضمير صح ان يقام الاسم باعتبار المعقول في الذهن مقام الضمير لانه مندرج تحته وما يقدر من اعاده في المعنى قال الرضي وليس الاعتذار بكون اللام للتعريف الذهني المطابق لكل فرد فيكون اذن كالضمير الراجع لشئ اذ لا يجوز زيد ضرب رجل مع ان رجل يطابق لكل فرد وان لم يكن فيه لام يشار بها الى ما في الذهن وذهب ابو علي واتباعه الى كون اللام لاستغراق الجنس وكون الاستغراق له ولغيره بمنزلة العائد ورد عليه الرضي بان علامة المعرف باللام الاستغراقية صحة اضافة كل اليه كما في قوله تعالى ان الانسان لفي خسر ولا يصح ان يقال نعم كل الرجل زيد ورد عليه ايضا ابن الحاجب فقال وخطأ محض لانك اذا قلت نعم الرجل لم يرد جميع الرجال هذا مقطوع به في قصد المتكلم ولذلك وجب ان يكون المفسر مطابقا ووجب اذا قصد التثنية ان يثني ولو كان على ما زعموا لوجب ان يطابق جميع الجنس وان لا يثني وان لا يجمع لان اسماء الاجناس لا تثني ولا تجمع اذا قصد بها الجنس فان زعموا ان المخصوص بالمدح مرفوع على الابتداء في الاصل ونعم الرجل خبره والجملة اذا وقعت خبرا فلا بد من ضمير يعود عليه او ما يقوم مقامه وههنا لم يقدر بهذا الفاعل اسم جنس لم يصح لعدم الضمير وما يقوم مقامه فالجواب ان هذه الشبهة لا يعارض بالامور القطعية وايضا ما ذكرتموه انما هو احد الاحتمالين فان تعذر احدهما تعين الآخر وما ذكرناه متعين وايضا اتفقنا على صحة نعم رجلا زيد وزيد يحتمل ان يكون مبتدأ كما زعمتم وخبره نعم ولا يصلح ان يقع الضمير عائدا على زيد لانه يجب ان لا يكون عائدا الى متقدم والا ورد عليه نعم رجلين الزيدان ونعم رجالا الزيدون وايضا فانه يفوت الابهام الذي هو مقصود في غرض الباب فان زعموا ان الاصل كان كذلك فلما نقل الى معنى الانشاء جعل الضمير مبهما ثم يفسر فلا يبعد ان يقع فيما نحن فيه كذلك لانا لا ننكر ان يكون الاصل كذلك ثم غير وانما الكلام في مدلوله حال استعماله للانشاء والتحقيق في جواب شبهتهم ان الاصل ان يكون الرجل الخ المذكور مضمرا عائدا اليه فاستعمل تارة مضمرا وتارة مظهرا وحصل الابهام بتأخير المفسر عنه هذا كلامه ورد هذا الجواب الرضي حيث قال والاعتذار بكون ذي اللام قائما مقام الضمير على ما قال المصرح لا يتم اذ لو كان في مقام الضمير لكان للضمير اذا قام مقامه جزاء الى المبتدأ غير محتاج الى الضمير في نحو زيد نعم رجلا وكذا في نحو نعم رجلا زيد ايضا لان الضمير فيه اذن كما في قولك ابوه قائم زيد انتهى اقول لا يجوز ان يقع ان الضمير في نعم رجلا زيد عائد الى زيد المتقدم رتبة فلا يخلو الجملة الواقعة خبر المبتدأ عن الضمير وما يقوم مقامه قوله لا يصح والا ورد عليه قولنا قد انفرد هذا الباب بخواص فيجوز ان يكون من خواصه التزام كون ضميره مستترا عن غير ابراز سواء كان لمفرد او لمثنى او لمجموع لمشابهة الاسم الجامد في عدم التصرف حتى ذهب بعضهم على انه اسم واما الابهام فيحصل من التزام تأخير المخصوص في اللفظ الا نادرا كما اعترف به بقوله وحصل الابهام بتأخير المفسر عنه وبهذا الاعتبار يصح تمييزه بالنكرة ويجوز ايضا ان يكون التمييز للتاكيد مثله في نعم الرجل رجلا او لرفع لبس المخصوص بالفاعل في مثل نعم رجلا السلطان واجاب السيد السند قدس سره عن قوله ولو كان على ما زعموا بان المراد هو الجنس او ما لا حقيقة فالابهام موجود كما في المعهود صح تفسيره والمخصوص ايضا واما نعم الرجلان ونعم الرجال فالمراد به جنس التثنية وجنس الجمع فلا اشكال لانه ثني اولا او جمع ثم عرف بلام الجنس وفي الحمل على الجنس زيادة

مبالغة يناسب المقام وعلى هذا فالضمير في نعم رجلا زيد عائد الى الجنس ايضا انتهى فالعائد فيه الى المبتدأ اما في نعم الرجل زيد من عموم الجنس شموله في المعنى والناس من روابط الجملة بما هي خبر عنده عموم يشمل المبتدأ نحو زيد نعم الرجل وقوله واما الصبر عنها فلا صبر كذا قالوا ويلزمهم ان يجوزوا زيد مات الناس وعمرو كل الناس يموتون وخالد لا رجل في الدار واما المثال فقيل الرابط اعادة المبتدأ بمعناه بناء على قول ابي الحسن في صحة تلك المسئلة وعلى القول بان ال في فاعل نعم وبئس للعهد لا للجنس واما البيت فالرابطة فيه اعادة المبتدأ بلفظه وليس العموم فيه مرادا اذ المراد انه لا صبر عنها لا انه لا صبر عن شئ انتهى والمراد من كون ال للعهد هو العهد الخارجي لتقدم الذكر تقديرا لان المبتدأ مقدم رتبة والابهام يحصل بتاخير المخصوص غالبا على ما قال العلامة التفتازاني في المطول ان الضمير في نعم رجلا زيد على تقدير كون المخصوص مبتدأ راجع الى المبتدأ والابهام يحصل من التزام تاخير المخصوص واما ما قال العلامة في شرح التسهيل واما نفي ان يكون للعهد فان اريد العهد الخارجي بان يكون الرجل اشارة الى زيد بقرينة الذكر لاحقا كما في الذكر سابقا فلا خفاء في انه بعيد خارج عن قانون العهد مفوت لما عليه وضع الباب من الابهام والتفسير فلا يظهر وجهه وقال الرضي انهما بعد ذلك الاصل وهو كونهما فعلين مستقلين بفاعليهما كلاما صارا مع فاعليهما بتقدير المفرد كصفة متقدمة على موصوفها كما في قوله والمؤمن العائذات الطير وجه وقليته فصار معنى نعم الرجل زيد زيد رجل جيد لانه تقرر بالدليل ان المخصوص مرتفع بالابتداء لا خبر مبتدأ اذ لو كان خبر مبتدأ لم يدخل نواسخ المبتدأ عليه مقدما على فعل المدح والذم وهو مؤخرا عنه نحو كنت نعم الرجل ونعم السيدان وجدتما واذا ظهر كونه مبتدأ ما قبله خبره فلو كان الخبر باقيا على جملية لوجب ان يكون فيها عائد اليه ثم ابطل الاعتبارات الثلثة المذكورة على الوجه الذي نقلنا عنه فلم يبق اذن بعد بطلان الخ الا ان يكون الجملة في تقدير المفرد على الوجه المذكور حتى لا يحتاج الى الضمير وانت خبير بان النحاة قد جعلت اللام للعهد الخارجي ايضا وقد عرفت انه لا غبار عليه فلم يتحقق الضرورة الباعثة الى جعل الجملة في تقدير المفرد وايضا ليس معنى تعريف الجنس النائب عن الضمير هو الاستغراق بحيث يكون معنى نعم الرجل نعم كل رجل ويدخل فيه زيد بل انه جنس لم يطلق عليه وعلى غيره ووجه نيابته عن الضمير هو ان ليس المقصود من الضمير الا ذكر ليعود الى المبتدأ ليحصل الربط فاذا ذكرنا هو جنس للمبتدأ صادق عليه كان بمنزلة الضمير في حصول الربط وكذا اللفظ الدال على معنى اعم ومشتمل من المخبر عنه بحيث يتناوله وغيره ويدخل هو فيه ينوب عن الضمير لكونه ذكر المخبر عنه مع غيره بمنزلة ان يقول ان من عمل صالحا فانا لا نضيع اجره واجر غيره ثم لا يخفى انه اذا علم نيابة الجنس عن الضمير فاعادة لفظ المخبر عنه بطريق الاولى مثل ارى الموت لا يسبق الموت شئ هذا ما ذكره العلامة التفتازاني في شرح المفتاح وانت خبير بان هذا الوجه لا يدل على نيابة التعريف بل على نيابة جنس يطلق على المبتدأ وغيره وهو لا يستلزم التعريف فاذا وقع في الجملة ما يطلق على المبتدأ وغيره ينبغي ان ينوب عن الضمير فيجوز زيد ضرب رجل لان اسم الجنس موضوع للماهية من حيث هي او الفرد المنتشر هو يطلق على زيد وغيره ولو سلم فيستلزم جواز زيد ضرب الرجل على ان اللام للجنس لا يقال كون اللام للعهد الخارجي ايضا يستلزم جواز زيد ضرب الرجل على ان اللام للعهد الخارجي لانا نقول لا مقال في جوازه لانه من قبيل اعادة المبتدأ بمعناه بواسطة العهد الخارجي وايضا الدليل المذكور وان دل على كون المخصوص مبتدأ لكن عندنا دليل يدل على كونه خبر مبتدأ محذوف وهو ان الخبر فعل وعند ذلك يجب تقديم المبتدأ على الخبر فلو كان مبتدأ لوجب تقديمه واللازم بط فالملزوم مثله لا يقال التقديم واجب اذا كان الفعل مسندا الى ضمير المبتدأ لا مطلقا وليس كذلك يدل على ذلك قول الرضي في قول المصرح اذا كان الخبر فعلا اي فعلا مسندا الى ضمير المبتدأ نحو زيد قام فانه لو قدم اشتبه بالفاعل لانا نقول الالتباس بالبدل

عنه الرضي قال جامية حيث قال في ذلك المقام فان قيل فليجز ان كان الضمير بارزا نحو الزيدان قاما والزيدون قاموا قلنا يشتبه بالبدل من الضمير فان لم يجز فيما نحن فيه ايضا نظرا ان تفسيره للفظ الكافية ليس على ما ينبغي وان المخصوص خبر مبتدأ لا مبتدأ وان جوز الالتباس بالبدل في نعم الرجل زيد وحكم انه مبتدأ الاخبر مقدر قلنا لا معنى لتجويزه فيه وعدم تجويزه في الزيدان قاما دون فارق مع ان انه تجويز الامرين سلمنا لو يدان قاما الكون كليهما خلاف الاصل فيكون من قبيل جواز الامرين لا من صور الالتباس لان الابدال يستلزم عود الضمير قبل الذكر والابتداء يستلزم تقديم الخبر وهو ايضا خلاف الاصل بخلاف نعم الرجل زيد اذ الابدال لا يستلزم خلاف الاصل والابتداء يستلزم فيكون من صور الالتباس وفيه ان الابدال ايضا يستلزم خلاف الاصل وهو كون المبدل منه في حكم التنحية صرح به الفاضل الهندي في حواشيه وبالجملة الفرق الذي ذكر الفاضل الهندي بين صورة جواز الامرين والالتباس انكان معتبرا عند الرضي فالوجوب ليس في شيء منهما والا فالوجوب في كليهما فالقول بوجوب التقديم في الزيدان قاما دون في نعم الرجل زيد تحكم محض على ان تفسيره المذكور لا يوافق ما ذكره الشيخ ابن الحاجب في شرح المفصل حيث قال كون المخصوص خبر مبتدأ محذوف اولى من وجهين لفظا ومعنى اما اللفظ فلان المبتدأ اذا كان خبره فعلا فالوجه ان لا يتقدم عليه وفي جعل ذلك كذلك خروج عن هذه القاعدة وهو بعيد والآخر انه اذا وقع جزاء جملة فلا بد من ضمير ولا ضمير هنا وما توهمه من ان الرجل المجنس فقد تقدم ضمير مساواه لو جوز لكان وقوع الجنس موضع الضمير قليلا ايضا ومن حيث المعنى هو ان الابهام يناسب التفسير واذا جعل خبر مبتدأ كان التفسير فيه محققا وهو المفهوم منه واذا جعل مبتدأ لم يكن محققا فعلم ان الوجه هو الثاني لان هذا الكلام صريح في وجوب التقديم في المثال المذكور مع ان الفعل ليس مسندا الى ضمير المبتدأ بل مسند الى الظاهر ولو كان مقصوده من قوله او كان الخبر فعلا له ما ذكره الرضي لما قال بوجوبه فالمفهوم منه ان يكون الفعل مسندا الى ضمير المبتدأ مستترا او بارزا وان يكون مسندا الى الظاهر يكون المبتدأ تفسيرا اذ بعد ذلك يلتبس المبتدأ بالبدل من الفاعل ويخرج منه اخراج نحو زيد قام ابوه لا غير فالمعنى ان المسند في الجملة الواقعة خبرا اذا كان فعلا ثابتا له على نحو ما ذكرنا وجب تقديمه فظهر ان ما في الحواشي الهندية او كان الخبر فعلا له لا جملة باعتبار الصورة فلا يرد نحو يقومان الزيدان لان الخبر جملة صورة لا فعل بخلاف نحو زيد قام فان الخبر فيه فعل لا جملة صورة ليس على ما ينبغي بقي ان قول المص ج كون المخصوص خبر مبتدأ محذوف اولى ليس على ما ينبغي فتدبر

قوله ووضع المظهر موضع المضمر في المغني والثالث من روابط الجملة بما هي خبر عنه اعادة المبتدأ بلفظه واكثر وقوع ذلك في مقام التهويل والتفخيم نحو الحاقة ما الحاقة واصحاب اليمين ما اصحاب اليمين وقال لا ارى الموت يسبق الموت شيء والرابع اعادته بمعناه نحو زيد جاءني ابو عبد الله اذا كان ابو عبد الله كنية له اجازه ابو الحسن وقال الرضي وضع الظاهر موضع المضمر انكان في معرض التفخيم جاز قياسا وان لم يكن فعند سيبويه يجوز في الشعر بشرط ان يكون بلفظ الاول لم يجز عنده وقال الاخفش يجوز وان لم يكن بلفظ الاول في الشعر كان او في غيره **قوله** وكون الخبر تفسيرا للمبتدأ لم يعده كثير من النحاة من الرابط وعده منه صاحب المغني حيث قال والعاشر من روابط الجملة بما هي خبر عنه كون الجملة نفس المبتدأ في المغني ومن هذا اخبار ضمير الشان والقصة نحو قل هو الله احد ونحو فاذا هي شاخصة ابصار الذين كفروا وما ذكره الرضي من ان الجملة الواقعة خبرا لا بد من ان تكون هي المبتدأ معنى او لا فان كانت لم تحتج الى الضمير كما في ضمير الشان نحو هو زيد قائم وكما في قولك مقولي زيد قائم لارتباطها به بلا ضمير لانها هو يدل على ان كون الخبر تفسيرا للمبتدأ لا يحتاج الى الضمير ولا يدل على عدم احتياجه الى العائد بمعنى الرابط اذ نفي الخاص لا يدل على نفي العام فاندفع ما قيل

ان كون الخبر تفسير المبتدأ ليس لعائد يدل عليه كلام الرضي في هذا المقام تبعا لما ذكره العلامة التفتازاني في شرح المفتاح يدل على عدم احتياجه الى العائد حيث قال علم من كلام المفتاح وجه قول النحاة لا بد في الجملة الواقعة خبر المبتدأ من عائد الى المبتدأ ملفوظة كما في زيد قام او مقدر كما في البر الكر بستين وهو ان التقوي لا يكون بدون اسناد الفعل الى ضمير المبتدأ والسببي لا بد فيه من التعلق بالمبتدأ وهو يقتضي رابطة هو معنى العائد وهذا انما يتم لو كان المسند الجملة في غير ضمير الشان سببيا او للتقوي وعلم ايضا ان الجملة الواقعة خبرا عن ضمير الشان مستثناة عن هذا الحكم الكلي بانه لا بد في الخبر من عائد لانها ليست بمعنى تعلق بالمخبر عنه كما في السببي او يثبت له كما في الفعلي بل هي نفس المخبر عنه ولا معنى للربط للشيء بنفسه هذا كلامه في المعنى الثاني الاشارة نحو والذين كذبوا باياتنا واستكبروا عنها اولئك اصحاب النار والذين آمنوا وعملوا الصالحات لا نكلف نفسا الا وسعها اولئك اصحاب الجنة ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسؤولا وخص ابن الحاجب المسئلة بكون المبتدأ موصولا او موصوفا والاشارة اشارة البعيد فيمتنع زيد قام هذا الماتيين وزيد قام ذلك مانع والحجة عليه في الآية الثالثة والسابع العطف بالواو واجازه هشام وحده نحو زيد قامت هند واكرمها ونحو زيد قام وقعدت هند بناء على ان الواو للجمع فالجملتان كالجملة وانما الواو للجمع في المفردات لا في الجمل بدليل جواز هذان قائم وقاعد دون هذان يقوم ويقعد والثامن ما يشتمل على ضمير مدلول على جوابه بالخبر نحو زيد يقوم عمرو ان قام والتاسع ال النائبة عن الضمير وهو قول الكوفيين وطائفة من البصريين ومنه قوله تعالى واما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي المأوى الاصل مأواه وقال المانعون التقدير هي المأوى له وقال ايضا قد يوجد الضمير في اللفظ ولا يحصل الربط وذلك في ثلث مسائل احدها ان يكون معطوفا بغير الواو نحو زيد قام عمرو فهو او ثم هو والثانية ان يعاد العامل نحو زيد قام عمرو وقام هو والثالثة ان يكون بدلا نحو [illegible] الجارية اعجبني هو فهو بدل اشتمال من الضمير المستتر العائد على الجارية وهو في تقدير كانه من جملة اخرى وقياس قول من جعل العامل في البدل نفس العامل في المبدل منه ان يصح المسئلة قوله اذا كان ضميرا قياسا شاذ موضع وهو ان يكون الضمير مجرورا بمن والجملة الخبرية ابتدائية والمبتدأ فيها جزءا من المبتدأ الاول لان جزئيته تشعر بالضمير فيحذف الجار والمجرور معا فان كان المبتدأ الثاني نكرة فالجار والمجرور صفة نحو السمن منوان بدرهم وكذا ان كان معرفا باللام نحو البر الكر بستين لان التعريف غير مقصود كما في قوله ولقد امر على اللئيم يسبني ويجوز ان يكون حالا من الضمير الذي في الخبر والعامل فيه الخبر اي الكر كائنا من بستين كائنا منه وسماعا في غير ذلك في المجرور نحو قوله تعالى ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور اي ان ذلك منه وفي المنصوب بشرط كونه منصوبا بالفعل لفظا نحو فثوب نسيت وثوب اجر او بالصفة محلا انما زيدا انا ضارب ولا يختص مع كونه سماعا بالشعر خلافا للكوفيين والمرفوع لا يحذف لكونه عمدة قوله فالاكثر من النحاة وهم البصريون الوجه ان يقول فالاكثر من البصريين بان ظاهر ما ذكره يشعر بان البصريين كلهم قائلون بتقدير الفعل مع انه ليس كذلك كيف وقد قال الشريف قدس سره في ترجمته الشريفة كوفيان وبعض بصريان برانند كه مقدر باسم فاعل است وجمهور بصريان برانند كه مقدر است افعال وقال [illegible] حتى قال البصريون ان منصوب على انه مفعول فيه كما انه كذلك اتفاقا في نحو جلست امامك والجار والمجرور منصوب على انه مفعول به كما انه كذلك اتفاقا في نحو مررت بزيد الا ان العامل ههنا مقدر واكثرهم على ان المحذوف فعل وذهب ابن السراج وابو الفتح الى انه اسم فاعل فانظر ان ضمير اكثرهم الى البصرية وان ابن السراج وابا الفتح منهم اذ ذكر هذا الكلام بعدما قال انتصاب الظرف عند الكوفيين بعامل معنوي وايضا صرح في المنهل في بحث المصدر ان ابن السراج من البصريين كما هو مذهب الاقل وهم الكوفيون هكذا في الحواشي الهندية

115

وفي الترجمة الشريفية الشيرنفية على ما عرفت آنفا وفي المغني زعم الكوفيون وبناطاهر وخروف انه لاتقدير في نحو زيد عندك وعمرو في

الدار ثم اختلفوا فقال ابناطاهر وخروف الناصب المبتدأ وزعما انه يرفع الجزء اذا كان عينه نحو زيد اخوك وينصبه اذا كان غيره

وان ذلك مذهب سيبويه وقال الكوفيون الناصب امر معنوي وهو كونهما مخالفين للمبتدأ ولا معول على هذين المذهبين انتهى

وقال الرضي انتصاب الظرف خبرا للمبتدأ عند الكوفيين على الخلاف ليعنون الخبر لما كان هو المبتدأ في نحو زيد قائم او كانه هو نحو زيد

اسد ارتفع ارتفاعه ولما كان مخالفا له بحيث لايطلق اسم الخبر على المبتدأ اطلاقه في نحو زيد عندك ان زيدا عندها خالفه في الاعراب

فيكون العامل عندهم معنويا وهو معنى المخالفة التي اتصف بها الجزء ولا يحتاج عندهم الى تقدير شيء يتعلق بها الخبر **قوله** على انه

قدر على ليصح الحمل اي فالاكثر متفقون على انه **قوله** اي ما ول بجملة من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم وهو جواب عما في الحواشي

من قوله ما معنى الباء وما معنى قوله مقدر بجملة والمقدر هو الجملة لا الظرف والجواب المذكور فيها ان التقدير بمعنى الفرض والباء للالصاق

اي مفروض ملتصقا بجملة واجاب بعض شراحها ان هذه الباء مثله في قولهم قدرت الفعل بالفعل اي الحقت هذا الفعل بذلك وجعلته

مثله والمعنى ان الظرف ملحق بالجملة بتقدير الفعل الحاق الجزئي بالكلي فما في الحواشي من قوله والمقدر هو الجملة مبني على مذهب السيرافي

حيث ذهب الى ان الضمير حذف مع الفعل وذهب ابو علي ومن تبعه الى انه انتقل الى الظرف فظهر ان ما في بعض شروح الحواشي

من قوله معنى مقدر بجملة انه جعل في التقدير جملة وليس المراد ان المقدر هو الجملة لاتفاقهم على ان الضمير قد انتقل من المقدر الى الظرف

وبمجرد الفعل بلا ضمير ليس بجملة ليس على ما ينبغي **قوله** بتقدير الفعل فيه اشارة الى ان المقدر هو الفعل وحده لان الضمير بل الضمير

قد انتقل الى الظرف وان الظرف وان كان فيه ضمير لايسمى قبل التاويل جملة ثم المقدر يجب ان يكون من الافعال العامة اي ما

لايخلو منه فعل نحو كائن وحاصل ليكون الظرف دالا عليه ولو كان خاصا لم يجز لعدم الدليل وقد يحذف خاص لقيام الدليل

نحو من لك بالمهذب اي من يضمن ولا يجوز عند الجمهور اظهار هذا العامل اصلا لقيام القرينة على تعيينه وسد الظرف

مسده وقال ابن الجني بجوازه ولا شاهد له واما قوله تعالى فلما رآه مستقرا عنده فمعناه ساكنا غير متحرك وليس بمعنى

كائنا وكذا حال الظرف في الصفة والصلة والحال وفيما عدا المواضع الاربعة لايتعلق الظرف والحال

والمجرور الا بملفوظ موجود هذا كلام الرضي **قوله** وكذا حال الظرف يعني كما ان الظرف الذي هو خبر المبتدأ عامله

عام محذوف وجوبا كذلك الظرف الذي وقع صفة او صلة او حالا عامله عام محذوف وجوبا فالظرف المستقر لايكون

الا في اربعة مواضع وفيما عداها يكون لغوا بالقرينة قوله وفيما عدا المواضع الاربعة لايتعلق الظرف والمجرور الا بملفوظ موجود

الا انه لايخفى ما فيه من تكلف لانه ان اراد ان عامل الظرف فيما عدا المواضع الاربعة لايكون الا مذكورا كما هو الظاهر من المقابلة فليس

كذلك لوجوب الحذف في مثل قولهم لمن ذكر امرا تقادم عهده حينئذ الآن واصله كان ذلك حينئذ واسمع الآن وكذا في نحو اليوم

جمعة فيه صرح به الرضي ولو حمل على الاغلب يشكل بمثل في الدار زيد اذا جعل المرفوع فاعلا للظرف فان عامل الظرف فيه

لايقدر خاصا مع انه ما عدا المواضع الاربعة بل عاما بدليل جواز الامرين من غير تقييد وصرح به صاحب المغني ايضا حيث قال

فان تقدمها نفي او استفهام او موصوف او موصول او صاحب خبر او حال ففي المرفوع ثلثة مذاهب احدها ان الارجح

كونه مبتدأ مخبرا عنه بالظرف او المجرور ويجوز كونه فاعلا والثاني ان الارجح كونه فاعلا واختاره ابن مالك وتوجيهه ان الا

عدم التقديم والتاخير والثالث انه يجب كونه فاعلا نقله ابن هشام عن الاكثرين وحيث اعرب فاعلا فهل عامله الفعل المحذوف او الظرف او الجرور ربنيا بهما من مستقر وقربهما من الفعل لاعتماده بهما فيه خلاف انتهى الا ان يقال الرضي لا تقول بتقدير العام في المثال المذكور بل بتقدير الخاص وفيه انه ح لابد من بيان قرينة وقائم مقامه اذ الوجوب لا تكون بدون ذلك وان اراد غيره فلابد من البيان حتى يتكلم عليه قال البعض انما يقدرون في الظرف المستقر متعلقا عاما اذا لم يوجد قرينة الخصوص اما اذا وجدت فلا بد من تقديره لانه اشبه بالمقام نحو زيد على الفرس وسمي مستقرا لتعلقه بالاستقرار وقيل لان العامل العام اذا حذف انتقل ضميره الى الظرف فسمي مستقرا لاستقرار الضمير فيه قيل انه اولى من الاول لانه لا يلزم تقدير العامل من الاستقرار بخصوصه حتى يخص بهذا الاسم وفيه انه يكفي وجود المناسبة في البعض وايضا الوجه الاول يصح مطلقا والثاني يصح عند القائلين بالانتقال واما عند من لم يقل به فلا مع ان الظرف يسمى مستقرا عندهم ايضا قال الرضي ذهب السيرافي الى ان الضمير حذف مع المتعلق وذهب ابو علي ومن تابعه الى انه انتقل الى الظرف لانه يؤكد كقوله فان فؤادي عندك الدهر اجمع ويعطف عليه كقوله الا يا نخلة من ذات عرق عليك ورحمة الله السلام وينتصب عنه الحال كقوله تعالى فغي الجنة خالدين فيها ... ولم يجز التاكيد ... والعطف عليه ونصب الحال عنه والكلام كيف وقد قال سيبويه وشيخه الخليل مررت بزيد واما في اخوه انفسهما انه يجوز رفع انفسهما بتقدير هما صاحبا انفسهما في المغني ان سيبويه سأل الخليل عن نحو مررت بزيد واما في اخوه انفسهما كيف ينطق بالتاكيد واجاب بانه يرفع بتقدير هما صاحباي انفسهما وينصب بتقدير اعنيهما انفسهما او اعنيهما انفسهما في ذلك جماعة بالاقامة جا الحال عن المحذوف كقوله بلى قادرين اي بلى نجمعها قادرين وجاء العطف على المحذوف كقوله نعم وعلامة جزاء ايامن قال اقام زيد وايضا الجمع في البيت الاول ليس بنصاني كونه تاكيدا للضمير المستتر في الظرف كيف ويجوز ان يكون تاكيدا لفؤادي محمولا على محله صرح البعض بكذا ورحمة الله في البيت الثاني ليس نصا فيه بل يجوز ان يكون معطوفا على السلام والمجوز فيه التقديم والتاخير فان قلت كيف يجوز العطف على المرفوع المستتر في الظرف من غير تاكيد وفصل قلت لعل ذلك لان الظرف جامد ليلا في الفعل في تركيبه فلم يطلب الفاعل شدة طلبه فكانه ليس جزء ابالقياس اليه على ان صاحب المغني قال قال ابو الفتح في عليك ورحمة الله السلام ان الاولى حمله على العطف على ضمير الظرف لا على تقديم المعطوف على المعطوف عليه وقد اعترض بانه تخلص من ضرورة اخرى وهي العطف مع عدم الفصل وجوابه ان عدم الفصل سهل لوروده في النثر كمررت برجل سواء والعدم حتى قيل انه قياس انتهى قوله بخلاف ما اذا قدر فيه اسم الفاعل لان اسم الفاعل من حيث هو ليس بجملة بخلاف ما اذا وقع بعد حرف الاستفهام او النفي فانه جملة لكن لا بالنظر اليه بل من حيث انه بمعنى الفعل فيتعقل مثل زيد في الدار ابوه او زيد في الدار ابوه فان اسم الفاعل المقدر فيه واخواته جملة لكن لا من حيث هو بالنظر الى ذاته بل من حيث انه بمعنى الفعل قوله لابد له من متعلق قال الرضي في ان الخبر هل هو الفعل المحذوف مع الظرف او ليس المقصود الاخبار عن زيد مثلا بالوجود لانه معلوم ولا بالظرف وحده بدون اعتبار المقدر اذ لا معنى لقولك زيد في الدار ان لم يقدر معه شيء آخر فالخبر هما معا انتهى اذ المظروف في الحقيقة وجود زيد وحصوله او قيامه او قعوده او غير ذلك فاندفع ما قيل فيه بحث لان الظرف لابد له من مظروف والمظروف في زيد في الدار هو زيد فلا حاجة الى امر آخر قوله كالاستفهام قال الرضي انما كان للاستفهام وغيره مما يغير معنى الكلام مرتبة الصدر لان السامع يبني الكلام الذي لم يصدر بالمغير على اصله فلو جوز ان يجيء بعده ما يغيره ولم يصدر السامع اذا سمع بذلك المغير اهو راجع الى ما قبله بالتغير او مغير لما يجيء بعده من الكلام فيتشوش

لذلك فتنبه **قوله** فان معناه ابذا ابوك ام ذاك الوجه ان يقول فان معناه اى شخص ابوك فان الاختلاف بين الجمهور وسيبويه
انما هو اذا فسر من بنكرة مخصصة واما اذا فسر بمعرفة فلا قال الرضى كون من مبتدأ مبنى على مذهب سيبويه وذلك لانه يخبر عنده
بمعرفة عن نكرة متضمنة استفهاما او نكرة هى افعل تفضيل مقدم على خبره والجملة صفة لما قبلها نحو مررت برجل افضل منه ابوه وحمل
سيبويه على ان مثل هذين خبران مقدمان هذا كلامه وظاهره يشعر بان تجويز سيبويه الاخبار بمعرفة عن نكرة منحصر فى الموضعين كلامه
صريح فى عدم الانحصار حيث قال فان لم يكن له ما يسوغ الابتداء به فهو خبر اتفاقا نحو خز ثوبك وذهب خاتمك وان كان له مسوغ
فكذلك عند الجمهور واما سيبويه فجعله المبتدأ نحو كم مالك وخير منك زيد وحسبنا الله ووجهه ان الاصل عدم التقديم والتاخير هذا كلامه
كما ترى صريح فى ان النكرة المتقدمة على المعرفة وان كان له مسوغ الابتداء فهو مبتدأ عنده والمعرفة خبره سواء كان متضمنة للاستفهام
او لا وسواء كان اسم التفضيل او لا ثم قال ويشهد للابتدائية النكرة فى قوله تعالى فان حسبك الله ان اول بيت وضع للناس للذى
ببكة وقوله ان قريبا منك زيد وقولهم بحسبك زيد والباء لا يدخل فى الخبر فى الايجاب انتهى اقول كيف يكون حسبك نكرة مع كونها
الى معرفة لانا نقول قال الرضى فى اعلم ان حسبك وشرعك وكفيك ونهيك اسماء متوغلة فى التنكير لكونها بمعنى الفعل لان معنى مررت برجل حسبك
يا نهيك زيد كما فى المغنى انتهى **قوله** حفظا للصدارة مفعول له لقوله فانه يجب فان قلت ليس فاعل الفعل المعلل فاعل
له فكيف يجوز تقدير اللام قلنا المعنى حكم بوجوب التقديم حفظا للصدارة **قوله** وهذا اى كون من مع كونه نكرة مبتدأ **قوله**
ذهب بعض النحاة الوجه ان يقول ومذهب الجمهور قال متساويين فى التعريف فى المغنى نحو الله ربنا ان اعرف المعارف عند الاكثر المضمر
ثم العلم ثم تعريف المضاف بحسب المضاف اليه لانه يكتسب التعريف منه فيكون بمثابة على ما عليه سيبويه واختاره ابن مالك على هذا فلا مساواة بينهما
بل الجزاء تعريف الا ان يصح بنى على مذهب المبرد وتعريف المضاف عنده انقص من تعريف المضاف اليه فيكون تعريف المضاف مساويا فى الرتبة
بلا رتبة بعد رتبة المضاف اليه **قوله** ولا قرينة على كون احدهما مبتدأ او على تعيينه وجود القرينة على ذلك لا يجب تقديم المبتدأ
لعدم اللبس نحو بنونا بنو ابنائنا فان القرينة العقلية دالة على ان المبتدأ بنو ابنائنا فكانه اشارة الى ما قال به الرضى من ان
قوله وكانا معرفتين او متساويين ليس على الاطلاق **قوله** رفعا للاشتباه فى المغنى هذا هو المشهور وقيل يجوز تقدير كل منهما
وخبر مطلقا والتحقيق ان المبتدأ ما كان اعرف او كان هو المعلوم عند المخاطب كان يقول من القائم فتقول زيد القائم فان
علمهما وجهل النسبة فالمقدم المبتدأ قال العلامة التفتازانى والضابط فى التقديم انه اذا كان للشئ صفتان من صفات التعريف
وعرف السامع اتصافه باحدهما دون الاخرى حتى يجوز ان يكونا وصفين لشيئين متعددين فى الخارج فايهما كان بحيث يعرف
السامع اتصاف الذات به وهو كالطالب بحسب زعمك ان تحكم عليه بالآخر يجب ان تقدم اللفظ الدال عليه وتجعله مبتدأ وايهما
كان بحيث تجهل اتصاف الذات وهو كالطالب ان تحكم بثبوته للذات او بنفيه عنها يجب ان تؤخر اللفظ الدال عليه وتجعله خبرا
فاذا عرفت السامع زيدا بعينه واسمه ولا يعرف اتصافه بانه اخوه واردت ان تعرفه ذلك قلت زيد اخوك واذا عرفت اخا له
ولا يعرف على التعيين واردت ان تعينه عنده قلت اخوك زيد ولا يصح زيد اخوك واذا عرف زيدا وعلم انه كان من انسان
انطلاق ولم يعرف اتصاف زيد بانه المنطلق المعهود واردت ان تعرفه ذلك قلت زيد المنطلق وان اردت ان تعرفه ان
ذلك المنطلق زيد بناء على انه يطلبه على التعيين ويقول من المنطلق قلت المنطلق زيد ولا يصح زيد المنطلق وبهذا يظهر ان ما ذكره

صاحب الكشاف في قوله تعالى ولكنهم العفلون انه اذا بلغك ان انسانا من اهل بلدك تاب ثم استخبرت من هو فقيل زيد التائب
محل نظر وبذا كلامه وجه النظر ان قوله اذا بلغك صريح في ان المخاطب يعلم ان انسانا تاب ولم يعرف انه زيد او عمرو فيسأل عن
تعيينه بقوله من هو فمقتضى تلك القاعدة المذكورة ان يجاب بقوله التائب زيد بل مقتضى السؤال ايضا ذلك لان من هو
اذا كان بمعنى ازيد التائب ام عمرو كان كون شخص تائبا معلوما للمتكلم الطالب والمجهول خصوصية على ما هو مقتضى ام المتصلة
المعادلة وكون زيد مثلا في عبارة السؤال مبتدأ للايذان بان المجهول والمسؤل الخصوصية لا يقتضي كونه في الجواب ايضا مبتدأ كيف
ومعناه يقتضي كون التائب مبتدأ ولو سلم فوجوب رعاية تلك القاعدة المذكورة للمسئلة عند اهلها يقتضي حمل عبارة السؤال على مذهب
الجمهور الموافق لمقتضى القاعدة اذ لا ضرورة في حمله على مذهب سيبويه مع انه يلزم منه مخالفة مقتضى القاعدة فظهران ما ذكره السيد
السند قدس سره وجوابه ان من في السؤال مبتدأ والضمير الراجع الى التائب اعني هو خبره كما هو المشهور وهو مذهب سيبويه
فيكون السؤال عن معين يحكم عليه بالتائب كانه قيل ازيد التائب ام عمرو او غير ذلك لكنه اختصر في العبارة فوضع كلمة من موضع
تلك الخصوصيات التي طلب ان يحكم على احدها بعينها بالتائب فالسائل بذلك السؤال يطلب حكما يكون التائب فيه محكوما
به والخصوصية كزيد مثلا محكوما عليه فلا يطابقه الا ان يقال زيد التائب ليس على ما ينبغي قوله نعم ان جعل الضمير مبتدأ ومن خبرا مقدما
عليه لتضمنه الاستفهام لكان المطلوب ح حكما يكون التائب فيه محكوما عليه والخصوصية محكوما بها فلا يطابقه الا ان يقال التائب
زيد لكن حمل السؤال على هذا المعنى وايراد الجواب على ذلك الوجه بمعزل عن المقصود الذي هو ايراد نظير لقوله اولئك هم المفلحون
على تقدير العهد لان المعهود فيه ح محكوم به قلنا بواسطة هذا الامر الذي بين امره لا نرتكب مخالفة القاعدة المقررة عندهم على انه
يحتمل ان يكون المقصود ايراد النظير للمثال قوله اي المبتدأ يدخل فيه نحو زيد قام والزيدان قاما وزيد قام ابوه طاهر ان اما ما
يكون فيه فاعل في جميع الامثلة فعل للمبتدأ قائم به لا بغيره ويجب تقديم المبتدأ في جميع هذه المسئلة تقتضي هذه القاعدة تخصيص الفعل بكونه
مسندا الى ضمير المبتدأ كما فعل الرضي او بكونه مفردا صورة كما فعل الفاضل الهندي ليس على ما ينبغي لانه يخرج على الاول عن القاعدة
نحو زيد قام ابوه مع انه من افراد القاعدة الا ان يقال جاز المثال المذكور عند الاخفش ولم يجز عند سيبويه ولعل ما في الكتاب مبني على مذهب
سيبويه وعلى الثاني نحو الزيدان يقومان فانه وان لم يلتبس المبتدأ فيه بالفاعل لكنه يلتبس بالبدل عن الفاعل وهذا الالتباس محذور
ممتنع مطلقا الا ان يقال الالتباس في زيد قام مضر لسبق الذهن الى ما هو غير مقصود ولخلوه عن مخالفة الاصل واشتمال الاصل وهو كونه
مبتدأ على خلاف الاصل بخلاف الزيدان قاما فان الالتباس فيه غير مضر لسبق الذهن الى ما هو الاصل وهو كون الزيدان مبتدأ ولا
يسبق الى ما هو غير مقصود لاشتماله على خلاف الاصل وهو عود الضمير قبل الذكر وفيه ان الاصل ايضا يشتمل على خلاف الاصل فيكون
من قبيل جواز الامرين الا ان يقال غير المقدم يشتمل على خلاف الاصلين احدهما ما ذكر والثاني كون المبدل منه في حكم التنحية والمشتمل على
خلاف الاصل بالنسبة كانه اصل لسبق الذهن اليه دونه فمن قال بوجوب التقديم في مثل الزيدان قاما فالالتباس ممتنع مطلقا عنده ومن
لم يقل به فالممتنع عنده هو المضر كالاستفهام قال الرضي لا يقع من جملة مقتضيات الصدر جزءا مفردا الا كلمة الاستفهام نحو من زيد او
مضافا اليها نحو غلام من زيد انتهى ومقصوده والله تعالى اعلم ان من مقتضيات الصدر قسمين قسم لا يصلح لكونه جزء المبتدأ الا انه حرف
كحرف النفي والاستفهام والتمني والترجي والعرض بل الخبر ما بعد حرف النفي والاستفهام وقسم يصلح له كاسماء الشرط والاستفهام

ان اسماء الشرط يقع خبرا لكن جملة لا مفردا فلم يبق من مقتضيات الصدر ما يقع خبرا مفردا الا اسماء الاستفهام وتعين مقصوده ما قيل
الوجب لتصدر الخبر منحصر في الاستفهام لانه ليس بمستقيم مع انه خلاف ما يفهم من ظاهر لفظه قوله مثل اين زيد ومتى القتال و
كيف الحال وغير ذلك من الظروف المتضمنة للاستفهام المقدرة بالجملة على الاصح فان قلت اذا كانت هذه الظروف مقدرة
بالجملة على الاصح فصدارتها في جملتها كافية كما في زيد اين ابوه فلا يجب تقديمها على ما وقعت هي خبرا عنه قلنا انما وجب ذلك
لانها في صور المفردات هذا ما ذكره السيد السند قدس سره في شرح المفتاح قبيل الباب الثالث في الامر فظهر ان ما ذكره
السيد السند قدس سره جوابا عن قول العلامة التفتازاني قدس سره ان المعنى يابى عن التاويل بالمفعول في هذه الامثلة
من قوله واما مثل اين زيد ومتى القتال فليس مما نحن بصدده لان الاستفهام داخل في الحقيقة على النسبة بين المبتدأ المذكور
والخبر المقدر لا على الخبر وحده فالمعنى از يد حصل في الدار او في السوق فلا يتصور تقدير القول اذا لم يقع الانشاء خبر المبتدأ وليس المعنى
زيد حصل في الدار او في السوق ليس بتمام اذ انظر ما ذكره العلامة لا بد لنفي ذلك من دليل قوله في الحواشي ولولا هذا لما وجب تقديم
الكلمة المتضمنة للاستفهام على المبتدأ اعني زيدا كما في قولك زيد اين هو قلنا الملازمة ممنوعة كيف ويجوز ان يكون الوجوب لانها
في صور المفردات كما ذكره قدس سره فقياسه على زيد اين هو قياس مع الفارق **قوله** تاخيره اي الخبر وهو اين ابوه عن زيد
قوله صدارة ما له اي شيء ثبت له صدر الكلام **قوله** لتصدره اي ما له صدر الكلام اي لو وقع ما له صدر الكلام في صدر جملة
وبهذا اندفع ما قيل ان الظاهر ان الضمير في لتصدره في جملته يرجع الى اين ابوه وحج لا يعني لتصدره في جملته والا لزم تصدر الشيء على
نفسه اذ لا يعلم بل الصريح ما ذكرناه **قوله** بتقديمه اذ الصحيح تقديم الخبر على المبتدأ لا ذاته **قوله** من حيث انه مبتدأ اذ تقديم الخبر صحيح لو
مبتدأ لا ذاته **قوله** يمتنع معها التقديم اذ الخبر في على التمرة مثلها زبدا لمجموع الجار والمجرور على ما يصرح به الشارح قدس سره والمجموع
مرتب الاجزاء واذا قدم جزء منه كالتمرة على ما قبله لزم تقدم الشيء على نفسه فكل ما يتحقق فيه التبعية يجب تقديم الخبر سواء كان
تبعية الجزء للكل نحو على التمرة مثلها او تبعية المضاف اليه للمضاف نحو غلام رجل مثله وقرين كل رجل صنعته او تبعية المعمول
للعامل هنا على ان المضاف عامل في المضاف اليه والآية تنفي ارادة الاول فقط على الله عبده متوكل لانه ان سلم الجزئية
فليس من الجزئية المذكورة ولا على الثالث لانه وان كان من باب تعلق المعمول بالعامل الا انه ليس من التبعية المذكورة فمن
قال او ارية تعلق المعمول بالعامل يشكل بالآية فقد سهى نعم المانع من ارادته خروج على التمرة مثلها زبدا وكذا ما قيل انما اراد
بالتعلق مثل تعلق الجزء بالكل دون تعلق العامل بالمعمول لان المتعلق الخبر تعلق العامل بالمعمول ضمير في المبتدأ في مثال على الله
عبده متوكل نعم انه لا يجب تقديم الخبر ليس على ما ينبغي **قوله** فلا يرد نحو على الله عبده متوكل فان عبده وان كان مبتدأ متوكل خبره
وفيه ضمير يرجع الى متعلق الخبر لكن ليس ذلك المتعلق تابعا تبعية يمتنع معها التقديم ولذا قدم وجعل المبتدأ باقيا في مركزه هذا وقد
اعترض عليه بانه كيف يصح ذلك مع لزوم الفصل بين العامل وهو متوكل والمعمول وهو على الله بالاجنبي وهو عبده اذ المبتدأ اجنبي
عن الخبر واجاب الفاضل الهندي في قوله تعالى وبالآخرة هم يوقنون بعد ذكر الاشكال بوقوع الفصل بين العامل والمعمول بالاجنبي
وهو هم بان الفصل بالاجنبي انما لا يجوز اذا لم يكن الاجنبي مستقرا في مركزه بدليل انهم جوزوا في كانت زيدا الحمى تاخذ ان يكون
الضمير في كانت للقصة والحمى مبتدأ وتاخذ خبره وزيدا مفعول تاخذ ولم يجوزوا ان يكون الحمى اسم كانت تاخذ خبره وزيدا

۱۱۹

مفعول تأخذ مع وجود الفصل بالاجنبي في الوجهين لان الاجنبي في الوجه الاول مستقر في مركزه مع عدم استقراره وكونه في ذلك الموضع كالعدم لانه لا يجوز باجنبي مستقر في مركزه مع تمكنه في ذلك الموضع فصل تمكن اولى وبان المبتدأ في قوله تعالى وبالآخرة هم يوقنون ايضا غير مستقر في مركزه فاصبح جوابا لحصر منه ولا يفيد الحصر الا بنية التقديم والتأخير كانه كان في الاصل تأكيدا ثم قدم ليفيد الحصر فلا يكون مستقرا في مركزه انتهى اقول وفيه بحث اما اولا فلان المراد بعدم الاستقرار في المركز ان يكون للاجنبي مركز هو به احق بالقياس الى الذي فيه بالفعل وبالاستقرار ان لا يكون له مركز سواه فاذا كان الاجنبي في مركزه وقدم عليه المعمول لم يكن المزاحمة من جانبه بل كان من جانب المعمول حيث جاوز موضعه وتقدم عليه فكان الاجنبي ليس لفصل مزاحم فيجوز واما لو جاوز الاجنبي مركزه ووقع في خلالهما فالمزاحمة انما هي من جانبه فهو من حيث انه وقع في غير مركزه فصل مزاحم فلا يجوز فالفرق بين الصورتين واضح واما ثانيا فلان قوله لا يفيد الحصر الا بنية التقديم والتأخير ممنوع كيف وتقديم المسند اليه على الخبر الفعلي يفيد حصر الخبر الفعلي عليه سواء كان مضمرا ومظهرا مثبتا او منفيا نحو الله يبسط الرزق والله يستهزئ بهم وامثال ذلك ولو سلم فقد عرفت ان المراد بعدم الاستقرار ان للاجنبي موضعا هو به احق لانه ذا اخر شيء آخر وليس للمبتدأ في الآية الكريمة على تقدير كونه في الاصل مؤخرا موضع هو به احق سوى ما وقع فيه اذ جعله تابعا يجب تبعيته لامتناع تقديم التابع من حيث انه تابع على المتبوع لا سيما تقديم التأكيد على المؤكد ولو جعل مبتدأ فانه مما لم يقل به احد على انه لو قيل بذلك لا يكون الفصل ح بالاجنبي والحاصل انه ان قيل بالفصل فهو اجنبي مستقر في مركزه والا فهو ليس باجنبي فضلا عن ان يكون مستقرا حتى يكون من قبيل عدم الجواز على ما هو مقصود المعترض نعم يمكن ان يقال لا نسلم ان جواز الاول وامتناع الثاني مبني على ما ذكرتم لا يجوز ان يكون جواز الاول لانه ليس باجنبي لانه لما كان الخبر هو المجموع والفاصل جزءا من الخبر فالفصل انما جرى من الخبر بين عامل هو جزء آخر منه وبين معموله نعم ان فسر الاجنبي بما لا يكون من معمولات ذلك العامل كما صرح به الرضي في مسئلة الكحل تم لكنه يشكل بان زيدا في الوجه الاول فاصل بين كانت وخبره وليس من معمولاته مع انه ليس مستقرا في مركزه فينبغي ان لا يجوز ايضا الا ان يقال هو معمول له بالواسطة اذ هو معمول معموله لانا نقول قد قال صاحب اللباب والغالي لا يجوز كانت زيدا الحمى تأخذ على ان يكون الحمى اسم كانت لان زيدا ح وهو معمول تأخذ وقع فاصلا بين كانت ومعمولها مع انه معمول كانت بالواسطة ايضا كما في الاول بعينه ومما يؤيد ما ذكرنا قول صاحب اللباب والغالي اما ان جعل اسم كانت ضمير القصة فيجوز زيدا ههنا لانه ليس فيه الفصل باجنبي بين العامل ومعموله واما الغالي فلان كان غير عامل في تأخذ على انه اسم له نعم يرد عليهما انه كيف اعتبر زيدا في الوجه الثاني فاصلا بين كانت واسمها ولم يعتبره فاصلا بين كانت وخبرها في الوجه الاول مع انه متأخر رتبة عنهما وكيف يصح نفيهما الفصل في الوجه الاول على الاطلاق وبالجملة ان اعتبر زيدا فاصلا لم يصح قول الفاضل في الوجه الاول بعدم الفصل باجنبي غير مستقر في مركزه وكذا نفيهما على الاطلاق وان لم يعتبر لم يصح قولهما في الوجه الثاني يكون زيدا فاصلا ويطالب الثاني بالوجه حتى ينظر كون الاول جائزا دون الثاني في هذا الا ان يقال ان زيدا في الوجه الاول وان كان اجنبيا بالقياس الى كان الا انه ليس كذلك بالنسبة الى الخبر بخلافه في الوجه الثاني فانه كما كان اجنبيا بالنسبة الى كان كذلك اجنبي نظرا الى الحمى فافترقا ويتوجه في الوجه الثاني يلزم الفصل بين كان ومرفوعه بمعمول خبره غير الظرف وهو لا يجوز صرح به الرضي في بحث الافعال الناقصة حيث قال ولا يفصل عند البصريين بين كان واخواته وبين المرفوع بها من معمولات الخبر الا بالظرف او الجار والمجرور وذلك لكون الفعل الناقص عاملا ضعيفا فلا يفصل بينه وبين معموله بالاجنبيات الا بالظرف ولكان العامل قويا جاز الفصل بينه وبين

مبحث المبتدأ والخبر

معموله بشرط ان يكون فضلة بغير الظرف ايضا نحو عمروا كان زيد ضاربا هذا كلامه وهو يشعر بعدم جواز الفصل بين كان وخبره ايضا حيث
قيد جواز الفصل بين العامل والمعمول بكون العامل قويا وصرح بان الافعال الناقصة عوامل ضعيفة وبعدم جواز الفصل بين الفعل
والفاعل ايضا حيث قيد جواز الفصل بين العامل القوي ومعموله بان يكون المعمول فضلة لكن جواز اعمال الاول عند البصريين واكثر
غير مختار صريح في جواز الفصل بين الفعل والفاعل مطلقا اذ لا ضرورة لهم في باب التنازع لجيئهم الى ذلك حتى يقتصر على مورد الضرورة
ان يقال الجواز مع الفضلة حسن ومع العمدة قبيح او الجواز على الاطلاق مذهب البعض والجواز على التفصيل مذهب آخرين ثم قال
المعترض ثم انظر امتناع على الله عبده متوكل لما فيه من الفصل بالاجنبي حتى انه ممتنع وان كان المعمول ظرفا كما سيجيء في مسئلة الكحل انه
لم يجوزوا رفع احسن على انه خبر الكحل لئلا يلزم الفصل بالاجنبي بين احسن ومعموله وهو منه بالكحل وهو اجنبي مع ان المعمول ظرف او
جاز ذلك ولكن يحذف الجزاء اي متوكل على الله عبده فيجعل المذكور تفسيرا للمحذوف هذا لفظه اقول وفيه بحث ايضا اما اولا فلانا لا نم انه فصل
بالاجنبي كيف وقد قال العلامة الثاني المحقق التفتازاني في شرح المفتاح في القانون الثاني من المعاني في الباب
الثاني منه ان عمة لك في قوله ۞ كم عمة لك يا جرير وخالة ۞ فدعاء قد حلبت على عشاري ۞ مبتدأ وحلبت خبره وكم ظرف او مصدر
لقوله حلبت ومثل هذا لا يعد من الفصل بين العامل والمعمول بالاجنبي كما في قتل عمروا او يوم الجمعة او ضربا شديدا زيد ضرب
او زيد ضارب وصرح به ايضا السيد السند قدس سره في ذلك الباب واما ثانيا فلانه لا يلزم من عدم جواز الفصل بالاجنبي
بين العامل الضعيف ومعموله كاسم التفضيل ولو بالظرف عدم جواز الفصل مطلقا ولو بالظرف كيف وقد قال الشيخ الرضي في
مسئلة الكحل لو رفع احسن على انه خبر الكحل لزم الفصل بين العامل الضعيف ومعموله باجنبي ولا يجوز ذلك بل قد يجوز ذلك في العامل
القوي نحو زيدا كان عمرو ضاربا هذا كلامه فنظر ان دعوى الانفصال والانحصار في الامتناع او الجواز على التقدير ليس بسديد
فالاظهر ان يقال ما في الآية مبني على مذهب الجواز لئلا يحتاج الى التكلف الذي ذكره الفاضل الهندي مع انه ليس بتام والتقدير الذي
قال به المعترض **قوله** كائن في جانب المبتدأ اشارة الى ان لفظ المتن مصروف عن الظاهر اذ الظاهر ان المبتدأ ظرف للضمير مع انه ليس كذلك
قوله المأول بالمفرد لكون ان المفتوحة مصدرية للجملة الاسمية كما ان للجملة الفعلية فيأول الاسمية بمصدر يجيء مضافا الى الاسم
ان كان الخبر مشتقا او بمعنى المصدر او يكون مطلق مضاف نحو بلغني ان زيدا قائم اي بلغني قيام زيد او بلغني ان زيدا اخوك اي بلغني
اخوة زيد لك او بلغني ان هذا زيد اي بلغني كونه زيدا **قال** خوف لبس بان المفتوحة وفيه ان خوف اللبس مرجح لا موجب ولذا قال المصرح
في شرح التغيير ويختار النصب عند خوف لبس المفسر بالصفة **قال** مثل عندي انك قائم تعين عند تقديم الخبر كون ان المفتوحة مع
اسمها وخبرها المأول بالمفرد مبتدأ او المقدم خبره اذ لا يجوز كون المقدم متعلقا بخبر ان او خبرا بعد خبر لها مفتوحة كان او مكسورة لان
الاولى موصولة وما في حيز الموصول لا يتقدم عليه وللثانية صدر الكلام فلا يتقدم عليه ما في حيزه وهذا اذا لم يقع ان بعد ما تعين
كونها مفتوحة بعده كلو لا او اما **قال** وقد يتعدد الخبر قال الرضي قد اذا دخلت على الماضي او المضارع فلا بد فيهما من معنى التحقيق ثم انه
ينضاف في بعض المواضع الى هذا المعنى في الماضي التقريب من الحال مع التوقع وقد يكون مع التحقيق التقريب فقط ويدخل ايضا على
المضارع فيتضاف الى التحقيق في الاغلب التقليل وقد يستعمل للتحقيق مجردا من معنى التقليل ويستعمل للتكثير في موضع التمدح هذا كلامه ومراد
هذا الشارح قدس سره ايضا في بحث قد فقد للتحقيق مع التقليل فما قيل لفظ قد للتحقيق ليس على ما ينبغي ثم ما قيل في رده ومن قال

للتقليل او التحقيق ره والفظين لمعنى حقيقى او المجازى من غير صارف من الحقيقة ايضاً ليس على ما ينبغى فتدبر **قوله** من غير تعدد المخبر
عنه اشارة الى ان تعدد الخبر بحسب تعدد المبتدأ امر ظاهر غير محتاج الى البيان اذ المبتدأ المسند اليه لا يتصور بدون الخبر بل هو ليس
بتعدد فى الحقيقة فالتعدد ان يكون لمبتدأ واحد خبران او اكثر فقولك هما عالم وجاهل ليس من تعدد الخبر **قوله** فانهما فى الحقيقة
خبر واحد او الثابت فى جميع الاجزاء هو الكيفية المتوسطة لا كل واحد من الطعمين فالخبران يتضمنان معاً ضمياً واحداً بتأويل غير لذيذ
فيه بحث لانه ان اراد انه ليس المقصود اثبات كل منهما على وجه الكمال فهو مسلم لكن ذلك لا يوجب التأويل كيف ويحتمل ان يكون
المقصود اثبات كل منهما فى الجملة وان اراد انه ليس المقصود اثبات كل منهما لا على وجه الكمال ولا فى الجملة فهو ممنوع كيف والاجماع بين
الحلاوة والحموضة على ما قال الشارح قدس سره فى الحاشية وهو اثبات لما فى الجملة **قوله** فى هذه الصورة اى فى الصورة التى
تعدد فيها الخبر بحسب اللفظ فقط والمبتدأ واحد كهذا حلو حامض فظهر ان ما قيل قوله فى هذه الصورة ترك العطف اولى انما يتم اذا اريد
بالمبتدأ الخبر هما عالم وجاهل فانه ح العطف واجب ليس على ما ينبغى لان وجوب العطف لا يضر الشارح قدس سره لانه بين من افراد
الصورة المذكورة وبالجملة حكم الشارح باولوية ترك العطف فى صورة خاصة لا مطلقا فان قلت يلزم من العطف اتصاف كل منهما
بالعلم والجهل قلت ان المراد احدهما عالم والآخر جاهل فكيف يصح قيل اعتبر العطف ثم جعل المجموع خبرا على ارادة التفصيل اعتمادا على فهم
السامع **قوله** جوز العطف فى الصورة المذكورة ثم العطف فيها لا يحتاج الى اعتباره اولا ثم جعل المجموع خبرا كما قيل **قوله** والعلم المتعدد
بالعطف اى الذى حصل تعدد الخبر بسبب عطفه على الخبر وهو المعطوف فالضمير فى قوله بل هو راجع الى الالف واللام فى قوله المتعدد
الذى هو عبارة عن المعطوف فاندفع ما قيل يفهم من ظاهر العبارة ان التوابع عالم وعاقل فى قولنا زيد عالم وعاقل وليس الامر كذلك
فالاولى ان يقول الشارح قدس سره بل المعطوف من توابع الخبر **قوله** وهو سببية الاول للثانى لوفر يكون الاول ملزوما والثانى
لازماً كما ... به فى بحث كلم المجازاة لما احتاج الى قوله او للحكم به قال الرضى لا يلزم مع الفاء ان يكون الاول سببا للثانى بل اللازم
ان يكون ما بعد الفاء لازما لمضمون ما قبلها كما فى جميع الشرط والجزاء ففى قوله تعالى قل ان الموت الذى تفرون منه الآية الملاقاة لازمة
للفرار وليس الفرار سببا للملاقاة وكذا فى قوله تعالى وما بكم من نعمة فمن الله كون النعمة منه تعالى لازمة لحصولها معاً فلا يغرنك قول بعضهم
ان الشرط سبب للجزاء هذا كلامه وهو صريح فى ان القائل بسببية الشرط بعض النحاة فما قيل ذهب اليه جمهور النحاة ليس على ما ينبغى
قوله فلا يرد اى اذا قيل او للحكم به لا يرد الآية الكريمة لان حصول النعمة للمخاطبين وان لم يكن سببا لكونها من الله تعالى لكنه سبب
للحكم بانها منه تعالى **قال** فيصح دخول الفاء فى الخبر ويصح عدم دخوله فيه نظرا الى مجرد تضمن المبتدأ معنى الشرط يشير الى ان جواز الامرين
المشعر به قوله فيصح انما هو فى مبتدأ نظر فيه الى مجرد تضمنه معنى الشرط ولم يقيد بقصد الدلالة عليه ولا بعدم قصده وعند قصد الدلالة يجب
الدخول مطلقا كما انه يجب عدم الدخول عند عدم القصد اذ تقييد الجواز بما ذكر وايثاره فى مقابلة باما التى لتفصيل المجمل يدل على ذلك
كما لا يخفى وفيه بحث اما اولا فلان الفاضل السندى صرح بان جواز الامرين انما هو عند قصد السببية لا غير حيث قال فيصح دخول الفاء فى خبره
اذا قصد السببية او الملازمة والا فلا فتقييد صحة دخول الفاء بقصد السببية يشعر بعدم الجواز عند عدم القصد وهو عام يشمل ما اذا قيد
بعدم القصد وما ابقى على مجرد التضمن وقوله والا فلا صريح فى ذلك واما ثانيا فلان الرضى صرح بان دخول الفاء فى خبر المبتدأ المذكور
جائز لا واجب حيث قال اعلم ان الفاء تدخل على خبر المبتدأ الواقع بعد اما وجوبا وتدخل جوازا فى مبتدأ مذكور وهو شيئان احدهما

الاسم الموصول اما بفعل او ظرف والثانی النکرة العامة الموصوفة بالفعل او الظرف انتهی فاتیان الجواز فی مقابلة الوجوب یدل علی انه لا وجوب فیها اصلا وقال ایضا کان حق الجزاء ان یلزمه الفاء لکنه لما جزاء من حیث انه لیس جزاء الشرط حقیقة جاز تجریده منها مع قصد التسببیة وصرح به الفاضل السندی ایضا حیث قال الفاء فی خبر المبتدأ الذی بعده ما فی خبر من وما حرف الشرط اما الاول فظ لان اما حرف الشرط واما الثانی فلانه تضمنه ویجری فیه احکام الشرط والجزاء من لزوم الفاء فی مواضع اللزوم وجوازه وامتناعه فی مظانهما وجعل الماضی مستقبلا حتما وجزم المضارع وغیر ذلک بخلاف المتضمن لمعنی الشرط فانه لا یلزم فی خبره الفاء هذا کلامه نعم ذهب البعض الی ان دخول الفاء فی خبر المبتدأ المذکور واجب صرح به فی المنهل والیه یشعر ظاهر عبارة الوافی وتاویل الفاضل السندی قول المص رح فیصح بقوله لا یمتنع واما الوجوب علی الاطلاق علی ما یفهم من عبارة الش فلیس بصواب وکذا الجواز فیما ذکره لا عرفت ولان الدخول فی الشبه به انما هو عند قصد السببیة فکیف یدخل فی المشبه بدون القصد **قوله** واما اذا قصد لا یته اذا کان اذا اسما فالاسم مذکور بعد اما واما اذا کان حرفا کما کان علیه البعض فلیس کک لانا نقول کونه بعدها اعم من ان یکون لفظا او تقدیرا او علی ذلک التقدیر وان لم یکن لفظا لکنه موجود تقدیرا کما قیل فی قوله تعو واما اذا کان من المقربین ان التقدیر اما المتوفی ان کان من المقربین والتقدیر فیما نحن فیه واما الخبر الذی قصد الدلالة فی مبتداه علی ذلک المعنی فی اللفظ علی ان الرضی جوزه وقوع الفعل بعدها حیث قال قد یقع کلمة الشرط مع الشرط من جملة اجزاء جزاء اما مقام الشرط کقوله تعو فاما ان کان من المقربین فروح وریحان فقوله فروح جواب اما استغنی به عن جواب ان والدلیل علی انه لیس جواب ان عدم جوازه اما ان جئتنی اکرمک بالجزم ووجوب اما ان جئتنی فاکرمک **قوله** یجب دخول الفاء جواب اما استغنی به عن جواب اذا وانما وجب الفاء فی جواب اما ولم یجز الجزم وان کان فعلا مضارعا فلم یجز اما زید تقیم لانه لما وجب حذف شرطها فلم یعلم فیه فیجب ان یعمل فی الجزاء الذی هو ابعد منهما من الشرط **قوله** اما الاسم تقدیریة ای تعمیم لما هو المراد من کلمة او وجه التعمیم والاضافة الحقیقی لکثرة استعمالها فیه والا فلا حاجة الیه **قوله** الموصول بفعل لفظا او تقدیرا نحو الزانیة والزانی او صلة الالف واللام فعل فی صورة اسم قال الرضی والاغلب الاعم فی الموصول ان یکون عاما وصلته مستقبلة قد یکون خاصا وصلته ماضیة وقد یکون خاصا وصلته مستقبلة **قوله** ای الذی جعلت صلته جملة فعلیة او ظرفیة اطلق الجملة الظرفیة علی الظرف الذی وقع صلة وفیه ضمیر علی ما هو المشهور وان کان لا یخلو عن مسامحة اذ الجملة لابد فیها من الاسناد الاصلی وهو عبارة عن نسبة واقعة بین طرفی جملة فعلیة او اسمیة فالمصدر والظرف والفاعل والمفعول مالم یعتمد علی نفی او استفهام مع المرفوع لا یکون جملة والمراد او ظرف ماول لا یدل علیه قولهما اشترط ان یکون صلته فعلا او ظرفا ولا بالفعل ثم الجملة الظرفیة لیس ماولة بالفعلیة علی الاطلاق بل علی الاصح فی المنهل الجملة الظرفیة ما صدر بظرف او جار ومجرور نحو اعندک زید افی الدار عمرو فان الاصح فی مثل هذا تعلقه بالفعل فیکون الجملة من قبیل الفعلیة هذا کلامه وفی المفصل اورد مثال الشرطیة والظرفیة بکران تعطیه یشکرک وخالد فی الدار ومعلوم ان الظرف فی المثال المذکور لیس ماولا بالفعل البتة بل علی الاصح فظهر ان ما قیل وفی قوله او ظرفیة ماولة بجملة فعلیة بالاتفاق تسامح لان الظرفیة ای الجملة الظرفیة ماولة بالجملة الفعلیة بالاتفاق مطلقا الا فی هذا الموضع فقط وانما الماول بالجملة الفعلیة بالاتفاق دون سائر الحال هو الظرف لیس مما ینبغی فتامل فیه ان تقیید تاویل الظرفیة بالجملة الفعلیة بالاتفاق بما اذا وقعت صلة للموصول یشعر بالاختلاف فیما عداه ولیس کک اذ الظرفیة الواقعة صفة للنکرة المذکورة فیما بعد ایضا ماولة

۱۲۶

بالفصل بالاتفاق فی المغنی لا خلاف فی تعیین الفصل فی بابی القسم والصلة لان القسم والصلة لا یکونان الا جملتین قال ابن یعیش وانما لم یحسن الصلة ان یتہ ان نحو جاء الذی فی الدار بتقدیر مستقر علی انہ خبر لمحذوف علی حد قرأة بعضہم تماما علی الذی احسن بالرفع لقلة ذاک ولطوله انتہی وکذا یجب فی الصفة فی نحو رجل فی الدار فلہ درہم لان الفاء یجوز فی رجل یاتینی فلہ درہم ویمتنع فی نحو رجل صالح فلہ درہم

ہذا کلامہ فی الرضی المتعلق فی الذی فی الدار زید وکل رجل فی الدار فلہ درہم فعل لا غیر **قال** او النکرة الموصوفة بوصف عام وہو الذی لا یختص بفرد واحد من افراد تلک النکرة لیحصل العموم المعتبر فیہا کما فی اسماء الشرط نحو رجل یاتینی فلہ درہم ورجل عندہ حزم فسعید ورجل یسعی فی نجاتہ فلن یخیب ووجہ العموم فیہما ان تعلیق الحکم بالوصف المشتق مشعر بان ماخذ اشتقاق الوصف علة لذلک الحکم فیعم الحکم لعموم علتہ **قولہ** ای باحدہما لما کان مطابقة العائد الی المعطوف والمعطوف علیہ بالواو مفوضة الی ما یقصدہ المتکلم من افراد وتثنیة وکان المقصود ہٰہنا الافراد کما یدل علیہ قولہ کل رجل یاتینی او فی الدار فلم یصح تثنیة الضمیر اشارة الی توجیہہ بانہ علی حذف المضاف **قولہ** وفی حکمہا الاسم المضاف الیہا ای الاسم الذی اضیف الی تلک النکرة الموصوفة فی حکم تلک النکرة فی جواز دخول الفاء فی الجزاء اسم کان ہذا ما ہو الظاہر من عبارة الشارح قدس سرہ فی شرح اللباب قال ابن مالک او نکرة عامة موصوفة باحدہما او مضاف الی ہذہ النکرة کل انتہی **قولہ** ومثل کل رجل یاتینی قال شارح اللباب فی تمثیلہ للنکرة الموصوفة بکل رجل تساہل لان المبتدأ کل وہو غیر موصوف وانما الموصوف النکرة المضاف الیہا کل فالاولی ان یقول کما قال ابن مالک او نکرة عامة موصوفة باحدہما او مضاف الی ہذہ النکرة بکل نحو رجل عندہ حزم فسعید ورجل یسعی فی نجاتہ فلن یخیب ہذا کلامہ **قولہ** فالاولی اشارة الی ان ما ذکرہ صحیح ایضا لان کل عبارة عن المضاف الیہ فہو موصوف معنی الا ان الاولی بحال المتعلم التفصیل لئلا یتوہم اختصاص ہذا الحکم بکل ثم ان ہذا الحکم ای جواز دخول الفاء فی کل مضاف الی النکرة المذکورة تخصیص کل لیس علی ما ینبغی الا ان یکون ذکرہ علی وجہ التمثیل والا فالتعمیم لیس بمستقیم **قولہ** کل غلام رجل یاتینی او فی الدار فلہ درہم ان جاز غلام رجل یاتینی فلہ درہم لعموم المضاف بسبب عموم المضاف الیہ فالحق انہ لیس لہ کثیر نفع والا فالتعمیم المذکور لیس بجید قال الرضی وقد یدخل علی خبر کل وان کان مضافا الی غیر موصوف نحو کل رجل فلہ درہم لمضارعتہ لکلمات الشرط فی الابہام وکذا ان کان مضافا الی موصوف بغیر التلثة المذکورة نحو کل رجل عالم فلہ درہم وعند سیبویہ لا یدخل الفاء علی خبر غیر ما ذکر من المبتدأت والاخفش یجوز زیادتہا فی جمیع خبر المبتدأ فی المغنی کون الفاء زائدة فی الکلام لا یثبتہ سیبویہ واجاز الاخفش زیادتہا فی الخبر مطلقا وحکی اخوک فوجد وقید الفراء والاعلم وجماعة الجواز بکون الخبر امرا ونہیا فالامر کقولہ ع وقائلة خولان فانکح فتاتہم ۔ وقولہ ع انت فانظر لای ذاک تصیر ۔ وحمل علیہ الزجاج ہذا فلیذوقوہ والنہی نحو زید فلا تضربہ وقال ابن برہان تزاد الفاء عند اصحابنا جمیعا کقولہ ع واذا ہلکت فعند ذلک فاجزعی ۔ انتہی وتاول المانعون قولہ خولان فانکح علی ان التقدیر ہذہ خولان وقولہ فانت فانظر علی ان التقدیر انظر فانظر ثم حذف انظر الاول وحدہ فبرز ضمیرہ فقیل فانت فانظر والبیت الثالث ضرورة واما الآیة فالخبر حمیم وما بینہما معترض او ہذا منصوب لمحذوف تفسیرہ فلیذوقوہ ومثل وایای فارہبون وعلی ہذا فحمیم بتقدیر ہو حمیم ہذا کلامہ **قال** ولیت ولعل من الحروف المشبہة لا مطلقا مانعان بالاتفاق ولا ورود لقولہ فان قیل باب کان الخ فالوجہ عدم ذکر قولہ من الحروف المشبہة لیتوجہ السؤال علی ظاہر لفظ المتن کما فعل الفاضل الہندی **قولہ** والشرط والجزاء من قبیل الاخبار لان الفاء للربط عند اہل العربیة بین طرفی الجزاء والشرط قید لہ کما حققہ العلامة التفتازانی

لكونها من قبيل الاخبار ليس على الاطلاق اذ الجزاء قد يكون خبرا وقد يكون انشاء وانكان بين الشرط والجزاء على ماحققه السيد السند قدس سره فكونها جزاء على الاطلاق **قوله** قيل هو سيبويه على مانقل عنه جار الله خلافا للاخفش ونقل عنه شارح اللمع ان المجوز لدخوله مع ان سيبويه خلافا للاخفش فمن منع قال لان ان لا تدخل الشرط فكان القياس ان لا يدخل ما تضمن معناه ومن اجاز قال لان ان لا تغير معنى الجملة هذا ما ذكره شارح اللباب وفي الرضي قال المص اتباعا العبد القاهر ان هذا الملحق سيبويه خلافا للاخفش ونقل العبدي وابو البقاء وابو يعيش ان المجوز لدخول الفاء مع ان سيبويه خلافا للاخفش **قوله** لانها لا تخرج الكلام عن الخبرية آه وفيه ان انتفاء السبب الخاص لا يدل على انتفاء سائر الاسباب مطلقا فيحتمل ان يكون في ان سبب آخر **قوله** ويؤيده قوله تم ولم يقل بدليل قوله تم لاحتمال حذف الخبر وحمل الفاء على التعليل او الزيادة وفيه بحث اذ الملحق سيبويه على ما قال الشارح قدس سره فلا يمكن الجواب بحمل الفاء على الزيادة من جانبه لانه لا يجوز زيادة الفاء اصلا نعم انكان الملحق الاخفش يمكن الجواب من جانبه بحمل الفاء على الزيادة لانه لا يجوز زيادتها في الخبر مطلقا وفيه ان ما جعله مؤيدا للمنع جعله فيما سياتي دليلا عليه حيث قال ومما يدل على عدم منع ان المكسورة من دخول الفاء على الخبر ما سبق الا ان يقم جعله مؤيدا نظرا الى الاحتمال وانكان بعيدا ودليلا لعدم الالتفات الى الاحتمال لبعده وكونه خلاف الاصل فلا يقدح في التمسك **قوله** فاوجه تخصيص ان المكسورة بالالحاق قلنا لان ان المكسورة اصل وان المفتوحة ولكن فرعان لها وملحقان بها فيعلم حالهما من حالها وملحقان بليت ولعل بالواسطة قال الرضي الحق المالكي بها ان المفتوحة ولكن من غير سماع لكنه لما راى انه يجوز العطف بالرفع على محل اسم لكن كما يجوز على محل اسم ان وكذا اجرى بعضهم ان المفتوحة في جواز رفع المعطوف على اسمها مجرى المكسورة اجراها مجرى المكسورة **قوله** وقد يجب حذفه قيل لا يجب حذفه لانه ركن وقال الفاضل الهندي ليس لسديد لان الركنية لا ينافي وجوب الحذف لموجب الا ترى ان الخبر ركن وقد يجب حذفه واجاب عنه بعض افاضل الهند بان المبتدأ اصل في الركنية فينبغي ان لا يجب حذفه بخلاف الخبر فانه ليس باصل فيها والصفة المقطوعة نحو الحمد لله اهل الحمد محمول على حذف الخبر اي اهل الحمد هو والقول بان المخصوص بالمدح والذم خبر مما لا يعتد به اقول وفيه بحث اما في الاول فلانه يلزم وجوب حذف الخبر بلا سد شيء مسده وهو لا يجوز يدل عليه قول المص وجوبا فيما التزم في موضعه غيره وقول صاحب المغني وجوز ابن عصفور في المخصوص المؤخر ان يكون مبتدأ حذف خبره ويرده على ان الخبر لا يحذف وجوبا الا ان يسد شيء مسده وذلك وارد على الاخفش ايضا في ما احسن زيدا حيث قال ان الخبر محذوف بناء على ان ما معرفة موصولة او نكرة موصوفة وما بعدها صلة او صفة وايضا قال ولو عرض ما يوجب التعيين عمل به كما في نعم الرجل زيد على القول بانها جملتان اذ لا يحذف الخبر وجوبا الا اذا سد شيء مسده واما في الثاني فلانه كيف يكون مما لا يعتد به وقد ذهب اليه كثير من النحويين وليس فيه لزوم محذور الا ان يقال ان النحاة اعتمدوا في ذلك على ظاهر قول سيبويه ومقصود سيبويه من ذلك شيء آخر كما قال صاحب المغني ان التحقيق الجزم بان المخصوص مبتدأ لو ما بعده خبره وهو مختار ابن خروف وابن البادش وهو ظاهر قول سيبويه واما قولهم نعم الرجل عبد الله فهو بمنزلة ذهب اخوه عبد الله مع قوله واذا قال عبد الله نعم الرجل فهو بمنزلة عبد الله ذهب اخوه فسوى بين تاخير المخصوص وتقديمه والذي غر النحويين انه قال كانه قال نعم الرجل فقيل له من هو فقال عبد الله وغيره وعليهم انه قال ايضا واذا

قال عبد الله فكانه قيل لما شانه فقال نعم الرجل فقال مثل ذلك مع تقديم المخصوص وانما اراد ان تعلق المخصوص بالكلام تعلق لازم فلا
يحصل الفائدة الا بالمجموع قدمت او اخرت هذا كلامه اقول وفيه بحث لان قوله كانه قال نعم الرجل آه ما بل صريح فى ان المخصوص فى
صورة التاخير خبر محذوف لان نعم الرجل كلام تام فالسائل بقوله من هو طالب لتعيينه فاذا قال عبد الله فالتقدير فيه هو عبد الله
فهذا القول اشارة منه الى جواز الوجهين فى المخصوص المؤخر فهو حجة قاطعة للنحاة على ما ذهبوا اليه واما قوله اذا قال عبد الله فهو خير وارد على
النحاة او مقصوده منه ان المخصوص المقدم ليس كالمؤخر فى جواز الوجهين بل ليس فيه الا وجه واحد وهو كونه مبتدأ ونعم الرجل خبره
فلذا قال ما شانه سائلا عن حاله وصفته وحكم يحكم عليه فالسؤال الاول كان بعد الكلام عن تعيين الفاعل والثانى قبل تمامه عن
حال المبتدأ وحكمه فالسؤال الثانى لا ينافى ما فهموا من قول سيبويه وانما كان كذلك لو كان المقصود من السؤالين واحدا ليس
كذلك قوله وجوز ابن عصفور آه فيه ايضا بحث لانه كما يرد على ابن عصفور ما ذكره يرد عليه انه كيف يجب حذف المبتدأ بلا سد شئ مسده مع
ان كليهما ركنان من الكلام بل المبتدأ اصل اى الركنية فالقول بوجوب حذف المبتدأ بلا سد شئ مسده دون الخبر تحكم محض كيف وقد لم
يشتغل خبر واجب الحذف بشئ آخر متعارف عام ولذا قال الرضى اما زيد قائم وصل اليه من قيام جزء الجزاء موضع الشرط ما هو المتعارف
عندهم من تشغل خبر واجب الحذف بشئ آخر قوله اذا قطع النعت قال الرضى شرط جواز القطع ان لا يكون النعت للتاكيد وان يعلم
السامع مع اتصاف المنعوت بذلك النعت واذا حصل هذان الامران جاز القطع وان كان نعتا اول كقوله تعالى وامراته حمالة الحطب و
قولك الحمد لله الحميد ان كان النعت معرفة وجب فيه ان لا يكون المنعوت اسم الاشارة وان كان نكرة فشرط القطع ان يكون ثانيا
ليس مجرد التخصيص والاعرف فى النعت المقطوع اذا كان نكرة ان يكون بالواو ويجوز فى المعرفة ايضا القطع بالواو والواو اعتراضية
بعضها وبعضه قوله نقطع لقصد المدح او الذم نحو الحمد لله الحميد ومررت بزيد الفاسق قوله او غير ذلك كالترحم نحو مررت بعمرو المسكين
والتشنيع نحو مررت بزيد الغاصب حتى قال الرضى ولو لم يتضمن النعت شيئا من المعانى المذكورة لم يجز قطعه الا بعد بل ولكن قال
خرجت فاذا السبع الفا فيه زائدة لازمة عند الفارسى والمازنى وجماعة كذا فى المغنى فايراد الرضى بان ما قاله المازنى ليس بشئ
اذ لا يجوز حذفها غير وارد لانه ان اراد ان كل زائدة يجوز حذفها فهو ممنوع كيف وقد يكون الزائد لازما كما صرح به الرضى حيث قال اللام
فى الذى ومتصرفاته زائدة لازمة وان اراد البعض فهو مسلم لكن الفاء فيما نحن فيه ليس كذلك اذ هى لازمة فيه ايضا وعاطفة عند برهان و
ابى الفتح اى عطفا على المعنى اى خرجت ففاجات كذا قال الرضى وهو قريب وفيه ايضا وللسببية المحضة كفاء الجواب عند ابى اسحاق انتهى
ومما يؤيد ما ذكرناه فى حواشى المغنى على قوله ولا يحسن اسقاطها يسهل دعوى زيادتها ليس بين الزيادة وجواز السقوط تلازم فقد
يكون الحرف الزائد لازما قوله فان تقديره جزاء قوله خرجت الى قوله غير ساد مسده فيفيد ان تقدير الجزاء وتقدير التركيب
على الوجه المذكور وهو ان يكون اذا ظرف زمان غير مضاف الى الجملة التى بعدها بل معمولا للخبر غير ساد مسده هو المذهب الصحيح وتقديره
لا على الوجه المذكور وهو ان يجعل اذا ظرف مكان للخبر المحذوف او مضافا الى الجملة بعدها فالعامل فيها معنى المفاجاة غير صحيح لكن يشكل
ان الضمير المجرور فى قوله كما نص عليه ان كان راجعا الى التقدير المذكور كما هو المتبادر من العبارة فليس ذلك منصوصا
عليه فى اللباب بل المنصوص عليه فيه هو ان التقدير صحيح وهو بالنسبة الى جعل اذا جزائية حيث وقع فى اللباب وشرحه هكذا وعن بعضهم
ان اذا المفاجاة فى قولهم خرجت فاذا السبع خبر وما بعدها مبتدأ وليست اذا المضافة كانه خرجت فثم السبع او فبالمكان السبع وان كان

اذا المفاجاة زمانية كما قيل كان التقدير ففي ذلك الزمان حضور السبع على حذف المضاف لان ظرف الزمان لا يقع خبرا من الجثة والصحيح
ان الخبر محذوف اي خرجت فاذا السبع واقف لان اذا لا يستقل بالخبرية لانها موضوعة لنسبة الى نسبة فتفتقر الى جملة تبين بها صاحبها
وانكان راجعا الى مجرد التقدير لا الى التقدير المبني على المذهب الصحيح فهو وانكان منصوصا عليه فيه الا انه يلزم ح صرف العبارة عن ظاهرها
مع ان بيان تصريح مجرد التقدير في مقام بيان التقدير المبني على المذهب الصحيح ليس لسديد **قوله** اذ ظرف زمان عند الزجاج
ويحتمل على قوله وجوها ثلثة احدها ما ذكر في الشرح والثاني ان يكون في قولهم خرجت فاذا السبع خبرا عما بعدها بتقدير مضاف اي ففي
ذلك الزمان حضور السبع لا عرفت والثالث ان يكون مضافا الى الجملة الاسمية وعامله محذوف على ما قال المص رح اي فاجات وقت
وجود سبع بالباب الا انه اخراج لاذا عن الظرفية اذ هو اذن مفعول به لفاجات كذا في الرضي واجاب الفاضل الهندي بان فاجات
منزل منزلة اللازم في المعنى واختار مذهب الزجاج الزمخشري وزعم ان عاملها فعل مقدر مشتق من لفظ المفاجات قال في قوله تعالى ثم
اذا دعاكم الآية التقدير ثم اذا دعاكم فاجاتم الخروج في ذلك الوقت ولا يعرف هذا لغيره واما ناصبها عنده فهو الخبر المذكور في نحو خرجت
فاذا زيد جالس او المقدر في فاذا الاسد اي حاضر وان قدرت انها الخبر فعاملها مستقر او ظرف مكان عند المبرد وحرف عند الاخفش
ويرجحه قولهم خرجت فاذا ان زيدا بالباب بكسر ان لان ان لا يعمل ما بعدها فيما قبلها وتقول خرجت فاذا زيد جالس او جالسا فالرفع
على الخبرية واذا النصب به والنصب على الحالية والخبر اذا ان قيل بانها مكان والا فهو محذوف انعم يجوز ان تقدرها خبرا عن الجثة مع
قولنا انها زمان اذا قدرت حذف مضاف انتهى هذا مع النكرة واما مع المعرفة فلا يجوز عند البصريين والكوفيون يجوزون نحو خرجت
فاذا زيد القائم بنصب القائم في المغني ان سيبويه دخل على البرامكة فعزم يحيى بن خالد على الجمع بين سيبويه والكسائي فجعل لذلك يوما
فلما حضر سيبويه سأله الكسائي عن المثال المذكور فقال سيبويه فاذا هو هي ولا يجوز النصب وسأله عن امثال ذلك نحو خرجت
فاذا عبد الله القائم او القائم فقال كل ذلك بالرفع فقال له الكسائي العرب يرفع كل ذلك وتنصبه فقال يحيى فقد اختلفتما وانتما
رئيسا بلديكما فمن يحكم بينكما فقال له الكسائي هذه العرب ببابك قد سمع منهم اهل البلدين فيحضرون ويسألون فقال يحيى وجعفر انصفت
فاحضروا فافقوا الكسائي فاستكان سيبويه وامر له يحيى بعشرة آلاف درهم فخرج الى فارس فاقام بها حتى مات ولم يعد الى البصرة
فيقال ان العرب ارشوا على ذلك او انهم علموا منزلة الكسائي عند الرشيد ويقال انهم انما قالوا القول قول الكسائي ولم ينطقوا بالنصب
وان سيبويه قال ليحيى مرهم ان ينطقوا بذلك فان السنتهم لا تطوع بهم انتهى وفيه انه كيف القول بان العرب ارشوا مع القول
بانه قال العرب فكنت اظن ان العقرب اشد لسعة من الزنبور فاذا هو هي وقالوا ايضا فاذا هو اياها على ما صرح به في المغني وايضا
قال الكسائي بجواز الوجهين وسأل العرب من ذلك وكان ثابتا في كلامهم فكيف يتصور منهم انكار ذلك نعم موافقة العرب للكسائي على ما نقله
الرضي لا يخلو عن شيء حيث قال قال الكسائي فاذا هو اياها وانما يجوز الا اياها وقال سيبويه لا يجوز الا فاذا هو هي وبالجملة انكان السؤال منهم
عن نفس الجواز فهم مبرؤن عن تهمة الرشوة وانكان عن الجواز على وجه الكثرة والشيوع في كلام العرب فهم اتهموا لموافقتهم للكسائي لا يخلو عن
شيء اذ الرفع هو الفصيح الكثير الواقع في استعمال الفصحاء والنصب قليل خارج عن القياس كالجزم بلن والنصب بلم والجر بلعل ولذا لم
يلتفت سيبويه الى ذلك ونفى الجواز قال صاحب المغني قد ذكر في توجيه النصب امور احدها ان اذا ظرف فيه معنى وجدت ورأيت فجاز له
ان ينصب المفعول وهو مع ذلك ظرف مخبر به عن الاسم بعده وهذا خطأ لان المعاني لا تنصب المفاعيل الصحيحة وانما يعمل في الظروف

والاحوال ولا سماعيتاج على زعمه الى فاعل ومفعول آخر وكان حتما ان ينصب مايليها والثانى ان ضمير النصب استعير فى مكان ضمير الرفع وهو لا يتاتى فيما اجازه من قولك فاذا زيدا القائم بالنصب فينبغى ان يتوجه على انه نعت مقطوع او حال على زيادة اللام وليس مما يقاس ومن جوز تعريف الحال وزعم ان اذا يعمل عمل وجدت وانها رفعت عبد الله ونصبت ما بعده ان الظرف يعمل وان لم يعتمد فقد اخطا لان وجد ينصب الاسمين ولان مجئ الحال بلفظ المعرفة قليل والثالث انه مفعول به والاصل فاذا هو يساويها او اذا هو يشبهها ثم حذف الفعل فانفصل الضمير الرابع انه مفعول مطلق والاصل فاذا هو يلسع لسعتها ثم حذف الفعل ثم حذف المضاف الخامس انه منصوب على الحال من الضمير فى الخبر المحذوف والاصل فاذا هو ثابت مثلها ثم حذف المضاف فانفصل الضمير وانتصب فى اللفظ على الحال على سبيل النيابة قال شارح اللباب قال ثعلب اعتبار الكوفيين انما هو عماد واذا كوجدت مع احد مفعوليه كانه قال فوجدته هو اياها وفيه نظر لان الفصل والعماد يجوز حذفها والاخفش بالكلام ولا يجوز حذف هو فى هذه المسئلة قال الرضى ويمكن ان يقال ان الفصل لم يوجد فى كلام العرب الا اذا كان خبر المبتدا اسم فا باللام او افعل التفضيل وفى الاتيان به مع غيرها نظر **قوله** اى فى تركيب التزم عائد الموصوف فى الجملة محذوف اى التزم فيه كقوله تعالى واتقوا يوما لا تجزى نفس عن نفس شيئا اى لا تجزى فيه وقيل حذف الجار والمجرور معا او حذف الجار وحده فانقلب الضمير واتصل بالفعل ثم حذف منصوبا والقول الاول عن سيبويه والثانى عن ابى الحسن وفى امالى ابن الشجرى قال الكسائى لا يجوز ان يكون المحذوف الا الهاء اى ان الجار حذف اولا ثم حذف الضمير وقال آخر لا يكون المحذوف الا فيه وقال اكثر النحويين منهم سيبويه والاخفش يجوز الامران والاقيس عندى الاول انتهى وهذا مخالف لما نقل غيره هذا كلام المغنى **قال** وقد التزم فى موضع الخبر جواب لولا فى المغنى زعم ابن الطراوة جواب لولا ابدا هو خبر المبتدأ ويرده انه لا رابطة بينهما انتهى **قوله** فلا يجب حذفه بل يجب ذكره ان لم يعلم نحو لولا قومك حديثو احد بالاسلام لاسست الكعبة على قواعد ابراهيم ويجوز الامران ان علم هذا ما ذكر فى المغنى ثم التفصيل المذكور فى الشرح ذهب اليه الرمانى وابن الشجرى والشلوبين وابن مالك فى التسهيل وقال اكثرهم يجب كون الخبر كونا مطلقا محذوفا فاذا اريد الكون المقيد لم يجز ان تقول لولا زيد قائم ولا ان تحذفه بل تجعل مصدره هو المبتدأ فتقول لولا قيام زيد لاتيتك وتدخلان على المبتدا فتقول لولا ان زيدا القائم ويصيران وصلتها مبتدأ محذوف الخبر وجوبا او مبتدأ لا خبر له او فاعلا لثبت محذوفا قال واما لولا قومك حديثو احد فلعله مما روى بالمعنى انتهى وقال ايضا وزعم ابن الشجرى ان من ذكره ولولا فضل الله عليكم وهذا غير متعين لجواز تعلق الظرف بالفضل ومن جماعة ممن اطلق وجوب حذف الخبر المغربى فى قوله فى صفته سيف يذيب الرعب منه كل عضب فلولا الغمد يمسكه لسالا وليس بجيد لاحتمال تقدير يمسكه بدل اشتمال على ان الاصل ان يمسكه ثم حذفت ان وارتفع الفعل او تقدير يمسكه جملة معترضة وقيل يحتمل انه حال من الخبر المحذوف وهذا مردود بنقل الاخفش انهم لا يذكرون الحال بعدها لانه خبر فى المعنى هذا كلامه **قوله** لولا المشعر بالعلاء ويذرى هاول عند الجمهور كما عرفت آنفا **قوله** هذا اى القول بوجوب الحذف انما كان الخبر عاما وعدم وجوبه اذا كان خاصا مذهب البصريين اى مذهب بعضهم اذ الجمهور لا يقولون بوقوع الخبر خاصا بعد لولا على ما عرفت **قوله** وقال الكسائى الاسم بعدها فاعل لفعل مقدر قال الرضى وهو قريب من وجه وذلك لان انظ منها انما لو التى تفيد امتناع الاول لامتناع الثانى دخلت على لا وكانت لازمة للفعل لكونها حرف شرط فيبقى مع دخولها على لا على ذلك الاقتضاء ومعناها مع لا ايضا باق على ما كان كما يبقى مع غير لا من حروف النفى وقال البصريون لولا كلمة بنفسها وليست لو الداخلة على لا لان الفعل لما ذا لزم وجوبا فلا بد من الاتيان بمفسر وليس بعد لولا تفسير وايضا لفظ لا لا يدخل على الماضى فى غير الدعاء

وجواب القسم الامكر ان الاخلب **قوله** منسوبا الى الفاعل او المفعول او كليهما يعم المضاف وغيره والمذكور في الحواشي الهندية والسهيل وشرح اللباب والرضي كونه مضافا الى الفاعل او المفعول او كليهما فان لم يشترط في الضابطة كونه مضافا فالوجه ماذكره الشارح قدس سره وان اشترط كما يدل عليه ما اشتهر فيما بين العلماء من ان اضافة المصدر في نحو ضربي زيدا في الدار تفيد الحصر وماذكره الرضي في وجه افادة ضربي زيدا الحصر ان اسم الجنس اذا استعمل ولم يقم قرينة تخصيص بعض ما يقع عليه فهو في الظاهر لاستغراق الجنس اخذا من استقراء كلامهم فالحق ماذكره نجم الرضي وغيره مثل للمضاف اليهما بحو تضارب الماثين وهو بظاهره غير مستقيم اذ معناه كونهما مشتركين في صدور الضرب لا كون كل ضاربا ومضروبا للآخر وايضا هو لازم لانه منقول من ضارب المتعدي الى واحد **قوله** وبعده حال مفرد او جملة فعلية فلا فالغراء نحو علمي بزيد كان ذا مال والتقدير علمي بزيد حاصل اذا كان كان ذا مال ولا يخفى ما فيه من تكرار الكون علم لم يجعل كان ذا مال خبر العلمي قلنا لا يجوز ذلك على ما ذكر ابو علي لان الضمير في كان ان عاد الى علمي لزم ان يكون للعلم المال وان عاد الى زيد بقي المبتدأ بلا عائد او جملة اسمية يجب معها الواو عند غير الكسائي كقوله صلعم اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد والحال فضلة وقد وقعت موقع العمدة فيجب معها علامة الحالية والكسائي يجوز تجريدها عن الواو لوقوعها موقع خبر المبتدأ **قوله** مضافا الى ذلك المصدر انما اشترط ذلك لان المبتدأ في الضابطة ان يكون مصدرا حقيقة او حكما واسم التفضيل المضاف الى المصدر بمعنى المصدر لانه بعض ما يضاف اليه فيكون مصدرا حكما وتاويلا فظهر ان جعل قوله او كان اسم التفضيل مقابلا لقوله كان مصدرا صورة او تاويلا غير مناسب **قوله** واخطب ما يكون الامير قائما قال الرضي يجوز رفع الحال الساد مسد الخبر عن افعل المضاف الى ما المصدرية الموصولة بكان او يكون عند الاخفش والمبرد ومنعه سيبويه والاولى جوازه لانك جعلت ذلك الكون اخطب مجازا فجاز جعله قائما ايضا ولا يجوز مثل ذلك بعد صريح المصدر الا في الضرورة فلا تقول ضربي زيدا قائم اذ لا مجاز في اول الكلام ولا شك ان المجاز يونس بالمجاز ويجوز ان يقدر في افعل المذكور زمان مضاف الى ما يكون بخلاف نحو اكثر شربي السويق وضربي زيدا فيكون التقدير اخطب اوقات ما يكون الامير قائم فيكون قد جعلت الوقت اخطب قائما كما يقال نهاره صائم وليله قائمة ويرجح هذا التقدير انه سمع اخطب ما يكون الامير يوم الجمعة برفع يوم الجمعة هذا كلامه **قوله** اذا كان قائما اذا منصوب على الظرفية والمعنى ضربي زيدا حاصل في وقت قيامه وكذا اخطب الوان الامير حاصل في وقت قيامه ويجوز كونه مرفوع المحل ايضا على انه خبر المبتدأ بعد افعل المضاف الى ما المصدرية بتقدير زمان مضاف الى ما المصدرية والتقدير اخطب اوقات كون الامير وقت قيامه وذلك لكثرة وقوع ما المصدرية موقع الظرف بخلاف المصدر الصريح فان وقوعه موقعه قليل وعند بعضهم يجوز كون اذا مرفوع المحل في مصدر صريح ايضا بتقدير زمان مضاف اليه والتقدير وقت ضربي زيدا وقت قيامه وانما قدر الزمان لان المصدر لا يخبر عنه بالزمان هذا ما ذكر في شرح اللباب وقال المصرح في الايضاح زعم بعض النحويين ان ما في اخطب ما يكون الا قائما يجوز ان يكون ظرفية فيكون اخطب زمانا ضرورة ان افعل لا يضاف الا الى ما هو بعض له ويكون الخبر اذن نفس اذ المقدر حين غير متعلق لانها هي الخبر فيها فظهر ان ما قيل لا يجوز تقدير زمان مضاف الى ما المصدرية في المثال المذكور ونحوه على تقدير نصب قائما وانما يجوز على تقدير رفعه على الخبرية ليس بسديد نعم يرد على القائل بالتقدير ان الضابطة مشروطة بكون المبتدأ مصدرا او اسما بمعنى المصدر كافعل المضاف الى المصدر وما افعل التفضيل على ذلك التقدير ظرف لا مصدر وجعل الافعل المضاف الى المصدر اعم من المضاف اليه بلا واسطة او بواسطة لا يجدي في ذلك نفعا ولو سلم تشكل بضربي زيد قائما اذا قدر زمان ضربي الا ان يقال المراد

كون المبتدأ الخ و لو بحسب الظ قوله ثم حذف اذا مع الشرط العامل فى الحال هذا فى الرضى لا يخفى ان اذا ظرفية محضة فتسمية متعلقها
شرطا للمسامحة نظرا الى ان المآل يرجع الى معنى الشرط قوله فيكون الحال قائما مقام الخبر مع وجود القرينة الدالة على تعيين الخبر الذى هو حاصل
و هو الاخبار عن الضرب بكونه مقيدا بالقيام لانه لا يمكن تقييده بقيد الا بعد حصوله فيجب الحذف لوجود شرطه قوله و فيه تكلفات كثيرة من
حذف اذا مع الجملة المضاف اليها و لم يثبت فى غير هذا المكان و من عدول عن ظاهر معنى كان الناقصة الى معنى التامة و ذلك لان معنى
قولهم حاصل اذا كان قائما فى معنى الناقصة و من قيام الحال مقام الظرف و لا نظير له هنا كلام الرضى و ردّ الاول بان حذف اذا
مع الجملة المضاف اليها اكثر من ان يحصى فى غير هذا المقام مع فاء الفصيحة الا ان يقال مراده ان حذف اذا مع الجملة المضاف اليها بعد
نيابة عن خبر المبتدأ لم يثبت و ايضا المحذوف قبل فاء الفصيحة هو اذا الشرطية مع شرطها الذى حكم عليه بعدم ثبوت حذفها هو الظرفية المحضة
و الثانى بان العدول انما يكون تكلفا اذا كان لمجرد جعل قائما حالا و ليس كذلك بل لان المنصوب الذى يجئ بعد الصد الضبوط بالضوابط
المذكورة لا يكون الا نكرة لم يسمع مع كثرته الا كذا فلو كان خبر الكان لجاز تعريفه صرح به الرضى الا ان يقال مراده ان الاحتياج الى
الاستدلال على كون كان تامة لا ناقصة تكلف بالنسبة الى التوجيه الذى ليس فيه ذلك صرح به ايضا ثم ان البصريين و ان قالوا
بقيام الحال مقام الظرف لكن المقصود قيامها مقام العامل فيها و فى الظرف و هو كان ثم قال و الذى اوقعهم فى هذا التزامهم اتحاد العامل
فى الحال و صاحبها بلا دليل لهم عليه و لا ضرورة الجأتهم اليه و الحق انه يجوز اختلاف العاملين على ما ذهب اليه المالكى فنقول تقديره ضربى
زيدا حاصل قائما و العامل فى الحال حاصل و فى صاحبها ضربى فنقول حذفنا كائن او حاصل العامل فى الحال لكونه عاما نسيا لما جميع
الافعال كما حذفنا فى نحو زيد عندك لمشابهة الحال للظرف و الحذف فى كليهما واجب لقيام الحال و الظرف مقام العامل انتهى قوله
اذا اردت الحال عن المفعول اى عن مفعول المصدر و كذا قوله عن الفاعل معناه عن فاعل المصدر و الا فالحال فى الصورتين عن
المفعول قوله اذا كان عن الفاعل اى اذا كان قائما حالا عن الفاعل الا اذا كان الحال عن الفاعل و الا لوجب اذا كانت قوله
اولى اذ ليس فيه شئ من التكلفات المذكورة لكن يرد انه لا يظهر فى هذا التقدير قرينة دالة على تعيين ما لا يجعل قائما من متعلقات
المبتدأ فيكون العامل فيه هو المبتدأ فيكون قيدا له و قيد الشئ بمنزلة جزئه و ما هو بمنزلة جزء المبتدأ لا يسد مسد الخبر بخلاف كل رجل و ضيعته
فان المعطوف على المبتدأ ليس بمنزلة جزئه فيجوز ان يقوم مقام الخبر و تقييد المبتدأ لان المبتدأ على تقديرهم عامل الحال و الحال قيد
للعامل فالجنس عندهم مقيد بالحال المخصص و المعنى ضربى زيدا المختص بحال القيام حاصل و هو لا ينافى حصول الضرب المقيد
بحال القعود فيفوت على هذا التقدير المعنى الذى اتفق الكوفية و البصرية عليه من ان معنى ضربى زيدا قائما ما اضرب زيدا الا قائما
بخلاف تقدير البصريين فان الجنس على تقديرهم باق على عمومه اذ الحال على ذلك التقدير قيد للخبر فيكون المعنى كل ضرب منى واقع
على زيد حاصل فى حال القيام و هو موافق للمعنى المتفق عليه قوله المقصود عمومه اى الذى قصد عمومه عند البصرية و الكوفية قوله
بدليل الاستعمال اى بدليل استعمال العرب امثال هذا المبتدأ فى العموم و ذلك لان اسم الجنس المعرف اذا استعمل و لم يقم قرينة
تخصصه ببعض ما يقع عليه فهو فى الظ لاستغراق الجنس و منعا للترجيح بلا مرجح قوله مصدر مضاف الى صاحب الحال فى المعنى
تقدير الاخفش اولى من تقدير باقى البصريين لانه قدر اثنين و قدروا خمسة و لان التقدير من اللفظ اولى مع كونه مقيدا
للمعنى المتفق عليه اذ المعنى ما ضربى اياه الا هذا الضرب المقيد لكن قال الرضى يرد عليه حذف المصدر مع بقاء معموله و هو

عندهم ممتنع اذ هو بتقدير ان الموصولة مع الفعل والموصول لا يحذف مع بعض الصلة وابقاء البعض الا ان يقال اذا قامت قرينة قوية دالة
عليه فلا باس بحذفه كما قال سيبويه في باب المفعول معه ان تقدير مالك وزيدا ما لك وملابستك زيدا ثم اعلم انه ليس كل ما اول بشيء
حكمه حكم ما اول به ثم القرينة على ذلك المقدر هو المبتدأ لا شئ قالوا ينبغي ان يكون المحذوف من لفظ المذكور مهما امكن وحسن ذلك قوله
وذهب بعضهم هو ابن درستويه وابن بابشاذ قال الرضي فهذا المذهب ايضا باطل لانه لا حصر في قولك اضرب زيدا قائما قوله اذ المعنى ما
اضرب زيدا الا قائما اي مثلا لان القائل به قال بتقدير ما او لا وقوله وعطف عليه شئ بالواو التي بمعنى مع في شرح اللباب شرطه
ان يكون المعطوف نصا في قصد المصاحبة وذلك حيث يكون دالا على الاقتران نحو كل عمل وجزاؤه وانما شرط ان يكون المعطوف نصا في
قصد المصاحبة لانه لو لم يكن كذلك لا يجب حذف الخبر كقول امير المؤمنين علي رضي الله عنه وانتم والساعة في قرن فان المعطوف ههنا لا يدل
على الاقتران ثم بيان الضابطة على ما ذكره الشارح قدس سره لا يشتمل ما عليه المحققون من ان تقدير كل رجل مقرون هو وضيعته على ان ضيعته
معطوف على الضمير المستكن في الخبر فيكون المعطوف من تتمة الخبر فيقوم مقامه وهذا هو الوجه الوجيه فان قلت يلزم فيه حذف المؤكد وهو
غير مسموع قلنا غير المسموع حذف المؤكد فقط اما حذفه مع حذف التاكيد فلا نم انه غير مسموع كذا ذكر بعض فضلاء الهند على ان حذف المؤكد
مع بقاء التاكيد جائز عند سيبويه والخليل حيث قالا في مررت بزيد وا تاني اخوه انفسهما انه بتقدير صاحباي انفسهما وان لم يجوزه
الاخفش وتبعه الفارسي صرح به في المغني على ما عرفت فالاولى في بيان الضابطة ما ذكره العلامة الثاني المحقق التفتازاني قدس سره
ضابطة كل مبتدأ بعده مرفوع مصدر بواو المعية قصدا الى الاخبار بتقارنهما قوله اي كل رجل مقرون مع ضيعته اشارة الى ان للمبتدأ
جزاء وللمعطوف جزاء على حدة اي كل رجل مقرون مع ضيعته وضيعته مقرونة به فقوله مع ضيعته تقدير لمتعلق الخبر لا انه معطوف والواو
بمعنى مع وانما قدر كذلك ليكون المعطوف بعد الخبر فيقوم مقام الخبر بلا مناقشة بخلاف ما لو قدر كل رجل وضيعته مقرونان فان فيه المعطوف
لا يخلو عن مناقشة اما اولا فلانه مبتدأ فكيف يقوم مقام الخبر واجيب بانه سد مسد الخبر من حيث الخبر الاول وان لا يسد مسده من حيث
انه خبره ولا يشترط لوجوب الحذف سد الشئ مسده من كل وجه واما ثانيا فلان خبر المثنى محله بعد المعطوف فلا ينوب المعطوف منابه اذ النائب
يكون بعد الخبر وليس لشئ آخر بعده قال الرضي ولو جاز ان يقال ان المعطوف ساد مسد الخبر المحذوف بعده لم يصح الاعتراض على
تقدير الكوفيين في ضربي زيدا قائما حاصل بانه ليس هناك ما يسد مسد الخبر قوله ولو جاز باعتبار ان النائب لا يلزم ان يكون محله
بعد المنسوب عنه فقوله لم يصح قد عرفت الجواب عنه في بحث ضربي زيدا قائما هذا ويرد على التقدير الشارح قدس سره انه كيف يجب حذف
خبر المعطوف بلا سد شئ مسده قال الرضي ويجوز ان يقال ان المعطوف يجري مجرى المعطوف عليه في وجوب حذف خبره انتهى ولا يخفى
انه ليس بشئ واما حمل كلام الشارح قدس سره على الوجه الوجيه فنكا قوله وعطف عليه شئ او كذا قوله واقيم المعطوف اذ الظاهر انه اشارة
اليه آب عنه قوله يكون مقسما به قال الرضي متعين للقسم فان تعينه للقسم دال على تعيين الخبر المحذوف قوله اي لعمرك بقاؤك قسمي
في المغني وجزم كثير من النحويين في نحو لعمرك لافعلن وايمن الله لافعلن كذا بان المحذوف الخبر وجوز ابن عصفور كونه المبتدأ ولذلك لم
يعينه فيما يجب فيه حذف الخبر لعدم تعينه عنده لذلك قال والتقدير اما قسمي ايمن الله واما ايمن الله قسمي انتهى قوله على المذهب الاصح
وهو مذهب البصريين وعند الكوفيين هو مرتفع بما كان مرتفعا به قولك زيد اخوك ولا عمل للحرف قال الرضي ومذهب البصريين اولى لان
اقتضاءها للجزئين على السواء فالاولى ان يعمل فيهما ولا سيما مع مشابهتها قوية بالفعل المتعدي قال المص في الايضاح دليل البصريين انه

شئ اقتضى شيئين اقتضاء واحدا لكان عاملا كعلت التعدى وحجة الكوفيين ان زيدا كان عاملا في اخوك لاقتضائه اياه وذلك الاقتضاء
باق وهذا فاسد لان الاقتضاء في اخوك باق كما في زيد فلو كان الاقتضاء قبل دخول ان باقيا على حاله لوجب ان لا ينصب زيد بان وقد
انتصب فدل على انه ليس بباق انتهى قوله لانه لما شابهت الفعل المتعدى في معنى اقتضائها الجزئين مشابهة لفظا من حيث كونها على ثلثة
احرف فصاعدا كذا في الرضى وهو صريح في ان وجه عملها هو مشابهته بالفعل المتعدى لفظا ومعنى واقتضائها للجزئين وجه المشابهة المعنوية
بالفعل وليس سببا مستقلا مقابلا لقوله لانها لما شابهت فقوله لان اقتضائها شابه آه على ما هو آنفا يشعر بالاستقلال فتامل قوله اشكاله
اى شكل الفعل المتعدى ضرب زيدا قوله ان زيدا اخوك منزلة ضرب زيدا اخوك قوله بعد دخول احد هذه الحروف اشارة الى ان المعرف
خبر واحد من ستة اياكان فالمراد من خبران واخواتها خبر واحد من ان واخواتها قوله لايهامات اثر لاعدات اثر قوله لفظا او
معنى من حيث اللفظ بان يجعل المسند مرفوعا لفظا او تقديرا او محلا والمسند اليه منصوبا كذلك ومن حيث المعنى بان يجعل مدلول المسند
ثابتا للمسند اليه على سبيل التحقيق والتاكيد فاو الفاصلة بمعنى الواو والواصلة فيفيد انه يحدث فيهما اثرا في اللفظ واثرا في المعنى فلا يرد
في التعريف الذى بعد ان المكفوفة بما ولا الذى بعد ان المخففة الملغاة لانه وان وجد فيه اثر معنوى لكنه لم يوجد اثر لفظى قوله لا يدخل
انما دخل على جملة يقوم ابوه اذ المرفوع بان هو الجملة لا يقوم وحده وكذا المثبت لزيد على سبيل التاكيد مفهوم الجملة لا مفهوم يقوم وحده
قوله ويلزم منه ما ان تقديره فانه يلزم منه قوله استدراك قوله بعد دخول هذه الحروف اذ قد احترز عنه بقوله المسند الى اسماء هذه الحروف
عما احترز به عنه فلم يبق قيدا احترازيا لكن القصد من التعريفات كشف الماهيات واما احترازتابع فلا باس بان يقع فيها قيد لزيادة
الكشف وان لم يكن للاحتراز ولم يلزم منه خروج قائم في ان زيدا قائم ابوه اذ الخبر اسم الفاعل مع فاعله على ما عرفت في صدر
الكتاب لا اسم الفاعل وحده كما زعم البعض وحكم بلزوم خروجه قوله ولا الى انه يجاب بان المراد بالمسند الاسم المسند يشير بان
ارادة الاسم المسند ليس بضرورى وفيه بحث لان كون الكلام في مرفوعات الاسم الكان موجبا للتقدير فكان ان التقدير ضرورى
في خبر المبتدأ كما قال به الشارح قدس سره كذلك وجوب موجب التقدير في الموضعين والا فليس بضرورى في شئ منهما والحكم القول
بوجوب التقدير في احد الموضعين والحكم بان الجملة ليست داخلة فيه وعدم القول في الآخر بان الجملة داخلة فيه مع استوائهما في باعث
التقدير وعدمه تحكم بحث قوله محتاج الى تاويل الجملة بالاسم يشير بان التاويل مسبب عن الارادة فاذا انتفت الارادة انتفى التاويل
وفيه بحث اذ انتفاء سبب خاص لا يدل على انتفاء مطلق الاسباب على ان ما ذكره الشارح قدس سره في بحث الكلام يدل على كون
التاويل ضروريا كما عرفت قوله حتى يرد انه يجوز ان يقع قيل وان يقع زيد اضربه ولا يجوز ان يقع ان زيدا اضربه اقول وفيه بحث اذ
قد وقع الامر خبران في قوله تعالى ان الذين يكفرون بآيات الله ويقتلون النبيين بغير حق ويقتلون الذين يامرون بالقسط
من الناس فبشرهم بعذاب اليم صرح به الرضى عند قوله وليت ولعل مانعان ومرح به في بحث الحروف بان ليت ولعل
مانعان وكان وان المفتوحة لا يدخل على مبتدأ في خبره معنى الطلب سواء كان ذلك الخبر مفردا او جملة واما ان ولكن فلا يمكن كون
اخبارها مفردا متضمنا لمعنى الطلب واما الجملة الطلبية كالامر والنهى والدعاء والجملة المصدرة بحرف الاستفهام والعرض والتمنى
ونحو ذلك فالارى منعا من وقوعها خبرا لهما كما في خبر المبتدأ وان كان قليلا نحو ان زيدا لا تضربه وانكم لا مرحبا بكم وان زيدا هل ضربت
واضرب زيدا ولكن عمروا لا تضربه هذا كلامه وحمل كلام القائل على المفتوحة غير متصور فتامل قوله ولا يجوز ان يقع ان ابن زيدا

وان من اياك لبطلان صدارة اين ومن ان لم يتقدما على ان ولبطلان صدارة ان ان قدما عليه ان قلت كل ما يغير معنى الكلام

ويؤثر في مضمونه فمرتبة الصدر كحرف النفي وحرف التنبيه والاستفهام والتشبيه والتحضيض والعرض وغير ذلك وان المكسورة يؤكد

معنى الجملة فقط والتاكيد تقرير الثابت لا تغيير المعنى قلنا مع ذلك كان حرف ابتداء فلذلك وجب تصدرها كاللام صرح به الرضي

قوله لان هذه الحروف فروع فان قلت هذا الدليل جار فيما المجازية مع ان عملها ليس فرعا لعمل ليس قلنا لان معنى ما ومعنى

ليس شيء واحد فكان ترتيب معمولها كترتيب معمولي ليس تطبيقا للفظ بالمعنى بخلاف ان فانه ليس بمعنى الفعل المتعدي على السواء

بل معناه يشبه معناها من وجه وكذا لفظها لفظه هذا كلام الرضي قوله في جواز التقديم اذا كان الاسم معرفة فكما يجوز تقديم خبر المبتدأ

اذا كان المبتدأ معرفة والخبر نكرة نحو زيد قائم بحيث يجوز قائم زيد كذلك في خبر ان اذا كان ظرفا قوله وفي وجوبه اذا كان الاسم

نكرة فكما يجب تقديم خبر المبتدأ عند تنكير المبتدأ للتخصيص كذلك يجب عند تنكير الاسم للتخصيص قال العلامة التفتازاني في المطول ناقلا

عن الشيخ عبد القاهر قدس سره العزيز ومن خصائص ان تهيئة النكرة لان يصلح مبتدأ كقوله ان شواء ونشوة وخبب البازل

الامون فانهم لو اسقطوا ان في هذا التركيب نكرة وخبره ظرف وهو من لذة العيش في المصراع الثاني فلو كان التقديم عند ذلك واجبا

لوجب فيها ايضا ولا يخفى ان هذا ايراد على القائلين بالتخصيص دون القائلين بالفائدة لانهم ضبطوا مواطن الفائدة وحصروها في

عشرة والبيت واحد منها وهو العطف بشرط كون المعطوف او المعطوف عليه مما يسوغ الابتداء قال لا الكائنة تقدر

المتعلق معرفا رعاية لجزالة المعنى اذ جزالة المعنى تقتضي الصفتية والصفتية تقتضي تقدير الموصوف والا كان المشهور تقدير الفعل

او اسما منكرا اتم الا انه لم يقصد فيه الحدوث فاللام حرف تعريف لا موصول فلو سلم فحذف الموصول مع بعض الصلة جائز

عند البعض صرح به السيد السند قدس سره العزيز في اول شرح المفتاح على ما مر قوله اي لنفي صفته الى آخره اذ نفي الجنس والذات

بدون ملاحظة الصفة غير معقول فلا في نحو قولك لا رجل موجود ولا وبالذات لنفي الوجود عن الرجل والا كان يستلزم نفي الرجل نفسه

وايضا الغالب هو نفي صفة الجنس فاندفع ما قيل لو حمل قولهم لنفي الجنس على معنى نفي صفة الجنس لم يتم التسمية فيما هو لنفي الوجود ولو حمل

على نفي الجنس لم يتم في ما هو لنفي صفة الجنس فلا بد في التسمية من ملاحظة حال بعض الافراد ومع تصحيح حمل العبارة على الظاهر ولا

حاجة الى الصرف عنه قوله فيما يرد نحو يضرب في لا رجل يضرب ابوه اذ اثر اللفظ وهو الرفع لم يورث لا في يضرب فقط بل في

مجموع الفعل والفاعل وكذا اثر المعنوي اذ لا ينفي عن الرجل الضرب بل ضرب الاب وكونه ضاربا ثم ارتفاع الخبر بلا في المثال

المذكور عند الاخفش والاكثرين واما سيبويه فقال ارتفاع خبرها عند افراد اسمها نحو لا رجل قائم بما كان مرفوعا به قبل دخولها

لا بها ولا خلاف بين البصريين في ارتفاعه بها اذا كان اسمها عاملا صرح به في المغني واما الكوفيون فيقولون ارتفاع خبرها بالابتداء لا بها

وكذا خبر ان كما عرفت فالمراد من جميع النحاة في قول الرضي وارتفاع خبر لا بها ان لم يكن اسمها مبنيا عند جميع النحاة والا كان اسمها مبنيا

نحو لا رجل ظريف قال سيبويه ارتفاعه بكونه خبر المبتدأ ولا رجل مرفوع المحل بالابتداء هو البصريون اعلم ان خبرها لا يتقدم على

اسمها ولو كان ظرفا او مجرورا صرح به في المغني قال لا غلام رجل ظريف قال الرضي والظاهر في لا التبرئة الاستغراق مع ارتفاع

المبتدأ المنكر بعدها لان النكرة في سياق غير الموجب للعموم على الظاهر سواء كانت مع لا او ليس او غيرهما من حروف النفي

او النهي او الاستفهام ويحتمل ان يكون لغير الاستغراق مع القرينة نحو لا رجل في الدار بل رجلان واما اذا انتصب اسمها

او انفتح فهو نص فی الاستغراق کما ان ماجاءنی رجل ظاہر فی الاستغراق ویجوز العدول عنہ للقرینۃ نحو ماجاءنی رجل بل رجلان وماجاءنی من رجل نص فی الاستغراق فلا یجوز ماجاءنی من رجل بل رجلان ہذا کلامہ وکلام المغنی ایضا صریح فی ان معمول لا التبرئۃ نص فی الاستغراق سواء کان مبنیا او مضافا او مضارعا لہ حیث قال یکون لا عاملۃ عمل ان وذلک اذا ارید بہا نفی الجنس علی سبیل التنصیص وتسمی ح تبرئۃ وقال العلامۃ الثانی المحقق التفتازانی ان النکرۃ فی سیاق النفی والنہی والاستفہام ظاہرۃ فی الاستغراق ویحتمل عدم الاستغراق احتمالا مرجوحا الا عند قرینۃ نحو ماجاءنی رجل بل رجلان فانہ یتحقق ح عدم الاستغراق والنکرۃ فی الایجاب ظاہرۃ فی عدم الاستغراق وقد یستعمل فیہ مجازا کثیرا فی المبتدأ نحو تمرۃ خیر من جرادۃ وقلیلا فی غیرہ نحو علمت نفس ما قدمت واخرت واما اذا کانت المنفیۃ مع من ظاہرۃ نحو ماجاءنی من رجل او مقدرۃ نحو لا رجل فی الدار فہو نص فی الاستغراق حتی لا یجوز ما من رجل او لا رجل فی الدار بل رجلان ہذا کلامہ وہو صریح فی ان التنصیص علی الاستغراق انما ہو اذا کانت النکرۃ المنفیۃ مع من مقدرۃ او ظاہرۃ لا غیر فلا یکون اسم لا التبرئۃ المضاف او المضارع لہ نصا فی الاستغراق علی مقتضی کلامہ الا ان یلتزم تقدیر من فیہما والاضافۃ مانعۃ من البناء او یکون المسئلۃ اختلافیۃ کما وقع فی حواشی المغنی لیظہر من کلام بعضہم ان التنصیص علی العموم مخصوص بحالۃ بناء الاسم **قولہ** لاحتمال حذف الخبر قال المص رح لیس تمثیل النحاۃ لارتفاع خبر لا بنحو لا رجل ظریف بحسن لانہ فی الظاہر صفۃ لاسم لا والمثال ینبغی ان یکون ظاہرا فیما مثل لہ ویستقبح اذا کان فیہ احتمال ما مثل لہ واحتمال غیرہ علی السواء واقبح منہ اذا کان غیر ما مثل لہ اظہر ومثالہم کذلک لان خبر لا یحذف کثیرا فظریف فی لا رجل فی الصفۃ اظہر ہذا ما ذکرہ الرضی **قولہ** لا یجوز ارتفاع صفۃ علی ما ذہب الیہ المص رح وابن برہان بل الواجب عندہما نصبہ فالمثال المذکور لا یحتمل غیر ما مثل لہ عند المص رح وان احتمل عند من جوز رفع صفۃ المنصوب بلا وقولہ علی ما ہو الظاہر بیان وجہ لعدم تجویز المص رح رفع صفۃ المنصوب یعنی لا یجوز رفع الصفۃ عند المص بناء علی الظاہر وہو انہ معرب وتابع المعرب تابع للفظہ لا لمحلہ علی ان لا مغیر لمعنی الجملۃ فلم یبق الابتداء معہ حتی یجوز الرفع حملا علی المحل بخلاف ان فانہ لا یغیر معنی الجملۃ فالابتداء باق معہ فلذا جاز حمل توابع اسمہ مع کونہ معربا علی المحل او تنبیہ علی حسن المثال علی مذہب التجویز ایضا والمعنی لا یجوز ارتفاع صفۃ جوازا مبنیا علی ما ہو الظاہر انہ عند المجوزین ایضا النصب بناء علی ما ذکر واما تجویز الرفع فغیر ظاہر لانہ اما بناء علی ان لا ہذہ مشبہۃ بان فکما یجوز فی توابع اسم ان وانکان معربا الحمل علی المحل فکذا فی توابع اسم لا معربا کان او مبنیا او بناء علی ضعف عملہا فالابتداء کالباقی معہا فلا یضر ہذا الاحتمال فی حسن المثال وانما یضر لو کان ظاہرا ولیس کذلک وبما ذکرنا ظہر ان ما ذکر المص فی شرح المفصل وانما یثبت مذہب الحجازیین اذا کان المنفی مضافا او مطولا فانہ یکون منصوبا ولا محل لہ اذ لیس بمبنی ویقع بعدہ مرفوع فذلک الدلیل الواضح علی ان لہا خبرا مرفوعا ولو کان صفۃ لکان منصوبا علی جمیع المذاہب لیس علی ما ینبغی **قولہ** وانما اتی بہ لئلا یلزم الکذب دفع لقول الرضی لا فائدۃ فی ایراد الظرف بعد الخبر واما قولہ ومثالہ ایضا ظاہر بسبب ہذا الظرف فی کون ظریف صفۃ لغلام رجل والظرف خبر لا فضیۃ تامل **قال** وبنو تمیم لا یثبتونہ الا اذا کان ظرفا قال الاندلسی لا ادری من این نقلہ والحق ان بنی تمیم یحذفونہ وجوبا اذا کان جوابا او قامت قرینۃ غیر السوال دالۃ علیہ واذا لم یقم فلا یجوز حذفہ راسا اذ لا دلیل علیہ بل بنو تمیم اذن کاہل الحجاز فی ایجاب الاتیان بہ فعلی ہذا القول یجب اثباتہ مع عدم القرینۃ عند بنی تمیم وغیرہم ومع وجودہا یکثر الحذف عند اہل الحجاز ویجب عند بنی تمیم وغیرہم ہذا کلام الرضی فی المغنی

وقول جماعة ان بني تميم لا يثبتون خبر لا التبرئة وانما ذلك عند وجود الدليل وا ما نحو لا احدا خير من الله وقولك جئتنا من غير قرينة لا رجل يفعل كذا فاثبات الخبر فيه اجماع والكسائي يجيب بان الخبر اذا كان مجهولا وجب ان يجعل نفس الخبر عنه عند تميم في باب لا فيقال لا قيام اي موجود ولا لقيا لا رجل ويراد قائم انتهى وقال السيد السند قدس سره والاصح انهم يوجبون حذف الخبر ولا يدعون انه غير محتاج اليه اصلا **قوله** فيقولون اي بنو تميم **قوله** معنى قولهم لا رجل ولا مال انتفى الاهل والمال ان اريد به ان الاسم لا انتفى يرد ان اسم لا لم يجيء على شكل هذه الصيغة وان نصب الاسم بعدها لم يستقم لان انتفى لازم وان اريد ان لا نائب بعد حذف انتفى منابه يرد الثاني والجواب عنه بان عامل الفعل الضمير المبهم المميز بالمنصوب بعدها ليس ببعيد اذ الضمير المبهم المميز بنكرة منصوبة اذا كان للفاعل لا يكون الا في افعال المدح والذم وما لحق بهما من الفعل الذي يراد به المدح والذم نحو كبرت كلمة وظرف رجلا **قوله** وعلى التقديرين يجعلون اي بنو تميم وفيه ان العرب لا يعلم الاسماء المصطلحة حتى يقال ان المرفوع بعد الاسم عندهم صفة لا خبر **قوله** المشبهتين بليس هو فعل لا ينصرف وزنه فعل بالكسر ثم التزم تخفيفه ولم نقدره فعل بالفتح لانه لا يخفف ولا فعل بالضم لانه لم يوجد في مائي العين الا هيئ وسمع لست بضم اللام فيكون على هذه اللغة كهيؤ وزعم ابن السراج انه حرف بمنزلة ما وتابعه الفارسي وابن شقير وجماعة هذا كلام المغني **قوله** اي عمل ليس المفهوم من اضافة الاسم الى ما ولا اذ المفهوم من المرفوع اسم عمل فيه الرفع ما ولا المشبهتان بليس ومعلوم ان التشبيه بليس الا للعمل او المفهوم من المثال **قوله** لا يعمل الا في النكرة انتهى خلافا لابن جني وابن الشجري وعلى قولهما قول النابغة ؎ وحلت سواد القلب لا انا باغيا ٭ سواها ولا في حبها متراضيا **قوله** شاذ قليل حتى ادعى انه ليس بموجود وقال ابن وانه ان لا لا يعمل عمل ليس لا شاذا ولا قياسا ولم يوجد في شيء من كلامهم خبرها منصوبا بالخبر بها وليس في المغني ذكر جبر ما قليل حتى ان الزجاج لم يظفر به فادعى انها انما تعمل في الاسم خاصة وان خبرها مرفوع ويرده قوله **قوله** تعز فلا شيء على الارض باقيا ٭ ولا وزر مما قضى الله واقيا **قوله** لان ليس لنفي الحال عند الجمهور وقال سيبويه وتبعه ابن السراج للنفي مطلقا قال الاندلسي ليس بين القولين منافاة لانه ان لم يقيد بزمان يحمل على الحال واذا قيد بزمان من الازمنة نفي ما قيد به **قوله** فيقتصر اي بسبب نقصان المشابهة تقتصر عملها على مورد مسموع وهو النكرة وانكان ذلك في الشعر فقط **قوله** ولا يجوز ان يكون لنفي الجنس اي وجوابه لم يجوز ان يكون لا في البيت لنفي الجنس فاجاب بان الالغاء لا يجوز بدون التكرار قال صاحب المغني وفيه نظر لجواز تركه في الشعر انتهى واجاز المبرد وابن كيسان الالغاء مع عدم تكريرها في المعرفة والنكرة المفصولة وغير المفصولة نحو لا زيد في الدار ولا فيها رجل ولا رجل في الدار صرح به الرضي وقيل رد على الشيخ الرضي حيث قال انه لنفي الجنس ومنع تكرار المرفوع بعد لا انتهى اقول وفيه بحث لان ما ذكره لا يصلح جوابا عما ذكره الرضي فلا يجوز الحمل عليه حيث قال لم يثبت في كلامهم عمل لا عمل ليس بل لم يرد الا كون الاسم بعدها مرفوعا والخبر محذوف نحو لا براح ولا مستصرخ فظنوا انها عاملة عمل ليس والحق انها لا التبرئة ملغاة لم تكرر للضرورة هذا كلامه في المنصوبات وذكره النحاة انه لا يعمل لا عمل ليس لا شاذا ولا قياسا ولم يوجد في شيء من كلامهم خبر لا منصوبا بالخبر بها وليس وهي في نحو لا براح ولا مستصرخ لا التبرئة ويشذ ترك التكرار انتهى فتامل **قوله** اعلم ان المراد بذا وان مر ذكره في صدر المرفوعات الا انه اعاد ليتكرر ويتقرر فيكون المتعلم على ذكر في المنصوبات والمجرورات **قوله** او حكما كالحال والتميز والمستثنى وغير ذلك قال الرضي قسم النحاة المنصوبات الى قسمين اصلا في النصب وهو المفعولات الخمس ومحمولا عليه وهو غيرها من الحال والتميز

وغير ذلك والذي جعلوه غير المفعولات يمكن ان يدخل بعضها في حيز المفاعيل فيقال الحال هو مفعول مع قيد مضمونه اذ المجئ في جاءني زيد راكبا فعل مع قيد الركوب وكذا المستثنى هو المفعول بشرط اخراجه فغي جعل المفعول معه والمفعول له اصلا في النصب لكونهما مفعولين وجعل المستثنى والحال فرعين مع انهما ايضا مفعولان لكن مع قيد كالا ولين نظر وان كان الاصالة في النصب بسبب كون الشئ من ضروريات معنى الفعل فالحال كذلك دون المفعول معه والمفعول له اذ رب فعل بلا علة ولا مصاحب ولا فعل الا وهو واقع على حالة من الموقع والموقع عليه والحق ان علة النصب علامة الفضلات في الاصل فيدخل فيها المفاعيل الخمسة والحال والتميز والمستثنى واما سائر المنصوبات فقد شبهت بالفضلات كاسم ان واسم لا التبرئة وخبر ما المجازية وخبر كان واخواتها انتهى وقيل ويمكن ان يجاب بان الحال وان كان من لوازم الفعل حتى لا يوجد الفعل بدونه الا ان تعلقها بالفعل باعتبار انها هيئة الفاعل او المفعول به لا بالذات فالفعل من حيث هو لا يحتاج اليه وانما يعمل فيه باعتبار عمله في الفاعل والمفعول به فكانت من الفروع بخلاف المفعول له والمفعول به فان تعلقهما بالفعل بالذات اذ الاول علة الفعل والثاني مصاحب لمعموله في الفعل فكان نصبه اياهما بالذات فكانا من اصل المنصوبات انتهى اقول احتياج الفعل من حيث هو الى المفعول معه ان كان باعتبار انه مصاحب لمعموله من غير اعتبار شئ آخر فممنوع وان كان باعتبار انه يكون بسبب المصاحبة في الاصل فاعلا او مفعولا فيشكل بالتميز لانه في الاصل فاعل او مفعول لان التميز عن النسبة الى الفاعل فاعل وعن النسبة الى المفعول مفعول الا ان يقال كون التميز كذلك اعتبار محض بخلاف كون المفعول معه كذلك فانه باعتبار الواقع اذ المعنى عليه بقي ان المفعول اذا كان دائرا بين الفاعل او المفعول لا يليق عده على الاطلاق من الفضلة الاصلية **قوله** الفتحة التي يكون في محلها اي لم يعتبر قيامها مقام شئ آخر فلا يرد طرد التعريف نحو مررت باحمد **قوله** بالكسرة والالف والياء اللاتي اعتبر قيام كل منها مقام الفتحة فلا يرد على الطرد نحو مررت بمسلمات ومسلمين ونحو جاءني الزيدان **قوله** سمي به اي سمي المفعول المطلق بالمفعول المطلق اي انما سماه النحاة بذلك الاسم لما انهم وجدوا انه يصح في اللغة اطلاق صيغة المفعول عليه من غير تقييد بالباء او في او مع او اللام وبالجملة لما كان اطلاق المفعول عليه في اللغة مطلقا سماه النحويون بهذه المناسبة مطلقا **قوله** المفاعيل الاربع ترك التاء في الاربع لان المفاعيل جمع مفعول هذا اذا كان صفة واما اذا كان اسما فامره مشكل **قوله** فانها لا يصح اي المفاعيل الاربع لا يصح اطلاق صيغة المفعول عليها في اللغة بدون التقييد بل مع التقييد فيقال في ضربت زيدا في ضربت زيدا صيغة المفعول به لا صيغة المفعول مطلقا ولا شك ان المفعول الذي اطلق في اللغة على المفاعيل الاربع بعد التقييد بالقيود ليس بمعنى المفعول الذي اطلق على المفعول المطلق مطلقا فهذا في التحقيق ليس من قبيل المطلق والمقيد لان المقيد يكون هو المطلق مع قيد زائد وهنا ليس كذلك لان المطلق بمعنى الامر الذي اوجده الفاعل وهو الحدث والمقيد بمعنى الامر الذي يتعلق بالفعل تعلق المحلية او تعلق الزمانية او تعلق العلية او تعلق المصاحبة وبالجملة ان هذا التقييد بحسب اللفظ واما بحسب الحقيقة فليس بتقييد اصلا وعلى هذا لا يتجه ان المفعول بعد التقييد اذا اطلق في اللغة على المفاعيل الاربع لزم اطلاق المطلق ايضا عليها في اللغة لان ذلك من ضروريات اطلاق المقيد فلا يصح ما ذكر وجه التسمية للمفعول المطلق مفعولا مطلقا دون المفاعيل الاربع **قال** ما فعله فاعل فعل مذكور المتبادر من فعل الفاعل اياه ان يكون مؤثرا فيه موجدا له اذ المطلق ينصرف الى الكامل وحمل الالفاظ مطلقا على المتبادر واجب فكيف في التعريفات الاقترنية فقول الشارح قدس سره والمراد بفعل الفاعل اياه قيامه به ليس على ما ينبغي لانه

صرف اللفظ عن المتبادر بلا قرينة وكون بعض افراد المحدود لا يصدق عليه الحد لو ابقي على المتبادر لا يصلح قرينة والاولى ان يقال ان هذه الامثلة في حكم الايجاد والتاثير وان الفعل مسند الى الفاعل وقائم به كما في صورة الايجاد **قوله** والمراد بقيام الفعل بالفاعل اياه قيامه به وكونه وصفا له فلا يرد ضرب زيد ضربا لان زيدا وان لم يكن فاعلا حقيقة لكنه فاعل حكما والضرب وان لم يكن قائما به لكنه وصف له على ان عدم القيام ممنوع قال العلامة التفتازاني في التلويح في بحث الالفاظ العامة في بحث اي ان الضرب صفة اضافية لها تعلق بالفاعل وبهذا الاعتبار هو وصف له وتعلق بالمفعول به وبهذا الاعتبار هو وصف له ولا امتناع في قيام الاضافيات بالمضافين فما قيل يرد عليه نحو ضرب زيد ضربا على صيغة المجهول فان الضرب ليس قائما بزيد سوا جعل الفاعل اعم من الحقيقي والحكمي اولا ليس على ما ينبغي **قوله** ذاتا زيد لفظ الاسم قال المصرح انما قلت اسم بخلاف سائر الحدود ليخرج نحو ضربت الثاني في قولك ضربت ضربت فانه شئ فعله المتكلم الذي هو فاعل الفعل المذكور ورد بانه لا حاجة الى ذكر الاسم لاخراج ضربت الثاني لان كلمة ما ليس عبارة عن مطلق الشئ بل الشئ الذي هو مفعول فاعل الفعل المذكور ولا شك ان ضربت الثاني ليس مفعولا لفاعل الفعل المذكور بل المفعول الحدث الذي هو مدلوله التضمني فضربت الثاني ليس بداخل في التعريف لان المفعول المطلق شئ فعله فاعل فعل مذكور وهو ليس بمفعول فان قلت فلم يخرج عن التعريف ضربا في ضربت ضربا لانه ليس مفعولا لفاعل الفعل المذكور بل المفعول مدلوله الذي هو الحدث قلت يجعل مفعولا باجراء صفة المدلول المطابقي وهو كونه مفعولا على الدال فهم يجرون صفات المدلول المطابقي على الدال ولا يجرون صفات المدلول التضمني على الدال ولذا لم يجعل ضربت مفعولا لفاعل الفعل المذكور باجراء صفة المدلول التضمني وهو الحدث عليه فان قد اجري صفة المدلول التضمني على الدال في قول المص في تعريف الفاعل على جهة قيامه به لان ضمير قيامه يرجع الى الفعل والقيام ليس صفة الفعل بل صفة الحدث الذي هو مدلوله التضمني قلت هو محمول على حذف المضاف اي على جهة قيام مدلول الفعل بالفاعل ومع هذا الاحتمال لا يكون دليلا على تجويز اجراء صفة المدلول التضمني على الدال فان قلت فما تقول في المفعول المطلق الذي للنوع والعدد نحو جلست جلسة فانه قد اجري فيه صفة المفعولية التي هي صفة مدلوله التضمني وهو الحدث لانه يدل على الحدث والنوع او العدد على الدال قلت لما كان المقصد الاول في المفعول المطلق هو الحدث لانه الذي قصد انه فعله فاعل فعل مذكور وان الفعل مشتمل عليه جعل الجزء الآخر كانه ليس بمدلول له او لا جعل المصدر الذي للنوع والعدد بمنزلة المصدر الموصوف فالجلسة في قولك جلست جلسة بمنزلة جلست جلسة حسنة والجلسة في قولك جلست جلسة بمنزلة جلست جلسة موصوفة بانه واحدة وجعل الجزء الآخر كانه مدلول الصفة لا مدلول المصدر وانت خبير بان الجواب تكلف وتعسف وايضا قالوا يسمى الفعل فعلا لتضمنه الفعل اللغوي فيكون من تسمية الدال باسم المدلول التضمني فهو من باب اجراء صفة مدلوله التضمني على الدال الا ان يقال التسمية ليست من باب اجراء الصفة ولعل الباعث على ارتكاب التكلف وعدم القول باجراء صفة المدلول التضمني على الدال عدم وجود مثله في موارد استعمال العرب ثم لا يخفى انه على تقدير زيادة الاسم كما يخرج ضربت الثاني يخرج ايضا ضارب الثاني في قولك زيد ضارب ضارب فانه وان كان اسما الا ان معنى التعريف ح ان المفعول المطلق اسم حدث فعله فاعل فعل مذكور وضارب الثاني ليس اسما للحدث بل اسم الذات التي صدر منها الحدث وعلى تقدير عدم زيادة الاسم والقول بان المفعول المطلق ما فعله فاعل فعل مذكور لم يدخل في التعريف ايضا

ضارب الثاني لان المراد من كلمة ما حدث وهو ليس بحدث وليس مدلوله المطابقي ايضا حدثا وانت خبير بان قول المصرح
يخرج ضربت الثاني انما يصح اذا لم يفسر كلمة ما بالحدث واما اذا فسر بالحدث فلا **قوله** لان ما فعله الفاعل هو المعنى والمراد من المعنى
هو الحاصل بالمصدر الذي هو اثر مترتب على الحدث والتاثير لا التاثير نفسه اذ المفعول المطلق هو الاثر والمصدر يطلق على كل منهما صرح
به الشريف قدس سره في حواشي المتوسط والرضي فالاثر المترتب فعله فاعل فعل مذكور باعتبار ذلك الفعل اي يكون المفعول
المطلق اثر ذلك الفعل وعلى هذا يندفع ما يقال انه ان المراد يكون المفعول المطلق مفعولا لفاعل الفعل انه مفعوله باعتبار كون
الحدث والفعل مفعولا لاتحاد الفعل والمفعول المطلق يرد عليه ان الفعل نسبة بين الفاعل والمفعول فكيف يكون احد المنتسبين وان
اراد انه مفعول باعتبار الايقاع فذو توجه حتى يكون قولنا ضربت ضربا بمنزلة اوقعت الضرب ويرد عليه انه يلزم ان يكون المفعول
المطلق مفعولا به لا مفعولا مطلقا لانه ذكر من حيث انه وقع عليه الفعل لا من حيث انه اثر مترتب على الفعل وان اوقعت له الايقاع
فيكون بايقاع وهكذا الى غير النهاية وهذا وان كان يدفع بانقطاع التسلسل في الامور الاعتبارية ويكون ايقاع الايقاع عين
الايقاع لكن الاول ليس له دفع بهذا وبرد على كون المفعول المطلق هو الاثر المترتب على الحدث انه يلزم ح ان لا يكون كون الفعل
بمعنى الاسم مشتملا عليه اشتمال الكل على الجزء صحيحا لان الفعل مشتمل على الحدث والتاثير لا على الاثر المترتب الذي هو المفعول المطلق
قال العلامة التفتازاني في التلويح في بحث المقدمة الاولى لفظ الفعل وكثير من صيغ المصادر قد يطلق على نفس ايقاع الفاعل ذلك
الامر وهو المعنى المصدري ويسمى تاثيرا كاحداث الحركة وايجادها في ذات المتوقع والمحدث وكايقاعه القيام والقعود في ذاته وقد
يطلق على الوصف الحاصل للفاعل بذلك الايقاع وهو المعنى الحاصل من المصدر والاول حقيقة معنى المصدر وهو الجزء من مفهوم
الفعل المقصود وانه يلزم ان لا يكون قول الشارح فيما سياتي والمفعول المطلق بما يفهم من مغايرته للفعل الفاعل فان المفعول المطلق
عين فعله صحيحا وانه يلزم ان لا يصح عمل الفعل المفعول المطلق لان الفعل للمصدر بمعنى الحدث والتاثير لا بمعنى الحاصل بالمصدر الا ان يقال
اطلق المصدر على الحاصل بالمصدر للمسامحة وعدم الفرق بين الاثر والمؤثر تسومح في هذه المواضع ايضا **قوله** او حاليته عن الفعل
الظاهر انه عطف على قوله مقدرا فيكون الاسم الذي فيه معنى الفعل قسما من الذكر الحكمي للفعل قيل عطف على قوله مذكورا حقيقة يعني الفعل
المذكور يشمل الفعل الملفوظ والمقدر والاسم وهو خلاف الظاهر وفيه ترك العطف من القريب الى البعيد بلا ضرورة **قوله** نحو الضرب
واقع على زيد فانه وان كان ما فعله فاعل فعل الا ان الفعل ليس مذكورا لا لفظا ولا تقديرا اليقصد في العبارة انه مما فعله فاعل
فعل مذكور وانه من اثره المترتب عليه فالغرض من ذكر الفعل مع المفعول المطلق ان يقصد في العبارة انه مما فعله فاعل فعل
مذكور واثر مترتب عليه فالضرب في الضرب واقع على زيد ليس مقصودا من حيث انه اثر مترتب على فعل وان كان في الواقع كذلك
بل من حيث انه محكوم عليه بالوقوع على زيد وفي ضربت الضرب مقصود من حيث انه اثر مترتب على الفعل المذكور فاتحاد الضرب
في التركيبين لا يوجب كونه معمولا للفعل كيف والاعتباران متغايران وان اريد بالاتحاد في التركيبين الاتحاد بالذات والاعتبار
فهو ظاهر الفساد وظهر ان ما قيل ان قلت الفعل مذكور كما في ضربت قلنا المراد المذكور معه في التركيب الذي هو فيه وح يرد الحبنى
الضرب الذي ضربته اللهم الا ان يراد بالذكر معه كونه معمولا له وح يرد الضرب واقع على زيد لان عامله في التركيب الذي
هو فيه متحقق في ضربت الضرب والقول بالمغايرة بين الضربين بالشخص تدقيق فلسفي لا يلتفت مما لا يلتفت اليه كيف والتغاير

مبحث اسم ما ولا المشبهتين بليس

الاعتباري معتبر عند النحاة كما في كرهت كراهتي وايضا يلزم ان يكون زيد في زيد قام فاعلا لانه مما اسند اليه الفعل المعروف مقدما عليه في قام زيد بعين ما ذكره **قوله** بمعنى ذلك الاسم اشارة الى ان ضميره بمعناه راجع الى الاسم وتجويز رجوعه الى كلمة ما كما في الرضي ليس على ما ينبغي **قوله** ان معنى الفعل مشتمل عليه اشتمال الكل على الجزء هذا الكلام صريح في ان المفعول المطلق اسم للحدث والتاثير اذ الفعل مشتمل على الحدث لا على الحاصل بالمصدر مع ان المفعول المطلق ليس اسما للحدث بل اسما للحاصل بالمصدر صرح بالشريف قدس سره الا ان يقال هذا الكلام مبني على عدم الفرق بين الحدث والاثر المترتب عليه فان الفعل لما كان متضمنا للموثر فكانه متضمن للاثر وبهذا حصل الجواب عما قيل ان انبت ليس مشتملا على معنى نباتا وذلك لان نباتا مطاوع واثر للانبات الذي يتضمن انبت فكانه يتضمن له فان قيل ليس الجلسة والجلسة كل واحد منهما مفعول مطلق مع ان الفعل لا يشتمل على النوع والعدد واجيب بان المقصود الاولي من المصدر هو الحدث لانه الذي قصد قيامه بفاعل الفعل المذكور وذكر من حيث ان الفعل مشتمل عليه فلما كان الفعل مشتملا على المقصود الاولي فكانه مشتمل على المفهوم كله فان قلت قولك انواعا واجناسا في قولك ضربت انواعا واجناسا مفعول مطلق مع ان الفعل ليس مشتملا على مفهومه قلت هو واشاله بمعنى المصدر فمعنى ضربت انواعا ضربت ضربا متنوعا وضربت اجناسا ضربت ضربا مختلفا وكذا ضربت شيئا بمعنى ضربت شيئا من الضرب اي ضربت ضربا ما وكذا ضربته الفا اي الفا من الضرب او ضربا الفا وكذا ضربته سوطا اي ضربته ضربة سوط واما نحو ضربته انواعا من الضرب فمبين كونه بمعنى المصدر بين ونحو ضربته اي ضرب وضربته اشد ضرب وقدمت خير مقدم فمبين كونه مصدرا بالاضافة لان ايا وافعل بعض ما يضاف اليه فان قلت قوله واسما فيه معنى الفعل عام يشمل اسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة والمصدر وفي صورة المصدر ليس معنى الفعل مشتملا عليه بل عينه قلنا المصدر عند العمل ماول بان مع الفعل فيكون معنى الفعل مشتملا على معنى المصدر اشتمال الكل على الجزء **قوله** لكنه ليس مما يشتمل عليه معنى الفعل اي ليس مما يقصد اشتمال معنى الفعل عليه وعينه وليس المراد انه لا يشتمل عليه معنى الفعل اصلا يدل على ذلك قول الشارح قدس سره في بحث المفعول له زمان الضرب والتاديب واحد ولا مغايرة بينهما الا بالاعتبار **قوله** وكذلك خرج به مثل كرهت كراهتي جواب عن اعتراض الشيخ الرضي حيث قال ويبطل هذا الحد بنحو كرهت كراهتي واحببت حبي وابغضت بغضي على ان المنصوبات مفعول بها **قال** للتاكيد اي لتاكيد الفعل قال الشيخ الرضي وهو في الحقيقة تاكيد لذلك المصدر المضمون لكنهم سموه تاكيدا للفعل توسعا فقولك ضربت بمعنى احدثت ضربا فلما ذكرت بعده ضربا صار بمعنى قولك احدثت ضربا ضربا فظهر انه تاكيد للمصدر المضمون وحده لا للاخبار والزمان الذين يتضمنهما الفعل **قوله** ان لم يكن في مفهومه زيادة على ما يفهم من الفعل من نوع او عدد وعلى هذا فالمصدر المعرف بلام الجنس يكون للتاكيد لعدم افادة النوع والعدد ولا يجوز ادخاله في النوع لعدم دلالته على زيادة هي النوع لان النوع هو المصدر الموصوف قال الشيخ الرضي ونعني بالنوع المصدر الموصوف سواء كان الوصف معلوما من الوضع نحو رجع القهقرى او من الصفة مع ثبوت الموصوف نحو جلست جلوسا حسنا او مع حذفه نحو عمل صالحا اي عملا صالحا ونحو ضربته ضرب الامير اي ضربا مثل ضربه او من كونه اسما صريحا مبينا كونه بمعنى المصدر اما بلفظه من نحو ضربته انواعا من الضرب او الاضافة نحو ضربته اي ضرب او من كونه مثنى او مجموعا مبينا به اختلاف الانواع نحو ضربته ضربين اي مختلفين او من كونه معرفا بلام العهد نحو ضربت الضرب عند الاشارة الى ضرب معهود اي الضرب الشديد او الضعيف او غير ذلك

قوله على عدده قال الشيخ الرضي ونعني بالعدد ما يدل على عدد المرات معينا كان العدد او لا وسواء كان العدد معلوما من الوضع نحو ضربت ضربة او من الصفة نحو ضربا كثيرا او من العدد الصريح المميز بالمصدر نحو ثلاث ضربات او غير المميز به نحو ضربته الفا او من الآلة او صورة موضع المصدر نحو ضربته سوطا والاصل ضربته ضربة بسوط فحذف المصدر المراد به العدد واقيم الآلة مقامه دالة على عدد بافرادها وضربت سوطين واسواطا بصيغ تثنية الآلة وجمعها مقام تثنية المصدر وجمعه قوله وسيبويه يقدر له اي المصدر المغاير لفظا فعلا بحسب المادة او الباب قال الشيخ الرضي وذلك اما مصدر او غير مصدر على ضربين اما ان يلاقي الفعل في الاشتقاق نحو قوله تعالى وتبتل اليه تبتيلا والله انبتكم من الارض نباتا واما ان يلاقيه فيه نحو قعدت جلوسا ومذهب سيبويه في كليهما ان المصدر منصوب بفعله المقدر اي تبتل اليه وبتل نفسك تبتيلا فانبتكم من الارض فنبتم نباتا ومذهب المازني والمبرد والسيرافي انه منصوب بالفعل الظاهر وهو اولى لان الاصل عدم التقدير بلا ضرورة انتهى وبهذا ظهر ان ما قيل وفيه ان التقدير لا يجري في مثل قوله تعالى لا يضرونه شيئا اي ضرا قليلا ليس على ما ينبغي قوله اي سماعيا او سموعا قوله والجدع قطع الانف او الاذن او الشفة او اليد قوله فانه لم يوجد في كلامهم الخ بيان لتطبيق للامثلة المذكورة بقوله سماعا اي سماعيا موقوفا على السماع لا قاعدة له يعرف بها فيكون المعنى انما قيل في هذه الامثلة بالوجوب لعدم وجود استعمال الافعال العاملة في هذه المصادر في كلامهم لا لشيء آخر من قاعدة فالوجه هو عدم وجدان استعمال الافعال لا غير فعلى هذا المشار اليه في قوله وهذا معنى وجوب الحذف سماعا هو القول بان وجوب الحذف انما هو لعدم الوجدان لا لشيء آخر من قاعدة ويدل على هذا المعنى قوله اي حذفا قياسيا يعلم له ضابط كلي باعتبار المقامات فاندفع ما قيل لا يخفى انه لو كان معنى وجوب الحذف سماعا هذا لكان القياس انه واجب الحذف سماعا لانه لم يوجد في كلام العرب استعمال الافعال العاملة قوله بان ذلك اي ذكر عوامل هذه المصادر قوله ليس من كلام الفصحاء بل من كلام المولدين وكلامنا في كلام العرب لا في كلام المولدين وفيه بحث لانه قد وجد استعمال الفعل العامل في الحمد في قول امير المؤمنين علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه وهو من افصح العرب العرباء والبلغاء قال الرضي وفي نهج البلاغة نحمده على عظيم احسانه ونير برهانه ونوامي فضله وامتنانه حمدا يكون لحقه قضاء ولشكره اداء قوله بان وجوب الحذف انما هو فيما استعمل باللام وفيه بحث فان المحذوف الخ واجيب عنه ذكر اللام نحو حمدا له وشكرا له وعجبا له الا انه قياسي لا سماعي قال الرضي الذي ارى ان هذه المصادر واشباهها ان لم يات بعدها ما يبينها ويعين ما تعلقت به من فاعل او مفعول اما بحرف جر او باضافة المصدر اليه فليست مما يجب حذف فعله بل يجوز نحو سقاك الله سقيا ورعاك الله رعيا وجدعك الله جدعا وشكرت شكرا وحمدت حمدا واما بين فاعله او مفعوله بالاضافة نحو كتاب الله وضرب الرقاب او بين فاعله او مفعوله بحرف جر نحو بؤسا لك وجدعا لك فيجب حذف الفعل في جميع هذا قياسا والمراد بالقياس ان يكون هناك ضابط كلي يحذف الفعل حيث حصل ذلك الضابط والضابط ما ذكرنا من ذكر الفاعل او المفعول بعد المصدر مضافا اليه او بحرف الجر لا لبيان النوع احترازا عن قوله تعالى ومكروا مكرهم وسعى لها سعيها واما قولهم جردت جرده وحمدت حمده وقصدت قصده ونحوت نحوه فليس انتصاب الاسماء في ذلك على المصدر بل هو مفعول به على جعل المصدر بمعنى قصدت جهته التي ينبغي ان تقصدها من لطلبه ويجوز ان يكون جردت جرده الذي يليق به وحمدت حمده الذي ينبغي فيكون مضافا لبيان النوع هذا ما ذكره الرضي وصرح به صاحب العباب اليضا واعلم ان كل مصدر ذكر فاعله او مفعوله بعده اما باضافة المصدر اليه او

او بحرف الجر ليعين الفاصل ہو المفعول ولا يكون لبيان النوع يجب حذف فعله قياسا لا سماعا والا فلم يجب لا قياسا ولا سماعا يقول سقاك الله سقيا ففی جعل ہذه المصادر مما يجب حذف فعلها سماعا نظر انتهى قوله موضع ما وقع تقدير مضاف لكلمة ما وقوله ای مفعول مطلق تفسير لكلمة ما والاولى ايراد التفسير بين ما وقع ليلی التفسير المفسر ولئلا يتكرر قوله وقع الا انه لم يورد كذلك لئلا يلزم الفصل بين الموصوف والصفة بتفسير الموصوف وانما قدر المضاف ليصح جعل قوله منها خبر القوله ما بدون تقدير الموضع بان يجعل ما موصوفة مفسرا بالموضع والمعنى موضع وقع فيه المفعول المطلق مثبتا قلنا يلزم على ہذا التقدير الاحتياج الى تقدير ضمير فی الصفة راجع الى الموصوف بخلاف ما اختاره الشارح رحمه الله فانه لا يحتاج واالتقدير الذی لا يحتاج الى التقدير اولى وفيه انه كما يحتاج فی ہذا التقدير الى تقدير الضمير يحتاج على ما اختاره الشارح الى حذف المضاف قوله اريد اثباته لا يظہر لارادة الاثبات من قوله مثبتا فائدة وكون الاثبات اعم من ان يكون بنفسه او بنقض النفی بالا لا يقتضی ذلك اذ كون المفعول مثبتا بعد النفی لا يكون فی نفسه بل بنقض قوله بعد نفی داخل على اسم لما كان الظاہر من العبارة ان قوله داخل على اسم صفة لاحد الامرين من نفی ومعنى نفی والمراد دخول كلا المعطوف لا لاحد ہا حتى يجب افراد الضمير الراجع الى المعطوف والمعطوف عليه بل يجب مطابقة الضمير لما قصد من كلا الامرين وقد كان ظاہر العبارة غير مطابق لما قصد لافراد داخل والواجب تثنية قدر بعد لہ نفی صفة على حدة تصحيحا للعبارة واشعارا بان الافراد غير صحيح بدون التقدير وانت خبير بانه لو جعل ضمير داخل راجعا الى كل واحد منهما كما فعله الفاضل الہندی يصح ويستقيم بلا ارتكاب التقدير الذی اختاره الشارح وبالجملة لا صحة لظاہر العبارة بدون التقدير والتاويل بكل واحد منهما اذ الواجب تثنية الضمير اذا قصد كلا الامرين على ما صرح به الرضی نظرا ان ايراد الفاضلين الشارحين للحواشی الہندية على تاويل الفاضل الہندی بان الضمير العائد الى المعطوف باو لزم توحده فلا يجوز ان يقوم زيدا وعمرو جاء او فعلى ہذا التاويل المذكور فاسد فاسد قال لا يكون المفعول المطلق خبرا عنه ای بلا ارتكاب تجوز فلا يرد نحو زيد سير سيرا وما زيد الا سير فانه وان جعل المفعول المطلق خبرا عن اسم لا يصلح ان يكون خبرا عنه الا ان المراد بعدم الصلوح بلا ارتكاب تجوز فيجوز ان يقع خبرا عنه بارتكاب التجوز والمقصود من ہذا القيد تحصيل احد شرطی وجوب الحذف قياسا وہو القرينة اذ الاسم يكون مبتدأ فی الحال او فی الاصل والمفعول المطلق لا يصلح خبرا عنه فالمبتدأ باعتبار المقام قرينة دالة على تعيين الخبر المحذوف فی كلا الضابطتين والساد مسد الفعل فی الاول الا الاستثنائية وفی الثانية التكرار او المصدر الاول ہكذا قالوا وفيه بحث لانه ان قيد فی وجوب حذف الفعل قياسا بانه لا بد من قيام ما يؤدی مؤدی الفعل مقامه يشكل بالضابطتين لانہم قالوا بوجوب الحذف قياسا فيہما مع انه ليس ما اقام مقام الفعل مؤديا مؤداه ويشكل ايضا فی المثال الضابطة الثالثة حيث قال البعض فی الآية الكريمة ان القائم مقام الفعل ہو كلمة اما وان لم يقيد به يشكل بالقول بعدم وجوب الحذف فيما اذا قال نعم فی جواب اقام زيد مع وجود شرطی وجوب الحذف وہو القرينة وقيام شیء مقام المحذوف لعدم قيام ما يؤدی مؤداه فی مقامه كالمفسر فيلزمه فی الكلام استدراك على ما ذكره الشارح قدس سره قوله لانه ای المفعول المطلق ای الذی يصلح ان يكون مفعولا مطلقا ويصدق عليه تعريفه ظاہر افان سيرا فی ما سيری الا سير شديد يصدق عليه انه اسم حدث فعله فاعل فعل مذكور لان الفعل اعم من ان يكون فعلا حقيقة او اسما كاسم الفاعل والمصدر وہذا اسقط ما قيل فی ہذا وامثاله انه لا بد ان يكون مفعولا مطلقا الا انه ينتفی فيه القيد قوله لو كان خبرا عنه بلا ارتكاب تجوز قوله ما سيری

الاسير شديد اذ الحدث يصلح خبر الحدث بخلاف ما انت الاسير فان الحدث لا يصلح خبرا عن اسم عين بلا ارتكاب تجوز وانما وصف السير بقوله شديد اذ الخبر يجب ان يفيد ما لا يفيده المبتدأ فلو لم يوصف لم يصح وقوعه خبرا عن السير واعلم ان المقصود من كون النفي داخلا على اسم لا يكون المفعول المطلق خبرا عنه هو تحصيل القرينة لان ذلك الاسم لطلبه للخبر يكون باعتبار المقام قرينة على تعيينه ولانا ذلك المقصود كون النفي داخلا على ما هو داخل المبتدأ اذ الاسم بعد الدواخل يكون طالبا للخبر ايضا فدخول النفي على اسم احتراز عما اذا دخل النفي على فعل لا يكون من دواخل المبتدأ فانه لا يكون من هذا القبيل **قوله** لكان مرفوعا على الخبرية لا منصوبا على انه مفعول مطلق لانتفاء القرينة الدالة على تعيين المحذوف فح فبانتفاء قيد واحد من قيود وجوب الحذف قد يزول الوجوب ويبقى المصدر مفعولا مطلقا جائزا حذف عامله نحو ما زيد سيرا وقد يخرج المصدر عن كونه مفعولا مطلقا كما في سيري الاسير شديد يدل على ذلك ما قال الرضي في الضابطة الرابعة اما اذا لم يكن المصدر للتشبيه جاء موصوفا نحو فاذا له صوت صوت حسن فقال سيبويه يجب رفعه على احد الوجهين اما على انه بدل من الاول او وصف به لا تاكيد لفظي لان الثاني مع وصفه صار كاسم واحد مفيد ما لم يفد الاول ولو لم يكن معه الصفة لكان تاكيدا لا غير وقال الرضي لا منع عندي ان يكون الثاني اعني صوت حسن تاكيدا وبما ذكرنا يندفع ما قيل يتجه عليه ان الكلام في المفعول المطلق الذي يجب حذف فعله على تقدير تحقق القيود المذكورة ولا يجب على تقدير عدمها فكيف يكون مرفوعا بالخبرية واما ما قيل ان قلت هو ليس مفعولا مطلقا لانه مرفوع قلنا المفعول المطلق قد يكون مرفوعا ففيه بحث لانه ان اراد ان المفعول المطلق قد يكون مرفوعا ومع ذلك يكون مفعولا مطلقا فهو ممنوع كيف والمصدر المرفوع في المثال المذكور خبر مبتدأ لا غير والمفعول مصدر منصوب يكون بعد فعل مذكور حقيقة او حكما وان اراد ان المفعول المطلق قد يكون مرفوعا باعتبار انه خبر مبتدأ او نائب او غير ذلك بالفعل وكان في الاصل مفعولا مطلقا فهو غير مفيد وغير واقع للاعتراض المذكور والدافع ما ذكرناه **قوله** اي في موضع الخبر عن اسم قال الرضي لفظ المتن لا تفيد تقييد هذه الضابطة بهذا القيد وهو ظاهر الا ان يجعل ضمير وقع راجعا الى مفعول مطلق وقع بعد اسم لا يكون خبرا عنه **قوله** وانما جمع بين الضابطتين لا يخفى ان هذا نكتة ذكرت بعد الوقوع فلا يلزم ان يكون مطردة بحيث يجوز الجمع كلما وجد فيه الاشتراك فاندفع ما قيل فيه انه يقتضي ان يجمع بين قاصدتي ما وقع مضمون جملة لاشتراكهما في الوقوع مضمون جملة **قوله** فاما منا بعد واما فداء وانما وجب حذف العامل في هذه الضابطة لان النصب قرينة والجملة المتقدمة لكمال مناسبتها قائم مقام العامل ومن هذا ظهر ان النحاة لم يشترطوا كون النائب مناب المحذوف بعد المحذوف بل ما له مناسبة يقوم مقام المحذوف سواء تقدم عليه او تاخر وانما قالوا في ضربي زيدا قائما انه على تقدير الكوفية يلزم حذف الخبر بلا سد شيء مسده لا لان قائما لتقدمه لا يصلح ان يقوم مقامه بل لانه من تتمة المبتدأ او جزء له فلا يقوم ما هو بمنزلة الجزء من المبتدأ مقام الخبر فقول الرضي وقال البصريون الخبر محذوف اي كل رجل وضيعته مقرونان وفيه اشكال اذ ليس في تقديرهم لفظ يسد مسد الخبر فكيف حذف وجوبا وانما قلنا ذلك لان الخبر متى نحذه بعد المعطوف وليس بعد المعطوف لفظ يسد مسد الخبر ولو جاز ان تقول ان المعطوف ساد مسد الخبر المحذوف بعده لم يصح الاعتراض على تقدير الكوفيين في قولك ضربي زيدا قائما محصل بانه ليس هناك ما يسد مسد الخبر ليس على ما ينبغي فتدبر **قوله** لان يشبه به امر آخر هو المفعول المطلق في الحقيقة وان كان بحسب اللفظ المفعول المطلق هو المشبه به فالمفعول المطلق في الحقيقة مشبه لا مشبه به وهذا الشرط انما هو لتحصيل احد شرطي وجوب الحذف وهو القرينة الدالة على

تعيين المحذوف او المذكور لما كان مشبها به دل على تقدير العامل من جنسه ومصدره ليكون مشبها والقائم مقام الفعل
الجملة المتقدمة لانها لاشتمالها على اسم بمعنى المصدر وصاحبه بمنزلة الفعل والفاعل **قوله** واحترز به عن نحو لزيد صوت صوت حسن
ان قلت الاحتراز عنه بقوله للتشبيه انما يتصور لو كان مفعولا مطلقا مع انه ليس كذلك لانه مرفوع عند سيبويه على انه بدل او صفة
قلت فالتعريف يصدق عليه واما لو قيد التعريف بانه ذكر من حيث انه قائم بفاعل الفعل المذكور وقصد في العبارة ذلك فالصورة
المذكورة خارجة بقوله مفعول مطلق **قال** عملا جا اي امرا عارضا والا على الحدث غير لازم ليدل الجملة باشتمالها على اسم بمعنى المصدر
على الحدث فيقوم ما يدل على الحدث **قوله** من افعال الجوارح جمع جارحة وهو العضو الذي بها يكتسب قال الله تعالى ويعلم ما جرحتم
بالنهار اي كسبتم **قوله** لان الزهد ليس من افعال الجوارح لان الزهد عبارة عن عزوف النفس عن كل ما فيه حظ وتمتع من
مال وجاه وتنعم **قوله** اي يصوت صوت حمار اي يصوت صوتا مثل صوت حمار **قوله** من صات الشيء صوتا اي يصوت
صوت حمار مشتق من صات الشيء صوتا بمعنى صوت تصويتا فصوت حمار مصدر بمعنى تصويت لا انه اسم اقيم مقام المصدر كما
زعم الشيخ الرضي حيث قال اقيم الاسم مقام المصدر كما في اعطى عطاء وكلم كلاما **قال** ولا محتمل له سواه اي لا احتمال له سواه بحيث
عرف الشرع والا فالاقرار اخبار يحتمل الصدق والكذب **قوله** لا امر ايغايره اي لا يوكد المفعول المطلق امرا يغايره **قوله** ولو بالاعتبار
اي ولو كان ذلك الغير الذي يوكده المفعول المطلق غيرا له بالاعتبار لا بالذات وبالجملة المفعول المطلق في المثال المذكور يوكد نفسه لا
ما يغايره ذاتية كانت المغايرة او اعتبارية وفيه بحث اذ لا يستقيم نفي المغايرة الاعتبارية والحمل على نفي المغايرة الاعتبارية التي
تاتي في الضابطة الثانية ليست على ما ينبغي اذ المتبادر من قوله ولو بالاعتبار سلب المغايرة الاعتبارية على الاطلاق الا ان
يقال ان المغايرة الاعتبارية ليست معتبرة في التاكيد فيه كما هي معتبرة في التاكيد في الضابطة الثانية لانه ليست متصورة و
يؤيده ما قال الشيخ الرضي انما قيل لمثل هذه المصادر موكد لغيره مع ان اللفظ السابق دال عليه ايضا لانك انما توكد بمثل
هذا التاكيد اذا توهم المخاطب ثبوت نقيض الجملة السابقة في نفس الامر وغلب في ذهنه كذب مدلولها فكانك اكدت باللفظ امرا آخر
في معنى لفظا محتملا لذلك المعنى ولنقيضه في النفس غير المحتمل فلذلك قيل موكد لغيره واما الموكد لنفسه فلا يذكر لمثل هذا الغرض فسمي توكيدا
لنفسه قال الرضي انما وجب حذف الناصب في الموكد لنفسه ولغيره لكون الجملتين كالنائبتين عن الناصب من حيث الدلالة عليه
وقائمتين مقامه والقرينة هو النصب **قوله** اي احق حقا تقدير العامل المفعول المطلق وهو بضم الهمزة من باب الافعال اي اثبت
هذا القول اثباتا فيكون من قبيل انبتكم نباتا وليس من حق بمعنى ثبت لانه يكون معنى المتكلم الواحد اخبار المتكلم ثبوت نفسه وذا ليس
بمقصود في هذا المقام والمناسب على ما ذكره الشارح قدس سره ان يقدر عامله هكذا اي حق حقا اي ثبت هذا القول ثبوتا ويصح تقدير العامل
متكلما لو جعل حقا مصدر حقه فلان بمعنى صار منه على تعيين وثقة والتقدير احقه حقا اي كنت من هذا القول على تعيين وثقة ولا نظير
وجه لتقدير العامل من باب الافعال مع ان صيغة الغائب من الثلاثي يصلح للتقدير على ما ذكره الشارح قدس سره وكذا صيغة
المتكلم الواحد منه على ما ذكرنا والحال ان تقدير صيغة الغائب موافق لما ذكره الشيخ الرضي حيث قال جميع الامثلة للموكد لغيره اما
صريح القول او ما هو في معنى القول والتقدير الاصلي في مثل هذا المصدر ان يجعل الجملة المتقدمة مفعولا بها لقلت وهذا المصدر مفعولا مطلقا
لقلت بيانا للنوع **قوله** من حق يحق اذا ثبت وواجب اي حقا مصدر من مصدر حق يحق على ان يكون من بيانية وليظهر معناه

١٤٣

من هذه البيان وهو حق اذا ثبت قوله يحتمل الصدق وهو مطابقة الحكم للواقع والكذب يقابله والحق مطابقة الواقع للحكم والباطل يقابله قوله انه تاكيد لاجل غيره لينه فع هكذا قال المص الا انه لما اعترض عليه الرضي بان ما قال المص ليس بشئ لانه في مقابلة التوكيد لنفسه فينبغي ان يكون الغير موكدا كالنفس اشار الشارح قدس سره الى دفعه بقوله وعلى هذا ينبغي ان يكون المراد بالتاكيد لنفسه تاكيد لاجل نفسه ليتكرر ويتقرر ومع ذلك تاكيد لغيره فحسن التقابل انما يكون مرعيا لو سمى القسم الاول تاكيدا ليس لغيره قال يثنى اي على صيغة التثنية اشارة الى ان المصدر يكون على صيغة التثنية ولا يكون على معناه بل معناه التكثير والتكرير حتى لو لم يكن على صيغة التثنية او لم يكن معناه التكرير والتكثير لا يجب حذف الفعل لكن عبارته غير واف به لان ان المستعملة للربط والوصل يكون جزاءه لازم الوجود في جميع الازمنة في قصد المتكلم ويكون نقيض الشرط اولى بكونه ملزوما للجزاء فيفيد ان كونه للتثنية ملزوما لكونه من مواضع وجوب الحذف قياسا اولى من كونه للتكرير مع انه ليس كذلك فالصواب ان يقال اي يكون على صيغة التثنية ولم يكن على معنى التثنية فالضابطة لوجوب الحذف قياسا كون المصدر على صيغة المثنى مرادا بها التكثير مضافة الى الفاعل او المفعول لا لبيان النوع فلو لم يكن مضافا لم يجب الحذف سواء كان المراد التكثير نحو فارجع البصر كرتين او معنى المثنى نحو ضربت ضربتين اي مختلفين ولو لم يكن على صيغة التثنية لم يجب الحذف وان كان مضافا على ما تقتضيه عبارة المص رح وقال الشيخ الرضي يجب الحذف قياسا ان بيّن فاعل المصدر سواء كان المصدر مفردا او مثنى بالاضافة نحو كتاب الله وصبغة الله وسنة الله ووعد الله وحنانيك ودواليك لا لبيان النوع فانه اذا كان لبيان النوع لا يجب الحذف نحو قوله تعالى نكرمه اكرامهم او بيّن مفعوله بالاضافة نحو فضرب الرقاب وسبحان الله ولبيك وسعديك او بيّن فاعله بحرف جر نحو بؤسا لك او بيّن مفعوله بحرف جر نحو عقرا لك اي جرحا لك او جدعا لك هذا كلامه وهو مشعر بان سبب وجوب الحذف بيان فاعل المصدر او مفعوله بالاضافة او حرف الجر لا كونه مثنى مضافا ولذا قال والمراد بالقياس ان يكون هناك ضابط كلي يحذف الفعل حيث حصل ذلك الضابط والضابطة ذكر الفاعل او المفعول بعد المصدر مضافا اليه او بحرف الجر ثم قال وانما وجب الحذف لان الفعل لما حذف اما لقصد الدوام يحذف ما هو موضوع للحدوث والتجدد نحو حمدا لك واما لتقدم ما يدل عليه كما في قوله تعالى كتاب الله عليكم ويكون الكلام مما يستحسن الفراغ منه نحو لبيك وسعديك بقي المصدر مبهما فلما بيّن صار بمنزلة المفسر في نحو ان امرء هلك قوله تكلف لان المثال انما يورد لايضاح القواعد بعد تمامها ولا يكون تمامها بجعله تتمة تكلف محض وقوله في صدر الكتاب وانما لم يصرح بهذين القيدين اكتفاء بالامثلة جعل المثال من تتمة القاعدة فالوجه عدم اختيار هذا التوجيه هنا بل التنبيه على ركاكته كما نبه عليه ثمه اذ لا يظهر فارق الا ان يقال البيان الكامل يحصل بثلثة امثلة وثلثة آخر تجعل من تتمة القاعدة بخلاف المذكورة فانه اثنان او يقال المذكور فيما سبق ليس امثلة للقاعدة بعد ضبطها بل امثلة تعين ما فيه القاعدة فلا تكلف في جعلها من تتمة القاعدة بخلاف المذكورة فانه مثال للقاعدة بعد تمامها فجعله من تتمة القاعدة تكلف بحت وقوله من تتمة التعريف الاولى من تتمة القاعدة قوله واقيم المصدر مقامه فعلى هذا ينبغي ان يقال باقامة المصدر مقام الفعل المحذوف في نحو زيد الاسير اولى حاجة الى اعتبار قيام الامقام الفعل وكذا في نحو فشدوا الوثاق فاما منا بعد واما فداء ينبغي ان يكون القائم مقام الفعل المصدر لا الجملة المتقدمة مع ان البعض لا يرتضي باقامة المقدم على المحذوف مقامه بل قال ينبغي ان يكون القائم بعد المحذوف الا ان يقال القائم مقامه التكرار وهو لا توجد فيما ذكر قوله بحذف الزوائد وفيه ان الرد الى الثلاثي يحصل بحذف الزائد

١٤٥

الهمزة والالف لا بحذف الزوائد الا ان يقصد النون ايضا من الزوائد التي بحيل الرد الى الثلاثي بحذفهما تغليبا كما يشير اليه قوله ضمنا

لبيك من غير تعرض لحذف النون وان قيل عدم التعرض لشهرة حذف النون عند الاضافة قيل اريد بالجمع ما فوق الواحد

لا يقال هو من اصطلاحات ارباب المعقول لانا نقول هو من اطلاقات الادباء ايضا قال الرضي ومما يشتبه ان يكون قياسا

كل مصدر عطف على مثله بالواو والمراد تاكيد المعطوف عليه وتثنيته تقول احمد بيت ولا احمد اء الغراب واحمد بيت لا احمد اء الغراب

اي ولا احمد بيت احمد اء الغراب بل اسرع من ذلك وانما وجب حذف الفعل في هذا المصدر لدلالة المعطوف عليه على الفعل

المعقود واغنائه عنه **قال** المفعول به الضمير في به يرجع الى الالف واللام اي الذي يفعل به فعل اي يعامل بالفعل ويوقع

عليه يقال فعلت به فعلا قال الله تعالى وما ادري ما يفعل بي ولا بكم قال اللهم انما سمي بهذا لانه وقع الفعل به او تعلق به يعني ان المفعول

به يفسر بالوقوع والوقوع مطاوع الايقاع والايقاع انما هو بسبب هذا المفعول لان وجود الفعل بسبب لوجود الحال اذا الوقوع

مفسر بالتعلق وصلة التعلق الباء فسمي هذا المفعول بهذا الاسم لان الفعل الذي وقع تفسير الوقوع الذي هو تفسير هذا المفعول

صلته الباء **قوله** اكتفاء بما سبق واجراء لصفة المدلول المطابقي على الدال فان قلت اذا وقع اسم الاستفهام والشرط مفعولا

به يكون الوقوع من صفات مدلوله التضمني لا المطابقي فكيف يصح قلت باعتبار التغليب او باعتبار ان للاكثر حكم الكل **قوله**

تعلقه به اي تعلق فعل الفاعل اي تعلق فعل فعله الفاعل وصدر منه على ما هو الظاهر من السياق لا تعلق الفعل مطلقا والا

لانتقض بالفاعل وبعد تقييد التعلق بما ذكرنا كالايراد الفاعل لا يرد اشتراك زيد وعمرو لان اسناد اشتراك الى احد الامرين كلاهما

لانه يقتضي تعدد الفاعل فالاسناد انما يتم بمجموع الامرين وعلى هذا لا حاجة الى تقييد التعلق بتعلق غير الفاعلية فضلا عن ان

يكون هذا التقييد واجبا كما زعم البعض لان تعلق الفعل بالفاعل ليس وقوعا عليه بل وقوعا بنفسه ثم الوقوع قرينة على ان المراد

من التعلق التعلق بحيث لا يعقل الا به فخرج الحال والتميز فانهما وان تعلق بهما الفعل لكن ليس بحيث لا يعقل الا بهما ثم المستثنى

وان خرج بهذا القيد لكن ليس اعتباره ضروريا لا يمكن اخراجه لخروجه بقوله بلا واسطة الحرف فان المستثنى وان تعلق به الفعل

لكنه بواسطة الحرف وهو الا فما قيل والمراد تعلق به اولا فخرج الحال والتميز والمستثنى ليس على ما ينبغي لان الفارق في مخرج لتشير

الى ان خروج كل واحد بسبب من الارادة مع ان المستثنى كما مع انه يشكل بالمفعول الثاني والثالث الا ان يقال الاولية

اضافية بالنسبة الى هذه الثلثة فيكون الثاني والثالث اولين بالنسبة اليهما وما قيل خرج الحال لان تعلق الفعل به بواسطة

حرف الجر في المعنى بمعنى ضربت زيدا قائما ضربته في حال القيام وخرج المستثنى والتميز لانه لم يتعلق الفعل بهما بل في التميز تعلق

بما بين به وفي المستثنى بما خرج منه ليس بشيء اما اولا فلان معنى تعلق الفعل بالواسطة انه لا يتصور التعلق بدونه ولا ان تعلق

الفعل بالحال ليس من هذا القبيل وما ذكره القائل في معنى الحال بيان لحاصل المعنى لانه لا بد منه واما ثانيا فلان كون المستثنى

والتميز من متعلقات الفعل مما لا شبهة فيه فلا معنى النفي تعلقه بهما على الاطلاق وان تعلق الفعل بالمنتصب عنه والمستثنى

منه لا ينافي تعلقه بالتميز والمستثنى فلا معنى لقوله بل في التميز تعلق بما بين به وان اراد بان التميز والمستثنى تعلق بالمنتصب عنه

والمستثنى منه فليس كذلك على الاطلاق بل في صورة لم يوجد فيها الفعل نحو عندي رطل زيتا والقوم اخوتك الا زيدا واما

في نحو طاب زيد نفسا ونحو جاءني القوم الا زيدا فلا شك في تعلقهما بالفعل فيه على انه اذا جعل الحال من قبيل التعلق بواسطة

حرف الجر فينبغي ان يجعل التميز اليه كك لان معنى طاب زيد نفسا طاب زيد من حيث النفس ولذا قال النحاة آية التميز صحة اقتران من
به واما ثانيا فلان تعلق المستثنى بالفعل بواسطة الحرف فلا اشكال من هذا الوجه حتى يرتكب ما ارتكبه قوله فانهم يقولون في ضرب
زيدا ان الضرب واقع على زيد ولا يقولون في مررت بزيد ان المرور واقع عليه بل متلبس به دليل على تفسير الوقوع بالتعلق بلا
واسطة الحرف حاصله ان التعلق بلا واسطة الحرف يقال فيه ان الفعل واقع وفي التعلق بالواسطة لا يقال ان الفعل واقع فالمعرّوة
فسر الوقوع بالاول لان الوقوع معتبر في المفعول به ثم انه ليس المراد تخصيص الوقوع والاوقوع بالمثالين المذكورين والا
لم يكن دليلا وهو ظاهر بل المراد ان جميع التعلق بلا واسطة يقال فيه ان الفعل وقع وليس شيء من التعلق بالواسطة يقال فيه ان الفعل واقع
والمثالان مذكوران على سبيل التمثيل ولا يخفى ان الثاني منقوض بقولنا ذهبت بزيد فانه يقال ان الفعل واقع من ان التعلق بالواسطة
وان القول بعدم الوقوع في مررت بزيد مع القول بان مررت بعد تعديته بالباء مرادف لجاوزت مشكل على ان القول بالمرادفة
انما يصح ان لو كان الباء في مررت به مغيرا ومصير اللازم متعديا مع ان الباء في مررت بزيد ليس مغيرا كما صرح به الرضي وغيره من الائمة
ويشير اليه قول الشيخ قدس سره بل متلبس به ولا يبعد ان يراد بلا واسطة الحروف غير المغيرة وهو جميع الحروف الجارة سوى الباء في
ذهبت بزيد وامثاله مما يكون الباء فيه مغيرا فيدخل الباء في مررت بزيد في الحروف غير المغيرة بقرينة قوله ولا يقولون في مررت بزيد
ان المرور واقع عليه لانهم انما يقولون لان الباء غير مغير وعلى هذا لا يرد النقض بذهبت بزيد لان الباء مغير للفعل فالباء وان كان
من حيث اللفظ واسطة لكنه بحسب الحقيقة ليس واسطة لانه بمنزلة اذهبت زيدا هذا وان كان اصطلاح النحاة على ان المفعول به المطلق لا يطلق
الا على تعلق بغير واسطة الحروف الغير المغيرة كما يشترط قول الرضي وهذا المعنى وقوع الفعل متعلقه بما لا يعقل الا به فعلى تفسيره ينبغي ان يكون
المجرورات في مررت بزيد وقربت من عمرو وبعدت من بكر وسرت من البصرة الى الكوفة مفعولا بها ولا شك انه يقال انها مفعول بها لكن
بواسطة حروف جر ومطلق لفظ المفعول به لا يقع على هذه الاشياء في اصطلاحهم وكلامنا في المطلق انتهى حيث لم يذكر الحرف المغير وذكر الباء
فيما لم يعتبر فيه وان كان الاصطلاح على انه لا يطلق الا ما تعلق بلا واسطة الحرف مطلقا سواء كان مغيرا او غير مغير فقوله فانهم يقولون اي قوله
ولا يقولون في مررت بزيد ان المرور واقع على زيد بل متلبس به ليس على ما ينبغي قوله فخرج به اي بقوله وقع عليه مثل الفاعل قوله فانه لا يقال
في واحد منها ان الفعل واقع عليه كما لا يقال في واحد منها ان الفعل واقع عليه كك لا يقال في المفعول المطلق ايضا ان الفعل واقع عليه فلا حاجة في
اخراجه عن التعريف الى اعتبار قيد مغايرة المفعول به لفعل الفاعل وليس لهذا القيد تقدم على قيد الوقوع حتى يقال ان اسناد الاخراج
الى المقدم اولى بل كلاهما يخرجهم من وصل ما بقوله وقع عليه قوله والمفعول المطلق اي وخرج المفعول المطلق بما يفهم او المفعول المطلق
يخرج بما يفهم قوله من مغايرته اي مغايرة المفعول به قوله فان المفعول المطلق عين فعله فان قلت كيف يتحد المفعول المطلق مع الفعل
مع ان مفهوم المفعول المطلق هو الحدث ومفهوم الفعل الحدث والزمان والنسبة الى فاعل معين قلت لما اتحد مفهوم المفعول المطلق
مع الحدث الذي هو المفهوم الاصلي للفعل اذ الزمان والنسبة من قيوده وجعل كان الحدث هو المفهوم فجعل مفهوم المصدر كانه متحد مع
مفهوم الفعل اعتبارا فان قلت مفهوم المفعول المطلق هو الحاصل بالمصدر ومفهوم الفعل هو الحدث فلا اتحاد بحسب الاعتبار ايضا قلت
جعل متحدا لمسامحة واعتبار الاثر كانه عين المؤثر قال مثل زيد في ضرب زيد فانه وان كان في الاصل مفعولا به الا انه بعد نيابته مناب
الفاعل واسناد الفعل اليه صار غير المفعول به اعتبارا ولذا كان له اسم ورسم عليحدة قوله لم يعتبر اسناده الى فاعله فان قلت

يشكل بمثل اجنبي ضرب زيد عمروا فان عمروا مفعول مقصد وقوع الضرب عليه مع انه لم يعتبر اسناده الى فاعله بل المصدر
الى الفاعل ثلث المصدر وان كان بحسب انه مضاف الى الفاعل لكنه بحسب الحقيقة مسند اليه فاعتبار الاسناد اعم من ان يكون
بحسب اللفظ او بحسب الحقيقة على ان اضافة المصدر الى الفاعل في تقدير الانفصال عند من يقول انها لفظية فاندفع ما قيل
يرد مثل اجنبي ضرب زيد عمروا فانه لم يعتبر اسناد الضرب الى زيد بل اضيف اليه فلا يكون عمروا مفعولا به وهو باطل ثم المراد ان المفعول
به مقصد في التركيب وقوع الفعل عليه وذكر من هذه الحيثية فزيد في زيد ضربته ليس مذكورا في التركيب من حيث انه وقع عليه فعل الفاعل
بل من حيث انه مبتدأ فلا يصدق التعريف عليه وان كان وقوع الفعل على ضمير الراجع اليه وقوعا عليه فاندفع ما قيل يرد مثل زيد
ضربته لان وقوع الفعل على ضمير زيد وقوع عليه حقيقة كان اسناده الى ضمير زيد في زيد ضرب اسناد اليه في الحقيقة مع ان قياس
على زيد ضرب قياس مع الفارق قوله العامل فيه لا حاجة اليه قوله لقوة الفعل في العمل وكذا اسم الفاعل واسم المفعول واما المصدر
فيمتنع تقديم معموله عليه لانه عند العمل مأول بان مع الفعل وان موصول حرفي وما في حيزه لا يتقدم لانه كتقديم جزء من الشيء المترتب
الاجزاء عليه هذا اذا كان معمول المصدر غير الظرف واما اذا كان ظرفا وشبهه فالاظهر انه جائز تقديمه لان المصدر انما يأول بان مع الفعل
ليصح عمله عمل الفعل والظرف يكفيه رائحة الفعل فلا حاجة في عمل المصدر فيه الى التأويل بان مع الفعل ليشير اليه ما ذكر صاحب المغني في
اوائل الباب الثالث من ان بعضهم منع عمل المصدر في الظرف المتقدم وهو ليس بشيء لان المصدر ليس مقدرا بالحرف المصدري وصلته
كذا ذكره بعض الفضلاء ثم للموصول الحرفي يعرف بما اول مع ما يليه من الجمل بمصدر فخرج نحو صه ومه على قول من يأوله بالمصدر والفعل
الذي اضيف اليه الظرف نحو يوم ينفع الصادقين وحين ضربت لان ذلك يأول بالمصدر بنفسه لا مع ما يليه وهذا الموصول لا يحتاج الى
عائد بل لا يجوز ان يعود اليه ولا يلزم في صلته ان يكون جملة خبرية في قول سيبويه وابي علي يلزم ذلك عند غيرهما كما في موصول الاسم
قوله فيعمل فيه متعد ما وقد يدخل فيه لام التقوية تقول لزيد ضربت ولا يدخله اذا كان متأخرا من الفعل فلا يقال ضربت لزيد صرح
به الغطائي في حواشيه على المطول والجلبي فيما عليه قال صاحب المغني لام التقوية هي المزيدة لتقوية عامل ضعف اما بتأخره نحو هدى و
رحمة للذين هم لربهم يرهبون او بكونه فرعا في العمل نحو مصدقا لما معهم فعال لما يريد نزاعة للشوى ونحو ضربي زيدا حسن وانا ضارب
لعمرو انتهى قال الشيخ الرضي واعلم انه يجوز لاسم الفاعل والمصدر المتعدي الى المفعول بان يعملا باللام نحو انا ضارب لزيد وعجبني
ضربك لزيد وذلك لضعفهما لفرعيتهما للفعل كما يجوز ان يعمل الفعل باللام اذا تقدم المنصوب عليه كقوله تعالى للرؤيا تعبرون وقولك
لزيد ضربت واختصاص اللام بذلك من بين حروف الجر لافادتها التخصيص المناسب لتعلق الفعل بالمفعول انتهى وبما ذكرنا
ظهر ان ما ذكره بعض الفضلاء في حواشيه على الخيالي في قوله وما انت بمؤمن لنا الاولى ان يمثل بقوله تعالى انؤمن لك واتبعك
الارذلون لاحتمال ان يكون اللام التقوية العمل لا للتعدية لا يخفى عليك ان الايمان متعد بنفسه على ما ذكر في الصحاح فاللام
في قوله تعالى انؤمن لك ليست للتعدية بل هي لتقوية العمل ليس على ما ينبغي قوله في باب الاغراء ضابطه كل معزى به مكرر او معطوف
عليه بالواو مع معطوفه فالمكرر نحو قوله ع اخاك اخاك ان من لا اخا له كساع الى الهيجا بغير سلاح والذي مع العطف
نحو شأنك والحج ونفسك وما يعنيها والعامل فيها الزم ونحوه قوله والمنصوب على المدح آه وذلك بان يقطع صفة مدح او
ذم او ترحم من متابعة موصوفها في الاعراب اظهارا لغرض المدح او نحوه باضمار نحو اعني وهو مشروط بان لا يكون ذلك النعت

١٤٧

للتاكيد وان يعلم السامع من اتصاف الموصوف بذلك الوصف ما يعلمه المتكلم والغالب فيه التعريف وانما يحصل بالقطع اظهار المدح او الذم لان فيه تغير الاسلوب وفي تغير الاسلوب اهتمام بشانه والاهتمام به انما يكون للمدح او الذم او غيره ثم القرينة في باب الاغراء والمنصوب على المدح هو النصب وهو ان لم تدل على تعيين المحذوف الا انها لعدم مقامه الاغراء او مقام المدح والذم السبيل على تعيينه وليس شيء يقوم مقام المحذوف سوى التزام كون المفعول قائما مقامه والا يلزم خرق قاعدة وجوب الحذف قياسا قوله انتهوا خيرا لك قال الشيخ الرضي وكذا انته امرا قاصدا اي ائته من هذا وايت امرا قاصدا او قريبا ايت في هذه المواضع انك نهيت في الاول عن شيء ثم جئت بعده بما ينبغي عنه بل هو مما يوم يجب ان تحسب بايت او اقصد وبالتقييد بهذا المعنى وليس قولهم امرا يجب حذف فعله على ما ذكر سيبويه واورد الزمخشري في ذلك واورد سيبويه وانتهوا خيرا لكم وحسبك خيرا لكم فما وجب اضمار فعله ولعله سمع انته وايت امرا قاصدا ابانها انا ناصب امرا ولم يسمع اظهار ناصب خيرا وخيرا لك والافالثلثة متقاربة المعنى هذا كلامه وبهذا ظهرت ما قيل انكر سيبويه وجوب الحذف في انتهوا خيرا لكم ليس على ما ينبغي قوله بل للتسو مباحثها بالنسبة الى هذه الابواب لا يخفى انه ليس للباب الاول من الابواب المذكورة بحث فضلا عن ان يكون له مباحث كثيرة بالنسبة الى باب الاغراء والمنصوب على المدح او الذم قوله وفيه تحكم اي في ادخال حرف النداء على المندوب بمجرد التفجع لا التنزيله منزلة المنادى حكم من غير دليل وفيه ان يا استعمل في كلام العرب فيما ليس له صلاحية النداء في مثل يا سماء ويا جبال ويا ارض وليس له معنى غير طلب الاقبال فبالضرورة تنزل منزلة من له صلاحية النداء بخلاف المندوب فان يا استعمل في استعمال العرب للتفجع فلا ضرورة في تنزل المندوب منزلة من طلب اقباله قوله بان يكون الته مقدرة وفيه انه يلزم حذف النائب والمنوب عنه وهو غير جائز ومن ثمه قال ابن مالك ان العرب لم تقدر حرف النداء عوضا من ادعو وانادي لاجازتهم حذفها بهذا كلام المغني وفي ضربي زيدا قائما لا يلزم ذلك لان الحال نائب مناب الظرف النائب مناب الخبر فالحال نائب مناب الخبر لان نائب النائب نائب الا ان يقال حذف النائب انما يمتنع اذا كان المنوب مما لا يحذف كالفاعل فانه لا يحذف فلذا لا ينوب منابه بخلاف الفعل فانه يحذف كثيرا وكذا يحذف نائبه هكذا قال بعض فضلاء السند قوله قال ابو علي آه قال الشيخ الرضي منع بان اسماء الافعال لا يكون على اقل من حرفين فلو كانت ادوات النداء اسماء الافعال لما كانت الهمزة من ادواتها لكونها على حرف واحد لكنه من ادواتها ويمكن ان يقال خالفت اخواتها لكثرة استعمال النداء فجوز في ادواته ما لم يجوز في غيرها الا ترى الى الترخيم ومنع ايضا بان الضمير فيه لا يكون للغائب لعدم تقدم ذكره والمتكلم لان اسم الفعل لا يضمر فيه ضمير المتكلم والجواب ان اسم كل فعل يجري مجرى ذلك الفعل في كون فاعله حاضرا او مضمرا غائبا او متكلما او مخاطبا لكنه لا يبرز في اسم الفعل شيء من الضمائر واذا كان ادعو وانادي بمعنى المتكلم استتر فيه ضميره فيكون كما قال بعضهم في اف بمعنى التضجر او تضجرت وفي اوه انه بمعنى اتوجع او توجعت وقيل لو كان اسم فعل تم الكلام باداة النداء بغير المنادي مع انه ليس كذلك والجواب انه قد يعرض للجملة ما لا يستقل به كلاما كالجملة القسمية والشرطية وفي النداء كذلك اذ النداء لا بد له من منادى قوله والفاعل مقدر ويلزم فيه حذف الفاعل وحده مع انهم ليسوا قائلين به وذكر صاحب المغني ما يشعر بجواز حذف الفاعل عند سيبويه حيث قال اذا دار الامر بين كون المحذوف اولا وثانيا فكونه ثانيا اولى وفيه مسائل احدها نون الوقاية في اتحاجوني وتامروني فيمن قرأ بنون واحدة وهو قول ابي العباس وابي سعيد وابي علي وابي الفتح واكثر المتاخرين وقال سيبويه واختاره ابن مالك ان المحذوف الاولى الثانية نون الوقاية مع نون الاناث في نحو قوله يسوء الفاليات اذا فليني

هذا هو الصحيح وفي البسيط انه مجمع عليه لان نون الفاعل لا يليق بها الحذف ولكن في التسهيل ان المحذوف الاولى وانه مذهب سيبويه انتهى **قوله** لعلتها اى لعلة كل واحدة من الامور الثلثة لان كل واحدة منها واحد وبيانه اينه واحد بخلاف النصب لانه وان كان واحدا الا ان محله ثلثة فكل واحد من الثلثة واحد بالذات والمحل والنصب واحد بالذات متعدد باعتبار المحل والواحد مقدم على المتعدد او الفعل مسند الى الجار والمجرور عطف على ما قبله بحسب المعنى كانه قيل ان الفعل مسند الى ضمير المنادى او الفعل مسند الى الجار والمجرور والمعنى ويبنى المنادى على ما يرفع به اى على ما يقع به الرفع من الضمة او الالف او الواو وبهذا الا يتجه ما قيل ان الرفع يكون بالنون ايضا والقرينة على ذلك التخصيص قول الشارح اى على الضمة او الالف آه **قوله** غير ملايم لسوق الكلام لان السوق لبيان المنادى **قوله** الا بانضمام امر آخر اليه وذلك الامر الآخر اما معمول للاول نحو يا طالعا جبلا ويا حسنا وجهه ويا خيرا من زيد واما معطوف عليه عطف النسق على ان يكون المعطوف مع المعطوف عليه اسما لشيء واحد نحو يا ثلثة وثلثين لان المجموع اسم لعدد معين كاربعة وخمسة وخمسة عشر الا انه لم يركب لفظه ولا فرق في مثل هذا العدد والمعطوف بعضه على بعض بين ان يكون علما او لا وانما قيد المعطوف بان يكون مع المعطوف عليه اسما لشيء واحد لانه لو لم يكن كذلك لم يكن شبها بالمضاف لجواز جعله مفردا معرفة لاستقلال الاول وعدم احتياجه الى الثاني نحو يا رجل وامرأة واما نعت هو جملة او ظرف نحو قولك يا حليما لا يعجل والا يا نخلة من ذات عرق فكل هذا مضارع للمضاف سواء جعلته علما او لا وان لم تجعله علما جاز ان تعرفه بالقصد وان لا تعرفه فتقول في النكرة يا حسنا وجهه ظريف ويا ثلثة وثلثين ظرفا وتقول في المعرفة يا حسنا وجهه الظريف ويا ثلثة وثلثين الظرفاء وكان القياس في الموصوف بالجملة والظرف ايضا ان يجوز نحو يا حليما لا يعجل القدر من وادار الجذوى الدراسة لكنه كره وصف الشيء بالمعرفة بعد وصفه بالنكرة فالوجه ان لا يوصف الا بالنكرة على تقدير انه كان موصوفا بجميع تلك الصفات المنكرة قبل النداء وانما قيد الوصف بكونه جملة او ظرفا لتحقيق الضرورة في جعله مضارعا لانه لو لم يجعل الموصوف بالجملة او الظرف عند قصد التعريف مضارعا لزم وصف المعرفة بالجملة او الظرف مع ان الجملة والظرف لا يكونان الا صفة للنكرة فبالضرورة جعل مضارعا للمضاف بخلاف ما اذا لم يكن الوصف كذلك بل يكون مفردا نحو يا رجلا ظريفا فانه لا ضرورة في جعله مضارعا عند قصد التعريف لجواز ان يجعل الموصوف بالمفرد مفردا معرفة ووصفه ايضا معرفة نحو يا رجل الظريف فظهر ان النحاة مضطرون في جعل الموصوف بالجملة او الظرف عند قصد التعريف مضارعا ولذا لا يقولون في باب لا التبرئة لا حليما لا يعجل ولا غلاما من الغلمان في الدار لان الجملة والظرف يصح وقوعها صفة للنكرة هذا ما ذكره الشيخ الرضي **قال** يا زيدان فان قيل العلم اذا ثنى لزمه الالف واللام جبرا لانه من التعيين قلت يا ايضا جابر له فكان المراد لزمه الالف واللام وما يفيد فائدته **قوله** اى بلام يدخله وقت الاستغاثة فاضافة اللام الى الاستغاثة لادنى ملابسة اذ هو لام الجارة للاختصاص الا انه اضيف الى الاستغاثة لدخوله على المنادى وقت الاستغاثة **قوله** هى لام التخصيص قال الشيخ الرضي اللام معدية لادعو المقدر عند سيبويه او لحرف النداء القائم مقامه عند المبرد الى المفعول وجاز ذلك مع ان ادعو متعد بنفسه لضعفه بالاضمار ولضعف النائب منابه الا ترى انك تقول ضربى لزيد حسن وانا ضارب لزيد ولا يجوز ضربت لزيد فان قلت فلم لم يدخل اللام في نحو زيدا ضربته مع ان الناصب ملتزم الحذف قلت لما ذكر في اللفظ ما هو عوض منه كان بمنزلة ما لم يحذف فان قلت وكذلك حرف النداء عوض من فعل النداء قلت انما هو كالعوض ولو كان عوضا البتة لم يجز حذفه ثم انه ليس بلفظ المحذوف فلم ينزل منزلته من كل وجه هذا كلام المغني وقد عرفت الجواب عن قوله

لم يجز حذفه فيما سبق واجاب ابن الربيع بانه ضمن معنى الالتجاء في نحو يا لزيد والتعجب في نحو يا للدواهي وقال المبرد واختاره ابن خروف ان هذه اللام زائدة بدليل صحة اسقاطها **قوله** او خافت على المستغاث شاه دفع لما يقال جميع الحروف الجارة جاءت للتعدية فما اختير اللام من بينها **قوله** وانما اعرب المنادى بعد دخول لام الاستغاثة مع ان ما كان مبنيا لاجله قبل دخولها تحقق **قوله** بدخولها ضعفت مشابهته لوجود المعارض مع كون البناء عارضا فانه خلاف الاصل مطلقا مبنيا على مشابهة ضعيفة فدخول لام الجارة يرجعه الى الاصل بخلاف دخوله على غير المنصرف فانه لا يجعله منصرفا لان مشابهته مع الفعل قوية بالنسبة اليها ومنع الصرف ليس خلاف الاصل مطلقا بل من وجه فالا لا له اصالة من وجه لا بد له من زيادة قوة كاللام والاضافة **قوله** واجيب بان قيل او بان قيل مبتدأ اه من تتمة القاعدة يعني ليس المراد من ماسوى المفرد المعرفة والمستغاث جميع ماسواها بل المراد ماسوى الخاص وهو المضاف والمضارع له والنكرة فجعل المثال من تتمة القاعدة ولا يخفى عليك ان هذا الجواب مع كونه تكلفا اذ المثال انما يورد لايضاح القاعدة بعد تمامها فجعل المثال من تتمتها تكلف محض ليس جوابا عن كلا الاعتراضين ... قوله فلم اجمل المع فذكرها والثاني قوله فكيف يصدق قوله فيما بعد وينصب ماسواها بل عن الثاني وهو الظاهر الا ان ... القائل قصد الجواب عن الثاني لا عن كليهما لكن ايراد القائل قوله في مقابلة قول الشارح الدال على انه جواب عن كليهما يدل انه ظاهرة على انه جواب عنهما **قوله** ولام الاستغاثة اه جواب عن قول الشيخ الرضي وقولهم ان هذه لام الاستغاثة تكلف ولا معنى للاستغاثة ... لا حقيقة ولا مجازا والحق مع الرضي اذ الجواب المذكور في الشرح تكلف **قوله** المحضر اي ليكن حاضرا مستيقظا عالما بان المتكلم في صدد الانتقام منه اذ الانتقام ممن هو غافل ليس من شان الابطال المشهورين وقوله ليحضر بصورته وهيئته التي يظهر منها سبب النداء وليس المراد نفس الحضور ... للاستغاثة في ان يسلم نفسه لينتقم منه فاندفع ما قيل فيه انه يأبى عن هذا التوجيه ان المتكلم بهذا النداء في حضور المهدد والمتعجب منه وانه لا معنى للاستغاثة لشئ ليحضر فينتقم منه لانه لا يتصور الاستغاثة منه **قوله** فيتعجب اي يبلغ نهايته **قال** ولا لام فيه اي حين بني المنادى على الفتح لالحاق الف الاستغاثة اذ بدخول اللام يصير المنادى معربا على ما عرفت من قوله وانما اعرب المنادى بعد دخول لام الاستغاثة اه فلا يتصور البناء معه اصلا فضلا عن البناء على الفتح وبهذا ظهر ان قوله فيبين اثرهما تناف فلا يحسن الجمع بينهما ليس على ما ينبغي **قال** لفظا او تقديرا قيد النصب ماسوى المفرد المعرفة والمستغاث باللام او الالف والمندوب وعلى هذا التقييد نحو يا يوم لا ينفع مال ولا بنون ويا مثل ما ينفعني ويا غير ما يضرني فانها ماسواها مع انها منفية فضلا عن النصب لفظا او تقديرا ونعته بقوله لكان معربا قبل دخول حرف النداء **قوله** مثل يا طالعا جبلا جاز ان يتعرف بالقصد فيقال يا طالع الجبل الظريف وجاز ان لا يتعرف فيقال يا طالعا جبلا ظريفا صرح به الرضي واليه اشار الشارح بقوله فيمكن ان يراد بقوله اه فعلى تقدير الاول يعتبر اعتماده على موصوف مقدر معرف تقديره يا ايها الطالع فحذف ايها واللام ونصب طالعا لصيرورته بعد حذف الموصوف منادى مضارعا وعليه حذف اللام الموصولة بدون الصلة وعلى التقدير الثاني يعتبر اعتماده على موصوف منكر تقديره يا رجلا طالعا جبلا ... ان الموصوف منكر فكيف يجوز تعرف الصفة ... وعلى التقدير عن ان المنادى منعوت بمفرد فكيف يكون مضارعا ... بان قصد التعريف في الصفة بعد حذف الموصوف وجعل الصفة منادى بحسب اللفظ وكذا جعله مضارعا ... بعد جعل طالعا منادى ... جبلا ... مضارع للمضاف بعد حذف الموصوف الا عند ذكره بقي انه قد نقل بعض الشارحين للحواشي الهندية عن الشيخ الرضي انه قال الاعتماد على موصوف مقدر غير معتبر عند الجمهور وجعل طالعا جبلا من كلام المولدين ثم قال ذلك البعض

ثم الكلام صحيح الا كتفاء بالموصوف المقدر لاجل الاعتماد وجب ان لا يكتفى بالموصول المقدر ايضا بل اولى لكثرة حذف الموصوف وقلة حذف الموصول فلا يستقيم ما قيل انه معتمد على الموصول المقدر باعتبار انه فى تقدير فى قولنا يا ايها الطالع جبلا على انه لا دليل على التقدير هذا كلامه اقول قد ذكر الشيخ الرضى فى بحث الموصول ما يشعر بعدم قوله بتقدير الموصوف وحكمه بان نحو يا طالعا جبلا ليس مستندا الى شاهد من كلام من يوثق به الا ان هذا اعتراض منه النحاة بقولهم بتقدير الموصوف فيه امثاله لان جمهور النحاة ليسوا قائلين بتقدير الموصوف كما زعم ذلك البعض حيث قال والدليل على ان اللام فى اسم الفاعل والمفعول موصول رجوع الضمير اليها فى السعة نحو مررت بزيد ما جاب المازنى بان الضمير راجع الى الموصوف المقدر فمعنى الضارب غلامه زيد الرجل الضارب غلامه زيد فما ارتكبه لازمه محذوران احدهما اعمال اسمى الفاعل والمفعول غير معتمد ظاهرا على احد الامور الخمسة وعملهما من غير اعتماد مذهب الاخفش والكوفيين ومذهبه فى هذا غير مذهبهم الثانى رجوع الضمير الى موصوف مقدر فان قال بالاعتماد على الموصوف المقدر والضمير راجع اليه كما فى قوله تعالى فمنهم ظالم لنفسه فان ظالم عمل فى الجار والمجرور لاعتماده على الموصوف المقدر والضمير فى نفسه راجع اليه قلنا الموصوف المقدر بعد نحو منهم وفيهم كالملفوظ لقوة الدلالة عليه كما ذكرنا فى باب الوصف نحو قوله تعالى ومنهم دون ذلك وقوله فاتك من جمالى بنى اقيس واما الجار فكفيه رائحة معنى الفعل واما قول النحاة باضمار يا غلامه ويا حسنا وجهه بالاعمال ورجوع الضمير الى مقدر فمثال لهم غير مستند الى شاهد من كلام موثوق به انتهى كلامه ونعلم منه انه لا مقال فى تقدير الموصوف اذا كانت القرينة عليه قوية وان مجرد اقتضاء الصفة الموصوف ليس قرينة قوية وان تقدير المازنى قياسا على الآية الكريمة قياس مع الفارق اذ فى المقيس عليه قرينة قوية وفى المتنازع فيه ليس كذلك وان ما ذهب اليه جمهور النحاة ليس له شاهد من كلام العرب العرباء وانت خبير بان اعتراضه على الجمهور انما يصح لو لم يكن القرينة فى المنادى قوية وهو ممنوع كيف وقد صرح بعض الفضلاء فى حواشى المطول بان الاعتماد على مقدر انما يكفى بعلة اذا قوى المقتضى للتقدير كما فى يا طالعا جبلا ويا راكبا فرسا لا انضمام اقتضاء حرف النداء الى اقتضاء اسم الفاعل واما اذا كانت القرينة قوية فالاعتراض ساقط اذ الحذف حينئذ يكون قياسا مبنيا على كون القرينة قوية وهى غير منحصرة فى شيء ثابتا بشاهد من كلام الملك العلام على ان كون تقدير الموصوف مشروطا بالقرينة القوية على الاطلاق ممنوع بل هو مشروط اذا كانت الصفة جملة او ظرفا او جارا ومجرورا واما فى غير ذلك فالتقدير مشروط بوجود القرينة فلا شك ان نحو يا ضاربا غلامه ويا حسنا وجهه ليس من ذلك القبيل قال الشيخ الرضى فى بحث الوصف ان الموصوف يحذف كثيرا ان علم ولم يوصف بظرف او جملة كقوله تعالى وعندهم قاصرات الطرف فان وصف باحدهما جاز كثيرا ايضا لكن لا كالاول فى الكثرة لان القائم مقام الشيء ينبغى ان يكون مثله والجملة فى الصفة للمفرد الذى هو الموصوف وكذا الظرف والجار لكونهما مقدرين بالجملة على الاصح وانما يكثر حذف موصوفهما بشرط ان يكون الموصوف بعض ما قبله من المجرور بمن او بفى فان لم يكن كذا لم يقم الظرف والجملة مقامه الا فى الشعر وانما كثر بالشرط المذكور لقوة الدلالة عليه بذكر ما اشتمل عليه قبله ما يكون كانه مذكور هذا كلامه وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل ان كفى فى علة الاعتماد على موصوف مقدر لا يتصور الالغاء لعدم الاحتمال كما قالوا فى لبيك بزيد ان ضاربا حاصل فى الخصوصية وان لم يعتمد على شيء ساقط **قوله** مقولا لغير معين اشارة الى ان الجار متعلق بقوله مقولا الواقع حالا عن قوله رجلا بانه مفعول به ثم الحال اما قيد لرجلا وهو غير صحيح لانه يكون المعنى ان رجلا يصير مثالا للنكرة فى وقت كونه مقولا لغير معين مع التقييد يشعر بانه فى وقت كونه مقولا لمعين لا يكون مثالا للنكرة مع ان رجلا المنصوب لا يحتمل التعيين

يتبع التقييد صفتها او قيد لنصبه وهو صحيح اذ المعنى ان رجلا يورد مثال النصب المنادى حال كون نصبه مقيدا فى وقت كونه مقولا لغير معين او
وقت كونه مقولا للمعين لا يكون منصوبا واليه اشار الشارح بقوله وهذا توقيت لنصب رجلا لا تقييد له يعني ان قوله لغير معين تقييد لنصب رجلا
لا تقييد لرجلا فاحفظه يعني ان نصب رجلا موقت بوقت مقوليته لغير معين لا تقييد لنصب رجلا اذ ليس لنصب رجلا حالتان كونه لغير معين
وللمعين حتى يقيد باحدهما الا بوجه دائما من وجه قوله لان توابع المنادى المعرب تابعة للفظ فقط لا لمحله ولذا تقول يا زيد وعمرو
بجر عمرو ولا يجوز النصب حملا على المحل نظرا الى اعراب المتبوع وجميع التوابع سواء فى ان المنادى اذا كان معربا يكون تابعة للفظه
لا لمحله اما المعطوف المجرد عن اللام فلما صرح به الرضي واجاز سيبويه يا عبد الله وزيدا بالنصب وذلك بناء على انه قد يجوز فى التابع
ما لا يجوز فى المتبوع هذا ما ذكره فى هذا المقام واما البدل فلما ذكره الشيخ الرضي فى بحث البدل وما لم يكن للبدل معنى فى المتبوع حتى يحتاج
الى المتبوع كما احتاج الوصف ولم يفهم معناه من المتبوع كما فهم ذلك فى التاكيد جاز اعتباره مستقلا وما كان اعرابه بتبعية الاول
جاز ان يعتبر غير مستقل فالاول نحو يا زيد اخ ويا اخانا زيد اجمعين والثاني نحو يا غلام بشر بشر اعرابا بالوجهين ويا اخانا زيدا بالنصب
والرفع على تقدير بنائهما فيكونان تابعين للفظ المنادى فيكونان منصوب المحل او مجروره فظهر ان ما قيل توابع المنادى المعرب
غير البدل والمعطوف الآتي حكمه ليس على ما ينبغي قوله ليدخل فيه المضاف آه متعلق بقوله وانما جعلنا المفرد اهم اما توقف دخول المضاف
بالاضافة اللفظية فى المفرد على التعميم فظاهر واما توقف دخول الشبه بالمضاف فى المفرد على التعميم مع انه ليس بمضاف فلا حاجة فى دخوله
فيه الى التعميم فلانه لما فسر الشارح قدس سره المفرد الحقيقي بالذي لا يكون مضافا معنويا ولفظيا ولا شبه مضاف اقتضى ذلك الى ان الذي
هو شبه بالمضاف ليس بمفرد حقيقة والحكم الآتي جار فيه فبالضرورة جعل مفردا حكميا فتوقف على التعميم وبالجملة انه لو كان تفسير المفرد الحقيقي بما
فسره الشارح صحيحا صح جعل المشبه بالمضاف متوقفا على التعميم والا فالاعتراض هو عدم صحة التفسير قوله وما لم يجر الحكم الآتي جواب عما قيل
لم فصل بعض التوابع لا الكل وبعد تفصيل البعض لم قيد البعض بقيد وعلى هذا الاير وان عدم الجريان المذكور لا يستدعي التفصيل بل
التقييد قوله فى التوابع كلها عند الكل والا فالشيخ الرضي قال فى هذا البحث واجاز سيبويه يا زيد وعمرو على الموضع اذ بين ما باشره حرف
النداء حقيقة وبين ما هو فى حكم المباشر فرق وعلى ما جاز لا يمتنع نحو يا زيد وعمرو بالرفع حملا على اللفظ وقال فى بحث البدل جاز نحو يا زيد
بشر بشر اعرابا بالوجهين على ما عرفت قوله لفظا والمقدر لم يقل او المحل لان الكلام فى المنادى الذي كان معربا قبل النداء ثم
عرض له البناء على الضم بواسطة حرف النداء بدليل قول المص رح ويبنى على ما يرفع به ان كان مفردا معرفة والمقصود بالبيان توابع المنادى
المبني على ما يرفع به وهو المبني بواسطة حرف النداء لا توابع المبني مطلقا سواء كان مبنيا بالنداء او قبل حرف النداء بدليل
تقييد الشارح قول المص رح وتوابع المنادى بقوله المبني على ما يرفع به واليه يشير قول الشارح لان بناء المنادى عرضي
فيشبه المعرب آه فما قيل قوله لفظا والمقدر قاصر لانه لا يشتمل الحمل على محله نحو يا هؤلاء العاقلون فان هؤلاء مبني محله رفع ومحل نصب ليس على ما ينبغي
لانهما اذا وقعت منادى تنصب فنصبهما اذا وقعت توابع اولى لان الداخل فى حرفها المنادى والتوابع بخلاف المضاف بالاضافة اللفظية لمكان
فان فيها جهتين جهة الاضافة والشبه بالاضافة وجهة الافراد فاعتبر جهة الاضافة والشبه اذا وقعا منادى فلا يلزم بناء المضاف والشبه
وجهة الافراد اذا وقعا تابعين لا جهة الافراد فى المضاف فقط فلا حاجة فى المضاف بالاضافة اللفظية بخلاف المجرور فى الاصل مرفوع او منصوب لكان المحل
ليس بمجرد والتقدير المقدر كانه ملفوظ فهو فى تقدير الانفصال مع هذا المنع ما قيل مع انه ليس كذلك لدليل الحكم فى صورة المضاف بالاضافة اللفظية مع المضارع بالمضاف

مع ان النصب ليس بواجب فيها **قوله** فالبدل مثل يا زيد زيد فيه ان بدل الكل انما يكون اذا كان اللفظان متغايرين مفهوما متساويين صدقا واليه يشير قول الشارح في بحث البدل يعني يتحدان ذاتا لا ان يتحد مفهوما ليكونا مترادفين قال الشيخ الرضي وفي جعل ابي علي زيدا في يا زيد زيد بدلا وجعل سيبويه اياه عطف بيان نظر لان البدل وعطف البيان يفيدان ما لا يفيده الاول من غير معنى التاكيد والثاني فيما نحن فيه لا يفيد الا التاكيد وان وصفت الثاني نحو يا زيد زيد الطويل فابو عمرو وبعضهم الثاني يعني على انه تاكيد لفظي للاول موصوف او بدل منه بما حصل له من الوصف كما في قوله تعالى بالناصية ناصية كاذبة **قوله** اي اذا اريد نداؤه انما قال لان انه يقتضي تفرع يا ايها الرجل على وجه ونداء المعرف باللام مع ان وجوده هو يا ايها الرجل **قال** قيل مثلا فيه بطلان يا ايها الرجل مخصوص لا يتفرع على مطلق نداء المعرف باللام **قال** لانها توابع معرب قال الشيخ الرضي يشير الى ان المعرب لا محل له اولى انه لا يحمل على محله ويرى تعاطي اعرابه وفي الموضعين نظر اما في الاول فلان المضاف اليه اضافة غير محضة محل من الاعراب مع كونه معربا لفظا وكذا ما اضيف اليه المصدر واما الثاني فانه وان كان ظاهر كلام سيبويه منع الحمل على موضع ما اضيف اليه اسم الفاعل والمفعول والصفة المشبهة والمصدر وان جاء في النظم ما يوهم خلاف ذلك فهو يضمر له عاملا لكنه يشكل باتفاقهم على جواز العطف على محل اسم ان في نحو ان زيدا منطلق وعمرو وله ان يرتكب ان الجملة اعني عمرو مع خبره المقدر عطف على الجملة اعني ان مع اسمه وخبره ولا يقول ان الاسم عطف على الاسم هذا كلامه وانت خبير بان قوله واما الثاني الى قوله لكنه يشكل الى آخره يدل على انه ظاهره بل صريحه على ان المراد بالاتفاق جميع النحاة وان سيبويه داخل فيه فقوله وله ان يرتكب ليس على ما ينبغي واجاب الفاضل الهندي عن جواز العطف على محل اسم ان بان التنوين في معرب للوحدة والمعنى لانها توابع معرب واحد بخلاف ان زيدا قائم وعمرو وغيره لكنها متبع المعرب لفظا ومحلا لان المتبوع ثمه باعتبار تعدد اعرابه معربان لا معرب واحد وقال بعض افاضل الهند فيه تامل لان تابع المنادى المجرور لا يتبع غير اعرابه اللفظي مع كونه معربين باعتبار تعدد الاعراب ولانه ان صفة المبهم معرب واحد ليس وانه منادى معنى فيكون منصوب المحل لا محالة واجاب الشارح بتقدير لفظ المنادى حيث قال لانها توابع المنادى معرب وتوابع منادى معرب لا يتبع غير اعرابه اللفظي الا ان هذا غير تام بالمبهمين وجه وقديين وجه بعض فضلاء الهند حيث قال فان قلت لم لا يجوز النصب في توابع المنادى المجرور باللام مع ان محله النصب على المفعولية ايضا قلت حمل التوابع على المحل غير جائز الا اذا تعذر حمله على اللفظ كما في قولنا ما جاءني من احد الا زيدا وكان للمقدر اقوى من الظاهر بان يكون المقدر حركة اعراب والظاهر حركة بناء كما في نحو يا زيد الظريف قال الاندلسي الظاهر من كلام سيبويه منع الحمل على موضع المجرور باسم الفاعل وبالصفة وبالمصدر وان جاء ما يوهم الحمل على المحل فهو يضمر له عاملا وقد اعترض بانهم اتفقوا على جواز العطف على محل اسم ان في نحو ان زيدا منطلق وعمرو مع استوائهما المقدر والظاهر لكون كل منهما حركة اعراب ولا تعذر ايضا ويمكن ان يجاب بان كلمة ان من حيث انها لا تغير معنى الجملة بمنزلة العدم فكان الرفع الذي هو اثر الابتداء ظاهرا فيه فيصح الحمل عليه واما حمل التابع على محل اسم لا التبرئة فباعتبار انه فرع ان اخذت حكمها ثم امتناع حمل التوابع على المنادى المجرور ان كان مذهب سيبويه لا غير فظاهر ولا اشكال فيه وان كان باتفاقهم فالفرق بين نحو زيد ضارب عمرو وخالدا ونحو يا لزيد وعمرو من حيث انه يجوز الحمل على المحل في الاول دون الثاني مشكل ويمكن ان يقال بان النصب في المجرور بالصفات والمصدر جائز لاظهار بقطع الاضافة وكذا اظهار الرفع المقدر في اسم ان جائز الاظهار اذا كف بما نحو

انما زید قائم واظهاره فی اسم لا التبرئة یصح ایضا بالنائب عن المحل واما النصب فی المنادی فلا یجوز اظهاره اصلا فالحاصل ان الحرکة المقدرة
ان جاز اظهارها یصح حمل التوابع علیه لکونها کالملفوظ وان لم یجز اظهاره فان کان اقوی من اللفظ یصح الحمل علیه ایضا نحو یا زید الظریف وان
لم یکن فلا یصح الحمل ح الا علی اللفظ ہذا کلامہ لا یخفی علیک ان الفرق المذکور انما ہو علی طریقة من شرط فی العطف علی المحل امکان ظہور
ذلک المحل واما عند من لم یشترط امکان الظہور فالفرق مشکل قال صاحب المغنی العطف علی المحل له عند المحققین ثلثة شروط احدہا امکان
ظہور ذلک المحل فی الفصیح الا تری انه یجوز فی لیس زید بقائم وما جاءنی من امرأة ان تسقط الباء وتنصب او من فترفع وعلی ہذا فلا یجوز مررت بزید
وعمرا خلافا لابن جنی لانه لا یجوز فلا یجوز مررت زیدا او الیہ کما یجوز الاظہار فی الصور المذکورة بتغیر الکلام عن ہیئته الی ہیئة اخری ککک یجوز النصب
فی المنادی بحذف یا واتیان ادعوا واما نادی مقامه قوله یا الله وقد یحذف یا ویعوض منه المیمان فی آخر الله فیقال اللهم اخرنا تبرکا باسمه
وقال الفراء اصله یا الله آمنا بخیر قال القاضی فی تفسیر قوله تعالی قل اللهم مالک الملک فخفف بحذف حرف النداء ومتعلقات الفعل وہمزته ای
بحذف ہمزة الفعل علی ما ہو الظاہر المتبادر وہمزة امنا ہمزة قطعیة لانه فاء الفعل لانه امر من امن یامن لا ہمزة وصل حتی یسقط للدرج لا للتخفیف
فان منع ما قیل فی انه ترک قوله وہمزته لان الہمزة سقطت فی الدرج لا للتخفیف وحمل الحذف علی الحذف من الکتابة بعید جدا وقال الشیخ الرضی
ما ذہب الیه الفراء لیس لوجه لانک تقول اللهم لا تؤمهم بخیر قوله وتیم الثانی تاکید لفظی والتاکید اللفظی فی الاغلب حکمه حکم الاول وحرکته حرکة اعرابیة
کانت او بنائیة فکان الاول محذوف التنوین للاضافة ککک الثانی مع انه لیس بمضاف ہذا ما ذکره الشیخ الرضی فعلی ہذا الحاجة الی ما قیل لم
ینون لعدم الصرافه لکونه علما موتثا باویل القبیلة او لکونه علما واقعا فی الشعر تقتضی عدم الصرافه فلم ینصرف لسبب واحد وہو العلمیة کما ہو
مذہب الکوفیین ہذا ما یمکن ان یقال اذ ارتکاب ان التنوین حذف لمتابعة المؤکد علی ما اعتبره النحاة وجعل الاسم باقیا علی اصله اہون من
ارتکاب تاویل او مذہب یردہ مذہب البصریة ولزوم کون الاسم علی خلاف الاصل قوله فاصل بین المضاف والمضاف الیه ولم یورد
بعد المضاف الیه لئلا یستنکر بقاء الثانی بلا مضاف الیه ولا تنوین معوض عنه ولا بناء علی الضم وجاز الفصل به بینهما فی السعة مع انه
لا یجوز الفصل بین المضاف والمضاف الیه الا فی الضرورة وذلک بالظرف خاصة لانه لما کرر الاول بلفظه وحرکته بلا تغیر صار کان الثانی
ہو الاول فکانه لا فصل ہناک الا تری انک تقول ان ان زیدا قائم مع قولهم لا یفصل بین ان واسمها بالظرف ہذا کلام الشیخ الرضی
قوله او مضاف الی عدی المحذوف عطف علی قوله مضاف الی عدی المذکور قال الشیخ الرضی ولم یبدل من المضاف الیه التنوین کما ابدل
فی قوله تعالی کلا نمد ہؤلاء لان القرینة الدالة علی المحذوف موجودة بعد مثل المضاف اعنی عدی الظاہر الذی اضیف الیه تیم الثانی فکان المضاف
الیه الاول لم یحذف انتہی کلامه ومنه یعلم ان ابدال التنوین من المضاف الیه لیس مختصا بکل وبعض واذ واوان وان حذف المضاف
الیه عند القرینة لیس یلزمه بناء المضاف علی الضم ولا ابدال التنوین ولا اتیان اضافة اخری مثلها قوله او مکسورة لمناسبة الیاء
ای لمناسبة طبیعة الیاء فانه مرکب من کسرتین فلا یرد ما قیل الیاء لا یناسب الکسر الوارد علیها بل ما فیها وانما یناسب الکسر قبلها قوله
ای لضرورة شعریة لیشعر بان قوله ضرورة مفعول له وعامله قوله واقع فان قلت لا یتحد فاعل واقع وضرورة فکیف حذف اللام
قلت ہو اول ای حاکم بوقوعه الرخم ضرورة قوله ویمکن حمله اشارة الی بعده لانه خلاف ما یقتضیه السیاق قوله لیس آخر اجزاء
المنادی نظرا الی المعنی العلمی اذ کان المرکب الاضافی علما فان الجزء الاول بالنسبة الیه بمنزلة زاء زیدا والی المعنی الاضافی ان
لم یکن علما اذ المضاف یتم بالمضاف الیه فصار آخر الاول بمنزلة الوسط فان قلت کیف التردید فی کون المرکب الاضافی علما

او غير علم مع ان العلمية شرط الترخيم قلت عدم كون المنادى مضافا ولا مستغاثا ولا جملة شرط ماعدمية للترخيم وكونه علما شرطا آخر وليس يلزم ان يراعى احد شرطى الشئ مع الشرط الآخر العدمى وهو ظ فالمقصود ان لا يكون المنادى مضافا شرط للترخيم وكونه علما شرطا آخر ولا يلزم ان يكون المنفى علما بل اعم فمن وجه قول الشارح نظرا الى المعنى بقوله لان المنادى فى يا غلام زيد الغلام المخصوص وهو لا يستفاد بدون زيد فلا غبار عليه واما الاعتراض عليه بانه اعتبر المعنى الاضافى ولم ينظر الى اشتراط العلمية فى الترخيم فليس له وجه لان من وجه قوله نظرا الى اللفظ ان لم يكن علما فكون آخر الثانى ليس آخر اجزاء المنادى ظ وان كان علما فكونه ليس آخر اجزائه باعتبار جريان الاعراب على آخر الاول قوله كاسماء علم امرأة قوله من الوسامة اصله وسماء قلبت الواو المفتوحة همزة قلبا غير قياسى ورجح مذهب سيبويه بان التسمية فى الصفات اكثر منها بالمجموع ورجح مذهب غيره بان قلب الواو المفتوحة لم يات الا فى احد واناة وايم لم يثبت فى الصفات اسما بمعنى الجملة ولا وسماء حتى يكون اسماء علما منقولا منه قال حذفتا اى الحرفان الاخيران فى كلا القسمين قيل لا يوخذ فى الجزاء التقييد بالشرط لانه لغو فتفسيره ليس على ما ينبغى ثم تقييد الجزاء بالشرط انما يحصل بقوله فى كلا القسمين يدل عليه الرجوع الى الوجدان ويدل على ذلك ايضا قول هذا القائل فى بيان وجوب تقديم الفاعل على قول الشارح قدس سره اى تقديم الفاعل على المفعول فى جميع هذه الصور قيد فى جميع هذه الصور لغو لا فائدة فيه فى جزاء الشرط لان الشرط يغنى عن اعتباره وكان الشارح لم يرد انه معتبر فى نظم كلام المص بل اراد بذكره التنبيه على ان الجزاء جزاء لجميع الشروط السابقة وانت خبير بان هذا التنبيه مستغنى عنه لان ذكر الجزاء بعد شروط متعددة ظاهر بل صريح فى انه يتعلق بالجميع ولا يبعد ان يقع ذكر قوله فى كلا القسمين ق وقوله فى جميع هذه الصور فيما سبق ليس لتقييد الجزاء بالشرط بل ذكر لتفسير المجمل بالمفصل ويقرب من ما فى ذكر قوله الاخيران لان الترخيم لا يكون الا فى الآخر فكانه قال وان كان فى آخره زيادتان يرخم بحذف الحرفين اى يحذف الحرفان الاخيران فقيد الاخيرين داخل فى الجزاء ايضا ولهذا قال المص رح وان كان مركبا حذف الاسم الاخير وليس باعادة للشرط حتى يلزم ان يكون التقييد فى الجزاء لغوا كما قيل نحو ان جاء زيد اكرمته اى زيدا الجائى ليس بوجه وان كان من وجه بل ليس له معنى قوله غير ذلك المذكور اشارة الى ان افراد اسم الاشارة مع ان المشار اليه متعدد وجميع مبنى على تاويل المتعدد بالمذكور قوله اى يحذف حرف واحد انما لم يقل فالمحذوف حرف واحد مع ان ما ذكر فى المغنى يرجحه وهو انه اذا دار الامر بين كون المحذوف فعلا والباقى فاعلا وكونه مبتدأ والباقى خبرا فالثانى اولى لان المبتدأ عين الخبر والمحذوف عين الثابت فيكون حذفا كلا حذف واما الفعل فانه غير الفاعل لان قوله حذفتا وحذف مرجح لحذف الفعل والقاعدة المذكورة عند عدم المرجح صرح به صاحب المغنى ايضا حيث قال بعد ما نقلنا عنه متصلا اللهم ان يعتضد الاول برواية اخرى الا ان المناسب لحذفتا وحذف ان يقدر فعل ماض فان قلت الفاء تأبى عن تقدير الماضى اذ الفاء الجزائية لا يدخل على الماضى قلت ليس عدم دخول الفاء على الاطلاق بل لا يدخل على الماضى الغير الصريح واما الماضى الصريح وهو المقرون بكلمة قد فالفاء يدخله لعدم تاثير حرف الشرط فيه فههنا يقدر الماضى المقرون بقد كما دخل فى قوله تع ان كان قميصه قد من قبل فصدقت لان قد مقدر صرح به فى المغنى وقال القاضى فى تفسير قوله تع فانفجرت منه اثنتا عشرة عينا اى ان ضربت بها فقد انفجرت لانه مجئ الفاء مع الجملة الاسمية اكثر منه مع الفعلية فلا ترجيح مع المعارض لانا نقول مجئ الفاء فى الفعلية انما لم يقل اذا كان الفعل ظاهرا واما اذا كان مقدرا فلا بد من الفاء نحو ان ضربتنى فزيدا ضربته صرح به الشيخ الرضى فى بحث خبر كان فلا معارض قوله وهو اى المنادى المرخم جعل الضمير راجعا الى المنادى

ولم يجعله راجعا الى المحذوف كما هو الظاهر ليوافق مقابله وهو قوله وقد يجعل اسما برأسه **قال** في حكم الثابت قال الشيخ الرضي وكان القياس ان يجعل اسما برأسه لان المعلوم من استقراء كلامهم ان المحذوف لعلة موجبة قياسية في حكم الثابت وان المحذوف لعلة موجبة قياسية نسيا منسيا الا ان الترخيم لما كان لعلة قياسية مطردة قريبة من الايجاب جعلت كالعلة الموجبة فصار المحذوف للترخيم كالواجب **قوله** فلا جرم اي لا محالة اي لا حول من القلب بل يقلب وجوبا **قوله** قلبت ياء اذ لم يوجد في آخر الاسم المعرب واو قبلها ضمة والمنادى في حكم المعرب لعروض بنائه **قوله** ممتازا من المنادى اشارة الى ان الباء داخل على المقصور بتضمين معنى التميز والافراد والاصل في الاختصاص وان كان هو ادخال الباء على المقصور عليه الا ان الغالب الشائع في الاستعمال هو ادخال الباء على المقصور بتضمين التخصيص معنى التميز والافراد كما اشار اليه الشارح او جعله مجازا عن التميز مشهورا في العرف حتى صار كانه حقيقة فيه والى اشار العلامة الثاني المحقق التفتازاني في اول بحث القياس من التلويح ان لا يكون الاصل فيه مخصوصا بحكمه بنص آخر اي لا يكون المقيس عليه منفردا بالحكم بسبب نص آخر دال على الاختصاص يقال خص زيد بالذكر اذا ذكره هو دون غيره وفي عبارة الفقهاء خص النبي صلعم بكذا وكذا وفي الكشاف اياك نعبد معناه نخصك بالعبادة لا نعبد غيرك. اما استعمال الباء في المقصور عليه فقليل كما في قولهم ما نريد الا قائما انه لتخصيص زيد بالقيام الا انه مما يتبادر اليه الوهم كثيرا وفي شرح المفتاح ادخال الباء في المقصور عليه على ما هو الاستعمال العرفي العام اما على الاستعمال الشائع العرفي بمعنى تخصيص الموصوف بوصف بجعله منفردا به غير مشارك لموصوف آخر في موصوفيته فيكون الباء في المقصور انتهى ومنه يعلم ان العلامة انما حكم بكون الباء داخلا على المقصور باعتبار جعل المخصوص مجازا عن التميز والافراد او تضمينا للمنية لا بدونه كما ذكره الش ماخوذ من العلامة قدس سره وارد عليه كيف وما ذكره الش بعينه ما ذكره العلامة وقال العلامة الشريف قدس سره في شرح المفتاح الاصل في لفظ التخصيص والاختصاص والخصوص ان يستعمل بادخال الباء على المقصور عليه اعني ماله الخاصة فيقال مثلا خص المال بزيد اي المال له دون غيره الا ان المتعارف في الاستعمال ادخال الباء على المقصور اعني الخاصة كقولك خص زيد بالمال بناء على تضمين معنى التميز والافراد وذلك لان تخصيص شيء باخر في قوة تميز الآخر به فكانك قلت ميز زيدا بالمال من غيره ومن هذا الاستعمال خصصت فلانا بالذكر ونخصك بالعبادة واختص او يختص برحمته من يشاء، وقال الشريف قدس سره في حواشي المطول على قول العلامة على طريقة قولهم خصصت فلانا بالذكر اذا ذكرته دون غيره الى آخره حاصله راجع الى ملاحظة معنى التميز والافراد فاتقن يعني ان تعلق قوله بوا بالاختصاص لتضمين معنى الامتياز وليس صلة للاختصاص لان الباء التي صلة الاختصاص لا يدخل الا على المقصور عليه فقط. ورد على العلامة التفتازاني حيث قال العربي بدخول الباء في الاختصاص على المقصور ووجه الرد ان الباء الداخل على المقصور ليس صلة الاختصاص والعربي في صلته فورد على المتقدم عليه ليس على ما ينبغي ثم ان الش قدس سره جعل المضمن فيه اصلا والمضمن قيدا وقد ينعكس بجعل المضمن اصلا والمضمن فيه قيدا اي ليتميز المندوب عن المنادى مختصا بوا وهو الاكثر والاقيس هكذا قال الشريف قدس سره **قوله** الذي اشتهر المندوب به قال الشيخ الرضي يعني بالمعروف المشهور علما كان اولا فلو كان علما غير مشهور لم يندب وكذا غيره من المعارف وان لم يكن علما وكان لتفجع عليه مشهورا بذلك الاسم جاز ندبته نحو يا من حفر بئر زمزماه اذا كان ذلك رجلا عظيما وقد ضرب التفجع عليه بشهرته وضابطة للمندوب ان يكون معرفة مشهورا سواء كان تعريفه قبل الندبة او بحرف الندبة **قوله** ليس كاتصال المضاف بالمضاف اليه ولذا جاز الفصل بالاجنبي بين الصفة والموصوف نحو قوله تعالى وانه لقسم لو تعلمون عظيم افي الله شك فاطر السموات بخلاف

المضاف والمضاف اليه فانه لايجوز الفصل بينهما بالاجنبي وقيل لايجوز الفصل بينهما الا الظرف ضرورة وفيه انه لااعتبار لهذه
القاعدة في قراءة ابن عامر في قوله تعالى وقتل اولادهم شركائهم بنصب اولادهم وجر شركائهم وهي من السبع المتواترة الثابتة
بالتواتر من النبي صلعم وهي صريح في جواز الفصل بينهما بمفعول المضاف والقراءة تدل على ثبوت ذلك الفصل في كلام العرب
اذ القرآن وارد على اسلوب كلام العرب فلو لم يثبت في كلام العرب ذلك الفصل لما ورد القرآن بذلك فثبت ان ذلك
القاعدة تخالف ما ثبت في كلام العرب والقاعدة تلك القاعدة ليس يتفق عليها جميع النحاة فكيف ينسب بواسطة تلك القاعدة
فيها القراءة المتواترة الى الشذوذ فما قيل وقراءة ابن عامر قتل اولادهم شركائهم واردة على الشذوذ وليس بصواب في شرح
الالفية زعم كثير من النحويين انه لايفصل بين المضاف والمضاف اليه الا في الشعر والحق ان مسائل الفصل سبع منها ثلث جائزة
في السعة احديها ان يكون المضاف مصدرا والمضاف اليه فاعله والفاصل اما مفعول واما ظرف الثانية ان يكون المضاف
وصفا والمضاف اليه مفعوله الاول والفاصل مفعوله الثاني كقراءة بعضهم فلا تحسبن الله مخلف وعده رسله وظرف كقوله عليه السلام
هل انتم تاركوني صاحبي الثالثة ان يكون الفاصل قسما كقولك هذا غلام والله زيد والاربع الباقية تختص بالشعر احديها الفصل بالاجنبي
ويعني به معمول غير المضاف فاعلا كان او مفعولا او ظرفا الثانية الفصل بفاعل المضاف الثالثة الفصل بنعت المضاف الرابعة
الفصل بالنداء قال ابن مالك في التسهيل وان كان المضاف مصدرا جاز ان يضاف نظما ونثرا الى فاعله مفصولا بمفعوله قوله
لقيام قرينة دالة على كلمة يا المحذوفة وتعيينها قوله سواء تعرف بالنداء نحو يا رجل او لم يتعرف مثل يا رجلا وسواء كان مفردا او
مضافا او مضارعا له نحو يا غلام فاضل ويا حسن الوجه ويا ضاربا زيدا قصدت بهذه الثلثة واحدا بعينه اولا قوله لان هذا
لم يكثر كثرة نداء العلم الخ ان وجه الحذف منحصر فيه يكون عدم الحذف في المعارف التي يجوز الحذف فيها والا لايلزم عدم الحذف
في اسم الجنس لان انتفاء مقتضى مخصوص لايستلزم انتفاء جميع المقتضيات ويمكن الجواب على اختيار الشق الثاني فتامل
قوله لم يسبق الذهن الى انه منادى ان اراد ذلك بلا قرينة فالملازمة مسلمة لكن الكلام ليس فيه اذ الكلام مع القرينة وان اراد
مع القرينة الدالة على تعيين المحذوف فالملازمة ممنوعة كيف والقرينة دالة على حذف يا وتعيينها فكيف لايسبق الذهن الى كونه منادى
الا ان يقال يمكن ان لايطلع على القرينة للغفلة او لخفائها قوله لانه كاسم الجنس في الابهام الاول ان يقول في ان نداءه لم يكثر
الى آخر ما ذكره اذ لم يعلل عدم الحذف في اسم الجنس بالابهام الا ان يراد بقوله في الابهام في انه يقع الابهام بعد الحذف في
كونه منادى قال الشيخ الرضي انما لم يحذف من اسم الجنس او هي حرف تعريف وحرف التعريف لايحذف مما يعرف بها حتى
لايظن بقاءه على التنكير وانما لم يحذف من اسم الاشارة مع ان يا فيه ليس حرف تعريف لتعرفه قبل النداء لانه في الاصل
موضوع لما يشار اليه للمخاطب وبين كونه مشارا اليه وكونه منادى اي مخاطبا تنافر ظاهر فلما اخرجه من ذلك الاصل وجعله مخاطبا
احتيج الى علامة ظاهرة يدل على تغييره وجعله مخاطبا قوله من المعارف التي يجوز فيها حذف الحرف حال من العلم وما عطف عليه
قوله العلم فاعل بقي قوله وانفطا اي عطف على العلم قوله والمضاف الى اي معرفة معطوف على لفظا اي قوله امرأة امرأ الغيير
وكان منفركا اي مبغوض النساء يقال رجل منفرك بالتشديد اي يبغضه النساء ويقهانه سألها عن سبب تفركين له فقالت تلك تقيل العصد خفيف العجز
سريع الاراقة بطئ الافاقة قوله على نائم هو سليك بن سلكة فخنقه وقال افتد مخنوق فقال له سليك الليل طويل وانت مقمر اي انت آمن

من ان اعناك فقيم استعجالك فى الامر ثم ضغط سلبك مضرطا قال سلبك مضرطا وانت الاعلى قوله سقط نونه بالنصب وهولا
متعلق بقوله فهم لا يهتدون وهوانا ولا زائدة اى فهم لا يهتدون بلان يسجدوا او بدل من السبيل اى فصدهم عن السجود او بدل من اعمالهم
ولا غير زائدة اى فزين لهم الشيطان ان لا يسجدوا قوله اى مفعول اى موضع مفعول اذ قوله ما اضمر خبر لقوله الثالث والمراد بالموضع
قوله واضافتها الى التفسير بيانية فيه انه سيجئ فى بحث الاضافة تصريح الشارح بان الاضافة البيانية انما يكون اذا كان المضاف اليه بعد كونه
من جنسه اصلا للمضاف وهذا ليس كذلك قوله احتراز عن الجميع المفوت وصف التفسير عن المفسر وان لم يلزم العبث فى بعض المواضع فلا ينتقض بمثل
جاءنى رجل اى زيد وبهذا يندفع ما قيل الاولى احترازا عن صيرورة التفسير عبثا للثلاثة تنتقض بمثل جاءنى رجل اى زيد وبعد فيه نظر
لان العبث انما يلزم فى زيدا ضربته وزيدا مررت به واما فى زيدا ضربت غلامه فلو قيل اهنت زيدا ضربت غلامه لم يلزم اللغو وكذا
لو قيل لابست زيدا ضربت عليه غلامه فى اتمام وجه وجوب الحذف من احتياج قصد اطراد الباب قوله كل اسم اى مفعول به
او جزء كلمة كل فى التعريف لا يناسب الا انه ادخله ليشعر بالاطراد وهو كما وكذا قوله اى مفعول مقيد بقوله به لان كون هذا الموضع
الثانى من المواضع الاربعة التى وجب حذف ناصب المفعول به فيها يقتضى تخصيص المفعول به على ما هو الظاهر المتبادر ومن الحمل
فى امثال هذا المقام انه عينه لا انه اعم منه فالحمل على عموم المفعول فى قوله الثالث حمل على خلاف انه يدل على ما لا يسبق الذهن
اليه اصلا قال او شبهه وهو اسم الفاعل والمفعول لا المصدر اذ المفعول به لا يتقدم عليه لانه عند العمل ماؤل بان مع الفعل
وان موصول حرفى لا يتقدم عليه ما فى حيزه فلا يكون مفسرا لان المفسر لا بد ان يصدق عليه لولا عمله فى الضمير لنصب المتقدم
ولا الصفة المشبهة لانها تكون لازمة ولا اسم التفضيل لانه لا ينصب المفعول به البتة كذا فى المفتاح ثم انه لا بد لشبه الفعل مما يعتمد
عليه اما قبل الاسم المحذوف نحو زيد هند ضاربها او بعده نحو زيدا انت محبوس عليه قال مشتغل صفة لاحد الامرين المفهوم من لفظة او
وقيل او لكل من الامرين على سبيل التنازع يعنى او صفة لكل من الفعل وشبهه على طريق التنازع فكان التنازع يقتضى بجعل المذكور
معمولا لاحدهما واضمارا او الحذف فى الآخر كذلك ويجعل قوله مشتغل صفة لقوله شبهه ويقدر بقوله فعل آخر مثله او يجعل المذكور
صفة بقوله فعل ويقدر بقوله او شبهه صفة اخرى على ما هو طريقة البصرى والكوفى وليس فيه ايجاب لعدم متابعة خلاف مذهبه
كما هو مذهب الكوفى وبه ظهر ان ما قيل وجعله صفة لكل منهما على سبيل التنازع يوجب متابعة المصنف خلاف مذهبه ليس
على ما ينبغى قوله ذلك الفعل او شبهه يحتمل ان يكون اشارة اى ان فاعله احد الامرين والى ان فاعله كل من الامرين
قال عنه متعلق بقوله مشتغل على تضمين معنى الاعراض والفراغ يؤيده قول الشيخ قدس سره فارغا عن العمل فيه فقيل او لان
الاشتغال بمعنى الاعراض انتهى وقول الشيخ قدس سره فارغا عن العمل بيان لحاصل المعنى لا اشارة الى التضمين والباء ح
فى بضميره سببية والمعنى معرضا عن العمل فى ذلك الاسم بسبب العمل فى ضميره كما قيل ويمنع جعل الاشتغال بمعنى الاعراض تعلق الجار
الثانى به ليس على ما ينبغى قال او متعلقه والتعلق يكون من وجوه كثيرة نحو كونه مضافا الى ذلك الضمير نحو زيدا ضربت غلامه
ومنه نحو زيدا ضربت عمروا واخاه لان الفعل مشتغل بذلك المضاف لكن بواسطة العطف او موصوفا العامل فى ذلك الضمير او
موصولا له نحو زيدا ضربت رجلا يحبه وزيدا ضربت الذى يحبه او ما عطف عليه موصوف عامل الضمير او موصوله نحو زيدا لقيت
عمروا ورجلا يضربه وزيدا لقيت عمروا والذى يضربه وضابطة التعلق ان يكون الضمير من تتمة المنصوب بالمفسر وليس الشرط

عبد الغفور ١٢

ان يكون الضمير منصوبا لفظا او محلا كما ظن بعضهم نظرا الى نحو زيد ضربته او مررت به بل الشرط انتصابه وانتصاب متعلقه

لفظا او محلا الا ترى انك تقول هذا ضربت من تملكه ومررت بابن تملكه والضمير مرفوع قوله بسبب ذلك الاشتغال لا بسبب آخر فيه احتراز عما اذا توسطت بين الاسم والفعل ماله الصدر كان المكسورة وليت وكم وحرف الاستفهام نحو زيدا انك ضربته وعمرو ليتك ضربته ونحو زيد كم ضربته ضربته وزيد هل ضربته او ان المفتوحة لكونه حرفا مصدريا لا يعمل ما بعده فيما قبله او فيها ليس بمجرد الاشتغال بالضمير مانعا عن العمل بل توسط ماله الصدر اذ لو عمل ما بعده فيما قبله لبطل صدارته او توسط الحرف المصدري قوله بحيث لو سلط المجرد رفع ذلك الاشتغال لنصبه اذ المانع عن عمل النصب انما هو الاشتغال لا شيء آخر فاذا ارتفع ذلك الاشتغال الذي ليس مانعا عن العمل سواه وجب عمل النصب وعمل العامل المقدر مسبب عن الاشتغال فاذا ارتفع الاشتغال ارتفع اعتبار عمل العامل المقدر فان قيل قوله لو تجرد رفع الاشتغال فيه نظر لان ذلك لا يصدق على زيدا ضربته مثلا لان عمل العامل المقدر في زيد مانع ايضا من عمل ضربت المذكور على تقدير رفع الاشتغال بالضمير ليس لشيء قال او مناسبه قال الشيخ الرضي ليس قوله او مناسبه في اكثر النسخ والظاهر انه ملحق ولم يكن في الاصل اذ المصنف لم يتعرض له في الشرح والحق انه لابد منها والا خرج نحو زيدا مررت به وايضا نحو زيدا ضربت غلامه لانه لابد من مناسب حتى ينصب زيدا لان التسليط يعتبر فيه صحة المعنى ولو سلطت ضربت على زيد في هذه المواضع لنصبه لكن لا يصح المعنى لانك لم تقصد انك ضربت زيدا نفسه بل قصدت انك اهنته بضرب غلامه هذا كلامه فان قلت لا حاجة اليه لان التسليط اعم من ان يكون بعينه او بلازمه قلت المتبادر منه ان يكون التسليط بعين الفعل وحمل الالفاظ على المتبادر واجب مطلقا وفي التعريف يكون حملها عليه واجبا بالطريق الاولى فلابد من ذكره فان قلت ذكره قوله او مناسبه لئلا يخرج المثال عن التعريف بقوله لو سلط عليه انما يتصور لو لم يخرج بقوله مشتغل عنه بضميره مع انه ليس كذلك اذ معناه ان يكون الفعل او شبهه مشتغلا في ضمير ذلك الاسم او متعلقه فاذا منع العمل فيه بسبب ذلك الاشتغال لا بسبب آخر وبه يخرج نحو زيدا ضربت غلامه اذ اعراض ضربت عن العمل في زيد ليس بمجرد الاشتغال في المتعلق بل بسبب اباء المعنى ايضا قلت المراد انه لا يكون هناك مانع لفظي فلا يخرج عنه نحو زيدا ضربت غلامه ويدخل فيه ايضا كل شيء فعلوه في الزبر لعدم الصحة على تقدير التسليط اي كل شيء فعلوه في الزبر وبالجملة ان معنى قوله مشتغل عنه بضميره او متعلقه ان الفعل انما لم يعمل في الاسم المتقدم بسبب الاشتغال بالضمير او المتعلق ولو لم يشتغل لعمل فيه فالمانع هو الاشتغال لا سبب آخر ثم المراد بالسبب المنفي هو اللفظي لا الاعم من اللفظي والمعنوي والا لخرج نحو زيدا ضربت غلامه وعمرا ضربت عدوه مما فيه المانع السبب المعنوي ايضا لا الاشتغال بالمتعلق فقط عن الباب مع انهم عدوه منه فالمراد ان لا يكون فيه مانع لفظي ودخل المثالان ودخل ايضا كل شيء فعلوه في الزبر ولا يرد بقوله لو سلط عليه سلط عليه مع المعنى خرج كل شيء فعلوه وبقي داخلا المثالان ونحوهما مما يصح فيه المعنى بتقدير المناسب والدليل على ان الصحة معتبر في التسليط قوله او مناسبه والا لم يحتج اليه فقول الشارح قدس سره لو سلط المجرد رفع الاشتغال هو او مناسبه لا يتوجه عليه شيء اذ لا مانع من تقدير المناسب في زيدا ضربت غلامه هو الاشتغال لا غير وبهذا ظهر ان ما قيل قوله لا بسبب آخر غير وعليه انه يلزم استدراك قوله لو سلط عليه الا انه اورده لزيادة التوضيح وكمال الكشف ليس على ما ينبغي قوله اي ما يناسبه اي فعل يناسب الفعل المذكور بالترادف او بسبب كونه

مرادفا للفعل المذكور فى زيدا مررت به الناصب لزيد وهو جاوزت فى جاوزت مرادف لمررت به اذ الفعل يراد منه
صيغة الفعل بدون الفاعل بقرينة الترادف وان كان كثيرا ما يقال للفعل مع ضميره المتصل به فعل كما صرح به العلامة التفتازانى
فى بحث الاسانيد الثلثة من المطول فلا مساهلة فى قول الشارح قدس سره اى ما يناسبه بالترادف كما قيل فيه مساهلة لان الترادف
انما يكون فى المفردات نعم يلزم المساهلة ظاهرا فى قول الشارح قدس سره فان مررت بعد تعديته بالباء مرادف لجاوزت واما ما قيل
فان جاوزت مناسب لمررت بعد تعديته بالباء ومرادف لها لا المجموع مررت بالباء وما جر به لان مررت وحده بمعنى جاوزت
الا انه بواسطة الباء فلا يرد ما قيل ان فيه مساهلة وان الترادف فى المفردات فليس بموجه وان كان من وجه فتامل **قال**
او اللزوم اى فعل يناسب الفعل المذكور بسبب كونه لازما للفعل المذكور كاهنت فى زيدا ضربت غلامه فان اهانة زيد لازم
لاضرب باعتبار وقوعه على غلام زيد فان ضرب الغلام يستلزم اهانة المولى بخلاف زيدا ضربت عدوه فانه يستلزم اكرامه
فيقدر فيه اكرمت **قوله** خرج نحو زيد ضربته فيه ان هذا اخراج المخرج لان الضمير كلمة ما بالمفعول فيصير معنى قوله كل اسم
كل مفعول الا ان يقال انه لم يخرج من هذا التعريف وكذا الحال فى قوله خرج خبر كان **قوله** ولا يتصور الا تقديرا تسليطا آه
اى بلا ارتكاب تقدير او تجوز فلا يرد ما قيل ان الرضى جوز تقدير الفعل المذكور بعينه فى نحو زيدا ضربت غلامه اى ضربت زيدا
اى غلام زيد بحذف المضاف من المنصوب وهو المتعلق الذى اشتغل الفعل المذكور به او يجعل ضرب الغلام كانه ضرب زيد
تجوزا **قوله** والاحسن فى ترتيب الامثلة تاخير ليكون امثلة الاشتغال بالضمير مذكورة معا من غير فصل بينها بمثال الاشتغال
بالمتعلق ويمكن ان يقال فيما ذكره المصنف اشارة الى ان نحو زيدا ضربت غلامه تقدم على نحو زيدا حبست عليه لان فيه تقدير المناسب
باللزوم متعين بخلاف زيدا ضربت غلامه فان فيه جواز التقدير الفعل المذكور بعينه ايضا كما عرفت والاصل ان يقدر الفعل
المذكور بعينه ثم تقدير الفعل المناسب بالترادف ثم تقدير الفعل المناسب باللزوم **قوله** فان مررت بعد تعديته بالباء مرادف
لجاوزت وفيه ان معنى مررت بعد التعدية على ما كان عليه قبلها من اللزوم اذ الباء لم يغير معناه ولم يجعله متعديا مقابلا للازم
بل هو لازم وان صار متعديا بمعنى انه تعلق الجار والمجرور به تعلقا غير تعلق الوقوع الى ما اشار اليه قول الشارح قدس سره فى اول
بحث المفعول به انهم يقولون فى ضربت زيدا ان الضرب واقع على زيد ولا يقولون فى مررت بزيد ان المرور واقع عليه بل ملتبس به
وصرح العلامة التفتازانى فى شرح الزنجانى بانه لا بد فى المتعدى الذى يبحث عنه ويجعل مقابلا للازم من تغير الحرف معناه كما فى
ذهبت بزيد بخلاف مررت به نعم يصح ان يقال فى كل جار ومجرور ان الفعل متعد اليه كما يقال متعدى الى الظرف وغيره لكن لا باعتبار
الذى نحن فيه ولا يغير شئ من حروف الجر معنى الفعل الا الباء فى بعض المواضع نحو ذهبت بزيد بخلاف مررت به وقال صاحب اللباب
والباء للالصاق نحو مررت بزيد وللتعدية وقال شارحه انما عد كونها للتعدية قسما مفردا مع ان جميع حروف الجر موضوعة لافضاء
الفعل وتعديته الى الاسم ومع ان الباء فى الاقسام الباقية للتعدية ايضا لان معنى التعدية المطلقة ان يغير الحرف المتعدى
معنى الفعل كالهمزة وهذا المعنى مختص بالباء من بين حروف الجر ومختص بهذا القسم من اقسام معانيها نحو ذهبت بزيدا اى اذهبته
فكيف يجعل اللازم مرادفا للمتعدى وكيف يقال انه صار مرادفا بسبب التعدية وتعديته لا يخرجه عن اللزوم ولو كان مجرد تعلق
الجار والمجرور بالفعل يجعله متعديا مقابلا للازم للزم ان يكون قمت على زيد مرادف لاقمت زيدا واللازم باطل فالملزوم مثله

وبالجملة القول بتعاد مفهوم الفعلين مع كون احدهما لازما والآخر متعديا اشكل تدبر قوله فان الاصل فيه ضربت زيدا ضربته
انفا ان فيه فان الاصل فيه ضربت زيدا اذ المفسر انما اتي به بعد الحذف لرفع الابهام الناشي من الحذف لا لانه كان مذكورا
مع المفسر ثم حذف اذ لا فائدة في ذكره معه قوله في مظان الاضمار على شريطة التفسير قال الله قدس سره في الحاشية
اي في مواضع يظن في بادي النظر انه من قبيل الاضمار على شريطة التفسير وان لم يكن منه في الواقع المقصود من هذا التفسير انه دافع
لما قيل انه اذا وجب الرفع في موضع كيف يكون ذلك الموضع من مظان الاضمار على شريطة التفسير قوله يصح رفعه بالابتداء اعترض عليه بان التجرد عن
العوامل اللفظية يوجب رفعه فكيف يصح قوله يصح وفيه ان التجرد مع احتمال عدم التجرد يصح لا يجب ولذا لم يجعل من قبيل وجوب الرفع قوله عند عدم قرينة
خلافه فالمتبادر من العبارة ان الرفع مختار عند انتفاء ذات قرينة النصب الا انه لا يرد انتفاء ذات القرينة المرجحة والا لم يكن الرفع
مختارا بل واجبا وايضا لا يتصور انتفاء ذات المرجحة في صورة اختيار الرفع فيراد ان الرفع مختار عندهم عند انتفاء ذات القرينة
المرجحة للنصب او المراد ان الرفع مختار بمجرد حصول انتفاء القرينة المرجحة للنصب بدون ان يحصل قرينة مرجحة للرفع بقرينة
قوله او عند وجود اقوى وقوله ويستوي الامران وفي صورة استواء الرفع والنصب ليست ذات القرينة المرجحة للنصب
منتفية بل القرينة المرجحة موجودة والمنتفي وصف الترجيح لوجود العارض المساوي وايضا ليس في صورة الاستواء مجرد
انتفاء قرينة النصب بل تعارض القرينتين المرجحتين او المراد بالقرينة المرجحة ما ليس بصحيح فيتناول قرينة توجب النصب
او توجب مساواته للرفع و قرينة توجب اختياره وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل وهذا يشكل فيما اذا كان النصب مساويا للرفع
فانه لم يوجد فيه قرينة ترجح النصب مع انه لا يختار فيه الرفع ليس بموجه والكلام من وجوه اما على الاول فلانه ان
اراد ان ذات القرينة المرجحة غير موجودة فهو ممنوع كيف والمنتفي وصف الترجيح لوجود المعارض وان اراد ان وصف الترجيح غير
موجود فهو مسلم لكن ليس الكلام فيه بل الكلام في ذات القرينة وهي موجودة واما على الثاني فلانه لا يصدق فيما فيه مجرد
انتفاء القرينة المرجحة للنصب بل فيه وجود القرينتين المساويتين واما على الثالث فلان المراد انتفاء القرائن الكائنة سوى
المصحح وفي صورة الاستواء ليس كذلك قوله اي قرينة ترجح قد عرفت وجه التقييد قيل لو جعل ضمير خلافه في قوله عند عدم قرينة خلافه
راجعا الى اختيار الرفع لم يحتج الى هذا التقييد وعدم وجه التقييد على هذا التقدير ظاهر وهو عدم لزوم انتفاء ما ليس بمقصود انتفاؤه
وهو القرينة المصححة اذ المعنى ح يختار الرفع عند عدم قرينة اختيار النصب الآتية وعليه ان قرينة اختيار النصب يقابل قرينة توجب النصب
او توجب مساواته للرفع فيصدق عليهما انه ليس فيهما قرينة اختيار النصب الآتية اختيار الرفع لانه لا يجامع قرينة اختيار النصب
لان لا يجامع قرينة الوجوب والمساواة بالطريق الاولى ثم انتفاء قرينة اختيار النصب اما ان لا يوجد اصلا كما في زيد ضربته
واما ان يوجد لكن لا يصلح مرجحا لقوة قرينة اختيار الرفع وللتنبيه على هذا قال او عند وجود اقوى وبهذا اندفع ما قيل انه يلزم ح
استدراك قوله او عند وجود اقوى واما الاعتراض عليه بانه لا يوجد قرينة اختيار النصب في وجوب الرفع ففي غاية الفساد
اذ لا بد في اختيار الرفع من امرين احدهما ان يكون القرينة المصححة موجودة والثاني انتفاء قرينة اختيار النصب والثاني وان
صدق في وجوب الرفع لكن الاول ليس بمتحقق فيه قوله لسلامته عن الحذف الذي هو خلاف الاصل اعترض بانه وان
سلم من الحذف الا انه يستلزم خلاف اصل آخر وهو كون الجملة خبرا وهو خلاف الاصل فلا ترجيح مع المعارض ورد بانا لا نم

انه خلاف الاصل اشار الى هذا المنع الشيخ الرضي عند قوله وما وقع ظرفا وقال في موضع آخر بل لو ادعي ان الاصل فيه الجملة لم يبعد
لان الاخبار بالجمل اكثر قوله وهو لا يجوز الا بتاويل بخلاف الحذف والتقدير فانه كثير الوقوع في كلامهم قوله اذا المفاجات
في المغني يجوز النصب على الاشتغال في نحو خرجت فاذا زيد يضربه عمرو مطلقا وقيل يمتنع مطلقا وهو الظاهر لان اذا المفاجية لا يليها الا الجمل الاسمية
وقال ابو الحسن وتبعه ابن عصفور يجوز في فاذا زيد قد ضربه عمرو ويمتنع بدون قد ووجهه عندي ان التزام الاسمية مع اذا
هذه انما كان للفرق بينها وبين الشرطية المختصة بالفعلية فاذا اقترنت بقد حصل الفرق بذلك اذ لا تقترن الشرطية بها انتهى كلامه
وقال الشيخ الرضي واما اذا المفاجاة فهي في موضع الاستيناف بعدها مثل حتى ولهذا لا يقع في صدر الكلام من دون ان يتقدمها
شيء كما يقع اما لكن النحاة قالوا انها اذا جامعت حرفا ما ما الفاء على الجملة الفعلية فهي غالبة على العاطف بمعنى ان الرفع اذن اولى
من النصب نحو قام زيد فاذا بكر يلزمه عمرو وفيها قالوا النظر وذلك انهم اتفقوا على انها لا يجيء بعدها الا الاسمية فرقا بينها وبين
اذا الشرطية من اول الامر فقياس هذا وجوب الرفع مع مجيئها بعد العاطف بل لو سمع نصب ما بعدها مع العاطف المذكور لكان لهم
ان يقولوا اخالفنا اصلنا في هذا الموضع الخاص رعاية لتناسب المتعاطفين عندهم وفي غير هذا الموضع يجب رفعها نحو زيد في الدار واذا
عمرو ضربته واما مع عدم السماع فالاصل منعه بناء على الاجماع المذكور هذا كلامه وهو مشعر بعدم سماع نصب ما بعدها على شريطة التفسير
على ما هو مقتضى كلمة لو وقوله واما مع عدم السماع آه فما قيل على قول الشارح قدس سره فالمراد بلزوم الاسمية او المراد لزوم الاسمية
في غير هذا الموضع لورود النصب غير مسموع عن غير شاهد من السماع والاختلاف الواقع بين سيبويه والكسائي في فاذا هو هي
لا يدل على ورود النصب بعدها على شريطة التفسير وتقدم الرضي ان هو هذا النصب لا النصب مطلقا على ان النصب المنقول في فاذا
هو اي قليل خارج عن القياس كالجزم بلن والنصب بلم والجر بلعل صرح به صاحب المغني قوله ولا يقدر معمولها اي لا يجب تقديم
معمولها على سبيل الاضمار على شريطة التفسير فلا ينافي ما يجيء انه يجوز حذف فعل لما اذا قامت عليه قرينة قوله وانما قال حرف الاستفهام
اي ولم يقل بعد كلمة الاستفهام ليكون اشمل او بعد اسم الاستفهام والوجه هو الاول وعلى التقديرين قوله لانه يختار الرفع في الاسم
الاستفهام لا يدل على المذكور بل لا مساس له بذلك اذ الكلام في وقوع الاسم المنصوب على شريطة التفسير بعد كلمة الاستفهام او بعد
اسم الاستفهام لا في وقوع اسم الاستفهام ذلك الاسم واما ما قيل يعني لم يقل وفي الاستفهام لانه يختار الرفع آه
لانه لم يقل بعد الاستفهام فترك لما هو المتبادر المعلوم من المقام واختيار لما هو مخالف لاسلوب الكلام بل اختيار لما هو غير معلوم
اصلا من المقام فقاصر والوجه في ذلك ان النصب واجب بعد كلمة الاستفهام غير الهمزة الا انه لم يعد من مواضع وجوب النصب
لان الاسم المذكور لا يقع بعد غير الهمزة من كلمات الاستفهام في السعة بل في الضرورة في شرح الالفية يجب النصب اذا وقع الاسم
بعد ما يختص الفعل كادوات التحضيض وادوات الاستفهام غير الهمزة نحو هل زيد ضربته ومتى عمرو القيته وادوات الشرط نحو حيثما
زيد القيته فاكرمه الا ان هذين النوعين لا يقع الاشتغال بعدهما الا في الشعر واما في الكلام فلا يليهما الا صريح الفعل الا اذا كانت
اداة الشرط اذا مطلقا وان والفعل ماض فيقع في الكلام نحو اذا زيد لقيته وتلقاه فاكرمه ويجوز في ان زيدا لقيته فاكرمه ويمتنع
في الكلام ان زيدا تلقه فاكرمه ويجوز في الشعر انتهى وقال الشيخ الرضي في بحث كلم المجازاة ان الهمزة الاستفهامية لاصالتها
في الاستفهام كما يدخل على الفعل يدخل على الاسم ولم يجز ذلك في ساير كلمات الاستفهام فلا يقال متى زيد آلقى او تلقاه ومن زيدا

ضربته ومتى زيد خرج وهل زيد ضربت او ضربته الا اضطرارا فعلى ما ذكره الشارح الا انه يجب ان يقع بعد همزة الاستفهام فح ذكر الحرف يشعر باختيار النصب بعدها في السعة مع انه ليس كذلك اذ لا يدخل هل ولا اسماء الاستفهام في السعة الا على فعل وفي الضرورة تدخل على اسم منصوب على شريطة التفسير لكن النصب واجب واما على ما ذكره الشيخ الرضي في هذا المقام من ان هل تدخل على الفعلية وعلى الاسمية التي ليس خبر المبتدأ فيها فعلية واما الاسمية التي جزءها الثاني فعلية فلا يدخل عليها الا على قبح نحو هل زيد خرج وكذا يقبح دخولها على فعلية مع الفصل بينها وبين الفعل باسم نحو هل زيدا ضربت وعلى فعلية تقدم فعلها مفسر بفعل ظاهر نحو هل زيدا ضربته فالنصب ح احسن القبيحين فلذلك وجب ذكر الهمزة اذ الحرف يشعر باختيار النصب في السعة مع انه ليس كذلك اذ ليس ذلك الا في الضرورة مع ان النصب قبيح وبهذا ظهر ان ما قيل لو قال او بعد كلمة الاستفهام لكان اشمل ليس على ما ينبغي فتامل وظهر ان قول الشارح ولم يقل همزة الاستفهام ليشمل نحو هل زيدا ضربته فانه يجوز وان استقبحه النحاة ليس على ما ينبغي فتدبر وقيل انما قال حرف الاستفهام دون همزة الاستفهام ليشمل نحو بل زيدا انت ضاربه فان المختار فيه النصب اقول كون النصب فيه مختارا ثم **قال** وبعد اذا الشرطية على مذهب سيبويه والاخفش ونقل عن المبرد اختصاصها بالفعلية فيجب عنده تاويل اذا السماء انشقت بالفعلية اي اذا انشقت السماء **قوله** الدالة على المجازاة في المكان لكن استعمالها استعمال كلمات الشرط اقل من استعمال اذا وانها تدخل على الاسمية التي جزءها انسان اتفاقا واما اذا كسرت بانحو حيثما مني وسائر الاسماء الجوازم المتضمنة معنى الشرط نحو متى ونحوها فانها لا يفصل بينها وبين الفعل الا عند الضرورة فلو اضطر الشاعر الى الفصل نحو متى زيدا تزره يزرك فالنصب واجب لوجوب تقدير الفعل بعدها هذا كلام الرضي في هذا المقام وقال في بحث كلم المجازات بكلمة ان لاصالتها في الشرطية وكونها ام الباب جاز ان يدخل اختيارا على الاسم بشرط ان يكون بعده فعل نحو ان زيد ضرب وان زيدا ضربت بخلاف سائر كلمات الشرط فانه لا يجوز ذلك فيها الا في الضرورة وحق الفعل الذي يكون بعد الاسم الذي يلي ان وما تضمن معناها من الاسماء ان يكون ماضيا سواء كان ذلك الاسم مرفوعا او منصوبا نحو ان زيد ذهب ان زيدا لقيت او لقيته وقد يكون مضارعا على الشذوذ نحو قوله ع يثني عليك وانت اهل ثنائه ، ولديك ان هو يستزدك مزيد × وانما ضعف مجي المضارع لحصول الفصل بين الجازم ضعفه وبين معموله **قوله** وفي الامر والنهي فيه حذف الموصول مع بعض الصلة وانه وان جاز عند بعض البصرية لكن الجمهور منهم لم يجوزوه وحذف المضاف وابقاء المضاف اليه على اعرابه وهو قليل ايضا فالاولى تقديره قيل فقط عطفا على قوله بعد حرف النفي اي يختار النصب في الاسم المذكور حال كونه واقعا بعد حرف النفي والاستفهام وحال كونه واقعا قبل الامر والنهي قيل ولا حاجة الى ما ذكره اذ يصح ان يراد ويختار النصب في وقت الامر لان حذف الزمان من المصدر كثير وفيه ان الامر والنهي في هذا المقام ليس بمعنى المصدر حتى يتم ان حذف الزمان من المصدر كثير ولا حاجة الى تفسيرها المقدرة بموضع وقوع الاسم قبل الامر اذ يصح ان يفسر بالاسم **قوله** والا فلا اي وان لم ينصب الاسم المذكور فلا يتضح الفعل فيهما لتقديره على ما هو الظ من انه مبتدأ وما بعده جزء واما تجويز انه مرتفع بالفعل المقدر الذي هو لازم فذلك انما يقول بها زيدا اقتلته بتقدير ليقتل زيد قتلته فغير ظاهر لان الظ والاولى مطابقة المفسر للمفسر في الرفع والنصب اذا امكن صرح به الشيخ الرضي **قال** عند خوف لبس المفسر بالصفة انما قال خوف اللبس لان الالتباس انما يكون لو كان المقصود خلاف الاصل وغير المقصود والاصل تجويز الوجهين يفوت المقصود اذ الذهن يسبق الى ما هو الاصل واما اذا كان المقصود هو الاصل وغير المقصود خلاف الاصل كما في ...

۱۶۳

فيه تخفيف وهم اللبس اذ الفهم يسبق الى ما هو الاصل اللفظ اذا دار بين كونه جزاء ونعتا فالحمل على الجزاء اولى لما فيه من الفائدة التامة فتجويز الوجهين ة

لا يفوت للمقصود ولذا كان النصب مختارا لا واجبا لان التحرز عن وهم اللبس ليس بواجب لعدم ضرره بخلاف التحرز عن اللبس فانه واجب

لضرره لاشتباه المقصود بغيره اشتباها قويا وجواز الوجهين انما يكون اذا كان الوجهان مستويين لا ترجيح لاحدهما على الآخر وبهذا ظهر ان

ما قيل ان الالتباس انما يكون عند تساوي الاحتمالات ورفعه واجب وخوف اللبس عند رجحان البعض ورفعه مختار ليس على ما ينبغي

لانه عند تساوي الاحتمالات انما يكون جواز الوجهين لا الالتباس على ما عرفت وايضا يلزم منه ان لا يكون نحو اقائم زيد من قبيل جواز الوجهين

لتساوي الاحتمالين فيه بل من قبيل الالتباس واللازم باطل فالملزوم مثله مع ان هذا القائل قد قرر صورة جواز الوجهين والالتباس

على نحو ما ذكرنا وايضا قوله وخوف اللبس عند رجحان البعض على الاطلاق ليس على ما ينبغي بل يجب ان يقيد بما اذا كان الراجح هو المتقدم

والا لدخل فيه صورة الالتباس ثم القاعدة المذكورة وهي ان اللفظ اذا دار الى المتقدم منها انه اذا ترك اسم مرفوع وذكر بعده شيء

يحتمل الخبرية والوصفية فالحمل على الجزاء اولى اذ يصير الكلام تاما لا يحتاج الى شيء آخر بخلاف ما اذا حمل على الصفة فان الكلام ح غير تام

اذ المبتدأ لا يتم بدون الخبر فيحتاج الى تقدير الخبر فالحمل على وجه لا يحتاج فيه الى الجزاء اولى من الحمل على وجه يحتاج فيه الى الخبر وعلى هذا لا

يجري ما قيل يرد عليه انه يرجح كونه صفة رجحان كون قوله بقدر جزاء على كونه متعلقا بخلقناه لانه يفيد فائدة تامة على انه كما يزداد

قيد المسند اليه يكون الحكم عليه اقيد فانه ينبغي ان يذكر اللبس في مواقع وجوب النصب اما عدم وروده اولا فلان كل شيء اذا جعل

مبتدأ وخلقناه خبره يصير الكلام تاما وح لا معنى الرجحان كون قوله بقدر جزاء على كونه متعلقا بخلقناه حتى ترجح الصفتية وقوله لانه

يفيد فائدة تامة قد عرفت ان معناه ان الحمل على وجه يصير الكلام به تاما اولى من الحمل على وجه يصير الكلام به ناقصا فلا مناسبة لما

ذكره واما عدم وروده ثانيا فغني عن البيان واما عدم وروده ثالثا فلان ذكر اللبس في مواضع وجوب النصب انما يكون مناسبا لو كان

وجوب النصب لاجل رفع اللبس وليس كذلك بما ذكرنا ظهر ان ما قيل ان قلت على تقدير الرفع يتحقق اللبس فكيف يختار النصب لان الاختيار

مبني على جواز الطرف الآخر قلت يندفع الالتباس لظهور المقصود ليس بشيء فتامل وكذا ما قيل اي عند ان يخاف من اللبس ويتعذر رفعه كما

في لبس المفسر بالصفة يختار النصب بخلاف ما اذا كان اللبس مقصودا ويفهم المعنى المقصود باجتهادهم فيرفع درجاتهم فح لا يختار النصب لنفي ما

ذكان من وجه بل ليس له معنى وقيل انما قال وعند خوف اللبس دون عند اللبس لان الرفع لا يستلزم اللبس بل خوف اللبس لانه يمكن

رفع اللبس بقرينة لكن النصب ارجح لان فيه غنى عن تكلف القرينة وفيه بحث لانه يوجب عدم تحقق اللبس في موضع ما اذ امكان رفع اللبس بقرينة

يتحقق في كل موضع قوله لا مبناه اي بين خبرا هو مفسر لجعله مقرونا بوصف التفسير فانه يوهم كون بعض الاشياء الموجودة لو سلم ان حمل الشيء

على المخلوق يوجب صحة المعنى على تقدير الصفة ايضا على ما عليه الشيخ الرضي الا انه ليس متعين الارادة في الآية الكريمة بل يجوز حمله على الموجود لغة

على ما هو عرف القرآن فان الشيء فيه جاء بالمعنى اللغوي نحو انما قولنا لشيء اذا اردناه ان نقول له كن فيكون وبمعنى الموجود وايضا نحو وقد

خلقتك من قبل ولم تك شيئا فصح التمثيل بالآية لا قصده المص قوله اذا الكبرى ايضا قرينة غير مفصولة عنها او جزء غير مفصول عنها اذ الفاصل

هو الجار والمجرور اي ليس بين الكبرى والمعطوف عليه فصل بما هو ليس من معمول جزء المعطوف عليه فان الضمير المستتر في قام على تقدير

كون الخبر هو قام فقط دون الضمير جزء قام وقام جزء من الكبرى وجزء الجزء جزء فلا يكون الضمير على ذلك التقدير فصلا يوجب القرب

والبعد على ان القول باسناد مجرد الفعل الى المبتدأ بعيد لانا لا نسلم ان المبتدأ لكونه مبتدأ يستدعي اسنادا غير الخبر لظهور ان تضايفه انما هو مع

مبحث الترخيم

لاغير وهاهنا في نحو زيد قام ان الفعل مسند الى المبتدأ ايضا باعتبار انه مسند الى الضمير الذي هو عبارة عنه واليه كثير ما ينبه للفعل مع ضمير الفاعل بفعل على هذا ما ذكره العلامة الثاني المحقق التفتازاني في المطول وقال في شرح المفتاح لانه مما لا يقول به النحاة ولا يطابق ما هو المعلوم انتهى الا ان الشيخ الرضي قال في تعريف الفاعل على قوله وقدم فكل خبر يرفع ضمير المبتدأ يجوز ان يقال هو مسند الى المبتدأ وان يقال هو مسند الى ذلك الضمير والمجموع مسند الى المبتدأ وكل خبر رافع لغير ضمير المبتدأ فهو مع مرفوعه مسند الى المبتدأ وكل خبر غير رافع لشيء كالجامد فهو وحده مسند الى المبتدأ هذا كلامه فظهر ان ما قيل هذا اذا جعل الجملة خبرا اما اذا جعل الفعل وحده خبرا واعتبر اسناده الى المستتر الذي هو في حكم اللفظ كما قيل في زيد عرف كانت الكبرى مفصولة باعتبار المنتهى الذي هو الضمير ليس على ما ينبغي مع ان قوله باعتبار المنتهى بالذي ليس لصواب والصواب بالذي هو الضمير او بالضمير وقوله اذ الكبرى ايضا قريبة غير مفصولة عنها هكذا قال الفاضل الهندي ثم قال والاولى ان يقال اذا قصد العطف على الكبرى اختير الرفع بلا معارض وان قصد العطف على الصغرى اختير النصب بلا اعتبار معارض اذ الحذف الذي هو كثير الاستعمال لا يعارضه عدم التناسب الذي قل وجوده في كلام العرب فيستويان في الاختيار هذا كلامه وهو لا يخلو عن مناقشة اذ المراد بالاستواء في الاختيار ان لا يوجد في كل من النصب والرفع مرجح ليس في آخر بل يوجد في كليهما على السوية وعلى ما ذكره ليس كذلك اذ رفع الاسم ونصبه على تقدير العطف على الصغرى ليسا مستويين في الاختيار بل النصب مختار اذ على تقدير الرفع يلزم عدم التناسب الذي هو قليل الوجود في الاستعمال وهو عطف الاسمية على الفعلية وهو لا يعارض الحذف الذي يلزم على تقدير النصب لانه كثير فليس الرفع والنصب على تقدير العطف على الصغرى مستويين بل النصب مرجح وكذا رفع الاسم على تقدير العطف على الكبرى ونصبه على تقدير العطف على الصغرى ليسا مستويين بل النصب مرجح وكذا رفع الاسم على تقدير العطف على الكبرى ونصبه على تقدير العطف على الصغرى ليسا مستويين بل الرفع مرجح بالسلامة عن الحذف وعدم الفرق في قرب المعطوف عليه وبعده على ما قال الفاضل الهندي فظهر ان الاولى ليس بصواب فضلا عن ان يكون اولى **قوله** قلنا هذا باعتبار المنتهى يشكل بما ذهب اليه البعض من ان المعطوف عليه في الوجهين هو جملة زيد قام لا متحاذات وجهين فالرفع بالنظر الى اسميتها والنصب بالنظر الى فعليتها فالمعطوف عليه في الوجهين واحد واختلاف الاعرابين باختلاف الاعتبارين وبهذا يحصل المناسبة ولا يحتاج الى التقدير عنده او في داره قال العلامة التفتازاني في المطول ولا يخفى على المنصف لطف هذا الوجه ودقته وان ذهل عنه الجمهور وخفي على كثير من الفحول فانه قال ذلك البعض باستواء الرفع والنصب على ذلك التقدير ان السلامة من الحذف مرجحة الى الرفع مع انها غير معارض بالقرب الا ان يقال اذا كانت القرينة على المحذوف ظاهرة وكان معنى الكلام منصبا اليه لا يستبعد على احد كان الحذف والاضمار تكثير المعنى بتقليل اللفظ وكان من محسنات الكلام ومرجحاته على خلافه هذا ما ذكره السيد السند قدس سره في حواشي المطول في بحث فصل ليبك يزيد على صيغة المجهول على خلافه **قال** بعد حرف الشرط ولم يذكر اسماء الشرط وان كان نصب الاسم المحذوف واجبا بعدها لان الاشتغال بعدها لا يقع في سعة الكلام بل عند الضرورة على ما عرفت **قوله** فانه وان صدق عليه انه اسم بعده فعل مشتغل عنه بضميره وهم كيف قد قرر الشارح قدس سره معنى مشتغل عنه بضميره ان يكون الفعل او شبهه فارغا عن العمل فيه بسبب ذلك الاشتغال لا بسبب آخر وهو لا يصدق على مذهب على صيغة المجهول فان عدم عمله في الاسم المتقدم ليس بسبب الاشتغال بالضمير لا بسبب آخر بل بسبب عدم القابلية لانه يقتضي الرفع لا النصب والفعل لا يرفع ما قبله ايضا قال الشيخ الرضي انما قال ليس من هذا الباب لانه وان كان اسما بعده فعل لكنه ليس مشتغلا عنه اي عن العمل فيه اي عن نصبه لان عمل الفعل وشبهه فيما قبله لا يكون الا النصب وقوله بضميره او متعلقه اي بنصب ضميره او نصب متعلق ضميره لان الفعل لا يشتغل عن نصب اسم برفع ضميره

انه زيد ذهب به خرج من الحد المذكور بقوله مشتغل عنه وبقوله بضميره اذ المعنى مشتغل عن نصبه بنصب ضميره انتهى **قوله** فيكون تقديره زيدا يلابسه الذهاب به فيه ان الكلام ليس في المفسر بل في المفسَّر فالوجه ان يقال يلابس زيدا الذهاب به وانت خبير بان ضمير الاسم المحدود او متعلقه نائب عنه كما ان عامل الضمير والمتعلق نائب عامل الاسم وعلى هذا فالاصل موافقة الاسم المحدود لضميره او متعلقه في الرفع والنصب فيقدر في ان زيد ذهب او ذهب به او ذهب بغلامه راضعا ويقدر في ان زيدا ضربته ناصبا هذا ما ذكره الشيخ الرضي وقال بعيد هذا الاسم المذكور يقع من الفعل المقدر موقع الاسم المشتغل به من الضمير المفسر الا ترى ان احدا واقع من استجارك المقدر موقع الضمير من استجارك المفسر وكذا زيدا في نحو ان زيدا ضربته واقع من ضربت المقدر موقع الضمير من المفسر ولا شك ان زيد في ان زيد ذهب به على تقدير النصب ليس بضميره نائبا عنه ولا ذهب نائب عن يلابس **قوله** لان كل شيء في صحائف اعمالهم مفعول لهم اي ليس المقصود من الآية الكريمة هذا وان كان معنى مستقيما ولعل الوجه في ذلك ان المعنى الاول ابلغ في الانذار والانزجار حيث فيه اشارة الى انه لا يترك من مفعولهم شيء من تطهيره ولا تقميره بخلاف الثاني فانه ليس فيه اشارة الى ذلك والمقام يقتضي الاول لانه ابلغ في الاجتناب عن المعاصي والمقصود من الآية هو هذا الامر وبه اندفع ما قيل ان اراد نفيه لعدم موافقته لما في الآية الاخرى فلا يصلح نافيا لان الافادة خير من الاعادة وان اراد انه ليس في افادته غرض لائق بخلاف افادة المعنى السابق فلا نسلم لان فيه بيانا انه لا يكتب في صحائف اعمالهم كاذب بل صحائف اعمالهم مطابق لاعمالهم **قوله** ومثل هذا الفاء وهو الفاء الشرطية غير المغيرة عن موضعها كما فيما نحن فيه بخلاف ما اذا كان زائدة كما في قوله فسبح بحمد ربك او مغيرة عن الموقع فانه يعمل ما بعدها فيما قبلها نحو وربك فكبر واما بنعمة ربك فحدث **قوله** مستقلتان ليس الثاني منهما مفسرا للاول المحذوف على تقدير الاشتغال بالضمير او المتعلق ليس المقصود من ذكر الثاني تفسير المحذوف كما ان ذكر الثاني يكون كك في باب الاضمار على شريطة التفسير فلا يكون الآية الكريمة من ذلك الباب وقيل فيه قوله مستقلتان لدفع ما يختلج في القلب من ان زيدا اضربه ايضا جملتان وكذا زيدا ضربت غلامه فكيف يعمل الفعل او مناسبه فيه على تقدير التسليط وفيه انه على تقدير التسليط ورفع الاشتغال يكونان جملة واحدة والممنوع ان يعمل جزء من جملة مستقلة في جزء آخر من جملة مستقلة اخرى وهو غير لازم فلا حاجة الى ذكر الاستقلال **قوله** اي حكم الزانية والزاني فيما سيتلى عليكم ما ذهب اليه المبرد اولى منه آه فيه احتياج الى التقدير والفصل فيما سيتلى عليكم وامثاله انما يؤتى به اذا لم يكن الموعود متصلا بل يجيء بعد ذكر فصل او باب او كتاب او غيره وتطهير كك **قوله** واختيار النصب بط لاتفاق القراء على الرفع اشارة الى دفع ما قيل ان المفهوم من العبارة انه ان لم يقل بما ذهب اليه يكون النصب مختارا مع ان النصب ليس بمختار فما فائدة الشرط وحاصل الدفع ان المذكور دليل على لزوم حمل الآية على ما ذهب اليه والقياس استثنائي المستثنى فيه نقيض التالي فينتج نقيض المقدم والمعنى وان لم يكن الآية محمولا على ما ذهب اليه لزم كون النصب مختارا لكن كون النصب مختارا باطل لاتفاق القراء على الرفع فيلزم الحمل لكن ذكر بعض الفضلاء ان العلامة الثاني المحقق التفتازاني ذكر في شرح الكشاف عند قوله تعالى وما عملت من سوء تود لو ان بينها وبينه امدا بعيدا انه لا يمتنع اتفاق القراء على احد الجائزين وان كان مرجوحا لقوله تعالى وجمع الشمس والقمر فان المختار جمعت الشمس لكون الفاعل مؤنثا غير حقيقي بلا فاصل وقد اتفق القراء على جمع بترك التاء ورد ايضا لا وجه لتصور المنع الطباقهم

على غير المختار بعد ان يكون ضعيفا لا عدم الوقوع اذ القياس لا يقتضى المنع وانه مع كونه لا يصلح دليلا على عدم الجواز وعدم
الوقوع تم لو قوعه فى الشمس والقمر انتهى ولقائل ان يقول لا يلزم من التذكير فى الآية اتفاق القراء على غير المختار وانما يلزم ذلك لو كان
وجه التذكير هو الجواز غير المختار لا غير وهو فى الآية تم كيف ويجوز ان يكون وجه التذكير هو تغليب المذكر المعطوف وهو القمر على المؤنث
وهو الشمس كما قالوا ان التغليب غالب فى المؤنث صرح به الرضى ايضا زيد وهند ضاربان زيد وهند ان ضاربون وبعد التغليب
يتعين التذكير فضلا عن ان يكون غير مختار فلا يكون الآية الكريمة دليلا على انه لا يمتنع اتفاق القراء على احد الجائزين اذا كان
مرجوحا **قوله** وجب حذف ناصب المفعول به فيهما حذفا قياسيا لكن لا بد فى وجوب الحذف القياسى من قرينة دالة على تعيين المحذوف
وقيام شئ مقامه والقرينة ههنا النصب والمقام فان النصب مع مقام التحذير تدل على تعيين المحذوف والقائم مقام المحذوف
هو المعمول المنصوب اذ لا شئ غيره فلو لم يقل باقامته مقامه يلزم خرق قاعدة وجوب الحذف القياسى و ايضا قد قال الشارح قدس
سره فى بحث المفعول المطلق باقامة لبيك مقام الفعل المحذوف فان قلت فينبغى ان يجب الحذف فى قولك زيد فى جواب من قال
من قام بوجود القرينة وهو السؤال وقيام الفاعل مقام المحذوف فلم قالوا بالجواز فيه قلت وجود القرينة وقيام شئ مقام المحذوف
شرط وجوب الحذف لا علة فلا بد لوجوب الحذف القياسى من وجودهما لوجوب وجود الشرط عند وجود المشروط ولا يلزم من وجودها
وجود الحذف اذ لا يلزم من وجود الشرط وجود المشروط والعلة فى وجوب الحذف هو ضيق الوقت كما ذكره الشارح قدس سره **قوله** اى اسم
عمل فيه النصب اشارة الى ان اثر العامل هو النصب والاسم محل اثره فاطلاق المعمول وهو الاثر على الاسم باعتبار انه معمول فيه
قوله على صيغة المجهول عطف على حذرا وذكر توجيه ذكره الفاضل الهندى جوابا عما ذكره الرضى من ان ذكر مصدر فى عطفه على قوله
معمول بعد من حيث المعنى الا ان يقدر فى الاول مضاف اى هو ذكر معمول او ذكر المحذر منه وفيه نظر ايضا لان مراده بالتحذير
هو المنصوب فلا يصح الرابع ذكر منصوب بحكمه كذا وفى بعض النسخ او ذكر على صيغة المجهول ليس بموجه لان او ههنا متصلة من حيث
المعنى فينبغى ان يليه مثل المذكور قبل كما فى نحو جاءنى زيد او عمرو ولو كان منفصلة جازت المخالفة بين ما بعدها وما قبلها كقول
انا مقيم ثم ... ولك فنقول او امشى بمعنى بل انا امشى فيكون للاضراب عن الاول والاثبات للثانى قال سيبويه فى قوله
تعالى ولا تطع منهم آثما او كفورا لو قال او لا تطع كفورا الانقلب المعنى لانها اذن اضرابية بمعنى بل فيكون للاضراب عن النهى عن
اطاعة الآثم فلو قلناه او ذكر لكان اضرابا عن قوله معمول بتقدير اتق وهذا ليس بتم فعلى كل وجه فى لفظه نظر **قوله** نعم اى نعم
لا بد من ضمير فى المعطوف كما فى المعطوف عليه الا ان الضمير اعم من ان يكون موجودا فى اللفظ او فى المعنى والضمير فيما نحن
فيه وان لم يكن موجودا فى اللفظ لكنه موجود فى المعنى اذ المظهر اقيم مقام الضمير لنكتة فالضمير موجود فى التقدير وفى المعنى فوضع
المظهر موضع المضمر عبارة عن كون الضمير فى المعنى وقسم من الضمير الا ان الشارح جعله فيما سبق من قوله فلا بد من عائد
قسيما للضمير ومقابلا له ولا يصح جعله مقابلا له فى هذا المقام اذ لا معنى لتصديق ان اثبات الضمير واجب فى المعطوف
كما فى المعطوف عليه ثم الاستدراك باثبات المقابل فى المعطوف الا ان يقال معناه ان الاصل والواجب هو الضمير
الا انه يؤتى غيره من الرابطة وهو وضع المظهر موضع المضمر لنكتة واما ارادة العائد من الضمير كما قيل فليس على ما ينبغى
اذ الاستدراك آب عنه فتامل **قوله** للتحذير بهما منها الان الحاصل من قول المتكلم بعد الاسد عن نفسك هو تحذيرك الى طلب التحذير الاسد

وكذا في قوله بعد حذف الارنب من نفسك اذ لا يتصور تحذير الحذف من المخاطب قوله لا يقال اتقيت زيدا من الاسد لان الاتقاء
لازم فيكون معنى قولنا اتقيت زيدا پرهيز كردم از زيد فيكون زيد منصوبا بالحذف والايصال واتقيت زيدا من الاسد لمعنى
لو كان معناه پرهيز انيدم زيد را از شير وليس معناه ذلك فلا يصح تقدير اتق قوله مثل نفسك نفسك انما يكون من القسم الثاني
اذا كان معناه بترس از نفس خود وحاضر وستيقظ باش از و لئلا يهلكك بالاغوار والالقاء في الهوى فانها عدوك مع تعيين
تقدير اتق اما اذا كان معناه بعد نفسك عما يؤذيك كالاسد يعني بعد نفسك من الاسد ونحوه فلا يكون من القسم الثاني اذ
النفس ح محذر والاسد محذر منه واما قيل اتقاء الشخص من نفسه والتحذر منها ليس الا لايقاعها الشخص في فالمحذر منه
في الحقيقة هو الضرر وهي محذرة بالمآل فاذا نظر بالمآل صح هذا المعنى فلا يصح توجيها لكلام الشارح لان حاصله ان الاصل فيه هو
تقدير اتق وبعد تقدير اتق آن نظر الى مآل المعنى وحاصله يجوز تقدير بعد نفسك من الاسد ومقتضى كلام الشارح انه يجب تقدير بعد
في مثل نفسك نفسك وقوله فان المعنى دليل على وجوب التقدير فيجب ان يقدر على وجه يقتضي الوجوب وايضا ايقاع النفس الشخص
في الضرر عبارة ان ايقاعها في الفسق والفجور والعجب والرياء والسمعة وغير ذلك من الرذائل لا عن اذنها شيئا من الاسد لان
النفس لا يكون باعثا على الاذى فلا يكون بعد نفسك من الاسد ونحوه حاصل اتقاء الشخص من نفسه والتحذر منها فتامل قال
اياك ان تحذف بتقدير من كون التعرض لتقدير من اياك من ان تحذف دونه لتقدير العاطف في اياك وان تحذف موجبا لعدم
صحة تقدير العاطف حتى يثبت امتناع تقدير اياك الاسد بامتناع تقدير من ويلزم منه عدم اتجاه قوله فان قلت فليكن اه في حيز
المنع وبهذا اندفع ما قيل بتقدير من لا بتقدير العاطف فانه لا يجوز في سعة الكلام ولما علم من قوله بتقدير من عدم صحة تقدير العاطف
ثبت امتناع تقدير اياك الاسد بامتناع تقدير من ولا يتجه قوله فان قلت فليكن بتقدير العاطف وقوله لا يجوز في سعة الكلام
لا يخلو عن مناقشة اذ قال الشيخ الرضي قال ابو علي في قوله تعالى ولا على الذين اذا ما اتوك لتحملهم قلت اي وقلت وحكى ابو زيد اكلت
سمكا لبنا تمرا وقال السيد السند في حواشي شرح الكشاف قوله اعدت قيل عطف بترك العاطف وقال صاحب المنهل قال ابن هشام
وبابه الشعر وقد فاته ان يذكر ما نصبوا عليه في الاخبار المتعاطفة نحو قولك زيد فقيه وكاتب وشاعر انه يجوز حذف العاطف منها
بلا خلاف وكذا في الصفات نحو مررت برجل عاقل وظريف وهذا مما يقدح في جزمه بان حذف العاطف بابه الشعر
قوله في المثال الاول من المثالين المذكورين بعد قوله وتقول بالاول لا مطلقا اي ولا تقول في اياك من الاسد
ولا في اياك والاسد حتى يكون قول الشارح قدس سره قلنا غير مانع لما ان السؤال ح ان قوله لامتناع تقدير من لا يثبت المدعى
بدون ضميمة امتناع تقدير الواو وعلى هذا فالدليل وهو قوله لامتناع تقدير من يثبت المدعى اذ المدعى عدم قول اياك الاسد
في اياك من الاسد والسؤال ح ان امتناع اياك الاسد اذا كان اصله اياك من الاسد معلوم واما امتناعه اذا كان
اصله اياك والاسد فغير معلوم فليكن بتقدير العاطف وبهذا اندفع ما قيل وما ذكره من الجواب لا يدفعه لما ان السؤال
ان قوله لامتناع تقدير من لا يثبت المدعى بدون ضميمة امتناع تقدير الواو فبيان ان امتناعه اشد من امتناع تقدير
حرف الجر لا ينفع ما لا يدعى ان امتناعه ممنوع مستغن عن التعرض والبيان قوله عن ان تقيل فيهما ان قلت العائد الى المعطوف
والمعطوف عليه باولى وفكيف يصح قوله فيهما قلت ليس الافراد واجبا على الاطلاق بل اذا كان المراد احدهما اما اذا كان المراد

كليهما فيجب المطابقة بوة المراد كليهما فالمراد ان الزمان والمكان لا يخرج عن ان يفعل فيهما صرح به الشيخ الرضي وبهذا اندفع ما قيل صوابه فيه **قوله** من حيث انه فعل فيه فعل مذكور يعني يكون الزمان والمكان في العبارة ملحوظا بتصوير العنوان انه ظرف للفعل ولا خفاء في ان يوم الجمعة في شهدت يوم الجمعة ليس ملحوظا بانه ظرف للفعل فيخرج عنه وبهذا اندفع ما قيل لو اريد بقوله فعل فيه معناه الحقيقي لا يجدي الحيثية لان هذا المعنى يصير قيدا هو لا يقتضي اعتبار نسبة الفعل اليه بكلمة في نعم لو اريد من قوله ما فعل فيه ما نسب اليه الفعل بكلمة في لم يحتج الى اعتبار قيد الحيثية كما قيل واما ما قيل عليه فيه انه لو اريد ما نسب اليه الفعل بكلمة في ولم يعتبر قيد الحيثية يصدق على يوم الجمعة في شهدت يوم الجمعة انه ما نسب اليه فعل مذكور بكلمة في قولنا شهدت في يوم الجمعة فليس على ما ينبغي لان المراد ان يكون الفعل المذكور عاملا فيه على انه ظرف له وشهدت في شهدت يوم الجمعة ليس عاملا فيه على انه ظرف له وشهدت في شهدت يوم الجمعة وان كان عاملا فيه على انه ظرف له الا انه غير يوم الجمعة الذي في شهدت يوم الجمعة والا يلزم قيام العرض الواحد وحدة شخصية بمحلين وهو محال اذ يلزم انتقاله الى الزمان الثاني مع انه ليس كذلك لانه اذا وجد تبطل اشياء **قوله** الا لزيادة تصوير المعرف لا للاحتراز لخروج ما خرج بالمذكور بقيد الحيثية والقيد في التعريفات لا يلزم ان يكون احترازية بل يجوز ان يكون لكشف الماهية لان المقصود في التعريفات كشف الماهيات والاحتراز تابع فلا باس بان يقع في قيود الضوابط والتعريفات ما يصح به الاحتراز عن جميع المحترزات لكن المناسب حينئذ ان يحمل هذا القيد عما عداه وان يخرج به ما لا يخرج بغيره كما فيما نحن بصدده وصرح به السيد السند قدس سره وحاصل ما ذكره انه لبس على هذا اخراج المحترز الى الحيثية وحمل قوله مذكور لمجرد كشف المعرف لا للاحتراز وهذا القدر موجه وعلى تقدير كون ما نحن فيه من قبيل اغناء المتاخر عن المتقدم فاندفع ما قيل لا يخفى ان قيد الحيثية معتبر بعد قوله مذكور فاغناؤها عن المذكور اغناء المتاخر عن المتقدم وهذا مما لا يعاب واما اغناء المقدم عن المتاخر وان كان غير مناسب على ما ذكره قدس سره الا انه اذا دعا مزيد تحقيق المقام في بيان الضوابط وكشف الماهية في التعريفات فلا باس بان يذكر بعده ما يحصل به الاحتراز عن جميع المحترزات قيد لمجرد التحقيق او الكشف كما قال المحقق التفتازاني في التلويح في تعريف الحال هي صفة غير موجودة ولا معدومة قائمة بموجود وقال المولى الحسن في حواشيه ذكر الصفة لتحقيق ماهية الحال فانها جنس لها وليس تحصر فائدتها في اخراج الذوات ليلزم استدراكها بخروجها بقوله لا موجودة ولا معدومة بناء على ان الامور القائمة بنفسها لا يتصور تحققها تبعا لغيرها فلا يكون الا موجودة او معدومة وقوله قائمة بموجود لان القيام به معتبر في مفهوم الحال وان كان صفة المعدوم خارجة بقوله لا معدومة هذا كلامه وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل الاحتراز عن غير المحدود واجب وهو المثال المذكور ولا يحصل الاحتراز منه الا بقيد الحيثية فقيد الحيثية ضروري والضرورة يتقدر بقدرها فيجعل قيدا مخرجا بالقياس الى ما لم يخرجه القيود المذكورة واما بالنسبة اليه فيجعل كالعدم التزام لا يلزم اذ لا ضرورة في جعله كالعدم بالنسبة الى ما يخرجه القيود المذكورة وكذا ما قيل قد يقصد بقيد ضمني الاحتراز عن شيء ولم يقصد به الاحتراز عما يخرجه القيد الصريح غير واقع لما ذكره الشارح قدس سره فتامل **قال** المكان المكان لما كان ضمير كان مذكرا لا يصلح ان يرجع الى الظروف على ما زعمه المحشي فقد جعله راجعا الى المكان الا انه يشكل انه يجب ان يكون في الجملة ضمير الى المبتدا وهو ليس كذلك فزعم البعض ان المحشي جعله راجعا الى المضاف اليه ولما كانت الاضافة بيانية لم يحتج الجملة الواقعة خبرا الى عائد لان عائد المبين عائد المبين وقال البعض لا بل اول الظروف بالمكان لانه عين المكان والمكان اسم جنس يقع على القليل والكثير فالتوجيهان المذكوران توجيهان لكلام الشرح لا لكلام المتن وفي كلام المتن وان كان يحتمل التذكير لرعاية الخبر الا ان كلام الشرح لا يحتمله والا لما قال برجوع الضمير الى المكان

فاقيل قوله وظروف المكان الخان ذكر الضمير وان كان المرجع جمعا لرعاية الخبر بناء على ان الضمير اذا دار بين المرجع والخبر فالاولى رعاية الخبر كما في قوله المرفوعات هو ما اشتمل فلا حاجة الى ما قيل ان الضمير راجع الى ظرف المكان بتاويله بالمكان والمكان اسم جنس يقع على القليل والكثير او انه لا يرد ان الضمير الخان راجعا الى المكان فلا الجملة عن ضمير المبتدأ او انه لا حاجة الى ان يقال في جواب الاشكال ان الاضافة لما كانت بيانية كانه رجع الى المبتدأ ليس بوجه وان كان من وجه على ان تلك القاعدة المذكورة انما يكون اذا كان تذكير الخبر او تانيثه بحسب الوضع متقدما على تذكير الضمير او تانيثه لا مبنيا عليه والدليل عليه قولهم الضمير اذا دار بين المرجع والخبر فرعاية الخبر اولى فتامل كلفظة تا فانه وضع بلفظ المذكر وغير ذلك من الجوامد الموضوعة على لفظ المذكر والمؤنث فيمكن ان يقال تذكير هو في قوله المرفوعات هو مع رجوعه الى المونث لرعاية الخبر بخلاف ما اذا لم يكن الخبر كذلك كما فيما نحن فيه فان تذكيره بما ليس بحسب الوضع بل تذكيره مبني على تذكير الضمير ولو توقف تذكير الضمير على تذكيره لزم الدور ويمكن ان يقال وجه تذكير الضمير في المتن تاويل ظروف المكان بجميع الظروف المكانية اذ تانيث الجمع بتاويله بالجماعة وذلك التاويل ليس بلازم بل يجوز ان يأول بالجمع كما مر في صدر الكتاب وبهذا ظهر ان ما قيل جعل الضمير راجعا الى المكان والا لوجب ان يقال انها كانت ليس على ما ينبغي **قوله** ولفظ مكان قال الشيخ الرضي ولا ينبغي على هذا الاطلاق فان كان لفظ مكان لا ينتصب الا بما فيه معنى الاستقرار فلا يقال كتبت المصحف مكان ضرب زيد وقال اسم المكان ان لم يكن مشتقا من حدث فيه معنى الاستقرار والكون في مكان كالمضرب والمقتل والماكل والمشرب لا ينتصب الا بالفعل الذي ينتصب به المختص من المكان كدخلت ونزلت وسكنت وان كان مشتقا من ذلك الحدث ينصبه الفعل المشتق مما اشتق منه اسم المكان نحو قمت مقامه وجلست مجلسه وزاويت ماواه وسددت مسده وينصبه ايضا كل ما فيه معنى الاستقرار وان لم يشتق مما اشتق منه نحو جلست موضع القيام وتحركت مكان السكون وقعدت موضعك ومكان زيد وجلست منزل فلان وما ليس فيه معنى الاستقرار لا ينصبه فلا يقال كتبت الكتاب مكانك ورميت بالسهم موضع بكر هذا كلامه ومنه ظهر ان ما قيل كل اسم مكان ينتصب بما اشتق منه او مرادفه ولا ينتصب المكان بغير ما اشتق منه او مرادفه ليس على ما ينبغي اذ المكان في قعدت موضعك ليس منصوبا بما اشتق منه ولا بمرادفه اذ القعود ليس مرادفا للوضع الا ان يقال لم يرد بالمرادفة المعنى الاصطلاحي وهو الاتحاد في المفهوم بل اريد به الاشتراك في الاشتمال على معنى الاستقرار والكون **قوله** ولا شك ان معنى الدخول لا يتم بدون الدار اذ لا يوجد الدخول بدون المدخل وفيه ان الضرب ايضا لا يوجد بدون الزمان والمكان فيلزم ان لا يكون يوم الجمعة في ضربت يوم الجمعة مفعولا فيه بل مفعولا به ولا يكون خلفك في قولك صليت خلفك مفعولا فيه بل مفعولا به اذ الصلوة لا يوجد بدون المكان واللازم باطل فالملزوم مثله وايضا الخروج ايضا لا يتم بدون المخرج فيلزم ان يكون متعديا وما بعده مفعولا به مع انه لازم اتفاقا وبالجملة ان اراد بقوله ان الفعل لا يطلب المفعول فيه الا بعد تمام معناه الا بعد ذكر ما يتوقف عليه وجود الفعل فهو مدخول كما ترى وان اراد الا بعد ذكر ما يتوقف عليه تصور ماهية الفعل قلنا كون تصور ماهية الدخول موقوفا على الدار ممنوع لظهور ان الزمان والمكان من لوازم وجود الفعل وايضا لو توقف تصور الدخول على المدخل للزم توقف الخروج على المخرج اذ لا فرق بينهما في التوقف وعدمه فيلزم ان ينصب الخروج المخرج على انه مفعول به كنصب الدخول الدار وهو باطل **قوله** دخلت الدار في البلد الفلاني هذا صريح في ان دخلت متعد بنفسه فالاختلاف انما هو بين كونه لازما او متعديا بنفسه لا مطلقا اي سواء

كان بنفسه او بحرف الجر اذ لا يتصور ذلك الانكار من القوم فی دخلت فی البلد و الیه یشیر کلام الرضی و الاصح انه لازم الا ان تعیّن الامکنة بعد دخلت یلزمها فی نحو دخلت فی الامر و دخلت فی مذهب فلان و کثیرا ما یستعمل فی موضع الامکنة ایضا نحو دخلت فی البلد و کون مصدر دخلت علی الدخول و الفعول فی مصادر اللازم اغلب و کونه ضد خرجت و هو لازم اتفاقا یرجحان کونه لازما فما قیل ان ما ذکره الرضی یدل علی نفی التعدی بلا واسطة لیس علی ما ینبغی فتامل **قوله** ان کل فعل ینسب آه حاصل ما ذکره ان المذکور و هو ان الفعل اذا وقع فی مکان مخصوص فی جزء منه او فی جمیع اجزائه یصح ان یقال انه وقع فی مکان عام شامل لذلک المکان الخاص و لغیره باعتبار وقوعه فی ذلک المکان الخاص یجری فی جمیع الافعال بالقیاس الی جمیع الامکنة خاصة وقعت فیها فلو کانت نسبة الدخول الی الدار نسبة الوقوع لصح النسبة الی المکان العام الشامل لها و لغیرها فی جمیع المواد لکنها لم یصح فعلم ان نسبته الی الدار لیست نسبة الوقوع و لقائل ان یقول عدم الصحة ممنوع کیف و نسبته الوقوع الی العام باعتبار ذلک الخاص فدخلت البلد بمعنی دخلت فیه باعتبار الدخول فی الدار لا باعتبار الدخول فی جزء و دخل فیه تبیّن و لا شک ان الاول مفید و ان کان الثانی غیر مفید علی ان المذکور یقتضی النسبة بذلک الاعتبار الا ان عدم الصحة لعدم الافادة لکون القائل داخلا فی البلد لا لعدم صحة ذلک الاعتبار فی الدخول مطلقا کیف و لو قال قاصد الدخول فی البلد عند الدخول فی الدار التی هی جزء من البلد دخلت البلد یصح و بهذا التقریر ظهر ان ما قیل علی قوله یصح ان ینسب الی مکان شامل له و لغیره ان هذا لا یصح علی کلیته اذ صح ان یقال جلست فی جمیع اجزاء البیت و لا یصح جلست فی جمیع اجزاء الدار او المحلة او البلد لیس بشیء اذ المذکور یقتضی ان ینسب الفعل الی المکان العام بالوقوع باعتبار وقوعه فی مکان خاص جزء من ذلک العام و هذا صحیح لا غبار علیه و ما ذکره لیس من مقتضیات المذکور حتی ینتقض بالتخلف فیما ذکره اذ جمیع اجزاء البیت بعض الدار او المحلة او البلد و وقوع الفعل فی البعض لا یستلزم الوقوع فی کل واحد من اجزاء العام فما یقتضیه المذکور صحیح و ما لیس بصحیح لیس بمقتضاه و ان ما اورده علی قوله و فعل الدخول بالنسبة الی الدار لیس کذلک فیه انه یصح ذلک فی دخلت الباب و دخلت الدار لیس بوارد اذ المقصود ان المذکور لا یجری فی جمیع موارد الدخول لا انه لا یجری فیه اصلا **قال** ما فعل لاجله ای اسم ذکر لاجل انه باعث علی الفعل المذکور من حیث انه علة لاقدام الفاعل علی الفعل و علی هذا لا یرد ان مجیئی التادیب لان ذکره لیس من هذه الحیثیة بل من حیث انه فاعل للفعل المذکور فذکره لیس من حیث انه یفهم منه کونه باعثا فضلا عن ان یکون باعثا لفعل آخر و کون تادیبا فی ضربته تادیبا باعثا علی الفعل المذکور لا یلزم منه کون التادیب باعثا لان ذکر التادیب لیس من هذه الحیثیة و تادیبا ذکر من حیث انه باعث فهما متغایران اعتبارا و لولا الاعتبارات لبطلت العلوم و الاصطلاحات و کذا لا یرد اعجبنی التادیب الذی ضربت لاجله لان ذکره لیس باعتبار انه باعث علی الضرب و بما ذکرنا ظهر انه لا حاجة الی التکلف الذی ذکره الشارح قدس سره و یشیر الی ضعفه بقوله اللهم الا ان یراد بذکره معه ایراده بفعل فیه نه لا یخفی ان هذه الارادة بعد الارادة بالمذکور مذکور معه فی الترکیب الذی هو فیه بدلیل قوله و یرد ح ما قیل بعد تخصیص الفعل بالنصب فی کلام بعد الماتن یرد علیه نحو اعجبنی التادیب الذی ضربت لاجله بل اعجبنی التادیب ایضا لانه یصدق علی التادیب انه فعل لاجله فعل مذکور معه بفعل فیه فی ترکیب ضربت زیدا تادیبا لیس علی ما ینبغی لان التادیب مذکور فی تراکیب ثلثة

فيكون له في كل تركيب ذكر فيه احدهما ليس له فعل مذكور فضلا عن ان يكون موردا ومعه يعمل فيه النصب وفي الثاني وان كان له فعل مذكور لكنه ليس مذكورا الا ان يعمل النصب فكيف يصدق على التاديب المذكور فيهما انه مافعل لاجله فعل مورد ومعه يعمل فيه النصب وفي الثالث وان صدق الا انه ذكر آخر فظهر اندفاعه على طريق الش‍ قه واما على ماذكرنا فاندفاعه اظهر والحق ان ماذكره الشارح والمحشون في هذا المقام ليس مما يتصدى لذكره اولى الالباب بل مسلوب الاختيار عند اهل الاعتبار فان قلت لا عمل في المفعول له في قولك جئتك للسمن فيخرج عنه قلت العمل اعم من ان يكون لفظا او تقديرا او محلا وفي المثال المجرور منصوب المحل والحرف واسطة في ذلك وجعله بمنزلة الهمزة والتضعيف ليس لشيء فتامل قوله فان التاديب انما يحصل بالضرب ويترتب عليه حصول التاديب بالضرب وترتبه عليه ظاهر ان كانا متغايرين بالذات بان يكون التاديب عبارة عن احداث التادب والضرب سبب الاحداث ووسيلته واما اذا كانا متحدين بالذات على ما سيصرح به الش‍ فيشكل الا ان يقال ماهية الضرب والتاديب واحدة فيختلف باعتبار انضمام امر آخر اليه فباعتبار انه مولم ضرب وسبب الحصول وباعتبار انه مضاف للمضروب الى اخلاق حسنة تاديب بسبب من الضرب كما قيل ان التعليم والتعلم واحد وهو انسياق ما الى تحصيل مجهول بمعلوم وهو بالقياس الى الذي يحصل منه يسمى تعليما وبالقياس الى الذي يحصل فيه يسمى تعلما وبه اندفع ما قيل لو كان الضرب عين التاديب فلا يخ اما ان يكون الصفة قائمة بمحلين اولا فعلى الاول يلزم قيام الصفة الواحدة بالشخص بمحلين مختلفين وهو محال وان كان الثاني يلزم حمل الضارب على المضروب مع اتحاد مبدء المحمول وهو الضرب وهو ايضا محال ولابد من مثل ذلك في التعلم ايضا والا ورد هذا الاعتراض وشبهه الترتب ايضا اذ فيه علته فتعلم وقال الشيخ الرضي الضرب به التاديب فالعلة في الحقيقة ليست هذا المصدر لان الشيء لا يكون علة لنفسه بل هي اثره اي ضربته لتادبه لكن لو صرحت بما هو العلة اعني التادب لم ينتصب عند النحاة لعدم المشاركة في الفاعل او في الزمان اذ ربما يحصل هذا الاثر فكيف يشارك الضرب في الزمان وانما نصب هذا المصدر لتضمنه العلة في الحقيقة ومشاركته الحدث في الفاعل والزمان اذ هو هو وعلى هذا فالمراد بقوله فان التاديب يحصل بالضرب ان اثر التاديب والمتفرع عليه يحصل بالضرب وهو العلة في الحقيقة وان جعل بحسب اللفظ العلة التاديب لتضمنه العلة الحقيقية ومشاركته الحدث المذكور وهو الضرب في الفاعل والزمان لانه عين الضرب وجد فيه شرط تقدير اللام بخلاف العلة الحقيقية اذ لم يوجد فيه ذلك الشرط لعدم المشاركة في الفاعل فلا بد فيه من اظهار اللام فلم يجعل علة بحسب اللفظ وبالجملة الدال على العلة جعل علة مسامحة لعلاقة انه متضمن للعلة الحقيقية مع كونها غير قابلة للنصب بخلاف الدال عليها ومنه يعلم انه لا يلزم من كون الشيء علة كونه قابلا للنصب وهذا هو مراد من قال وانما نصب التاديب لتضمنه العلة الحقيقية ومشاركته الحدث في الفاعل والزمان فاندفع ما اورد عليه ويكذبه امتناع ضربته تادبا فتامل قال خلافا للزجاج ان جعل المصدر من قبيل ما بين مفعوله بحرف الجر بعد حذف العامل لبقائه سيما لا يعلم مفعول له ولا فاعله فقوله يخالف على صيغة المعلوم فاعله ضمير القائل وعلى هذا فقوله ظاهر امعناه خلافا ظاهرا قويا له وجه ظاهر قوي وهو ماذكره الش‍ بقوله ورد قول الزجاج بان صحة تاويل آه الا انه يلزم على هذا النسبة الى القائل الى القوم مع ان قول القوم اصل يخالفه الزجاج وان جعل من قبيل ما بين فاعله بحرف الجر فقوله يخالف على صيغة المجهول فالنائب ضمير فيه يرجع الى القائل وقوله خلافا للزجاج كانه على التقدير الاول اشارة الى ان مذهب الجمهور قوي فلا يرد ما قيل لا فائدة لقوله ظاهرا قوله مصدر على حذف المضاف لبيان النوع

او على حذف الفعل بهذا وجه كون المفعول له مصدرا عند الزجاج وصاحب اللباب وعلى التقديرين يكون مصدرا من جنس لفظ فعله وقال الشيخ الرضي مذهبه ان ما يسميه النحاة مفعولا له هو المفعول المطلق وذلك لما رآى من كون مضمون عامل المفعول له تفصيلا وبيانا له كما في ضربته تاديبا فان معناه ادبته بالضرب فالتاديب مجمل والضرب بيان له فكانك قلت ادبته بالضرب تاديبا ويصح ان يقال الضرب هو التاديب فصار مثل ضربت ضربا اى كون مضمون العامل هو المعمول انتهى فعلى الاولين من التوجيهين يكون مصدرا من جنس فعله وعلى الثاني بغير لفظ فعله اعلم ان ما ذكره الرضي يحتمل احتمالين الاول انه لما رآى في ضربته تاديبا ان العامل تفصيل للمفعول له او مضمونه متحد معه اعتبره مصدرا فيه من غير حذف وفي سائر المواضع التي لم يستقم فيها التوجيهان اعتبره مصدرا بحذف المضاف او حذف العامل ليكون الباب على وتيرة واحدة الثاني انه اعتقد ان التوجيهين يجريان في جميع المواضع وهو بعيد واليه ذهب الرضي حيث قال ولا يطرد له هذا في جميع انواع المفعول له فان القعود ليس بيانا للجبن ولا آية قعوده حين الاحجام وكذا قولك جئتك اصلاحا لحالك بالاعطاء او النصح او نحوه فان المجئ ليس بيانا للاصلاح بل بيانه الاعطاء او النصح ولعله يقدر في مثله قعود جبن ومجئ اصلاح على حذف المضاف وهو تكلف انتهى وبما ذكرنا ظهر ان قول الشارح من غير لفظ فعله لا يخلو من اختلال وقوله فالمعنى عنده في المثالين المذكورين الى قوله قعود جبن ينادي باعلى صوت على اختلاله وظهر انه لا حاجة في جعل قعدت عن الحرب جبنا مصدرا مغاير اللفظ فعله الى ان يراد بالجبن اثر الكيفية القائمة بالنفس هو القعود عن الحرب كما يراد بالشجاعة الاثر المترتب على الكيفية النفسانية وهو الاقدام كما قيل آن الزجاج لا يقول به فلا حاجة الى ارتكاب المجاز يدل على ذلك ما ذكرنا وما ذكره الشارح بقوله جبنت في الحرب عن القعود جبنا او ضربته ضرب تاديب وقعدت قعود جبن على ان تصحيح المثال الخامس لا يسمن ولا يغني من جوع اذ المتبادر من قول الشارح فانه عنده مصدر من غير لفظ فعله ان جميع افراد المفعول له مصدر من غير لفظ فعله عنده هذا اعلم ان قول الشيخ الرضي فالتاديب مجمل والضرب بيان له يدل على مغايرة الضرب والتاديب بالذات اذ الشئ لا يكون بيانا لنفسه فالتاديب جعل الشئ مؤدبا وهو مجمل يحتمل ان يحصل بالضرب او بالنصيحة والشتم وقوله ويصح ان يقال الضرب هو التاديب يشعر باتحاد الضرب والتاديب متحدين في المعنى كاتحاد المختلفين فعلى هذا يجب حمل التاديب في ضربته تاديبا على معنى يغاير معنى الضرب ليكون مخلصا عن التكلف الذي ذكره الرضي في نصبه على المفعول له فاذا علمت ما ذكرت ظهر لك ان ما قيل مذهبه ان ما يسميه النحاة مفعولا له هو المفعول المطلق من غير لفظ الفعل ويكون معناهما واحدا فالاتحاد اما يكون المراد بالضرب التاديب كما قرره الرضي حيث قال ادبته بالضرب تاديبا او بان يراد بالتاديب ضرب تاديب على حذف المضاف ليس بموجه وانما كان من وجه فتامل حتى يظهر لك ما عليه **قوله** ورد قول الزجاج قال الشيخ الرضي ورده المص بان معنى ضربته تاديبا ضربته للتاديب اتفاقا وقولك للتاديب ليس بمفعول مطلق فكذا تاديبا الذي بمعناه قوله ليس بمفعول مطلق معناه لم يذهب احد الى ان للتاديب مفعول مطلق لانه لم يرده الزجاج الى المفعول المطلق حتى يرد انه ليس مفعولا له عنده ولا عند القوم فليس على الزجاج رده الى المفعول المطلق وقال الشيخ الرضي وفي الرد نظر وذلك ان ضرب تاديب ايضا يفيد معنى للتاديب مع ان الاول مفعول مطلق اتفاقا والثاني واى منع في ان تيفق في المعنى المتصل المختلفان في الاعراب الا ترى ان معنى جئت راكبا جئت وقت ركوبي والاول حال والثاني مفعول فيه **قوله** اى شرط انتصاب المفعول له اشارة الى ان النصب مصدر بمعنى للمفعول لا الفاعل اذ تقديره

شرط انتصاب المفعول له لا شرط جعله منصوبا **قوله** وخص اللام بالذكر انما تعرض لوجه تخصيص اللام آه ولم يتعرض لوجه تخصيص في

في المفعول فيه لان الحروف الداخلة على المفعول له سوى اللام كثيرة لانها ثلثة فاعتد بها فتعرض للوجه

بخلاف الداخل على المفعول فيه سوى في فانه قليل لانه واحد فهو ملحق بالعدم فلا حاجة الى التعرض للوجه لان في كانه متعين لالحاق

الباء وتعلقه بالعدم فاندفع ما قيل التعرض لوجه تخصيص اللام آه دون في في المفعول فيه مبني على الغفلة عن ان الباء ايضا من دواخل

المفعول فيه نحو صمت بالمسجد اي اتحد فاعله وفاعل عامله قال الشيخ الرضي وبعض النحاة لا يشترط تشارك كما في الفاعل وهو الذي

يقوى في ظني وان كان الاغلب هو الاول والدليل على جواز عدم التشارك قول امير المؤمنين علي كرم الله وجهه في نهج البلاغة

فاعطاه الله تعالى النظرة استحقاقا للسخط واستتماما للبلية والمستحق للسخط ابليس والمعطي للنظرة هو الله تعالى ولا يجوز ان يكون استحقاقا

حالا من المفعول لان استتماما اذن يكون حالا من الفاعل وكذا اي للعدة ولا يعطف حال الفاعل على المفعول انتهى **قوله**

ولا يجوز ان يكون آه فح لا يتم كيف يكون القول دليلا على ما ذكر مع الاحتمال لكن قال في اول بحث الحال ويجوز عطف احد

حالي الفاعل والمفعول على الآخر كقولك لقيت زيدا راكبا وماشيا **قوله** ومقارنا له قال الشيخ الرضي قال المص وانما شرط لجواز

حذف اللام الشرطان المذكوران لان هذه الافعال كثيرا ما يجيء حاملة لهذين الشرطين فصارت مع الشرطين ظاهرة مشهورة في العلية

والغرض ان يكون هناك ما يدل على اللام المقدرة المفيدة للعلية وحصول الشرطين دليل عليها **قوله** واحترز عن نصبه اي عن

كونه لازم النصب فكيف يقوم مقام الفاعل قال الشيخ الرضي الغير المنصرف من الظروف ما لم يستعمل الا ظرفا بتقدير في او مجرورا

بمن وقد يجر متى بالى وحتى ايضا ويجر اين بالى ايضا مع عدم تصرفهما واعلم ان من لا يدخل على جميع الظروف الغير المنصرفة بل

على بعضها نحو منتك من قبلك ومن بعدك ومن بينها وبينك حجاب وجئتك من عندك وهبت من لدنك وفي بعض كتب

النحو الغير المتصرف هو المستعمل ظرفا غير هو ما لازم النصب نحو سرنا ذات مرة ولقيته بعيدات بين وبكرا وسحرا وسحرا وضحى وعشاء وعشية

وعتمة ومساء اذا اردت سحرا بعينه وضحى يومك وعشاءه وعشيته وعتمة ليلتك ومساءها ثم قال واقرب من المستعمل ظرفا لا غير

عند فانه لا يدخل عليه الا من وقوله دون وربما يجر بفي قال ومنه مع قد جاء دخول من عليها في قولهم كان معها فانتزعه

من معها ومنه نظر ان قول الشارح في الاكثر ليس ببعيد انما على ما نقلنا عن بعض كتب النحو فظاهر اذ الغير المنصرف على طريقه هو المستعمل

ظرفا لا غير والمجرور بمن ليس منه بل قريب منه وليس لغير المنصرف حالة غير النصب على الظرفية وتوجيه على سبيل القلة حتى يعتد به

واما على ما ذكره الرضي فلان من لا تدخل على جميع غير المنصرف حتى ايه نا نسب حالة النصب قد يجر فيعتد التقييد وليس الكلام

في لازم النصب الخاص بل في مطلق لازم النصب فلا يفيد التقييد وليس الغير المجرور بمن كثيرا حتى ليقع للاكثر حكم الكل **قوله** جريا

اي جعله جاريا على ما اي النصب هو اي لازم النصب كاين على ذلك النصب وح يصح ان يكون قوله جريا مفعولا له لقوله

وتركه منصوبا بالمعنى جعله باقيا على نصبه **قوله** ان هذا الراي ضعيف جدا اذ به يزول الاستنكار اللفظي وهو جعل لازم النصب فاعلا

او منصوبا على انه مفعول به في اللفظ قال الرضي وزعم الاخفش ان سواء اذا اخرجوه عن الظرفية ايضا نصبوه استنكارا لرفعه

فيقولون جاءني سواك وفي الدار سواك ومثله في استنكار الرفع فيما غلب انتصابه على الظرفية قوله تعالى ومنهم دون ذلك ولقد تقطع بينكم ومنه

ظهر ان المراد باللزوم في قول الشارح لان بين لزوم الظرفية الغلبة **قوله** وقيل الوجه ان يجعل المفعول معه من قبيل وقد جعل من العمد

والنزوان هي من قبيل اسناد الفعل المجهول الى مصدره المدلول عليه ضمنا وانما كان الوجه هو هذا لان اسناد الفعل الى لازم النصب وان ابقي على النصب في اللفظ يخالف ما هو الواقع في استعمال العرب الا ان اسناده الى المصدر المؤكد ايضا غير ثابت في استعمال العرب لعدم الفائدة فيه قوله سواء كان ذلك المعمول فاعلا نحو استوى الماء والخشبة او مفعولا نحو كفاك وزيدا درهم القول بالتعميم على الاطلاق من النحاة مع الاتفاق على امتناع مثل ضربت زيدا وعمرا على ان عمرا مفعول معه مشكل لان ما وجوابه امتناع المثال المذكور هو ان اصل الواو التي قبل المفعول معه هو العطف وانما يعدل ما بعده عن العطف الى النصب نصا على المعنى الذي هو المصاحبة لان العطف في نحو جاءني زيد وعمرو يحتمل تصاحب الرجلين في المجيء ويحتمل حصول مجيء احدهما قبل الآخر والنصب نص في المصاحبة وفي قولك ضربت زيدا وعمرا لا يمكن التنصيص بالنصب على المصاحبة لكون النصب في العطف الذي هو الاصل ايضا فيقتضي امتناع النصب على المفعول معه في كل ما قبل الواو فيه مفعول من حيث اللفظ نعم يجوز النصب على المفعول معه اذا كان ما قبله مفعولا من حيث المعنى ومضافا اليه من حيث اللفظ نحو حسبك وزيدا درهم فانه وان كان من حيث المعنى مفعولا اذ المعنى يكفيك لكنه من حيث اللفظ مضاف اليه فمحله القريب جر ولا حاجة في العطف الى الحمل على محله البعيد فلا يجري فيه الوجه المذكور فالتعميم على الاطلاق ليس بجيد بل ينبغي ان يفصل ويقيد بعدم الجواز ان كان ما قبله مفعولا من حيث اللفظ وبالجواز ان كان مفعولا من حيث المعنى فظهر ان تمثيل الشارح بنحو كفاك وزيدا درهم ليس بصحيح وانت خبير بان اتفاقهم على الامتناع منتقض بنحو امرأ ونفسه وقولهم راسك والحائط وشانك والحج حيث جوزوا العطف والنصب مع ان ما قبله مفعول لفظا وقال الشيخ الرضي قوله تعالى فاجمعوا امركم وشركاءكم الاولى انتصاب شركاءكم على انه مفعول معه اي اجمعوا مع شركائكم للسلامة عن الاضمار وقالوا يجوز ان يكون الواو للعطف على ان ينتصب شركاءكم بمقدر اي فاجمعوا شركاءكم وذلك لان الاجماع لا يتعدى الى الاعيان لا يقال اجمعت زيدا وقال ابن هشام في المغني واما قوله تعالى فاجمعوا امركم وشركاءكم في قراءة السبعة فاجمعوا بقطع الهمزة وشركاءكم بالنصب فيحتمل الواو فيه ذلك وان يكون عاطفة مفردا على مفرد بتقدير مضاف اي وامر شركائكم او جملة بتقدير فعل اي واجمعوا شركاءكم بوصل الهمزة وموجب التقدير ان اجمع لا يتعلق بالذوات بل بالمعاني كقولك اجمعوا على كذا بخلاف جمع فانه مشترك بدليل فجمع كيده الذي جمع مالا وعدده وان يقرأ فاجمعوا بالوصل فلا اشكال انتهى وهو صريح في ان شركاءكم معطوف على امركم بتقدير ... على تقدير عطف مفرد على مفرد فان كان نصبه على المفعول معه باعتبار ان المصاحب امركم ايضا فقد انتقض الاتفاق به ايضا وان كان نصبه باعتبار ان مصاحبه ضمير الفاعل فقد بقي ان العدول عن العطف الذي هو الاصل للتنصيص على المصاحبة وهو غير متصور اذ على تقدير العطف يتعين النصب ايضا والتنصيص انما هو اذا تعين الرفع على العطف قوله او مكان واحد ظاهر العبارة يدل على ان المشاركة في الفعل في زمان واحد ليس معتبرا في الكل بل المعتبر في البعض المشاركة في الفعل في مكان واحد كما في نحو لو تركت الناقة وفصيلها لرضعها اذ لا يكفي فيه المشاركة في زمان واحد لان الترك لو وقع على الناقة وفصيلها في زمان واحد في مكانين لا رضعها الفصيل فلا بد فيه من وحدة المكان واعترض عليه بانه لو لم يعتبر في المثال المذكور الوحدة في الزمان ايضا لم يصح لان تركهما في مكان واحد مع تعدد الزمان لا يستلزم ان يرضع الناقة ولدها فلا يتم ان المقصود فيه المشاركة في مكان واحد لا في زمان واحد كما هو المستفاد من العبارة ويمكن ان يقال ان الترديد لمنع الخلو دون الجمع قوله اي وجد لا ينظر

وجه العدول عن الناقصة التي هي الاصل الى التامة مع ان ما يصلح خبرا مذكور بعد فان قلت المذكور على تقدير الخبرية محتاج الى التاويل بلفظيا او ملفوظا بخلاف ما اذا جعل كان تامة قلت قد اشتهر هذا التاويل في هذا اللفظ فكانه ليس بتاويل على انه لا حاجة الى التاويل لان اللفظ الاصطلاحي هو الملفوظ وايضا قد جعل لفظ كان في قوله وان كان معنى ناقصة مع ان المذكور في معرض الخبر محتاج الى التاويل ولذا قال اي امرا معنويا فقوله اي لفظيا مما لا حاجة اليه الا ان يقال انه قصد الجواز الا ان الموافق للسباق والسياق جعله ناقصة

قوله اي ما يدل على الحدث يدخل في الفعل على هذا التفسير ظرف الزمان والمكان والآلة مع انها ليست عاملة فالصواب ان يراد بالفعل الفعل الاصطلاحي والمشتقات في حكمه فاكتفى بذكره عن ذكرها قوله اي لم يجب العطف ولم يمتنع فسر الجواز بالامكان الخاص لئلا ينتقض بالمثال المذكور بخلاف ما لو فسره بالامكان العام المقيد بجانب الوجود فانه ينتقض ح بالمثال المذكور اذ الامكان العام المقيد بجانب الوجود عبارة عن سلب الضرورة عن الجانب المخالف للحكم سواء كان الجانب الموافق ضروريا او لا فيشمل وجوب العطف مع انه لا يترتب عليه قوله فالوجهان قوله اي العطف والنصب على المفعولية فان قلت يلزم اتحاد الشرط والجزاء لان المراد بقوله وجاز العطف انه جاز العطف والنصب قلت المراد به انه جاز العطف وعدمه وهو باعتبار المفهوم اعم قوله جائزان قدر في بحث الترجيح المضارع وجعل المذكور فاعله وهنا جعل المذكور مبتدأ والمقدر خبره تنبيها على صحة تقدير كلا الامرين مع استواء كلا الوجهين في صلاحية الجزاء لكونه جملة اسمية وفعلية واشعارا بانه في امثال هذه المواضع قد يقصد الاستمرار والثبوت باعتبار والتجدد على سبيل الاستمرار باعتبار آخر قوله بل يمتنع اشارة الى ان الجزاء لا يترتب على مجرد نفي الجواز المفسر بالامكان الخاص لان نفيه يحتمل ان يكون باثبات الضرورة في الجانب المخالف وهو امتناع العطف وان يكون باثبات الضرورة في الجانب الموافق وهو وجوب العطف ولا شك ان نفيه المحتمل لاحتمالين لا يترتب عليه الجزاء فلذا اضرب عنه وعين المقصود قوله اي وان لم يجز العطف بل امتنع فسر الجواز بعدم الامتناع فنفي ذلك الجواز المفسر بعدم الامتناع امتناع فالمناسب ح ان يقال اي امتنع قوله اي من حيث هو فاعل اسند اليه الفعل وصدر منه وقام به الفعل او من حيث هو مفعول وقع عليه الفعل والمعنى الحال لفظا يبين الهيئة التي كانت للفاعل في وقت اسناد الفعل اليه او كانت للمفعول في وقت وقوع الفعل عليه فالحيثية تفيد تقييد الهيئة بانها التي كانت للفاعل والمفعول في وقت اسناد الفعل اليه او كانت وقوعه عليه وبه اندفع ما قيل ان الحال لا تبين الذات الماخوذة مع صفة الفاعلية بل نفس الذات في وقت الفاعلية واندفع ايضا ما قيل ان الحال لا تدل على هيئة الفاعل او المفعول النحوي بل تبين هيئة ما صدر عنه الفعل او تعلق به اما الاول فلان الحيثية ترجع باعتبار المآل الى وقت اسناد الفعل اليه او وقت وقوع الفعل عليه ولا غبار عليه واما الثاني فلان الفاعل الاصطلاحي هو ما اسند اليه الفعل على جهة القيام والمفعول ما وقع عليه الفعل وهو مآل الحيثية قوله فيدخل فيه الحال لا يظهر وجه لتقييد المفعول بالمفعول به ان ثبت وقوع الحال عما سماه النحويون مفعولا معه ومفعولا مطلقا في استعمال العرب حتى يحتاج الى تكلف التعميم الا ان يقال الوجه ضم النشر وان لم يثبت فالتقييد موجه قوله ولو قرئ لابد على هذا من قيد الحيثية لاخراج الصفة فيغير المعنى من حيث هو فاعل او من حيث هو مفعول به او مفعول معه او مفعول مطلق فلا يلزم جواز الحال عن المفعول فيه على هذا كما زعم البعض هذا ان لم يثبت وقوع الحال عنه في استعمال العرب وان ثبت فلزوم جواز الحال عنه غير مضر قوله من غير حاجة متعلق بقوله دخل فيه وعلى هذا المعنى قوله من غير حاجة الى تعميم الفاعل والمفعول من غير حاجة الى التعميم لدخول حال الواقع عن كل منهما وعلى هذا فقوله الا لدخول ما وقع

استثناء منقطع لمعنى لكن الحاجة الى التعميم ماسة لدخول ما وقع حالا من المضاف اليه **قوله** فان مفعولية زيد بناء على انه لما اخذ من الهاء فالمناسب ان يوخذ من ذا اشير ويكون المعمول هو زيدا وتنبيه على ان اعتبار عامل الحال لغير المعنى المقصود بالاخبار ملا يتفاوت ذلك بجعل فاعمولا او زيد قال المفعولية زيد والا فالمناسب ان يقول بمفعوليتها **قوله** ليس باعتبار لفظ هذا الكلام او باعتبار لفظ الكلام زيد خبر لاسم الاشارة فالمفعول المعنوي يكون له باعتبار لفظ الكلام ومنطوقه اسم آخر واعراب آخر وباعتبار لو ذا الحال يكون مفعولا لكن باعتباره ذا الحال واعتبار العامل فيه بتغير المعنى الذي يقصد المتكلم اخباره وتغير اعتبار الاعراب ثم قال شارح اللباب نحو ها هو زيد مقبلا فمقبلا حال والعامل فيه معنى التنبيه في ها اي انبهك حالة اقبالك على هذه الجملة وهو زيد وذو الحال هو الكاف في انبهك او المستقر في تنبيه وليس ذو الحال زيدا اذ لو كان هو ذو الحال لم يكن للعامل فيه معنى التنبيه والالزم ان لا يكون العامل في الحال وذي الحال واحدا لان العامل في زيد الذي هو خبر ليس معنى التنبيه بل التجرد من العوامل اللفظية ليس على ما ينبغي اما اولا فلان المتبادر الى الفهم من قولك هو زيد مقبلا ان المقبل هو زيد كما في هذا زيد قائما والحمل على ما ذكره الشارح قدس سره خلاف المتبادر واما ثانيا فلانه لا يلزم ما اختلاف العامل في الحال وذيها على تقدير كون ذي الحال زيدا لان التجرد عامل في زيد على تقدير كونه خبرا هو وهو بهذا الاعتبار ليس بذي حال وعلى تقدير كونه ذا حال يحمل فيه معنى التنبيه الذي هو العامل في الحال ايضا واما ثالثا فلان المفعول المعنوي لا بد ان يكون له باعتبار لفظ الكلام اسم واعراب آخر تبغير ذلك عند اعتباره مفعولا وعلى ما ذكره الشارح قدس سره ليس كذلك واما رابعا فلان عبارته لا تخلو عن خدشة لان الضمير في لم يكن العامل فيه ان كان راجعا الى ذي الحال كما هو الظاهر يكون قوله والا لزم ان لا يكون العامل الى آخره مختلا لا معنى له وان كان راجعا الى الحال يكون له معنى صحيحا الا ان الواجب ان يقول فيهما اذ الحال مونث سماعي **قوله** بل باعتبار معنى الاشارة او التنبيه لا اولوية للاول على الثاني لان المعنى المقصود بالاخبار كما يتغير بالثاني يتغير بالاول ايضا ثم الاشارة والتنبيه المفهومان من لفظ هذا وان كانا منسوبين الى المتكلم الا ان اعتبار احدهما في اللفظ ليس لان لفظ الكلام ومنطوقه يقتضي اعتباره وان المعنى المقصود بالاخبار يتوقف على اعتباره حتى يكون مفعولية زيد باعتبار لفظ الكلام ومنطوقه فيكون مفعولا لفظيا لا معنويا فمدار الفرق بين ان يكون الشيء مفعولا لفظيا ومفعولا معنويا على اقتضاء لفظ الكلام ومنطوقه ومعناه المقصود منه اعتبار العامل وعلامته ان يكون ذلك المفعول منصوبا لفظا وعدم اقتضاء ذلك الاعتبار وعلامته ان لا يكون ذلك الاسم منصوبا لفظا بل مرفوعا ولا يتفاوت في ذلك كون الاشارة او التنبيه منسوبين الى المتكلم اولا والى هذا اشار الشارح قدس سره بقوله ولا شك انهما الى آخره ثم قيل هو جواب سوال وهو ان يقال ان معنى ها وذا اشير وانبه فكيف يقال انه ليس منطوقهما بل معنى خارج عنه وتقرير الجواب ان ما يقصده المتكلم هو الاشارة والتنبيه مطلقا لا الاشارة والتنبيه المنسوبان الى المتكلم فلا يكونان منطوقين بل مفهومين وتقريره ان الاشارة والتنبيه المنسوبين الى المتكلم مما يقصده المتكلم كما في جميع الاخبارات والاشارات فان معنى زيد قائم اخبار المتكلم بانه قائم لا الاخبار مطلقا فيكونان منطوقين لا مفهومين ليس موجه وان كان من وجيه بل لا معنى له اصلا **قوله** وهو من تركيبا اي وهو ماخوذ من تركيب الفعل وصيغته مشتق من جوهر حروفه فعلى هذا لا يكون اسم الفعل من قبيل شبه الفعل وقد جعله في صدر المرفوعات من شبه الفعل حيث فسره بما يشبه في العمل وقال انما قال ذلك ليتناول اسم الفاعل والصفة المشبهة والمصدر واسم الفعل واسم التفضيل والظرف

ولا يظهر باعث للعدول عن هذا التفسير مع ان اسم الفعل وكذا المصدر يخرج عن شبه الفعل وكذا عن معنى الفعل على ما قرره الشارح مع انهما عاملان في الحال وذلك لان معنى الفعل على تقرير الشارح هو المفهوم من سوق الكلام من غير ان يقتضي لفظ الكلام ومنطوقه اعتباره ولا شك ان معنى الفعل في اسم الفعل والمصدر يقتضي الكلام اعتباره فلا يدخل في المعنى اليه على طريقته الا ان يجعل النحوي عاما يشتمل اللفظ واعتبار الخارج ويراد بقوله من غير التصريح به وتقديره من غير ان يقتضي لفظ الكلام التصريح بمعنى الفعل بلفظ الفعل او يقتضي تقديره وذلك اما ان لا يقتضيه اصلا كما في هذا زيد قائما ويقتضيه لكن لا بلفظ الفعل كما في اسم الفعل والمصدر فمقابله معنى الفعل للفعل وشبهه كما هو باعتبار ان المنطوق يقتضي اعتبارهما بخلاف معنى الفعل فانه لا يقتضيه وايضا هما لفظان مذكوران او مقدران في النظم والمعنى ليس كذلك فهو ممتاز عن الفعل وشبهه فلا حاجة في ذلك الى ان يقال انه ليس من تركيبه فما قيل اي مأخوذ من تركيبه وصيغته بخلاف العامل المعنوي كهذا فانه وان كان يعمل عمل فعل ولكنه ليس من تركيبه وصيغته وهذا صحيح على مذهب النحاة وهو ان العامل هو نفس هذا الاعلى ما يفهم من ظاهر عبارة الشرح وهو ان معنى الفعل ما يفهم منه وهو انبه واشير ليس بموجه وان كان من وجه بل لا معنى له اصلا قوله كالاشارة والتنبيه الى آخر ما ذكره حمل ما ذكره من معنى الفعل في الصور المذكورة مسموع بخلاف معنى حروف الاستفهام والنفي وان وان فانه لم يسمع عملها في الحال قوله والتمني والترجي قال الشيخ الرضي واما حروف التمني والترجي نحو ليتك قائما في الدار ولعلك جالسا عندنا فالظاهر انهما ليسا بعاملين لان التمني والترجي ليسا مقيدين بالحال بل العامل هو الخبر المؤخر لكون مضمونه هو المقيد انتهى والتقييد في نحو ليت ابني فقير الراجع هو الخبر اليه لان رجوع الابن لما كان امرا مستبعدا بحيث لا طماعية في وقوعه بل هما بمنزلة المحال الذي يتمنى وقوعه فهو متمناه والطلب ووقوعه على سبيل الطمع وان كان مقارنا بصفة الطلب لا التمني وقوعها في المعنى بيت ابي راجع وهو فقير اي الطلب رجوعه وان كان على صفة الفقر وانما التقييد للتمني بالحال فلا يستقيم بدون التأويل اذ ليس المعنى على ان تمنيت ابني وهو فقير بل معناه تمنيت ابني وان كان فقيرا راجعا فلما كان تقييد التمني بالحال محتاجا الى التأويل كتقييد الخبر كان تقييد الخبر بها اولى ابقاء له على ما هو الظاهر في الاكثر قوله وهو تقييد الحدث المنسوب الى صاحبها بوقت حصول مضمونها ولا يخفى ان ذلك انما هو في المنتقلة لا في المؤكدة والمدعي عام الا ان يقال الاكثر في الاستعمال هي المنتقلة والمؤكدة قليل فكانه ملحق بالعدم قوله يحصل بها حصول الغرض بالنكرة لا يستلزم عدم جواز التعريف كيف ويجوز ان يتعلق بالتعريف غرض آخر قوله ان جعلت امرا حالا من كل امر وان جعلته حالا من ضمير حكيم فلا يكون مثالا لما نحن فيه وهذا دليل على ان المقصود التمثيل لا الاستشهاد ويدل عليه انسباق والسياق ايضا قال او بعد الا في المعنى الظاهر انه عطف على قوله في حيز الاستفهام فيصير المعنى احدهما ما يكون ذو الحال فيه نكرة واقعة بعد الا وليس الامر كذلك اذ الواقع بعد الا هو الحال لا ذو الحال قال شارح اللباب فيه تعسف لا يمكن الخلاص عنه الا ان تقول ان بين قوله او بعد الا وبين قوله او مقدما عليه الحال تنازعا في الفاعلية ولو قال بدله او قبل الا لكان سالما عن التعسف انتهى وعلى هذا فقوله او بعد الا عطف على قوله واقعة او موصوفة فيكون ظرفا مستقرا فيصح حمله على الحال والتقدير احدهما ما يكون ذو الحال فيه نكرة كائنة بعد الا حالها اذ فيه ضمير راجع الى الحال واللام فيها بمعنى هنا الاضافة او عوض عن المضاف اليه فلا حاجة الى تقدير عائد الى النكرة في تعميم وقوع الظرف صفة لنكرة كما قيل فاندفع ما قيل لا يخفى ان قوله بعد الا عطف على قوله في حيز الاستفهام فهو ظرف لغو لا يصلح ثم ما قيل على قوله او قبل الا لا يخفى انه لو قال كذلك لوجب ان يقول او قبل الا الداخلة على الحال فيطول الكلام فلعله قال ذلك وما لا اختصار اقول وفيه

بحث اذ وجوب القول به مم كيف و قوله نقضا للنفي لنفي عنه و لو سلم فطلب الاختصار لا يكون سببا للوقوع في التعسف وقيل
اي ما يكون الحال واقعا بعد الا نقضا للنفي عطفا على يكون ذو الحال نكرة موصوفة وفيه انه لا يعلم منه كون ذي الحال نكرة
مع ان الكلام مسوق له ثم تنكير ذي الحال كونها مغنية عن المعرفة بعمومها او وقوعها في غير النفي وعلى هذا فلا حاجة لذكره مفيدة
بل الاولى ان يجعل وقوعها في خبر النفي والنهي والاستفهام وجها للاستغراق قال الرضي يجوز تنكير ذي الحال اذا سبقه نفي او
شبهه ونهي او استفهام لانه يصير المنكر مع سبق هذه الاشياء مستغرقا فلا يبقى فيه ابهام قال شارح اللباب قال المص رح وانما حسن
تنكيره لان الا تقطع ما بعده عما قبله فلا يصلح الحال ان يكون صفة له لانقطاعه عنه وفيه نظر لمجيء ما بعد الا صفة لما قبلها ورد عليه
بعضهم بان منع الا لو كان صحيحا لصح جاءني رجل الا عالما ولغى قوله نقضا للنفي واما من قال لا منع لا لجواز وقوع الصفة بعد الا مع
قرينة بلا مرية لان الصفة النحوية لا يكون بعد الا وانما هو الصفة المعنوية من خبر المبتدأ والحال انتهى اقول وفيه بحث اما اولا فلان
تقرير قوله لو كان صحيحا يصح هكذا لكنه ليس بصحيح فينتج انه ليس بصحيح وهذا انما يتم لو كان وجه عدم الصحة التباس الحال بالصفة في المثال المذكور
وهو عند القائلين بقطع الا تم بل الوجه عدم استقامة المعنى في الموجب وبتطرقه فائدة قوله نقضا للنفي واما ثانيا فلان
قوله لان الصفة آه ان اراد به انه لا يجوز احد من النحاة فهو مم كيف وصرح الرضي في بحث الاستثناء المفرغ بوقوع الصفة النحوية
التي هي احد من التوابع بعد الا وصرح به العلامة التفتازاني في المطول في آخر بحث القصر حيث قال بالقصر كما يقع بين المبتدأ
والخبر يقع بين الفعل والفاعل وبين الصفة والموصوف نحو ما جاءني رجل الا فاضل وصرح به صاحب اللباب ايضا في بحث الاستثناء
وقال صاحب المغني واما وما ملكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم فلها صفة بان نحاة الواو والا ولم ير الزمخشري وابو البقاء واحد
منهما ما نعا وان اراد به انه لا يكون ذلك عند بعض فهو مسلم لكنه غير مفيد وبالجملة الحكم بالنفي على الاطلاق كما هو الظاهر من كلامه ورد التشنيع
على المجوز تشنيعا بليغا عند كون المسئلة اختلافية ليس على ما ينبغي قوله وتجعل قوله وصاحبها بالنصب عطف على قوله ليعرف الكلام
على وجه التفسير قوله مبتدأ وخبرا كما قال السيد السند في حواشي المتوسط قال ولا يجوز ان يكون صاحبها مرفوعا عطفا على المستكن
في ان يكون ومعرفة منصوبا عطفا على نكرة لان تعريف ذي الحال ليس بشرط وح يكون معرفة منصوبا وتقدير الكلام هذا وشرط
صاحبها ان يكون معرفة وهذا المختل معنى كما ذكره ولفظا لانه يلزم العطف على الضمير المجرور بلا اعادة الجار انتهى والخلل المعنوي الذي
اشار اليه بقوله لان تعريف ذي الحال ليس بشرط مرتفع بما ذكره الشارح قدس سره والخلل اللفظي على التوجيه الثاني يرتفع بارتكاب
حذف المضاف في المعطوف قوله وكان المراد بالارسال البعث والتخلية لان الارسال مختص بذوي العلم والشك انما هو في
ارادة الخاص من الامرين قوله والدخال هو ان يشرب البعير ثم يخرج عن الحوض قبل تمام الشرب الى العطن ثم يرد من الرد
على صيغة المجهول قوله ليشرب ذلك البعير المدخل بين بعيرين عطشانين منه اي من الحوض ما اي ما دام لم يكن ذلك البعير شرب
اي شربه منه اي من الحوض في الكرة الاولى قوله لعل المراد اي من الدخال نفس مداخلة بعضها في بعض من قبيل ارادة المطلق
من المقيد لان الدخال خاص بالبعير وبان يدخل بعير بين بعيرين عطشانين والمراد في البيت المزاحمة والازدحام او المعنى
او المراد من الدخال معناه الحقيقي والمعنى على التشبيه قال متأولا اي المنصوب المعرف الذي يرى فيها انه حال وقيل
اي كل واحد منها قيل وكذا ضمير نحوه بل هو احق بالتأويل اقول هذا اذا لم يكن الضمير في نحوه راجعا الى مررت به وحده وما قيل

ولا حاجة الى هذا التأويل لان المعنى والحال الواقع فى هذا التركيب متناول لبيس لوجه وانما من وجه اذ لو كان المعنى على ما ذكره لكان الاولى ان يقع والحال الواقعة فيها متناولة لان المسند الى ضمير المونث اى مونث كان يجب تانيثه والحال مونث سماعى صرح به مولانا المحقق والشارح الرضى السندية فى قوله عاملها الفعل وشبهه قوله متناول بالنكرة الاولى ترك قوله بالنكرة لان المعرف ليس مما بالنكرة على كلا التأويلين بل على تقدير نعم هو متناول بما يؤول به ان الحال فى الامثلة معرف قوله مصادر الافعال لان الاصل فى العمل الفعل فتقديره اولى عند الاحتياج ويجوز تقدير الصفة ايضا لان الحال فى المعنى خبر لذيها والاصل فى الخبر الافراد وكذا الاصل فيما هو بمعناه الافراد وايضا واليه اشار من قال مصادر الافعال او الصفات فلا يرد وعليه ما قيل تجرى الشرح على مذهب الاكثر ومن لم يتنبه زاد على كلام الشارح قدس سره حيث قال الافعال محذوفة فسوى بينها قوله لم يكن فيها شائبة تخصيص اذ النكرة لو كانت مخصوصة بوصف نحو رأيت رجلا عالما راكبا او باضافة نحو رأيت غلام رجل راكبا او باستغراق نحو ما رأيت رجلا راكبا لم يتقدم الحال عليها لان المقصود من التقديم تحصيل التخصيص وهو حاصل بدونه كذا قال النحاة وهو صريح فى ان الوجه فى التقديم هو التخصيص ورفع الالتباس قد يقصد فى ضمن تحصيله وليس بسبب مستقل والا لوجب القول بالتقديم فى الامثلة المذكورة لوجود الالتباس بالصفة مع انهم لم يقولوا به وفى صورة اشتراك الحال بين المعرفة والنكرة قالوا لم يتقدم الحال لعدم الالتباس مع ان التخصيص مطلوب فى النكرة لعدم شائبة التخصيص بما سوى تقديم الحكم وهو يشعر بان رفع اللبس سبب مستقل قال صاحب اللباب اعلم ان الشرط فى جواز تنكيره حصول الفائدة وامن الالتباس ولا يكون ذلك الشرط فى الاكثر الا فى صورة من تلك الصور فلو حصل هذا الشرط فى غير تلك الصور يجوز تنكيره كما اذا شاركته معرفة فى الحال نحو جاءنى رجل وزيد راكبين او اذا كانت الجملة الحالية مصدرة بالواو نحو جاءنى رجل وعلى كتفه سيف هذا كلامه وانت خبير بان فى هذين الصورتين رفع اللبس حاصل واما التخصيص فلا وبالجملة ذو الحال النكرة اذا وقعت فى الصور التى ذكرها الشارح قدس سره ولم يقل النحاة بتقديم الحال عليها وبهذا ظهر ان ما ذكره القاضى فى تفسير قوله تعالى وكلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا اى كلوا ما حل لكم وطاب مما رزقكم الله فيكون حلالا مفعول كلوا ومما حال منه تقدمت عليه لانه نكرة لا يخلو عن مناقشة لانه ان اراد ان الحال يتقدم عند تنكير ذى الحال ففيه ان هذا انما هو اذا كان ذو الحال نكرة محضة واما اذا كانت نكرة مخصصة باضافة او صفة او غير ذلك فلا وفى الآية الكريمة ذو الحال مخصصة بالصفة وهو قوله تعالى طيبا فلا حاجة الى التقديم كما قال القاضى فيما بعد فى قوله تعالى يحكم به ذوا عدل منكم انه صفة جزاء ويحتمل ان يكون حالا من ضميره فى جزاء او منه اذا اخصصته او وصفته وقال فى هديا انه حال من الهاء فى به او من جزاء وان نون تخصيصه بالصفة فان قلت لعله اراد انه نكرة وعند تنكير ذى الحال يجب تقديم الحال لئلا يلتبس بالصفة وتخصيص ذيها بالصفة او الاضافة لا يمنع الالتباس ولا قاله النحاة قلنا فكيف جوز كون يحكم به ذوا عدل منكم فى قوله تعالى فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم حالا من جزاء بدون التقديم مع انه يلتبس بالصفة اذ تخصيص جزاء بالاضافة الى مثل وجعله صفة له لا يمنع وصفه بقوله يحكم به الا ان يقال انه بيان للواقع لا لانه قدمت لتنكيره ذيها وان لتقديمها فى الآية الكريمة فائدة اخرى قوله ولم يكن الحال مشتركة بينها وبين معرفة قيد به لئلا ينتقض به لانه يصدق عليه ان ذا الحال فيه نكرة محضة ليس شائبة تخصيص اصلا فيجب ان يقدم الحال على ذيها مع انه ليس كذلك وانت خبير بان رفع اللبس وان حصل فى هذه الصورة الا ان التخصيص ليس بحاصل فيجب ان تقدم الحال لاجل حصوله اذ لا معنى للقول بالتقديم للتخصيص فى صورة وعدم القول به فى اخرى مع استوائهما فى انتفاء التخصيص بدون التقديم لا يتم لا يقال

الى القيد المذكور لان هذه الصورة تخرج بقوله نكرة لان صاحب الحال فى هذه الصورة مجموع المعرفة والنكرة لا كل واحد والمجموع
ليس بمعرفة ولا نكرة لان التعريف والتنكير من خواص الاسم والمجموع ليس باسم بل مركب لانا نقول لا يجوز ان يكون الصاحب
المجموع اذ هو فاعل او مفعول والفاعل والمفعول اسم كل واحد منهما والاسم لا يجوز خلوه عن التعريف والتنكير والمجموع خال عنهما فهو
ليس باسم فلا يجوز ان يكون ذو الحال اذ الفاعل والمفعول لابد من ان يكونا معرفتين او نكرتين وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل الحال
المشترك صاحبها مجموع المعرفة والنكرة ومجموع المعرفة والنكرة ليس بمعرفة ولا نكرة فبقوله نكرة يخرج صاحب الحال المشتركة ولا
حاجة الى زيادة قيد ولم يكن الحال مشتركة بينهما وبين معرفة وحسن بهذا النظر وجه بديع لتقييد تعريف صاحب الحال بكونه غالبا
ليس على ما ينبغى اولا لانه ورد فى جعل الصاحب فيما نحن فيه مجموعا مركبا حتى يرتكب مخالفة الاصل ونظر وجه بديع على ما زعمه وهو ان
قد يكون شيئا لا يكون معرفة ولا نكرة واى محذور فى جعل الصاحب كل واحد من المعرفة والنكرة بل ليس فيه الا عدم ارتكاب مخالفة
الاصل التى يبتنى عليه الوجه البديع الذى زعمه وترك الاصل واختيار مخالفة الاصل امر لا يجوز ارتكابه الا لضرورة دعت اليه **قوله**
تخصيص النكرة بتقديمها اذ لا يتصور فيه التخصيص بتقديم الحكم لانه باعتبار كون ذى الحال فاعلا او مفعولا واعتباره مبتدأ والحال
خبر الا يجتمع مع الاول بل ينافيه فلابد فيه من تخصيص حصل بتقديم ما هو بمنزلة الخبر لكن يرد ان المعتبر فى المبتدأ تقديم الخبر الظرف
لا مطلقا فكيف تخصص بتقديم الحال التى ليست بظرف الا ان يقصد اعتبار غير الظرف فى المبتدأ الا انه ليس بتعيين للخبرية وتعيين
بفقد الاحتمال بالفعل والتخصيص ايضا مطلوب بالفعل باعتباره مبتدأ او يقال ان الحال مبتدأ معنى وبمنزلته فيكفى فيه التخصيص بتقديم
ما هو ظرف معنى وبمنزلته ولا يلزم منه كون ظرف الزمان خبرا عن الجثة كما قيل لو سلم قلنا التقدير فى جاءنى راكبا رجل كائن مع وقت
الركوب وبه اندفع ما قيل فيه ان جاء قائما رجل فى الحقيقة قائم رجل فالتخصيص بالخبر المتقدم الذى ليس بظرف وهو لا ينفع فى تخصيص
الابتداء لا نقول الحال بمنزلة الظرف فتقديمه كتقديم الخبر الظرف لانا نقول لا يصح الاخبار عن الجثة بظرف الزمان **قوله** ولئلا يلتبس
بالصفة ظاهر عبارته بانه سبب للتقديم على الاستقلال بان يراعى مع حصول التخصيص ايضا وقد عرفت ما فيه **قوله** طرد الباب اى جعل
الباب مطردا بالنظر الى الدليل الثانى واما بالنظر الى الاول فقدم للتخصيص ولا منع من اجتماع المقتضيات على مقتضى واحد
قال ولا يتقدم على صيغة المؤنث لان قاعدة ضمير راجع الى الحال والحال مؤنث سماعى والمسند الى ضمير المؤنث مطلقا يجب
تانيثه **قوله** فيما عدا اى فى تركيب جاوز التركيب المذكور اى لا تتقدم على العامل المعنوى فى تركيب ما الا فى تركيب هو زيد قائما
كعمرو قاعدا فانها فى هذا التركيب تقدمت على العامل المعنوى لاجل رفع اللبس فان العامل المعنوى فيه وهو معنى التشبيه المستفاد
من الكاف يدل على حدثين غير متميزين فى العبارة وقد تعلق بكل منهما حال فوجب ان يلى الحال التى تعلقت باحد الحدثين
صاحب ذلك الحدث وهو زيد القائم به الحدث لكونه مشبها والاخرى التى تعلقت بالآخر صاحبه وهو عمرو القائم به الحدث لكونه مشبها به
والا يلزم الاشتباه والالتباس **قوله** بخلاف ما اذا كان العامل حال من العامل المعنوى اى ان الحال لا يتقدم على العامل
المعنوى حال كونه متلبسا بخلاف الظرف وعلى التوجيه الثانى يكون حالا من ضمير ولا تتقدم الراجع الى الحال اى لا تتقدم الحال
حال كونها متلبسة بخلاف الظرف على العامل المعنوى **قوله** فلا يجوز قائما زيد فى الدار وذلك لتقدم الحال على عامله الذى
ضعف ما عند الاخفش ايضا لانه ليس من تركيب الفعل وعلى صاحب وعلى ما صاحبه نائب عنه اى المبتدأ **قوله** لاجل الاحتمال

١٨١

الثاني وهو ان يكون قوله بخلاف الظرف حالا من ضمير قوله ولا تتقدم اي ولا تتقدم الحال على العامل المعنوي حال كونها متلبسة بخلاف الظرف فانه يتقدم على العامل المعنوي الذي هو الظرف والجار والمجرور ولا يتقدم على غيرهما من التنبيه والتشبيه وغيرهما انتهى كما صرح به الشيخ الرضي فان قلت اذا كانت الحال ظرفا او جارا او مجرورا فقد صرح ابن برهان بجواز تقدمه على عامله الذي هو ظرف او جار ومجرور نحو ذلك البر الكر بستين اي الكر منه بستين فمنه حال والعامل فيه بستين وعلى هذا فالحال مثل الظرف في ان كلا منهما يتقدم على عامله الذي هو الظرف او الجار والمجرور ولا يتقدم غيرهما فما معنى بيان المخالفة قلت بيان المخالفة عند من لم يجوز تقديم الحال الظرف والجار على عامله المعنوي الذي هو الظرف او الجار كما يشير اليه تخصيص التجويز بابن برهان ومستظهران قول الشارح ان الظرف يتقدم على العامل المعنوي والحال لا يتقدم عليه لا يخلو عن خدشة لان ذلك على تقدير ان لا يكون الظرف والجار والمجرور واقعا في العامل المعنوي الذي غير الظرف والجار والمجرور لكن الظرف لا يتقدم على ذلك العامل فلا يصح ذلك التقدير قوله لا غير اي ليس المراد غير الاحتمال الثاني وهو الاحتمال الاول وهو ان يكون قوله بخلاف الظرف حالا من العامل المعنوي الا ان المناسب على التقدير الثاني استثناء الظرف من العامل لا بيان المخالفة وان كان يصح ان يقال لا يتقدم الحال على العامل المعنوي حال كون العامل متلبسا بخلاف العامل المعنوي الذي هو غير الظرف وحاصل هذا ان الحال لا يتقدم على العامل المعنوي الذي هو غير الظرف اذ المعنوي ان كان ظرفا تتقدم عليه الحال بشرط تقديم المبتدأ على الحال عند الاخفش او بشرط ان يكون الحال ايضا ظرفا او جارا ومجرورا على ما ذهب اليه ابن برهان واما سيبويه فلا يجوز تقديم الحال على العامل المعنوي مطلقا سواء كان ظرفا او غيره فالمخالفة بين سيبويه والاخفش انما هو على تقدير كون الظرف عاملا معنويا على تقدير كونه خارجا عنه كما يوهمه كلام الشارح قدس سره قوله والمضاف اليه لا يتقدم على المضاف لان حقه التاخير فكذا حكم تابعه بخلاف الفاعل فان حقه التقديم على الفعل لان حق المسند اليه ان يتقدم على المسند وانما امتنع لعارض الالتباس فلا نقض بجواز راكبا جاء زيد قوله لعل الفرق الى قوله ليس بمجرور اعبارة الرضي بعينه وفيه اشارة الى عدم تمام الفرق المذكور وذلك لان الحرف المعدي الذي هو من تمام الفعل وبعض حروفه كالهمزة والتضعيف انما هو الباء في بعض المواضع كالمثال المذكور في الشرح دون مررت بزيد دون باقي الحروف الجارة ثم باقي الحروف تجيء للتعدية بالمعنى العام وهي بذلك الاعتبار ليست كالهمزة وبعض حروف الفعل وايضا هو منقوض بالاضافة اللفظية فانها في تقدير الانفصال فالمجرور بحسب الحقيقة ليس بمجرور وايضا فينبغي ان يتقدم فيها مع انه ممتنع بالاتفاق قوله والكل تكلف وتعسف قيل اما كون الاول تكلفا فلان تاء مبالغة غير معلوم الوقوع حتى انكرها البعض في غير فعال وفعول ومفعال لكن الرضي صرح بجواز دخول تاء المبالغة في فاعل حيث قال الرابع ان يدخل لتوكيد الصفة التي على فعال او فاعل او مفعال او فعول كنسابة وراوية ومطرابة وفروقة فهذه تفيد مبالغة في الوصف كما يفيدها ما هو كياء النسبة كما في احمري واما كونه تعسفا فلان المفهوم من الآية الكريمة وما ارسلناك الا الى جميع الناس وهو يفوت على التقدير الاول لاحتمال ارادة بعض الناس واما كون الثاني والثالث تكلفا فلاحتياجهما الى التقدير والوجه المحتاج الى التقدير تكلف بالقياس الى الوجه الذي لا يحتاج اليه واما كونهما تعسفا فلما صرح به الرضي من انه قد يلزم لبعض الاسماء الحالية نحو كافة وقاطبة ولا تضاف ان ويقع كافة في كلام المتاخرين مضافة وقد خطئوا فيه قال ابن هشام في المغني وتجويز الزمخشري الوجهين يعني الحال من الفاعل والحال من المفعول في ادخلوا في السلم كافة وهم لان كافة

مختصة بمن يعقل وتوهم فى قوله تعم وما ارسلناك الا كافة للناس او قدر كافة للنفتا المصدر محذوف اى ارسالة كافة اشد لانه اضاف الى استعمال
فيما لا يعقل واخراجها التزم فيه من الحالية وتوهم فى خطبة المفصل اذ قال بكافة الابواب اشد واشد لا اخراجه اياه عن النصب للتبة وهذا اى اخراجه
من يعقل واستعماله فى غير العقلاء وجه آخر لتعسف الوجهين وايضا يفوت على الوجهين المعنى المقصود من الآية وايضا للوجه الثالث وجه آخر وهو ان مجيء
المصدر على الفاعل قليل بل اقل صرح به فى الشافية حيث قال واما ما جاء على فاعلة كالعافية والعاقبة والباقية والكاذبة فاقل
قوله اسم الاشارة اى العامل فى بسرا معنى الفعل المستفاد من اسم الاشارة لا اسم الاشارة من غير اعتبار معنى الفعل
واليه اشار بقوله اى اشير اليه فى الرضى قال ابو على واتباعه العامل فيه معنى الفعل فى هذا ولا يجوز ان يكون افعل
التفضيل عاملا لضعفه فى العمل فلا يتقدم معموله عليه ويشكل عليه ذلك بمثل قولك زيد راجلا احسن منه راكبا فانه
جائز اتفاقا مع خلو المبتدأ من معنى الفعل وبمثل قولك تمرة نخلى بسرا اطيب منه رطبا والعامل فى مثل هذه الصور افعل بالاتفاق
انتهى فعلى هذا قول الشارح قدس سره ولانه يصح عند الخصم ان يقع موقع اسم الاشارة اسم لا يصح اعماله ويقول باعمال اسم التفضيل
فى مثله سواء كان هذا المثال مستعملا فى كلام العرب او لا فينبغى ان يقول باعماله فى هذا البسر اطيب منه رطبا وليس المراد انه
يصح عند العرب حتى يقال هذا المثال مصنوع لا يوثق به قال خبرية قيد المصنف وقوع الجملة حالا بالخبرية ولم يقيد وقوعها خبرا للمبتدأ
بها مع ان الحال بمنزلة الخبر لذهابه فتقييد الجملة الواقعة حالا بالخبرية يدل على تقييد الجملة الواقعة خبر المبتدأ ايضا بالخبرية لان عدم وقوع
الحال جملة انشائية معلل بعدم وقوع الخبر جملة انشائية بخلاف تقييد الجملة الواقعة خبر المبتدأ بالخبرية فانه لا يدل على تقييد الجملة الواقعة
حالا ايضا فلو قيد فى الاول لاحتيج الى التقييد فى الثانى ايضا فترك التقييد فى الاول وقيد الثانى ليدل على التقييد فى الاول
واما انه اشار فى الاول الى مذهب من يجوز وقوع الانشائية خبر المبتدأ وفى الثانى الى مذهب من لم يجوزه به اندفع ما قيل على
قول الشارح والجملة الانشائية لا يصح ان يحكم بها على شئ لا يخفى ان الجملة الانشائية لا يصح الخبرية دلالة الا بلا تاويل ومع يصح لهما
فرق فاوجه الاطلاق فى الخبر والتقييد فى الحال قوله والانشائية لا يصلح ان يحكم بها على شئ لان المبتدأ ذكر ليثبت اليه حال
من احواله ومعنى الجملة الانشائية طلبا كان او غيره وان كان حاصلا معها لكنه قائم بالطالب والمنشئ فاذا قلت زيد اضربه فطلب
الضرب صفة قائم بالمتكلم وليس حالا من احوال زيد الا باعتبار تعلقه به وكونه مقولا فى حقه واستحقاقه ان يقع فيه فلا بد ان يلاحظ
فى وقوعه خبر عنه هذه الحيثية فكانه قيل زيد مطلوب ضربه او مقول فى حقه ذلك لا على معنى الحكاية بل على انه يستحق ان يقال فيه وفيه
مبالغة لترى هنا قولك اضرب زيدا لانك هناك امرت بضربه واشرت الى انه مستحق لذلك وقس عليه نحو قوله تعم بل انتم لا مرحبا بكم
اى مقول فى شانكم هذا الدعاء اى تستحقون لان يدعى عليكم بهذا الدعاء فقد قصدت الدعاء عليهم واشرت الى استحقاقهم اياه و
واما مثل اين زيد ومتى القتال فليس مما نحن فيه بصدده لان الاستفهام داخل فى الحقيقة على النسبة بين المبتدأ والخبر المقدر لا
على الخبر وحده فالمعنى ازيد حصل فى الدار او فى السوق فلا يتصور تقدير القول اذ لم يقع الانشائية خبر المبتدأ اليس المعنى زيد احصل
فى الدار او فى السوق الا ترى انه اذا قدر باسم الفاعل كان الاستفهام داخلا على المبتدأ حقيقة ولولا هذا لما وجب تقديم الكلمة
المتضمنة للاستفهام على المبتدأ اعنى زيدا كما فى قولك زيد اين هو الا ترى انك اذا قلت زيد اين هو لم يجب تقديم الاستفهام
على زيد لانه وقع فى صدر الجملة الواقعة خبرا فوجب تقدير القول واذا قلت اين زيد وجب تقديمه عليه لان الاستفهام متعلق بالنسبة

التي بين زيد وخبره المقدر يعني كأنه قيل ازيد في الدار او في السوق ولا وجه لتقدير القول هنا ماذكره الشريف قدس سره
في حاشية المطول وشرح المفتاح وحواشيه ثم حاصل ما ذكر قدس سره ان الاستفهام في اين زيد داخل على المبتدأ
حقيقة وليس داخلا على الخبر المقدر والا لما وجب تقديم اين على زيد كما لا يجب في زيد اين هو اقول الملازمة ممنوعة كيف وتجوز
ان يكون كفاية الصدارة على جملة الخبر مشروطا بكون الخبر جملة صورة كما في زيد اين هو لا مطلقا واما اذا لم يكن الخبر جملة صورة
فصدارته على الجملة المقدرة غير كافية بل يجب ان يقدم على المبتدأ نحو اين زيد رعاية لصورته وعدم الالتفات الى معناه فانه
في الصورة بمنزلة همزة الاستفهام فكما يجب صدارته كذلك يجب صدارة اين على زيد فقياس اين زيد على زيد اين هو قياس
مع الفارق وقد اشار اليه الشريف قدس سره في شرح المفتاح في مباحث الاستفهام قبيل الباب الثالث حيث قال في
حق بالذكر هذه الظروف المقدرة بالجملة على الاصح كيلا يتوهم ان صدارتها في جملتها كافية فلا يجب تقديمها على ما وقعت هي خبرا
عنه وانما وجب ذلك لانها في صور المفردات وكذا الحال في انى وايان لانهما في معناها وصورتها انتهى ولا يذهب عليك ان
هذا الكلام صريح في ان الاستفهام في اين زيد داخل على الخبر المقدر فتدبر ثم الغرض من قوله قدس سره واما مثل اين زيد و
متى القتال آه هو الجواب عما ذكره العلامة التفتازاني في شرح المفتاح ثم وقوع الانشاء من الطلب وغيره خبرا كثير في الكلام
والتاويل بتقدير القول مما لا ضرورة اليه بل يا باه المعنى في كثير من المواضع سيما باب المدح والذم فيمن يجعل المخصوص مبتدأ
وفي الدعاء كقوله تعالى انتم لا مرحبا بكم وفي مثل اين زيد ومتى القتال وكيف الحال وما اشبه ذلك هذا كلامه ثم العلامة قدس سره
قد ذكر في شرح المفتاح وجه اباء المعنى في اين زيد ومتى القتال وكيف الحال بقوله الخبر في الامثلة الثلثة جملة ظرفية استفهامية
متقدمة على المبتدأ ولا شبهة في ان المتكلم بها مستفهم لا مخبر عن مقولية الاستفهام انتهى وكذا في قوله تعالى انتم لا مرحبا بكم المقصود
انشاء الدعاء عليهم لا الاخبار عن استحقاقهم الدعاء عليهم وكذا المقصود في افعال المدح والذم انشاء المدح والذم لا الاخبار
عن استحقاق المدح والذم والسيد السند قدس سره قال بان الخبر يجب ان يلاحظ كونه حالا من احوال المبتدأ ومعنى
الانشائية وان كان حاصلا معها لكنه قائم بالطالب والمنشي لا بالمسند اليه لكن قال في حواشي شرح المفتاح لكن هذا
لا يجدي نفعا اذ الشأن يكون المسند فيه هو المنشي والطالب ويمكن ان يقال انه قليل فجعل كالعدم وحكم بالتاويل على الاطلاق فلا بد في
وقوع الجملة الانشائية خبرا للمبتدأ من تاويل يكون معناها بسبب التاويل من احوال المبتدأ وقال بالتاويل فيما يصح جريانه في نحو
زيد اضربه وانتم لا مرحبا بكم ولما رأى ان التاويل لا يصح في اين زيد ومتى القتال وكيف الحال على ما حكم به العلامة التفتازاني
ادعى ان هذه الامثلة ليست مما نحن فيه اذ ليس الاستفهام فيها داخلا على الخبر بل على المبتدأ وادعاه دعوى بلا دليل وقد عرفت ان الدليل
غير تام **قوله** القوة الاسمية في الاستقلال اما نفس الاستقلال فظ واما القوة فلان الاسمية لدلالتها على الثبوت والدوام تأبى
عن وقوعها حالا لان وجاها ما هو الاصل في الحال وهو الانتقال وعدم الدوام لذيهما فنفس الاستقلال تقتضي نفس الربط والقوة
فيه تقتضي زيادة الربط **قوله** لان الضمير لا يجب ان يقع في الابتداء هذا الدليل يدل على ان الاكتفاء بالضمير على الاطلاق ضعيف
واما انه اذا وقع في الصدر فلا يدل على انه ضعيف كيف وهو يدل على الربط في اول الامر اللهم الا ان يقال اذا لم يكن الوقوع بطريق
الوجوب فكأنه ليس بواقع او ليس بدال والحق التفصيل قال الشيخ الرضي ان كان الضمير فيما صدر به الجملة سواء كان مبتدأ او خبرا او في

زيد يده على راسه وكلمته فوه الى فى اوغيراً نحو **قوله** خرجت مع البازى على سواد فلا نحكم بضعفه مجردا عن الواو وذلك لكون الربط فى اول الجملة وان لم يكن مصدرا بل نقول هو اقل من اجتماع الواو والضمير وانفراد الواو واذا كان الضمير فى آخر الجملة كقوله بصيف البنار الا وخامرة فلا شك فى ضعفه وقلته **قوله** الى الحال لانه انت فيهما بمعنى ان الفعل مضى قريبا من زمان التكلم **قوله** ليدل بها على قرب زمانه الى زمان صدور الفعل وفيه انه لو كان الغرض من التزام دخول قد ماذكر لما دخل على الماضى الواقع حالا المقدم على زمان العامل بمدة طويلة نحو اصدقه فى مرية وقد امرت صحابة موسى بعد اباته التسع اذ لا يتصور التقارن بل التقارب والتاويل بالقضية يحصل التقارن على ما قال بسيد المحققين قدس سره يقوى الاعتراض **قوله** تجوز بمفعول مطلق لقوله ليدل بها اى ليدل الماضى الواقع حالا بسبب قد على قرب زمانه الى زمان العامل ولانه تجوز مبنى على التاويل وهو ان للافعال الواقعة قيودا الا الاختصاص باحد الازمنة ماضويتها وحاليتها واستقباليتها بالنسبة الى زمان المقيد لا بالنسبة الى زمان التكلم فجعل زمان المقيد بمنزلة زمان التكلم **قوله** حتى تقربه اليه التقريب الى زمان العامل بمعنى انه مضى قريبا منه لا شك فيه واما التقريب بمعنى المقارنة على ما ذكره سيد المحققين سند المدققين معترضا على من قال ان تصدير الماضى المثبت بلفظ قد لمجرد استحسان لفظى حيث قال اذا قلت جاءنى زيد ركب كان المفهوم منه كون الركوب ماضيا بالنسبة الى المجئ ومتقدما عليه فلا يحصل مقارنة الحال لعاملها واذا دخلت عليه قد قربته من زمان المجئ ويفهم المقارنة بينهما وكان ابتداء الركوب مقدما على المجئ لكنه مقارنه وواما ففيه مناقشة وهى ان هذا انما يتصور فى فعل يتصور منه مقارنة ببقائه واما فيما مضى قبله قطعا فلا مع ان قد محتمل للقسمين **قوله** وهذا بخلاف مذهب سيبويه والمبرد آه كذا فى شرح اللباب كما فى المنهل شرح الوافى ووجب قد ولو تقديرا فى مثبت الماضى وهذا مذهب الفراء والمبرد وابى على ليس على ما ينبغى **قال** ولا بد فى الماضى المثبت اعلم ان وجوب قد فى الماضى المثبت انما هو اذا لم يكن بعد الا واذا كان بعد الا فالاكتفاء بالضمير من دون الواو وقد اكثر نحو ما لقيته الا اكرمنى لان دخول الا فى الاغلب الاكثر على الاسماء فهو بتاويل الا كرما لى فصار كالمضارع المثبت وقد يجئ مع الواو وقد نحو ما لقيته الا وقد اكرمنى و مع الواو وحدها نحو ما لقيته الا واكرمنى ولم يسمع فيه قد من دون الواو ونحو ما لقيته الا وقد اكرمنى هذا كلام الرضى **قوله** فيكون جملة حصرت صفة موصوف محذوف هو الحال وفيه ان موصوف الجملة لا يحذف فى السعة غالبا الا اذا كان بعض ما قبله من المجرور بمن او فى وهو ليس كذلك الا ان يقال ان سيبويه لم يقل به وايضا صفة الحال الموطئة اذا كان ماضيا يجب تصديره بقد سيما اذا حذف الموصوف فانه يكون فى صورة الحال صرح به بعض الفضلاء فى حواشى المطول وقيل الجملة صفة مخصوص مذكور وهو قوم المتقدم ذكره فلا اضمار البتة وما بينهما اعتراض ويؤيده انه قرئ باسقاطها وعلى ذلك يكون جاؤكم صفة لقوم ويكون حصرت صفة ثانية وقيل بدل اشتمال من جاؤكم لان المجئ مشتمل على الحصر وفيه بعد لان الحصر من صفة الجائين هكذا فى المغنى **قوله** او جملة دعائية مثل غلت ايديهم فهى مستانفة هكذا فى المغنى ورده الفارسى بانه لا يدعى عليهم بان تحصر صدورهم عن قتال قومهم وقال صاحب المغنى ولك ان تجيب بان المراد الدعاء عليهم بان يسلبوا اهلية القتال حتى لا يطيقوا ان يقاتلوا احدا البتة انتهى وقد مضى فى الخاطر الفاتر هكذا وانت خبير بان عطف قوله او جاؤكم على قوله يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق الواقع صلة لغير الا الذين المستثنى من قوله فاقتلوهم حيث وجدتموهم ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا يمنع من جعل حصرت جملة دعائية اذ لا استثناء

١٨٥

عن القتل ليس بمجرد المجئ بل بالمجئ على الحالة المخصوصة والدحاية ليس لها تعلق لا بما قبله ولا بما بعده **قوله** وقيل بدل

اشتمال في مقابلة قوله وقيل الجملة صفة مخصوص و قوله وفيه بعد رد للقيد الاول و قوله وما بينهما اي ما بين قوم وحصرت وانت

خبير بانه ليس بينهما شئ على تقديره فضلا عن ان يكون اعتراضا وجعل قوله او جاؤكم صفة لقوم و قوله بينكم وبينهم ميثاق ايضا

صفة لقوم اذ لو كان اعتراضا اختل الاستثناء المذكور وهو قوله الا الذين يصلون الى قوم اذ الاخراج عن القتل انما هو للمنافقين

الواصلين الى قوم بينهم وبين المسلمين عهد لا الواصلين الى اي قوم كان هذا وفي جعل حصرت صدورهم صفة لقوم مجرور مذكور بعد اخر

وهو عدم استقامة الاستثناء على تقدير جعل قوله او جاؤكم صفة لقوم على ما ذكره المغني **قوله** في بعض احوال الموكدة انما يحتاج اليه

اذا جعل الموكدة اعم من ان يكون بعد اسمية او فعلية على ما ذهب اليه البعض قال صاحب المغني وهي ثلثة موكدة لعاملها نحو وتحي

مدبرا او موكدة لصاحبها نحو جاء القوم طرا ونحو لآمن من في الارض كلهم جميعا او موكدة لمضمون الجملة نحو زيد ابوك عطوفا وقال

سيد المحققين سند المدققين في شرح المفتاح قائما بالقسط في قوله تعالى شهد الله آه موكد اللفظ الله لانه يفهم منه كونه قائما بالقسط وكذا

عربيا في قوله تعالى انا انزلناه قرآنا عربيا يوكد الضمير الراجع الى القرآن اذ يفهم من القرآن كونه عربيا واما اذا جعل الموكدة مختصة بما يأتي

بعد جملة اسمية جامدا معرفا فلا **قوله** اي تحققت ابوته لك هذا ما ذكره الرضي لا معنى لقولك تيقنت الاب وعرفته في حال كونه عطوفا

وان اراد ان المعنى احلمه عطوفا فهو مفعول ثان لا حال وحاصل الرد انه ليس المراد تيقن الاب ومعرفته من حيث ذاته بل من

حيث انه اب ويرجع حاصله الى قوله تحققت ابوته للمخاطب **قوله** اي موكدة التاكيد لازم للحال الموكدة لانها هي التي لا تنتقل

من صاحبها ما دام موجودا فالصاحب يدل على الصفة التي يدل عليها الحال فصارت الحال موكدة لصفة يدل عليها الصاحب

فلا ينتقل عنها وبه يسقط ما قيل ان الحال الموكدة على ضربين ضرب يجئ لتقرير مضمون الخبر وتاكيده وضرب للاستدلال على مضمونه

كقولك انا عبد الله آكلا كما ياكل العبد ونحو هو المسكين مرحوما مع ان الضرب الثاني ليس بموكد فالمقابلة بين القسمين انما هو باعتبار ان

المقصود في الاول انما هو التاكيد بخلاف الثاني فان المقصود فيه اولا وبالذات هو الاستدلال على مضمون الخبر والتاكيد ثانيا

وبالعرض لان الثاني ليس بموكد فنحو قولك زيد ابوك عطوفا يحتمل ان يكون لتقرير مضمون الخبر وان يكون للاستدلال عليه

فان قلت الجملة في قولك جاء زيد والشمس طالعة حال على ما قال به النحاة مع انه لا يدل على صفة فيهما اذ طلوع الشمس ليس من

صفة زيد قلت قال ابن هشام في المغني قال ابن جني تاويلها جاء زيد طالعة الشمس عند مجيئه فهي كالحال والنعت السببيين كمررت

بالدار قائما سكانها وبرجل قائم غلمانه وقال ابن عمرو هي ما تؤوله بقولك مبكرا ونحوه **قوله** كما في قوله تعالى ارسلناك للناس رسولا

فان رسولا اي كون الشخص مرسلا فرع وجود الارسال وموقوف عليه فيوكد الارسال ولا يوكد مضمون الجملة وهو ارسال الله لان كونه

مرسلا لا يتوقف على ارسال الله لتصور الارسال من غيره قيل هذا اذا اريد بالرسول معناه اللغوي اما لو اريد معناه الشرعي وهو

انسان بعثه الله تعالى الى الخلق بكتاب وشريعة فيوكد مضمون الجملة وهو ارسال الله ومعنى قولك فيوكد يصلح للتاكيد مضمون الجملة

وليس بصالح لتاكيد الخبر كما يكون بصالح لتاكيد الخبر اذا اريد بالرسول معناه اللغوي ثم قيل ثم يكون المراد بالارسال ايضا معناه

الشرعي فيوكد ايضا على هذا التقدير مضمون بعض اجزاء الجملة ليس بموجه وان كان من وجه **قوله** احترز به عما اذا كانت فعلية ان

اراد ان الحال في الآية الكريمة وان كانت لموكدة لمضمون الجملة الا ان الجملة ليست اسمية بل فعلية ففيه بحث لان قائما بالقسط

١٨٦

يوكده الفهم من لفظ الدر من كونه قائما بالقسط فهو موكد لمفهوم لفظة اده لا لمضمون الجملة كا علمتا من السيد قدس سره وان اراد انه يوكد جزاء الجملة فهو وان كان صحيحا الا انه لا وجه للاحتراز عنه بقوله اسمية بل يجب ان تحترز عنه بما يحترز به عن قوله تعم واد سلنا للناس رسولا **قوله** فان المبدل منه في حكم التنحية اي ليس مقصودا بالنسبة فذكره ليس من حيث انه مبهم قصد رفع ابهامه بالبدل بل اتيان البدل لما انه مقصود بالنسبة لا المبدل منه نعم في بدل الاشتمال وان جد اجمال وتفصيل بل وفي بدل البعض ايضا الا انه ليس مقصودا او ذكر البدل فيهما ليس من حيث انه رافع للابهام بل من حيث انه المقصود دون المبدل منه فذكر المبدل منه والبدل لا يقصد فيه رفع الابهام بل هو ترك مبهم وايراد معين فقوله فهو ليس يرفع الابهام اي البدل ليس المقصود منه رفع الابهام لا انه لا يرفع • قوله بل هو اي البدل بالقياس الى المبدل منه ترك مبهم وايراد معين وبما ذكرنا ظهران منع قوله بل هو ترك مبهم وايراد معين مستندا بانه صرحوا ان في بدل الاشتمال اجمالا وتفصيلا وتفسيرا بعد الابهام غير واقع موقعه **قوله** فان المستقر اشارة الى دفع اعتراض الرضي حيث قال المستقر هو الثابت مطلقا سواء كان وضعيا او غير وضعي فلا يدل المستقر على الوضعي **قوله** لكن المطلق قال سيد المحققين في حواشي الرضي ما نه المطلق ينصرف الى الكامل عرفا وهو الوضعي **قوله** غير مستقر بحسب الوضع بخلاف عشرون مثلا فانه موضوع لعدد مخصوص من اي جنس كان فالابهام فيه وضعي مستقر وفي العين طار غير مستقر هذا ما ذكره الشريف قدس سره في حواشي المتوسط وهو لا يخلو عن اشكال لانه ان اراد به ان عشرون مثلا موضوع لشئ معدود بهذا العدد اي شئ كان فالابهام على هذا يكون في الموضوع له لكن يرده اتفاق النحاة على ان الوصف في اربع في مررت بنسوة اربع عارضي اذ لو كان الامر كما قالوا لم يعرضه وان اراد انه موضوع لمرتبة من العدد مخصوصة متعلقة باي معدود كان فليس فيه ابهام فضلا عن ان يكون وضعيا وابهام المعدود لا يستلزم ابهاما في مرتبة معينة من العدد وايضا التمييز في عندي عشرون درهما يرفع الابهام عن المعدود لا عن العدد وما ذكره الرضي من قوله صفته ترفع الابهام عن المشترك في نحو ابصرت عينا جارية لكن الابهام فيه ليس بوضع الواضع فان الذي يثبت بوضع الواضع انما يكون بان يضع الواضع لفظا لمعنى مبهم صالح لكل نوع كالعدد والوزن والكيل لا ان يضع لفظا لمعنى معين ثم اتفق اما من ذلك الواضع او من غيره ان يضع ذلك اللفظ لمعنى آخر فيعرض له الابهام عند المستعمل لاجل الاشتراك العارض فمثل هذا الابهام غير مستقر في اصل الوضع بل عرض بسبب الاشتراك العارض يرد عليه ورد على السيد قدس سره ان اراد بقوله كالعدد الى آخره ان العدد والوزن والكيل موضوع لمعدود وموزون ومكيل معدود وموزون ومكيل بهذا العدد والوزن والكيل اياما كان اذ هو ايضا قائل بعروض الوصف في اربع والا لم يثبت الابهام فضلا عن ان يكون وضعيا وما قيل الوضع شامل للوضع النوعي المجازي فليس بشئ اذ المتبادر من الوضع عند الاطلاق هو الوضع المقيد لقيد بنفسه وحمل الالفاظ على المتبادر واجب مطلقا فكيف في التعريفات ويمكن ان يقال اراد المقدرات من المقادير وان كانت بطريق المجاز الا ان الابهام فيها ليس ناشيا من حيث انها معنى مجازي بل الابهام انما نشا من الوضع فيصدق ان التمييز فيما يرفع الابهام الراسخ في الموضوع له او في المجاز المشهور حقيقة كان الحقيقة المهجورة مجاز **قوله** انما نشاء من تعدد الموضوع له لا من الوضع وانت خبير بان الابهام وان نشاء من تعدد الموضوع لكن تعدده نشاء من الوضع الواحد فان لفظ هذا مثلا موضوع دفعة واحدة بازاء تلك الجزئيات المخصوصة فلا يتصور

188

هذا الوضع انه كان موضوعا المعين معلوم جنسه ثم نشاء الابهام من تعدد الموضوع له كما في المشترك فاحفظ ان الابهام فيه وضعي قد يقصد رفعه بالتمييز نحو ما فوا ارادو البه بسدا مثلا وقد يقصد بالصفة نحو مررت بهذا الرجل فان قلت يفهم مما ذكره الشارح بقوله وتحقيق ذلك آه ان الابهام في الجنس يرفع بالتمييز لا بالوصف والحال فلا يكون ما ذكره صحيحا قلت ما ذكره منقوض بما ذكر في باب الوصف للابهام الواقع في هذا الباب بحسب اصل الوضع المقتضي لبيان الجنس فان قلت الابهام في الجنس انما يرفع بالتمييز اذا كان مستقرا في الوضع والابهام في الجنس في المبهمات ليس وضعيا فيرفع بالصفة فلا يكون ما ذكره منقوضا قلت كونه لا بالوضع ثم على ما عرفت وايضا قوله بحسب اصل الوضع مشير الى انه في الجنس ما بالوضع على ان كون الابهام في جنس الرجل وضعيا ثم كيف واذا اريد به الموزون يكون جنسه مبهما لكن ذلك المعنى معنى مجازي له لا حقيقي واذا اريد به مرتبة معينة من مراتب الوزن لا يكون فيها ابهام اصلا فضلا عن ان يكون الابهام في الجنس فظهر ان قول الشارح قدس سره ولا ابهام فيه الا من حيث ذاته اي جنسه لا يخلو عن خلل قوله في مثل قولك ابو حفص عمر بالقيد المذكور وان حصل الاحتراز عن عطف البيان الى ص الواقع في المثال الخاص على ما ذكره لكن لم يحصل الاحتراز عن عطف البيان في قولهم المؤمن العائذات الطير فان الطير عطف بيان لقوله العائذات مع ان التعريف يصدق عليه فان الطير يرفع الابهام المستقر في العائذات المبهم من حيث الجنس وضعا قوله لا في الذات اي لا يرفعان الابهام المستقر الواقع في الذات واما الابهام الواقع في الجنس بسبب العارض لا بسبب الوضع فيجوز ان يرفع بالوصف نحو مررت بهذا الرجل فان هذا من حيث الجنس كان مبهما فرفع ذلك الابهام الوصف لكن ذلك الابهام ليس بحسب اصل الوضع بل بحسب العارض وهو تعدد الموضوع له وفيه ان معنى وضعية الابهام انه كان الشيء بحسب اصل الوضع معينا معلوما جنسه ثم حصل الابهام بسبب العارض ولا يتصور ذلك في هذا لما عرفت وايضا قول الشارح قدس سره الابهام الواقع في هذا الباب بحسب اصل الوضع المقتضي لبيان الجنس ينافي القول لعرضية الابهام في اسماء الاشارة قوله فانه في قوة قولنا طاب شيء منسوب الى زيد لانه لما اسند الطيب الى زيد علم ان طيبه يكون باعتبار طيب شيء من اشيائه اذ طيبه مجرد الذات لا معنى له ثم ان الشارح قدس سره لم يعتبر الشيء مضافا الى زيد كما فعله الرضي ابرازا لاحتمال آخر اذ تعيين طريق التقدير ليس بضروري ثم ان ما ذكره الشارح قدس سره تقديرا ما يقتضيه المثال المذكور لا انه يجري في جميع مواضع الذات المقدرة حتى يتجه عليه انه لا يناسب في كفى زيد رجلا بل المناسب فيه كفى شيء زيد على ان زيدا عطف بيان او بدل على انه يمكن جريانه في كفى زيد رجلا ايضا بان يقال كفى شيء منسوب الى زيد هو رجوليته وكذا في كفى زيد شهيدا كفى شيء منسوب الى زيد وهو شهادته لان الكفاية انما يكون باعتبار صفة من صفاته قوله يعني به ما يقابل الجملة وشبهها والمضاف وشبه الجملة له حكم الجملة فالمفرد مقابل للجملة والمضاف وهو معنى حقيقي له والمفرد في هذا المقام وان كان مقابلا في الحقيقة للنسبة اذ المعنى بالمفرد ان ذاته تقتضي تميزا من غير ان يعتبر ذات مقدرة باعتبار نسبة الشيء اليه كما في الجملة وشبهها والمضاف الا انه لم يعتبر ذلك لان المفرد لم يجئ مقابلا للنسبة ولا يرد عليه على هذا جعل مثلها زيدا مثال المفرد مع انه مضاف لان مثلها زيدا مفرد بالمعنى المذكور وان كان مضافا الى الضمير يدل على ما ذكرنا قول الشارح قدس سره مقابلة ما في هذا القسم للمفرد المذكور في القسم الاول انما هي المجرد والنسبة لا غير قوله اي رفع الابهام مطلقا اي سواء كان الذات المذكور مفردا مقدارا او غير مقدار قوله تحقق في ضمن هذا الرفع تحقق العام في ضمن الخاص لكن لا يقصد

لهذا التفسير كثير فائدة وكانه لرفع فى ضمن توهم تحقق الشئ فى نفسه **قوله** هو ما يتشابه اجزائه اى يتشارك اجزاء الكل فى اطلاق الاسم فكما يطلق على الكل يطلق على كل جزء كالماء فانه يطلق على البحر وعلى كل قطرة منه **قوله** اى المفرد والمقدار هذا هو الوجه لان المراد بيان المفرد والمقدار **قوله** او المعنى ان وجد يعنى يجوز ان يقدر ضمير كان يرجع الى التميز ليوافق قوله فيفرد **قوله** ويجمع مع ان المعنى الاول موجود فيه ايضا او المعنى ان كان التميز متلبسا بتنوين المفرد والمقدار او بنون تثنية اذ اقتران التميز بما ذكر عبارة عن ان المفرد والمقدار تام بالتنوين او بنون التثنية الا ان العدول عن معنى الناقصة الذى هو الاصل الى التامة لما وجد وكما ذكرنا ظاهر ان ما قيل اوردوا الاحتمال الثانى وان كان خلاف الظاهر لان الاحتمال الاول لا يلائم جواز الاضافة بخلاف الثانى وذلك لان تمام الاسم بما تقتضى تميز الاجزاء الاضافة لانه ح يشبه الفعل التام بفاعله فينصب فلا يلائم ترتب جواز الاضافة عليه وتعليقه بخلاف الالتباس بتنوين المقدار ونون التثنية فانه ليس فيه بنوة عنه ليس بوجه وان كان لمن وجيه قائل وكذا ما قيل الوجه الثانى ركيك اذ المتبادر من قوله جازت الاضافة ح جازت اضافة الملتبس بالتنوين فى غير المنع بل المتبادر اضافة المفرد والمقدار الى التميز كيف وكون التميز ملتبسا بتنوين المفرد والمقدار مثلا عبارة عن وقوع التميز بعده فكيف تبادر اضافة التميز اليه **قوله** لكن لما كان الابهام فى طرف النسبة يستلزم الابهام فيها وذلك ظاهر لان تعيين النسبة وابهامها بحسب تعيين الطرف وابهامه فالطرف ان كان معلوما بالشخص يكون النسبة معلوما بالشخص اذ تشخيصها هو تشخيص الطرف وان كان معلوما بوجه يكون النسبة معلومة بوجه ولا تكون معلومة بالشخص اذ تشخصها عبارة عن تشخص الطرف فكما ان الطرف مبهمة فى عندك رطل بحسب الشخص كذلك النسبة مبهمة بالشخص فالقول بابهام الطرف فيه ومنع ابهام النسبة مكابرة محققة ورفع الابهام عن النسبة يستلزم الرفع عنه على حسب رفعها عنه فان رفع الابهام عنها بالكل رفع عنه بالكل وان رفع عنها بوجه رفع عنه بوجه فالتميز فى طاب رطل بغداد يا كما يرفع الابهام عن النسبة من وجه كذلك يرفع عن الطرف على ذلك الوجه وكما ان الطرف مبهمة فيه من حيث الجنس كذلك النسبة مبهمة على ذلك الوجه فالقول فيه برفع الابهام عن النسبة وعدم الرفع عن الطرف على الاطلاق فى حيز المنع **قال** ثم ان كان اسما يصح الى قوله والا فهو لمتعلقه قيل فى هذه العبارة شبهة مشهورة وهى انتقاض الشرطية الاولى بطاب زيد نفسا فان نفسا اسم يصح جعله لما انتصب عنه ولا يصح ان يكون لمتعلقه واجاب الشارح قدس سره بتقييد مقدمها بكون التميز لم يكن نفسا فيما انتصب عنه وكذلك قيد مقدم الشرطية الثانية بذلك لئلا ينتقض بمثل طاب زيد نفسا وانت خبير بان شمول قوله اسما يصح جعله لما انتصب عنه لقوله طاب زيد نفسا انما هو اذا جعل الصحة عبارة عن الامكان المقيد بجانب الوجود واما الضرورة فيه مسلوبة عن الجانب المخالف والجانب الموافق جاز ان يكون ضروريا كما اذا كان التميز نفسا لما انتصب عنه او لم يكن ضروريا بل جاز ان يكون التميز للمنتصب عنه وان يكون لمتعلقه الا انه لما قيد الشارح قدس سره المقدم بالقيد المذكور خرج نحو طاب زيد نفسا عنه فبقى الجواز المجرد وح يرد انه يلزم على تقرير الشارح اتحاد الشرط والجزاء فشبهة الانتقاض وان كانت مندفعة عن العبارة بتقييد الشارح لكنه يلزم اتحاد الشرط والجزاء الذى يرد على ما اختاره بعض الشارحين من ان المعنى ان كان اسما يصح جعله لما انتصب عنه ولمتعلقه جاز ان يكون له ولمتعلقه فلا فائدة فى العدول عنه الى ما ذكره الشارح قدس سره ثم النفى فى الشرطية الثانية ما كان مثبتا فى الشرطية الاولى بعينه وهو جواز الامرين من كون التميز للمنتصب عنه ولمتعلقه

١٨٩

لان الصحة فيها كاستعرفه على الامكان العام المقيد بجانب الوجود والجانب الموافق فيها جعله للمتصب عنه وهو كان اعم من ان يكون ضروريا وغير ضروري فيقيد بالم يكن نصا في المتصب عنه وخرج نحو طاب زيد نفسا ما كان نصا في المتصب عنه بقي تجويز الامرين وهو المنفي في الشرطية الثانية نبقي ما كان خاصا بالمتعلق فيلزم فيها ايضا اتحاد الشرط والجزاء وقوله ان لم يكن التميز بعد ما لم يكن نصا في المتصب عنه اما يصح جعله للمتصب عنه ابرازا لمرجع ضمير لم يكن لان المنفي في ثاني شقي الترديد يكون بعينه ما هو مثبت في الاول والمثبت في الاول كون التميز بما يصح جعله للمتصب عنه بعد ما لم يكن نصا في المتصب عنه فينبغي ان يكون المنفي ايضا هو صحة جعله للمتصب عنه بالقيد المذكور فان قلت حمل الصحة على الامكان الخاص غير محوج الى اعتبار القيد فينبغي ان يتعين للاختيار قلت لا مزية له على الامكان العام لان اتحاد الشرط والجزاء لازم في كليهما في كلا الشرطين واما الاحتياج الى القيد فموجود فيهما اما في الامكان العام فلان الشرطية الاولى فيه وان لم يحتج الى القيد لكن الثانية محتاجة اليه لان نفي جواز الامرين بلا قيد يكون على نوعين احدهما ما يكون خاصا بالمتصب عنه وثانيهما ما يكون خاصا بالمتعلق فكيف يترتب عليه قوله فهو متعلقه فلا بد من القيد ليخرج نحو طاب زيد نفسا ويبقى ما يكون خاصا بالمتعلق وح يلزم اتحاد الشرط والجزاء في الشرطية الثانية على تقدير الامكان الخاص واما لزوم الاتحاد فيه في الشرطية الاولى فظا **قوله** لكونه من حيث المعنى فاعلا للفعل نفسه اه ان اراد به انه قد يكون فاعلا وقد يكون مفعولا وان كان خلاف الظ لما هو مفهوم من عبارته لكنه موافق للقاعدة المشهورة التي نقلها الشارح قدس سره فالتقريب غير تام وان اراد به انه من حيث المعنى فاعل للفعل نفسه او بعد جعله لازما ومتعديا وليس مفعولا اصلا كما هو الظ من عبارته فالتقريب وان كان تم لكن هذا الادعاء ليس على ما ينبغي كيف وقد قال النحاة والتميز في الاصل فاعل او مفعول او موصوف وايضا قد صرح بعض الافاضل بان التميز عن النسبة الى المفعول مفعول كما انه عن النسبة الى الفاعل فاعل كيف لا وتلك النسبة في الحقيقة انما هي الى المميز وايضا هذا الادعاء مناف للقاعدة المشهورة التي تاتي وبالجملة اتحاد القاعدة المشهورة خصه بهذا الادعاء ربط وان كان هذا الادعاء حقا فقاعدتهم المشهورة باطلة اذ الدليل المجهور والقاعدة ايضا لهم اولى والكل وايضا استلزام عدم تقدم ما هو فاعل لفظا عدم تقدم ما هو فاعل معنى وليس لفاعل لفظا ممنوع يشير اليه قول الشارح قدس سره والفاعل لا يتقدم على الفعل فكذا ما هو بمعنى الفاعل ثم كيف وشرفي قولهم شرا اهر ذا ناب فاعل معنى وقد تقدم قال الشيخ الرضي قيل انه في الاصل فاعل الفعل المذكور واذا جعلته لازما نحو فجرنا الارض عيونا اي انفجرت عيونها واذا جعلته متعديا نحو امتلأ الاناء ماء اي ملأه الماء والفاعل لا يتقدم على الفعل فكذا ما هو بمعنى الفاعل وليست العلة مرضية اذ ربما يخرج الشيء عن اصله ولا يراعي ذلك الاصل كالمفعول ما لم يسم فاعله كان له لما كان منصوبا ان يتقدم على الفعل فلما قام مقام الفاعل لزمه الرفع وكونه بعد الفعل فاي مانع ان يكون للفاعل ايضا اذا صار على صورة المفعول حكم المفعول من جواز التقديم هذا كلامه **قوله** على قاعدتهم وهي ان التميز وفيه انه اذا كان قاعدة النحاة ما ذكره لا يلزم ان يكون التميز عن النسبة فاعلا معنى البتة بل قد يكون فاعلا معنى نحو طاب زيد نفسا اي طابت نفس زيد وقد يكون مفعولا نحو فجرنا الارض عيونا لانه كان في الاصل فجرنا عيون الارض ونحو امتلأ الاناء ماء وربح زيد تجارة كان في الاصل ربح زيد في تجارته وح لا معنى للايراد بان التميز في ربح تجارة وشبهه ليس فاعلا معنى ولا مفعولا معنى عندهم لانه وان سلم انه ليس فاعلا معنى بان يتم ارادة وان يكون فاعلا معنى فاعلا حقيقيا

لا مجازية لكن لا نم انه ليس بمفعول معنى عندهم آه قد عرفت كونه مفعولا معنى ولا معنى اليه لقولهم ان التميز لا يتقدم على الفعل
لكونه من حيث المعنى فاعلا للفعل نفسه او بعد جعله متعديا او بعد جعله لازما اذ هذا القول منهم انما يصح لو لم يقولوا بالقاعدة
المشهورة لكنهم قالوا بها فلم يصح منهم بانه من حيث المعنى في كل ما فيه التميز عن النسبة الا ان يقال انهم وان قالوا بان التميز
عن النسبة في بعض المواضع مفعول معنى الا انه يصح تاويل الفعل فيه على وجه يصير المفعول فاعلا ولذا احكموا على الاطلاق
انه لا يتقدم على الفعل للعلة المذكورة لكن باب التاويل مفتوح فينبغي ان لا يتقدم المفعول على الفعل في نحو كسرت الزجاج
لانه فاعل معنى بتاويل انكسرت الزجاج لان الفعل المتعدي يدل على مطاوعة قال هو المخرج قيل اخراج المستثنى
عن الحكم بعد الحكم غير متصور لانه يلزم التناقض ولا قبل الحكم لانه ليس داخلا في الحكم قبل الحكم فكيف يخرج ولا من التناول
لان التناول باق بعد الاستثناء فبالضرورة يكون مجازا عن المنع فيكون المعنى هو منع لبعض ما تناوله الصدر عن الدخول
في الحكم بالا واخواتها والمجاز غير مستعمل في الحدود فالتعريف المذكور اولى بالنسبة الى التعريف المشهور فقوله على اشارة الى
ان المراد من عدم استعمال المجاز في الحدود انه لا فضيلة له فيها لا عدم الجواز فما ذكره العلامة التفتازاني في التلويح في الجواب
عنه بقوله وانت خبير بان تعريفات الادباء مشحونة بالمجاز غير واقع له فتامل قال من متعدد جزئيا فان قلت
جزئيا مرفوع على انه فاعل المتعدد وهو غير معتمد فكيف يعمل فيه قلت هو معتمد على موصوف مقدر فان قلت لا يكفي
تقدير الموصوف اقتضاء الصفة بل لا بد له من قرينة قوية عند الجمهور قلت قد انضم اليه اقتضاء الضمير في جزئياته له اى المتعدد
من شيئي متعدد جزئياته اى جزئيات ذلك الشيئي ويحتمل ان يعتمد على حرف الجر قال العلامة التفتازاني في شرح المفتاح
ومنهم من يجعل حرف الجر احد ما يعتمد عليه قوله مشيرا بالقوم اى بالقوم فقط فلا يكون الصدر مثبتا ولا المستثنى فلا يكون الا
للاخراج اذ كونه للاخراج انما يكون اذا كان الصدر مثبتا ولا فيكون الا بمعنى لكن المشددة وزيدا اسمه وخبره محذوف
والتقدير لكن زيدا لم يجئ قوله لان الكلام في كونه آه علة لقوله ولا حاجة الى آخره قوله بدليل قوله او كان بعد عدا
او خلا دليل على قوله لان الكلام في كونه منصوبا مطلقا ولقائل ان يقول كون ما بعد عدا وخلا منصوبا على انه مفعول لهما
وكذا بعد ليس ولا يكون على انه خبر لهما انما هو لسان اصل الاعراب واما بعد اعتبار اقامتها مقام الا صارت بمعنى الا وصار
ما بعدها منصوبا على الاستثناء قوله الا ان يقال آه الا ان المستثنى المفرغ حكمه مذكور بعد فهو في حكم المستثنى فلا حاجة الى القيد
لاخراج ما ذكره قوله الفعل المقدم او معنى الفعل سواء كان المستثنى متصلا او منقطعا على ما ذهب اليه سيبويه قال الرضي
بعد ذكر ما ذكره الشارح هذا كله في المتصل واما المنقطع فذهب سيبويه الى انه ايضا منتصب بما قبل الا من الكلام كما انتصب
المتصل به وذلك قوله في الكتاب وحمل على معنى لكن وعمل فيه ما قبله كعمل عشرين في الدرهم وما بعد الا عنده مفرد سواء
كان متصلا او منقطعا فهي وان لم يكن حرف عطف الا انها كلكن العاطفة للمفرد على المفرد في وقوع المفرد بعدها فلهذا
وجب فتح ان الواقعة بعدها نحو قولك زيد غني الا انه شقي والمتاخرون لما راوها بمعنى لكن قالوا انها الناصبة بنفسها نصب
لكن الاسماء وخبرها في الاغلب محذوف نحو قولك جاءني القوم الا حمارا اى لكن حمارا لم يجئ قالوا وقد يجئ خبرها ظاهرا نحو
قوله تعالى الا قوم يونس لما آمنوا كشفنا عنهم وبهذا اندفع ما قيل لعلهم منعوا ان العامل في الاستثناء مطلقا ما ذكره وليكن

لان العامل فى الاستثناء المنقطع هو الا بمعنى لكن وخبره محذوف فالتقييد بالمتصل ة واجب اذ البيان فى الاستثناء المنقطع تم الى
من التعلق المذكور فى قوله لانه شئ يتعلق بالفعل تعلقا معنويا فى المتصل هو انه جزء مما نسب اليه الفعل و فى المنقطع انه لرفع توهم
المخاطب دخول ما بعدها فى حكم ما قبلها ونحمل ما ذكره على مذهب المتاخرين يكون المراد بالتعلق هو الاول فيكون البيان مختصا
بالمتصل ويلزم اهمال حكم المنقطع ثم معنى الفعل يمكن اعتباره فى جميع ما ليس فيه فعل ولا اقل ان يعتبر بالضم من نسبة الخبر الى المبتدأ
فيعتبر فى نحو قولك الزيد وان الا اخاك اصحابك ان الزيدين ينسبون الى انهم اصحابك الا اخاك ولو سلم انه ليس فى الجملة معنى الفعل
بتقدير قوله الفعل او معناه بهذا القيد ان امكن و ح جاز ان ينصب المستثنى الجملة التى ليس فيها معنى الفعل اذ الجملة ليست بالقصر
مشابهة للفعل التام كلاما بفاعله من المفرد الذى تم بالتنوين فينصب التميز ولا سيما مع تقويها باٰلة الاستثناء **قوله** اذ لا يتصور فيه
اى فى المنقطع شئ من البدل لان الصدر ليس تمنا و لا اله فلا يكون متحدا معه ولا جزء فلا يتصور فيه بدل الكل والبعض وليس بحيث يبقى
النفس عند ذكر المستثنى منه منتظرة لذكر المستثنى المنقطع فلا يتصور بدل الاشتمال **قوله** الا بدل الغلط فانه يتصور ظاهر الانتفاء العلاقات
الثلاث المذكورة و بالنظر الى حقيقة الامر لا يتصور فيه بدل الغلط ايضا واليه اشار بقوله وهو لا يتصور آه **قوله** وهو اى بدل الغلط
لا يصدر الا بطريق السهو والغفلة وفيه ان بدل الغلط لا يكون صادرا عن سهو وغفلة بل هو صادر عن روية وفطانة كالمستثنى
المنقطع وانما الصادر بطريق السهو والغفلة هو المبدل منه فالمذكور فى معرض انتفاء كونه بدل غلط ليس بوجه الا ان يقال المعنى بدل
الغلط لا يصدر الا بسبب ذكر المبدل منه بطريق السهو والغفلة وهو اعم من ان يكون المبدل منه مذكورا سهوا وغفلة حقيقة او
بطريق السهو والغفلة بان يرى المتكلم نفسه ساهيا غافلا مع انه ليس كذلك بل يتعمد لذكره تفننا ومبالغة وهو فصيح **قوله** والمستثنى
المنقطع انما يصدر بطريق الروية والفطانة فيه ان كون المستثنى المنقطع صادرا عن الروية لا يمنع بدل الغلط اذ هو ايضا صادر
عن الروية انما المانع منه كون المستثنى منه صادرا عن الروية بخلاف المبدل منه فى بدل الغلط فالوجه ان يقال والمستثنى منه فى المنقطع
صادر عن الروية لا عن الغلط ولو بطريق التعمد فلا يتصور فيه بدل الغلط ولو غلط هذا الا ان يقال المعنى المنقطع انما يصدر بسبب ذكر
المستثنى منه بطريق الروية **قوله** او الى البعض مطلق دفع لما ذكره الرضى من ان فاعل خلا وعدا عند النحاة بعضهم وفيه نظر لان المعنى
من قولك جاءنى القوم خلا زيدا او عدا زيدا ان زيدا لم يكن معهم اصلا ولا يلزم من مجاوزة بعض القوم اياه وخلو بعضهم عنه مجاوزة الكل
انتهى ووجه الدفع ان المراد اى بعض كان لا البعض معين ولا شك ان مجاوزة البعض المطلق اياه وخلوه يستلزم مجاوزة الكل
وخلوه فان قلت ان كان البعض المطلق شاملا لزيد ايضا يلزم مجاوزته نفسه وهو باطل وان لم يكن شاملا له بل المراد به غيره يلزم
التخصيص قبل ذكر المستثنى وهو ايضا باطل اذ التخصيص انما يكون بالمستثنى قلت نختار الشق الثانى ونمنع كون التخصيص بغير المستثنى
كيف والفعل فى قولك جاءنى القوم عدا زيد ليس منسوبا الى القوم فقط بل هو منسوب الى القوم مع عدا زيدا صرح به الرضى فارجاع
ضمير عدا الى غير زيد اشارة الى ان اخراج المستثنى من المستثنى منه قبل النسبة الى الفاعل قال الرضى زبدة الكلام ان دخول المستثنى
فى المستثنى منه ثم اخراجه بالا واخواتها انما كان قبل اسناد الفعل او شبهه اليه فلا يلزم التناقض فى جاءنى القوم الا زيدا لانه بمنزلة قولك
القوم المخرج منهم زيد جاؤا لانه لما كان المنسوب اليه هو المستثنى منه مع الا والمستثنى فلا بد من وجود هذه الثلثة قبل النسبة وكون
عدا وخلا فيه يضل نسب الى المستثنى منه لاثبانى كونهما جزئين من المنسوب اليه كما ان الا جزء منه وذلك لان ذلك لسان اهل القوم

والجزئية انما هو بعد اجا منهما مقام الا وضيه فور متهما بمعناه كما قيل في فعلي التعجب فالآن صار ما بمعنى الا وصار ما بعدها منصوبا
على الاستثناء فلهذ فع ما قيل كون عدا وخلا جزئين من المنسوب اليه ليس بصحيح كيف وهما ظرفان للنسبة فيكونان متاخرين عنها
وما قيل ان المنصوب بعد خلا وعدا مفعول فلا معنى لجعله من الملحقات بالمفعول ثم الضمير في عدا وخلا يجوز ان يرجع الى القوم
المذكور في المثال الذي ذكر في الشرح الا انه لم يتعرض له الشارح لكونه ظاهرا لا خفاء فيه وتعرض لما هو خلاف الظاهر فان قلت
الضمير مفرد فكيف يرجع الى القوم قلت القوم وان كان جمعا معنى الا انه مفرد لفظا فيجوز صيغة الجمع والمفرد نظرا الى المعنى واللفظ
يدل عليه قول الرضي فيما نقلنا عنه لنفا القوم الخرج عنهم زيد جاء وقول العلامة التفتازاني في التلويح في بحث الفاظ العام ان
اسم لما دون العشرة من الرجال لا يكون فيهم امرأة والقوم اسم لجماعة الرجال خاصة فاللفظ مفرد بدليل انه يثنى ويجمع ويوحد
الضمير العائد اليه مثل الرهط دخل والقوم خرج هذا كلامه على انه يصح افراد الفعل المسند الى ضمير الجمع بتاويله بالجمع ويصح ان يقال كما
حكم بلزوم اعتبار الفاعل حكم بلزوم الافراد ايضا ليكونا اشبه بالا كما التزم الافراد في فعل المدح والذم فاندفع ما قيل وانما لم
يجعل راجعا الى الكل لان صيغة الفعل مفرد وما قيل القوم جعلوا الضمير الى البعض لانه لا يستقيم تقدير الكل في جاءني القوم ليس
زيدا الا انه يصير التقدير ليس كل القوم زيدا وفساده ظاهر فتدبر فيه وفي اخواته طرد اللباب على ان عدم استقامة تقدير الكل على
الاطلاق ثم كيف ويجوز ان يكون المعنى ليس القوم زيدا معهم وايضا يلزم منه ان لا يجوز ارجاع الضمير في خلا وعدا الى مصدر
الفعل المتقدم لان ذلك ليس بجائز في ليس ولا يكون اذ لا معنى لقولك ليس مجيئهم زيدا فينبغي ان يجوز في اخواته طرد اللباب
وكون ما ذكره نكتة بعد الوقوع والنكتة لا يلزم ان تكون مطردة انما يصح لو لم يكن ارجاع الضمير الى المستثنى منه جائزا في خلا وعدا
وهو اول المسئلة قوله قال السيرافي لم اعلم خلافا في جواز الجر بها الا ان النصب بها اكثر كذا في الحواشي الهندية وفي الرضي قال
السيرافي لم ار احدا ذكر الجر بعدا الا الاخفش فانه قرنها في بعض ما ذكره بخلا في جواز الجر بها وقال ابو سعيد السيرافي لم اعلم خلافا
في جواز الجر بخلا الا ان النصب بها اكثر واغلب كما ذكر سيبويه انتهى وفي المفصل وبعضهم يجر بخلا وقيل بها ولم يورد هذا القول
سيبويه ولا المبرد هذا اللفظ فظهر ان ما في الشرح والحواشي ليس ببعيد قوله وعن الاخفش انه اجاز الجر بهما على ان ما فيهما زائدة
في المغني وزعم الجرمي والربعي والكسائي والفارسي وابن جني انه قد يجوز الجر على تقدير كون ما زائدة فان قالوا ذلك بالقياس
ففاسد لان ما لا يزاد قبل الجار والمجرور بل بعده نحو عما قليل فبما رحمة من الله وان قالوا بالسماع فهو من الشذوذ بحيث
لا يقاس عليه هذا كلامه قوله حال من الضمير المجرور اختاره على البدل ليكون القيدان في الكلام على نسق واحد مع ان المعنى
في البدلية ليس احسن منه في الحالية اذ المعنى في الحالية ما ذكره وهو لا يخلو عن القبح والمعنى على البدلية ويجوز النصب ويختار البدل في
المستثنى في مستثنى واقع بعد الا ولا يخفى لطف هذا المعنى وكونه احسن من المعنى على طريق الحالية وكونه اظهر في التقييد اذا بدل
مستثنى واقع بعد الا عن مطلق المستثنى المحكوم عليه بجواز النصب واختيار البدل ينادي باعلى صوت على ان ذلك لا يجوز
في مستثنى وقع بعد غيرها من الادوات كما ان الحال ينادي ايضا على ذلك ولا تفاوت بين الحالية والبدلية في هذا المعنى
حتى يختار احدهما على الآخر فما قيل اختار هذا التوجيه لانه يشعر بان اختيار البدل فيما بعد الا دون غيرها من ادوات الاستثناء
بخلاف توجيه البدل فانه يشعر بان ما بعد الا هو المقصود بالنسبة ولا يشعر بنفي البدل في غير الا ليس بموجه وان كان من وجه

فان قلت المقصود بيان حال المستثنى ولو جعل قوله فيما بعد الا بدلا يلزم ان لايكون المستثنى مقصودا بل فى حكم التنحية فلعل الشارح قدس سره اختار الحالية لهذا قيل المقصود بالبيان بقوله ويجوز ان مستثنى وقع بعد الا لا مطلق المستثنى والمحكوم عليه بالتنحية هو الثانى لا الاول قوله والحال انه قد ذكر المستثنى منه اشارة الى تقدير قد لان الماضى المثبت لابد فيه من قد ظاهرة او مقدرة اذا وقع حالا واما الضمير والواو فقد يكون فيه كلاهما او احدهما وفيما نحن فيه ليس فيه ضمير بل الواو فقط لكن الشيخ الرضى صرح بانه اذا لم فيه ضمير وجب اظهار قد والواو حيث قال وان لم يكن معه ضمير فالواو وقد لابد منهما ولا يقال جاءنى زيد قد خرج عمرو ولا جاءنى زيد وخرج عمرو انتهى وصرح به الفاضل الهندى فى الارشاد حيث قال وجب اظهار قد وقد انتفى الضمير وما ذكره الرضى نظر فى انه ان لم يكن ضمير فى اللفظ وجب الواو واظهار قد وليس المعنى على انه ان لم يكن فيه ضمير لا لفظا ولا معنى كيف وجاءنى زيد وخرج عمرو يمكن فيه تقدير الضمير ولو كان الامر كما قلت لما حكم بعدم جوازه مع امكان تقدير الضمير فلما حكم على الاطلاق بعدم جوازه علم ان المراد عدم كونه فى اللفظ فقط قوله على حسب العوامل اى على حسب اقتضائها فان اقتضى العامل الرفع يرفع وان اقتضى النصب ينصب وان اقتضى الجر يجر ولا ينصب ح على الاستثناء وكونه شبيها بالمفعول حتى يكون العامل فيه الفعل بتوسط الا وبه سقط ما قيل ان اريد عامل المستثنى لا يصح التقييد بقوله اذا كان المستثنى منه غير مذكور اذ المستثنى يعرب ابدا على حسب عامله وان اريد عامل المستثنى منه يشكل بقولنا ما مررت الا بزيد فانه معرب لعامل نفسه لا بعامل المستثنى منه والبعض اجاب باختيار الشق الاخير وان لزيد جرا لفظيا ونصبا محليا وعامل جره هو الباء التى كانت داخلة فى المستثنى منه وعامل نصبه هو مررت بتوسط تلك الباء وهو العامل فى النصب المحلى للمستثنى منه لان مررت بدون الباء لازم فلا يقتضى النصب وانما تقتضيه بالباء فيصير متعديا نظرا انه لا مدخل لكلمة الا فى نصبه المستثنى نصبا محليا وانما كان له مدخل لو كان نصبه على الاستثناء وليس كذلك القول بان عامله الفعل بواسطة الا ليس على ما ينبغى وكذا قوله ومن قال وعامله الفعل بواسطة الباء فقد سهى ايضا ليس على ما ينبغى قوله فيكون المعنى ثبت زيد دائما فان قلت معنى ما زال ثبت على ما قال الشارح فمن اين يفهم الدوام قلت يفهم من الدليل لان نفى النفى يفيد الدوام فان قلت الاصل فى النفى الاستمرار فوجب ان يكون نفى النفى اثباتا فى الجملة لوروده على نفى دائم واذا انتفى دائما ودام النفى ثبت الاثبات فى الجملة قلت قال سيد المحققين سند المدققين فى حواشى المطول النفى اذا ورد على النفى كان النفى المورود عليه بمنزلة الاثبات والنفى الوارد على حاله فيفيد دوام انتفاء النفى فى الجملة وهو دوام الاثبات اعلم ان الفعل الدال على النفى فيما نحن فيه هو زال يدل على ثبوت النفى وتحققه فى الجملة كالفعل الدال على الاثبات فانه يدل على الاثبات فى الجملة فيقبل دخول النفى عليه فيكون نفيه اثباتا دائما بلا خفاء انما الخفاء فيما اذا دخل النفى على الصريح فانه ح لابد من بيان وجه جعل النفى المورود عليه بمنزلة الاثبات ولم لم يترك على اصله كالوارد وعلى هذا فالوجه ان يقول الشارح قدس سره معنى ما زال ثبت دائما لان نفى النفى اثبات دائما قوله قيل انما وصفه به لئلا يلزم يعنى لو لم يوصف يلزم استثناء الشى من نفسه فاما ان يراد لزوم ذلك فى الواقع او بادى الرأى وعلى التقدير يرد عليه قوله ولا يخفى اما على الاول فظ واما على الثانى فلانه لا عبرة لبادى الرأى فينبغى بان يراعى ما فيه الدقة واللطافة وبهذا اندفع ما قيل لو قال يلزم توهم استثناء الشى من نفسه لاندفع قوله ولا يخفى قوله خبره مرفوع على انه محمول على محل اسمها فان قلت اذا دخل النواسخ على المبتدأ والخبر غلبتهما لكن يبقى عملهما تقديرا اذا كان الناسخ حرفا لا فعلا لضعفه جاز اعتبار ذلك العمل بالضرورة نحو ان زيدا قائم وعمرو واما اذا كان الناسخ حرفا مغيرا لا يجوز اعتبار المقدر ففى المثال المذكور الناسخ حرف المغير فلم

١٩٤

اعتبر قلب معنى قولهم لا يجوز اعتبار المقدر انه لا يجوز بلا ضرورة واما اذا دعت اليه فيجوز وفيما نحن كذلك فانه لم يبق طريق لاعتبار ذلك المقدر هذا ما ذكره الرضي وقال ابن برهان ان رفع وصف مبني لا في نحو لا غلام ظريف وقيل على ان لا غير عاملة لا في محل الاسم ولا في الخبر بل هي ملغاة والخبر المقدر مرفوع بكونه خبر المبتدأ اذ لو عملت النصب في المبتدأ وهي مغيرة معنى الكلام لكانت كليت ولعل وكان ونحوها فلم يجز رفع وصف اسمها كما لم يجز رفع اوصاف اسماء تلك لانتفاء معنى الابتداء معها كلها واجاب عنه الشيخ الرضي بقوله ولقائل ان يفرق بين لا وبين ليت ولعل ونحوها لضعف عمل لا الا ترى انه يبطل بالفصل وبدخولها على المعرفة ويجوز الالغاء مع التكرير ومن دونه ايضا على راي المبرد فهي عامل ضعيف لعمل لمشابهته ان مشابهة ضعيفة فلا جرم يجوز اعتبار اعراب اسمها الاصلي اعني الرفع فعلى هذا يجوز لا غلام او لا غلام رجل ظريف حسن الوجه فيرفع وصف المبني مضافا فاكان المنفي او مفردا ومضافا فاكان الوصف او مفردا هذا كلامه ومنه يظهران ما ذكره في بحث الاستثناء من انه اذا وجد سنه مند دخله لم يحمل على هذا الاعراب المحلي فلا يقال ما زيد رجلا ظريف وما هو رجلا وامرأة بالرفع فاذا اضطر الى الحمل عليه في نحو ما زيد شيئا او شيئا الا شيئ وفي نحو ما زيد بقائم او قائما بل قاعدا ولكن قاعد فالواجب الحمل عليها اجابة لداعي الضرورة مخصوص بغير لا لنفي الجنس وبهذا اندفع ما قيل وفيه نظر اذ لغت اسم لا المبني الاول المفرد المتصل نحو لا رجل ظريف جاز رفعه والعطف على محل اسم لا جائز نحو لا اب وابن قوله محل قريب وهو نصبه بكلمة لا فان محل لا في الاسم هو النصب الا ان المفرد مبني لتضمنه معنى من قال الشارح في المنصوب بلا التي لنفي الجنس اسم لا هو المنصوب بها لفظا كالمضاف وشبهها ومحلا كما هو مبني على ما الا انه ليس منصوب المحل عند سيبويه واتباعه لان لا لا اثر لها ولا عمل في الاسم المبني والخبر مرفوع على ما كان قبل فالمبني عنده مرفوع محلا على انه مبتدأ والخبر المرفوع خبر له وذهب غير سيبويه الى ان محل اسمها المبني رفع ونصب قال صاحب المغني ارتفاع خبرها عند افراد اسمها نحو لا رجل قائم بما كان مرفوعا به قبل دخولها لا بها وهذا قول سيبويه وخالف الاخفش والاكثرون وقال القاضي في تفسيره ولا ريب في المشهورة مبني لتضمنه معنى من منصوب المحل على انه اسم لا النافية للجنس العاملة عمل ان لانها تقتضيها ولازمة للاسماء لزومها وبهذا اندفع ما قيل انه ليس لاحد في المثال الا محل بعيد قوله بكسر السين او ضمها مع القصر قال الشيخ الرضي الكسر مع القصر مشهور واما الضم معه فغير مشهور قوله بفتح السين وكسرها مع المد قال الشيخ الرضي الفتح مع المد مشهور والكسر معه غير مشهور قوله فكانه لما الخ كانه جواب عما قيل ان غيرا قائم مقام الا وبمعناه فيكون واسطة لاعراب المستثنى كالا فاحق ان يجري الاعراب على المستثنى فلم اجري على غير وحاصل الجواب ان المستثنى لما اشتغل بالجر لاضافة غير اليه اجري اعرابه على غير لكونه فارغا كما اجري اعراب الجزء الاخير على الاول في عبد الله فالاعراب الذي لغير عارية له وهو لما بعده على الحقيقة قال الشيخ الرضي والدليل على ان الحركة لما بعد غير حقيقة جواز العطف على محل ما بعد غير نحو ما جاءني غير زيد وعمرو بالرفع عطفا على محل زيد لان المعنى ما جاءني الا زيد واتى بكلمة كان لان الانتقال ليس على الحقيقة اذ الاعراب اجري على غير ابتداء لا انه كان على المستثنى اولا ثم انتقل اليه قوله وقد لا يتعذر في غير المحصور نحو ما جاءني رجال الا واحدا او الا رجلا او الا الاحاد اذ الجماعات رجال في خبر النفي للعموم والمعنى كل رجل فكونه غير محصور ثم كيف وح لا يخرج منه فرد اصلا ويؤيده استثناء الرجل او الواحد والجماعات بمعنى كل جماعة فهو مستغرق لجميع افراد مدلوله وخروج الواحد والاثنين لا يضر في كون الجنس محصورا ولو سلم انه غير محصور فصح الاستثناء

ممنوعة كيف والمستثنى يجب ان يكون جزءا من اجزاء المستثنى منه او جزئيا من جزئياته والواحد والرجل بالنسبة الى الرجال ليس
كذلك وصحته باعتبار ان الرجل جزئي من جزئيات مدلول اصل اللفظ وهو الرجل لا يدل على ما هو المقصود من ان الاستثناء قد لا
يتعذر في غير المحصور اذ الجنس الغير المحصور هو الرجال لا الرجل وايضا قد حصل قبيل ذلك ما جاءني رجل او رجال من قبيل المحصور فكيف
يكون غير محصور وايضا قال الشيخ الرضي معترضا على القاعدة وربما كان المنكر محصورا ويجوز الصفة لعدم دخوله قطعا فيه كقولك
عندي عشرة رجال الا زيد فهذه الصفة لا غير وكذا في المحصور الآخر نحو ما جاءني رجلان الا زيد وما جاءني رجال الا عمرو فان
معنى ما جاءني رجلان ما جاءني اثنان من هذا الجنس وزيد ليس باثنين منه فلا يدخل فيه وكذا معنى ما جاءني رجال ما جاءني
جماعة من هذا الجنس وعمرو ليس بجماعة فلا يدخل فليس في مثله اذن الا الصفة او الاستثناء المنقطع وايضا قال ولو وقع الجمع
المنكر في سياق النفي وقصد به الاستغراق لم يجز استثناء المفرد منه كما تقدم انه لا يقال ما جاءني رجال الا زيد على انه استثناء
متصل انتهى وبهذا ظهر ان قول الشارح وقد لا يتعذر في غير المحصور نحو ما جاءني رجال الا زيد ليس بسديد **قوله** احد دخول الخ في التسهيل يتعين
قوله بيقين متعلق بقوله دخول اسم فاذا انتفى الدخول بيقين احتمل الدخول على سبيل الاحتمال واحتمال عدم الدخول وهو لا يكفي
في الاستثناء متصلا كان او منقطعا اذ مدار المتصل على وجوب الدخول ومدار المنقطع على وجوب عدم الدخول **قوله** فلم يتحقق
شرط صحة الاستثناء وهو وجوب دخول المستثنى في المستثنى منه في المتصل كما هو مذهب جمهور النحاة ووجوب عدم الدخول في المنقطع و
على مذهب المبرد يجوز الاستثناء مع هذه الشروط ايضا لانه يكتفي في صحة الاستثناء بصحة الدخول فان قلت لا يلزم من ذلك الحمل على
لا احتمال البدل قلت لا يكون البدل الا في كلام غير موجب والآية الكريمة موجبة صريحا غير موجبة ضمنا وهو غير معتبر قال المصرح لا يجري
نفي المعنوي مجرى اللفظي الا في قلما واقل رجل وابى وشمرخاته **قوله** وفي الآية الكريمة مانع آخر كذا في اللباب وما قال الشارح اشارة
الى ما ذكره في التعليق وهو انه لو حمل على الاستثناء لكان المعنى لو كان فيهما آلهة مستثنى عنهم الله لفسدتا لكن لم تفسدا فينتفي الملزوم
لكن الملزوم مجموع مركب من الموصوف والصفة وانتفاء المجموع المركب لا يلزم ان يكون بانتفاء كل واحد من جزئيه بل يجوز ان
ينتفي بانتفاء احد جزئيه فجاز ان يكون انتفاء الملزوم بانتفاء صفة الاستثناء لا بانتفاء الآلهة فلا يحصل منه المطلوب وهو الرد
على المشركين القائلين بان مع الله آلهة اخرى تعالى عنه علوا كبيرا وهذا المعنى لا يحصل الا بجعل الا وصفا **قوله** والمراد ببعدية المسند
لدخولها الخ فيه انه يلزم اخذ المعرف في المعرف ويلزم ارتكاب المجاز في قوله الى اسمها اي الى ما يصير اسمها بالقوة القريبة والا
يلزم الاستدراك قوله واقعا بعد دخولها على اسمها وخبرها لانه لا يلزم اخذ المعرف في المعرف اذ المراد من اسمها وخبرها الا انا نقول
بعد دخول كان صار المدخول اسما وخبرا حقيقة يدل على ذلك قوله ولا شك ان ذلك انما يتصور بعد تقرر الاسم والخبر كيف
ولو لم يصر الاسم والخبر بعد دخول كان اسما وخبرا حقيقة فاي وقت يصير الا ان يقال لا يصير اسما وخبرا حقيقة بمجرد دخول كان
بل اسناد احدهما الى الآخر لانا نقول فحينئذ يكون الاسناد مقدما على تقرر الاسم والخبر مع انه ليس كذلك فالصواب ان يقال المراد
ببعدية المسند لدخولها ان يكون كونه مسندا حاصلا بعد دخول كان على معمولها ولا شك ان هذا المسند في كان زيد يضرب
ابوه انما هو الجملة لا يضرب لان اسناده اي كونه مسندا انما يحصل قبل دخول كان لا يقال اسناد الجملة الى زيد ايضا كان حاصلا
قبل دخول كان لان كان من دواخل الجملة الاسمية لانا نقول لما غير كان المبتدأ عن الابتدائية غير ايضا الاسناد والواقع

بين اجزاء تلك الجملة وحصل اسناد آخر بعد تقرر الاسم **قوله** وهو اقويها لقلة الحذف فيه بالقياس الى الوجوه الثلثة فان المحذوف
فيه ثلثة كان مع اسمها في الشرط والمبتدأ في الجزاء ولموافقته للمعنى الذي هو مقصود المتكلم اذ مراده الكان نفس عمله خيرا الا
ان له اعمالا وفي تلك الاعمال خير ولان رفع الاسم الذي بعد الفاء اولى من نصبه لان رفعه بتقدير المبتدأ بعد الفاء وهو
شائع كثير ونصبه بتقدير يكان او فعل آخر وحذفه ليس شايعا كشيوع حذف المبتدأ وايضا فيه حذف الجملة بخلاف حذف المبتدأ
فانه مفرد وعكسه هو رفع الاول ونصب الثاني اضعفها واقبح لكثرة الحذف فيه وهو حذف كان والجار والمجرور الذي هو
جزء مع حذف المتعلق في الشرط وكان مع اسمه في الجزاء فيكون المحذوف خمسة اشياء بل ستة وايضا هذا الوجه مخالف للمعنى
الذي هو مراد المتكلم ونصب الاسمين ورفعهما متوسط اذ في كليهما المحذوف اربعة اشياء في الاول كان مع اسمه في الشرط
والجزاء وفي الثاني في الشرط كان مع جزءه الذي هو الجار والمجرور بل المتعلق ايضا وفي الجزاء حذف المبتدأ والاول اولى بالنسبة
الى الثاني لموافقته للمعنى المقصود ومخالفة الثاني له **قوله** فعمل به ما عمل بالاول الى قوله الا حذف اللام مشير الى انه زيدت كلمة
ما عوضا عن كان على تقدير الكسر ايضا اذ لا يتصور القول بالوجوب بدون ان يشتغل شيء غير واجب الحذف فالقول بوجوب
الحذف على تقدير الكسر مع القول بان ما زائدة للتاكيد وليست عوضا عن كان مشكل وما المانع في ان جعل للتاكيد
والعوض معا فان قلت عبارة الشارح قدس سره مشعر بكون ما زائدة مع كونه عوضا عن كان مع ان النحاة لم يعدوا
بعد ان المفتوحة من مواضع زيادة ما وقال الرضي ما في حيثما ليست زائدة لانه لقطع حيث عن الاضافة ويعلم من قوله
هذا ان الزائد ما لم يتعلق به غرض في الكلام وجعله عوضا من كلمة كان وموجبا لحذفها غرض يمنع زيادتها هكذا قال بعض الافاضل
فكيف يصح ما ذكره الشارح قدس سره قلت يجوز ان يأول قوله زيدت كلمة ما ويراد بها وردت في الكلام بعد ما لم يكن فيه لا ان
ما بعد ان زائدة سلمنا انه ليس المقصود من ذكر مواضع زيادة ما ان زيادتها مختصة بها بل المراد بيان ما غلب زيادتها فيه كيف
وقال الجرمي والربعي والكسائي بزيادة ما قيل خلا وعدا مع انه ليس من المواضع التي ذكروها في بحث الزيادة لزيادة ما
وايضا قال الشيخ الرضي في بحث نون التاكيد ويجيء النون ايضا بعد الافعال المستقبلة التي تلحق اواخرها ما المزيدة في غير الشرط
اختيار النحو قلما تقولين وكثر اما يقولون وليس من تلك المواضع وايضا قال في بحث حروف الزيادة وعلى مذهب من
اعمل ليتما وانما واخواتها يكون ما زائدة مع انه ليس من تلك المواضع وايضا قال الشيخ الرضي فائدة الحرف الزائدة في كلام
العرب اما معنوية واما لفظية فالمعنوية تاكيد المعنى كما في من الاستغراقية والباء في خبر ما وليس فان قيل فيجب ان لا يكون
زائدة اذا افادت فائدة معنوية قلت انما سميت زائدة لانه لا تغير بها اصل المعنى بل لا يزيد بسببها الا تاكيد المعنى الثابت
وتقويته فكانها لم تفد شيئا لما لم تغاير فائدتها العارضة الفائدة الحاصلة قبلها ويلزمهم ان يعدوا على هذا ان ولام
الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كانت او لا زوائد ولم يقولوا به فقوله لا تغير بها اصل المعنى آه مشعر بان الحرف الزائد لا يزيد
في اصل المعنى شيئا بوجوده ولا ينقص عنه شيئا بعدمه ويلزم منه ان يكون ما في حيثما واذ ما زائدة اذ وجوده وعدمه سواء
بالنسبة الى اصل المعنى ولهذا قال في بحث نون التاكيد وكذا اداة شرط جاء بعدها ما الزائدة سواء جاز حذفها كما في اما تفعلن
وحيثما تفعلن واينما تفعلن او كانت لازمة لكلمة الشرط كاذما وحيثما والمذكور الرضي في بحث حروف الزيادة من قوله

وليست في حيثما واخواته ما زائدة فليس لم صنى له بل نقله عن النحاة حيث قال ولم يعدوا ما الكافة وان لم يكن لها معنى من الزوائد لان
لها تاثيرا قويا وهو منع العامل من العمل وليست في حيثما واذ ما زائدة لانها هي المصححة لكونهما جازمين وهي الكافة ايضا لهما عن
الاضافة ثم اعترض على النحاة فقال والعجب انهم لا يرون تاثير الحروف تاثيرا معنويا كالتاكيد في الباء ورفع الاحتمال في
لا التي يزاد في العطف على النفي او النهي وفي من الاستغراقية مانعا من كون الحروف زوائد ويرون تاثيرها تاثيرا لفظيا
مانعا من زيادتها والمفهوم منه ان ما ذهبوا اليه ليس بشيء بل ينبغي ان يعد زائدة كل حرف لا يتوقف عليه اصل المعنى فظهر
ان الرضي برئ عما نسب المحشي اليه على ان قوله ما لم يتعلق به غرض في الكلام ظ في عموم السلب اذ النكرة في حيز النفي تعم
فافاد ان الحرف الزائد حرف لا يكون متعلق الغرض اصلا فيخرج عن هذا التعريف جميع الحروف الزوائد اذ كل واحد
منها يتعلق به غرض من الاغراض اللفظية او المعنوية او من كليهما وهذا مما لم يذهب اليه احد **قوله** لانه اشهر قال الشيخ الرضي وقد يحذف
كان بعد اما المكسورة قليلا وقال سيبويه لم يجز حذف الفعل مع اما المكسورة قال ابو علي لان ما التي بعدها اشبهت اللام في
تاكيد الفعل فلم يحسن حذف الفعل مع ثبوت ما يوكده انتهى انظر ان قول ابي علي تعليل لقول سيبويه وانت خبير بانه لا يتم التقريب
الا ان يراد بعدم الحسن عدم الجواز او يراد بعدم الجواز عدم الحسن **قوله** ولا يبعد ان يقع آه وح يصح جعل مطلق اسم لا من المنصوبات
لانه ح كله منه ولو خص المنصوب بالمنصوب لفظا وتقديرا يصح ذلك الجعل ايضا تجوزا باعتبار ان للاكثر حكم الكل **قوله** مترادفة
الاحوال المترادفة ما كان ذوها واحدا **قوله** ما بقي من الضمير المرفوع في يليهما فيكون الاحوال متداخلة والاحوال المتداخلة
ان يكون الاول منها حالا من شيء والبواقي من ضمير في الحال الاولى **قوله** والكسر في جمع المونث السالم بلا تنوين
قوله بلا تنوين وان لم يكن لتعيين ما ينصب به الا انه ذكره اشارة الى مذهب الجمهور فانهم يكسرونه بلا تنوين لانها وان لم يكن
للتمكن فهي مشبهة لتنوين التمكن وحذرا عن قول البعض فانه يبنيه على الكسر مع التنوين قياسا لا سماعا نظرا الى ان التنوين
للمقابلة لا للتمكن **قوله** والكسر احتراز عن قول المازني فانه يفتحه بلا تنوين حذرا عن مخالفة الحركة لسائر المبني بعد لا التبرئة مما كان
معربا بالحركة قبل دخولها قال الشيخ الرضي وهذا اولى ليطرد الباب على شق واحد **قوله** في جميع هذه الصور ست ليس ذكره
لاجل انه قيد للجزاء حتى يرد انه لغو اذ الشرط يغني عنه بل ليقترن المجمل بالمفصل **قوله** يحذف اللام فيه ان حذف اللام انما يكون قويا
للتاويل بالنكرة اذا كان اللام في الحسن لازما وليس كذلك بل يجوز حذفها واثباتها الا ان يقع اختيار الحذف على الاثبات معولا للتاويل
فتامل **قوله** بحسب اللفظ بان يغاير لفظ كل واحد من الوجوه وصورته الحاصلة من الحركات والسكنات للفظ الآخر وصورته **قوله**
لا بحسب التوجيه واعتبار وجه الاعراب في كل من الوجوه مغايرا انما يعتبر في الوجه الآخر مع قطع النظر عن مغايرة الصورة اذ بذلك
الاعتبار ليست الوجوه خمسة ولا ستة بل ازيد فمن قال ان الوجوه ستة وعد عكس الخامس سادسا فقد سهى لان هذا الوجه
من حيث الصورة متحد مع الثالث وان كان مغايرا له في وجه الاعراب وان الوجوه بهذا الاعتبار ليست منحصرة في ستة بل زائدة
عليها كما يظهر بالتامل في هذا التركيب **قوله** بان يقدر لهما خبر واحد فيه انه يلزم توارد المؤثرين على اثر واحد لانه يلزم ان يكون
الخبر الواحد المقدر معمولا لكلمة لا وللابتداء وهو غير جائز فكيف يقدر لهما خبر واحد فان قلت الممتنع هو توارد المؤثرين اللفظيين لا
مطلقا قلت بل الممتنع في الاصطلاح توارد المؤثرين اللفظيين او واحد منهما لفظ والآخر ما هو من صفات اللفظ كالابتدائية **قوله**

فهذا اى رفع الاول وفتح الثانى قوله على التوجيه الاول وهو ان يكون لا فى الاول بمعنى ليس و فى الثانى لنفى الجنس قوله والا اى وان لم يتعين لعطف جملة على جملة بل يجوز عطف مفرد على مفرد بان يقدر لهما خبر واحد يلزم ان يكون قوله الا بامه منصوبا ومرفوعا لان خبر لا بمعنى ليس يكون منصوبا وخبر لا لنفى الجنس يكون مرفوعا قوله وعلى التوجيه الثانى وهو ان يكون لا فى الاول لنفى الجنس الغيت عن العمل لوجود شرطه وهو التكرير وفى الثانى لنفى الجنس ايضا الا انها ليست ملغاة بل عاملة قوله عطف جملة على جملة بان يقدر لكل منهما خبرا قوله او عطف مفرد على مفرد بان يقدر لهما خبر واحد على ما مر من الشيخ قدس سره لتغيير عطف المفرد على المفرد والجملة على الجملة وفيه انه يلزم توارد المؤثرين المتنع اصطلاحا وهما الابتداء وكلمة لا على اثر واحد وهو الجزء الواحد قوله اى تاثيرها اشارة الى ان العمل محمول على معناه اللغوى اذ العمل اصطلاحا مختص بالاعراب والعمل عليه يوجب اخراج نحو لا رجل فى الدار اذ لا عمل لكلمة لا فى رجل بل هو مبنى مع انه مقصود بالبيان فى هذه المسئلة قوله حيث لا يرجى ما فيه لان التمنى لا يكون الا فى المحال او الممكن الذى لا طمع فى وقوعه قوله ولكنه نون لضرورة الشعر قال بعض الفضلاء وفيه بحث لما عرف من امتناع تنوين المبنى لاجل الضرورة حتى قيل ان قوله سلام الله يا مطر عليها شاذ قبيح قوله لمكان الاتحاد اى لثبوت الاتحاد بين المنعوت والنعت معنى لانهما عبارتان عن شئ واحد فلا الداخلة على احدهما كانه داخل على الآخر فالفاصل بين لا والنعت وهو المنعوت كانه ليس بفاصل والنعت فى الحقيقة قريب من لا غير مفصول عنها فهذا الوجه فى الحقيقة بيان لقرب النعت من لا التى هى سبب البناء فما قيل ترك هذا الوجه لظهوره لان النعت الاول لا يكون الا قريبا ليس بموجه وان كان من وجه قوله والاتصال بينهما لفظا ولهذا لا يقع الفصل الا نادرا قوله وتوجه النفى اليه لان الاصل فى النفى اذا دخل على كلام فيه تقييد بوجه ما ان يتوجه الى القيد خاصة وان يقع له خصوصا نحو لا رجل ظريف فى المعنى لا ظريف وهذا ايضا بيان لقربه من لا قوله اى لحكمة الاعراب اشارة الى انه محذوف المبتدأ لا محذوف الفعل لما قال صاحب المغنى اذا دار الامر بين المحذوف فعلا والباقى فاعلا وكونه مبتدأ والباقى خبرا فالثانى اولى لان المبتدأ عين الخبر فالمحذوف عين الثابت فيكون حذفا كلا حذف واما الفعل فانه غير الفاعل الا انه قال اللهم ان يعضد الاول برواية اخرى فى ذلك الموضع او بموضع آخر يشبهه او بموضع آت فانه ح الاول اولى وفيما نحن فيه كك لان قوله وان كان معرفة او مفصولا وجب الرفع مويد لتقدير الفعل بان يقدر فيجب الرفع وايضا فيه تقليل الحذف بالنسبة الى قوله لحكمة الاعراب لا غير وكلا العبارتين صريحان فى نفى البناء لا مزية لاحدهما على الآخر فى الصراحة وعدمه فما قيل لم يقل فالاعراب واجب لنفى البناء صريحا مع انهما سيان فى الدلالة على الاعراب فقط فلا يرد وما قيل الاولى ان يقدر فيجب الرفع ليس بموجه وان كان من وجه قوله لمكان الفصل بالعاطف مع ضعف تاثير لا حتى يجوز فى اسمها الرفع عند التكرير والتعريف والفصل وبدونه عند المبرد بخلاف ما فان تاثيره قوى فيؤثر فى بناء المعطوف فى نحو يا زيد وعمرو مع الفصل بالعاطف وعلى هذا الاحاجة الى قوله لمظنة الفصل بلا المؤكدة وعلى ما قررنا ظهر ان الجواب عنه بان الفصل بالعاطف لا يكفى فى منع البناء كما فى المعطوف على المنادى ليس بموجه وان كان من وجه قوله وسائر التوابع اى ما فى التوابع بعد الوصف والعطف من البدل وعطف البيان والتاكيد اللفظى اذ بالمعنوى لا يؤكد الا المعارف فلا يؤكد اسم لا النكرة قوله ينبغى ان يكون حكمها حكم توابع المنادى هذا ما ذكره الرضى ناقلا عن الاندلسى ثم فصل ذلك بحكم بجواز بناء البدل اذا كان مفردا نكرة نحو لا رجل

صاحبلی وهو مبنی علی تجویزه جعل البدل تارة مستقلا واخری غیر مستقل ولذا حکم بجواز البناء فی البدل عن المنادی والمعطوف علیه حیث قال ولما لم یکن البدل معنی فی المتبوع حتی یحتاج الی المتبوع کما احتاج الوصف ولم یفهم معناه من المتبوع کما فهم ذلک فی التاکید جاز اعتباره مستقلا لفظا ای صالحا لان یقوم مقام المتبوع ولما کان اعرابه بتبعیة الاول جاز ان یعتبر غیر مستقل اخری بخلاف الاول نحو یا زید اخ ویا اخانا زید فیهین والثانی یا غلام بشر ولبشر اعرب باوجهین وعطف البیان عنده بدل فی حکمه ثم قلل واما التاکید فالاولی کما ذکرناه فی المنادی کونه علی لفظ الموکد مجردا عن التنوین وجاز الرفع والنصب کما ذکرنا هناک انتهی فما قیل لا یخفی ان قوله لکن ینبغی ان یکون حکمها حکم توابع المنادی یقتضی وجوب البناء فی البدل اذا کان نکرة والمفهوم من کلام الشیخ الرضی جواز البناء ان اراد ان ذلک یقتضی الوجوب عند الشیخ الرضی فموهم کیف وهو صرح بالجواز فی المشبه به وان اراد ان ذلک یقتضی الوجوب عند المصنف رح وغیره من القائلین بالوجوب فحکم الرضی بالجواز لا یضرهم کیف وهو قد ذکر ما هو مذهبه ومختاره وان کان خالفا لما ذکره غیره وبالجملة الاعتراض لیس بسدید الا ان یقال انه تحقیق لکن انظر من العبارة انه اعتراض قوله قد جاء علی قلة لکن لا اصل حد الشذوذ وکذا فی الرضی قوله فی جواب الاخ لا غیر اذ اثبات الالف مختص بالاب والاخ من بین الاسماء الستة صرح به الرضی وشارح اللباب وصاحب المنهل قال فی مثل غلامین اما ومثل غلامین کل تثنیة ولا یختص حذف النون بتثنیة معین ولا یتعلق التثنی بل یجری فی کل تثنی ومجموع قال لم یجز ترکیب لا ابا فیهما قد یقرر لما ان لا ابا فیهما لا یصلح فاعلا للفعل لکونه جملة والفاعل لا یکون جملة لکونه قسما من الاسم فالفاعل فی الحقیقة ترکیب مضاف الی لا ابا فیها وفیه انه یلزم اضافة غیر الظرف ذاته وذی فی بذی تسلم الی الجملة وهو غیر جائز فالاولی ان یقرأ امنونا ولا ابا فیها صفة له بحذف المبتدا ای هو لا ابا فیها قوله وما بن اهاتهم بکسر التاء فی حالة النصب ولو لم یکن له عمل لما نصب امهاتهم بل یجب رفعه لکن بنصب فعلم ان له عملا قوله وهی زائدة ولیست بنافیة لکنها تشابه النافیة لفظا مکان ما بان نافیة فیه وخلت علی نفی والنفی اذا دخل علی النفی افاد الایجاب فصار ان کالا الناقصة لنفی قوله ونافیة موکدة قال الشیخ الرضی نافیة لا زائدة عند الکوفیین ولعلهم یقولون هی نافیة زیدت لتاکید النفی والا فالنفی اذا دخل علی النفی افاد الایجاب ورد علیهم بانه لا یجوز الجمع بین الحرفین متفقی المعنی الا مفصولا بینهما بشیء کما فی ان زیدا لقائم واما الجمع بین اللام وقد فی نحو لقد سمع الله مع ان فی کلیهما معنی التحقیق والتاکید وفی الا ان مع ان فی الا معنی التحقیق فلان قد یشعر بهما معنیان آخران وهما التقریب والتوقع فلم یکن لمحض التحقیق وکذا فی الا معنی التنبیه ایضا فان قلت قد وقع فی القرآن ولات حین مناص بنصب حین فهل هو لا التبرئة او المشبه بلیس او لفظ آخر قلت قال صاحب المغنی اختلف فیها فی امرین احدهما فی حقیقتها وفی ذلک ثلثة مذاهب احدها انه کلمة واحدة فعل ماض ثم اختلف هؤلاء علی قولین احدهما انه فی الاصل بمعنی نقص من قوله تعالی لا یلتکم من اعمالکم شیئا فانه یقال لات یلیت کما یقال الت یالت وقد قری بهما ثم استعملت للنفی کما ان قل لذلک قاله ابو ذر الخشنی والثانی ان اصلها لیس بکسر الیاء فقلبت الفاء الفا لتحرکها وانفتاح ما قبلها وابدلت السین تاء والمذهب الثانی انها کلمتان لا النافیة والتاء لتانیث اللفظة کما فی ثمت وربت قال الشیخ الرضی اما التانیث الکلمة ای لا او لمبالغة النفی کما فی علامة وانما وجب تحریکها لالتقاء الساکنین قاله الجمهور والثالث انها کلمة وبعض کلمة وذلک انها لا النافیة والتاء زائدة فی اول الحین قاله ابو عبیدة

ابن طرادة واستدل ابو عبيدة بانه وجدها فى الامام وهو مصحف عثمان رضى الله عنه مختلطة بحين فى الخط ولا دليل فيه فكم فى خط المصحف من اشياء خارجة عن حد القياس ويشهد للجمهور انهما يوقف عليها بالهاء وانها رسمت منفصلة عن الحين وان التاء قد يكسر على اصل حركة التقاء الساكنين وهو معنى قول الزمخشرى وقرئ بالكسر على البناء كجير انتهى ؛ لو كان فعلا ماضيا لم يكن للكسر من وجه وقال الشيخ الرضى وفيه ضعف لعدم شهرة تحين فى اللغات واشتهار لات واين فانهم يقولون لات اوان ولات هنا ولا يقال تاوان وتهنا الثانى فى عملها وفى ذلك ايضا ثلثة مذاهب احدها انها لا تعمل شيئا فان وليها مرفوع فمبتدأ حذف خبره او منصوب فمفعول لفعل محذوف وهذا قول الاخفش والتقدير عنده فى الآية لا ارى حين مناص وعلى قراءة الرفع ولا حين مناص كائن لهم قال الشيخ الرضى وفيه ضعف لان وجوب حذف الفعل الناصب وخبر المبتدأ له مواضع متعينة وليس هذا منها وقال الشيخ دعوى كون لات هى لا التبرئة ويقويه لزوم تنكير ما اضيف حين اليه فاذا انتصب حين بعدها فالخبر محذوف كما فى لا حول واذا ارتفع فالاسم محذوف اى لات حين مناص كما فى لا عليك الثانى انها تعمل عمل ان فتنصب الاسم وترفع الخبر وهذا قول آخر للاخفش والثالث انها تعمل عمل ليس وهو قول الجمهور وعلى كل قول فلا يذكر بعدها الا احد المعمولين والغالب ان يكون المحذوف هو المرفوع واختلف فى معمولها فنص الفراء على انها لا تعمل الا فى لفظ الحين وهو ظاهر قول سيبويه وذهب الفارسى وجماعة الى انها تعمل فى الحين وفى مرادفه قال الزمخشرى زيدت التاء على لا وخصت بنفى الاحيان **قوله** اى اسم يخرج لو لم يفسر كلمة ما بالاسم لخرج الحروف الاواخر ايضا اذ المراد باشتمال الشئ على علم المضاف اليه ان يكون ذلك الشئ موصوفا به ولا شك ان الموصوف به هو الاسم لا الحرف الاخير ومعنى كون الشئ موصوفا به انه مذكور بعده ذكر الصفة بعد الموصوف والاعراب بمنزلة الصفة للكلمة لا للحرف الاخير **قال** لفظا او تقديرا كان على الشارح ان يقول او محلا كما قال فى المرفوعات وكون المصنف رح ذكر اقسام المعرب لا يصلح نكتة لعدم ذكره لوجوده فى المرفوعات ايضا ؛ وكذا كون الجر محليا غير مشترك بين الكسرة والفتحة والياء اذ كون الرفع محليا غير مشترك بين الضمة والواو والالف مع انه قال فى المرفوعات او محلا وايضا عدم الشمول للكل لا يقتضى عدم الذكر بل القول على وجه يختص بالكسر **قوله** وما هو مشبه به اى ومن اسم هو مشبه بالمضاف اليه من حيث ان جره حصل بالعامل كما ان جر المضاف اليه بالحرف المقدر سواء كان الاضافة لفظية او معنوية على ما ذهب اليه المصنف رح واما على ما ذهب اليه الجمهور من ان الحرف ليس بمقدر فى اللفظية فانما عمل المضاف الجر فى المضاف اليه لمشابهته للمضاف فى المعنوى فى التجريد عن التنوين او النون للاضافة فكما يعمل المضاف فى المضاف اليه الجر فى المعنوية لنيابته عن الحرف كذلك يعمل المضاف فى اللفظية فكان الحرف فيه مقدر حكما فلا ينتقض تعريف المجرور بمثل غلامى غير مجرور **قوله** المشهور بينهم فان المشهور انه اذا اطلق المضاف اليه اريد به ما انجر باضافة اسم اليه بحذف التنوين من الاول للاضافة **قوله** اى ملفوظا كان جعل الشارح قدس سره لفظا او تقديرا خبرا لكان المحذوفة وجعل المصدر بمعنى المفعول ليكون التركيب موافقا لما هو الاكثر فيه وفى امثاله من وقوع كان واخواتها وذلك محتاج الى الحذف الا ان الحذف قياسى اذ قالوا حذف كان قياسى بعد لا شك فى ان وقوعه فى مثل هذا التركيب اكثر من ان يحصى بخلاف جعله حالا من حرف جر فانه وان لم يحتج الى المحذوف الا انه يخرج التركيب عما هو الاكثر فيه وفى امثاله ويستلزم كون المصدر حالا وهو سماعى عند الاكثرين وان اجاز المبرد

وقوع المصدر حالا قياسا اذا كان المصدر من انواع الفعل كاتانا سرعة دون ضحكا وفيما نحن فيه كك لان لفظا وتقديرا من انواع التوسط وتحوج الى اعتبار عمل العامل المعنوى بلا ضرورة وهو مانى فى الواسطة من معنى الفعل لا يقة كيف يكون حالا من حرف جر وهو نكرة وعند تنكر ذى الحال يجب تقديم الحال لانا نقول ذلك الوجوب عند كون ذى الحال نكرة محضة وهو ليس كك لتخصصه بالاضافة على ان التقدير مخصوص بما سوى المجرور. **قوله** حال كون ذلك المقدر مرادا حال من اسم كان المحذوف وهو الضمير المستتر فيه **قوله** وهو الجر قيل ان التعريف لفظى والاحتراز عن الدور انما يجب فى التعريف الحقيقى المقصود منه تحصيل صورة غير حاصلة **قوله** اى التقدير الحرف اى فى الاضافة او تقدير الحرف المقيد بكونه مرادا اثره فلا يرد نحو صمت يوم الجمعة تاويبا **قوله** اى منسلخا عنه اشارة الى ان التجريد مجاز عن الانسلاخ اى الزوال من باب ذكر الملزوم وارادة اللازم وبحمل التضمين فلا يرد ما قيل ان العبارة محمول على القلب وان المعنى مجردا هو عن تنوينه **قوله** لان التنوين او النون دليل آه هذا الدليل يقتضى وجوب حذف التنوين او النون من المضاف اذا كانا فيه لفظا للمنافاة بينهما وبين الاضافة واما اذا لم يكونا فيه لفظا فيجب ان يضاف من غير اعتبار انه لو كان فيه لحذف كما قال الرضى من غير ان يعتبر حذف تنوين المقدر كما فى غير المنصرف والمبنى نحو من تحاج بيت المعرفة وكم رجل على ما عليه البعض لان ما ذكروه لا يقتضيه الدليل المذكور واليضا اعتباره غير معقول لان اعتباره انما كان لاجل انه لابد فى الاضافة المعنوية من فائدة لفظية وهى رفع الثقل بحذف التنوين وفائدة معنوية وفى اللفظية لابد من فائدة لفظية هى رفع الثقل فهو منظور فيه لان رفع الثقل من اللفظ فرع وجود الثقل فيه وكون التنوين مقدرا لا يوجب ثقلا فى اللفظ حتى يكون اعتبار حذفه موجبا لرفعه عنه على ان كونه مقدرا فى غير المنصرف والمبنى فى حيز المنع وكذا كون الاسم بحيث لو كان فيه لحذف لا يوجد لاعتباره وجه غاية ما فى اللباب انه يلزم على هذا ان يكون المعنوية مفيدة لفائدتين واللفظية مفيدة لفائدة محمولا على الاعم الاغلب ومثله كثير فى الاعتبارات واما اعتبار ما ذكروه تخفيفا فى اللفظ فتعسف بحت والكان لامر آخر يجب ان يبين حتى يتكلم عليه **قوله** لانها تفيد معنى فى المضاف اى تفيد معنى فى ذات المضاف وعلى هذا لا حاجة الى ان يصرف العبارة عن الظاهر المتبادر ويحمل قوله معنى فى تقييده معنى مفادا له لا مفادا او المعنى ان المعنوية تفيد تعريفا او تخصيصا لمعنى المضاف اذ لو حمل مفادا يرد اللفظية فانها تفيد ايضا معنى هو الخفة للمضاف فانها وان افادت معنى الا ان ذلك المعنى ليس ثابتا فى ذات المضاف **قال** كضارب مصر وكريم البلد فان قلت ما الدليل على كون المضاف اليه فى المثالين غير معمول لم لا يجوز ان يكون المضاف اليه مفعولا فيه والمعنى ضارب فى المصر وكريم فى البلد قلت الدليل هو انه غير معتمد على شئ مما يعتمد عليه الصفة ظ والقرينة على التقدير غير ظ واقتضاء الصفة الموصوف لا يكفى فى التقدير بل لابد من قرينة قوية قلت وفيه ان ما ذكرته يوجد فى ضارب زيد وحسن الوجه مع انه قال انها من اضافة الصفة الى المعمول واما ما قيل من ان المعنى ليس على انه ضارب فى المصر وكريم فى البلد فهو فى حيز المنع وقال الشيخ الرضى نحو ضارب مصر واسم خالق السموات لان اسم الفاعل بمعنى الماضى لا يعمل حتى يكون له معمول مضاف اليه قلت ما ذكره يتم فى اسم خالق السموات ولم يتم فى ضارب مصر وكريم البلد اذ المضاف اليه فيهما على تقدير كونه معمولا يكون مفعولا فيه واسم الفاعل يعمل فى المفعول فيه والجار والمجرور والمفعول المطلق

والحال مطلقا من غير اشتراط اقترانه بحال واستقبال بل يعمل وجوبا سواء كان بمعنى الماضي او الاستمرار او الحال او الاستقبال

ومنه يعلم ان ما قيل في وجه كون المضاف اليه في المثالين غير معمول لان شرط وجوب عمل اسم الفاعل ان يكون بمعنى الحال

او الاستقبال واذا كان بمعنى الاستمرار فعمله جائز فليكن المثالان بمعنى الماضي والاستمرار ليس على ما ينبغي لان جواز عمله انما هو

بالنظر الى ان الاستمرار يشمل الازمنة الثلثة فبالنظر الى انه بمعنى الحال والاستقبال جاز عمله وبالنظر الى انه بمعنى الماضي بطل عمله

ومعلوم ان هذا انما يتصور في معمول شرط عمله فيه بالحال والاستقبال واما فيما لم يشترط فيه ذلك فاسم الفاعل والمفعول بمعنى

الاستمرار يعمل فيه وجوبا والمثالان المذكوران المعمول فيهما مما لم يشترط اسم الفاعل لعمله فيه اقترانه بالحال والاستقبال وقيل

في وجه كون المضاف اليه في المثالين غير معمول ان اضافة اسم الفاعل واسم المفعول انما هو الى المرفوع السببي لا غير فيقرر زيد

ضامر بطنه وهو حسن الوجه لا الى غيره كما في زيد ضارب في داره عمرو وفيه بحث لانه ان اراد انهما لا يضافان الى شيء

من المعمولات سوى المرفوع السببي على ما هو ظاهر عبارته فهو غير صحيح لان اسم الفاعل يضاف الى المفعول به نحو زيد ضارب

عمرو وان اراد انه لا يضاف الى مثل ما في زيد ضارب في داره عمرو فهو لا يثبت المدعى اذ انتفاء الاضافة الى معمول خاص

لا يستلزم الانتفاء الى سائر المعمولات فان قلت قد قال الشيخ الرضي اسم الفاعل واسم المفعول لا يضافان من معمولهما

الا الى الفاعل والمفعول به لشدة طلبهما لهما دون سائر معمولاتهما والمضاف اليه فيما نحن فيه لا يصلح فاعلا ولا مفعولا

به بل هو ظرف فيثبت انه ليس بمعمول قلت لا يخلو عن خدشة لانه يحتمل كونه مضافا اليه على سبيل الاتساع كما في يا مالك يوم الدين

فيكون معمولا والحق ان المثال يكفيه الفرض ولا يجب ان يكون مطابقا للواقع **قوله** اي لا يكون صادقا على المضاف

وغيره اي الاضافة بمعنى اللام يكون في مضاف اليه لا يكون ذلك المضاف اليه صادقا على المضاف وغيره اي يكون

صدقه على المجموع منتفيا وذلك اما بانتفاء صدقه على المضاف نحو بعض القوم ويد زيد لان الكل لا يطلق على بعضه وكذا

نصف القوم وثلثهم قال الشيخ الرضي وانما لم يقدر بعض منهم ونصف منهم ويد منهم لان من التي تضمنها الاضافة هي التبيينية

وشرط من المبينة ان يصح اطلاق اسم المجرور بها على المبين واما بانتفاء صدقه على غير المضاف نحو جميع القوم وعين زيد

وكذا مسجد الجامع لان الجامع لا يتناول الا المضاف بالغلبة فانه في العرف هو المسجد لا غير **قوله** الصادق عليه وعلى غيره

اي الاضافة بمعنى من يكون في المضاف اليه الصادق على المضاف وعلى غيره وهذا القدر لما لم يكن كافيا في الاضافة بمعنى

من لانه يتناول ما اذا كان اول الاسمين اخص مطلقا من الآخر مع ان الاضافة فيها ممتنعة فضلا عن ان يكون بمعنى من

قال احتاج الى ان يشترط ان يكون المضاف ايضا آه **قوله** واما مساو كليث واسد المراد بالمساواة ما يعم المرادفة في عرف

النحاة لان غرضهم ليس بيان النسب بين الالفاظ حتى يكون المساواة له معنى وللمرادفة معنى آخر بل المقصود انه لا يضاف

اسم الى اسم يساويه في العموم والخصوص وذلك كما يتحقق في المساواة يتحقق في المرادفة **قوله** فان كان المضاف اليه

اصلا للمضاف اعترض على النحاة بان قولهم بان الاضافة بمعنى من انما يكون اذا كان بين المضاف والمضاف

اليه عموم وخصوص من وجه على الاطلاق ليس بسديد بل ينبغي ان يفصل ويقال بعد العموم والخصوص من وجه

ان المضاف اليه ان كان اصلا للمضاف فهي بمعنى من والا فبمعنى اللام وفيه انه ان اراد بكون المضاف اليه اصلا

للمضاف انه اصل تتخذ منه للمضاف ويضع منه فكون هذا المعنى معتبرا في جميع مواد الاضافة البيانية مم كيف وثلثة دراهم وار بعة دراهم من الاضافة بمعنى من كما صرح به الرضي مع ان المضاف اليه فيها ليس اصلا بالمعنى المذكور وان اراد اعم من ذلك بان يكون اصلا بوجه من الوجوه فكونه معتبرا في جميع المواد لا يرفع منه خصوصا في المثالين المذكورين اذ ليس الدراهم فيها اصلا للثلثة والاربعة المراد بها المعدود وباعتبار الاية المعدود اصل بالقياس الى العدد لانه لبيان كميته لانا نقول ليس المراد بالثلثة والاربعة في المثالين نفس العدد بل المراد المعدود ولان الاضافة فيها بمعنى من ومن التي تضمنها الاضافة وهي المبينة وشرط من المبينة ان يصح اطلاق اسم المجرور بها على المبين ومعلوم ان الدراهم انما يحمل على الثلثة اذا اريد بها المعدود ولا نفس العدد الا ان يقال ان الاضافة يعتبر بالنظر الى لفظ العدد والاولى ان المبين وان كان اصلا الا ان المبين على صيغة اسم الفاعل ايضا اصل من حيث انه مبين وانت خبير بان هذا التعميم يدخل نحو فضة خاتمك في الاضافة بمعنى من لان الخاتم مبين والمبين من حيث انه اصل والمضاف اليه اضافة جر وقطيفة بمعنى من مع ان المضاف اليه ليس اصلا للمضاف قال الشيخ ويجعلون نحو جرد قطيفة بالتاويل كخاتم فضة لان المعنى شيء جرد اي بال ثم حذف الموصوف واضيف صفته الى جنسها للتبيين اذ الجرد ويحتمل ان يكون من القطيفة ومن غيرها كما كان خاتمك فالاضافة بمعنى من والنوع قال الشارح قدس سره في بحث البدل عند قوله بدل الكل اي بدل هو كل المبدل منه وبدل البعض اي بدل هو بعض المبدل منه والاضافة فيهما مثلها في خاتم فضة مع ان المضاف اليه فيهما ليس اصلا للمضاف قوله فقولك مبتدأ وقوله بمعنى اللام خبره فيفيد ان كون الاضافة في الامثلة المذكورة بمعنى اللام معلوم مما ذكره ومتفرع عليه مع انه ليس كذلك اذ لو قطع النظر عما ذكره لكان العلم بكون الاضافة فيها بمعنى اللام بحاله لان النحاة قالوا ان الاضافة للبيان تتعين من البيانية وقد علموا بالاستقراء وتفحص كلام العرب ان من البيانية انما يكون اذا صح اطلاق المجرور بها على المبين وقالوا في قوله تعالى فاجتنبوا الرجس من الاوثان ان من للبيان اذ الرجس هو الاوثان قلت المراد العلم بلا اشكال ومعلوم مما ذكره من القاعدة ومتفرع وقيل العلم بالقاعدة وان كان العلم به كان حاصلا الا انه كان مقرونا بالاشكال حيث انه كيف يكون الاضافة في الامثلة بمعنى اللام مع انه لا يصح اظهار اللام فيها اذ لم يستعمل يوم للاحد ولا علم للفقه ولا شجر للاراك ومما ذكرنا يعلم سر جعل النحاة الاضافة في هذه الامثلة بمعنى اللام مع ان اظهار من فيها خال من التكلف فاندفع ما قيل الا ان ائمة العرب جعلوها لامية ولا ينظر الى ما هم اليه قوله ولا يحتاج فيه اي في كثير من مواد الاضافة اللامية قوله الى التكلفات البعيدة التي ارتكبها من اعتقد انه لا بد من اظهار اللام وذلك مثل ما قال الفاضل الهندي في تصحيح اضافة كل الى رجل ان كلا الاحاطة جزئيات ما هو اليه واضافة الجزئي الى الكلي بمعنى اللام لكن يمتنع اظهار اللام الا بعد التاويل بالجزئيات او الافراد ولا يلزم فكل من الاضافة وذا لا يجوز وقوله والا اي ان لم يمتنع اظهار اللام قبل التاويل لجاز كل لاحد وفيه انه يلزم استعمال كل بدون الاضافة وهو غير جائز وهذا هو الوجه في عدم جواز اظهار اللام في جميع الاسماء اللازمة الاضافة وانت خبير بان الكل انما يلزم لو استعمل في العبارة هكذا وليس الامر كذلك بل هو مجرد فرض والتكلف ظاهر البعد فما قال البعض ان كلا للاحاطة والجزئي والفرد ملحوظ من جانب المضاف اليه كما تقرر في الميزان فتقسيم اضافة الجزئي الى الكلي مما لا يجدي في تصحيح اضافة كل الى الجزئي والفرد ويمكن دفعه بان حرف الاضافة على ان يراد بالكل المضاف الى الكلي جزئيات ذلك الكلي او افراده ولا يلزم موافقة عرفهم تقرر في الميزان انه

من افادات مولانا عصام الدين ١٢

كلا لا حاطة كما يكون اللام للاستغراق ويؤيده قول الادباء ان الاضافة فى كل الدراهم من قبيل اضافة العام الى الخاص اذ الكل انما يكون عاما بالنسبة الى الدراهم اذا اريد به الافراد واما اذا اريد به الاحاطة فلا **قوله** من كل رجل ذكر احد بيان لقوله من كثير من سواد الاضافة اللامية ولا يخفى ان البيان انما يتم بايراد ازيد من ثلثة **قوله** رد الاضافة بمعنى من ايضا الى الاضافة بمعنى اللام لوجود الوجه الذى اعتبره النحاة فى رد الاضافة بمعنى فى الى الاضافة بمعنى اللام وهو ان الكافى فى الاضافة بمعنى اللام ادنى ملابسة واختصاص كقول احد حاملى الخشب خذ طرفك وهى التى يقال لها اضافة لادنى ملابسة **قوله** قلت نعم لكن هذا الجواب هو المتعين فى هذا المقام لان النحاة لما اعتبروا دنى الملابسة فى الاضافة بمعنى فى للرد ينبغى ان يعتبر ذلك ايضا فى الاضافة بمعنى من وعدم اعتباره ليس الا لما ذكره الشارح واما انه يوجد فى الاضافة بمعنى فى وجه آخر وهو انه كثيرا ما ينزل ظرف الحدث منزلة الفاعل فيسند اليه فالاضافة ايضا بهذا التنزيل وليس هذا الوجه جاريا فى نحو خاتم فضة فافترقا فهو غير مضر لما ذكره الشارح قدس سره لانه ان اراد ان المعتبر المجموع فهو ممنوع كيف والنحاة صرحوا بان المعتبر هو ادنى الملابسة وان اراد ان هذا يصلح وجها ايضا فهذا لا ينافى كون الاول وجها ايضا فما معنى قوله فافترقا وان اراد ان الوجه ما ادى فكره اليه لا ما اعتبره فلا بد له من دليل فانا من وراء المنع وان اراد ان ما فيه وجهان فهو المتعين للرد دون ما فيه وجه واحد فهو ايضا ممنوع كيف ولا اعتبار بكثرة الادلة **قوله** اى ضرب واقع فى اليوم بيان لحاصل المعنى من كون اليوم ظرفا للضرب لا تقدير لمتعلق اليوم فلا يرد ما قيل انظر ان فى اليوم فيما هو اصل ضرب اليوم اعنى ضرب فى اليوم متعلق بالضرب وليس صفة الضرب بتقدير واقع فى اليوم **قوله** لان البتة التركيبية فى الاضافة المعنوية اذا كان المضاف اليه معرفة لا مطلقا قال السيد السند قدس سره الاضافة الى المعرفة اشارة الى حضور المضاف فى ذهن السامع **قوله** على معلومية المضاف اى على كونه واحدا شخصا معينا قال الرضى اذا قلت غلام زيد ولزيد غلمان كثيرة فلا بد ان تشير به الى غلام من بين غلمانه له مزيد خصوصية بزيد اما بكونه اعظم غلمانه او اشهر بكونه غلاما له او بكونه غلاما معهودا بينك وبين المخاطب وبالجملة يكون بحيث يرجع اطلاق اللفظ اليه دون سائر الغلمان وانما فسرنا المعلومية بكونه واحدا معينا لان المضاف اذا اريد به الجنس من حيث هو او من حيث وجوده فى فرد غير معين يكون المضاف معلوما للمخاطب لانه اشارة اليه من حيث انه حاضر فى ذهن السامع معلوم له مع انه على خلاف وضع الاضافة عند الشيخ الرضى لانه يقول التعريف فى مثله لفظى كما ان العلمية فى اسامة لفظية وذهب الى ان الاشارة الى ما هو حاضر فى الذهن لا يكفى فى التعريف لان هذا المعنى موجود فى النكرة ايضا فلا بد فى المعرفة من الحضور والتعيين فى الخارج ولذا قال كل لام التعريف لا معنى له للتعريف فيها الا التى للعهد الخارجى وبهذا النظر وجه كون المعرف باللام للعهد الذهنى على خلاف وضعه مع كونه مستعملا عند الشيخ الرضى فى الحقيقة والبعضية مستفادة من القرينة كالدخول فى ادخل السوق حيث قال الفرق بين ذى اللام والمجرد ان المجرد يفيد ان ذلك الاسم لبعض من جملة بخلاف المعرف باللام فان المراد به الماهية مجردة عن البعضية لكن البعضية مستفادة من القرينة كالرؤية فى قولك رأيت اسدا فهو كعام مخصوص بالقرينة فالمجرد وذو اللام بالنظر الى القرينة بمعنى وبالنظر الى انفسهما مختلفان فمن ثم جاز وصف المعرف باللام بالمنكر نحو ؎ ولقد امر على اللئيم يسبنى * وكذا امررت بالرجل مثلك وما يحسن بالرجل خير منك نعم لا يصح القول بانه على خلاف وضعه ممن يقول بان المعرف باللام للعهد الذهنى اشارة الى الماهية المجردة

من حيث انها معدوم وان هذا التعريف تعريف حقيقي لا لفظي ولا يصح ايضا منه ايراد قول الرضي دليلا على انه خلاف وضع الاضافة
قوله نكرة اي جعل ذلك العلم نكرة بمعنى بان يصير مدلوله واحدا غير معين من افراد المسمى بزيد مثلا وليس المعنى على انه جعل نكرة حقيقية
بل وان ارادة هذا المعنى مجازي والنكرة ما وضع لشيء غير معين قوله بان يجعل مثلا فالتنكير طريق آخر قوله او المراد بالتجريد تجرده
وخلوه من باب ذكر الملزوم وارادة اللازم فلا يرد ان التجريد يقتضي سبق الوجود ويقال ان التجرد ايضا كان مقتضيا لسبق الوجود
ايضا فالوجه ان يقال التجريد عبارة عن الخلو اذ كون التجريد مجازا عن التجرد والتجرد عن الخلو تطويل للمسافة بلا فائدة والا فالتجريد
مجاز عن التجرد وخلوه عطف تفسيري له قوله مع حصول الاصل له هو غير متصور اذ لا يتصور الشيوع في المعين فضلا عن ان يعتبر
فيه تقليله وبهذا اندفع ما قيل استعمل التخصيص في المعرفة وهو خلاف اصطلاح النحاة لان التخصيص عندهم تقليل الاشتراك
في النكرة قوله في لزوم تعريف المعرف وانت خبير بان كون المعرفة في الامثلة هي الاسم لا المركب والعلم هو المركب غير مضر في
لزوم تعريف المعرفة لان النجم بالنجم مثلا لا تعين باللام فتعيينه ثانيا بالعلمية تعريف المعرف وتحصيل الحاصل فان اريد بالاعتراض
على لزوم تعريف المعرف فقد عرفت انه ليس بسديد وان اريد به المناقشة في اللفظ فهو ليس من داب المحصلين على ان للمعرفة
من حيث اللفظ هو المركب الذي جعل علما لانه لشدة الامتزاج صار لفظة واحدة واعرب باعراب واحد قوله فانها حين صارت
آخر ان قوله لم يبق فيها وقوله حين صارت ظرف لقوله لم يبق قدم عليه للاهتمام لانه السبب في عدم البقاء ويحتمل ان يكون
قوله حين صارت شرطا وقوله لم يبق فيها جزاء الا ان ينافيه معنى الشرط قوله الاشارة الى معلوميتها لصيرورة اللام كاحد اجزاء
الكلمة فما يتعين به مدلول الاسم هو العلم لا غير فقيل يتجه عليه انه وان ليس فيه تحصيل الحاصل لكن فيه تضييع العمل اذ لا فائدة في
ازالة تعريف اللام الموجود في الكلمة واحداث التعريف بطريق آخر فالوجه في الجواب ان يقال بان جعلها علما في الامثلة المذكورة
بجعل التعريف لازما باقيا فليس فيه تضييع جعلها علما ولا التحصيل الحاصل وفيه بحث لان العلمية ان لم يكن للتعيين بل لجعل التعريف لازما
فقط يلزم تضييع العلمية لانتفاء التعريف الذي هو الغرض من العلم وان جعل للتعريف ايضا يلزم تحصيل الحاصل قوله من تركيب ثلثة الاتي اي عبر
ما في التقدير تركيب فتأمل الا تخفيفا التخفيف مطلقا مقابل للتعريف والتخصيص فلما انحصر فائدة اللفظية في التخفيف علم انه لا يفيد التعريف
والتخصيص واليه اشار بقوله لا تعريفا ولا تخصيصا وكلمة لا وان لم يجتمع مع النفي والاستثناء في كلام العرب العرباء لكنه كثير في عبارات
العلماء هكذا حققه المحقق الشريف قدس سره في شرح المفتاح وقوله في اللفظ اشارة الى انها تفيد احد نوعي التخفيف اللفظي والمعنوي
وهو اللفظي فمن الحصر يعلم انها لا تفيد التعريف والتخصيص ومن قوله في اللفظ يعلم انها لا تفيد التخفيف المعنوي والمعنى يوصف بالخفة
والثقل يدل على ذلك قول الرضي في بحث جواز في غير المنصرف المشتق لفظا بكونه منقوصا ومعنى بالوصفية وايضا قال وخفة اللفظية
مقصودة في غير المنصرف بقدر ما يمكن تنبيها بذلك على ثقله المعنوي بكونه متصفا بالفرعيين وقال العلامة التفتازاني في شرح
الزنجاني ولكونه اثقل من الاسم لدلالته على الحدث والزمان والفاعل وبما ذكرنا ظهر اندفاع ما قيل في قوله في اللفظ لا في المعنى
بحثان احدهما ان المعنى لا يوصف بالخفة والثقل وثانيهما انه يجعل الحصر بظاهره مضافا الى خفة المعنى اي لا تفيد الا تخفيفا في اللفظ
لا في المعنى فلا تفيد انه لا تفيد تعريفا ولا تخصيصا قوله لكونها في تقدير الانفصال لان الصفة عامل في محل المضاف اليه رفعا ونصبا
فالذي هو مجرور في اللفظ ليس مجرورا في الحقيقة والتنوين المحذوف مقدر ومعنوي فيكون الاضافة في الحقيقة كلا اضافة كذا في الرضي وذلك لان حسنا

بالفعل قوية لانه من حيث اللفظ والمعنى فان اسم الفاعل والمفعول ادعى للمعمول فاذا عرفت فالعطف على محل مجرورهما
جائز عند من قال العطف على المحل لشروطه ثلثة احدها امكان ظهور ذلك المحل فى الفصيح الاترى انه يجوز فى ليس بزيد بقائم
وماجاءنى من امرأة ان تسقط الباء فتنصب ومن فترفع وعلى هذا فلا يجوز مررت بزيد وعمرو خلافا لابن جنى لانه لا يجوز فلا يجوز
مررت زيدا الثانى ان يكون الموضع بحق الاصالة فلا يجوز هذا ضارب زيدا واخيه خلافا للبغداديين لان الوصف المتوفى الشروط
العمل الاصل اعماله لا اضافته والثالث وجود المحرز اى الطالب لذلك المحل هذا ما ذكره صاحب المغنى ولا خفاء فى وجود الشرطين
الاولين فى المجرور باسم الفاعل والمفعول وكذا الثالث لان الطالب له اسم الفاعل والمفعول القوى عملهما وهو موجود وطالب
للعمل ولذا كانت الاضافة كلا اضافة ووجود الاضافة بالفعل لا يجعله فى حكم العدم كيف ولو كان كذلك لما كانت الاضافة كلا
اضافة وايضا لو كان كذلك لكان ليس فى قولك ليس زيد بقائم فى حكم العدم فلا يجوز النصب فيه بالعطف على المحل مع انه جائز
فظهر ان ما ذكره صاحب المغنى وهذا ضارب زيد وعمرو بالخفض زيد ونصب عمرو باضمار فعل او وصف منون واما العطف على المحل المخفوض
فممتنع عند من شرط المحرز محل تامل نعم العطف على المحل ممتنع عند من شرط لجوازه تعذر العطف على اللفظ او كون المحل اقوى من
اللفظ على ما مر قوله اما فى لفظ المضاف فقط وذلك فى اسمى الفاعل والمفعول المضافين الى الاجنبى قوله واما فى المضاف اليه
او لفظ المضاف والمضاف اليه معا فى السببى او فى لفظ المضاف فقط نحو حسن وجه وكان على الشارح رحمه الله ان يذكره ولعله
لم يذكره لكونه مختلفا فيه فسيبويه وجميع البصريين يجوزونها على قبح فى ضرورة الشعر فقط والكوفيون يجوزونها بلا قبح فى السعة
ومنعها ابن بابشاذ قوله القائم غلامه بالرفع او النصب واما بالجر فممتنع اتفاقا حذف الضمير من غلامه فيه انه وان حذف الضمير
لكنه ابدل منه اللام قال الرضى حتى باللام فى المضاف اليه ليتعرف الوجه باللام كما كان متعرفا بالضمير المضاف اليه واللام بدل
الضمير فى مثل هذا المقام مطردا او فى غيره ايضا عند الكوفيين فالاولى ان يقوم مقامه فيما لم يشترط فيه الضمير اى فى الصلة او الصفة
اذا كانت جملة وغير ذلك مما يشترط فيه الضمير فلا يقوم فكيف حصل التخفيف قلت لعل حصوله لان الضمير كان متحركا واللام ساكن
فاللام اخف من الضمير صرح به الشيخ الرضى قوله واستتر فى القائم فيه ان استتار الضمير فى مثله غير جائز لان مجرد قيام الصفة
بالسبب لا يدل على صفة للموصوف فى ذاته والاستتار انما جاز اذا كانت الصفة دالة على صفة الموصوف فى نفسه سواء كانت
هى الصفة المذكورة كما فى زيد حسن الوجه فانه يحسن بحسن وجهه او لا نحو زيد غليظ الشفتين اى قبيح وان لم يدل على صفة له لم
يجز استكنان الضمير فيهما فيقبح زيد اسود فرس غلام الاخ وزيد ابيض الثور وزيد اصفر غلاما لانه لا معنى لتحسين الا انه صاحب
سبب متصف بالوصف المذكور فيقبح ان يجعل صفة سببه صفة لنفسه فيضمر فيهما ضمير نفسه اذ لم تدل صفة سببه على صفة نفسه
فان قلت اليس يدل الصفة فى نحو زيد ابيض ثوره على صفة له فى ذاته وهى كونه صاحب ثور كذا قلت معنى كونه صاحبه
مفهوم من كون ثوره سببا لزيد لا من صفة السبب هذا كلام الرضى قوله واضيف القائم اليه اى الى الغلام لكن بعد جعله
منصوبا تشبيها بالمفعول اذ الرافع من الصفات نعت للمرفوع بخلاف الناصب فانه ليس نعتا للمنصوب ولا يجوز اضافة النعت
الى الموصوف فى الاصل اى المعنوية فلا يجوز فى الفرع ايضا اى اللفظية قوله والمراد ان المشار اليه آه ويمكن ان يقال المشار
اليه ثم كل واحد من الامور الثلثة الا انه فرع على كل عليحدة ولا محذور فى ذلك ففرع على وجود التخفيف وانتفاء التعريف

جواز الاول وامتناع الثاني وعلى وجوب التخفيف وانتفاء التخصيص جواز الضارب بازيد والضارب بو زيد اذ لو افادت التخصيص لقبحا او امتنعا للزوم طلب الادنى مع حصول الاعلى وفرع على التخفيف امتناع الضارب زيد **قوله** ولا شك انه لا دخل لانتفاء الدخل لانتفاء التعريف اذ التخصيص في جواز الضارب بازيد والضارب بو زيد مع كيف ولو افادتا التعريف لامتنعا للزوم تحصيل الحاصل ولو افادتا التخصيص قبحا او امتنعا للزوم طلب الادنى مع حصول الاعلى وبهذا سقط قوله وعلى هذا كان الانسب **قوله** وعلى هذا بناء على انه لا دخل في هذا التفريع لانتفاء التعريف ولا لانتفاء التخصيص بل يكفي فيه وجوب التخفيف فقط بخلاف التفريع السابق فانه متفرع على الامرين وهما التخفيف وانتفاء التعريف كان الانسب تقديم هذا الفرع لانه متفرع على امر واحد والتفريع السابق على امرين وما يتفرع على الامر الواحد مقدم على ما يتفرع على امرين لانه بمنزلة المفرد من المركب وهذا المعنى ملائم سوق كلامه حيث قيد بقوله فقط وقيل لان اصله مذكور صريحا بخلاف اصل الفرعين السابقين فانه مذكور ضمنا ورد عليه البعض ويعارضه ان النفي متقدم على الاثبات فالترتيب الذكري في الاستدلال مرعي فيما فعله المصنف يعني ان النفي متقدم في الذكر في عبارة المتن مع الاثبات فمقتضى الترتيب الذكري ان يقدم الفرع الذي لوحظ فيه النفي والانتفاء على فرع ليس فيه ذلك واليه اشار بقوله فالترتيب الذكري آه فما قيل ان النفي وان كان متقدما على الاثبات لان العدم سابق على الموجود ليس بوجه وان كان من وجه ثم قوله الا ان المقصود في الحصر الذي معناه اثبات شئ ونفي ما عداه احد جزئيه الذي هو الاثبات مع كيف وفي القصر ايضا ان مقصود ان معا وفيه كان ان تقرير الصواب مقصود اهم لك رد الخطاء اليه مقصود اهم ثم او جاوزه بان الملائمة لسوق الكلام منحصر في توجيه ممنوع اليه كيف وقوله فقط يلائم كلا التوجيهين لان معناه انه لا يعتبر فيه انتفاء التعريف بخلاف السابق فانه معتبر فيه وبهذا الاعتبار كما يجوز ان يقدم الفرع الثاني امر واحد واصل الاول متعدد كذلك يصح ان يقدم اصل الثاني مذكور صريحا واصل الاول مذكور ضمنا فليس قوله فقط ملائما لتوجيه غير ملائم لتوجيه الفاضل المحشي كما زعم ويحتمل بان يكون المعنى بناء على ما ذكر من انه لا دخل لانتفاء التعريف والتخصيص بل يكفي فيه وجوب التخفيف بخلاف السابق فان انتفاء التعريف معتبر فيه كان الانسب تقديمه لان اصله وجودي بخلاف اصل الفرع السابق فانه ليس بوجودي فانه مركب من الوجودي والعدمي وللوجود شرف على العدم ويمكن ان يقال النفي والاثبات مقصودان معا في الحصر والفرع الاول ثبت لهما بخلاف الثاني فانه يثبت الاثبات فقط والمثبت لهما اقوى فقدمه لقوة ما يقتضي تقديمه بالنسبة الى ما يقتضي تقديم الثاني فتامل **قوله** ولا يخفى ان فيه شوب مصادرة والمصادرة جعل المدعى عين الدليل او جزءا منه وعلى التقديرين يلزم توقف الشئ على نفسه انما قال شوب مصادرة ولم يقل مصادرة اذ لم يجعل امتناع الضارب زيد دليلا عليه ولا جزءا منه بل محل الجواب عن تمسك الخصم بامتناع الضارب زيد والمحذور فيه ان الجواب غير صحيح اذ يقول الخصم امتناع الضارب زيد اول المسئلة فينبغي ان يجاب عن استدلال الخصم على وجه لا يحتاج الى اعتبار امتناع الضارب زيد فهذا هو المفهوم من الشرح وظاهر ان قوله وضعف الواهب ليس دليلا على امتناع الضارب زيد فما قيل ان في هذا الجواب استدلالا على امتناع الضارب زيد بضعف الواهب المائة الذي استدل عليه بامتناع الضارب زيد فليس بوجه وان كان من وجه **قوله** رفعه على الفاعلية وهو قبيح لخلوه عن ضمير الموصوف **قوله** ونصبه على التشبيه بالمفعول قال الشيخ الرضي وهو حسن لكون النصب تولية للجر وهو حسن فيكون النصب اليه حسنا قال لكن قل استعماله لاستنكار في انفظ النصب ما هو فاعل حقيقة للاعلى التمييز **قوله**

يعني سيبويه قال الرضي اما الضمير بعد ذي اللام فقال سيبويه ان لم يكن ذو اللام مثنى او مجموعا بالواو والنون فهو منصوب للتغير نحو الضاربه فالضاربه عنده كالضارب زيدا لا يجوز فيه الا النصب ويحتمل عنده بعد المثنى والمجموع بالواو والنون ان يكون مجرورا على الاضافة ومنصوبا وقال الرماني والمبرد في احد قوليه وجار الله ان الضمير بعد ذي اللام مفردا كان او مثنى او مجموعا مجرور بالاضافة قوله اي لحمولية لا يخفى ان التاويل في احد الموضعين مشير الى التاويل في الآخر لاتحادهما في باعث التاويل والاول احق ان يشار الى التاويل فيه الا ان الشارح قدس سره اختار التاويل في الثاني اشعارا بان كون حمل الثاني مفعولا له لجاز هو المختار لجريانه على الطريق السابق لا كونه مفعولا له ليقال اذ يبقى ح قوله وانما جاز بلا تعليل مع ان السوق لبيان تعليل انما جاز بل المتبادر انه علة لانما جاز وبهذا اندفع ما قيل كانه غفل عن قوله حملا على المختار فاخر التاويل الى ههنا ماقيل الانسان مشتق من النسيان قوله فاتحد فاعل المفعول له اذ فاعل المفعول له على تقدير كونه مصدرا مجهولا هو الضاربك كما ان فاعل الفعل المعلل اعني جاز ايضا الضاربك قوله ولن يتصور اي لم يجيء في استعمال العرب ضاربنك اي اتصال الضمير مع وجود التنوين قوله ولقائل ان يقول آه فيه انه لو كان كذلك لسمع من العرب قبل الاضافة هكذا مع انه ليس كذلك وان التنوين لو كان مما ينفصل الضمير عن العامل لفصله لسمع من العرب كذلك مع انه لم يسمع وانما المسموع الاتصال بحذفه قوله وحصل التخفيف جدا في المضاف بحذف التنوين للاضافة وفي المضاف اليه وان حصل كونه متصلا الا انه ليس التخفيف المعتبر في الاضافة اذ هو ليس الا بحذف التنوين او نوني التثنية والجمع او بحذف الضمير من المضاف اليه مما قيل حصل التخفيف جدا من جانب المضاف ومن جانب المضاف اليه كما ترى ليس على ما ينبغي لانه ان اراد انه حصل التخفيف المعتبر في الاضافة فليس كذلك وان اراد انه حصل فيه شيء من التخفيف وان لم يكن معتبرا فلا كلام فيه قوله من غير اعتبار حذف تنوينها قبل الاضافة للاضافة متعلق بقوله ثم حمل فالاصل ثم حمل الضاربك على ضاربك من غير اعتبار حذف تنوينها قبل الاضافة للاضافة اي من غير اعتبار حذف تنوين المعمول قبل الاضافة لوجوب اعتبار حذف تنوين المحمول عليه للاضافة على تقرير الشارح قدس سره ومنه ظهر ان قوله من غير لا يجوز ان يتعلق بقوله مضافا الى ضمير كما هو الظاهر من عبارته قدس سره قوله لانهما ليسا من باب واحد وهو ظاهر لكن يرد عليه انه لم يحمل الضارب زيد على ضارب زيد مع انهما من باب واحد كما حمل الضاربك على ضاربك كما قيل وذلك لان وجه الحمل كون كل منهما اسم فاعل مضافا الى مضمر وفي صورة النزاع ايضا وجه الحمل كون كل منهما اسم فاعل مضافا الى ظاهر واما ما قيل عليه ان قياس الضارب زيد وضارب زيد على الضاربك وضاربك قياس مع الفارق فلا يصح وذلك لان الضاربك وان لم يشارك ضاربك في تخفيف المضاف الا انه يشاركه في تخفيف المضاف اليه بخلاف الضارب زيد وضارب زيد فانه لا شركة بينهما في التخفيف اصلا فليس بشيء لان شركة الضاربك بضاربك في تخفيف المضاف اليه في حيز المنع كيف وفي المقيس هو الضاربك ليس فيه شيء مما ينفصل الضمير لاجله عن العوامل اما انه ليس فيه التنوين الذي به انفصل الضمير عن العامل لاجله فظاهر لان الغرض ان التنوين سقط للالف واللام واما انه ليس فيه غيره فلانه فاذا ظهر ان الضاربك ليس فيه تخفيف اصلا لا في المضاف ولا في المضاف اليه ظهر فساد ما فرع هذا القائل على وجود تخفيف في الضاربك في المضاف اليه من قوله ويظهر من هذا انه يمكن حمل الضاربك على المختار في احسن الوجه لمشاركتهما في تخفيف المضاف اليه بالاضافة قوله المضاف اليه

٢٠٩

۲۱۰

اى الذى اضيف اليه صفة فتوله صفة مفعول بالرسم فاعله فتوله المضاف اليه قوله وارجاع كل من الصورتين بتقدير خبر ظاهر والتانيث لان المصدر يذكر ويونث مع انه مضاف الى المونث قوله معنى آخر فان معنى التركيب الوصفى وصف شئ الشئ وهذا المعنى لا يستفاد من التركيب الاضافى الذى معناه كون الشئ منسوبا الى الآخر بواسطة حرف الجر وكذا لا يستفاد من الاول فكيف يقوم احدهما مقام الآخر لاستفادته وكون هيئة التركيب الاضافى فى الاضافة اللفظية قائمة مقام هيئة التركيب العامل مع اختلاف معناهما ممنوع ولم لا يجوز ان يكون استفادة معنى التركيب العامل من الاضافة اللفظية بجعلها كلا اضافة لكونها فى تقدير الانفصال لقوة عمل الصفات قوله فلا يقال اى اذا بين ان احد المعنيين لا يقوم مقام الآخر فى الاستفادة فلا يقع تركيب اضافى وزيادة المعنى الوصفى قوله وهو قوله ذكر الضمير الراجع الى القاعدة بتاويلها بالاصل والقانون او بناء على ان الضمير اذا دار بين المرجع والخبر فرعاية الخبر اولى قوله والجامع صفة للوقت لم يقل له مع سبق ذكر الوقت رفعا للاشتباه اذ على تقدير الضمير لم يعلم انه راجع الى الوقت او المسجد واذا كان كذلك فكانه لم يسبق ذكره قوله منطويا عليه اى مشتملا عليه غير محتاج الى ذكره لشهرة كونه صفة له فصار بحيث يفهم منه وحدة الوقت وهذا هو معنى الصفة الغالبة الا ان هذا المعنى فى الجامع ليس حقيقة بل ادعاء ولذا قال الشارح قدس سره فيكون بمنزلة الصفات الغالبة يدل على ذلك قول الرضى ان كجبل الجامع مسجد مخصوصا حيث قال يجوز عندى ان يكون امثلة اضافة الموصوف الى صفته من باب طور سيناء وذلك بان يجعل الجامع مسجدا مخصوصا والغربى جانبا مخصوصا والاولى صلوة مخصوصة والحمقاء بقلة مخصوصة ثم يضاف المسجد والجانب والصلوة والبقلة الى هذه المختصة لفائدة التخصيص وهذا هو الذى نقله الفاضل عن الرضى ثم قال وحاصله ان اضافة المسجد الى الجامع من قبيل اضافة العام الى الخاص الى آخر ما ذكره فضمير حاصله راجع الى ما ذكره الشيخ الرضى لا الى ما ذكره الشارح قدس سره وعلى هذا فلا يرد عليه ما اورده مولانا عصام الدين من التشنيع الشنيع قوله حتى صار اى جرد كانه اسم غير صفة فى انه استعمل بلا موصوف فاضافته الى قطيفة التخصيص لا لانه اضافة صفة الى الموصوف وفيه ان قطيفة مونث والجرد مذكر فكيف يكون صفة للقطيفة ولذا قال الشيخ الرضى ان المعنى شيء جرد اى بال فحذف الموصوف واضيفت صفته الى جنسها للتبيين قال افادت الاضافة التعريف والتخصيص افادة الاضافة التعريف لان اللام اما للجنس او للاستغراق وعلى كلا التقديرين تفيد التعريف واما افادة التخصيص فانما هو اذا كان اللام للعهد الذهنى وهو بعيد فى امثال هذين المثالين والمقصود من قوله اى بعيد خاص رفع توهم حمل يخص على معنى بعيد التخصيص وهو ليس بمستقيم لان المضاف اليه معرفة قوله ضيفها خفاء اذا اريد بالشئ الموجود وحمل العين ايضا على الموجود واما اريد بالشئ ما يمكن ان يعلم ويخبر عنه وحمل العين ايضا على ذلك واما اذا حمل الشئ على الموجود والعين على المعدوم والموجود فلا خفاء فى كون العين اعم من الشئ قوله يحمل احدهما على المدلول والآخر على اللفظ اشارة الى انه لا يتعين الاول للحمل على المدلول ولا الثانى للحمل على اللفظ بل ذلك بحسب القرائن فان اقتضت القرينة حمل الاول على المدلول فذلك نحو جاءنى سعيد كرز فان المجئ قرينة على حمل الاول على المدلول لعدم تصور المجئ من اللفظ وان اقتضت حمل الثانى عليه حمل عليه نحو تلفظت بسعيد كرز اى تلفظت بلفظ هذا المدلول لعدم تصور تلفظ المدلول وبهذا ظهر ان ما ذكره الشيخ الرضى من قوله تاويل نحو سعيد كرز ان يقال المراد بالمضاف الذات وبالمضاف اليه اللفظ وذلك انه كما يطلق اللفظ ويراد به مدلو ل

211

يطلق اليه مع القرينة ويراد بذلك اللفظ الدال تقول مثلا جاءني زيد والمراد المدلول وتكلمت بزيد والمراد اللفظ فمعنى جاءني

سعيد كرز اي ملقب بهذا اللقب ولا ينعكس التاويل اذ لا يفيد ان الاول دال والثاني مدلول حتى يكون معنى سعيد كرز اسم

هذا المسمى لانهم ينسبون الى الاول ما لا يصح نسبته الى الالفاظ نحو ضربت سعيد كرز وقال سعيد كرز ليس على ما ينبغي وذلك لانه

ان اراد بقوله ولا ينعكس التاويل انه لا يصح العكس اصلا انما وقع سعيد كرز فهو ممنوع وقوله لانهم ينسبون الخ ان اراد به انهم ينسبون

الى الاول على الدوام ما لا يصح نسبته الى اللفظ فهو ممنوع كيف وقد يقال تلفظت بسعيد كرز وتكلمت بسعيد كرز على ما ذكره

وان اراد انهم ينسبون في بعض الاوقات فالتقريب غير تام وان اراد انه لا يصح العكس في امثال جاءني سعيد كرز فلا كلام

فيه لكن لفظه يشعر بانه لا ينعكس التاويل على الدوام قوله قلت جاءني مدلول هذا اللفظ هذا طريق آخر لتنكير العلم اذ قد يتاول

بواحد ممن سمي بالاسم كما يقال في جاءني زيد وزيد آخر اي جاء واحد من الجماعة المسماة بزيد وقد يتاول بصفة اشتهر مسماه به كما

يذكر حاتم ويراد جواد وما اول به مدلول ما ضيف الى كرز اي جاء مدلول كرز والتاويل الثاني لا يجري في كل علم بل في علم اشتهر

مسماه بصفة والاول وان كان عاما الا ان النظر ان الحاصل من التاويل مركب توصيفي فلا يمكن الاضافة فتعين في هذا المقام

تاويله بمدلول قوله لان قصدهم بالاضافة التوضيح اي رفع الاحتمال الحاصل في المعرفة باضافته الى ما ليس فيه احتمال لكونه

اشهر واللقب في الاغلب يكون اشهر باعتبار معنى الاسم فالاضافة لغرض التوضيح انما هو باضافة الاسم الى اللقب لا بالعكس

فظهر ان العكس كما انه لا يصح من حيث الاستعمال لعدم وروده والاستعمال على ذلك لا يصح من حيث القياس ايضا قوله وقيل ان

في ان اينما الاصل قيل وفي تقديم مفتوحة اشعار باختيار ان الاصل الفتح لكن قوله وفتحت للساكنين ظاهر في ان السكون

هو الاصل انتهى اقول قوله للساكنين قرينة ظاهرة على ان المراد بقوله فتحت جعلت الفتحة واجبة للساكنين فيشير الى انه لو لم يكن

الساكنان لكان الاصل باختيار الفتح اذ هو المقابل لوجوبه لا ان السكون هو الاصل فكون قوله وفتحت للساكنين ظاهرا

في ان السكون هو الاصل ثم قوله حقيقة فيما اذا كانت الكلمة التي هي حرف يصح وقوعها في ابتداء الكلام ككاف التشبيه فانه يصح

ان يقال كزيد اخوك قوله او حكما كالباء فانه على تقدير بنائه على السكون وان لم يلزم الابتداء بالساكن حقيقة لكنه يلزم ابتداؤه

حكما لانه لاستقلاله يصح ان يقع في الابتداء رجل لم يقع لعارض قال ولا القلب على صيغة المعلوم وفاعله ضمير ينيل قوله

بسبب القلب الذي ليس لعلة مطردة بخلاف سلمى بانه وان لزم فيه التباس المرفوع بغيره الا ان القلب لعلة مطردة ولا

يترك اللازم للمطرد والالتباس حصل في بعض المواضع الا ترى انك تقول مختار ومضطر مع انه يلتبس صيغة الفاعل بالمفعول لكنا

في الرضي وهو منقوض بان قلب الواو والياء اذا تحركتا وانفتح ما قبلهما واجب لعلة مطردة فينبغي ان لا يترك للالتباس مع

انه ليس كذلك لانهم قالوا اترك تعليل اقول واحوار واسعار وتقول ويسار وجواد وطويل ونحوها للالتباس وقالوا ان ترك

الادغام في قردد وسردد للالتباس الا ان يقال في الامثلة المذكورة يلزم التباس اصل الكلمة باصل كلمة اخرى ولا يجوز

ارتكابه وفيما نحن فيه يلزم التباس بعض احوال الكلمة ببعضها قوله فيما هو كالكلمة الواحدة ان قلت اذا اجتمع المثلان او لهما ساكن

وجب الادغام سواء كانا في كلمة او في كلمتين فلا حاجة الى قوله كالكلمة الواحدة قلت الحاجة اليه لدفع توهم من توهم انه من قبيل

قالوا ودالنار في يوم مما اجتمع المثلان في كلمتين واولهما مدة فانه لا يجوز الادغام رعاية المد مع وجوب المقتضي فدفع ذلك التوهم

٢١٣

بان رعاية المد انما هو فيما اذا كان المثلان في كلمتين واما اذا كانا فيما هو كالكلمة الواحدة فالادغام واجب **قال** شئ مسلمي

آه قيل هذه العبارة لا تخلو عن خدشة لان المقصود منه ان كان تعليل التمثيل كان الظاهر ان يقال لانه اذا اضيف وان كان

المقصود تقييد التمثيل فهو شرط يستغني عن الجزاء لتقدم ما يدل عليه فالوجه ان يقول وصار بالعطف ولا يذكر على طريق الجزاء

ومثل هذه العبارة قوله مسلمون اذا اضيف الى ياء المتكلم قلبت واوه ياء **قوله** يوجب بقاء الضمة قبلها لغير ياء ان اراد بقاء

الضمة بعد الادغام كما هو الظاهر من قوله قدس سره فقيل مسلمي حيث لم يقل مسلميي ثم ادغم فالملازمة ممنوعة كيف والقاعدة انما هو

في غير اللغة وان اراد قبيل الادغام فالملازمة انما تصح لو كان بين اجتماع المثلين وبين الادغام زمان وهو غير مسلم وهما وقعا

في آن واحد **قال** فاخي وابي قيل قدم الاخ لكونه ابعد عن خلاف المبرد خلافا بنيا على السماع والسماع انما هو في الاب

فقط وانما خالف في الاخ لحمله له على الاب كما قال الشارح قدس سره واما تقديمه عند القطع عن الاضافة فليكون جاريا

على الاسلوب السابق **قوله** لتقاربهما لفظا لكون كليهما على حرفين بالفعل ولكونهما مفتوح العين في الاصل بدليل ان

فعل بفتح العين وصحيحه يجمع على افعال وقد جاء جمعهما عليه كاباء واخاء والحم وان كان ايضا مفتوح العين بدليل انه جاء جمعه

على احماء الا انه ليس بينه وبين الاب قرب من حيث المعنى **قوله** اي امرأة قائلة صرف العبارة عما هو الظاهر المتبادر في امثال

هذا المعنى من صيغة الخطاب الى الغيبة استنكارا لان ينسب الى المخاطب انه قال عني وعدم صحة القول في الاول **قوله** ان

نقل بعضهم وهو ابن يعيش وابن مالك **قوله** في الاسماء الاربعة وهي اب واخ وحم وهن ونقل عنه الخلاف جائز

والمصرح في اخ واب فقط **قوله** في الاكثر قال الشيخ الرضي وهو نص وافصح لان علة الحاجة الى ابدال الواو ميما عند القطع

خوف سقوط العين لالتقاء الساكنين وليس كذلك في الاضافة اذ لا تنوين في المضاف فالاولى ترك ابدالها ميما **قوله** جمع

تابع فان قلت من اين يعلم انه جمع تابع ولم لا يجوز ان يكون جمع تابعة فالفاعلية الوصفية تجمع على فواعل قلت يدل

على ذلك شهرة التابع في الالسنة وايضا المراد تابع الاسم فلا وجه لتانيث تابعة والقول بان التانيث باعتبار

تاويل الاسم بالكلمة بعيد وايضا لو كان جمع تابعة لكان المناسب في كل ثان كل ثانية وباعراب سابقها **قوله** اي متاخر اشارة الى

دفع ما قيل من انه يخرج من التعريف التابع الثالث والرابع لان الثالث والرابع ليس بثان ووجه الدفع ظاهر لانه انما يخرج

لو كان الثاني محمولا على حقيقته وليس كذلك بل يراد منه متاخر فيدخل الثالث والرابع في التعريف ثم اشار الى وجه تعبير المتاخر بالثاني

ووصفه بقوله متى لوحظ مع سابقه وحاصله ان الثالث والرابع مثلا لما كان بالنظر الى المتبوع ثانيا وان كان بالنظر الى غيره ثالثا

او رابعا عبر عنه بالثاني اشعارا بان المنظور انما هو نسبته الى المتبوع لا الى غيره واشارة الى ان المراد بالثانوية بحسب الرتبة

لا بحسب الذكر وبهذا التقرير كما لا يرد الثالث والرابع لا يرد التابع المتقدم على المتبوع فمن اشكل عليه بالتابع المتقدم فهو لم يتصور كلام الشا

رح حق التصور ولو لم يذكر الشارح قدس سره قوله اي متاخر وقال كل ثان متى لوحظ مع سابقه الى آخره لكان احسن فتامل

قوله ناش كلاهما تقديره لمتعلق الجار وصفة لقوله باعراب سابقه فان قلت هو معرفة بالاضافة الى المعرفة فكيف يوصف بالنكرة

قلت المضاف اليه اسم فاعل مضاف الى معموله لانه اذا كان للاستمرار جاز عمله وكذلك فلا يكون معرفة وان قلت انه ليس

بمضاف الى معموله فالجواب ان الاضافة للعهد الذهني لانه يراد واحد غير معين من الخمسة بقي ان المناسب ان يقال ناشيين

لان الموصوف متعدد اذ المعنى كما اشار اليه الشارح قدس سره بجنس اعراب سابقة وعند تعدد الموصوف الواجب في الصفة القائمة بهما التثنية فيقال مررت برجلين قائمين لا قائم كلا هما والمقصود ان كلا الاعرابين ناشيان من جهة واحدة **قوله** لان المجئ المنسوب الى زيد في قصد المتكلم منسوب اليه مع تابعه لا اليه مطلقا فلم يتغير الجهة ولم يتعدد لان تغير الجهة وتعددها انما هو بتغير تعلق العامل بالمعمول وفيما نحن فيه لم يتغير تعلق العامل ولم يتعدد بل تعلق العامل بالموصوف والصفة تعلقا واحدا وعمل فيهما معا على انهما مسند اليهما وكذا في سائر توابع المرفوع والمنصوب والمجرور في قصد المتكلم انما هو المتبوع والتابع جميعا فالعامل انما عمل الرفع او النصب او الجر فيهما معا باعتبار تعلق واحد لا باعتبار تعلقين كما في المبتدأ والخبر الى آخر ما ذكره الشارح قدس سره وهو ماخوذ من كلام سيد المحققين سند المدققين في حواشي الرضي حيث قال دفعا لما ذكره الرضي في رد ما قال المص من جملة واحدة تخرج هذه الاشياء لان ارتفاع المبتدأ من جهة كونه مبتدأ وارتفاع الخبر من جهة اخرى وهي كونه خبر المبتدأ وكذا انتصاب اول المفعولين من جهة كونه اولهما وانتصاب الثاني من جهة كونه ثانيهما وانتصاب الاول في ضربت زيدا قائما من جهة كونه مفعولا به والثاني من جهة كونه حالا وكذا في فجرنا الارض عيونا انتصاب الاول من جهة كونه مفعولا به والثاني من جهة كونه تميزا وفيه نظر لان ارتفاع المبتدأ والخبر من جهة واحدة وهي كونهما عمدة في الكلام وانتصاب الاسماء المذكورة من جهة واحدة وهي كونها فضلات وان قلت يتغير الجهات بسبب تغير اسم كل واحد من الاول والثاني قلنا ان نقول ارتفاع زيد في جاء زيد الظريف من جهة كونه فاعلا وارتفاع الظريف من جهة كونه صفة وكذا باقي التوابع ثم نقول الاخبار المتعددة للمبتدأ نحو هو الغفور الودود وكذا المسندات في نحو علمت زيدا عالما عاقلا ظريفا وكذا الاحوال المتعددة وكذا المستثنى بعد المستثنى منه لا يتغير اسمائها ولا جهات اعرابها فينبغي ان يدخل في حد التوابع لانه ليس تغير الجهات بتغير الاسماء بل بتغير تعلقات العوامل بالمعمولات كما في المبتدأ والخبر الى آخر ما ذكره الشارح ونحو قولك جاء زيد الظريف لم يتغير تعلق العامل بهما بل من حيث انه يقتضي مسندا اليه عمل فيهما معا واما قوله ثم نقول الاخبار المتعددة آه فجوابه ان ليس شيء مما ذكرت ثانيا رتبة بل لفظا فقط والمراد ما هو ثان يستحق سابقه تقدمه عليه رتبة ومن قال ان الرفع علامة للعمدة والنصب علامة للفضلة فله ايضا ان نقول تعدد جهات في العمدة والفضلات فان كون الشيء عمدة من حيث كونه مسندا اليه جهة مغايرة لكونه عمدة من حيث كونه مسندا وكونه فضلة من حيث انه وقع عليه الفعل جهة مغايرة لكونه فضلة من حيث انه وقع فيه الفعل انتهى ومنه يظهر انه لا يرد على التعريف نحو قرأت الكتاب جزء اجزءا وامثاله مما كان الحال المجموع الا انه اجري الاعراب على الجزئين بتكرار الحلو المعرب عن الاعراب لان الثاني فيه وان اعرب باعراب سابقه من جهة واحدة وحدة شخصية هي الحالية القائمة بالمجموع الا ان المتقدم والمتاخر ليس متقدما ومتاخرا بالرتبة بل باللفظ وانه لا يرد على قول الشارح قدس سره لان المجئ المنسوب آه انه يلزم ان يكون المقتضي لاعراب زيد في جاءني غلام زيد هو فاعلية غلام لان المجئ المنسوب الى غلام في قصد المتكلم منسوب اليه مع زيد لا اليه مطلقا لان المراد من قوله منسوب اليه مع تابعه ان المجئ من حيث انه يقتضي مسندا اليه عمل فيهما معا على ما قرره السيد السند قدس سره وغلام زيد ليس كذلك فان قلت الصفة المادحة ذكرت للمدح والذامة للذم وايضا قد تذكر للترحم والتاكيد فلا يكون نسبة الفعل فيهما الى الموصوف والصفة معا بل الى الموصوف فقط قلت كون ذكر الصفة لاغراض مخصوصة لا ينافي ان يتعلق الفعل بهما معا فكون

نسبة الفعل فيها الموصوف فقط في غير المنع وكذا عطف البيان والتاكيد فاذا نظرت الفعل في جاءني ابو حفص عمر وفي جاء القوم كلهم منسوب الى المتبوع والتابع معا واما انه منسوب الى المتبوع فقط فلا بد له من دليل فانا من ورا المنع وكذا في جاءني ابو عمرو وجاء زيد لا عمرو واذا الفاصل احد الامرين وهو لا يتم بدون التابع فتعلق الفعل بهما تعلقا واحدا فعل فيهما الرفع معا قوله صيغة او حكما تعميم لقوله لفظيا قوله ليست في موضعها لانه لاحاطة الافراد والتعريف انما يكون للماهية من حيث هي مجردة عن الافراد فلا يليق دخوله على ما لم يلاحظ فيه الافراد قوله وبالجنس لانه انما يكون بالجنس والفصل والخاصة وحدها او مع الجنس وهما كليان ليسا بعرضين ولا بعيد من تشخص الافراد قوله و قوله مبتدأ او محل بدل منه او عطف بيان وقوله الى بدل بيانية صفة لها اي على معنى المفسر بهذا التفسير او حال من متعلق محل يفهم من نسبة الخبر وهو احتراز الى المبتدأ اي ينسب اليه الاحتراز حال كونه مفسرا بالتفسير المذكور وقوله احتراز خبر مبتدأ قوله دلالة مطلقة اشارة الى ان مطلقا صفة لدلالة فان قلت كيف يصح جعله صفة للدلالة وهو مذكر والدلالة مؤنث قلت صح نظرا الى ان الدلالة عبارة عن كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى او فهم المعنى من اللفظ او انفهام المعنى منه او عبارة عن انتقال الذهن من اللفظ الى المعنى واما ما قيل بجعل قوله مطلقا حالا من قوله معنى بحذف المضاف اي يدل على معنى حال كون دلالته عليه مطلقا غير مقيدة فليس بوجيه الا ان من وجيه قوله احتراز عن سائر التوابع اي باقي التوابع غير الصفة فان البعض وان دل على معنى في متبوعه الا ان دلالته عليه ليست مطلقة بل مقيدة بخصوص مادة لا بنية ودلالة التابع في الامثلة المذكورة ليست بنية تركيبية مع متبوعه بل لاضافته الى ضمير المتبوع لا انا نقول اضافة التابع الى ضمير المتبوع ايضا من جملة بنية تركيبية مع المتبوع والقول بان اضافته الى ضمير المتبوع ليس من جملة بنية تركيبية في غير المنع قال سيد المحققين سند المدققين في دفع الايراد وبالامثلة المذكورة في حواشي الرضي هكذا قد ذكر المصرح في بعض تصانيفه ان ما يذكر في تحديد الالفاظ يراد انما يذكر للدلالة عليه فاذا قيل المفعول به ما وقع عليه فعل الفاعل يراد ما ذكر ليدل على ذلك فلا ينتقض بما ذكره لان عليه انما ذكر ليسند اليه الاعجاب لا ليدل على معنى في متبوعه وكذا كلهم انما ذكر ليدل على احاطة المجيء للقوم واما كون القوم مشمولا للمجيء فامر لازم لا مقصود اصلي فلفظ كلهم يدل على حال النسبة قصدا لا على معنى في متبوعه وان فهم منه ذلك ضمنا هذا كلامه هذا وبما ذكره الشارح قدس سره وما نقلناه عن السيد ظهر انه لا حاجة في الاخراج من التاكيد الى ان يعرف النعت على وجه آخر ويقيد بقيد غير الشمول كما فعله الرضي وتبعه العلامة التفتازاني المحقق التفتازاني قدس سره العزيز حيث قال في المطول هو تابع يدل على ذات ومعنى فيها غير الشمول ثم قال بينه وبين الصفة المعنوية التي هي معنى قائم بالغير عموم من وجه لتصادقهما على العلم في قولنا اعجبني هذا العلم وظهر ايضا مما ذكرنا ان ما قيل في وجه العدول عن التعريف المشهور المذكور في الكتاب انما عدل عن التعريف المشهور لامور احدها ان قوله مطلقا مما لا حاجة اليه لان الحال يخرج بقوله تابع وثانيها انه يصدق على التاكيد في قولك جاء القوم كلهم لانه يدل على معنى في متبوعه وهو الشمول وثالثها انه يصدق على البدل في قولك اعجبني زيد علمه فانه يدل على معنى في متبوعه وهو غير الشمول فللاول حذف قيد مطلقا وللثاني ذكر قيد غير الشمول وللثالث زاد لفظ ذات ليس بشيء اما الاول فلانك قد عرفت ان قوله مطلقا ليس لاخراج الحال حتى يكون مستدركا بل لاخراج التاكيد والبدل والمعطوف واليه على تقدير جعل قوله مطلقا لاخراج الحال ليس معناه لو لم يذكر لم يخرج الحال بل يخرج بقوله تابع لكن ذكر قوله مطلقا لدفع الوهم واليه اشار السيد قدس سره في حواشي الرضي حيث قال هذا كلام صحيح والمص معترف به لكنه جعل

ذلك احترازاً لدفع الوهم بناءً على اشتراك الحال مع النعت في الدلالة على هيئة الذات وافتراقهما بالتقييد والاطلاق ونظير هذا الاحتراز قد وقع في تعريف الحال فان قلت فعلى هذا يشكل بالتاكيد والبدل والمعطوف قلت يخرج هذه الثلثة بما ذكره السيد قدس سره واما الثاني والثالث فلان صدقه على التاكيد والبدل ثم كيف ويخرج هو والبدل والمعطوف بقوله مطلقا وبما ذكره السيد قدس سره ثم انه يرد على هذا التعريف انه يخرج منه بعض افراد المحدود وهو قولك اعجبني هذا العلم فان العلم هذا التركيب نعت نحوي مع انه لا يدل على ذات ومعنى كائن في تلك الذات فان العلم يدل على معنى ولا يدل على ذات يقوم بها ذلك المعنى واما ما اجاب عنه بعض الفضلاء من انه ليس المراد بالذات ما يقابل المعنى بل المستقل بالمفهومية فليس بشيء لان ارادة ما يقابل المعنى من الذات اذا وقعت في مقابلة المعنى خصوصاً اذا اعتبر ثبوت ذلك المعنى في تلك الذات ظاهر متبادر بل متعين وحمل الالفاظ على المتبادر واجب مطلقا فكيف في التعريفات ولان ارادة المستقل مما لا يسمن ولا يغني من جوع لانه لا بد من اعتبار ذلك المعنى في تلك الذات والذات او المستقل المراد بالذات في التركيب المذكور هو المعنى القائم بالغير المدلول بالعلم ليس شيئاً آخر مدلول للعلم يقوم به المعنى والبعض اراد بالذات ما يقوم بغيره الا ما يقوم بنفسه الا يخرج عن التعريف النعت في نحو قولك اعجبني هذا السواد الشديد بالمعنى ما يقوم بغيره وهو وان منع خروج اعجبني هذا السواد الشديد لكنه لا يمنع خروج اعجبني هذا العلم فتامل وانه يخرج بقوله غير الشمول بعض افراد المحدود ومثل جاءني القوم الشامل لزيد فانه يدل على معنى في متبوعه وهو الشمول واما ما قال بعض الافاضل انه يرد على التعريف قولك جاءني زيد اخوك سواء جعل بدلا او عطف بيان فانه يدل على معنى في متبوعه وهو الذكورة فليس بوارد فتدبر قوله ولا يرد عليه الوجه فلا يرد بالفاء قوله فان دلالة التوابع دليل لقوله ولا يرد عليه قوله انما هي بخصوص موادها يعني انها وان دلت بهيئة تركيبها مع متبوعها على حصول معنى في متبوعها الا ان تلك الدلالة ليست مطلقة متحققة في كل بدل ومعطوف وتاكيد والا لما تخلفت في اعجبني زيد غلامه واعجبني زيد وغلامه وجاءني زيد نفسه وبهذا ظهر ان ما قيل ذلك في اعجبني القوم كلهم باطل لان تركيب التاكيد مع المتبوع يفيد تقرير الشمول فلولا دلالته على حصول الشمول في متبوعه لم يتقرر الشمول الذي يدل عليه المتبوع ليس على ما ينبغي قوله لا تجد لها دلالة فعلم انها لا تدل على معنى في متبوعها دلالة مطلقة بل مقيدة بخصوص المادة فخرج عن الصفة اذ الصفة تدل بهيئة تركيبية مع متبوعه على معنى في متبوعه دلالة مطلقة بحيث لو جيء مكان صفة صفة اخرى واخرى الى غير النهاية لكان يدل على معنى في متبوعه ثم المعنى الثابت في المتبوع اعم من ان يكون وصفاً حقيقياً للمتبوع كالعقل في جاءني رجل عاقل او وصفاً اعتبارياً ككونه حسناً غلامه في جاءني رجل حسن غلامه قوله ولم يكن هذا مرضياً للمصنف رده انه ان الجملتين معطوفتان على جملتي الشرط والجزاء الا ان الجامع ليس بموجود فهو بتقدير لا بقرينة السابق قال اذا كان وضعه فان قلت ثلثة في قولك جاء رجال ثلثة صفة جارية يدل على معنى في متبوعه الا انه ليست موضوعة فيخرج من ان يكون صفة قيل المراد بالوضع الاستعمال وقيل الوضع اعم من النوعي الذي يكون في المجاز ويحتمل ان يكون المراد من الوضع التعيين اي اذا كان تعيينه لغرض المعنى قوله اي لغرض الدلالة على المعنى بيان لحاصل المعنى لان الدلالة في الغرض او المتفرع والمترتب على الوضع هو الدلالة على المعنى ومثل اي رجل عندك لا يدل على هذا المعنى لان اي رجل في هذا التركيب لمحض الاستفهام فليس له دلالة على معنى حتى يكون صالحاً لان يقع نعتاً قوله التي هي في حكم النكرة لان الجمل

التي لها محل من الاعراب يجب صحة وقوع المفرد موقعها والمعنو الذي يسبك من الجملة نكرة لانه انما يكون باعتبار الحكم الذي يناسبه التنكير وينبغي ان يكون هذا مراد من قال ان الجملة نكرة والا فالتعريف والتنكير من خواص الاسم هذا ما ذكره العلامة التفتازاني في المطول وعلى هذا الايرد عليه ما قيل وفيه نظر لان الجملة في حكم النكرة لكونها لافادة نسبة مجهولة كالنكرة التي هي لافادة فرد مجهول واذا جعلت صفة يجب ان تكون معلومة للمخاطب حتى يتعين موصوفه عند المخاطب بما يعرفه من النسبة ولذا قيل الاخبار بعد العلم بها اوصاف الا ان يكتفي في كونها في حكم النكرة بانها موضوعة لافادة نسبة مجهولة واستعمالها في النسبة المعلومة طار على وضعها لان هذا انما يرد لو كان الوجه لكونها في حكم النكرة منحصرا فيما ذكره مع انه ليس كذلك **قال** لا يقع صفة لان الصفة يجب ان يعتقد المتكلم ان المخاطب عالم باتصاف الموصوف بمضمونها قبل ذكرها وانما يجيء بها ليعرف المخاطب الموصوف ويميزه عنده بما كان يعرفه قبل من اتصافه بمضمون الصفة فيجب كونها جملة متضمنة للحكم المعلوم للمخاطب حصوله قبل ذكره والانشائية ليس كذلك فان الانشائي كبعت واخواتها والطلبية كالامر واخواته لا يعرف المخاطب حصول مضمونها الا بعد ذكرها وقيل لان الانشائية لا ثبوت لها في نفسها واثبات الشيء للشيء فرع ثبوته في نفسه وفيه بحث اما اولا فلان مدلول الكلام الطلبي هو الطلب الثابت في نفسه لا المطلوب الذي هو ليس حاصلا معه واما ثانيا فلان الاخبار الواردة على المستحيل غير ثابتة اتفاقا مع ثبوتها بغيرها كقولك المستحيل الذي لم يعقل امتنع الحكم عليه **قوله** الا بتاويل لان الجملة التي تقع صفة يجب ان يكون دالة على صفة قائم بالموصوف سواء كان حقيقيا او اعتباريا ومعنى الجملة الانشائية طلبا كان او غيره وان كان حاصلا معها لكنه قائم بالطالب المنشي فاذا قلت جاء رجل اضربه فطلب الضرب صفة قائمة بالمتكلم وليس صفة من صفات رجل الا باعتبار تعلقه به او كونه مقولا في حقه واستحقاقه ان يقال فيه فلا بد ان يلاحظ في وقوعه صفة له بهذه الحيثية فكانه قيل جاء رجل مطلوب ضربه او مقول في حقه ذلك على معنى انه يستحق ان يقال فيه والى هذا المعنى اشار الشارح بقوله اي مستحق لان يؤمر بضربه وبالجملة ان اضرب اذا اجري على ظاهره لا يصلح ان يقع نعتا ولا خبرا ولا صلة واما اذا اول بمقول او مطلوب ضربه فيصح لانه يصير صفة من صفات الموصوف وحالا من احوال المبتدأ والموصول الا ان تاويل اضرب بمطلوب ضربه او بمقول مأول بالمستحق لان يؤمر بضربه لا بد منه في مقام الامر بالضرب ليعلم انه ليس بحكاية واما في مقام الحكاية فيجوز ان يأول بواحد من هذين التاويلين لما ر الاستحقاقه ويجوز ان لا يأول اذ مجرد مقول يكفي في كونه نعتا او حالا من احوال المبتدأ والموصول فظهر ان مقام الحكاية لا ينافي التاويلين المذكورين فان قلت قد قال السيد السند قدس سره في حواشي المطول اذا قلت زيد اضربه فطلب الضرب صفة قائم بالطالب والمنشي وليس حالا من احوال زيد الا باعتبار تعلقه به او كونه مقولا في حقه واستحقاقه ان يقال فيه فلا بد ان يلاحظ في وقوعه خبرا عنه هذه الحيثية فكانه قيل زيد مطلوب ضربه او مقول في حقه ذلك لا على معنى الحكاية بل على معنى انه يستحق ان يقال فيه فقد اوجب تاويل مقول بمستحق قلت لعله قال ذلك في مقام الامر بالضرب لا مطلقا او قال بالتاويل مطلقا اختيارا للطريق الابلغ وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل فان قلت هناك تاويل يقرب من تاويل الجملة الخبرية بان يقال رجل اضربه في تاويل رجل مطلوب ضربه مغن عن الحذف فهو احق بالاعتبار مما قال درجة الاشتهار قلت كانهم لم يلتفتوا اليه لاختصاص او الانشائي بالجمل الحكمية فلا يقع رجل اضربه الا اذا امر بضربه ولو كان المعنى على التاويل الذي ذكره لجاز استعماله في مقام الا

بضرب ليس على ماينبغي فتامل **قوله** لبعيد لعدم القرينة على تقديره لكن اشتهر تاويل الانشاء الواقع خبرا ونعتا وصلة بالمقول بحيث لايحتاج الى القرينة **قوله** واذا لم يكن فيها الضمير الرابط تكون اجنبية فان قلت الرابط اعم من الضمير فان الرابط قد يكون الالف واللام وقد يكون بالعموم وانتفاء الخاص لايدل على انتفاء العام فكيف يلزم من انتفاء الضمير كون جملة الصفة اجنبية من الموصوف غير مرتبط به قلت ان النحاة لم يعتبروا في جملة الصفة مطلق الرابط كما اعتبروه في خبر المبتدأ بل اعتبروا فيها الضمير فقط في المغني من الاشياء التي تحتاج الى الرابط الجملة الموصوفة بها ولا يربطها الا الضمير اما مذكورا او مقدرا اما مرفوعا او منصوبا او مجرورا ولعل وجهه ان المبتدأ لابد له من الخبر فيصرف المبتدأ الجملة التي فيها رابطة بوجه ما الى نفسه بخلاف الصفة فانه ليس من ضروريات الموصوف فاشترط فيه الرابط القوي وهو الضمير **قوله** اي بحال قائمة به اي بالموصوف يعني يوصف بحال تدل العبارة على قيامها بالموصوف سواء كان قيامها حقيقيا نحو جاء رجل حسن او اعتباريا نحو مررت بهذا الرجل فان التعيين واخواته حاصلا في المشار اليه الا انه ليس قيامه بالمشار اليه قياما حقيقيا بل هو وصف اعتباري **قال** بحال متعلقه اي يوصف شيء بحال قائمة بمتعلقه اي يدل العبارة على قيام تلك الحال بالمتعلق الا ان تلك الحال وصف حقيقي للمتعلق واعتباري للموصوف مثلا كون غلام الرجل حسنا وصف اعتباري للرجل و بالجملة جعل حسن المسند الى الغلام وصفا لرجل وصف اعتباري له فهذا الوصف وان دل على قيام الحسن بالغلام الا انه يدل على حصول معنى اعتباري في الرجل وهو كون حسن الغلام واليه اشار الشارح قدس سره بقوله يعني بصفة اعتبارية يحصل له آه الا انه يأول نحو مررت برجل كائن غلامه بقوله مررت برجل كائن بحيث يحسن غلامه حتى يلزم ان يكون الوصف في التركيب المذكور الحسن ما هو مأول به اي كائن بحيث يحسن غلامه مع ان هذا الوصف تابع للموصوف في الامور العشرة كالوصف بحال الموصوف بل يلزم ان يكون جاريا على رجل كائن بحيث يحسن غلامه وصفا بحال المتعلق لانه وصف بصفة اعتبارية يحصل بسبب المتعلق **قوله** الا اذا كان صفة يستوي فيه المذكر والمونث استثناء عن متابعة الوصف للموصوف في التذكير والتانيث والاولى ان يستثنى ما يستوي فيه الواحد والتثنية والجمع كالمصدر نحو رجل عدل ورجلان عدل ورجال عدل وكذا اسم التفضيل المستعمل بمن فانه مفرد لا غير **قوله** لان فاعله هو الضمير آه بيان لوجه كون الوصف بحال الموصوف في الخمسة الباقية كالفعل ومنه يعلم ان الوجه في كونه كالفعل آه مغاير لوجه كون الوصف بحال المتعلق كالفعل والوجه آه ان الفعل عند الاسناد الى الضمير يلحقه الالف في التثنية والواو في الجمع المذكر والنون في جمع المونث كذلك الصفة يلحقه عند الاسناد الى الضمير الالف والواو والالف والتاء في جمع المونث واعترض عليه ان الصفة وان كان كالفعل في مجرد الالحاق الا ان الالف والواو في الفعل ضمير الفاعل والفعل مجرد كما كان بخلاف الصفة فان الالف والواو علامة تثنية وجمعه فلا يكون كالفعل ولو قيل يكون الالف والواو في الفعل علامة تثنية الفعل وجمعه وضمير الفاعل ايضا معا كان وجها لكنه يلزم على هذا توارد المؤثرين على اثر واحد وهو الالف والواو حيث اثر فيه الفعل والتثنية لانا نقول الممتنع اصطلاحا توارد المؤثرين اللفظيين اذ احدهما لفظا والآخر من صفة اللفظ وليس كذلك اذ المؤثر الآخر هو قصد المتكلم بكونه للتثنية والجمع الا انه يابى عن هذا التوجيه كون التثنية والجمع من خواص الاسم لايجري في الفعل اصلا صرح به النحاة نعم يكون الصفة بحال الموصوف كالفعل في الخمسة الباقية على مذهب الاخفش والمازني حيث قالا يكون الواو في الرجال ضربوا مثلا حرفا والفاعل مستتر وكذا الزيدان قاما وكذا عند سيبويه الواو حرف دال على الجماعة كالالف التاء في قامت هند حرف

دال على التانيث كذا فى المغنى قال وحسن قاعدة غلامه ولو لم يكن كالفعل بل يكون تابعا للموصوف لم يجز قاعدة بالتا
بل وجب قاعد بالتذكير قال وضعف قام رجل قاعدون غلمانه ولو لم يكن كالفعل بل يكون تابعا للموصوف لم يجز الجمع
اصلا بل وجب الافراد لافراد الموصوف قوله اجتمع فيه فاعلان فى انظاى فى ظاهر الامر وبادیه من غير امعان النظر وعلى
هذا لا يرد ما قيل الاولى ترك فى انظ لانه لا يتجه ان جعل الاسم الظ بعد الضمير بدلا ليس خلاف الظاهر حتى يكون انظ اجتماع فاعلين
قوله او يجعل الفعل خبرا مقدما على المبتدأ وهذا عند من لم يمنع التقديم للالتباس بالبدل عن الفاعل من الجمل على المفرد واما عند
من منع للالتباس كما ذكره الشارح قدس سره او حملا على المفرد فلا اذ عنده يجب تقديم المبتدأ على الخبر فى هذه الصورة ايضا قوله
لانه ليس فى المضمر معنى الوصفية اى ليس فى لفظه اشارة الى قيام معنى بالذات اما فى المتكلم والمخاطب فظاهر وكذا فى الغائب
اذا كان مرجعه الذات او اللفظ وان كان ذلك اللفظ صفة وذلك لا معناه ح اللفظ وان كان مرجعه مفهوم المشتق فكذلك لانه
ليس فى لفظه اشارة اليه بخلاف الصفة فانه فى لفظه اشارة الى قيام معنى بالذات كضارب وتميمى وذو مال مطلقا واى رجل
وقت وقوعه بعد النكرة وفيكان اى رجل بعد النكرة فيه اشارة الى كمال الرجولية لذات فلم لا يجوز ان يكون الضمير فى مقام
رجوعه الى معنى المشتق مشيرا الى قيام معنى بالذات واليه اشار الرضى وقول بعضهم لم يقع صفة لانه لا يدل على معنى فيه نظر اذ هو يدل
على ما يدل عليه مفسره فلو رجع الى دال على معنى كاسمى الفاعل والمفعول والصفة المشبهة دل ايضا عليه كقولك زيد كريم وانت
هو الا ان يقال كون مرجعه الذات او اللفظ هو الاكثر ورجوعه الى معنى المشتق قليل نادر فلم يلتفت اليه والحق بالعدم وعلى هذا فالاولى
فى التعليل ان يقال الموصوف اخص او مساو ولا اخص به ودون المضمر ولا مساوى له حتى يقع صفة له كما ذكره الرضى والعجب
من الشارح رح انه ترك هذا الدليل الذى ارتضاه الرضى واورد ما ذكره الا ان يقال الدليل المرضى يعلم من قوله الآتى والموصوف
اخص او مساو مع قول المص والمنقول عن سيبويه وعليه جمهور النحاة ان اعرفها المضمرات فاشار الشارح قدس سره الى دليل
آخر ايماء الى انه يصلح دليلا تلويحا الى ان للمناقشة عليه دفعا قوله او الموصول الذى اوله اللام نحو الذى والتى واللاتى وبابها
لمشابهته لفظا للصفة المشبهة فى كونه على ثلثة فصاعدا بخلاف من وما وای الموصولة كذا فى الرضى قوله اى باب اسم الاشارة
مشير الى ان المراد من كلمة هذا اسم الاشارة فيكون اضافة الباب اليه بيانية والظاهر ان هذا محمول على خصوصه ويراد من باب
هذا اسم الاشارة فالعموم مستفاد من الباب قال بذى اللام اى بلفظ صاحب اللام سواء كان اللام للتعريف او زائدة
فيشمل الذى واللاتى وغيرهما مما اوله اللام قال الرضى وايضا الموصول الذى يقع صفة ذى اللام وان كانت زائدة الا ان الذى والتى
قوله لانه تبين به اى يظهر بالعالم الواقع صفة لهذا فى قولك مررت بهذا العالم ان المشار اليه بهذا انسان لان العالم مختص
بالانسان فاذا وقع صفة له علم ان المشار اليه انسان لا شىء آخر من الحيوان بل علم من وقوع العالم صفة له ان المشار اليه
رجل لان تذكير الصفة يدل عليه وبهذا ظهر ان ما قيل ان المشار اليه انسان بدليل الاشارة والمراد لا يخلو عن خلل من جهتين و
كذا قول من قال قوله بل رجل متصف بالعلم ليس على ما ينبغى فتامل ثم ما ذكره انما يتم لو ثبت ان افراد الجن لا يوصف بالعالم
لكنه موصوف قوله اى قصد نسبة الى شىء او نسبة شىء اليه فسر المقصود الذى ضميره المستتر فيه كان راجعا الى التابع وقوله بالنسبة
متعلقا به بالماضى المجهول وجعل فاعله النسبة وبالنسبة متعلقا به اشعارا بان لفظ المتن مصروف عن انظ اذ المقصود بالنسبة

نسبة التابع الا ان التابع مقصود بالنسبة فظاهر ان سبب الفساد هو تعلق قوله بالنسبة بالمقصود والراجح ضميره الى التابع او الصير مآل المعنى بان التابع مقصود ومراد من النسبة وليس كذلك بل المقصود والمراد من النسبة هو نسبة التابع فقوله بالنسبة متعلق بالقصد ولو ضمن الفعل وليس المراد انه متعلق بالمصدر لا بالفعل ويمكن ان يقال معنى قوله مقصود بالنسبة انه تابع تعلق به القصد بسبب قصد نسبة او نسبة شئ اليه والمراد من النسبة النسبة التي يحصل للتابع اعراب بواسطة الشركة فيه مع المتبوع وهو الاسنادية والتعليقية والتقييدية لكن يشكل ح بالمعطوف في قوله والنواهد رفع ونصب وجر اذ المعطوف عليه فيه ليس منسوبا الى شئ حتى يكون المعطوف ايضا منسوبا الى ذلك الشئ بواسطته اذ المنسوب الى قوله والنواهد المجموع لا كل واحد فلا وجه لاجراء الاعراب على كل واحد وقد ذكرنا الجواب عنه في صدر الكتاب وما قيل النسبة المقصودة في هذا المقام نسبة البعضية لان جعل المجموع جزا يفيد البعضية كل منها فالمعطوف مقصود بهذه النسبة ففيه بحث اذ هذه النسبة ليست محصلة للاعراب لكل واحد منها بل موجبة لعدم الاعراب على كل واحد فلا او منها في حصول الاعراب على كل لا يسمن ولا يغني من جوع قال بالنسبة الى متبوعه في الكلام قيل اي في الكلام الذي فيه متبوعه لئلا ينتقض بجاء زيد اخوك وجاء زيد وعمرو فان اخوك انما كان مقصودا بالنسبة مع المتبوع وهو زيد لكن لا في الكلام الذي فيه زيد وفيه بحث اذ لا انتقاض على تقدير عدم القيد كيف وزيد في جاء زيد وعمرو ليس متبوعا لاخوك لان متبوعه ما بدل اخوك منه والظاهر ان اخوك ليس الا من زيد المذكور في جاء زيد وعمرو بل هو مما ذكر قبله كذا لا يصدق على زيد المذكور في ذلك التركيب مفهوم متبوع اخوك وهو ظ وان صدق عليه مفهوم المتبوع الا ان صدق العام لا يستلزم صدق الخاص حتى يحتاج الى القيد قوله يخرج بقوله القائل الشيخ الرضي قوله واجيب بان المراد قيل هذا الجواب غير صحيح لصدق التعريف بهذا المعنى على بدل الغلط باقسامه الثلثة اذ ليس المتبوع فيها مذكورا لتوطية ذكر البدل وذلك لان المتبوع فيه اما غلط صريح محقق كما اذا اردت ان تقول جاءني حمار فسبقك لسانك الى رجل ثم تداركته فقلت حمارا وغلط النسيان وهو ان تنسى المقصود فتعمد ذكر ما هو غلط ثم تداركته بذكر المقصود او غلط بدار وهو ان تذكر المبدل منه عن قصد ثم توهم انك غالط وهو معتمد الشعراء كثيرا مبالغة وتفننا وشرطه ان يترقى من الادنى الى الاعلى كقولك هند نجم بدر شمس كانك وان كنت متعمدا لذكر النجم تغلط نفسك وترى انك لم تقصد الا تشبيها بالبدر وكذا قولك بدر شمس فظاهر ان المتبوع في القسم الاول ليس توطية لذكر البدل بل هو مذكور غلطا لسبق اللسان اليه وكذا في الثاني لانه مذكور بقصد النسيان المقصود وكذا في الثالث مذكور بقصد الا التوطية البدل فلا يكون التعريف مانعا لدخول الغير فيه فلا يصح قول الشرح ولما تم الحد بما ذكر جمعا ومنعا وقد اجيب عن المعطوف ببدل ان المعطوف عليه بل مقصود ابتداء والمعطوف انتهاء بتبدل الراي فكلاهما مقصودان بهذا الطريق وهو الفرق بينه وبين بدل الغلط لان متبوعه غير مقصود اصلا لابتنائه على سبق اللسان وفيه بحث لانا ان اردنا الفرق بينه وبين بدل الغلط الذي هو غلط صريح محقق فهو مسلم لكنه يشكل بالقسم الثاني والثالث لان المتبوع في القسم الثاني مقصود ابتداء والبدل انتهاء وفي الثالث مقصود وانما اورد الفرق بينه وبين بدل الغلط باقسامه الثلثة فكون المتبوع غير مقصود اصلا ممنوع كيف والمتبوع في القسم الثاني والثالث مقصود وقوله لابتنائه على سبق اللسان جاء في القسم الاول لا الثاني والثالث وبما ذكرنا ظهران ما قيل المراد بالتوطية ان لا يكون مقصودا اصليا الا ان لا يكون مقصودا اصلا فالمتبوع في بل ينبغي ان يكون مقصودا في الجملة وليس كذلك فلا يتم ما ذكره

الشارح من الجواب ليس بوجه وان كان من وجه وذلك لان عدم كون المتبوع مقصودا من وجه في بل ثم وكيف وهو مقصود ايضا فيكون مقصودا من وجه وان لم يكن مقصودا من وجه آخر **قوله** لهاجتان مقتضيان لان يكون المقتضي لرفع الصفة هو فاعلية زيد مثلا اما اقتضاء الجهة الاولى فظاهر لان الفعل في قصد المتكلم منسوب الى الموصوف والصفة معا واما اقتضاء الثانية فلان الصفة كالشاعر والدبير في المثال المذكور معطوفة على الصفة المتقدمة والمعطوف كالمعطوف عليه فيما له باعتبار ما قبله والصفة المتقدمة صفة لزيد فيكون الصفة المعطوفة ايضا صفة لزيد فالمقتضي لرفع الصفة واحد وان كان المقتضي لمقتضي الرفع متعددا ولو سلم فالممتنع اصطلاحا هو توارد المؤثرين اللفظيين او احدهما لفظا والآخر صفة من صفات اللفظ لا مطلقا فلا امتناع من ان يقتضي لرفع الصفة مقتضيان ليسا لفظيين ولا احدهما لفظا والآخر من صفة اللفظ بل كلاهما من صفة اللفظ لكونه صفة لزيد وكونه معطوفا على الصفة المتقدمة ولا شك ان المعطوف على الصفة صفة نحو حتى لان المعطوف كالمعطوف عليه فيما له باعتبار ما قبله ولصدق تعريف الصفة النحوي عليه فظهر ان منع كونه صفة نحويا ضعيف مخالف لما ذكره النحاة وبهذا اندفع ما قيل يمكن منع كون المعطوف على الصفة نعتا نحويا عندهم كيف ولو كان كذلك لاستحق الرفع مرتين فاما ان يؤثر في الرفع الموجود كلا المقتضيين فيكون اثر المقتضيين واما ان يقدر رفع احد المقتضيين ولم يقل به احد **قوله** لتاكيد اللصوق اي لتاكيد لصوق الصفة بالموصوف وافادة ان اتصافها بها امر ثابت **قوله** وما اهلكنا من قرية الا ولها منذرون فيه انه ليس في الآية الكريمة الواو ولم يورد المصرح في شرح المفصل هذه الآية بل اورد قوله تعالى وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم **قال** الا توكيد بالمنفصل ثم عطف عليه اشارة الى ان عطف ليس على حقيقته بل المعنى اذا اريد العطف فاندفع ما قيل يفهم من لفظ المتن ان التاكيد بالمنفصل مترتب على وجود العطف وليس كذلك بل العطف مترتب على وجود التاكيد بالمنفصل **قوله** فكان يلزم ان يكون هذا المعطوف تاكيدا لان المعطوف كالمعطوف عليه فيما باعتبار ما قبله ولما كان المعطوف عليه تاكيدا لما قبله كان الاسم الظاهر المعطوف عليه ايضا تاكيدا لا يقال العطف على المؤكد ايضا يستلزم ان يكون المعطوف مؤكدا لانا نقول لا نم ذلك كيف وكون المعطوف عليه مؤكدا لم يحصل مما قبله حتى يلزم ذلك في المعطوف وايضا التاكيد عين المؤكد فهو من تتمة المؤكد فاندفع ما قيل فيه ان العطف على المؤكد ايضا يستلزم ان يكون المعطوف مؤكدا واعلم ان اسم كان في قوله فكان يلزم ضمير الشان **قوله** لانه قد طال الكلام بوجود المنفصل قيل الاظهر بوجود المفصل او بطول الكلام بالمنفصل اقول بل القول بالثاني متعين لان الطول مقابل للاختصار فلو كان الكلام بدون التاكيد بالمنفصل طويلا لما صح قوله فحسن الاختصار بترك التاكيد فتامل فالحاصل انه لو اكد مع وجود الفصل الذي به يحصل نقصان في المعطوف باعتبار بعده عن المعطوف عليه لطال الكلام بوجود التاكيد بالمنفصل فلا حاجة اليه بخلاف ما اذا كان الفصل موخرا عن المعطوف فانه وان كان الكلام طويلا بالتاكيد بالمنفصل الا انه لم يحصل في المعطوف نقصان باعتبار بعده عن المتبوع حتى يعارض استقلاله فيتقوى بالتاكيد بالمنفصل وايضا ما قالوا نكتة بعد الوقوع والنكتة لا يلزم ان تكون مطردة فلا يرد ما قيل كما ان الكلام طويل في ضربت انا اليوم وزيد كذلك بعينه في ضربت انا وزيد اليوم فلم لم يترك التاكيد فيه لو كان الترك لاجل الطول والدليل على تخصيص الفصل تخصيص الشارح في شرح المفصل بقوله بين الضمير المرفوع المتصل وبين ما عطف عليه **قوله** هو الاولى فالمراد من الوجوب المفهوم من قوله واذا عطفت على المرفوع المتصل اكد بالمنفصل الوجوب الاستحساني **قوله** حرفا كان او اسما اعادة الاسم ليس على الاطلاق بل اذا علم انه

اورد ولهذا الغرض كبين فانه اذا قيل المال بيني وبين زيد علم يقينا ان بين اعيد للعطف لانه اورد للمعنى والايلزم اضافة البين الى المفرد مع انه ليس كذلك اذ البينية لايكون الا في المتعدد واما اذا لم تتشخص ايراده للعطف فلا يجوز فلا يقال غلامك وغلام زيد وانت تريد غلاما واحدا الا اذا دل عليه قرينة **قوله** الفصل ه من الفعل بتقديم المفعول والظرف والجار والمجرور عليه لنكتة بخلاف المجرور فانه لاينفصل عن جاره بتقديم ما ذكر واما الفصل بالحرف الزائد فكلا ليس بفصل فلا ينتقض قوله والمجرور لاينفصل عن جاره بقوله تعم فجارحة حسن الله ولا بقولهم ضربني من غير لوم على ان زيادة ما مع المضاف قليل ملحق بالعدم وان بعضهم قال ان ما في الموضعين نكرة والمجرور بدل منها **قوله** اذ بين لايضاف الا الى المتعدد وهذا الدليل يدل على ان بين لامعنى له في الموضع الثاني والايلزم اضافة البين الى المفرد وهو باطل وهو المقصود واما انه يزاد في مثل بين زيد وبين عمرو فلا يفهم من دلالة الدليل المذكور بل يلزم من الدليل عدم صحة المثال المذكور بلا نكتة **قوله** مستدلين بالاشعار ولا دليل فيها اذ الضرورة حاملة عليه ولا خلاف فيها وبقوله تعالى تساءلون به والارحام بالجر قراءة حمزة واجيب بان الباء مقدرة والجر بها وهو ضعيف لان حرف الجر لايعمل مقدرا في الاختيار الا في الله لافعلنه لايجوز ان يكون الواو للقسم لانه يكون ح قسم السؤال لان قبله واتقوا الله الذي تساءلون به وقسم السؤال لايكون الا مع الباء والظاهر ان حمزة جوز ذلك بناء على مذهب الكوفيين لانه كوفي هذا كلام الرضي وفي شرح الشاطبي قراءة حمزة والارحام بالجر عطفا على الضمير المجرور في به من غير اعادة الجار كما قال شاعرهم فاليوم قربت تهجونا وتشتمنا فاذهب فما بك والايام من عجب وهي قراءة كثير من الصحابة والتابعين كابن مسعود وابن عباس والحسن البصري ومجاهد وقتادة والاعمش نقل عنهم فلا تطعن فيها لانها ثبت بطريق التواتر وليس لاحد ان يبتدع برأيه في كلام تعمد شيئا لاسيما وقد ورد في اشعارهم نحوه ولا يقال ورد في الشعر ضرورة لانه دعوى بلا دليل ولو فتح باب الضرورة في الشعر ليبطل اكثر استشهاد انتهى هذا كلامه وبهذا ظهر ان كلام الرضي لايخلو عن ضعف وظهر ايضا ضعف قيل ان هذه القراءة شاذة **قوله** جاؤني كلهم قيل انه لا اشكال في جواز جاؤني كلهم وجوز اعجبني جمالك لوجود الفصل فالاولى التمثيل بجاؤا كلهم او اعجبت جمالك زيدا انتهى وانت خبير بان هذا مناقشة في المثال **قوله** وقوي معطوف على يخرج في ليخرج المتصل فانه بل المتعين ويقوي **قوله** كالاعراب والبناء والمراد بالاعراب كونه غير مناسب لمبني الاصل وبالبناء كونه مناسبا له ولا انه من الاحوال العارضة له من حيث نفسه **قوله** لقصد عدم التعيين لحمل الاضافة على العهد الذهني والضمير على التعريف اذ التعريف هو الاشارة الى معلوم والنكرة معلوم من وجه فالضمير الذي اشير به الى تلك النكرة المعلومة معرفة **قوله** او محمول على نكارة الضمير بان يشار بالضمير الى النكرة لا من حيث انه معلوم لكن ذلك بطريق الشذوذ ولذا قال على الشذوذ فالشذوذ اللازم لحمل الضمير على النكارة اذا كان المرجع مذكورا فهذا ليس بجواب آخر واما الشذوذ الذي جعل جوابا آخر فهو عدم كون المعطوف كالمعطوف عليه في رب شاة وسخلتها لان المعطوف عليه نكرة والمعطوف ليس كذلك لكونه معرفة لاضافته الى الضمير مع ان رب يقتضي كونه نكرة **قوله** لم يجز في تركيب ما زيد بقائم قدم ما عليه وله **قال** فتعين الرفع ولا يجوز العطف لخلو المعطوف عن الضمير في اللفظ وعدم الحاجة الى ارتكاب التقدير الذي هو خلاف الاصل لوجود الوجه الصحيح الخالي من التقدير **قوله** على ان يكون خبر الايخفى ان التعيين على الوجه المذكور غير ضروري لجواز ان يكون ولا ذاهب عبده

وعمرو فاعله فعبارة الشارح ليس على ماينبغي لانه يفهم منه تعيين الوجه مع انه ليس كذلك اذ الرفع متعين والوجه محتمل فما قيل لا يبقى احتمال آخر وهو ان ذاهب مبتدأ وعمرو فاعل لانا نقول المقصود نفي العطف لا نفي احتمال آخر فلا ينافي ابتداء احتمال آخر فليس بموجه وان كان من وجه اذ نفي العطف يحصل من تعيين الرفع وتعيين الوجه لا مدخل له في ذلك بل فيه نفي احتمال آخر قوله ويغضب المعطوف عليه اي الذي عطف عليه قوله اي فالها بالنسبة الى السببية والنسبة الى السببية يحتمل ثلث احتمالات الاول كونها للعطف فقط لا للسببية واليه اشار بقوله بان يكون معناها آه والثاني ان يكون معناها السببية مع العطف لكن لا حاجة الى الضمير اذ بالفاء السببية العاطفة يصير الجملتان كجملة واحدة لاتصال بينهما وهو سببية الاولى للثانية فيصير الثانية بمنزلة الجزء من الاولى فلما لم يستقل الجملة المعطوفة لكون مضمونها مسببا من الاولى اكتفي بالضمير في احدهما وكذا اذا كان مضمونها عقيب مضمون الاولى كما تقول مخبرا عن زيد في جاء زيد فغربت الشمس الذي جاء فغربت الشمس زيد لان المعنى الذي يعقب مجيئه غروب الشمس زيد او بالجملة الجملة التي يلزمها الضمير كخبر المبتدأ والصفة والصلة اذا عطفت عليها جملة اخرى متعلقة بالمعطوف عليها معنى يكون مضمونها بعد مضمون الاولى متراخيا اولا او بغير ذلك جاز تجرد احدى الجملتين عن الضمير الرابط اكتفاء بما في اختها التي هي كجزئها واليه اشار بقوله او يكون معناها السببية مع العطف آه فيكون او يكون منصوبا معطوفا على قوله يكون في بان يكون وقوله والمعنى الذي اذا يطير فيغضب زيد الذباب تصوير للسببية بين الجملتين كجملة واحدة حيث يصير الاولى في المعنى شرطا والثانية جزاء والشرط قيد للجزاء فالضمير في الشرطية بمنزلة الضمير في قيد من قيود الجزاء والمعنى الذي يغضب زيد في وقت طيرانه الذباب والثالث ان الفاء السببية يفهم منها كون الاولى سببا للثانية فينصب المعنى الى انضمام لفظ السبب الى الجملة الثانية فيحصل به الرابط واليه اشار بقوله او يفهم منها وهو ايضا منصوب وقوله يمكن ان يقدر جواب آخر من اصل السوال بجعل الضمير اعم من ان يكون ملفوظا او مقدرا او ورد الامكان اشارة الى ضعفه وذلك لان الضمير المجرور من الصلة يحذف بشرط ان يجر باضافة صفة ناصبة له تقديرا نحو الذي انا ضارب زيد اي ضاربه او يجر بحرف جر متعين وتعين حرف الجر قياسا اذا جر الموصول او موصوفه بحرف جر مثله في المعنى وتماثل المتعلقات نحو مررت بالذي مررت اي مررت به فالجاران متماثلان وكذا ما تعلقا بهما وهو ليس كذلك لكن قد جاء على قلة حذف المجرور بحرف وان لم يتعين نحو الذي مررت زيدا اي به قوله على معمولي عاملين هذا هو الوجه لان فيه حذف المضاف فقط بخلاف الاول فان فيه تاويل عطف ما وقع العطف وحذف بناء وحذف وجود والوجه الذي فيه قلة الحذف اقوى وبخلاف الثاني فان فيه صرف العطف عن الظاهر المتبادر وهو المعنى الاصطلاحي الى اللغوي قوله ولا على اكثر من اثنين اي ولم يقل على معمولي اكثر من عاملين اثنين نحو ان زيدا ضارب ابوه لعمرو واخاك غلامه بكر قوله فهذا وان كان بحسب الظاهر جائزا لكنه لم يجز بحسب الحقيقة فالتحقق الذي يدل عليه اذا والماضي محمول على التحقيق بحسب الصورة والظاهر وان لم يكن نظرا الى الحقيقة وعدم الجواز الذي يدل عليه التالي محمول على عدم الجواز بحسب الحقيقة فاندفع ما قيل عدم الجواز مناف للعدم فكيف يترتب عليه واجاب البعض عنه بان واذا عطف ما دل بالفاء اريد العطف ثم رده بان عدم الجواز لا يتبنى على تلك الارادة فانه ثابت على تقدير عدمها فلا فائدة في التعليق والبعض قبل هذا الاعتراض وقال هذا انما يرد لو كان قوله لم يجز جزاء لكنه ليس بجزاء بل الجزاء محذوف وهو علة له اقيم مقامه والتقدير اذا اريد العطف على معمولي

عاملين مختلفين فليجتنب عنه لانه لم يجز اقول بل الجزاء هو قوله لم يجز لكنه ما دل بحكم عليه بعدم الجواز فيستقيم المعنى على تقدير الاما
فان عدم الجواز وان لم يكن متبينا على ارادة العطف لكن الحكم به يبين عليه قوله وعدم جواز ذلك العطف مع خلاف الفراء
آه اشارة الى ان بيان المخالفة متعلق بعدم الجواز وعلى هذا فالمناسب ما هو المذكور في المتن من تقديم بيان المخالفة
على المستثنى اذ لو اخر عنه كما قيل لكان الظاهر المتعين تعلقه بالجواز المفهوم من المستثنى وهو فاسد فان قلت على تقدير تقديم
بيان المخالفة يفيد الكلام انتفاء عدم الجواز مع مخالفة الفراء في هذا التركيب يكون محتملا لعدم الجواز بلا مخالفة الفراء وهو خلاف
المقصود فيكون ذلك التقدير فاسدا قلت لا مجال لهذا الاحتمال لان الاستثناء من النفي اثبات وكذا بيان المخالفة بعد النفي
بلا قيد يفيد الجواز لا غير فاحتمال عدم الجواز بلا مخالفة الفراء ليس مما يحتمله لفظ المتن بل ما يفاد من المتن بكذبه ما هو ان الجمهور لا
يجوزون هذا العطف خلافا للفراء في جميع التراكيب الا في تركيب تقديم المجرور فان الجمهور يجوزون كالفراء فان قلت
يفهم من تعلق قوله خلافا لسيبويه تجويز الجمهور مثل التركيب المذكور انه يمنع مثل هذا التركيب وهو ليس بمقصود بل المقصود انه يمنع
هذا العطف مطلقا قلت بل يفهم انه يمنع مطلقا وذلك انه لما نسب الى الجمهور عدم الجواز وخص الجواز بالفراء دل ظاهر هذا الكلام
ان غير الفراء على المنع ولما نسب تجويز التركيب المذكور الى الجمهور وخص الخلاف لسيبويه علم انه يمنع هذا العطف مطلقا فسيبويه يمنع
مطلقا والفراء يجوز مطلقا والجمهور يجوزون مثل التركيب المذكور ويمنعون ما وراءه هذا وما ذكره الرضي يخالف هذا المذكور حيث
قال اعلم ان الاخفش يجيز العطف على عاملين مختلفين مطلقا الا اذا وقع فصل بين العاطف والمعطوف المجرور نحو دخل زيد
الى عمرو وبكر خالد فهو لا يجوز اجماعا منهم ممن جوز العطف على عاملين ومن لم يجوز اما عند من جوز فللفصل بين العاطف الذي
هو كالجار وبين المجرور واما عند من لم يجوز فلهذا والعطف على عاملين وليس الامر كما زعم المصرح من قوله يجيزه بعض الكوفيين
مطلقا فان كلهم اطبقوا على المنع مما ذكرنا لما ذكرنا ثم قال فنقول الاخفش لا يمنع من صور العطف على عاملين الا ما فيه الفصل
بين العاطف والمجرور لما ذكرنا وسيبويه يمنعه مطلقا والفراء كما نسب اليه ابن مالك يوافق سيبويه وقال صاحب المغني فان
لم يكن احدهما جارا فقال ابن مالك هو ممتنع اجماعا نحو كان آكلا طعامك عمرو وتمرك بكر وليس كذلك بل نقل الفارسي الجواز
مطلقا عند جماعة وقيل ان منهم الاخفش وان كان احدهما جارا فان كان الجار مؤخرا نحو زيد في الدار والحجرة عمرو او وعمرو الحجرة فنقل
المهدوي انه ممتنع اجماعا وليس كذلك بل هو جائز عند من ذكرنا وان كان الجار مقدما نحو في الدار زيد والحجرة عمرو فالمشهور
عن سيبويه المنع وبه قال المبرد وابن السراج وهشام وعن الاخفش الاجازة وبه قال الكسائي والفراء والزجاج وفصل
قوم منهم الاعلم فقالوا ان ولي المخفوض العاطف كالمثال جاز لانه كذا سمع ولان فيه تعادل المتعاطفات والا امتنع نحو في الدار
زيد وعمرو الحجرة هذا كلامه قوله فيثبت عنده اي عند السامع ويتحقق بواسطة التاكيد ان المنسوب او المنسوب اليه في هذه النسبة
هو المتبوع لا غير فتقرير امر المتبوع في النسبة بالتاكيد عبارة عن ان يعلم بالتاكيد انه المنسوب لا غير او انه المنسوب اليه لا غيره
ولو لم يؤكد لم يتشخص كون المؤكد منسوبا او منسوبا اليه لاحتمال التجوز او السهو او الغلط وعلى هذا لا يكون قوله او الشمول لعوائق
التجوز ليس في نفس المنسوب اليه في قولك جاء القوم كلهم حتى لم يتشخص كون القوم منسوبا اليه فيغني قوله في النسبة من قوله او الشمول
بل في شموله لافراده فالاحتمال انما هو في الشمول بعد ان يتشخص كون القوم منسوبا اليه بخلاف التقرير في النسبة فانه قبل التقرير

لم يتشخص كون المؤكد منسوبا او منسوبا اليه قوله ضرر الغفلة اى غفلة السامع عن سماع لفظ المنسوب او المنسوب اليه قوله
عن السامع متعلق بقوله لدفع قوله ظنه اى ظن السامع قوله بتكرير اللفظ الذى ظن المتكلم غفلة السامع او ظن السامع ان
المتكلم غلط به لا بتكريره معنى لانك لو قلت ضرب زيد نفسه فربما ظن بك انك اردت ضرب عمرو فقلت نفسه بناء على ان المذكور
عمرو وكذا ان ظننت به الغفلة عن سماع لفظ زيد فقولك نفسه لا ينفعك قوله نحو ضرب زيد زيدا وضرب ضرب زيد فانه لو لم
يوكد لبقى احتمال ظن المتكلم بالسامع انه لم يحمله على مدلوله اما الغفلة او ظنه بالمتكلم الغلط او ظنه به التجوز قوله واذا عرفت هذا اى
ان الغرض من جميع الفاظ التاكيد هو تقرير امر المتبوع فى النسبة او الشمول لا ان كل واحد منها يقرر امر المتبوع اما فى النسبة
او الشمول ومنه يعلم صدق الحد على جميع افراد المحدود وهو الجمع الذى لا بد فى الخدمة فاعلم كونه مانعا ايضا ليتم امر الحد فقوله
الى آخره قوله اخرج المصرح الى قوله هذا حاصل ما ذكره المصرح فى شرحه عبارة السيد السند قدس سره بعينه فى حواشى الرضى
قوله فظاهر خروجهما لانهما لا يقرران امر المتبوع اما العطف فظ واما البدل فلانه وان يوجد فيه تقرير امر المتبوع الا انه
ليس مقصودا اصليا بل يقصد ضمنا فكانه لا يقرر وليس المعنى ان لا تقرير فيه اصلا كيف وقد قال العلامة التفتازانى
قدس سره فى المطول والنكتة فى ان قال المصرح فى التاكيد فللتقرير وفى البدل فلزيادة التقرير الايماء الى ان البدل
هو المقصود بالنسبة والتقرير زيادة يحصل بالتبعية بخلاف التاكيد فان المقصود منه نفس التقرير وبيان التقرير فى بدل
الكل ظاهر فيه من التثنية والتكرير والاشعار بان الطريق المستقيم بيانه وتفسيره صراط المسلمين وفى بدل البعض والاشتمال
باعتبار ان المتبوع مشتمل على التابع اجمالا فكانه مذكور اولا اما فى البعض فظاهر واما فى الاشتمال فلان المتبوع يجب
ان يكون بحيث يطلق ويراد به التابع هذا كلامه ومنه يظهر ان ما قيل قوله فظاهر خروجهما لكن فى اخراج بدل الكل يحتاج
ان منه وهو ان المبدل منه فى حكم التنحية فلا يمكن ان يكون تقريره مقصودا والبناء فيهما ليس على ما ينبغى اذ تخصيص ان اخراج
بدل الكل يحتاج الى ما ذكر لا معنى له كيف وبدل البعض والاشتمال ايضا يحتاجان اليه قوله لكن لا فى النسبة اى لا يقرر امر متبوعه
فى انه منسوب او منسوب اليه لا غيره مما يتعلق به فقولك عمر فى قولك جاء ابو حفص عمر يوضح متبوعه لرفع الاشتباه لكن لا يقرر
فى ان المنسوب اليه المجئ هو ابو حفص لا غيره لان ذلك انما يتصور اذا دل التابع على ما دل عليه المتبوع وذلك لا يمشى
فى جميع عطف البيان كقولك جاء العالم زيد قوله اى مكرر اللفظ اذ التاكيد تابع فلا يحمل عليه التكرير بدون التاويل ثم كون
التاكيد اللفظى مكرر اللفظ الاول ومعاده حقيقة او حكما انما هو فى الغالب والا فاللفظى قد يطلق على غيره قال الشيخ الرضى
التاكيد اللفظى على ضربين لانك اما ان تعيد اللفظ الاول بعينه او تقويه بموازنه مع اتفاقهما فى الحرف الاخير وهو على ثلثة
اضرب لانه اما ان يكون للثانى معنى ظاهر نحو هنيئا مريئا وهو مثبر برا ولا يكون له معنى اصلا بل ضم الى الاول لتزيين الكلام
لفظا وتقويته معنى وان لم يكن له فى حال الافراد معنى نحو قولك حسن بسن عسن او يكون له معنى بتكلف غير ظاهر نحو خبيث نبيث
من بيث الشئ اى استخرجه وقولهم اكتعون ابصعون ابتعون قيل من القسم الثانى اذ لا معنى لها مفردة وقيل مشتق
من حول كتيع اى تام الى آخر ما ذكره الشارح رح ثم قال على الوجهين يمكن ان يحمل على ما قال ابن برهان ان هذه
الالفاظ تاكيد لاجمعون لا للموكد الاول فكانه جعلها اما من القسم الثانى او من الثالث لانها بالنسبة الى اجمعون

كمحن بسن او كخبيث نبيث انتهى قوله ويكون المقصود من هذا التعميم عدم اختصاصه لانه يجري في جميع الاسماء حتى لا يشكل
بالجمع واخواته بانه لا يجري فيها التاكيد اللفظي وكذا لا يشكل على التقدير الاول اذ المقصود ان التكرير المطلق لا يختص بالاسماء
ولا بالتاكيد المصطلح لانه يجري في كل اسم قوله يمكن استنباط مناسبات اما مناسبة الكتع بمعنى التمام للمعنى التاكيدي فظاهر لانه
عبارة عن تمام الافراد واما مناسبة البصع بمعنى السيلان او الري فلان السيلان لا يكون الا بالكثرة والغلبة وهو يناسب
المعنى التاكيدي لان فيه ايضا الغلبة والكثرة لان تمام الافراد كثير ولان الري عبارة عن تمام الشرب وعدم الحاجة الى
الشرب وهو يناسب تمام الافراد وعدم بقاء فرد من الحكم واما مناسبة البتع وهو طول العنق من الشدة فلان الشدة يناسب
الاحاطة لان فيه ايضا شدة باعتبار تمام الافراد قوله بايراد صيغة الجمع لكراهة اجتماع تثنيتين مع الاتصال لفظا لكون الاول مضافا الى
الثاني ومعنى فلكون الاول جزءا من الثاني نحو فقد صغت قلوبكما اي قلباكما واما اذا لم يكن احدهما تثنية لفظا فالانسانية وجمع وقوله ولا حاجة
الى ذكر الافراد لان ذكره انما كان ليدخل فيه الكلي فهو فاسد لان الكلي ما لم يلاحظ افراده مجتمعة ولم تصر اجزاء لا يصح تاكيده بكل واجمع والكلي ان ليدخل
فيه الجمع فهو ايضا لبس الشيء لان افراد الجمع يصح اطلاق الاجزاء عليه فتامل قوله ليليان العوامل قليلا كلمة كل بدون الاضافة يلي العوامل
كثيرا ومع الاضافة الى المضمر كما هو حالة التاكيد لم يل العامل اللفظي اصلا قال العلامة التفتازاني قدس سره في المطول نافيا عن
ان كلا اذا اضيف الى المضمر لم يستعمل الا تاكيدا او مبتدأ لان قياسهما ان يستعمل تاكيدا لا تقدما لما اشتملت على ضمير لان معناها افادة الشمول
والاحاطة في اجزاء ما اضيف اليه ولما اضيف الى المضمر كانت الجهالة متعددة بما ذكرناه او في حكم المتقدم الا انهم استعملوها مبتدأ لان العامل فيه معنوي
لا يجرها في الصورة عما هي لغلبة لك يقال ان الامر كله بالرفع والنصب لا يقال ان الامر كله بالرفع فكانه اراد بالقلة العدم قوله على ما هو المشهور
احتراز عن اقوال آخر حيث اجاز بعضهم حذف اجمعين مع ترتيب ما بعدها واجاز بعضهم حذف اجمعين مع انتفاء الترتيب واجاز بعضهم حذف
اجمعين مع ذكر ايهما شئت ولم يجز احد منهم مع وجود اجمعين تاخيرها كذا قال المصرح في الايضاح وفي المفصل عن ابن كيسان تبدأ بايتهن شئت بعد اجمع
وتبع اصبع جمع وجمع كتع وجمع بتع وعن بعضهم جاءني القوم اكتعون قوله اي تقصد النسبة اليه بنسبة ما نسب الى المتبوع فيه دفع لما يفهم من لفظ المتن ان
البدل مقصود بما نسب الى المتبوع مع انه ليس كذلك وليس اخوك في جاءني زيد اخوك مقصودا من جاء والحاصل ان البدل تابع قصد النسبة اليه من نسبة
ما نسب الى المتبوع والقرينة على ذلك قوله العطف تابع مقصود بالنسبة مع متبوعه اذ قوله مع متبوعه احتراز عن البدل فان المتبوع
فيه ليس مقصودا بالنسبة بل المقصود بالنسبة فيه التابع فقط فعلم من تعريف العطف ان المقصود بالنسبة هو البدل لا المبدل
منه ومعنى كون النسبة اليه مقصودا بنسبة ما نسب الى المتبوع انه يحصل بواسطة النسبة الى المتبوع وبسببها ان النسبة الى المتبوع توطئة
والقصد الاصلي تحصيل بعد التوطئة والتمهيد والمعنى ان النسبة الى المتبوع وان كانت ظاهرة الا ان المقصود منه النسبة الى التابع
ففي جميع اقسام البدل نسب الشيء الى المتبوع بحسب الظاهر وبحسب الحقيقة المقصود النسبة الى التابع فاندفع ما قيل فيه نظر لان
نسبة المجيء الى الاخ ليست مقصودة بنسبته الى زيد بل نسبته الى زيد مقصودة من ضم المسند الى زيد ونسبته الى الاخ تقتضي
من ضمه اليه قوله اي لا يكون النسبة الى المتبوع مقصودة اشارة الى ان قوله دونه متعلق بقوله مقصود وحال من ضميره المستتر
اي البدل تابع مقصود متجاوزا عن المتبوع وجعله ظرفا للنسب او حالا من ضميره المستتر فيه يفسد المعنى فتامل قوله ثم بدا له
يقال بدا له اذا ندم والمعنى ظهر له اي خبر الاول فضمير الفاعل في بدا راجع الى الراي المعلوم بدلالة الكلام كذا ذكره العلامة

التفتازانی فی شرح المفتاح قوله ولیست نسبته ماانسب الیه ای الی احد وقوله من عدم القیام بیان لما وقوله مقصودة بالنسبة الی زید ای بالقیاس الی زید او مقصودة بقصد نسبته الی زید فلا یرد ما قیل ان المناسب بالجملة ای بقصد نسبته الیه نسبته ما انسب الی المتبوع ان یقول ولیس نسبة عدم القیام الی زید مقصودا بنسبته الی احد قوله وبدل الاشتمال اشارة الی ان قوله والاشتمال بتقدیر المضاف عطف علی قوله بدل الکل ولیس معطوفا علی الکل حتی یتجه ان الاضافة فی بدل الکل بمعنی من وفی بدل الاشتمال بمعنی اللام فکیف یصح عطف الاشتمال علیه مع ان الاول مجرور بمن والثانی باللام والتابع یجب ان یکون ملتبسا باعراب سابقه من جهة واحدة قوله ای بدل سبب غالبا اشارة الی ان وجه تسمیته بالاشتمال هو اشتمال البدل علی المبدل منه او اشتمال المبدل منه علی البدل اشتمال الظرف علی المظروف لکن هذا لیس مما یعتمد علیه والمعتمد علیه ما قیل سمی بدل اشتمال لاشتمال المتبوع علی التابع لا کاشتمال الظرف علی المظروف بل من حیث کونه دالا علیه اجمالا او متقاضیا له بوجه ما بحیث تبقی النفس عند ذکر الاول متشوقة الی ذکر ثان منتظرة له فیجیء الثانی ملخصا لما اجمل فی الاول مبینا له وما قیل سمی بدل الاشتمال لاشتمال الفعل المسند الی المبدل منه علی البدل لیفید ویتم لان الاعجاب فی قولک اعجبنی زید حسنه وهو مسند الی زید لا یکتفی به من جهة المعنی لانه لم یعجبک لحمه ودمه بل لمعنی فیه وکذا سلب زید ثوبه ظاهر فی انه لم یسلب نفسه بل سلب شیء منه وکذا السوال عن نفس الشهر فی قوله تعالی یسألونک عن الشهر الحرام قتال فیه غیر مفید الا ان یکون عن حکم غیر معین بخلاف ضربت زیدا عبده فانه بدل غلط لان ضرب زید مفید غیر محتاج الی شیء آخر فان قلت فلیحمل ما ذکره قدس سره علی هذا قلت لا یجوز ان تحمل عبارة الشارح رح علیه لان الترديد المذکور فی الشرح انما یجری فی الاشتمال بمعنی اشتمال الظرف علی المظروف لا فی الاشتمال بالمعنی المذکور لان الاشتمال بالمعنی المذکور یتعین فیه کون المبدل منه مشتملا علی البدل ولان ایراد نحو سلب زید ثوبه مثالا لاشتمال البدل علی المبدل منه وایراد نحو یسألونک عن الشهر الحرام قتال فیه مثالا لاشتمال المبدل منه علی البدل یشعر بان المثال الاول لیس المبدل منه فیه مشتملا علی البدل فعلم ان الشارح رح لم یرد بالاشتمال المعنی المذکور اذ المتحقق فی المثال الاول انما هو اشتمال المبدل منه علی البدل بمعنی اشتمال الظرف علی المظروف لا الاشتمال بالمعنی المذکور لان الاشتمال بالمعنی المذکور موجود فیه وایضا اشتمال البدل علی المبدل منه فی المثال الاول انما هو بمعنی اشتمال الظرف کذا فی الحاشیة اشتمال المبدل منه علی البدل ایضا بمعنی اشتمال الظرف ولا یجوز ان یکون بالمعنی المذکور والا لما قال بافتراق المثالین فیه لانه موجود فیهما وعلی هذا فقوله غالبا احتراز من نحو اعجبنی زید حسنه ممن قال بعد نقل ما ذکرنا من الوجه المعمول علیه فی التسمیة ینبغی ان یحمل کلام الشارح رح علی التصور قوله وقال بعض المحققین یعنی به السید السند قدس سره قوله الظاهر انهم الی قوله فالفرق ظاهر عبارة السید قدس سره فی حواشی الرضی قال نحو ضربت زیدا راسه اعلم انه یجب فی بدل الاشتمال والبعض ضمیر یرجع الی المبدل منه قال صاحب اللب یعنی السادس والسابع من الاشیاء التی یحتاج الی الرابط بدل البعض والاشتمال اذ لا رابط لهما الا الضمیر ملفوظا به نحو عموا وصموا کثیر منهم یسألونک عن الشهر الحرام قتال فیه او مقدرا نحو من استطاع ای منهم ونحو قتل اصحاب الاخدود النار ای فیه وقیل ال خلف عن الضمیر ای ناره ولاشتراط الرابط فی بدل البعض وجب فی نحو قولک مررت بثلثة زید وعمرو القطع بتقدیر منهم لانه لو اتبع لکان بدل البعض من غیر ضمیر انتهی اقول الملازمة فی قوله اذ اتبع لکان ممنوعة کیف والضمیر اعم من الملفوظ والمقدر فعلی تقدیر کون زید وعمرو بدل البعض تقدر منهم کما قال به علی تقدیر القطع قوله اجمالا

٢٢٧

اى على ملابس ملا الى ملابس بعينه فلا يكون نحو قتل الامير سيافه وبني الوزير وكلاؤه من بدل الاشتمال لان شرط بدل الاشتمال ان لا يستفاد هو من المبدل منه معينا وفي المثالين يستفاد معينا اذ يستفاد من قولك قتل الامير ان القاتل سيافه وان الباني وكيله فلا يجوز فيها البدل

مطلقا قوله لان نسبة الضرب الى زيد تامة غير مقتضية لنسبة الى متعلق ما من متعلقات زيد وكذا نسبة النظر الى القمر تامة ونسبة الروية الى درجة الاسد ايضا تامة مفيدة غير محتاجة الى شئ بالنظر الى معناه اى ليس معناه بحيث اذا نسب اليه النظر او الروية لا يفيد كلاما تاما بل نسبة النظر والروية

الى متعلق من متعلقات القمر والدرجة مفد فهما من بدل الاشتمال ليس لسديد وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل في توجيه كون المثالين من بدل الاشتمال من انه اذا لم يكن في الفلك قمر وعلم المخاطب ذلك يكون الاسناد الى القمر موجبا للاسناد الى فلكه اجمالا وكذا اذا سئل عن المتكلم بهذا التركيب بل رأيت برج الاسد فقال نعم رأيت درجة الاسد كان المخاطب منتظر الذكر البدل ليس على ما ينبغي لان ذلك الانتظار ليس لان النظر والروية لا يصح تعلقه بمعنى القمر والدرجة بل تعلقه بمعنى القمر والدرجة تام صحيح مفيد بل الانتظار

انما هو لان القمر ليس في الفلك وعلم المخاطب ذلك وان السوال عن البرج والمجيب اجاب بروية الدرجة بل هذا ليس بانتظار بل المخاطب يعلم ان المتكلم قد غلط فهو بدل غلط والاشتمال انما يكون اذا لم يفد تعلق الفعل الى مجرد معنى المبدل منه بدون ملاحظة من صفات فقوله فيه خل فيه ما ان كان اراد الدخول بالنظر الى اطلاق المتن كما يشعر به الفاء فكما يدخل فيه المثال لان يدخل فيه نحو ضربت زيدا غلامه وان اراد الدخول بعد التقييد بما قيده الشارح قدس سره فكما يخرج عنه نحو ضربت زيدا غلامه يخرج المثالان قوله نحو الزيدون لقيتهم اياهم اعلم ان النحاة اوردوا امثال ابدال المضمر من المضمر نحو زيد ضربته اياه الا ان هذا المثال لما كان ظاهرا في التاكيد لرجوع الضميرين الى شئ واحد وقد اتفقوا كلهم في مثل اسكن انت وزوجك الجنة ان انت تاكيد وكذا مررت بك انت وبه هو فلذا هذا ترك الرضي هذا المثال واورد المثال الذي اورده الشارح قدس سره الا انه قال اذا تقدم لفظ الزيدين واخوتك وكان الزيدون اخوة المخاطب نحو جاءني الزيدون اخوتك فكان على الشارح قدس سره ان يقيده بما قيده الرضي به والا فالفرق بين زيد ضربته اياه وبين الزيدون لقيتهم اياهم فلا فائدة في تركه وايراد ما ذكره وقد اجيب عن جانب النحاة بان الثاني ان ذكر مقررا فتاكيد وان ذكر توطية لغيره ثم بدا له فذكره دون غيره فبدل وجاز ان يكون الشئ الواحد مقصودا وغير مقصود بحسب وقتين وهذا الجواب انما يصح عند من لم يشترط في البدل عند التكرار ان يكون معروفا بشئ آخر لا عند من يشترط قال صاحب المغني ويجوز في البدل كون الثاني عين اللفظ الاول بشرط ان يكون مع الثاني زيادة بيان كقراءة يعقوب وترى كل امة جاثية كل امة يدعى الى كتابها بنصب كل الثانية فانها قد اتصل بها ذكر سبب الجثو انتهى قوله واخوك ضربت زيدا اياه اذا رجع الضمير الى اخيك بتقدير ان زيدا اخوك ولو رجع اياه الى زيد على ما يورده النحاة كان تاكيدا لفظيا لانه يكون كقولك رأيت زيدا زيدا ثم حمل اياه على البدل على قول من لم يقل بكون البدل من جملة اخرى ولم يجز عند من قال بكونه من جملة اخرى والا لكان الجملة الواقعة خبرا عن الضمير قال صاحب المغني الثامن ان عطف البيان ليس في التقدير من جملة اخرى بخلاف البدل ولهذا امتنع ابدال البدل وتعين البيان في نحو قولك هند قام عمرو اخوها ونحو مررت برجل قام عمرو اخوه ونحو زيد ضربت عمرا اخاه انتهى قوله احترز به عن البدل فيه ان البدل ايضا يوضح متبوعه قال العلامة التفتازاني قدس سره في المطول ثم بدل البعض والاشتمال لا يخلو عن الايضاح البتة لما فيه من التفصيل بعد الاجمال والتفسير بعد الابهام وقد يكون في بدل الكل ايضاح وتفسير فكيف يصح الاحتراز عنه بقوله يوضح متبوعه

الا ان يقال المراد من الايضاح في عطف البيان هو الايضاح المقصود بالذات والايضاح في البدل ليس مقصودا اصليا بل مقصود بالتبع قوله اقسم بالله ابو حفص عمر فان قلت ليس في القصة ان عمر رض اقسم بالله مع ان قول الاعرابي اقسم بالله ابو حفص عمر صريح في انه اقسم قلت ان الشارح رح لم يذكر قسمه الا ان بعض الفضلاء قد ذكر القسم حيث قال ان اعرابيا اتى عمر بن الخطاب رض فالتمس منه بعيرا وكان له بعير فقال عمر رض لك بعير اركبه ولا حاجة لك الى بعيري فقال بعيري نقب ودبر فقال عمر رض والله ليس بها نقب ولا دبر فانشد الاعرابي الشعر المذكور فان قلت قول الاعرابي انه حنث يشير الى التردد مع ان الذنب قد صدر قلت اورده في صورة التردد رعاية للادب او لاحتمال ان يكون معنى حلفه رض والله ما ان بها نقب ولا دبر في ظني لانه ليس بها ذلك في الواقع ويحتمل ان يكون ان مخففة من المثقلة واسمه ضمير الشان المحذوف على طريقة قوله تعالى سبحان ربنا ان كان وعد ربنا لمفعولا ويكون الثاني دليلا على الاول وان وقع موقع الفاء ولغيي عنها على اسلوب قوله تعالى وما ابرئ نفسي ان النفس لامارة بالسوء قوله والاي وان لم يجعل المعنى صير بل بمعنى طرح وخلى فهو حال لان طرح وخلى له مفعول واحد قال القاضي في سورة البقرة في تفسير قوله تعالى وتركهم في ظلمات ترك في الاصل بمعنى طرح وخلى له مفعول واحد فضمن معنى التصيير مجرى مجرى افعال القلوب قوله ما دام بدرمق ظرف لقوله لا يقربه والجملة وجه قوله فان الطير لا يقربه جزاء ان والتقدير ان الانسان الطير لا يقربه في مدة حصول رمق له قوله وبذا الحدائل لفظ المبني عليه والمعنى بعينه قوله لكان تعريفا للمبني المجهول بالمجهول فلا يفيد معرفة قوله والامر بغير اللام قيد به لان الامر باللام معرب والامر مسند النحاة حقيقة في الامر باللام وبغير اللام على ما مر في صدر الكتاب قوله والمراد بالمشابهة المنفية في تعريف المعرب ليس معناه الحقيقي والا يلزم ان لا يكون المنادى المفرد المعرفة مبنيا بل المراد منها المناسبة قوله ولقد فصل صاحب المفصل المناسبات الموجبة للبناء فيكون معلومة متوضحة فلا يلزم من اخذه في تعريف المعرب كون التعريف تعريفا بالمجهول قوله اما بانتفائهما معا كخمسة عشر اذا ذكر على سبيل التعداد فانه انتفى فيه كلا الامرين التركيب وعدم المناسبة لكونه مناسبا لتضمنه معنى الحرف قوله او بانتفاء احدهما كقام هؤلاء فانه فيه عدم المناسبة لكونه مناسبا للحرف دون التركيب وكنحو زيد وعمرو فانه انتفى فيهما التركيب دون عدم المناسبة لكونهما غير مناسبين لمبني الاصل قوله لمنع الخلو دون الجمع وقيل يمكن جعلها مانعة الجمع ايضا بان يراد بما ناسب مبني الاصل ما ناسب مناسبة موجبة للبناء وبما وقع غير مركب ما يكون سبب بنائه عدم التركيب ولا خفاء ان سبب بناء هؤلاء غير مركب ليس عدم التركيب بل المناسبة انتهى وفيه انه لا منع من اجتماع المقتضيات على مقتضى واحد صرح به السيد السند العلامة التفتازاني في شرحين للمفتاح وانكار شبهة توارد المؤثرين على اثر واحد واردة عليه الا ان يثبت كونه غير مركب مقتضيا للبناء اذا المرجح مقتضى آخر فان قلت يخرج من القسمين غاق في قولهم غاق صوت الغراب لعدم مناسبته لمبني الاصل وعدم كونه غير مركب قيل هذا وجه لا يضر لان المقسم بالبيان الاسماء المبنية والاصوات ليست من الاسم المبني لانها ليست موضوعات فليست كلمات فضلا من كونها اسماء وانها ذكرت فيما بين المبنيات لمزيد مناسبتها بها انتهى وفيه بحث لان الاصوات وان لم يكن اسماء لعدم كونها دالة بالوضع لكن ذكرت في باب الاسماء لاجرائها مجراها واخذها حكمها وبنيت لجريها مجرى ما لا تركيب فيه من الاسماء صرح به الشارح رح في باب الاصوات فذكر الاصوات فيما بين المبنيات ليس لمجرد مزيد المناسبة مع عدم

بنائهما بل ذكرت لاجل انهما مجرى الاسماء والقول ببنائهما لجريهما مجرى مالاتركيب فيه من الاسماء وعلى هذا لا بناء لها
في قوله او وقع غير مركب من المحل وهو ما قال الشيخ للحواشي الهندية المراد بغير المركب اعم من ان يكون حقيقة او حكما بناء على قصد
المشاكلة للسمع الواقع غير مركب حقيقة على ان كون غاق في قولهم غاق صوت الغراب صوتا محضا ليس باسم محل بحث لانه
حكاية الصوت فيكون اسما لانه علم للصوت قوله اثبات التقدم ما مفهومه وجودي فمفهوم التركيب وجودي والمناسبة
عدمي في تعريف المعرب وفي تعريف المبني بالعكس قوله اي القاب المبني تفسير الضمير بالمبني ومعلوم ان الضم والفتح والكسر
والوقف ليس القابا للمبني فكيف يضاف اليه فاشار الى توجيهه بقوله من حيث حركات اواخره وسكونه يعني لبعد القاب
حركات الاواخر والسكون القابا للمبني مسامحة لاجل هذه الملابسة كما يعد الرجل حسنا بحسن غلامه قوله نحو من الرجل و
من امرأة ومن زيد فان النون في الاول مكسور وفي الثاني مضموم وفي الثالث ساكن قوله لتصديره اي المص بحث الاصوات
فيما بعد بالاصوات لا باسماء الاصوات انما لم يصدره باسماء الاصوات لان المراد بالاصوات ههنا ما كانت باقية على ما هي
عليه من غير نقلها على سبيل الحكاية وهي بهذا الاعتبار ليست باسماء لعدم كونها دالة بالوضع وذكرها في باب الاسماء لاجرائها
مجريها واخذها حكمها وبنيت لجريها مجرى مالاتركيب فيه من الاسماء هذا ما ذكره الشارح رح في بحث الاصوات وقال
الفاضل الهندي في جره نظر لان المذكور من نخ ونحوه صوت لا اسم صوت وكذا في بعضها لان الصوت ليس باسم لعدم الوضع
فكيف يذكر في الاسماء المبنية ثم ذكر وجه الذكر ما ذكره الشيخ وقال في الارشاد ووجه لمن جعل الاصوات اسماء مبنية كاسماء
الافعال كيف وليست بموضوعة مع عدم كون اصوات غير الانسان الفاظا الا ان يعتذر انها ملحقة بالاسماء عوملت معاملتها
وقال الرضي ان الالفاظ التي يسميها النحاة اصواتا على ثلثة اقسام احدها حكاية صوت صادر من الحيوانات العجم كغاق
او من الجمادات كطق وثانيها اصوات خارجة من فم الانسان غير موضوعة وضعا بل دالة طبعا على معنى في انفسهم وثالثها
اصوات يصوت بها للحيوانات عند طلب شيء منها اما المجيء او الذهاب او امر آخر مما قيل قول الشرح عطف على اسماء الافعال
لا على الافعال ولكن انث اسماء ايضا لتصديره باب الاصوات فيما بعد بالاصوات لا باسماء الاصوات بناء على انها في انفسها
اسماء لان المراد ما يحكى بها اصوات البهائم لا نفس اصواتها حتى يضاف الاسماء اليها ليس بموجه وان كان من وجه فتامل
ولا تذهب عليك ان قول الفاضل الهندي مع كون عدم اصوات غير الانسان الفاظا ليس على ما ينبغي تامل تعرف
قوله لان جميعها ليست مبنية قيل ينبغي ان يقول وبعض المركبات لان المركبات قسمان قسم مبني نحو خمسة عشر وقسم معرب
نحو بعلبك انتهى فانه يبني الجزء الاول منه واعرب الثاني مع منع الصرف على الافصح وفيه لغتان اخريان احدهما اعراب
الجزئين معا واضافة الاول الى الثاني ومنع صرف المضاف اليه واخريها اعراب الجزئين واضافة الاول الى الثاني وصرف
الثاني مما قيل بخلاف الموصولات والمركبات فان جميعها مبنية لان ايا ايضا مبنية عند حذف صدر صلتها وكذا المركبات
التي لا نسبة بينها مبنية ايضا اما بكلا جزئيه نحو خمسة عشر او باحد جزئيه نحو بعلبك فلا يرد ما قيل ينبغي ان يقول وبعض المركبات
لان المركبات قسمان قسم مبني نحو خمسة عشر وقسم معرب نحو بعلبك ليس بموجه وان كان من وجه قال ما وضع لتكلم نحو
قول من اسمه زيد زيد ضرب وقولك لزيد يا زيد افعل وقولك لزيد الغائب زيد يفعل كذا فان لفظ زيد وان اطلق

على المتكلم والمخاطب والغائب الا انه ليس موضوعا للمتكلم ولا للمخاطب ولا للغائب المتقدم ذكره فان الاسماء الظاهرة كلها موضوعة للغيبة مطلقا لا باعتبار تقدم الذكر ومن ثم قلت يا تيم كلهم نظرا الى اصل المنادى قبل النداء ولهذا يقول المسمى بزيد زيد ضرب ولا يقول زيد ضربت وانما جاز يا تيم تكلم لان يا دليل الخطاب وليس في زيد ضرب دليل المتكلم هذا كلام الرضي فاخراج زيد اذا عبر به المتكلم عن نفسه بقيد الحيثية ليس على ما ينبغي لانه اخراج للمخرج قوله ويخرج بهذا القيد قيل يعني به لفظ المتكلم والمخاطب فانهما ليسا موضوعين للمتكلم والمخاطب بهما وكذا يخرجان عن الحد بالتفسير السابق لان المراد بالمتكلم والمخاطب ذاتهما ولفظ المتكلم والمخاطب موضوعان للمفهوم وبقيد الحيثية هناك يخرج زيدا اذا عبر المسمى بزيد عن نفسه بزيد انتهى اقول جعل المشار اليه بهذا قوله به هو الظاهر المتبادر واما اخراج لفظ المتكلم والمخاطب بما اخرجه لا بقيد الحيثية مما لا يظهر وجهه مع ان قول الشارح رح فان الاسماء الظاهرة كلها موضوعة للغائب اي لما ليس متكلما من حيث انه متكلم ولا مخاطبا من حيث انه مخاطب يشير الى ان لفظ المتكلم والمخاطب يخرج بقيد الحيثية وقيل يخرج بهذا القيد اي بقيد الوضع بكونه لاحد الامور الثلثة ولهذا اخر القيد والمراد انه يخرج بهذا القيد على كل من تفسيري المتكلم والمخاطب اما الثاني فظاهر واما الاول فامر المتكلم ظ واما امر المخاطب فخفي لان المخاطب موضوع للمخاطب من حيث انه مخاطب يتوجه اليه الخطاب اذ لا معنى للمخاطب الا ما يتوجه اليه الخطاب الا ان يراد بتوجه الخطاب اليه الخطاب به ولفظ المخاطب لم يوضع لمخاطب يتوجه اليه الخطاب بلفظ المخاطب كلا انت انتهى ولا يخفى عليك جعل المشار اليه بهذا قيد الوضع بكونه لاحد الامور الثلثة ليس بسديد اذ لا يخرج به لفظ المتكلم والمخاطب بل بقيد الحيثية وبقوله المتكلم يتكلم به وكما يخرج بقيد الحيثية لفظ المتكلم يخرج به ايضا لفظ المخاطب لانه ليس موضوعا لمخاطب من حيث انه مخاطب يدل عليه فان الاسماء الظاهرة كلها موضوعة للغائب ولا يخفى ان مآل قيد الحيثية وقوله المتكلم يتكلم به الى امر واحد وهو ان انا موضوع للمتكلم حين تكلمه وانت موضوع للمخاطب حين توجه الخطاب اليه وعلى هذا فلا يصح ان يقيم ويخرج بهذا القيد الذي واحد مآلا وان كان اثنين عبارة بنا ولو اريد بانا وانت وهو الجزئيات المخصوصة المتعلقة بواسطة امر مشترك بينها لا يرد لفظ المتكلم والمخاطب لانهما موضوعان للمفهوم الكلي الا ان هذا لا يناسب مذهب المصنف رح لان هذا مذهب المتاخرين والمص من المتقدمين ومذهبهم ان المضمرات والموصولات واسماء الاشارة موضوعات لمفهوم كلي بشرط استعماله في جزئياته لا في المفهوم الكلي ولو اريد هو لا يرد لفظ المتكلم والمخاطب ايضا لانهما موضوعان للمفهوم الكلي ومستعملان فيه قال للغائب مطلقا من غير شرط تقدم الذكر قوله فكانه متقدم من حيث المعنى الظاهر ان يقال فكانه متقدم من حيث اللفظ اذ التردد انما هو في التقدم من حيث اللفظ لا في التقدم من حيث المعنى قوله فكانه تقدم ذكره معنى الظ فكانه تقدم ذكره لفظا على ما عرفت قوله ويكون كالجزء منه كونه معتبرا في مطلق المتصل محل تردد كيف ولو كان كذلك لا سكن الباء في ضربك لئلا يلزم توالي اربع حركات فيما هو كالكلمة الواحدة كما في ضربن قوله المنتهيين تقديره المتعلق الى واو ولهما بدل من الضمير المستتر في المنتهيين الراجع الى ضربن وضربين بدل البعض من الكل لا انه بدل كل واحد من اولهما وثانيهما على حدة ولو قال كلاهما لكان بدل الكل من الكل قيل اشار بقوله المنتهيين الى ان كلمة الى للاسقاط لا لمد الحكم فلا يلزم عدم دخول ما بعدها في الحكم وقيل فيه بحث فان فائدة الى الاسقاطية انما هي اسقاط ما وراء الغاية وليس ثمة شئ وراء الغاية حتى يكون الى للاسقاط فيكون

ذكر الى ان مثله نحو انجب صون الكلام عنه **قوله** هو ان قال الشيخ الرضي الضمير عند البصريين ان وحده وكان انا عندهم ضمير صالح لضمير المخاطبين والمتكلم فابتدؤا بالمتكلم وكان القياس ان يبينوه بالتاء المضمومة نحو انت الا ان المتكلم لما كان اصلا جعلوا ترك العلامة له علامة وبينوا المخاطبين بتاء حرفية بعد ان كالاسمية في اللفظ والتصرف ومذهب الفراء ان انت بكماله اسم والتاء من نفس الكلمة وقال بعضهم ان الضمير المرفوع هو التاء المتصرفة كانت مرفوعة متصلة فلما ارادوا انفصالها دعموها بان ليستقل لفظا كما هو مذهب الكوفية وابن كيسان في اياك واخواته وهو ان الكاف المنصوبة كانت متصلة فارادوا استقلالها لفظا بصيرورتها منفصلة فجعلوا ايا عمادا لها فالضمائر هي التي يلي ايا وايا عماد لها هذا كلامه فالمراد من **قوله** اجماعا اجماع البصريين على ما هو الظاهر من كلام الشيخ الرضي لان الفراء من الكوفيين وابن كيسان من البصريين لكنه ليس قائلا بان الضمير هو التاء في انت بل قال في اياك ان الكاف هو الضمير وايا دعامة له قال صاحب المنهل ليس نقل الاتفاق في هذا المحل بصحيح بل هذا هو مذهب الجمهور وقال الفراء ان انت بكماله اسم والتاء من نفس الكلمة فان قلت لعل مراده اتفاق البصريين كما حمل عليه صاحب العباب عبارة اللباب حيث قيل فيه وكذا اللواحق بايا اجماعا فقال المراد اجماع البصريين قلت هذا لا يدفع الاعتراض فان ابن كيسان من البصريين وهو قائل بان التاء في انت هي الاسم وهي التي في قمت ولكنها كثرت بان فلعله جماعة من النقلة عنه فلا اجماع من الكل ولا من البصريين هذا كلامه ويمكن ان يقال المراد من الاجماع قول الاكثر اذ للاكثر حكم الكل **قوله** وفي اياي اختلافات كثيرة قال الشيخ الرضي اختلف النحاة فقال سيبويه والخليل والاخفش والمازني وابو علي بان الاسم هو ايا الا ان سيبويه قال ما يتصل به وحده حرف تدل على احوال المرجوع اليه من التكلم والغيبة والخطاب لما كان ايا مشتركا كما هو مذهب البصريين في التاء بعد ان في انت وانت وانتما وانتم وانتن وقال الخليل والاخفش ما يتصل به اسماء اضيف ايا اليها كقولهم اياه وايا الشواب وهو ضعيف لان الضمائر لا يضاف وقال الزجاج والسيرافي ايا اسم ظاهر مضاف الى المضمرات كان اياك بمعنى نفسك وقال قوم من الكوفيين اياك واياه واياي اسما بكمالها وهو ضعيف اذ ليس في الاسماء الظاهرة ولا المضمرة ما يختلف آخره كافا وهاء وياء وقال بعض الكوفيين وابن كيسان من البصريين ان الضمائر هي اللواحق بايا وايا دعامتها لتصير بها منفصلة وليس هذا القول ببعيد من الصواب انتهى **قوله** فاكتفوا بلفظ الفعل اذ الفعل لا بد له من فاعل فاذا لم يكن فاعلا بارزا يعلم انه مستتر فلفظ الفعل يدل على استتار الفاعل كما يدل ما بقي من الكلمة المشهورة على ما بقي منها فقوله كما يحذف نظير بجامع ان في كل شئ يدل على شئ فاما قيل ظاهره يدل على ان الفاعل المستتر هو المحذوف في حيز المنع **قوله** اذا لم يكن مسندا الى الظاهر المقصود من التقييد في المواضع الاربعة الاشعار بان الاستتار فيها ليس لازما يعلم منه ان ما لا قيد فيه فالاستتار فيه لازم فاندفع ما قيل لا حاجة الى هذا القيد لان الكلام في بيان استتار المرفوع المتصل حيثما كان ولا يكون في المسند الى الظاهر في بيان وجود المرفوع المتصل حتى يحتاج الى تقييد الماضي الغائب بهذا القيد **قوله** سواء كان شئ او مجموعا او واحدا او فوق الواحد احد الامرين مستدرك **قال** وفي الصفة مطلقا حال عن قوله في الصفة فان قلت فكيف يصح التذكير قلت لان الصفة في الاصل مصدر وفي مثله يجوز اعتبار الحالة الاصلية ويجوز اعتبار الحالة المنتقلة اليها نحو رجل صوم وامرأة صوم ورجلان صوم ورجال صوم ويجوز ايضا باعتبار الوصف يدل على ما ذكرنا سواء كان اسم فاعل آه و **قوله** سواء كان

مفرداً ومثنى اى الصفة فما قيل مطلقا ليس حالا من الصفة كما يشعر به قوله سواء كانت اسم فاعل حالا الوجه ان يقال مطلقة دون الضمير لرجوعه كما يشعر به قوله سواء كان اى الضمير مفرداً الخ لا سواء كان الصفة حالا الوجه سواء كانت مفردة ومثناة او مجموعة مذكرة او مؤنثة لانه لا يصح قوله سواء كان اسم الفاعل اللازمة الاولى مصوغة ولسنا ذكرنا وقوله سواء كان اى الضمير مفرداً الا سواء كانت الصفة فيه تفكيك للنظم بلا ضرورة وقوله التاء الثانية مصوغة ايضا وقوله لا يصح قوله سواء كانت اسم الفاعل قلنا ان سلم فى الاول وقوع كانت بالتانيث والثانى بالتذكير فهو اشارة الى جواز الامرين صرح به الشيخ الرضى على ما نقلنا عنه فى صدر الكتاب قوله ولو كانت اى الالف والنون والمناسب بقوله بالضميرين وقوله فهما اى الالف والنون ليقال ولو كانتا ضميرين قوله لا تتغير الاولى لما تغيرت اذ المتعارف فى جواب لما هو الماضى ووقوع المضارع فى جواب لما قليل وصل الى حد الشذوذ قوله فى الصفة حرف التثنية والجمع الاولى حرفا التثنية والجمع قوله او بالفصل اى فصل الضمير عن عامله لغرض لا يحصل ذلك الغرض الا بالفصل وذلك امر كلى امر تحته جزئيات كثيرة منه ما فصل عن عامله للتاكيد نحو اسكن انت وزوجك الجنة او للبدل كقولك بعد لفظ اخيك لقيت زيدا اياه او للعطف نحو جاءنى زيد وانت ومنه ما يقع بعد الا ومعنى الا ومنه ما يلى اما نحو ما جاءنى الا انت او زيد والغرض منه افادة الشك من اول الامر ومنه ما يكون ثانى مفعولى علمت او اعطيت واتصاله يوجب التباسه بالمفعول الاول كما اذا اخبرت عن المفعول الثانى فى علمت زيدا اياك واعطيت زيدا درهما قلت الذى علمت زيدا اياه ابوك والذى اعطيت زيدا اياه عمرو ولا يجوز ان يقول الذى علمته زيدا ولا الذى اعطيته زيدا لانه يلتبس المفعول الثانى بالاول هذا ما ذكره الشيخ اقول فى كون بعض ما ذكر من ذلك الباب نظر فتامل ومنه ما فصل عن عامله لرفع اللبس والجهل نحو اقائم انت وما قائم انت اذ لو استتر الضمير لم يعلم انه متكلم او مخاطب او غائب صرح به صاحب المغنى فما قيل لا تنحصر صور الانفصال فيما ذكره لان الصفة الواقعة بعد حرف النفى او حرف الاستفهام اذا كانت عاملة فى ضمير الفاعل يجب انفصاله نحو اقائم انت فليس على ما ينبغى على ان هذا لا يرد على المص لان الصفة فى امثاله ليس عاملا فى الضمير عنده بل الضمير عنده مبتدأ والصفة خبره صرح به صاحب المغنى لان استتار الفاعل فى الصفة واجب عنده بحيث لا يجوز الانفصال اصلا وهو مذهب الكوفية ايضا قوله الواقع لغرض قد يتعلق بها والكان يصح تعلقه بالفصل لكنه بجزالة المعنى ولذا قدر معرفا قوله لا يحصل الغرض الا به اى بفصل الضمير عن العامل وهذا احتراز عن نحو ضرب زيدا انا فان الغرض وهو الاهتمام بشان المفعول والكان يحصل به الا انه ليس متعينا لحصوله لتقديم المفعول على الفعل قال صفة جرت المراد بالجريان ان يكون نعتا او حالا او صلة وصفة او خبرا قوله ليعلم انه مرجعه الصواب علم قوله والا اى وان لم يكن مرجعه ما هو له فلا حاجة اليه اى الى الانفصال وهذا رد لما ذكره الشيخ الرضى ان اتفق ما جرى عليه الصفة وما هو له فى الافراد وفرعيه اى التثنية والجمع وفى التذكير وفرعه اى التانيث فان اتفقا فى الغيبة ايضا فاللبس حاصل فعلا كان المتحمل او صفة ولا يرتفع ذلك اللبس بالاتيان بالمنفصل نحو زيد عمرو ضاربه هو او ضربه هو والزيدان العمران ضاربا هما هما او يضربا هما هما هذا كلامه ووجه الرد ظاهر لان الضمير المنفصل الذى هو خلاف الاصل يرجع الى البعيد الذى هو خلاف الظاهر فيرتفع اللبس والا لصار العدول من المتصل الى المنفصل لا لفائدة بل صار لغوا ثم قال وان اختلفا فى الغيبة والخطاب والتكلم فاللبس منتف فى جميع الافعال نحو انا زيد ضربته او اضربه والزيدان نحن ضربانا او يضربانا وهند انا ضربتنى او تضربنى

الا في غائبة المضارع مع المخاطب وفي غائبة مع المخاطبين نحو انت هند تضربها وهند انت تضربك بخلاف السندان تضربانها والسندان انتما تضربانكما فان اللبس حاصل ثمة ويرتفع بابراز الضمير واما الصفة فاللبس حاصل في جميعها مع الاختلاف المذكور ويرتفع بابراز الضمير نحو انا زيد ضاربه انا ونحن الزيدان ضاربان نحن والزيدون ضاربوهم نحن وتقول في المؤنث انا هند ضاربتها انا فلما رفع اللبس بالاتيان بالمنفصل في هذه الصورة طرد الاتيان به عند البصريين في صورة الصفة التي جرت على غير من هي له اذا كان لبس ويرتفع بالضمير واذا كان ولم يرتفع واذا لم يكن واما الفعل فقد اتفقوا كلهم على انه لا يجب تاكيد ضميره والتبس ولم يلتبس بان التاكيد فيه لا يرفع اللبس الا في اربعة مواضع فقط كما مر بخلاف الصفة فان رفع اللبس بالتاكيد حاصل فيها في كل موضع اختلف فيه من جرت عليه ومن هي له غيبة وخطابا وتكلما فان قلت ضمير المفعول في هذا الاختلاف رافع اللبس في نحو قولك انا زيد ضاربه بالهاء يعرف ان ضاربا مسند الى انا ولو كان مسندا الى زيد لقلت انا زيد ضاربي فلم لم يكتفوا في رفع اللبس بهذا الضمير قلت لما كان هذا الضمير لم يؤت به لمجرد رفع اللبس وكان مما يجوز حذفه خيف الالتباس على تقدير حذفه فاتي لمجرد رفع اللبس بضمير لا يجوز حذفه هذا كلامه

قوله واما الفعل فقد اتفقوا الخ وقع في اكثر كتب النحو انه يجب انفصال الضمير في الصفة عند اللبس لا يجب عند عدم اللبس بخلاف الصفة فانه يجب فيه انفصال الضمير على التقديرين وقد عرفت ان الصورة التي قال الشيخ الرضي بعدم رفع اللبس فيها بالانفصال فان النحاة قالوا بارتفاع اللبس فيها بالانفصال **قوله** الا لكان اي وان لم يكن هي فاعلا بل تاكيدا لكان هذا المثال واخواتها في صورة الفصل لغرض التاكيد فلم يصح جعله مثالا لكون الضمير مسندا اليه صفة جرت على غير من هي له **قوله** لكنه تاكيد لازم للفاعل فيكون من باب الفصل لغرض وهو التاكيد قال الشيخ الرضي مثله اي مثل الضمير الذي فصل عن فاعله لغرض لا يتم الا بالفصل الضمير البارز بعد الصفة اذا جرت على غير من هي له فانه تاكيد للضمير المستكن فيها لا فاعلها كما في اسكن انت وزوجك وذلك لانك تقول مررت باخوا الزيدون ضاربوهم نحن والزيدان الهندان ضاربا هما وقد عرفت ضعف نحو مررت برجال قاعدون غلمانه وقال الزمخشري انك تقول ضاربه نحن وضاربها هما فان ثبت ذلك فهو فاعل كما قيل انتهى يعني لو كان الضمير المنفصل فاعلا للصفة لما الحق الواو والالف في الصفة اذ تلحق الفعل في الفعل عند تثنية الفاعل وجمعه كذلك الصفة يعود فاعلها وجميع علم انه تاكيد للمستتر فيه فهو مما انفصل الضمير فيه لغرض نحو الغرض فيه التاكيد **قوله** بدليل نحو الزيدون ضاربوهم نحن متعلق بقوله تاكيد لازم يعني الضمير البارز بعد الصفة اذا جرت على غير من هي له تاكيد لا فاعل بدليل وفيه انه كيف يكون ما فيه الضمير تاكيد المانع عن جعله فاعلا دليل على ان البارز تاكيد فيما ليس فيه مانع عن كونه فاعلا انما يكون فيما مانع عن كونه فاعلا يكون من قبيل الفصل لغرض التاكيد ما ليس فيه مانعا يكون من قبيل كون الضمير مسندا اليه صفة جرت على غير من هي له

قوله ليتحرز عن تقدم احد المتساويين من غير مرجح قيل يجوز ان يرجح الاول بانه فاعل في الاصل او فاعل بحسب المعنى كالمفعول الاول من باب اعطيت واجيب بان الترجيح بالفاعلية ترجيح في المعنى لا في اللفظ ووجوب الانفصال باعتبار التساوي في اللفظ انتهى وانت خبير بان هذا الترجيح معتبر عند النحاة كيف وقد قال الشيخ الرضي في الانفصال في باب علمت اولى منه في باب اعطيت لان المفعول الاول فاعل من حيث المعنى فكان الثاني اتصل بضمير الفاعل وفي مفعول علمت بعد ازالة المبتدأ والخبر الذين فيهما الانفصال فلا معنى لترجيحه **قوله** حكى سيبويه عن النحاة تجويز الاتصال قال انما هي شيء قاسوه لم يتكلم به العرب

مبحث في تحقيق لام التعريف

فوضعوا الحرف غير موضعها قوله كما تقول ما انا كانت وهذا كقوله في عساي وبيره وهما ان نيابة ضمير عن ضمير يخالفه في الاعراب انما ثبت في الكلام في المنفصل وانما جازت النيابة في المتصل بثلثة شروط كون المنسوب عنه منفصلا وتوافقهما في الاعراب وكون ذلك في الضرورة كقوله ان لايجاوزنا الاك ديار هذا كلام المغني قوله ان لولا في هذا المقام حرف جر قال الشيخ الرضي وفي قوله نظر وذلك لان الجار اذا لم يكن زائدا كما في بحسبك فلا بد له من متعلق ولا متعلق في نحو لولاك ظاهرا ولا يصح تقديره وقال السيرافي الجار والمجرور اي لولاك في موضع الرفع بالابتداء كما في بحسبك درهم وفيه نظر لان ذلك انما يكون بتقدير زيادة الجار واذا لم يكن زائدا فلا بد له من متعلق ليكون مفعولا لذلك المتعلق لا مبتدأ قال صاحب المغني يستثنى من قولنا لا بد لحرف الجر من متعلق ستة امور احدها الحرف الزائد كالباء ومن في كفى بالله شهيدا هل من خالق غير الله وذلك لان معنى التعلق الارتباط المعنوي والاصل ان افعالا قصرت عن الوصول الى الاسماء فاعينت على ذلك بحروف الجر والزائد انما دخل في الكلام تقوية له وتوكيدا ولم يدخل للربط الثاني لعل في لغة عقيل لانها بمنزلة الحرف الزائد الا ترى ان مجرورها في موضع رفع بالابتداء الثالث لولا فيمن قال لولاي ولولاك ولولاه على قول سيبويه ان لولا جارة للضمير فانها ايضا بمنزلة لعل في ان ما بعدها مرفوع المحل بالابتداء الرابع رب في نحو رب رجل صالح لقيته او لقيت لان مجرورها مفعول في الثاني ومبتدأ في الاول او مفعول على حد زيدا ضربته ويقدر الناصب بعد المجرور لا قبل الجار لان رب لها الصدر من بين حروف الجر الخامس كاف التشبيه قاله الاخفش وابن عصفور مستدلين بانه اذا قيل زيد كعمرو فان كان المتعلق استقر فالكاف لا تدل عليه بخلاف في نحو زيد في الدار وان كان فعلا مناسبا للكاف وهو اشبه فهو متعد بنفسه لا بالحرف والحق ان جميع الحروف الجارة الواقعة في موضع الخبر ونحوه يدل على الاستقرار السادس حروف الاستثناء وهو خلا وعدا وحاشا اذا اخفضن فانهن لتنحية الفعل عما دخلت عليه كما ان الا كذلك وذلك عكس معنى التعدية الذي هو ايصال معنى الفعل الى الاسم هذا كلامه قال الشيخ الرضي يترجح مذهب سيبويه بان التغيير عنده تغيير واحد وهو تغيير لولا وجعلها حرف جر بخلاف مذهب الاخفش فانه يلزمه تغييرا اخرى حيث ضميرا ويترجح مذهب الاخفش بان تغيير الضمائر لقيام بعضها مقام بعض ثابت في غير هذا الباب بخلاف تغيير لولا بجعلها حرف جر وارتكاب خلاف الاصل وان كثر اذا كان مستعملا اهون من ارتكاب خلاف الاصل غير المستعمل وان قل هذا كلامه قوله لتقاربهما في المعنى لان معناهما الطمع والاشفاق قوله التي هي اخت الجر وهي كسرة في اواخر الكلمة غير عارضة لالتقاء الساكنين وذلك لانهم لما منعوا الفعل الجر وكانت الكسرة اصل علامات الجر والفتح والياء فرعاه كرهوا ان يوجد فيه ما يكون في بعض الاحوال علامة الجر مبالغة في تبعيده من الجر قال ويختار في ليت قال الشيخ الرضي المشهور في ليت ان حذف نون الوقاية لا يجوز فيه الا لضرورة الشعر لا في السعة كذا قال سيبويه قوله من وعن وقد وقط قال الجزولي ان الاثبات فيها هو الاشهر وعند سيبويه الحذف في هذه الكلم ضرورة لا يجوز الا في الشعر قال صيغة مرفوع منفصل فتمتنع زيدا اياه الفاضل وانت اياك العالم واما انك اياك الفاضل فيجوز على البدل عند البصريين وعلى التوكيد عند الكوفيين هذا ما ذكره صاحب المغني وفي كونه بدلا نظر اذ لا بد في بدل الكل من اتحاد ما صدقا عليه وتغاير مفهوميهما قوله لمكان الاختلاف اي لوجود الاختلاف في كونه ضميرا فبعضهم ذهبوا الى انه اسم وبعضهم ذهبوا الى انه حرف فاختير عبارة يصح على المذهبين او صيغة مرفوع يصدق على التقديرين وهو ظاهر لا سترة فيه واما ما قيل وفيه ان قوله صيغة مرفوع يتبادر

منه انه ليس بضمير فليس مشتركا بين الجميع وامر استفتاعمو في حيز المنع قال وذلك التوسط ليفصل اشارة الى ان قوله ليفصل متعلق بقوله يتوسط لا بقوله يسمى والوجه ظ قوله لان الفصل انما يحتاج اليه فيهما اي في المعرفتين لانه الصالح للصفتية بخلاف ما اذا كان الخبر نكرة لانه متعين للخبرية اذ النكرة لا تقع صفة للمعرفة فان قيل هذا اذا كان المبتدأ معرفة على ما هو الاصل واما اذا كان نكرة فالخبر النكرة يصلح صفة للنكرة فينبغي ان يدخل بين نكرتين قلنا القياس تقتضي ذلك الا انه لم يثبت الا بين معرفتين ثانيهما فات اللام او بين معرفة ونكرة هي افعل التفضيل قوله افراداه فلا يجوز كنت هو الفاضل قوله لان عنده حرف قال الشارح الرضي والاكثر عند البصريين انه اسم ملغى لا محل له ولهذا قال الخليل والسائل لغظم لان الغاء الاسم ليس بسهل كالغاء الحرف وقال بعض البصريين انه حرف استنكار لخلو الاسم عن الاعراب لفظا ومحلا وقال صاحب المغني زعم البصريون انه لا محل له ثم قال اكثرهم انه حرف فلا اشكال وقال الخليل اسم ونظيره على هذا القول اسماء الافعال فيمن يراها غير معمولة لشئ وان الموصولة وقال الكوفيون له محل ثم قال الكسائي محله بحسب ما بعده وقال الفراء بحسب ما قبله فمحله بين المبتدأ والخبر رفع وبين معمولي ظن نصب وبين معمولي كان رفع عند الفراء ونصب عند الكسائي وبين معمولي ان بالعكس انتهى وقال الشيخ والكوفيون يجعلون له محلا من الاعراب ويقولون هو تاكيد لما قبله فان الضمير المرفوع يؤكد به المنصوب والمجرور نحو ضربتك انت ومررت بك انت ورد عليهم ان الضمير لا يؤكد به المظهر لا يقال جاءني زيد هو على ان المضمر تاكيد لزيد وبعض النحاة يقولون حكمه في الاعراب حكم ما بعده لانه يقع مع ما بعده كالشئ الواحد وهو اضعف من قول الكوفية لانا لم نر اسما يتبع ما بعده في الاعراب قوله اي يستعمله بحيث يحكم النحاة بكونه مبتدأ لما كان المتبادر من قول المصرح وبعض العرب يجعله مبتدأ ان بعض العرب يحكم بكون ضمير الفصل مبتدأ وهو غير صحيح لان العرب لا يعلم مصطلحات النحاة كالفاصل والمبتدأ وغيرهما اشار الى توجيهه بقوله اي يستعمله اي العرب يستعمل ضمير الفصل بحيث اي بطرز ووجه يحكم بسببه النحاة بكون ضمير الفصل مبتدأ بان يحكم بما يلزم منه كونه مبتدأ بان يرفع ما بعده في مقام يستحق النصب فبالضرورة يكون ضمير الفصل مبتدأ وما بعده خبره والمجموع في محل النصب بان لا ينصب ما بعده في باب كان وباب علمت وما الحجازية وعليه ما نقل في غير السبعة ولكنهم هم الظالمون وان ترن انا اقل بالرفع قوله وايراد لفظ قبل الى قوله غير معهود وهذا ما ذكر في الحواشي الهندية جوابا عما قيل قوله قبل حشو والغرض يحصل بان يقول ويتقدم الجملة قوله ولا يبعد ان يقال آه توجيه آخر لايراد لفظ قبل قوله معنى الكلام اي معنى قوله ويتقدم يقع متقدما واما قوله من غير سبق مرجع فليس بداخل في مفهوم التقدم بل هو مفهوم من المقام اعتبره معه لدفع الانتقاض الذي ذكره بقوله انتقض القاعدة لانه جعله مجردا ان لا يسبق عليه المرجع بل يقع متقدما يكون بالنسبة الى متاخر فلم يخرج صيغة التقدم عن مقتضاه بهذا التوجيه كما قيل ثم المضاف اليه المتقدم هي الجملة بالآخرة فلم يخرج التركيب اليه عن مقتضاه نحو ما قيل هذا وجه وجيه قوله وذلك بحسب المفهوم اعم اي وقوع الضمير متقدما انت خبير بان الكلام في بيان فائدة لفظ قبل وهذا انما يصح لو لم يكن للتخصيص طريق آخر وليس كذلك فان يقع متقدما اعم من ان يتقدم الجملة او المفرد فيخص بان يقال ويتقدم الجملة فلا يتعين لفظ قبل للايراد قوله وايضا يلزم استدراك قوله يفسر بالجملة بعده لو كان قوله يسمى ضمير الشان والقصة داخلا في بيان القاعدة اذ يخرج به ما يخرج بقوله يفسر بالجملة بعده فلا يكون قيدا احترازيا فيكون مستدركا وانت خبير بان المقصود

من القيود في بيان الضوابط والتعريفات شرح الضوابط والماهيات والاحتراز تابع فلا باس بان يقع في قيود الضوابط والتعريفات

ما يصح به الاحتراز عن جميع المحترزات قوله فعلى هذا اي فبنا على قوله قدس سره والظاهر ان قوله ويسمى ضمير الشان والقصة معترضة لبيان

للواقع ليس بداخل في بيان القاعدة قوله على ما ذكرنا من قوله يقع متقدما من غير سبق مرجع قوله ينتقض القاعدة بقولنا لو كان هذا

القول موجودا مستعملا في كلام العرب والا فلا نقض بالعرضيات قوله فانه لا يجوز اصلا اي لا بلا ضعف لكونه عمدة ان اراد انه عمدة

فلا يجوز حذفه ولو مع القرينة ففيه انه كيف يجوز حذف المبتدأ مع القرينة مع انه عمدة وان اراد بلا قرينة فالحكم بعدم الجواز على الاطلاق

ليس بسديد قوله على صورة الفضلات لكونه منصوبا وفيه ان كونه على صورة الفضلات لا يقتضي جواز حذفه بلا قرينة كيف والحذف لابد له

من قرينة سواء كان المحذوف عمدة او فضلة وان اراد مع القرينة فهو غير مناسب لقوله بلا دليل عليه وايضا الحكم بالضعف حينئذ غير سديد قوله

بلا دليل عليه قال الرضي لا يجوز حذف هذا الضمير لعدم الدليل عليه اذ الخبر مستقل ليس فيه ضمير رابط ولا يحذف المبتدأ ولا غيره الا مع القرينة

الدالة عليه قوله لان الخبر كلام مستقل دليل لقوله بلا دليل عليه اي ليس في الخبر الاستقلالي احتياج الى المحذوف ليكون دليلا عليه و

فيه ان انتفاء قرينة خاصة لا يدل على انتفاء مطلق القرينة كيف وفي قوله ان من يدخل الكنيسة يوما يلق فيها جاذرا وظباء

الخبر فيه مستقل مع انه على الحذف فيه دليل وهو ان نواسخ المبتدأ لا تدخل على كلم المجازاة قال الشيخ الرضي ويجوز فيه منصوبا مع ضعفه صيرورته

بالنصب في صورة الفضلات مع دلالة الكلام عليه نحو قوله ان من يدخل الكنيسة وذلك الدليل ان نواسخ المبتدأ لا تدخل على كلم المجازاة

انت خبير بانه لا وجه للحكم بالضعف حينئذ قال قدس سره في حاشية الكنيسة معبد النصارى والجاذر جمع جوذر وهو ولد البقرة الوحشية قوله

مع ان المفتوحة اقوى شبها بالفعل قيل فيه بحث لان ان المفتوحة شبيهة بالماضي لكن وان المكسورة بامر المخاطب لفظا وان خفيف يكون

المفتوحة اقوى شبها الا ان يقال المفتوحة شبيه بالماضي الذي لا يسبه اعراب اصلا بخلاف المكسورة فانها شبيه بامر المخاطب وهو يكون

معربا اذا استعمل باللام نحو وبذلك فليفرحوا قوله اي اسماء وضع كل واحد منها اشارة الى ان وضع المجموع يكون باعتبار وضع كل واحد قوله

اي لمعنى مشار اليه تقدير لموصوف قوله مشار اليه واشارة الى ان الاشارة الماخوذة في التعريف لغوية لا اصطلاحية

فلا يلزم تعريف الاشارة بما يتوقف عليه قال الشيخ الرضي قال المصنف ما معناه انه ليس حد اسماء الاشارة بقوله ما وضع

لمشار اليه ما يلزم منه الدور كما لزم من قولهم اعلم ما وجب لمحله كونه عالما لان المحدود هو ما يقال في اصطلاح النحاة اسماء

الاشارة وقوله لمشار اليه اراد به الاشارة اللغوية لا الاصطلاحية ومفهوم الاشارة اللغوية غير محتاج الى الاكتساب

ولا يتوقف معرفته على معرفة المحدود اي اسماء الاشارة الاصطلاحية كما يتوقف العالم على معرفة المحدود والذي هو العلم

حتى يلزم الدور كما لزم هناك قلت هذا السوال غير وارد والاشارة في قوله اسماء الاشارة لغوية اذ معناه الاسماء

التي يكون بها الاشارة اللغوية كما ان قوله مشار اليه لغوي وانما لم يرد السوال لان الاشارة جزء المحدود ولا يلزم

من توقف المحدود وعلى الحد على كل جزء منه توقف جزء المحدود وايضا عليهما اذ ربما كان معرفة ذلك الجزء ضرورية او مكتسبة

بغير ذلك الحد انتهى وقال السيد السند قوله لان الاشارة جزء المحدود بل قيد له مع استغنائه عن الحد وما ذكره المص

من انه يتجه اذا احد الاشارة بما يذكر فيه المشار اليه فيجاب بان المحدود هو الاصطلاحي قوله ذي اي اسماء الاشارة ذا

قال الشيخ الرضي قال الاخفش هو من مضاعف الياء لان سيبويه حكى فيه الامالة وليس في كلامهم تركيب حيوت فلامه

الفِ يا، واصله ذيى بلا تنوين لبنائه تحرك العين بدليل قلبها الفا وانما حذفت اللام اعتباطا اولا كما في يد ودم ثم قلبت العين الفا لعلة لان المحذوف اعتباطا كالعدم ولو لم يكن كذلك لم تقلب العين لا تري الى نحو يَدٍ وَدَمٍ فان قلت فلعله ساكن العين وهي المحذوفة لسكونها والمقلوب هو اللام المتحرك قلت قيل ذلك لكن الاولى حذف اللام لكونها في موضع التغيير ومن ثم قل المحذوف العين اعتباطا كسه وكثر المحذوف اللام كيد ودم وحذو كذا وقيل اصله ذَوَيَ لان باب طويت اكثر من باب حييت ثم اما ان تقول حذفت اللام وقلبت العين الفا والامالة تمنعه واما ان تقول حذفت العين وقلبت اللام وحذف العين مع وجود اللام قليل فلا جرم كان جعله من باب حييت اولى انتهى كلامه **قوله** المفهوم من نسبة الخبر الى المبتدأ والمعنى اسماء الاشارة ينسب اليها مجموع ما ذكر حال كون ذا منه للمذكر وعلى هذا القياس فلا يرد ما قيل فيه ان ذا ليس خبرا بل الخبر المجموع فليس ذا فاعلا للنسبة حتى يصح جعله حالا بل الفاعل هو المجموع من حيث المجموع **قوله** اقرب الى مرجعه وهو قوله للمذكر كما يشير اليه قدس سره حال كونهما لمثنى المذكر وقوله اي لمثنى المؤنث فما قيل اي ليكون ضميرهما اقرب الى ذا الذي هو مرجعه ليس بموجه وان كان من وجيه نفي لغة القولين للشارح قدس سره قوله على احد الوجوه قال قدس سره في الحاشية وقيل ان بمعنى نعم وهذان مبتدأ ولساحران خبره وقيل ضمير الشان محذوف اي انه هذان لساحران انتهى اقول كلا الوجهين ضعيف لا يجوز حمل الآية عليهما اما الاول فلان مجيء ان بمعنى نعم شاذ حتى قيل انه لم يثبت ويلزم فيه دخول لام الابتداء على الخبر وان اللام لا يدخل في خبر المبتدأ واجيب عن هذا بانها لام زائدة وليست للابتداء او بانها داخلة على مبتدأ محذوف اي لهما ساحران او بانها دخلت بعد ان هذه لشبهها بان المؤكدة لفظا وضعف الاول ان زيادة اللام في الخبر خاصة بالشعر والثاني ان الجمع بين لام التاكيد وحذف المبتدأ كالجمع بين متنافيين واما الثاني فلان الموضوع لتقوية الكلام لا يناسب الحذف والمسموع من حذفه شاذ الا في باب ان المفتوحة اذا خففت واستسهله لورود في كلام بني على التخفيف فحذفت تبعا لحذف النون ولانه لو ذكر لوجب التشديد اذ الضرورة ترد الاشياء الى اصولها وايضا يشكل دخول اللام هذا كلام المغني وقد ذكر صاحب المغني وجها آخر وهو انه لما اجتمع في هذا التركيب الف هذا والف التثنية في التقدير قدر بعضهم سقوط الف التثنية فلم يقبل الف هذا التغيير انتهى وهو ايضا ليس بشيء **قال** تا تقلب ذال ذا تاء **قال** وذي تقلب ذالها تاء وذلك لان التاء والياء قد يكونان للتانيث كضاربة وتضربين **قال** وذي تقلب الفه ياء اي الف تا ياء **قال** الشارح الرضي بالجمع بين التاء والياء ولا تقول ان التاء والياء علامة التانيث بل نقول تخصيص ابدالها بالمؤنث دون المذكر لانهما يكونان في بعض المواضع علامتي التانيث كما في اخت وكلتا فان تاءها ليست علامة التانيث **قال** وتِه وذِه تقلب الالف اي الف تا وذا **قوله** والياء اي ياء تي وذي قال الشيخ الرضي وذه تقلب ياء ذي هاء ووجه ذلك ان تقلب في الوقف ثم يجري الوصل مجرى الوقف فيقال ذه في الوصل ايضا وته تقلب الذال تاء **قوله** بوصل الياء الحاصل من الاشباع او الياء التي عوضت هي والهاء من الالف بها اي بالهاء التي في ذه وته بكسر الهاء وما في بها ضمير يرجع الى الهاء وسمى هذا اسم **قال** والمثنى اي لا يوجد على صيغة التثنية لان تان وتين ليستا تثنية حقيقة مبنيا على الوحدة بل كل واحد منها صيغة مستانفة للتثنية والنصب والجر وقيل لان المعرف لا يثنى الا اذا نكر ولا ينكر اسم الاشارة انتهى فيه نظر لان اختصاص التثنية بالنكرة في حيز المنع

قوله يكتب بالياء لان الفه مجهول الاصل فحمل على الياء لاستثقال الكتاف ثقيلين للكلمة وبما الضمة في الاول والواو في الآخر
قوله يعني يدخل آه يشير الى ان الحوق يقتضي اعتبار اصل اولا ولا يقتضي ان يتصل بالآخر لان انظاه بيان لمعناه التحقيقي قوله
لامتناع وقوع الظاهر موقعها قيل فيه ان ضمير افعل ولا تفعل مما يمتنع وقوع الظاهر موقعه مع انه اسم اجيب امتناع
وقوع الظاهر موقعها يقتضي الحرفية لو لم يوجد فيه دليل آخر على الاسمية وقد وجد في ضمير افعل ولا تفعل دليل الاسمية وهو الاسناد
اليه قيل وفيه ان ضمير افعل مثلا ليس من مقولة الصوت واللفظ بخلاف ما نحن فيه وفيه ان المنوي وان لم يكن ملفوظا حقيقيا
بل ملفوظ حكمي لجريان احكام اللفظ عليه لكنه لفظ حقيقة في اصطلاح النحاة فالفرق ليس بسديد وايضا قائم هو مقام اللفظ فما
المانع ان يقوم لفظ مقامه قوله وهي اي حروف الخطاب خمسة تاينث لتذكير مميزها وهي حروف الخطاب والحرف تذكر وتؤنث
قوله ولما رأى المصنف كثرة استعمال كل من هذه آه قيل استعمال كل في مقام الآخر بالتاويل اي تجعل البعيد بمنزلة القريب
واستعمال ما هو للقريب فيما وجعل القريب بمنزلة البعيد واستعمال ما هو للبعيد فيه لا يكون سببا لعدم اتخاذ الفرق المذكور
مذهبا قوله حال كون هاتين الاخريين في الحواشي الهندية حال من ذانك وتانك المحكوم عليهما بالمماثلة فيكونان قائمتين علمين
معنى وفيه ان الحال لا تتقدم على العامل المعنوي انتهى وفيه ان العامل اذا كان ذا حالين يجوز التقديم وفيما نحن فيه لك على
ما ذكر فيها وايضا المنع مطلقا مذهب سيبويه واما الاخفش فيجيز تقديم الحال على العامل المعنوي اذا تأخر عن المبتدأ فيجوز عنده زيد
قائما في الدار واما قائما زيد في الدار فيمتنع اتفاقا وفيما نحن فيه الحال متأخرة عن المبتدأ قوله مشددتين التشديد بدل من اللام
في ذلك وتانك عند المبرد كانه ادخل اللام مكسورة بعد نون التثنية لان اللام تدخل بعد تمام الكلمة كما في ذلك واولالك فاجتمع
المثلان فقلبت اللام نونا والقياس في الادغام قلب اول المثلين الى الثاني وانما قلبت الثانية الى الاولى ليبقى النون
الدالة على التثنية ويجوز ان يدخل اللام قبل النون بغير الف فقلبت اللام نونا فادغم كما هو القياس والاول اولى ليكون
اللام بعد تمام الكلمة وعند غير المبرد التشديد عوض من الالف المحذوفة في الواحد وهذا اولى لانهم قالوا في تثنية الذي والتي اللذان
واللتان مشددي النون عوضا عن الياء المحذوفة وايضا لو كان التشديد عوضا من اللام لم يقل هذان بالتشديد مع
انه كما لا يقال هذالك قال الاندلسي لا فرق عند اللغويين من المشدد والمخفف في القرب والبعد والنحاة فرقوا بينهما هذا لفظ الشيخ الرضي
قوله لا يبعد ان يجعل ذلك اي لفظ ذلك في قوله مثل ذلك اشارة الى كلمة ذلك المذكور سابقا في قوله ذا للقريب وذلك
للبعيد وذاك للمتوسط وهو وان جرى ذكره عن قريب لكنه غائب قال الشيخ الرضي لفظ ذلك يصح ان يشار به الى كل غائب
عينا كان او معنى يحكى عنه اولا ثم يؤتى باسم الاشارة تقول في العين جاءني رجل فقلت لذلك الرجل وفي المعنى تضاربوا
ضربا بليغا فهالني ذلك الضرب وانما يورد اسم الاشارة بلفظ البعيد لان المحكي عنه غائب ويجوز في هذه الصور على قلة ان يذكر
اسم الاشارة بلفظ الحاضر القريب نحو قلت لهذا الرجل وهالني هذا الضرب اي هذا المذكور عن قريب لان المحكي عنه وان كان غائبا
الا ان ذكره جرى عن قريب فكانه حاضر انتهى ثم قيل بعده ان كلمة ذلك هناك مشار اليه متوسط يستحق ذاك ليس على ما ينبغي
قوله خاصة يعني ان هذه الالفاظ مختصة بالاشارة الى المكان فقط والمذكورة قبل صالحة لكل مشار اليه مكانا كان او غيره وقد يجب
هنا المشددة الكاف ولا يصحب ثم ثم قولك ثمك خطأ وهنا لازم الظرفية اما منصوبا او مجرورا بمن او الى فقط قوله من الافعال

الناقصة بناء على انها غير محصورة تمنعي تيم جزء الصير جزءا تاما كى تقول كان تستة شكلتها عشرة اى صيرتها عشرة كاملة **قوله**
والمراد بالجزء التام آه جواب عما قيل الجزء ما كان عما يشمل الفضلة الا ان المراد بالجزء التام لان معنى لا يتم جزء الا يصير جزءا تاما والمتبادر
منه الركن ولذا قال الرضى يعنى بالجزء الجملة المبتدأ او الخبر والفاعل وجميع الموصولات لا يلزم ان يكون اجزاء الجمل بل قد يكون
فضلة لكنه اراد ان الموصول هو الذى لو اردت ان تجعله جزء الجملة لم يكن الا بصلة وعائد والظاهر ان الموصول اذا لم يكن
مبتدأ ولا فاعلا ولا مفعولا الا مع صلة وعائد فالمبتدأ والفاعل والمفعول مجموع الموصول والصلة والمستحق للاعراب
هو المجموع لا الموصول وحده الا ان النحاة قالوا المستحق للاعراب هو الموصول وان الصلة لا حظ لها من الاعراب وهو تكلف
بارد ولا يظهر داع لهم الى ذلك والعجب انهم قد قالوا فى زيد قائم ابوه ان المستحق للرفع على الخبرية هو المجموع مع جريان حج اب
الخبرية على قائم فما بالهم لم يقولوا بذلك فى الموصول والصلة **قوله** والمراد بالصلة معناها اللغوى ووجوب حمل الالفاظ
على المتبادر فى التعريف انما هو اذا لم يكن قرينة على خلاف المتبادر وههنا قد قامت واليه اشار قدس سره بقوله والقرينة
على ان المراد بها معناها اللغوى آه فلا يرد ما قيل وفيه ان الفاظ التعريف محمولة على معانيها المتبادرة ولا خفاء فى ان
المتبادر معناها العرفى الا ان يقال ما ذكره قدس سره ليس قرينة اذ الملازمة فى قوله فانه لو اريد بها معناها الاصطلاحى
لكان هذا القول مستدركا ممنوعة بل التجنى من قوله وذكر العائد مع انه مأخوذ فى مفهوم الصلة الاصطلاحية تصريح بما علم ضمنا
مبالغة فى الاحتراز من شئ اذ حيث وبما يثبت ان المقصود فى التعريفات وبيان الضوابط شرح الماهيات والقواعد
فلا بأس بان يقع قيد لاجل الشرح لا للاحتراز فان قيل الصلة اللغوية ما يتصل بالشئ وفى هذا العموم يدخل الشرط لاسم الشرط
قلت لا ضير فيه لان الشرط صلة بالمعنى اللغوى واما تعريف الموصول على تقدير حمل الصلة على معناها اللغوى فلا يصدق
على اسم الشرط نحو من يضرب اضربه لان معنى التعريف لا يصير مبتدأ ولا خبرا ولا فاعلا ولا مفعولا ولا غير ذلك بدون صلة
وعائد ولا شك ان من مثلا ليس كذلك لانه يقع مفعولا للشرط وكذا يقع مبتدأ دون الشرط على قول من قال الخبر الشرط
مع الجزاء وبالجملة الموصول لا يجوز ان يصير جزءا بدون الصلة بخلاف اسم الشرط فانه يجوز ان يقع مفعولا ومبتدأ بدون
الشرط فلا يصدق تعريف الموصول اليه على تقدير حمل الصلة على المعنى اللغوى فلا يجب حمل الصلة على المعنى الاصطلاحى
لاجل دفع النقض من الشرطية فما قيل على قوله قدس سره ولقائل ان يقول يجب ان يقول ذلك والا لزم نقض الحد بمن الشرطية
ليس على ما ينبغى **قال** وصلته اى صلة ما لا يتم جزءا الا بصلة وعائد جعل ضمير صلته راجعا الى الاقرب وكون الموصول مبنيا **قوله**
او فى معناها كاسمى الفاعل والمفعول فان قلت الصفة بعد حرف النفى والاستفهام والموصول جملة كما قال الشارح الرضى
الصفة لا يصير مع فاعلها جملة كالفعل الا مع دخول معنى يناسب الفعل عليها كمعنى النفى والاستفهام او دخول ما لا بد من
تقديرها فعلا كاللام الموصولة فلا حاجة الى ما ذكره قدس سره قلت هو اشارة الى وجه كونها مع فاعلها جملة اذ الجملة لا بد فيها
من الاسناد الاصلى والاسناد الاصلى عبارة عن اسناد الخبر الى المبتدأ واسناد الفعل الى الفاعل واسناد الصفة الى فاعلها
ليس كذلك فالصفة مع فاعلها انما يكون جملة لكونها بمعنى الفعل فتوفق انظر وان كان اسناد الصفة الى فاعلها الا انه فى الحقيقة
ومن حيث المعنى اسناد الفعل الى الفاعل **قوله** مفردا صورة اى ليس بجملة صورة لكون الاسناد من حيث الصورة ليس آه

الى المبتدأ ولا اسناد الفعل الى الفاعل قوله عملا مفعولا له لقوله فجعلت قوله بالحقيقة لان اللام فى الحقيقة اسم موصول وهو يقتضى كون صلتها جملة خبرية فجعلت صلتها جملة معنى قوله ولشبه لان اللام يشبه اللام الحرفية واللام الحرفية انما تدخل على المفرد فهذا الشبه يقتضى كون مدخولها مفردا فجعل صلتها مفردا صورة قال وهى اى الموصولات فان قلت الظاهر ان يقول هو لان المرجع المذكور اما الموصول او ما قلت الضمير افراد بين المرجع والخبر فرعاية الخبر اولى والخبر جماعة الموصولات فلذا انث الضمير باعتبار الخبر كما مر جعله ايضا باعتباره فالمرجع ما هو مفهوم من السياق قال يجوز حذفه فى غير صلة الالف واللام فانه لا يجوز حذفه فيها وان كان مفعولا لخفاء موصوليتها والضمير احد دلائل موصوليتها قوله اذا لم يمنع مانع ومن الموانع كون العائد المفعول ضميرا منفصلا بعد الا نحو ما جاءنى الذى ما ضربت الا اياه لعدم دلالة الموصول عليه واجتماع الضميرين فى نحو الذى ضربته فى داره زيدا اذ يستغنى عن ذلك المحذوف بالباقى فلا يقوم عليه دليل قوله والا اذا كان فاعلا اشارة الى دفع ما قيل على المصرح ان تقديم المسند اليه على الخبر الفعلى يوجب قصر الخبر الفعلى على المبتدأ فيفيد ان جواز الحذف مقصور على العائد المفعول مع انه ليس كذلك اذ العائد المرفوع المبتدأ يجوز حذفه بشرط ان لا يكون خبره جملة ولا ظرفا ولا جارا ومجرورا اذ لو كان احدهما لم يعلم بعد الحذف انه حذف منه شئ اذ الجملة والظرف يصلحان مع العائد فيهما لكونهما صلة وبشرط ان يكون فى صلة اى بالاستطالة فى نفس الموصول وان تطل الصلة وان يكون فى الصلة استطالة كقوله تعالى وهو الذى فى السماء اله وفى الارض اله طالت الصلة بالعطف عليهما والعائد المجرور ايضا يجوز حذفه بشرط ان يجر باضافة صفة ناصبة له تقديرا نحو الذى انا ضارب زيد اى ضاربه او يجر بحرف جر متعين وانما شرط التعيين لانه لا بد بعد حذف المجرور من حذف الجار ايضا اذ لا يبقى حرف جار بلا مجرور فينبغى ان يتعين حتى لا يلتبس بغيره كقوله تعالى انسجد لما تأمرنا اى تأمرنا به فيتعين حرف الجر قياسا اذا جر الموصول او موصوفه بحرف جر مثله فى المعنى وتماثل المتعلقات نحو مررت بالذى مررت اى مررت به فالجاران متماثلان وكذا متعلقاهما نحو مررت بزيد الذى مررت وحاصل الدفع ان التخصيص اضافى بالقياس الى الفاعل لا حقيقى بالنسبة الى كل ما عداه فجواز الحذف مقصور على العائد المفعول بمعنى انه لا يحذف ضمير الفاعل وان كان يحذف الضمير المرفوع المبتدأ والضمير المجرور وعلى ان لا يحذف ضمير الفاعل يحذف غيره فالتخصيص بالمفعول انما هو فى اللفظ واما فى المعنى فلا بد من تقييد ولو سلم فالكلام انما هو فى حذف العائد على الاطلاق ومن حيث انه عائد وهو انما هو فى حذف العائد المفعول واما حذف العائد المرفوع المبتدأ والعائد المجرور فليس على الاطلاق بل مقيد ولا من حيث انه عائد بل لاستطالة الصلة اما فى المرفوع فكما عرفت واما فى المجرور فلما قال الشيخ الرضى ليس حذف حرف الجر قياسا فى كل موضع والمجوزة استطالة الصلة فما قيل لا فائدة فى تخصيص المفعول بالذكر مع ان غيره ايضا يجوز حذفه ليس بوجه وان كان من وجه قوله اى اذا اردت ان تخبر اولا بالارادة لان التقدير الذى انما هو عند ارادة الاخبار لا بعد الاخبار قال صدرتها يفيد كون التصدير لازما للاخبار فيكون من المواضع الذى يجب فيه تقديم المبتدأ على الخبر مع انهم لم يذكروه فاما ان يقال انهم لم يريدوا حصر مواضع وجوب التقديم فيما ذكروه بل مرادهم ذكر الاغلب والاكثر وهذا مما يشوش الخاطر او اراد والتصدير على ما هو الاصل فى المبتدأ وعبروه باللزوم اشعارا بان رعاية الاصل بمنزلة اللازم قوله فى موضع الخبر عنه اطلاق الخبر عنه على زيد فى ضربت زيدا مجاز باعتبار ما يؤول فى الجملة الثانية اذ بعد الوصف ليس ثابتا له فى الجملة الاولى بل

بل في الثانية سواء كان المخبر عنه بالمعنى الاصطلاحي او اللغوي فما قيل اي الذات الذي اخبر عنه باستحالته الذي المعلوم لا على الوجه المذكور في الجملة الاولى فالمخبر عنه بالمعنى اللغوي لا الاصطلاحي وعلى هذا فلا حاجة الى ان لية التعبير بالمخبر عنه باعتبار مايئول اليه بوجه وان كان من وجه قال واخرته اي المخبر عنه عن الضمير الظاهر من مقابلة واخرته لقوله صدرتها انه مقابل للتصدير فيكون بالنسبة الى الجملة ثم الظاهر ان المراد بالتاخير وقوعه بعد الموصول والصلة والعائد اذ الموصول والصلة مع العائد بمنزلة اسم واحد فلا تخلل لا بين الموصول والصلة ولا بين الصلة والعائد فما قيل اعتبر التاخير عن الضمير لان الواجب التاخير عنه لا التاخير بالنسبة الى تصدير الذي كما قيل الظاهر اعتباره مقابلا للتصدير لانه يجوز ان يتقدم على الضمير وهو غير جائز ليس بوجه وان كان من وجه قوله فرجة بفتح الفاء التفصي من الهم والخروج عنه قوله لحل العقال بكسر العين حبل يشد به الدابة ليمنعها عن القيام قوله نحو يا ايها الرجل قال الشيخ الرضي ولا اعرف كونها معرفة موصوفة الا في النداء واجاز الاخفش كونها نكرة موصوفة نحو مررت باي معجب لك قوله قيل اي لتقع صفة اتفاقا قال الشيخ الرضي واي تقع صفة النكرة بالاتفاق فلا ادري لم لم يذكره المصنف ثم اجاب بما ذكره الشارح قدس سره قوله لا يعرفه كل احد حتى ليسأل عنه ثم نقلت قوله فما مبتدأ وان كان نكرة وما بعده خبره وان كان معرفة لان ذلك جاء في الجملة الانشائية ولم يجئ في الخبرية الا في الموضعين وهذا عند سيبويه وعند غيره بالعكس قوله فعلة بنائها كونها مشابهة لمبني الاصل قال الشيخ الرضي لا نمنع ان اف بمعنى تضجر واوه بمعنى اتوجع اذ لو كانا كذلك لاعربا لكنهما بمعنى تضجرت وتوجعت الانشائيين ويجوز ان يقال ان اسماء الافعال بنيت لكونها اسماء لما اصلها البناء وهو مطلق الفعل سواء بقي على ذلك الاصل كالماضي والامر او خرج عنه كالمضارع فعلى هذا لا يحتاج الى العذر المذكور انتهى قوله وهو الانسب ان يعبر عنه بالمضارع الحالي فيه ان تضجرت وتوجعت الانشائيين ليسا بمعنى الماضي بل اريد بهما التضجر والتوجع الحالي قوله بفتح التاء قال الشيخ الرضي قال بعض النحاة ان مفتوحة التاء مفردة واصلها هيهية كزلزلة قلبت الياء الاخيرة الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها والتاء للتانيث فالوقف عليها بالهاء قوله وبكسرها قال الشيخ الرضي اما مكسورة التاء فجمع مفتوحة التاء كمسلمات فالوقف عليها بالتاء والمضمومة التاء تحتمل الافراد والجمع فيجوز الوقف عليها بالهاء والتاء قوله لا يتصرف تصرفها ويدخل اللام على بعضها والتنوين على البعض قوله التبني خبر ليس قوله اذ القوي التام اي الخالص قوله فاتفقوا على انه لم الفعل من الرباعي الا ان فعلال بمعنى الامر لم يأت من الرباعي الا نادرا فجاء من الرباعي وهو قرقار اي صوت من التصويت وعرعار اي تلاعبوا بالعرعرة وهي لعبة الصبيان ليس بفعال بل فعلال قوله اي كل واحد يعني كان المناسب مبنيان الا انه افرد بتاويل كل واحد قوله ان لا يخرج ذلك المعدول عن النوع الذي ذلك الشيء المعدول عنه ماخوذ منه اي من ذلك النوع بان يكون فردا منه او حاصلا منه فلا يرد ان ثلث عدل عن ثلثة ثلثة وثلثة وثلثة فتجاوز الا بيست ابتاه بل لفظا مركبا من اسمين وخرج عن التركيب الى الاسمية الا ان يقال ان لا يخرج عن نوع اصله او نوع ما التام منه اصله قوله علما للاعيان قيل حال من مفهوم مبني في الحجاز معرب في تميم اي اختلف فيه حال كونه علما للاعيان وانما قلنا ذلك لانه ان تعلق بكل من قوله مبني ومعرب لزم توارد العاملين على معمول واحد وان تعلق بواحد منهما لزم خلو الآخر عن التعلق به فعطل العمل الا ان يقدر للآخر كما في باب التنازع انتهى يعني

ان التعلق من حيث اللفظ بهذه الحال معتبر في كل منهما فاما ان يتعلق بكليهما فيلزم توارد المؤثرين اللفظيين في اثر واحد وهو ممتنع او باحدهما فيلزم لغو الآخر وهو لا يجوز وقيل حال من ضمير مبني و قوله معرب مستغن عن التقييد بجعل ضميره الى العامل المقيد فلا يحتاج الى ما قيل العامل فيه ما يستفاد من قوله معرب ومبني اي اختلف فيه والا لاجتمع على معمول واحد عاملان او احتيج الى حذف معمول احدهما انتهى وفيه انه لا يكون على هذه مبني ومعرب على اسلوب احد فالفضل لمن تقدم قال للمشابهة فعال بمعنى الامر عدلا وزنة قال الشيخ الرضي ان ادعى العدل المحقق فالدليل عليه وثبوت الجور وفاسقه لا يدل على كون فجار وفساق معدولين عنها اذ من الجائز ترادف لفظين في معنى وان ادعى العدل المقدر لاضطرار وجود هما مبنيين الى غير ذلك فالدليل على كون نزال الذي هو الاصل معدولا وان قدر العدل في الاصل ايضا فهو تكلف على تكلف والاولى ان يقال بني قسم المصادر والصفات لمشابهتها بفعال الامر وزنا ومبالغة وسحاب وكلام وغيرهما لا مبالغة فيهما قوله ح الا بتقدير ان يحكم عليه بشيء لانه دال على معنى بالطبع والمحكوم عليه وبه لا بد ان يكونا دالين على معنى مستقل بالوضع قوله بان يصدر من نفسه آه فسر الحكاية بهذا الوجه ولم يقل بان يقول قال الغراب غاق لان غاق لفظ مركب من حروف صحيحة متحركة بحركة صحيحة والحكي عنه ليس كذلك اذ الحيوانات لا تحسن الافصاح بالحروف احسان الانسان قوله ح الا بتقدير انت ان يحكم عليه او به لانه لا يدل على معنى اصلا والمحكوم عليه وبه لا بد فيهما من ان يكونا دالين على معنى مستقل بالوضع قوله او غير ذلك كسا للشرب وبدع للتسكين قوله ح ايضا الا بتقدير انت ان يحكم عليه ولانه لا يدل على معنى اصلا قوله اذ اللفظ بها على سبيل الحكاية بان تجعلها مفعول القول واليه اشار قدس سره بقوله كما اذا وقعت قوله وهي مفعول القول ومقول القول وان كان جملة على الاغلب لانه قد يكون مفردا اذا كان المراد به نفس ذلك اللفظ وحكاية رعاية اعرابه نحو قال فلان زيد اذا تكلم بزيد مرفوعا هكذا قال الشيخ الرضي في مباحث افعال القلوب قوله او عند اناخة البعير عطف على عند التعجب قوله نخ عطف على قوله وي قوله غاق عطف على قوله نخ او وهي وعند حكاية صوت الغراب عطف على عند اناخة البعير وعند التعجب قوله من غير نقلها على سبيل الحكاية بان تجعل مفعول القول الدالة على الاصوات قال الفاضل الهندي ح اسم لا صوت والمطلوب بيان الاصوات مما يصوت به الانسان لبهيمة كنخ عند اناخة البعير او تشبيه لغيره كالتشبيه بصوت الغراب وغيره لا بيان الاسماء الدالة على الاصوات من نخ نخ صوت لاناخة البعير وغاق صوت الغراب ولا استواء القسمين فيه يقال قال زيد نخ و يقال قال زيد غاق فيصير القسمان قسما واحدا يعني لو كان المقصود نقلها على سبيل الحكاية لما اورد التقسيم اذ يصير القسمان قسما واحدا لكنه اورد التقسيم فعلم انه ليس المراد نقلها على سبيل الحكاية بل المراد بيان الاصوات فلا بد من التقسيم وحاصل الوجه الاول انه اذا قيل على سبيل الحكاية قال زيد نخ او غاق لا شك ان المراد منهما اللفظ واللفظ اذا اريد به اللفظ يكون علما وليس المراد قصد الاناخة ولا قصد التشبيه وهو ظاهر فما قيل فيه نظر لان المقصود احضاره بذاته اما ليحكم على المحضر او ليطلب منه ما هو الغرض من صدوره كما هو في الالفاظ وعلى كل تقدير فهو صوت وليس باسم ليس على ما ينبغي لانه ان اراد ان المقصود ما ذكر على تقدير كونها اصواتا ساذجة فهو مسلم لكنه غير مفيد لان الحكم بالاسمية انما هو اذا نقل على سبيل الحكاية وان اراد على تقدير نقلها على سبيل الحكاية فهو ممنوع كيف والمقصود من الحكاية مجرد اللفظ كما عرفت لا ما يقصد من الاصوات وحاصل الوجه الثاني انه اذا نقل على سبيل الحكاية لا يكون التفصيل مقصودا وان كان مقصودا على تقدير كونها اصواتا ساذجة فالاعتراض عليه بانه يلزم من عدم انقسامه الى قسمين لهما الا اعتبار ان يكون

الاصوات معتبرة مطلقا بحيث لا يخرج عنها هذا الاعتبار غير مضر فتامل قوله وهي بهذا الاعتبار وهو ما كانت باقية على ما هي

عليه من غير نقلها على سبيل الحكاية قوله ولم يذكر المصرح القسم الاول المذكور في قوله فمنها ما يعرض للانسان عند عروض

معنى له كقول المتندم او المتعجب وي قوله قيل قائله الفاضل السندي وحاصل ما ذكره ان هذين القسمين لما كانا ملحقين

بالاسماء المبنية مع ما فيهما من البعد عن الالحاق وهو التعلق بالغير كان القسم الذي ليس فيه ذلك البعد اولى بالالحاق

واما وجه كون التعلق بالغير مبعدا عن الالحاق فظاهر واما ما قيل المتعلق بالغير كما في تصويت البهائم فان الصوت يلقى

الى البهيمة وكما في حكاية الصوت فانه لاسماع الغير ذلك الصوت اقرب من المركب مع الغير لانه لتفهيم الغير لا محالة وما لم يتعلق

بالغير كوي للتعجب فانه يتلفظ به بمقتضى الطبع من غير نظر الى الغير في غاية البعد من التركيب مع الغير فاذا لم يكن ما هو اقرب

الى المركب مع الغير معربا كان ما هو في غاية البعد عنه بالطريق الاولى ان لا يكون معربا فليس بشئ وان كون الصوت

لتفهيم الغير لما ان المركب ايضا لتفهيم الغير لا يوجب تركيبا في الصوت لا حقيقة ولا حكما وكذا ما قيل حاصل التوجيه ان البناء من

خواص الاسماء وهذه الاصوات ليست باسماء لعدم وضعها المعنى الا انها الحقت بالاسماء المبنية والقسم الاول اولى

بها لكون صوت الانسان من غير تعلق بغيره يوهم ذلك التعلق انه من جنس الاصوات الحيوانات يتكلم فيما بينها العيش من وجه

والخان من وجيه قوله اي المركبات المعدودة يشير الى ان اللام للعهد لكن لا يصح الحمل اذ لا يصح ان يقال المركبات

اسم مركب وجعل اسم مركب توطئة المحذوف بتقدير هذا باب المركبات وللمركب كل اسم لا يناسب كون التعريف في نظائره للجنس

وجعل اللام للجنس مبطلة الجمعية يدفع اشكال الحمل لكن لا يناسب جعل التعريف في نظائره للعهد قوله المعدودة من المبنيات

فان قلت وصف المركبات كيف يصح على الاطلاق بالمعدودة من المبنيات مع ان مثل معديكرب وبعلبك الثاني فيهما

معرب بل قد يعرب كلا الجزئين قال الشيخ الرضي وقد يضاف صدر هذا المركب الى عجزه فيتاثر الصدر بالعوامل ما لم يعتل كمعدي كرب

فان حرف العلة يبقى في الاحوال ساكنا ويعجز ما له مفردا من الصرف وتركه قال الشيخ الرضي وقد يبنى الثاني ايضا تشبيها بما

يتضمن الحرف قلت معنى الوصف انه يوجد فيها البناء ولو باحد الاعتبارات او باعتبار احد الجزئين واما ما قيل المراد بالمعدود

من المبنى اعم من المعدود بنفسه او بجزئه فليس على ما ينبغي قال كل اسم قال الشيخ الرضي لا يطلب في الحد العموم وانما يطلب

فيه بيان ماهية الشئ فلا حاجة الى قوله كل فقد اعتذر عنه الشيخ قدس سره في بحث التوابع ثم الظاهر والمتبادر ان المحدود

هو الاسم المبني لا الاعم منه اذ الكلام في الاسم المبني فلا يذهب الوهم الى الاعم منه فما قيل في جواب الرضي ان قوله اسم ليس

محتاجا اليه كما في سائر الحدود المتقدمة لانه في قسم الاسماء صرح بجنس المركب ولم يعبر عنه بما هو اعم اعتمادا على تعيينه بالقرينة

كما في اخواته لان بالقرينة تخصيصه بالاسم المبني لانه في قسم الاسم المبني والمركب المحدود اعم من الاسم المبني الا ترى ان بعلبك

معرب ليس على ما ينبغي بل الجواب عما ذكره الرضي ان الاولى والاليق في التعريفات التفصيل وشرح الماهيات ولا يلتفت

فيها الى القرائن قوله لا اي الى ال عما لا يحتاج اليه لان المركب من كلمتين بهما يشير الى ان لا نسبة بينهما في الحال قوله

ولا قبل التركيب هذا اولى منه قول الرضي قبل العلمية ليشمل نحو خمسة عشر قوله يخرج بهذا القيد اي بقوله ليس بينهما نسبة قال الشيخ

الرضي خرج عن هذا الحد بعض المعدود لان المركب المقدر فيه حرف عطف نحو خمسة عشر او حرف جر نحو بيت بين جزئيه نسبة

ما دی نسبة عطف وغیره قوله نسبة العطف الاولی نسبة العطف اوغیره کما اشار الیه فیما بعد بقوله حرف عطف اوغیره قوله صعب
وجه الصعوبة ان قوله نسبة نکرة فی حیز النفی فیعم فلا یجوز ارادة الخاص منها بلا قرینة لا ان طریق التعیین غیر متصور حتے
یقال تعیین النسبة علی وجه یخرج نحو خمسة عشر لیس بمتعذر ولا بمتعسر علی ما یستفاد من کلامه لامکان تعیینه بنسبة غیر العطف
فان قلت قول الشارح قدس سره الاحسن ان یقال آه ارادة الخاص من العام بلا قرینة فکیف یجوز قلت معنی کلامه
ان نفی النسبة قبل الترکیب انما یحتاج الیه اذا کان بعد الترکیب فی اللفظ ما یشعر بها کالجار فی عبد الله فانه یشعر بالنسبة
الاضافیة ونصب فی تابط شرا فانه یشیر الی النسبة التعلیقیة اما اذا لم یکن فی اللفظ ما یشعر بها کخمسة عشر فانه بمنزلة زید فی عدم
الاشعار فلا یحتاج الی نفیه قبل الترکیب بل یصیر النفی لغوا ایضا فالاحتراز عن اللغو قرینة علی ان المراد لیس بینهما قبل الترکیب نسبة مفهومة من
ظاهر اللفظ بعد الترکیب فخرج نحو خمسة عشر وبیت بیت لیسا داخلین فی عموم النکرة المنفیة قوله من خرط القتاد خرط الورق
حته من اعلاه الی اسفله والقتاد شجر له شوک وحت الورق من الغصن والمنی من الثوب ازالته والمعنی صعب من ازالة الورق
من شجر ذی شوک من اعلاه الی اسفله بالید قوله لانه لا یراد حادی وعشر لان الحادی معناه واحد من متعدد فلا معنی
لعطف العشر علیه ولو ارید بالحادی واحد یکون التقدیر واحد وعشر والمعنی لیس علی ذلک بل المعنی واحد من احد عشر لبشرط وقوعه
بعد العشرة وکذا لیس معنی ثالث عشر واحد من الثلثة وعشرة بل المعنی الواحد من الثلثة والعشرة قوله مظنة الالتباس اذ
لا یعلم انه ماخوذ من مجموع الجزئین او من ثلاثی کل منهما فی ثلثة عشر او ثالث وفی اخذ صیغة الفاعل من کل واحد من الجزئین
یلزم خلاف المقصود اذ کل واحد من اسم الفاعلین یدل علی واحد من متعدد فیدلان علی فردین وهو خلاف المقصود قوله باعتبار
انه ماخوذ من احد عشر المتضمن حرف العطف قال الشیخ الرضی عطف الثانی لفظا علی تلک الصورة وهو معطوف من حیث المعنی
علی العدد المشتق ذلک الفاعل منه فهو عدد معطوف علی عدد لا متعدد علی متعدد ولا احد علی متعدد لاستحالتهما ویستوی فیما قلنا المعطوف
بحرف ظاهر کما فی الثالث والعشرون او بحرف مقدر کما فی ثالث عشر فاصل قولک حادی عشر حادی احد عشر جاء فی واحد من ثلثة عشرة فعشر معطوف
علی ثلثة لا علی واحد ثم جعل لفظ ثالث مقام قولک واحد من ثلثة ثم عطف عشر علی ظاهر هذا القائم مقام المجموع قوله و
یعرب الاول عند الجمهور وقال ابن درستویه هو مبنی کسائر اخواته قوله ان لم یکن قبل الترکیب مبنیا اذ لو کان مبنیا
فالاشهر ابقاء الجزء الاخیر علی بنائه مراعاة للاصل ویجوز اعرابه اعراب ما لا ینصرف وقد یجوز اضافته علی قلة اضافة صدر المرکب
الی الاخیر تشبیها له بالمضاف والمضاف الیه تشبیها لفظیا قوله ولا کل ما یکنی به اذ لیس المجموع مبنیا قال الرضی اعلم ان
جمیع الکنایات لیست بمبنیة فان فلانا وفلانة منها بالاتفاق وهما معربان فالکنایات کالظروف فی کون کل واحد
منها قسمین معربا ومبنیا قوله ولا کل بعض بان یراد ای بعض کان بان یکون نسبة الارادة الی هذا البعض والی ذلک
البعض علی السواء فکما یجوز ارادة هذا البعض دون الآخر کذلک یجوز ارادة البعض الآخر دونه ولیس المراد به جمیع الابعاض حتی یقال
لا فرق بینه وبین کل ما یکنی به والصواب والبعض مبهم وکان السهو من الناسخ قوله لکونها موضوعة وضع الحرف فان ان
الحرف کان مثلا ثنائیة کذلک کم ثنائیة وفی کون هذه المناسبة من المناسبة المذکورة فی اول المبنیات مناقشة قوله او غیره
مجرور معطوف علی یوم السبت وهو الظاهر لان العطف علی القریب اولی او مرفوع معطوف علی قوله نحو خرجت فانه یجیء لمعنی

۲۴۷

كيت وكيت وهو وان كان غير ظرف الا انه افيد **قوله** لان كل منها كلمة ذا تعته آه لا يخفى ان وجه البنا مناسبة مبنى الاصل او الوقوع
غير كيب وبهذا الوجه ليس منها **قوله** لكان تحكما لان كل من الطرفين مساو للآخر في الظرفية فالحمل على احدهما دون الآخر تحكم
بلا باعث وترجيح من غير مرجح بخلاف الوسط فانها الايشار كانه في الوسطية فكونه وسطا مرجح **قوله** جوز الزمخشري آه عبارة
السيد السند في حواشيه على الرضي والمفصل منه رد قول الرضي لم اعثر عليه مجرورا الا في نظم ولا نثر ولا دل على جوازه كتاب
من كتب هذا الفن وقد رد عليه العلامة التفتازاني في المطول بقوله تعالى سل بني اسرائيل آتول يمكن ان يقال قوله هذا انما هو
اذا لم يقع فصل بين كم ومميزها ولم يجر كم بحرف الجر كما يشير اليه المثالان المذكوران و **قوله** قبيل هذا القول واذا كان الفصل
بين كم الخبرية ومميزها بفعل متعد وجب الاتيان بمن لئلا يلتبس المميز بمفعول ذلك الفعل المتعدي نحو قوله تعالى كم تركوا من جنات
وكم اهلكنا من قرية وحال كم الاستفهامية المجرور مميزها مع الفصل كحال كم الخبرية في جميع ما ذكرنا و **قوله** قبيل **قوله** والمميز كم
الاستفهامية ولا يجوز جر مميز كم الاستفهامية الا اذا انجرت هي بحرف الجر نحو على كم جذع بيتك وبكم رجل مررت والمجوز
تطابق كم ومميزه جرا والجر عند الزجاج بسبب اضافة كم الى مميزه وعند النحاة هو مجرور بمن مقدرة يجوز اضمارها قصد
التطابق ولا يجوز ان يكون المجرور بدلا من كم لان بدل متضمن الاستفهام يقترن بهمزة الاستفهام فما قيل ومما يرده
ما ذكره قبيل هذا الكلام انه يجوز جر مميز كم الاستفهامية المجرورة بحرف الجر الى ما ذكره ليس على ما ينبغي **قوله** يدل على انشاء التكثير
ولا ينافي ذلك كون ما دخل عليه كلاما محتملا للصدق والكذب بحسب نسبة غير نسبة التكثير فاذا قلت كم رجال عندي
فهو بحسب باعتبار نسبة الظرف الى الرجال كلام خبري محتمل للصدق والكذب واما باعتبار استكثارك اياهم فلا
يحتملها لانك استكثرتهم ولم تخبر عن كثرتهم **قوله** لكان اوفق يشير الى ان الموافقة ثابتة على تقدير التذكير وذلك لان
تانيثه انما هو بتاويله بالكلمة وهو ليس بلازم بل يجوز ان يأول بالاسم واللفظ والنوع كما قال الرضي **قوله** كلاهما
اي كم الاستفهامي وكم الخبري **قوله** اي كل واحد منهما اشارة الى ان افراد الخبر وهو يقع مبني على تاويل كلاهما بكل واحد
والا فالواجب التثنية ويحتمل ان يكون افراده لرعاية لفظها اذ لفظه مفرد **قوله** غير مشتغل عنه كناية عن ان يكون الفعل عاملا
به ناصبا له فاندفع ما قال الشيخ الرضي ينتقض بقولك كم جاءك فان جاءك غير مشتغل عن كم بضميره لان معنى الاشتغال
عنه بضميره انه كان ينصبه لو لم ينصب ضميره ومع كون كم مرفوع المحل مبتدأ انتهى يعني يصدق عليه ان بعده فعلا غير مشتغل
عنه فوجب ان يكون منصوب المحل مع انه ليس كذلك والعجب انه ينتقض بما ذكره على ما شرح قوله وكل ما بعده فعل حيث
قال يعني اذا كان بعد كم فعل لم يشتغل عن نصب كم بنصب الضمير الراجع اليه كما في نحو كم رجلا ضربته او بنصب متعلق
ذلك الضمير كما في نحو كم رجلا ضربت غلامه كان منصوبا معمولا على حسب ذلك الفعل اي على حسب اقتضائه فكيف قال
بالانتقاض **قوله** وعمله لا يكون الا بحسب المميز فان عمل الفعل في كم لا يتصور الا بعد تشخيص انه ظرف او غير ظرف او
مصدر فلا حاجة الى ان يقال معمولا على حسبه وحسب المميز كما قال الشيخ الرضي **قوله** وانما جعلنا الفعل وشبهه اعم من
ان يكون ملفوظا او مقدرا ليدخل والفاضل الهندي ادخله في قوله والامر فوجه محمله على الامكان العام المقيد
بجانب الوجود فيشمل الجواز والوجوب وحمل قوله منصوبا على وجوب النصب ولم يقل به الشارح لان القول بالوجوب

الظروف

فی نحو کم رجلا ضربت خبر فصحیح لان الرضی قال و یجوز ان یجعل کم فیه مبتدأ والجملة خبره والضمیر فی الجملة مقدر علی ضعف وکان الفاضل رأی ان الجواز الضعیف کلا جواز فقال بالوجوب قال ان لم یکن یعنی کم ظرفا فاشار الی کونه مبتدأ کم رجل جاءنی واما کم درهم مالک فالاولی فیه ان یکون خبرا لکونه نکرة وما بعده معرفة قوله اعمال الکائن فیه لان التقدیر کم یوما کائن سفرک قوله یعنی انه ینافی یعنی تحقق تلک الوجوه فی المجموع لا فی کل واحد حتی یقال انه لا یتحقق فی کل واحد قوله ممن ما یقع مفعولا به نحو من لقیت وما فعلت ومن ضربت اضربه وما فعلت افعله ولا یقع غیر ذلک من المنصوبات استقراء هکذا ذکره الشیخ الرضی قوله ای ما هو ممیز باعتبار بعض الوجوه لما کان المتبادر من قوله فی مثل ممیز کم عمة ثلثة اوجه ان الاوجه الثلثة جاریة فی التمیز مع انه لیس کذلک لانه علی تقدیر الرفع لا یکون تمیزا قال ای ما هو تمیز باعتبار بعض الوجوه قوله تاخیر هذا عن قوله وقد یحذف لیکون الفرع بعد الاصل قوله فلا یحتمل الا الوجه الاخیر وهو ان یعتبر الاوجه الثلثة فی التمیز وهو ظاهر قوله علی التهکم ای الاستهزاء قوله کانه ذهل ای غفل قوله فارتفاع عمة علی الابتداء جزاء القول واذا حذفت الممیز قوله ارتفعت خالة لانه معطوف علیه قوله وقد جاء لانها صفة لقوله عمة قوله اذا کان المصدر للنوع فظاهر لان المسئول او المخبر به فی المصدریة النوع وفی الظرفیة العدد واذا کان المصدر للعدد فالفرق غیر ظاهر لان المسئول او المخبر به فی کلا المعنیین العدد الا ان الملحوظ اولا فی المصدریة الحدث وفی الظرفیة الزمان فحصل الفرق قوله ای الظروف المعدودة یعنی ان اللام فی الظرف للعهد فیکون اشارة الی المعهود المذکور سابقا وهو بعض الظروف فلا حاجة الی ذکر البعضیة قال ما ای ظرف جعل ما بمعنی الظرف بقرینة قوله الظروف قبل ولکن ان تبقیه علی عمومه فیدخل فی الظروف ما اجری مجراه فان قلت فی عموم کلمة ما وان دخل ما اجری مجراه لکنه یشکل بقوله منها اذ کلمة من للتبعیض فیکون التقدیر من بعد الظروف ما قطع فیلزم ان یکون ما اجری مجراه بعضا منها ولیس کذلک قلت هو من قبیل الحذف ای منها وما الحق بها ما قطع قوله فانها ای الظروف عند نسیانه ای نسیان المضاف الیه عن اللفظ والنیة قوله کحرب بعد ای متاخر کان جرا من قبل متقدم قوله ضربن غایات اذا لم یعوض عن المضاف الیه التنوین فلو عوض التنوین عن المضاف الیه یکون الغایة هو المضاف الیه لا لثبوت عوضه کانه مذکور ولذا لم یسم کل وبعض غایتین مع انهما بنیا اذا المضاف الیه کانه ثابت لثبوت بدله وهو التنوین فان قلت لم یعوض التنوین فی هذه الظروف حتی یکون معربة وما الوجه فی ترک التعویض حتی صرن مبنیة قلت لانها ظروف قلیلة التصرف او عادمه وعدم التصرف یناسب البناء اذ معناه عدم التصرف الاعرابی صرح به الشیخ الرضی قوله فی الاحتیاج الی المضاف الیه فان قلت هذا الاحتیاج ثابت عند ذکر المضاف الیه قلت ظهور الاضافة المرجحة للاعراب معارض له ومانع عن ثبوت مقتضی الاحتیاج فان قلت فلم بنی حیث واذ واذا مع الاضافة قلت الاضافة فیها لیست ظاهرة اذ المضاف الیه فی الحقیقة مصادر تلک الجمل فکان المضاف الیه محذوف قوله وراء وامام واسفل ودون واول ومن عل وعلو قوله والقیاس علیها ما بمعناها من یمین وشمال وآخر وغیرها قوله فلا فرق فی ان المعنی علی ارادة المضاف الیه والظرفیة فمعنی کنت قبلا قبل الیوم مکان معنی قوله تعالی لله الامر من قبل ومن بعد من قبل الآخرة ومن بعد الآخرة قوله فمعنی کنت قبلا ای قدیما وعلی هذا فالفرق ثابت بین ما اعرب وما بنی لان المعنی علی تقدیر الاعراب لیس علی الظرفیة وارادة المضاف الیه ومعنی القراءة الشاذة لله الامر من قبل ومن بعد بالتنوین متقدما ومتاخرا الا ان من زائدة فان قلت قوله فمعنی کنت قبلا مبتدأ فاین خبره قلت خبره مقدر اذ التقدیر فمعنی

سکنت بلاسف بہذا التفسیر قوله الشدة الابهام الذی فیه لان غیر الشیٔ لایخص ذاتا دون ذات قوله لانهما لکونہا جہات غیر محصورة لکون اصل قبل الی ما لانهایة وکذا غیره قوله حیث فیه مضاف الی مفرد وهو سهیل قال الشیخ الرضی وبعضهم یرفع سهیلا علی انه مبتدأ محذوف الخبر ای سهیل موجود وحذف خبر المبتدأ الذی بعد حیث غیر قلیل قوله مفعول تری فان قلت کیف یکون مفعولا وهو یکون ظرفا لاغیر قلت ظرفیته غالبة لالازمة صرح به الشیخ الرضی قوله ای لکون معنی الشرط فیهما قیل الاولی ان یقول ولذلک ای لکون معنی الشرط فیهما غیر قویة کما نبه المصرح علیه بقوله فیهما معنی الشرط انتهی یقتضی الاختیار لا یترتب علی کون معنی الشرط فیهما اذ الکون لیصدق علی ما یکون متاصلا فیه ح یجب بعده الفعل فلابد لترتب الاختیار من التقیید لکونها غیر قویة فیه اقول قول المصرح فیهما وفیهما معنی الشرط الکان یدل علی ان معنی الشرط ضعیف فیهما وانهما غیر متاصلة فیه فلا حاجة الی ما ذکره والحق الدلالة لان قوله فیهما معنی الشرط یدل دلالة ظاهرة علی انها غیر متاصلة فیه بل وضعه لشیٔ آخر لوحظ معنی الشرط وکذا کون معنی الشرط فیهما یدل علیه والعجب انه قال بالتقیید مع انه صرح بان قول المص فیهما معنی الشرط یدل علی ضعف معنی الشرط فیهما مرتین احدهما ما عرفت والثانیة وللمص اشار الی ضعف معنی الشرط فیهما بقوله فیهما معنی الشرط ولن لم یدل علیه یبطل قوله هذا قوله وجزء الاسم قال الشیخ الرضی بعدم عراقته اذا فی الشرطیة جاز مع کونها للشرط ان یکون جزاؤها اسمیة بغیر فاء کما فی قوله تع واذا ما غضبوا هم یغفرون وقوله والذین اذا اصابهم البغی هم ینتصرون ولا منع من کون هم فی الآیتین تاکید الواو والضمیر المنصوب فی اصابهم ولعدم عراقتها ایضا جاز وان کان شاذا مجیٔ الاسمیة الیه عن الفعل بعدها قوله فجاءة بالضم والمد لان المجاءة کالمضربة مصدر فجاءه بمعنی اخذه بغتة قوله والا لم یتعین اذا ظرفیة وذا لا یجوز لانه لازم الظرفیة علی ما حکم به الش قدس سره فی بحث اجاب اسماء الشرط والاستفهام قوله وقد یستعمل مجردا من معنی الظرفیة نحو اذا یقوم زید اذا یقعد عمرو ای وقت قیام زید وقت قعود عمرو وقال الشیخ الرضی وانا لم اعثر له علی شاهد من کلام العرب واما قوله تعالی ثم اذا دعاکم دعوة من الارض اذا انتم تخرجون فاذا الاولی زمانیة والثانیة للمفاجاة فی مکان الفاء قوله وقد مر الیه ای الی ان اذا قد یستعمل مجردا عن معنی الظرفیة فی بحث اسماء الشرط والاستفهام حیث قال وعن بعضهم ان اذا قد یستعمل مجردا عن معنی الظرفیة فی بحث اسماء الشرط والاستفهام حیث قال وعن بعضهم ان اذا قد یخرج عن الظرفیة ویقع اسما صریحا نحو اذا یقوم زید اذا یقعد عمرو ای وقت قیام زید وقت قعود عمرو وهی مرفوعة بالابتداء وقال الشارح الرضی وانا لم اعثر له علی شاهد من کلام العرب قوله اذ یلزمه الظرفیة الا ان یضاف الیها زمان کقوله تع بعد اذ نجانا الله ولم یعهد مجرورا باسم لا بعد ویقع مفعولا بها قوله وقد جاء انی زید بمعنی کیف وفیه ان الشیخ الرضی قال ولا یجیٔ انی بمعنی متی وکیف الا وبعده فعل نحو انی تو فکون بمعنی کیف ویجوز ان یکون بمعنی من این تؤفکون وفسر قوله تع انی شئتم علی الاوجه الثلثة قوله بمعنا کیف انما عد کیف فی الظروف لانه بمعنی علی ای حال والحال والظرف متقاربان قال او حکما بان یکون المذکور صیغة التثنیة او الجمع لکن لا یکون العدد مقصودا بل لوحظ علی وجه یصیر مفردا معرفة بمعنی نحو ما رأیته مذ الیومان اللذان صاحبتنا فیهما اول مدة زمان عدم رؤیته زمان المصاحبة وزمان المصاحبة مفرد معرفة فالمثنی وان کان ظاهرا لیس مفردا معرفة الا انه فی حکمه لانه ماول به لان العدد لیس مقصودا والعجب من الش قدس سره انه اورد مثال المثنی الذی فی حکم المفرد المعرفة

ثم فسر قوله اي اول مدة آه ولم يبين وجه كونه معرفا معرفة فان قلت زاد في التفسير لفظ هذان قبل اليومان فلعل ذلك اشارة الى
وجه الافراد وهو انه بسبب الاشارة صار اليومان ماولا بالمشار اليه بهذان فالمعنى اول مدة زمان عدم الروية المشار اليه بهذ
وهو مفرد معرفة قلت لو قصد هذا المعنى لما قال فادام لا يلاحظ هذان اليومان امرا واحدا لا يحكم عليهما باولية المدة قوله لحصول التمييز
بسبب تقييد يوم بلقيتني فيه قوله متلبسا بالعدد اي يكون العدد منظورا ايضا وقال الشيخ الرضي الباء بمعنى مع اي المقصود مع العدد
والا لكان الواجب ان يكون المقصود به العدد لانك قصدت بقولك يومان عددا اثنين لانك قصدت بالعدد يومين قوله
اي ما كتب دفع لما يقال ان قرئ بالتخفيف يلزم عدم بيان المشددة وان قرئ بالتشديد يلزم عدم بيان المخففة وحاصل الدفع انه
ان اريد بان معناه المجازي وهو المكتوب على هذه الصورة الذي هو لازم معناه الحقيقي وهو ان بفتح الهمزة وسكون النون والمعنى
المجازي عام يشمل المشددة والمخففة وليس المقام تاويل ان بما كتب حتى يجب ان يقرا او ما كتب على هذه الصورة فيرد عليه انه
لا يشك عاقل ان عبارة الكتاب ليس كذلك فالحق ما قيل انه اكتفى عن تكرار الكتابة بتقييدها بالتشديد والتخفيف فانه كثيرا ما يفعله
المصنفون وانت خبير بان التقييد خلاف الظاهر لا يدل عليه دليل قال الفاضل الهندي فان قيل لم يذكر ان المخففة قيل
لعله اعتمد على تصويران بالتشديد وتخفيفا اوا وجها في ذكر الفعل بارادة الفعل مجردا او مع ان المصدرية قوله فانهما اي
مذ ومنذ عنده اي عند الزجاج خبر المبتدأ لكونهما نكرتين فلا يصلحان للابتداء والجواب انهما مؤولان بالمعرفة وهو اول المدة او
جميع المدة والمبتدأ ما بعدهما لكونه معرفة نحو ما رأيته هذا اليومان اللذان صاحبتا فيهما وفيه ان كونه معرفة في مثال جزئي لا يستلزم
كونه معرفة في جميع المواد والحكم على الاطلاق يتوقف على كون ما بعدهما معرفة في جميع المواد وليس كذلك قوله ويرد عليه انه يلزم آه
وفيه ان هذا انما يرد عليه انه لو سلم كونهما معرفتين وليس كذلك لانه يقول انهما نكرتان لاجله لم يقل بابتدائيتهما والايراد الذي عليه
انه كيف يقول يكون ما بعدهما مبتدا في هذا التركيب فانه نكرة وهذا ايضا نكرة عنده قوله لدى في الرضي واما لدى فهو بمعنى عند
فلا دليل على بنائه وفيه ايضا ولدى بمعنى لدن الا ان لدن ولغاتها المذكورة يلزمها معنى الابتداء فيلزمها من اما ظاهرة او
هو الاغلب او مقدرة فهي بمعنى من عنده واما لدى فهو بمعنى عند ولا يلزمه معنى الابتداء وقال الفاضل الهندي وهي بمعنى عند
وهو معرب فلا وجه لبنائه الا ان يقال هي لدن وسائر اللغات سوى لدى تتضمن معنى من وهو الابتداء وحمل لدى بمعنى عند
عليهما طردا للباب وفيه انه يوجب ان لا يبنى عندهما من في نحو من لدن لعدم التضمن ح انتهى قيل ولا يرد عدم الحاجة لبناء من
لدن ح لانه يكفي لجهة البناء كون لدن على لفظ ما هو مبني على انه لا يجب دخول من عليه عدم تضمنه لمعناه لجواز ان يكون
الدخول للتاكيد قوله لوضع بعضها وضع الحروف لا يخفى ان هذا ليس من المناسبات التي فصلها الشارح في اول المبنيات
قال الشيخ الرضي والذي ارى ان جواز وضع بعض الاسماء وضع الحروف اي على اقل من ثلثة احرف بناء من الواضع على ما لم يعلم
من كونها حال الاستعمال في الكلام مبنية لمشابهتها المبني فلا يجوز ان يكون بناؤها مبنيا على وضعها وضع الحروف قوله وقد
ينصب على صيغة المجهول قوله بلدن متعلق بينصب قوله خاصة دون سائر اللغات قوله غدوة مفعول ما لم يسم فاعله لقوله
وقد ينصب قوله خاصة دون سائر الظروف قوله تشبيها مفعول له لقوله وقد ينصب باعتبار تعلق قوله بلدن به وقوله
ولكون غدوة مفعول له ايضا بقوله وقد ينصب باعتبار تعلق قوله غدوة خاصة معطوف على قوله تشبيها من حيث المعنى

تشبيها من قبيل قعدت من الحرب جبينا اذ الظاهر انه لم يسمع النصب وان كان شاذا صرح به الشيخ الرضي اعتبر التشبيه ليكون له

وجه قوله لنونها بنون التنوين اضافة النون الى التنوين بيانية والاولى ان يقول بالتنوين قال الشيخ الرضي اما النصب فانه

وان كان شاذا فوجهه كثرة استعمال لدن مع غدوة دون سائر الظروف لبكرة وعشية وكون دال لدن قبل النون الساكنة

يفتح ويضم ويكسر ثم قد يحذف نونه فيشابه حركات الدال حركات الاعراب من جهة تبدلها وشابه النون التنوين من جهة جواز حذفها

فصار لدن غدوة كراقود خلا فنصبها تشبيها بالتميز او تشبيها بالمفعول في نحو ضارب زيدا قوله ولذلك اي ولاجل ان نونه

مشبه بالتنوين يحذف النون عنها اي عن لدن ويثبت كالتنوين يحذف من الاسم ويثبت قوله اي لاجل الفعل الماضي قدر

موصوف الماضي الفعل وعلى هذا فاسناد المنفي اليه حقيقة ثم عطف على قوله الفعل الزمان في قوله او الزمان اشارة الى ان موصوف

الماضي يحتمل الامرين ثم اشار بقوله المنفي وتوزع شئ فيلي ان اسناد المنفي الى الزمان مجاز عقلي من قبيل الاسناد الى الظرف قوله

وقط لا يستعمل الا بمعنى ابدا وربما استعمل قط بدون النفي نحو كنت اراه قطا اي دائما قوله وبناء المتضمنه لوضعه وضع الحروف هذا الصحيح

وجها عبناء لما عرفت في الرضي وبني قط المتضمنه لام الاستغراق لزوما الاستغراقه جميع الماضي وبني قط على الضم حملا على اخيه عوض

قوله اي لاجل الفعل المستقبل آه يعني موصوف المستقبل يحتمل الامرين واسناد المنفي الى الاول حقيقة والى الآخر مجازا قوله

لكونه مقطوعا عن الاضافة وعلى هذا فما الفائدة في ذكره بعد ذكر الظروف المقطوعة عن الاضافة قلت الفائدة الايذان بانه

لا يستعمل في الاغلب الا بعد المستقبل المنفي ليستغرق النفي جميع الازمنة المستقبلة لانه بمعنى ابدا فانه مقابل لفظ قط فحسن ذكره

مع مقابله وان كان داخلا فيما قبل فاندفع ما قيل في المقتضي يستدرك ذكره بعد الغايات قوله بدليل اعرابه مع المضاف اليه

يتعلق بقوله مقطوعا يعني كونه معربا مع المضاف اليه دليل على ان وجه بنائه هو القطع عن الاضافة اذ لو كان غيره لبني مع المضاف

اليه فان قلت من اين يعلم انه معرب ولم يجز ان يكون مبنيا على الفتح وقد فتح الضاد قلت لو كان الامر كذلك لسمع الضم ايضا مع المضاف

اليه لانه اللغة المشهورة للعوض المبني وليس كذلك فعلم انه حركة اعراب لا بناء والحاصل المعنى ان عوض المبني على الضم لو ذكر معه المضاف

اليه لم يبق الضم ويصير منصوبا فعلم ان وجه بنائه هو كونه مقطوعا عن الاضافة اذ لا وجه لتغيره فما قيل الدليل غير محكم لجواز ان

يكون ما يرى منصوبا مفتوحا للبناء لان عوض جاء مفتوحا ومجيئه مكسورا او مفتوحا يبعده عن كونه مقطوعا عن الاضافة ليس

على ما ينبغي قوله لمشابهتها الا انهما ليستا مثلها ولانه لا حصر فيهما كما انها غير محصورة بحدود حاصرة كانحصار اليوم والدار مضاف

الى الجملة لكن لما كان مشابهين تشبيها بعيدا لم يضافا الى صريح الجملة اضافتها اليه بل الى جملة مصدرة بحرف مصدري قوله

الى الجملة لزوما نحو اذ واذا وحيث قوله اشار بترتيبها في الذكر الى ترتيبها بحسب المرتبة بكذا في الحواشي الهندية لكن ليس على ما ينبغي

لان ترتيب المذكور في المتن لا يوافق شيئا من المذاهب المنقولة في الرتبة فالحق ان المصنف لم يقصد بالترتيب المذكور الاشارة

الى الترتيب في الرتبة قال الشيخ الرضي والمنقول عن سيبويه وعليه جمهور النحاة ان اعرفها المضمرات ثم الاعلام ثم اسم الاشارة ثم

المعرف باللام والموصولات واما المضاف الى احد الاربعة فتعريفه مثل تعريف المضاف اليه ومذهب الكوفيين ان الاعرف العلم

ثم المضمر ثم المبهم وذو اللام وعند ابن كيسان الاول المضمر ثم اسم الاشارة ثم ذو اللام ثم الموصول وعند ابن السراج اعرفها

اسم الاشارة ثم المضمر ثم العلم ثم ذو اللام وقال ابن مالك اعرفها ضمير المتكلم ثم العلم الخاص اي الذي لم يتفق له مشارك ثم ضمير المخاطب

جعلها فی درجة ثم ضمیر الغائب السالم من ابهام ای الذی لایشتبه مفسره ثم المشار به والمنادی ثم الموصول وذو الاداة والمضاف بحسب المضاف الیه اقول هذا هو المشهور الذی علیه الجمهور انتهی اقول فیه نظر اما اولا فلان النقل لا علی الوجه المذکور لیس بمشهور ولا علیه الجمهور وبهذا ظهر ان ما قال الشارح قدس سره بعد هذا وهذا الترتیب الذی ذکره هو مذهب سیبویه لایخلو من خلل فما ذکر اختار المصرح المشهور من مذهب سیبویه فلا یعترض بان الشارح تبع فی ذلک الفاضل الهندی ولیس هذا کسائر المبهمات منها ما یساوی ذا اللام والمضاف الی احدها یعنی منه ما یساوی المعرف باللام ومنه ما یفوقه وذلک ان ما ذکره غیر المشهور من مذهب سیبویه لیس بموجه وان کان من وجه لا یقال المراد من قول الشارح وهذا الترتیب الذی ذکره هو الترتیب بین ضمیر المتکلم والمخاطب لا الترتیب بین المعارف فلا یکون فیما ذکر خلل لانا نقول لیس فی الترتیب بین الضمیرین اختلاف اصلا فضلا عن ان یکون فیه اختلافات کثیرة وقد قال الشارح وهذا الترتیب الذی ذکره هو مذهب سیبویه فان فیه اختلافات کثیرة والعجب من الشارح قدس سره کیف قال به مع انه قال عند قوله والموصوف اخص او مساو والمنقول عن سیبویه وعلیه جمهور النحاة ان اعرفها المضمرات ثم الاعلام ثم اسم الاشارة ثم المعرف باللام والموصولات بینهما مساواة وهو مخالف لما ذکره وموافق لما نقلناه قوله کما اذا تصور ذات زید ووضع لفظ زید بازائه ینبغی ان یعلم انه یکفی فی وضع العلم ان یتصور الذات علی وجه یفید تعینه وتشخصه سواء کان متصورا بالکنه اولا وسواء کان قریبا اولا وان ما یفید التشخیص من الامر العارض یسمی تشخصا سواء کان واحدا او اثنین او ثلثة وان التشخص داخل فی التشخص من حیث کونه مشخصا فلا یلزم تبدل التشخص عند انتفاء احد المشخصات لبقاء ما یفید التشخیص وان انتفاء المشخصات بحیث لا یبقی تشخص فی حیز المنع فلا یشکل بوضع لفظ الله فانه ان کان الواضع غیر الله فهو قد تصور ذاته المقدسة بحیث یفید تشخیصه والتصور بالکنه غیر لازم وان کان الواضع هو الله تعالی فلا اشکال وعدم ترتب فائدة الوضع علیهم کیف یفهم ان مسماه واحد متشخص ولا بوضع الآباء الاعلام لانهم تصوروا الابناء علی وجه یفید تشخیصهم وان لم یروهم ولا بوضع العلم للشخص فانه وان فرض انتفاء واحد واثنین یبقی وجه تشخص هو المعنی بالتشخص فاندفع ما قیل ویشکل تصویر العلم الشخصی بانه الذی تصور الذات بعینه ووضع بازائه لفظ بلفظ الله فانه لم یقع تصوره لغیره بتشخصه فلا یمکن وضعه ان کان الواضع غیره وان کان ایاه فلا یمکن معرفة وضعه لغیره حتی یترتب فائدة الوضع وهو تعلیم فهم الشخص بعینه ویشکل بوضع الآباء الاعلام لابنائهم فی غیبة الابناء قبل رویتهم وبوضع العلم الشخصی مع انه یتبدل تشخصاته من اول عمره الی آخره یوما فیوما فلم یتصور مسمی علم بتشخصه حین وضع العلم للشخص فانه موضوع له بتشخصاته المتبدلة من اول عمره الی آخره فلا یمکن تصوره بخصوصه الذی وضع اللفظ بهذا الخصوص ولا یندفع هذا الاعتراض بما قیل ان الشخص قد یتغیر فی کمه وکیفه واینه وکذا سائر اعراضه مع بقاء شخصه فلا یکون الاعراض مشخصة بالحقیقة بل المشخص بالحقیقة هو وجوده الخاص به قال الشیخ ابو نصر فی تعلیقاته هویة الشیء وتعینه ووحدته وتشخصه وخصوصیته ووجوده المنفرد له کله واحد نعم هذه الاعراض مشخصة عندنا بمنزلة العلامات التی یعرف بها الشخص فلذلک قد یشتبه علینا الشخص عند تبدل الاعراض او تشابهها لان نحو وجوده لیس مشخصا بالنسبة الینا هو العوارض والاعتراض انما هو علیها لکن یبطل القول بان الاعراض مشخصات الا انه غیر مفید لان الاعراض مشخصة بالنسبة الینا لا ما ذکره قوله ولا یعد ما دخلته قسما آخر ما ذکره الشارح فی اول الکتاب مبنی علی ان المیم لیس بدلا من اللام والا فاحد القولین یبطل بالآخر قوله اذا قصد یا رجل یا ایها الرجل بلا نظر وجه قال الشیخ الرضی ومن

لم يعده من النحويين في المعارف فلكونه فرع المضمرات لان تعرفه لوقوعه موقع كاف الخطاب **قوله** ما عرف باللام العهدية او الجنسية او الاستغراقية كثيرا ما يذكر الاستغراقية والعهدية في مقابلة الجنسية فصار الكل اقساما عديدة فلا يكون تقسيمها الى الجنسية والاستغراقية تقسيم الشئ الى نفس شئ وتتم **قوله** فهو مستثنى من هذا الحكم جزاء لا ذا الشرطية والمجموع جزاء **قوله** والا اي وان لم يصدر بالاب او الام او الابن او البنت و قوله فان قصد به مدح او ذم فهو اللقب جزاء لقوله والا فعنى اللقب لا بد من قصد المدح او الذم فاللفظ اذا تضمن المدح او الذم ولم يقصد لم يكن لقبا فابو الخير وابو الشر وان تضمن المدح والذم لكنهما ليسا مقصودين من هذين اللفظين قال الشيخ الرضي والكنية عند العرب يقصد بها التعظيم والفرق بينهما وبين اللقب معنى ان اللقب يمدح الملقب به او يذم لمعنى ذلك اللفظ بخلاف الكنية فانه لا يعظم المكنى بمعناها بل بعدم التصريح بالاسم **قوله** والا اي وان لم يقصد به مدح او ذم كزيد وعمرو فهو الاسم جزاء لقوله والا و قوله لانه ان صدر بالاب او الام آه قيل هكذا في كتب النحويين قال صاحب القاموس ابو العتاهية كالكراهية لقب ابي اسحاق اسمعيل ابن سويد لا كنية ووهم الجوهري هذا فاحفظه فانه بديع انتهى يعني ما قاله القاموس يخالف ما في كتب النحويين من ان المصدر بالاب او الام كنية لا لقب والقاموس قد صرح بان ابا العتاهية لقب مع تصدره بالاب ويمكن ان يقال ابو العتاهية يعني العتاهية فيه لقب ويشير اليه بقوله كالكراهية اذ على وزن الكراهية العتاهية لا المركب **قوله** اي متناول لا بوضع واحد اشارة الى ان قوله بوضع واحد متعلق بقوله متناول لا انه مفعول مطلق لقوله غير متناول فالمعنى بل هو لم بوضع واحد لا غيره فالنفي التناول الخاص لا التناول مطلقا لئلا يخرج الاعلام المشتركة **قوله** ترتيبها متعلق باشار **قوله** انما يكون بدل بعض من اصنافها اي في اصناف يكون فيها اي في تلك الاصناف هذا الترتيب اي الترتيب في الاعرفية **قوله** فقال الفاء للتعقيب هذا الكلام يشعر بان لا ترتيب في الاعرفية في اصناف المعارف الا في اصناف المضمرات و قوله واقتصر على بيان النسبة صريح في انه يوجد بين اصناف المضاف الى احدها معنى الا انه لم يتعرض له لكونه غير محتاج اليه لانه بين الترتيب بين انواع المعارف وتفاوت تعريف المضاف بحسبها و قوله فان سائر المعارف لا تفاوت بين اصنافها الا المضاف الى احدها اي الا اصناف المضاف الى احدها منتقض بهذا الحصر بتفاوت اصناف المبهمات فان اسم الاشارة اعرف من الموصول **قوله** ولهذا اي لاجل ان تفاوت المضاف بحسب تفاوت المضاف اليه **قوله** بين اصنافه اي اصناف المضاف اليه **قوله** لعدم بيانه اي التفاوت **قوله** منفردة كانت تلك الاحاد او مجتمعة جواب عما قيل ان اسم العدد على ما يعلم من التعريف ما يدل على كمية افراد معدودة اي يعلم من ذلك الاسم ان افراد المعدود ثلثة او اربعة او خمسة مثلا اذا قيل كم صاحبا عندك فتقول ثلثة يعلم منه ان افراده ثلثة واذا قيل واحد او اثنان لا يعلم منهما كمية الافراد بل يعلم ان المعدود واحد او اثنان فينبغي ان لا يكون من العدد ومحصل الجواب ان اسم العدد ما يدل على كمية الاحاد اعم من ان يدل عليها دفعة كثلثة مثلا او بدفعات كالواحد والاثنين وتصوير الدلالة على الدفعات ما اذا سئل عن هذا المعدود وذاك وذلك فالواحد المذكور في الاجوبة يدل على احاد الاشياء يعني انه ان اريد انه لا بد من الاحاد في كل شئ من افراد الاشياء ففي الصورة المذكورة ليس كذلك وان اريد مقابلة الجمع بالجمع يقتضي انقسام الاحاد على الاحاد ويشكل بما اذا قيل كم درهما عندك فتقول واحدا وليس ههنا احاد و لا اشياء فالصواب ان يقال العدد ما وضع لكمية الشئ فحسب ح لم يدخل نحو رجل ورجلان ولم يخرج واحد واثنان لان لفظ الشئ يقع على كل ذي عدد من المفرد والمثنى وما فوق ذلك هذا عبارة الشيخ الرضي **قوله** مستغنى عن التمييز لان

موضوعا للكمية فقط بخلاف رجل ورجلان فانهما وضعا للكمية والماهية فبقوله نحسب خرج رجل ورجلان لكن لا حاجة اليه لا صرح به سيد المحققين سند المدققين فى حواشيه على الرضى جوابا عما ذكره الرضى من ان المتبادر من العبارة ان الكمية نفسها موضوع له وفى نحو رجلان ليس الامر كذلك فلا يرد قوله كمية الاحاد قال الشيخ الرضى بكمية الشئ عدده المعين لان الكمية ما يجاب به عن السوال بكم وهو العدد المعين فكانه قال اسم العدد ما وضع لعدد معين احترازا عن الجمع فانه وضع لعدد غير معين ويخرج منه الآت والالوف قوله اسم معتبر بقوله اذ اسئل قوله والالفاظ الموضوعة مبتدأ وقوله اسماء العدد خبره قوله لانهما من اسماء العدد فى عرف النحاة لان اسم العدد فى عرفهم هو الموضوع للكمية قوله وان لم يكونا اى الواحد والاثنان قوله من العدد خبر لم يكونا قوله عند بعض الحساب لانه معتبر عندهم بكونه زائدا على الواحد فدخل الاثنان وخرج الواحد ولو فسر بكونه نصف مجموع حاشيتيه كاربعة مثلا احدى حاشيتيه الثلثة والاخرى خمسة المجموع ثمانية ونصف المجموع اربعة خرج الواحد اذ ليس له حاشيتان ودخل الاثنان اذ هو نصف مجموع حاشيتيه اذ الواحد والثلثة اربعة والاثنان نصفها قال الشيخ الرضى وعند الحساب ليس الواحد عددا فلا نعده ولان العدد عندهم هو الزائد على الواحد ومنع بعضهم ان يكون الاثنان من العدد قالوا لان الفرد الاول وهو الواحد ليس بعدد فينبغى ان يكون الزوج الاول كذلك والنزاع فيه راجع الى المراد بالعدد فعلى تفسيرهم العدد بكونه زائدا على الواحد لا يدخل الواحد ويجب دخول الاثنين لانه زائد عليه وعلى تفسير النحاة وهو الموضوع للكمية يدخل الواحد والاثنان قوله لا ينتقض التعريف الصواب ما انتقض التعريف قوله اى اصول اسماء العدد والتى لفظا تبنى عن كونها عددا والبضع ليس كذلك فلا يرد حصر الاصول فى اثنتى عشرة كلمة انما يصح لو لم يجعل لفظ البضع من اسماء العدد او جعل واريد اسماء العدد الغير المبهم قال الشيخ الرضى والبضع بكسر الباء وبعض العرب يفتحها ما بين الثلثة الى التسعة تقول بضعة رجال وبضع نسوة وبضعة عشر رجلا وبضع عشرة امرأة اذا لم تقصد التعيين قال الجوهرى اذا جاوزت لفظ العشرة ذهب البضع فلا تقول بضع وعشرون والمشهور جواز استعماله فى جميع العقود انتهى والبضع عبارة عن ثلثة الى عشرة مثلا فهو داخل فى اصول اثنا عشرة غير خارج منها قوله اعتبارا مفعول له لقوله وتقول للمذكر ثلثة الى عشرة بالتاء اى لاجل اعتبارك لتانيث لفظ الجماعة التى اول بها رجال ولفظ الجماعة مفرد مونث غير حقيقى فتانيث العدد لاعتبار المعدود مونثا فعلى هذا فالتاء فى ثلثة واربعة الى عشرة قياسية وصرح فى اول الكتاب بان التاء فى اربع غير قياسى حيث قال وايضا غير قابل للتاء قياسا سالم به وعليه اربع اذا سمى به فان لحوق التاء به للتذكير فلا يكون التاء قياسا وبالجملة قال التاء فى اربعة للتانيث وقال فى اول الكتاب انها للتذكير قوله فرقا مفعول له لقوله وتقول ثلث الى عشر وهذا لجمع المونث اى لاجل تحصيل الفرق بين المذكر والمونث والا فالتاويل تقتضى اثبات التاء فيه ايضا فان قلت نسوة فى ثلث نسوة مونث حقيقى اذ هو جمع امرأة فالتاويل لغو قلت تانيثه لاجل التاويل لا باعتبار الاصل والا لم يجز قال نسوة فى السعة كما لا يجوز قال امرأة فيهما مع انه جاز فيها قوله ولم يفعل الامر بالعكس جواب دخل مقدر قوله غير الواحد الى احد بحذف الالف وابدال الواو المفتوحة فى الاول همزة وهو شاذ عند الجميع قوله والواحدة الى احدى وهو اى ابدال الواو المكسورة فى الاول كوشاح واشاح وولدة والدة قياس عند المازنى شاذ عند غيره قوله وابقاء الجزء الاول مفعول به لقوله وتقول آه قوله فيهما اى فى المذكر والمونث قوله بحاله متلبسا بحاله الكائنة قبل التركيب قوله وتذكير الثانى مبتدأ خبره قوله فى المذكر وقوله كراهة اجتماع تانيثين مفعول له

وفيه انه يلزم كون المفعول له معرفة وهو غير جائز عند الجمهور فقوله في المذكر صفة الثاني و قوله كراهة خبر تذكير الثاني و فيه ان تذكير الثاني ليس كراهة اجتماع تانيثين فكيف يحمل عليه الا ان يقال المعنى تذكير الثاني منع من كراهة اجتماع تانيثين قوله فان التانيث فيهما من جنسين اما في الاول فظاهر واما في الثاني فحم كيف واثنتان تانيثه بالتاء و لامه محذوف عوض عن الهمزة في الاول وعلى هذا فالصواب ان يقول بخلاف احدى عشرة وثنتا عشرة فان التانيث فيهما من جنسين اما الاول فظ واما الثاني فلان التاء في ثنتين بدل من لام الكلمة فلم تمحض للتانيث وعلى هذا يصح قوله ولهذا احكمنا عليه بانه جنس آخر من التانيث واما اثنتان فمحمول على ثنتين قوله واما تذكير الثاني في احد عشر واثنا عشر مع انه لا يلزم اجتماع تانيثين على تقدير تانيث الثاني قوله محمول على التذكير في ثلثة عشر الذي يلزم فيه اجتماع تانيثين على تقدير تانيث الثاني من جنس واحد قوله واما في اثنتان واثنتا ان كانت للتانيث الصواب فانها وان كانت قوله لانه لا وجب الصواب فلانه لا وجب قوله تذكيره اي تذكير الجزء الثاني قوله لما عرفت من كراهة اجتماع تانيثين من جنس واحد على تقدير تانيث الثاني قوله وجب تانيثه اي الجزء الثاني قوله وهو عدم الفرق لحصول الفرق بالجزء الاول قوله اربع فتحات فيما هو كالكلمة الواحدة قوله المنصوب محلا للمفعولية القول لا يخلو عن خلل اذ الاسم انما يكون مرفوعا ومنصوبا ومجرورا محلا اذا كان مبنيا وعشرون ليس مبنيا وهو ظاهر انما المحتمل فيه ان يكون محكيا فالصواب المنصوب تقديرا لشغل آخره بالحركة الحكاية وفيه ان الحركة انما يكون اذا سبق ذكره بالواو لفظا او تقديرا وليس كذلك والقول بانه لا محالة يكون واقعا في محل ما بالواو والمذكور في الكتاب حكاية عنه ليس بشيء لانه من باب الهذيان اذ لم يلزم منه الا عدم القول بمقتضى القواعد النحوية لانه لو قرأ بعد الرافع منصوبا وبعد الناصب مرفوعا وبعد الجار مرفوعا او منصوبا لخطأه احد الا ان يقول ذلك حكاية وذلك صريح الغلط والمكابرة وفيه انه قد سبق ذكره بالواو في اول الكتاب في بيان الاعراب في قوله والواو في عشرون واخواتها بالواو والياء والمذكور حكاية عنه ويحتمل ان يكون المحكي بعد تقول العشرون الذي يقع هذا قال الشيخ الرضي وما يدخل على المبتدأ والخبر القول وما يتصرف منه والاكثر في استعماله ان يقع بعده اللفظ المحكي اما الذي مضى ذكره قبل نحو قلت زيد قائم او الذي هو واقع في الحال نحو اقول الآن زيد قائم فينبغي ان يكون الجملة الواقعة بعد اقول في هذا الكلام متلفظا به بلفظ آخر في غير هذا الكلام والا لم يكن حكاية او الذي يقع نحو او قل غدا زيد قائم او قل زيد قائم واللفظ الواقع بعده اما مفرد او جملة والجملة اكثر وقوعا والمقصود من الجملة الواقعة بعده ايراد اللفظ المتلفظ به في غير هذا الكلام قال ثم بالعطف اي ثم تقول قولا متلبسا بالعطف اي بعطف العقود على النيف كما ذكره الشارح او بعطف النيف على العقود نحو عشرون واثنان وعشرون واثنتان وثنتان وعشرون وثلثة او ثلث قال الشيخ الرضي والاول اي عطف الاكثر على الاقل اكثر استعمالا والشارح خصص العطف بعطف العقود على النيف وعمم في قوله ثم بالعطف على ما تقدم وتبع في ذلك الفاضل الهندي والمناسب التعميم في الموضعين اذ لا وجه للتخصيص الا ان يقال لما كان عطف الاكثر على الاقل اكثر استعمالا اكتفى به او الاشارة الى انه الاصل وتعرض للقسمين ثانيا تنبيها على الجواز قوله كائنا ذلك الزائد او بل متلبسا ذلك الزائد خصص الحال في الموضعين بالزائد ولا وجه له والمناسب ان يقال حال كون كل من العقود والزائد متلبسا او واقعا قوله بل الى تسع وتسعين يعني المناسب ان يقال الى تسعة وتسعين او الى تسع وتسعين

كما يدل عليه بيان المذكر والمؤنث فيما سبق **قوله** فتقول مائة وواحد شروع في بيان امثلة عطف الزائد على العقد وارد على الطريقة السابقة مثالا للمذكر ومثالا للمؤنث فتقول مائة وواحد مثال للمذكر وقوله او واحدة عطف على قوله واحد مثال للمؤنث وقوله ومائة واثنان واثنتان عطف على قوله مائة وواحد او واحدة واثنتان عطف على اثنان ليحصل مثال للمذكر ومثال للمؤنث بعطف الزائد على العقد وهكذا الى آخر ما ذكره والشروع في بيان امثلة عطف الزائد على العقد وايراد مثال للمذكر ومثال للمؤنث على الطريقة السابقة اب بالظاهر امن ان يجعل قوله ومائة المذكور قبل اثنان عطفا على واحدة ليكون قوله مائة وواحد مثال المذكر لعطف الزائد على العقد وقوله واحدة ومائة مثال المؤنث لعطف العقد على الزائد وهكذا الى آخر ما ذكره فيكون اثنان معطوفا على واحد واثنتان ومائة معطوف على مائة وواحد وقوله ثلثة رجال معطوف على واحد وثلث نسوة ومائة معطوف على مائة وواحد ولا يابى هذا العطف **قوله** ويجوز ان يعكس العطف في الكل [illegible] المعنى ح ويجوز ان يعكس العطف في الكل بكل منها وان كان العكس في البعض في كل منها معلوما قال الشارح الرضي اصل مائة مئية كسدرة حذف لامه فلزمها التاء عوضا منها كما في [illegible] وشية ولامها ياء لما حكى الاخفش رايت مئيا بمعنى مائة وانما يكتب مائة بالالف بعد الميم حتى لا تشتبه بصورة منه خطا [illegible] او شى حذف الالف انتهى **قوله** كماني قولك اي كما اسكن الياء تشاكل المركب بالتركيب وان كان الامكان في الاول جائزا وفي الثاني واجبا صرح به الشيخ الرضي **قوله** او معنى الجمع المعنوي اما اسم الجنس كالتمرة والعسل او اسم الجمع كالرهط والقوم **قوله** نحو ثلثة رهط قال الشارح الرضي والاكثر انه اذا وقع المميز اسم الجنس او اسم الجمع يكون مجرورا بمن نحو ثلثة من الخيل وخمس من التمرة وذلك لانهما وان كانا في معنى الجمع لكنهما بلفظ المفرد فكره اضافة العدد اليهما بعد ما تمهد من اضافته الى الجميع **قوله** ان يلي المميز اي ان يقع التميز بلا فصل بعد المجموع بالالف والتاء وبعد ما يعود اي بعد ما اتخذ التميز الجمعي بعدما هو في صورة المجموع بالواو والنون عادة له اي بعدما اتخذه الجمعي بعده عادة **قوله** واما في ما عداها من احد عشر الى تسعة وتسعين **قوله** لما كان غير العدد لانه ليس تميزا له لان المضاف اليها اذا كان مميزا فهو المقصود بالاول في المعنى وانما جيء به لبيانه فكان المجموع كالشيء الواحد **قوله** ليكون اللفظ قليلا يحتمل ان يكون المراد قلة حروف اللفظ وان يكون المراد قلة افراده اي لفي العدد وجهان اشارة الى ان وجهان مبتدأ محذوف الخبر اذ الجزاء لا يكون الا جملة **قوله** اي الصالح لان يكون تميزا اشارة الى ان اطلاق التميز على رجلا ورجلين مثلا مجازا لان كون رجل ورجلين تميزين انما يتحقق اذا وقعا تميزين للواحد والاثنين ولم يقعا قطعا تميزين لهما **قوله** الدال بجوهره صفة لقوله بلفظ التميز اراد بالجوهر الحروف الاصلية فلفظ التميز اي بحروفه الاصلية على الجنس وبصيغته والصيغة هي الكلمة باعتبار الحركات والسكنات وتقديم بعض الحروف على بعض دالة على الوحدة والاثنينية فان قلت نسب الدلالة على الجنس الى الجوهر والدلالة على الوحدة والاثنينية الى الصيغة في هذا القول وفي قوله فان من صيغة رجل يفهم الجنس والوحدة ومن صيغة رجلان يفهم الجنس والاثنينية نسبهما الى الصيغة فما الحق في ذلك قلت ان اريد بالصيغة الحركات والسكنات وتقديم بعض الحروف على بعض كما في القول الاول فالدال على الوحدة والاثنينية الصيغة وان اريد بها الحروف الاصلية مع الحركات والسكنات والتقديم كما في القول الثاني فالصيغة دالة عليهما **قوله** مثل رجل ورجلان فلم يقولوا واحد رجل ولا اثنا رجلين لان المميز الاول يفيد الوحدة والثاني الاثنينية قال الشيخ الرضي وهذا الاستدلال لا يستمر في نحو واحد رجال واثنا رجال فثنتا حنظل **قوله** اي

عن الواحد اذا كان التميز مفردا قيد للاستغناء عن الواحد وقوله وعن الاثنين اذا كان مثنى قيد للاستغناء عن الاثنين فمحاصل الكلام انه بذكر التميز المفرد يحصل الاستغناء عن الواحد واما اذا لم يكن مفردا فلا وبذكر التميز المثنى يحصل الاستغناء عن الاثنين واما اذا لم يكن مثنى فلا يحصل الاستغناء وبالجملة فالاستغناء المفهوم من لفظ المتن ح ليس على الاطلاق بل على تقدير خاص ووقت معين وعلى هذا لا ورود لقوله فان قلت هب اصلا ولو لم يقيد الش قدس سره الاستغناء بما ذكر لكان له ورود قوله فبذكر يهما اى بذكر رجل ورجلين قوله استغناء عن المميز على صيغة اسم المفعول اى ما يصلح ان يكون مميزا وهو الواحد والاثنان قوله ان مميز الواحد على صيغة اسم الفاعل اى تميز الواحد قوله مغن عنه اى عن الواحد ان اريد الاغناء مطلقا فهو ممنوع لقوله اذا كان التميز مفردا فانه يشعر بانه اذا لم يكن التميز مفردا فليس بمغن والا لكان التقييد لغوا وان اريد الاغناء على تقدير كون التميز مفردا فالواحد والاثنان سواء في حصول الاستغناء عنهما اذا كان تميزهما مفردا ومثنى وفي حصول عدم الاستغناء اذا لم يكن مفردا ومثنى فلا معنى لتسليم الاغناء في الواحد على الاطلاق والمنع في الاثنين اذا كان تميزه مفردا قوله كك اى مغن عن الاثنين قوله ينبغي ان يعتبر الصواب كان المناسب ان يعتبر ثم انه ان اراد انه كان المناسب ان يكون تميزه مثنى وان لم يكن واجبا كما يشير اليه قوله ينبغي والتقييد المذكور وما نقلنا عن الرضي فما ذكره لا يصلح جوابا عن السوال وهو ظ وان اراد الوجوب يكون التقييد المذكور في الشرح لغوا ويرده ما ذكره الشيخ الرضي قوله ولا يبعد ان يقال الفرق بين التوجيهين ان المراد بلفظ التميز على الاول مجموع جوهر حروفه وعلامة الافراد اعني التنوين وعلامة التثنية فلفظ التميز وصيغة رجل مع التنوين ورجلين مع الياء والنون يدل عليه فان من صيغة رجل يفهم الجنس والوحدة ومن صيغة رجلان الجنس والاثنينية وعلى الثاني حروفه الاصلية المصورة بهيئة خاصة من الحركات والسكنات والتقديم القابلة لطروق علامة الافراد والتثنية فيقال رجل ورجلين وان يذكر معه اسم عدد فيقال واحد رجل واثنا رجل ولا شك ان رجلان ورجلين اخف من واحد رجل واثنا رجل فلا جرم اختير الاول دون الثاني وانت خبير بان قوله فان من صيغة رجل يفهم الجنس والوحدة ليس بتام قوله على عدة عدة كعدة مصدر وعد بمعنى اى استغنى عن ذكر الواحد ذكرا كائنا على انفراد واستقلال قوله اذ ليس قبل الواحد عدد بل الواحد ابتداء الاعداد قوله فلا يجرى ذلك اى اعتبار التصيير قوله فيما تحت الاثنين بان يكون الثاني مصيرا لما تحته اثنين لان ما تحته اكثر منه فلا يتصور ان يصير عدد ما تحته مثله بل الاثنين مصير لما قبله اثنين والثلثة مصير لما فوقه وهو الاثنين ثلثة والاربعة مصير لما فوقه وهو الثلثة اربعة وهكذا الى عشرة قوله اى مرتبة اشارة الى ان المال عبارة عن بيان مرتبة المفرد من المتعدد ولا شك انه مقابل لاعتبار التصيير قوله لانه اى الثالث عشر اسم لواحد مذكر فيكون مسماه مذكرا فلا معنى للتانيث فيه قوله فانها اى ثلثة عشر رجلا اسم للجماعة فيكون مسماه مونثا فانث لتانيث مسماه قوله الى عدد يساوى ذلك العدد عدده اى عدد الثالث اى العدد الذي يدل عليه الاضافة لا دني ملابسة قوله او يكون اى يكون ذلك العدد فوقه اى فوق عدد يدل عليه قوله بل باعتبار وقوعه في المرتبة الثالثة او الرابعة او الخامسة لا يخ عن خلل لان معناه ان معنى ثالث ثلثة احد من الثلثة لكن لا مطلقا بل باعتبار وقوعه في المرتبة الثالثة وهو ظ ومعنى ثالث اربعة احد من الاربعة لا مطلقا بل باعتبار وقوعه في المرتبة

الرابعة وهو فاسد بل معناه واحد من الاربعة باعتبار وقوعه في المرتبة الثالثة فهو كذا ليس معنى ثالث خمسة واحد من الخمسة باعتبار وقوعه في المرتبة الخامسة بل واحد من الخمسة باعتبار وقوعه في المرتبة الثالثة منها فالصواب باعتبار وقوعه في المرتبة الثالثة منها فالصواب باعتبار وقوعه في المرتبة الثالثة من الثلثة او الاربعة او الخمسة ولا مساغ لان يقال المراد في المرتبة الثالثة من الثلثة او الاربعة من الخمسة او الخامسة من الستة لان قوله او اربعة او خمسة معطوفان على ثلثة **قوله** والا اى وان كان مطلقا **قوله** وذلك اى ارادة الواحد الاول من عاشر العشرة **قوله** مستبعد جدا اذ المتبادر منه الواحد الاخير **قال** علامة التانيث فان قلت المونثات الصيغة ليس فيها علامة التانيث فيخرج عن تعريف المونث ويدخل في تعريف المذكر فلا يكون تعريف المونث جامعا ولا تعريف المذكر مانعا قلت لا يبعد ان يجعل خصوص الصيغة قائما مقام التاء فيكون التاء فيه حكما فيصير التعريفان جامعين للافراد مانعين عن الغير **قوله** اى ممدودة اى مجعولة زائدة للمد فان قلت المجعولة زائدة للمد هي الالف وعلامة التانيث الهمزة التي بعد الالف ولم يذهب احد من العلماء الراسخين الى ان الالف الممدودة للتانيث في الجاربردي شرح الشافية قال في شرح الهادي الهمزة في حمراء وصحراء وعشراء بدل من الف التانيث كالتي في حبلى وسكرى والاصل فيها القصر للتانيث فزادوا قبلها الفا اخرى للمد توسعا في اللغة وتكثيرا لابنية التانيث ليصير له بناءان ممدود ومقصور فالتقى الفان ولم يمكن حذف احدهما لان الاولى للمد والثانية علم التانيث فحذفها مخل بالمدلول لها ولم يمكن تحريك الاولى لانها لو حركت لفارقها المد فتعين تحريك الثانية فانقلبت همزة وقيل ان الاولى في الحمراء للتانيث والثانية مزيدة للفرق بين المونث افعل نحو احمر وحمراء وبين مونث فعلان نحو سكران وسكرى وهو ضعيف لان علم التانيث لا يكون الا طرفا وقيل ان الالفين معا للتانيث وهو باطل اذ لم يعلم علامة التانيث على حرفين وقال الشيخ الرضي الالف الممدودة في الاصل مقصورة لان قبلها الفا لزيادة المد وذلك لان الالف للزومه صار كلام الفعل فجاز زيادة الف المد قبله كما في حمار وكتاب فاجتمع الفان فلو حذفت احديهما لصار الاسم مقصورا كما كان وضاع العمل فقلبت ثانيتهما الى حرف يقبل الحركة دون الاولى لتبقى على مدها وانما قلبت همزة لا واوا ولا ياء مع ان مناسبة حروف العلة بعضها البعض اكثر اذ لو قلبت الى احديهما لاحتيج الى قلبها الفا كما في كساء ورداء لكون ما قبلها الفا كما فيهما وسيصرح بهما الله قدس سره في بحث المثنى فاجمع العلماء الراسخون على ذلك فكيف يصح قوله وعلامة التاء والالف مقصورة او ممدودة قلت المراد الالف حال كونه ممدودا قبله كما قيل في الجاربردي شرح الشافية ان الالفين مع التانيث فعلم من ذلك ان الالف الممدودة هي الالفان معا لا الهمزة فقط فلا يرد ما قيل ان الالف التي يمدها هي التي قبل الهمزة وعلامة التانيث الهمزة ففي قوله الالف ممدودة نظر ليس لوجود الكان من وجيه هذا والمراد من الالف مقصورة كانت او ممدودة الزائدة بقرينة شهرة كون العلامة زائدة فلا ينتقض بالف فتى وكساء فاندفع ما قيل تعريف علامة التانيث بالتاء والالف مقصورة وممدودة ينتقض بالفين في فتى وكساء **قوله** بدليل تصغيره على عيينة اذ التصغير يرد الاشياء الى اصولها فلو لم يكن في الاصل تاء لما ظهر في التصغير **قوله** لكون التانيث فيه لتعليل لقوله فلك ان تقول في طلعت الشمس طلع الشمس **قوله** لفظيا منسوبا الى اللفظ لوجود علامة التانيث في لفظه حقيقة او تقديرا او حكما بلا تانيث حقيقي في معناه فلا يكون التانيث قويا فيجوز ترك التاء **قوله** واستغنائه اى مع استغنائه **قوله** لما في لفظه من الاشعار به اى بالتانيث لكون التاء مقدرا فيه بدليل شميسة **قوله** بخلاف مضمره اى الظاهر متلبس بخلاف مضمره **قوله**

اذ ليس فيه اي في المضمر قوله فانه مع الفصل يجب اتيانها نحو جاءت اليوم زيد لرفع الالتباس لا يذهب عليك ان وجوب اتيان التاء مع الفصل لرفع الالتباس مختص بما يلزم فيه الالتباس على تقدير ترك التاء كالمثال المذكور في الشرح فانه لو ترك التاء لا يعلم ان الفاعل مذكر او مونث فما ذكره الشارح غير محتاج الى التقييد بما اذا لم يكن قرينة تدل على التانيث لعدم وجوب التاء في جاء اليوم زيد الكريمة اذ المثال المذكور خارج عن المبحث اذ البحث وجوب اتيان التاء لرفع الالتباس اللازم على تقدير ترك التاء والمثال ليس كذلك وانما يحتاج اليه لو لم يذكر قوله لرفع الالتباس فاندفع ما قيل الظاهر ان وجوب الاتيان مقيد بما اذا لم قرينة تدل على التانيث اذ الحكم بالوجوب في كلام المتن ليس على الاطلاق بل على تقدير الالتباس عند ترك التاء وهو انما يكون اذا لم تدل قرينة على التانيث واما ما قيل في الجواب بدفع للنقل بمجرد الرای فليس بموجه وان كان من وجيه فان قلت قوله وانت في ظاهر غير الحقيقي بالخيار يشمل اللفظي الذي علم للمذكر الحقيقي مع انه لا يجوز فيه الحاق التاء قال الشارح الرضي ولا يجوز مثل ذلك في علم المذكر الحقيقي الذي فيه علامة التانيث كطلحة لا يقال قامت طلحة الا عند بعض الكوفيين قلت لا يبعد ان يراد بظاهر غير الحقيقي ان لا يكون علما للمذكر الحقيقي بقرينة قوله بالخيار واعلم ان المونث اللفظي الذي يقع على المذكر والمونث يجوز اعتبار لفظه في تانيث الفعل للمسند اليه لكن يجب في المذكر ما يدل على التذكير نحو غزوت حمامة ذكر ولا تقول غزوت حمامة وتريد المذكر او ترك علامة المونث نحو عندي ثلث من البطة ذكور فانث العدد باعتبار لفظ البطة لكن ميز بعلامة وهو ذكور ولو لم يذكر ذكور لم يجز تانيث العدد ونملة مما يقع على المذكر والمونث حيث يقال نملة ذكر فيجب فيه ايضا التمييز بعلامة تدل على التذكير عند ارادة المذكر ولما لم يذكر العلامة مع الواجبة عند ارادة التذكير في قوله تعالى قالت نملة دل ذلك على ان الفاعل مونث حقيقي والا يلزم ترك رعاية ما يجب رعايته وهو لم يقع في كلام احد من الفصحاء فكيف في كلام العلام الغيوب والعيوب وهذا هو وجه استدلال الامام الاعظم رض على ان نملة سليمان عم كانت انثى اذ روي ان قتادة رض لما دخل الكوفة اجتمع عليه الناس فقال سلوا عما شئتم وكان ابو حنيفة رض حاضرا فسأله عن نملة سليمان اذكرا كان ام انثى فتحير قتادة فقال ابو حنيفة رض كانت انثى فقيل له من اين تعلم فقال من كتاب الله تعالى قالت نملة قال صاحب الزبدة وما يشترك فيه المذكر والمونث كحمامة حقيقي في الاول لفظي في الثاني لكن لا بد لها للتانيث لا بد للمذكر من مميز دفعا للاشتباه قال يونس اذا اراد واذلك قالوا هذه حمامة ذكر فالنملة في قالت نملة مونث والا لقيل قال نملة انتهى قوله الا اي وان كانت النملة في الآية مذكر القيل قال نملة بتذكير الفعل او بتانيثه والتمييز بالعلامة نحو ان يقال قالت نملة مذكر لكن لم يقل كذلك فعلم ان النملة مونث وايضا نقل ابن السكيت انه قال اذا اريد بالنملة المذكر فحينئذ كان طلحة يعني انه لا يجوز اعتبار لفظها اصلا فكما لا يقال قامت طلحة لا يقال قالت نملة عند ارادة التذكير بل قام طلحة كذلك لا يقال قالت نملة عند ارادة التذكير بل قال نملة عنده وقد وقع في القرآن قالت نملة فظهر ان النملة مونث فيحتمل ان يكون ما قاله الامام مبنيا على ما ذهب اليه ابن السكيت واذا عرفت ما ذكرنا ظهر لك ان اعتراض الشيخ ابن الحاجب وهو انه يجوز ان يكون تانيثه لاجل التانيث اللفظي ساقط وان ما ذكره الشيخ الرضي قد يكون اللفظي حيوانا كحمامة ذكر وحمامة ذكر فيجوز ان يقول جاءت حمامة ذكر وعندي ثلث من البطة ذكور فيجوز ان يكون النملة في قوله تعالى قالت نملة ذكرا واعتبر لفظه فانث ما استند اليه ليس على ما ينبغي اذ قوله الاول ينادي باعلى صوت على مسئلة قوله فيجوز ان يكون النملة آه قوله اي آخر معرفه اي معرف المثنى وفيه انه يتوقف ح معرفة المفرد على المثنى وقد كان

معرفة المثنى موقوفة عليه فيلزم الدور ثم المتبادر من التعريف ان المثنى اسم حصل من المفرد والالف او الياء والنون فلا يصدق على مسلمون ومسلمات ولو سلم فالمفرد الذي يلحقه الالف او الياء والنون المكسورة من حيث انه كذلك ليس مفرد مسلمون و مسلمات ولو سلم فالمفرد الذي يلحقه الواو او الياء والنون المكسورة المفتوحة او الالف والتاء من حيث هو كذلك ليس مفرد المثنى فلا يرد ما قيل لا يخفى انه يصدق على مسلمون ومسلمات فقد تبدل اشكال باشكال قوله ولو اكتفى بظهور المراد من ان المثنى عبارة عن المجموع وان كانت العبارة تدل على انه مسلم قوله لا تستغني عن التوجيهين المذكورين اذ ظهور المراد دليل على ان ما تقتضيه ظاهر العبارة غير مراد فلا حاجة الى توجيه لصيلوا ما سمي التوجيهين تكلفا لان التقدير بلا دليل عليه تكلف محض ثم اللام البطل معنى الجنسية والمراد جنس التكلف فلا يرد ان المذكور سابقا تكلفان لا تكلفات قوله ليدل ذلك الملحوق فيكون الدال اما معنويا ونسبة الدلالة اليه مجازية قوله او اللاحق وهو الالف او الياء قوله او مع الملحوق فيكون الدال مجموع مسلمان ومسلمين قوله ولا باس جواب عما يقال اللاحق وحده وكذا اللاحق مع الملحوق ليشمل النون ايضا مع انه لا دلالة على ان معه مثله من جنسه قوله على تقدير تسليمه اي على فرض تسليم عدم دلالة لحوق النون او اللاحق وهو النون مع الملحوق وهو اشارة الى المنع قال الفاضل المحشي هذا منع ما اجمعوا عليه من كون علامة التثنية الالف والياء وكون النون عوضا عن الحركة او التنوين في المفرد قال جنس الموضوع له اي مفهوم الموضوع له الحاصل بوضع واحد قال المشترك صفة جنس الموضوع له بينهما اي بين المفردين كرجلان فانه يدل على انه مع الرجل رجل آخر من جنسه باعتبار دخوله تحت مفهوم الرجل الذي وضع الرجل له وهو ذكر من بني آدم جاوز حد الصغر الحاصل بوضع واحد المشترك بين الرجلين هنا ولكن اشكل بما ذكره في الابوين والقمرين اذ ليس المفهوم المشترك و هو المسمى به حاصلا بالوضع ويشكل بتثنية المشترك اذ ليس المفهوم حاصلا بوضع واحد ويشكل بتثنية المجاز اذ ليس المفهوم المتناول لهما بالوضع وما قيل لا يبعد ان يراد بالموضوع له الاعم من الموضوع له حقيقة او حكما والمعنى المجازي في حكمه ففيه بحث لانه يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز وايضا المتبادر من اطلاق لفظ الوضع الوضع الشخصي او النوعي الذي ليس في المجاز دون النوعي الذي في المجاز قال الشارح الرضي يريد بالجنس ههنا على ما يظهر من كلامه في شرح هذا الكتاب ما وضع صالحا لاكثر من فرد واحد بمعنى جامع بينهما في نظر الواضع سواء كان ماهياتها مختلفة كالابيضين لانسان وفرس فان الجامع بينهما في نظره البياض وليس نظره الى الماهيتين بل الى صفتيهما التي يشتركان فيها او متفقة كما تقول الابيضان لانسانين والبيض لافراس وسواء كان الموضوع واحدا كالرجل او اكثر كالزيدين والزيدين فان نظر كل واحد من الواضعين في وضع لفظ زيد ليس الى ماهية ذلك المسمى بل الى كون ذلك المسمى اي ماهية متميزا بهذا الاسم عن غيره حتى لو سمي بزيد انسان وسمي به فرس فالنظر بالوضعين الى شيء واحد كما في الابيضين وهو كون تلك الذات متميزة من غيرها بهذا الاسم والذي ذهب اليه المص خلاف المشهور من اصطلاح النحاة فانهم يشترطون في الجنس وقوعه على كثيرين بوضع واحد فلا يسمون زيدا وان اشترك فيه كثيرون جنسا قال سيد المحققين سند المدققين في حواشيه على الرضي فيه اشتباه العارض بالمعروض وان الموضوع له في كل وضع خصوصية الذات المشخصة اما كونها متميزة بهذا الاسم فان هذا المعنى لازم خارج عن الموضوع له كما لا يخفى على من له درية في ادراك المعاني وتمييز بعضها عن بعض فلا فرق بين العلم المشترك بين اشخاص كثيرة وبين سائر المشتركات بين المعاني الكلية ولو اريد بقوله مثله ما يتحد في الوضع

والجنس لا يستغني عن قوله من جنسه هذا ما ذكره الفاضل الهندي وتبعه الشارح ولا يعني هذه الارادة لانه وان كان مقابلا لقوله في الجمع ليدل على ان معناه اكثر منه دان الناظر فيه وان لم يفهم من قوله مثل الا انه يقابل الاكثر الا ان الارادة المذكورة لا تنافي المقابلة كيف والمراد من قوله اكثر منه افراد آخر مثل المفرد في الوحدة والجنس فهو قوله فليعتبر مثل هذا التاويل اي تاويل الاسم بالمسمى ليحصل مفهوم تيناد لهما فيتجانسان قوله بلا احتياج الى ادعاء كما احتيج في الابوين والقمرين قوله اسميه للطهر والحيض فانه اذا اريد بالقرئين الحيض والطهر لا يحتاج الى ان يدعي ان الحيض او الطهر سمي بالقرء فانه موضوع لكل واحد منهما حقيقة قوله فانه موضوع آه تعليل لقوله بلا احتياج قوله تثنية اي المشترك قوله والمصنف اختار عدم جوازه اي عدم جواز تثنية المشترك بمجرد اشتراكه اللفظي بينهما ولذا قال مثله من جنسه فلا يقال عنده قرءان ويراد به الطهر والحيض بل يراد بطهران بان يسمى الحيض طهرا او حيضان بان يسمى الطهر حيضا ليحصل الاتفاق في المعنى لا يخفى ان قوله فان قلت فليعتبر مثل هذا التاويل في القرء اليضا اي كما يعتبر في الابوين والقمرين انما يتجه ان لو كان مدار جواز الابوين والقمرين على التاويل فحسب وليس الامر كذلك فان مدار جوازهما على الاتفاق في المعنى كما اشار اليه الشارح قدس سره بقوله قلنا جاز آه وعلى هذا التاويل فكيف يكفي اعتبار التاويل في القرء مع ان المعتبر في الابوين الذي هو منشأ السوال كلا الامرين فقوله بلا احتياج الى ادعاء الى قوله فانه موضوع لكل واحد منهما حقيقة تمام لا مساس له في هذا المقام لان الادعاء المذكور في الابوين لتحصيل الاتفاق في المعنى وذلك لا يحصل من وضعه لكل منهما بل لا بد من ادعاء كون الطهر مسمى بالحيض او الحيض مسمى بالطهر وبالجملة فهذا الكلام لا يخلو من خلل لانه ان اريد كلا الامرين فالخلل ظ وان اريد التاويل فقط ففيه ان السوال لا يشعر بالفاء بسبب ما سبق فيه كلا الامرين قوله في صحة هذا الاعتبار وهو التاويل بالمسمى لتحصيل مفهوم تيناد لهما قوله في جواز تثنية اي الاسم المشترك قوله لمجرد اشتراكه اللفظي بدون الاتفاق في المعنى قوله وهو الذي اي جواز تثنية المشترك لمجرد اشتراكه قوله اختار عدم جواز اي تثنية الاسم المشترك لمجرد اشتراكه اللفظي بدون الاتفاق في المعنى قوله وبهذا الاعتبار المشار اليه بهذا هو الاعتبار والمراد منه هو التاويل بالمسمى اي يصح بالتاويل بالمسمى تثنية الاعلام المشتركة اشتراكا حقيقيا او ادعائيا لحصول الامرين التاويل والاتفاق في المعنى لكون الاعلام مشتركة فان قلت تقدم قوله وبهذا الاعتبار على ان يصح يفيد التخصيص فيفيد ان وجه الصحة هو الاعتبار لا غير مع انه ليس كذلك قلت قد لا يكون التقديم للتخصيص وان كان الاغلب فيه التخصيص قوله وجمعها اي الاعلام المشتركة قوله وبرده اي اعتبار الامرين في الاعلام قوله وينبغي ان لا يذكر وفيه ان هذا البعض وان لم يعتبر الامرين في الاعلام لكنه يعتبرهما في اسماء الاجناس فكيف يقال على قول هذا البعض ينبغي ان لا يذكر في تعريف التثنية قوله من جنسه على الاطلاق قوله الف مقصورة بلا همزة لازمة لا تنفك عن الكلمة بخلاف غير اللازمة فانه لا يسمى مقصورا كالالف في رأيت زيدا في الوقف قوله بان كان مجهول الاصل وذلك بان يجيء في حكم الاصل مع لم يعرف الاصل قوله ولم يمل ولم يسمع فيه الامالة قوله قلبت واوا لان قلب الالف واوا في الاولى واجب وفي الثانية اولى قال الشيخ الرضي وان لم تسمع الامالة قالوا واوا اولى لانه اكثر وقال بعضهم بل الياء في النوعين اولى سمعت الامالة او لا لكونها اخف من الواو فجعل الصورة الثانية داخلة تحت الاولى وقسمها كما فعله الشارح ليس

على ما ينبغي اذ ما ليس فيه للقلب واجبا كيف يكون داخلا فيما فيه القلب واجب وايضا يلزم في قوله قلبت الفه واوا الجمع بين الحقيقة والمجاز قوله اعتبار الاصل حقيقة فيما اذا كان الفه منقلبة عن الواو او حكما فيما كان مجهول الاصل ولم يمل قوله لمكان الثقل اي لوجود الثقل قوله او حكما بان كان مجهول الاصل بان لم يعرف الاصل قوله او صديها بان كان اصلا غير منقلبة عن شيء كمتى و على والى واذا اصلا فان الالف في الاسماء العريقة البناء اصل قوله وقد اميل ولم يكن هناك سبب للامالة غير انقلاب الالف عن الياء قوله او زائدة للتانيث كحبلى او للالحاق كالارطى او للتكثير كقبعثرى كذا في الرضي قوله من جنس الالف في حواشي السيد السند على الرضي قال في الصحاح الالف على ضربين لينة ومتحركة فاللينة يسمى الفا والمتحركة تسمى همزة ولنظر من ذلك ان الالف تينا ولها معا قوله فالوجهان المذكوران اشارة الى ان اللام في الوجهان للعهد قوله تشابهتا همزة قراء الا ان ابدال الملحقة قراء اولى من تصحيحها لانها ليست اصلا ولا عوضا عن اصل بل هي عوض من زائدة ملحقة بالاصل فنسبتها الى الاصلية بعيدة واما المبدلة من اصلية فتصحيحها اولى من ابدالها لقرب نسبتها من الاصلية لانها بدل من اصل هذا عبارة الرضي قوله ان لا يحذف عن آخر المثنى فان قلت التاء في سحرتان وتمرتان ليس في آخر المثنى اذ الالف والنون من تمام المثنى وايضا يشير اليه قول الشارح قدس سره اذ المثنى عبارة عن المجموع لان الالف والنون خارج عنه قلت لما كان التاء آخر اكثر حروف المثنى كان كانه آخر المثنى اذ للاكثر حكم الكل قوله على جملة احاد وقدر الجملة لان الجمع يدل على الاحاد المجتمعة ولا اقل من ان يكون ثلثة لا على الاحاد مجتمعة كانت او متفرقة قوله اي اسم فان قلت مسلمان ومسلمون وامثالها مما يدل جزؤه على جزء معناه كلمتان فكيف يكون اسما قلت قد مر في صدر الكتاب ان كل واحد منهما كلمتان عدت لشدة الامتزاج كلمة واحدة قوله مفرده اي مفرد الجمع وفيه انه يتوقف معرفة الجمع على المفرد اذ معرفة المعرف يتوقف على معرفة المعرف واجزائه ومعرفة مفرد الجمع يتوقف على معرفة الجمع فيلزم الدور واما ما قيل ان المراد بالمفرد ما ليس بمثنى ولا مجموع فالتعريف به دوري خفية لجواز تفسير المفرد بما لا يدل على فردين او افراد ثم حروف المفرد اعم من ان يكون محققة كرجال او مقدرة كعباديد وعبابيد بمعنى الفرق من الناس الذاهبون في كل وجه والنسبة اليه عبادي قال سيبويه لا واحد له وواحده فعليل او فعلول او فعلال في القياس ونحو نسوة في جمع امراة فانه قدر لها واحد وان لم يستعمل كعباد وعبيد ونساء العجم الفاء كغلام وانما قدر لها واحد ولم يجعل من اسماء الجموع كابل وغنم لان اسماء الجموع هي المفيدة لمعنى الجمع مخالفة لاوزان الجموع الخاصة بالجمع والمشهورة فيه وعباديد وعبابيد وزن خاص بالجمع ونحو نسوة مشهور فيه قوله والفرق بينهما اي بين اسم الجمع واسم الجنس مع اشتراكهما في انهما ليسا على اوزان مجموع التكسير الخاصة بالجمع كافعلة وافعل او لا المشهورة فيه كفعلة نحو نسوة قوله لما احاد من تركيبها فان قلت اذا كان راكب مفرد الركب وطالب للطلب وجمل لجامل وبعل لباقر يكون داخلة في الجمع فكيف يكون اسماء الجموع قلت المذكورات ليست مفردات وان اتفق اشتراكها في الحروف الاصلية وانما قلنا ذلك لانها لو كانت جموعا لهذه الاحاد لم يكن جمع قلة لان اوزانها محصورة بل جمع كثرة وجمع الكثرة لا يصغر على لفظه بل يرد الى واحده وهذه لا ترد نحو ركيب وجويمل وايضا لو كانت جموعا لردت في النسب الى واحدها ولم يقل ركبي كما وايضا لو كانت جموعا لم يجز عود الضمير الواحد اليها هذا ما في الرضي قال بجامل وباقر قال قدس سره في الحاشية الجمل

زوج الناقة والجمال الفحل من الابل مع رعاتة وارباب والبقر اسم جنس والبقرة تقع على الذكور والاناث وان للواحد من الجنس والباقر جماعة من البقر مع رعاتها انتهى وهذا ما ذكره السيد السند في حواشيه على الرضي قوله والركب الصحيح ركبان اسم الجمع هو ركب لا راكب قوله وكذا اسماء الاجناس اي مثل اسماء الجموع التي لها احاد من تركيبها اسماء الاجناس التي ليس لها احاد من تركيبها في ان كليهما جمع عند الفراء قوله اي آخر مفرده اي آخر مفرد الجمع قد عرفت وجه تقديره وفيه ان المثنى ولا يصدق التعريف على رجلين ومسلمات لما عرفت قوله على سبيل منع الخلو لا الجمع لان البعض قائل بان النون عوض من الحركة والتنوين قوله او على سبيل الغرض وفيما نحن فيه ليس ثبوت الفعل محققا لكن فرض ثبوته ليصح استعمال صيغة اسم التفضيل ولا فائدة فيه غير التصحيح بخلاف غلان ابافقه من الحمار واعلم من الجدار فان في فرض اصل الفعل فيه فائدة وهي المبالغة في وصف الغلان بالجهل اذ من لا يتصور افقهية واعلمية الا بالقياس الى ما لا يتصور فيه الفقه والعلم الا على سبيل الغرض من المحال لا يكون الا جاهلا كاملا والظاهر ان الغرض لا يكون الا لفائدة زائدة قوله اي آخر مفرده يقتضي المضاف لان الياء في آخر المفرد واما الجمع فالياء في وسطه قوله فان اصله قاضيون يشير الى ان الياء المحذوفة في المفرد ترد في الجمع ثم تحذف فان قلت ينبغي بان لا ترد قلت انما ترد اذا كان السبب متحدا وههنا ليس كذلك سبب الحذف قبل الجمع التقاء الساكنين الياء والتنوين وفي الجمع الياء وعلامة الجمع وفيه دفع لما عسى ان يتوهم ان المفقود كيف يحذف فلا يصح قوله حذفت قال ان كان آخره هكذا وقع في نسخة الشارح قدس سره وعلى هذا فالضمير للاسم الذي اريد جمعه ووقع في بعض النسخ وان كان مقصورا فالضمير يحتمل ان يكون للاسم الذي اريد جمعه وان يكون للاسم اي وان كان الاسم مقصورا اي مجعولا في آخره الف مفردة وعلى النسختين فالضمير للاسم لا الجمع لان الالف ليس في آخر الجمع بل في وسطه قوله اي شرط اسم اريد جمعيته الظاهر رجوعه الى الجمع لان الشرط للجمع قيل انما لم يجعل ضمير شرط الى الجمع لئلا يلزم انتشار الضمير لان قوله فمذكر علم يعقل ما قيل بكونه مذكرا علما وضميره الى الاسم لا الى الجمع وفيه ان قوله فلكونه مذكرا اذا رجع الضمير الى الجمع فيستر بكون المفرد والجمع مذكرا علما فلا يلزم الانتشار فلا يكون ما ذكره سببا للعدول عن الظاهر قال ان كان ذلك الاسم اي الاسم الذي اريد جمعه قال اسما محضا من غير معنى وصفية فيه دفع لما عسى ان يتوهم ان الخبر لا يفيد اذ الاسم كان الاسم الذي اريد جمعه وخبره ايضا الاسم وحاصله ان الاسم الواقع خبرا ليس الاسم العام المتحمل لان يتحقق في ضمن اسم لا وصفية فيه وان يتحقق في ضمن تحقق الوصفية فيه حتى يكون غير مفيد بل المراد به اسم محض لا وصفية فيه فيفيد والقرينة على ذلك مقابلته لقوله وان كان صفة قال ان كان اسما فمذكر علم يعقل قال الشيخ الرضي عبارة ركيكة وذلك لانه لا يجوز ان يكون قوله ان كان اسما فمذكر شرطا وجزاء خبرا لقوله شرطه لان المبتدأ المقدر بعد الفاء ضمير راجع الى اسما اي فهو علم فخلو الجملة من ضمير راجع الى المبتدأ الذي هو شرطه مع انه لا معنى اذن لهذا الكلام ومعنى الكلام ان كان اسما فشرطه ان يكون علما فيكون على هذا جواب الشرط مدلول الجملة التي هي قوله شرطه فمذكر وفيه محذورات الاول دخول الفاء في خبر المبتدأ مع خلوه من معنى الشرط والثاني ان الشرط كونه مذكرا وليس في الخبر ما يجعله بمعنى المصدر والثالث ان لغا الشرط المتوسط بين المبتدأ والخبر مزدرة ويمكن ان يعتذر بكون الشرط والجزاء خبر المبتدأ والتقدير فهو حصول مذكر على ان الضمير بعد الفاء راجع الى قوله شرطه والمضاف الى الخبر محذوف مع تعسف في هذا العذر انتهى كلامه ووجه التعسف في الاخير

٢٦١

المذكور ماذكره في بحث المبتدأ ان الحذف في الجملة اذا كانت خبر المبتدأ على ما قال سيبويه يجوز في الشعر بالضعف وهو في غيره
ضعيف واجاب الفاضل السندي عن الاول والثالث بقوله اللهم الا ان يحمل على حذف اما فيكون الفاء في جواب اما ومنع اختصاص
اعتراض الشرط بين المبتدأ والخبر بالشعر واشار بكلمة اللهم الى ضعف ما ذكره اذ كلمة اللهم يستعمل فيما اذا قصد استثناء امر نادر مستبعد
كانه يستعان بالله في تحصيله اما ضعف الاول فلان حذف اما انما يطرد اذا كان ما بعد الفاء امرا او نهيا وما قبلها منصوبا
به او بمفسر له فلا يقال زيدا فضربت ولا زيد افضربه بتقدير اما اما قولك زيد فوجد الفاء فيه زائدة هذا ما ذكره الرضي واما وجه
ضعف الثاني فلان المنع بدون السند وان كان موجها على قانون التوجيه الا ان منع ما ذكره المحقق بدون سند يشعر بالخلاف
او بعدم الاختصاص ليس بقوي وقال الفاضل السندي يجوز ان يكون شرط مبتدأ وما بعده جزءه وقوله ان كان اسما فذكر علم
بيان للشرط كما قيل في قوله تعالى الزانية والزاني مبتدأ بحذف المضاف اي حكم الزانية والزاني وخبره محذوف وهو ما يتلى
وقوله فاجلدوا بيان لحكم المذكور ورد عليه ان هذا انما يحسن اذا كان بين المذكور والآتي فصلا طويلا واذا لم يكن فصل فانه
غير حسن كالحكم بسلامة الطبع والشارح قدس سره اشار الى ان شرط مبتدأ وقوله فمذكر علم جزءه اذ هو مأول بكونه مذكرا
علما ورد عليه انه لا بد لهذا التأويل من وجه يصير به موجها وقال الفاضل المحشي انه مبني على اعتبار الحيثية وقال الحيثية كونه مذكرا
علما حاصله خبر بانه لا بد لاعتبار الحيثية من قرينة ولا قرينة الا ان يقال الشرط قرينة عليه اذ الشرط ما يكون حاصلا
وان الاعتراض الثالث بقي واردا عليه الا ان يقال الفاء الشرط المتوسط ليس ممتنعا في غير الشعر بل جائز الا انه ضعيف
وكذا دخول الفاء بقي واردا وبالجملة لم يندفع شيء مما ذكره الرضي بما ذكره الشارح قدس سره **قوله** من حيث مسماه دفع لما عسى
ان يقال ان يعقل صفة لقوله علم ومضمون الصفة يكون قائما بالموصوف اذا كان الصفة فعليا وههنا كذلك مع ان التعقل
ليس قائما بالعلم لانه لفظ وحاصل الجواب ان الصفة سببي لان معناه علم يعقل مسماه **قوله** فاعطي فيه ضمير يرجع الى الجمع وهو
مفعوله الاول وقوله الاشرف بالنصب مفعوله الثاني وقوله الاشرف علة الاعطاء وقد مر شرحه في صدر الكتاب فتذكر **قوله**
واراد بالمذكر في الرضي قال المصنف رح في الشرح كان مستغنيا عن قوله مذكر لان الكلام في الجمع المذكر وانما ذكره ليدفع وهم
من يظن ان قوله الجمع المذكر السالم كالعتب الذي يطلق على الشيء وان لم يكن تحته معنى كالمسمى الابيض بالاسود وليدفع وهم
من يذهل عن تقدم المذكر قال الشيخ الرضي ولا شك في برودة هذين ثم قال او يظن ان طلحة داخل يجمع على طلحون وهذا ايضا
ليس بشيء لان نحو طلحة ان خرج بقوله فمذكر يخرج ايضا بقوله جمع المذكر وان لم يخرج بالاول لانه مذكر المعنى لا مذكر اللفظ لم
يخرج بالثاني ايضا فكان عليه ان يقول شرطه التجرد عن التاء ليدخل فيه نحو ورقاء وسلمى اسمي رجلين فانهما يجمعان بالواو والنون
اتفاقا ويخرج نحو طلحة وحده هذا كلامه ولا يخفى ان ما ذكره لا يندفع بما ذكره الشارح قدس سره فما ذكره المحشي من قوله
اجاب به عما ذكره الرضي انه كان عليه ان يقول بدل قوله فمذكر مجرد من التاء ليخرج نحو طلحة ويدخل نحو سلمى وورقاء علمي رجلين
ليس على ما ينبغي **قوله** فانهم اجازوا بسكون اللام وابن كيسان بفتحها قياسا على الجمع بالالف والتاء كالطلحات والحمرات
وذلك لان حق الالف والتاء كما قالوا ان يضمون بفتح الراء الا كان حقه الالف والتاء اعلم ان المؤنث بالتاء لفظا او تقديرا اذا كان
مفتوح الفاء ساكن العين جاز جمعه بالالف والتاء بفتح العين نحو تمرات بالفتح في تمرة بالسكون في الثانية اذا صح بابه كثرة

قيل ثمرات بالفتح والاسكان ضرورة واما الصفات فبالاسكان فالكوفيون قاسوه على الصفة وابن كيسان على الاسم قوله
ويدخل فيه بالنصب عطف على قوله ليخرج في قوله ليخرج عنه قال الشيخ الرضي والذي تاوله مخالف للقياس والاستعمال اما الاستعمال
فنحو سهلا نفرا سهر اخطاء وضحها يسبحتان طلحة الطلحات + واما القياس فلان التاء لو بقيت مع الواو والنون اجتمعت
علامتا التذكير والتانيث وان حذفت كما عملوه حذف الشئ مع عدم ما يدل عليه فغلب على الظن انه جمع المجرد عنها لكون
جمع المجرد بالواو والنون ولو جاز في الاسم لجاز في الصفة نحو ربعون وعلامون ولا يجوز اتفاقا وان قاسوا اذا التاء
على ذي الالف فليس لهم ذلك لان الممدودة تقلب واوا فتبقى صورة علامة التانيث والالف المقصورة تحذف
ويبقى الفتحة قبلها دالة عليها قوله وان كان ذلك الاسم الذي اريد جمعه صفة غير علم لا يظهر له فائدة كما قيل قوله اي مذكرا
غير مستو بل يجب ان يكون ذلك الاسم الكائن صفة مذكرا مستويا في صيغة الصفة مع المونث بان يكون المذكر بدون
التاء والمونث بالتاء فالصفة الذي اريد جمعه بالواو والنون يجب ان يكون قابلا للتاء في المونث ولذا لا يجمع هذا الجمع
افعل فعلاء ولا فعلان فعلى ولا ما يستوي فيه المذكر والمونث فان قلت افعل التفضيل غير قابل للتاء فيجب ان لا يجمع هذا الجمع
مع انه قد جمع قلت قال الشيخ الرضي وقد شذ من هذا الاصل افعل التفضيل فانه يجمع بالواو والنون مع انه لا يلحقه
التاء ولعل ذلك لجبر الافه من عمله في الفاعل والمفعول مع ان معناه في الصفة ابلغ واتم من اسم الفاعل الذي
انما يعمل فيهما لاجل معنى الصفة قوله مع المونث متعلق بقوله مستو قوله بان يكون المذكر على صيغة افعل آه بيان لقوله
غير مستو قوله في افعل التفضيل كامل فلا يناسب ان يترك الكامل غير مجموع هذا الجمع ويجمع الناقص هذا الجمع قوله والشرط
الثالث ان لا يكون ذلك الاسم الكائن صفة قوله لانه اي الفرق بين المذكر والمونث فيما اي في فعلان فعلانة بالتاء
وعدمها هو القياس في اسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة والمنسوب قال الشيخ الرضي الغالب في الصفات
ان يفرق بين مذكرها ومونثها بالتاء والغالب في الجوامد ان يفرق بين مذكرها ومونثها بوضع صيغة مخصوصة لكل منهما
كعير واتان وجمل وناقة هذا هو الغالب في الموضعين وقد جاء العكس ايضا في كليهما كاحمر وحمراء والافضل والفضلى وسكران
وسكرى في الصفات وكامرء وامرأة ورجل في الاسماء وكل صفة لا يلحقها التاء فكانها من قبيل الاسماء فلذا لم يجئ هذا الجمع
افعل وفعلاء وفعلان وفعلى فلا يناسب ان يجمع هذا الجمع صفة جرت على خلاف ما هو القياس فيها من الفرق بالتاء وعدمها
ويترك الجاري على القياس فيها غير مجموع بهذا الجمع قال ان لا يكون ذلك الاسم المذكور اي الكائن صفة تدل عليه
السياق وهو قوله ذلك الاسم الكائن صفة ان لا يكون ذلك الاسم كما قيل اي الذي اريد جمعه ليس بموجه وان كان من
وجيه اذ السياق ينادي باعلى الصوت على فساده والشارح قدس سره اشار بقوله والشرط الرابع ان لا يكون ذلك المذكور نكرا
الى ان قول المصرح ولا مستويا عطف على قوله افعل فعلاء وضمير لا يكون راجع الى الاسم الكائن صفة وقوله مستويا خبر لا يكون
بتقدير الموصوف اي مذكرا مستويا في الوصف مع المونث والمقصود دفع ما اورده الشيخ الرضي من ان قوله ولا مستويا فيه
عبارة اسخف من الاول لان مستويا عطف على افعل فعلاء فيكون المعنى وان لا يكون الوصف المذكر مستويا في ذلك
الوصف مع المونث ولا معنى لهذا الكلام وكيف يستوي الشئ في نفسه مع غيره ولو قال ولا مستويا فيه المذكر مع المونث

لكان شيئا وحاصل الرد ان السخافة انما يلزم ان لو كان ضميران لايكون الى الوصف وليس كك بل ضمير راجع الى الاسم
الكائن صفة وجزء مستويا بتقدير الموصوف فالمستوى فى الوصف مع المونث المذكر لا الوصف ولا سخافة فيه وانت خبير بان
السخافة وان زالت بحسب اللفظ وما بحسب الحقيقة فباقية لان التقدير ان لايكون الاسم الكائن صفة وصفا مذكرا مستويا
ذلك الوصف اى الوصف مع المونث الا ان يحمل على حذف المضاف والتقدير والشرط الرابع ان لايكون مسمى الاسم الكائن
صفة مذكرا مستويا فى الوصف مع المونث هذا وقد اخذ الشارح قدس سره الوجه المذكور من كلام الفاضل الهندى وقد ذكر الفاضل
التوجيهين فى رد ما ذكره الشيخ الرضى وعلى التوجيهين يرد ما يرد على الشارح قدس سره قال الفاضل الهندى قوله ولا مستويا
عطف على قوله افعل ولا زائدة لتاكيد النفى وضميره عائد الى المذكر المذكور اى وشرطه ان كان صفة حصول مذكر وعدم كون
المذكر مستويا فى ذلك الوصف مع المونث او معناه وان كان ذلك الاسم صفة هو مذكر يعقل و ذو عدم كون المذكر فيه اصل فعلا
وعدم كون ذلك المذكر مستويا فيه مع المونث انتهى وانت خبير بان المذكر فى الوجهين يراد به الصفة كما لا يخفى على من لاحظ
السياق فالسخافة باقية ولو قال الشارح هكذا والشرط الرابع ان لايكون الاسم الكائن صفة مستويا فيه المذكر مع المونث لاندفع
الشبهة بالكلية قوله والشرط الخامس ذكر هذا الشرط وان كان مستغنى عنه بقوله مذكر دفعا التوهم ان يراد به مذكر المعنى لا مذكر اللفظ
وهو دليل على ان المراد بالمذكر فى قوله ان كان اسما فمذكر علم المجرد عن التاء لا مذكر المعنى لان التجرد عن التاء عام للاسماء والصفات
قال الشيخ الرضى اعلم ان شروط جمع المذكر بالواو والنون على ضربين عام للاسماء والصفات وخاص باحديهما فالعام
لهما شيئان احدهما التجرد عن تاء التانيث فلا يجمع نحو طلحة فى الاسماء وعلامة فى الصفات بالواو والنون ولان الوجه المذكور
فى الموضعين يقتضى ذلك واما قوله او مقدرة فلا دليل عليه قوله بكسر السين انما كسر تنبيها على انه ليس بجمع فى الحقيقة
وقد جاء سنون بضمها وهو قليل قال الشيخ الرضى ومثل هذا التنبيه كسر واصين عشرين وجاء فى بعض ما هو مضموم الفاء الكسر مع الضم
كالقلون وثبون وليس مطردا اما مكسور الفاء فلم يسمع فيه التغيير كالعضين قوله تحت قاعدة كلية هى قوله سوى ما جبر نقصه
من ذى التاء المحذوف المجبر بعمل مما لا مذكر له مجموعا بهذا الجمع فما دخل فى القاعدة فهو ليس بشاذ وما ليس بداخل فهو شاذ كارضين
قوله اى آخر مفرده قد حرفت وجه تقدير المضاف قوله لئلا يلزم مزية الفرع وهو المونث ان جمع بالالف والتاء ومذكره
لم يجمع بالواو والنون على الاصل وهو المذكر وهو غير جائز والاصل ان كان له مذكر فان جمع مذكره بالواو والنون كافضل
جمع بالواو والنون كافضلون جمع المونث بالالف والتاء كفضلى جمع على فضليات وان لم يجمع مذكره بالواو والنون لم يجمع
المونث بالالف والتاء اصلا كاحمر حمراء وفعلان فعلى كسكران سكرى وان لم يكن له مذكر اصلا فشرطه ان لايكون المونث مجردا
عن التاء كحائض فانه جمع على حائضات بخلاف حائض فانه لم يجمع بالالف والتاء قوله وان لم يكن له مذكر جمع بالواو وفهم
من قوله فان يكون مذكره جمع بالواو والنون ان المونث ان كان له مذكر لم يجمع بالواو والنون لم يجمع بالالف والتاء اصلا ومن
تقييد قوله مذكر فى قوله وان لم يكن له مذكر بقوله جمع بالواو والنون ان المونث ان كان له مذكر لم يجمع بالواو والنون فشرط جمع
المونث بالالف والتاء ان لايكون المونث مجردا عن التاء لان انتفاء المقيد يكون اما بانتفاء القيد مع بقاء ذات المقيد واما
بانتفاء القيد والمقيد معا والغالب الظاهر الاول بل هو المتعين فيما نحن فيه والا لصار التقييد لغوا وهذا المفهوم مناف للمفهوم الاول

فالصواب ترك التقييد وقد ذكر بقوله جمع بالواو والنون قوله لانه ليس بحقيقي ولظاهر العلامة قال الشيخ الرضي فلم يجمع هذا الجمع قياسا من الاسماء المؤنثة الاعلم المؤنث ظاهرة كانت فيه العلامة كغشرة وسلمى او مقدرة كهند او ذات التانيث الظاهرة سواء كان مذكرا حقيقيا كحمزة او علما كغرفة قوله من حيث نفسه اى نفس بناء الواحد اى لتغير نفس بناء الواحد وامورة اى امور بناء الواحد الداخلة فيه اى حق بناء الواحد بان لم يبق بناء الواحد على هيئته وصورته كان عليها قبل الجمع بخلاف جمعي السلامة فان بناء الواحد فيهما باق على هيئة كانت عليها قبل الجمع وان تغير بمعنى ان لحق آخر المفرد ما لم يكن لاحقا قبل الجمع وبالجملة التغير المعتبر في جمع التكسير تغيير يقع في خلال حروفه وهيئتها لا ما حصل باللحوق واليه اشار بقوله لتغير بناء واحده بلحوق الحروف الخارجة الزائدة لا بد من وقوعها في الخلال وليس المراد ان التغيير في الحروف الزائدة ليس بمعتبر في التكسير هذا دفع لما ذكره الشيخ الرضي لا شك ان جمع السلامة بالواو والنون تغير بناء واحده اليه بسبب الزيادة لانه تبقى بها بناء مستانفا فالمفرد صار كلمة اخرى بذلك كما ان الثمانية مثلا اذا ضمت اليها الاثنين صار عشرة ويكون المجموع الثاني غير المجموع الاول وهذا هو التغيير عند تغير ايضا في جمع السلامة بناء الواحد ولهذا قال في حد الجمع متغيرا قوله كما مر في تعريف الجمع قوله وهو ما يطلق على ثلثة وعشرة وما بينهما انظاهر تعريف جمع القلة بجمع الكثرة المقابل له لا يطلق على ما ذكره الا لم يكن مانعا ولان المقابلة يقتضي ذلك ويشير اليه ايضا قول الشارح قدس سره جمع كثرة يطلق على ما فوق العشرة الى ما لا نهاية له فاقل جمع الكثرة عشرة واكثره لا نهاية له واقل جمع القلة ثلثة واكثره عشرة واليه يشير في الرضي حيث قال المراد بالقليل من الثلاث الى العشرة والحدان داخلان وبالكثير ما فوق العشرة لكن قال العلامة التفتازاني في شرح قول صاحب التوضيح الا ان اقل الجمع ثلثة واعلم انهم لم يفرقوا في هذا المقام اى في مقام بيان عموم الجمع المحلى باللام بانه يطلق على الثلثة فصاعدا الى ما لا نهاية له مستدلا بان اقل الجمع ثلثة بين جمع القلة وجمع الكثرة فدل بظاهره على ان التفرقة بينهما انما هي في جانب الزيادة بمعنى ان جمع القلة مختص بالعشرة فما دونها وجمع الكثرة غير مختص لا انه مختص بما فوق العشرة وهذا اوفق بالاستعمالات وان صرح بخلافه كثير من الثقات هذا كلامه لكن قال قبيل هذا في شرح قوله فالجمع مثل الرجال والنساء وما في معناه من العام المتناول للجمع مثل الرهط والقوم يصح اطلاقه على اى عدد كان من الثلثة الى ما لا نهاية له ولا يخفى ان الكلام في الجمع المعرف واما المنكر فسيجيء ذكره وكذا اسماء الجموع والا فقد سبق ان الرهط اسم لما دون العشرة من الرجال على ما صرح به في كتب اللغة فصار الحاصل ان المعرف باللام من الجموع واسمائها يجمع الافراد قلت او كثرت وان كان بدون اللام لما دون العشرة كالرهط والعشرة فما دونها كجمع القلة مثل المسلمين والمسلمات والانفس ونحو ذلك انتهى وهذا الكلام يرجع الى اللغة بين تصريح الثقات وبين فرقهم في هذا المقام ويوجب التوفيق بينهما ما كان الاول صريحا في اللغة وعدم التوفيق واليه يشير قول صاحب التوضيح في فصل حكم العام التوقف عند البعض حتى يقوم الدليل لانه مجمل لاختلاف اعداد الجمع فان جمع القلة يصح ان يراد منه كل عدد من الثلثة الى العشرة وجمع الكثرة يصح ان يراد منه كل عدد من العشرة الى ما لا نهاية له فاقال لزيد على اكثر يصح بيانه من الثلثة الى العشرة هذا كلامه فتامل لعل ذلك هذا الكلام يابى التوفيق فتدبر قال وفعلة كغلمة في الرضي وزاد الفراء فعلة كقولهم هم اكلة راس اى قليلون يكفيهم ويشبعهم راس واحد وليس بشيء اذ القلة مفهومة من قرينة شبعهم باكل راس لا من الاطلاق فعلة قوله الا انها في الرضي قال ابن خروف جمعا السلامة

مشتركان بين القلة والكثرة والظاهر انهما لمطلق الجمع من غير نظر الى القلة والكثرة ففيصلح ان يكونا لهما **قال** مذكرا كان ككالمسلمين او مؤنثا كالمسلمات اعلم انهما اذا كانتا نكرتين يكونان للقلة واذا كانتا معرفتين فللكثرة **قال** ذلك المذكور اشارة الى ان افراد اسم الاشارة مع تعدد المشار اليه مبني على تاويله بالمذكور **قوله** يعني بالحدث معنى قائما بالغير قال بعض الفضلاء انما اخذ من شرح المطالع والمراد بالقيام بالغير كونه ناعتا له بحيث يصح ان يشتق منه اسم محمول عليه كالضارب من الضرب وعلى هذا لا يلزم ان يكون السواد بمعنى سياهي اسم الحدث اذ لا يشتق منه اسم وايضا يخرج منه ذلك بقوله الجاري على الفعل اذ معنى جريانه على الفعل انه اصل له وماخذ يشتق منه والسواد بمعنى سياهي لا يشتق منه الفعل **قوله** لا يكون مصدرا اذ المصدر لا بد ان يكون جاريا على الفعل اي اصلا وماخذا اشتق منه الفعل ونحو العالمية والقادرية ليس كذلك وفيه ان نحو العالمية لم يدخل في قوله اسم الحدث حتى يخرج بقوله الجاري على الفعل اذ هو ليس بكلمة فضلا عن ان يكون اسما قال بعض الفضلاء وانطانه ليس بكلمة لوجوب كونها مفردة فيه والتاء جزء باعتبار معناها والعالمية ليست كذلك وبهذا يظهر ان جعل قيد الجاري على الفعل في قول ابن الحاجب المصدر اسم الحدث الجاري على الفعل احترازا عن مثل العالمية كما فعله الفاضل الاسترابادي محل بحث **قال** وان كان الاخيران مفعولا مطلقا اي وقع في الاستعمال كونهما مفعولين مطلقين بخلاف الاولين اذ لم يقع في الاستعمال كونهما كذلك والحاصل انه اراد الامكان الوقوعي لا الامكان الذاتي فاندفع ما قيل ان اراد جواز وقوعهما فلا اختصاص له بهما بل يجري في الاولين ايضا اذ لا شبهة في المفعول المطلق وان اراد وجوب وقوعهما فهذه قوله تعالى ويل للمطففين **قال** وهو من الثلاثي حال من مفهوم الكلام اي قصر المصدر على السماع حال كونه من الثلاثي وفي جعله متعلقا بسماع نظر لعدم ذي الحال لانه ليس لقوله سماع فاعل مظهر ولا مضمر هذا ما ذكره الفاضل الهندي في الحواشي وقال بعض الشارحين لما وقد يقع عليه ان قوله سماع اما على حذف ياء النسبة اي سماعي فيكون في حكم المشتق الحامل للضمير او هو بتاويل مسموع والمصدر المأول بالصفة جاز فيه الاضمار يدل عليه قولهم مررت برجل سواء هو والعدم قالوا يجوز في سواء الجر على انه صفة الرجل بمعنى مستو فيكون هو تاكيدا للمستكن في سواء وانما اكد ليصح عطف قوله والعدم عليه فقد اجيز الاضمار في سواء عند تاويله بالصفة مع انه مصدر هذا كلامه وهو صريح في انه يجوز حذف ياء النسبة وقال بعضهم لم يثبت عندنا قوله يدل عليه قولهم وفيه ان القول المذكور محتمل والمحتمل لا يكون دليلا على احد احتماليه وانما قلنا محتمل لانه يحتمل ان يكون سواء مرفوعا على انه خبر لقوله هو والعدم على ان هو مبتدأ والعدم معطوف عليه ويدل عليه قوله يجوز في سواء الجر والدليل على ان المصدر المأول يجوز فيه الاضمار قول الرضي على ما نقلنا عنه في صدر الكتاب ان لفظ وان كان مصدرا الا انه بمعنى الملفوظ فيكون فيه ضمير **قال** سماع اي سماعي ظاهر انه على حذف الياء الا انه لم يثبت حذف الياء فاول بانه اراد ان المصدر بمعنى المفعول اي المسموع او محمول على حذف المضاف اي ذو سماع لان هذا المعنى لازم لمعنى قولنا سماعي **قوله** وذلك العمل حاصل لمناسبة الاشتقاق اي للمناسبة الذي هو الاشتقاق فالاضافة بيانية اي كون احدهما مشتقا والآخر مشتقا منه فظهر ان التاويل بان مع الفعل وان كان سببا للعمل ومدارا له لكنه ليس منحصرا فيه بل مدار عمله شيئان المناسبة بالفعل بالاشتقاق والتاويل بالفعل مع ان وبهذا سقط ما قال الشيخ الرضي ولتقديرهم للمصدر بان والفعل لا يتم اذا كان بمعنى الحال لان ان اذا دخلت على المضارع خلصه للاستقبال بخلاف ما اذا دخلت على الماضي فانه يبقى معها على معنى المضي وما قال الفاضل الهندي في الارشاد انه محمول على تقدير ان التأويل

طاؤ اللباب **قال** ولا يتقدم معموله عليه لكونه بتقدير الفعل مع ان وشئ مما في حيز ان لا يتقدم عليه وفيه ان تاويله
بالفعل مع ان لا ضرورة فيه اذ يجوز ان يكون عمله لاجل مناسبة الاشتقاق وانما يكون ضروريا لو كان تاويله بالفعل مع
ان متعينا لكونه مدار العمل وليس كذلك كما عرفت آنفا قال الشيخ الرضي هذا ما قالوه وانا لا ادري منعا من تقدم معموله عليه
اذا كان ظرفا او شبهه نحو اللهم ارزقني من عدوك البراءة واليك الفرار قال الله تعالى لا تاخذكم بهما رافة وقال بلغ معه
السعي ومثله في كلامهم كثير وتقدير الفعل في مثله تكلف وليس كل مأول بشئ حكمه حكم ما اول به فلا منع من تاويله بالحرف
المصدري من جهة المعنى مع انه لا يلزم احكامه بل لا يتقدم عليه المفعول الصريح لضعف عمله والظرف واخوه يكفيهما رائحة
الفعل **قوله** فيلزم اجتماع التثنيتين قال الشيخ الرضي ولقائل ان يقول يجوز ان يحمل ضميره المثنى والمجموع ولا يثنى ولا يجمع
كاسم الفاعل والظرف واجاب الفاضل الهندي بان الاضمار في الظرف واسم الفعل تسامح باعتبار قيامهما مقام ما اضمر فيه
لا حقيقة وهو المصدر غير قائم مقام غيره انتهى وقد يقال قد نص القوم على انتقال الضمير من الفعل الى الظرف القائم مقامه
فهو حامل للضمير حقيقة لانه قائم مقام ما هو حامل للضمير حتى يكون هو حاملا له تسامحا كذا قال بعض الشارحين للحواشي الهندية
قوله فلا حاجة الى اعتبار فيه الاستتار كما اعتبره الفاضل الهندي حيث قال اي مستتر بخلاف البارز نحو ضربي زيد اقال
قليل لانه عند عمله مقدر بان مع الفعل آه فيه ان تقديره بان مع الفعل الخ ان لاجل انه هو المدار للعمل ففيه انه ليس كذلك
كيف وقد قال الشارح وذلك العمل لمناسبة الاشتقاق بينهما والا فلا ضرورة في تقديره وقال الفاضل الهندي حيث لا يصح
تاويل الفعل مع ان فيلزم ان يمتنع عمله لعدم مداره لكنه صح على قلة لان المانع عارض انتهى وقال بعض الشارحين و
فيه بحث لان المصدر المضاف يعمل عمل الفعل كثيرا مطردا مع انه لا يصح تاويله بان مع الفعل لتعذر اضافة الفعل وايضا التاويل
بان مع الفعل نعم لا يتعين مدار العمل بل مدار عمله شيئان المناسبة مع الفعل بالاشتقاق والتاويل بالفعل مع ان فعند دخول
اللام الخ ان يمتنع التاويل فالمناسبة الاشتقاقية قائمة فيجب ان لا يمتنع عمله ولا يتقلل وقد صرح المخدوم فيما تقدم بان عمل
المصدر للاشتقاق فلا يضر امتناع التاويل بالفعل مع ان وايضا لو كان مدار العمل هو التاويل بالفعل مع ان لضعف عمله اذا كان
مقرونا بعلامة المضي لامتناع تاويله بان مع الفعل لان ان علم الاستقبال فلا يجتمع مع علامة المضي انتهى **قوله** من غير
تجويز ان يكون للمصدر لانه لا يصح تقديره بان مع الفعل اذ ليس معنى ضربت ضربا ضربت ان ضربت لان الفعل لا يؤكد
بالمصدر التاويلي وانما يؤكد بالمصدر الصريح فان قلت فكيف عمل المصدر مع وجود الفعل في قولك ضربته ضرب الامير
اللص قلت المصدر العامل ليس مفعولا مطلقا في الحقيقة بل المفعول المطلق محذوف تقديره ضربا مثل ضرب الامير اللص
قوله واقعا بدلا لاجل الشرح ضميركان راجعا الى المصدر على الطريقة السابقة وجزء مفعولا مطلقا وجعل بدلا منه حالا مستقلة
واقعا لاجل جزالة المعنى وان كان لا يحتاج اليه في اداء اصل المعنى وان جعل ضميركان راجعا الى المفعول المطلق وبدلا خبر كان
يصح ايضا قال الشيخ الرضي اعلم ان المفعول المطلق لا يكون بدلا من الفعل حقيقة اذ لو كان لم يقدر الفعل قبله وانما يقال انه بدل
من الفعل مجازا اذا لم يجز اظهار الفعل فكانه بدل منه لما لم يجز ان يجمع بينه وبين الفعل لفظا كما لا يجمع بين البدل والمبدل
منه **قوله** اي مجوز فيه الوجهان اشارة الى ان قوله وجهان فاعل فعل محذوف لكن الاولى كونه مبتدأ قال صاحب المغني

اذا دار الامر بين كون المحذوف فعلا والباقي فاعلا وكونه مبتدأ والباقي خبرا فالثاني اولى لان المبتدأ عين الخبر فالمحذوف عين الثابت فيكون حذفا كلا حذف واما الفعل فانه غير الفاعل اللهم الا ان يعضد الاول برواية اخرى في ذلك الموضع او بموضع آخر شبهه او بموضع آت على طريقته فالاول كقراءة شعبة يسبح له فيها بفتح الباء وقراءة ابن كثير كذلك يوحى اليك والى الذين من قبلك الله العزيز الحكيم بفتح الحاء وقراءة بعضهم وكذلك زين لكثير من المشركين قتل اولادهم شركاؤهم ببناء زين للمفعول ورفع القتل والشركاء كقوله ليبك يزيد ضارع لخصومة بضم الياء وبنائه للمفعول فان التقدير يسبحه رجال ويوحيه الله وزينه شركاؤهم ويبكيه ضارع ولا يقدر المرفوعات مبتدأت حذفت اخبارها لان هذه الاسماء قد ثبت فاعليتها في رواية من بنى الفعل فيهن للفاعل والثاني كقوله ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله فلا يقدر ليقولن الله خلقهم بل خلقهم الله لمجيء ذلك في شبه هذا الموضع وهو ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم وفي مواضع آتية على طريقة نحو قالت من انبأك هذا قال نبأني العليم الخبير قال من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي انشأها انتهى كلامه **قوله** عمل الفعل بالاصالة قال الشيخ الرضي فاذا حذف الفعل حذفا لازما فعند سيبويه الناصب هو المصدر لكونه كالفعل لا لتأويله بان والفعل ودليل كونه كالفعل امتناع استعمال الفعل معه وذلك باضافته الى الفاعل وقال السيرافي بل العامل هو ذلك المقدر فعلى مذهبهما يجوز تقديم المنصوب على المصدر لانه اما عامل لا بتقدير ان وهو المانع من تقديم المعمول واما غير عامل انتهى وهكذا في الكتب النحوية ولم يذكر فيها انه اذا كان بدلا من الفعل يكون حمله مصدرية لكن قول الرضي فعلى مذهبهما يجوز تقديم المنصوب آه يشعر بان هذا مذهبا آخر لا يجوز تقديم المنصوب عليه والا لم يكن للتقييد فائدة وايضا قول الفاضل الهندي على قوله وجهان يشعر به حيث قال اذ المصدر قوي من حيث الذكر ضعيف من حيث الفرعية والفعل قوي من حيث الاصالة ضعيف من حيث الحذف فلا يتعين الضعف في المصدر حتى يمتنع عمله صريح في ذلك قال بعض الشارحين بحواشي الهندية بعد نقله ما نقلنا عنه وانه يدل على ان المصدر عند حذف الفعل كالفعل فجاز ان يتعلق المعمول به على وجه الاصالة كما جاز ان يتعلق بالفعل لا على وجه النيابة انتهى ولعل قول الشارح وقيل حمل المصدر للمصدرية وحمله للبدلية في قوله وجهان مبني عليه فاندفع ما قيل قد عرفت ان حمله للبدلية لا للمصدرية فهذا التوجيه ليس بوجيه **قوله** وانما فصل يعني كان المناسب ان يذكر الاحكام بعد القسمين لكونها جارية فيهما وامتناع تقديم المعمول ليس خاصا بالقسم الاول بل جار في القسم الثاني وان كان على مذهب كما عرفت فاندفع ما قيل وفيه ان امتناع تقديم المعمول مختص بالقسم الاول **قوله** بالجمل المعترضة متعلق بقوله فصل **قوله** اي اسم اشتق ولو قال ما اي اسم اشتق لسلم عن التكرار **قال** من فعل اي حدث اي مصدر لان الاشتقاق بين اللفظين لا بين اللفظ والمعنى وسيبويه يسمي المصدر حدثا وحدثانا **قوله** موضوعا اشارة الى اعتبار التضمين في قوله اشتق فجعل قوله موضوعا حالا من ضمير اشتق وجعل اللام في قوله لمن متعلقا به **قوله** اي الفعل اي المصدر ونسبة القيام مسامحة اجراء الصفة المعنى المطابقي على اللفظ **قوله** اي الذات ما قام به الفعل اشار الى ان المعنى على ما وان كان المذكور من على سبيل تغليب العقلاء على غير العقلاء فان جعلت لفظة ما لغير العقلاء فكيف يستقيم المعنى عليه قلت كونه لغير العقلاء مذهب البعض وجمهور ائمة اللغة على انه عام صرح به العلامة التفتازاني في التلويح المراد من من قام به الفعل ذات قام به الفعل اعم من ان يكون القائم به الفعل واحدا او اثنين كما في زيد مقابل عمرو واما انا متقرب من فلان ومستبعد منه ومجتمع معه فان المقابلة والتقرب والتبعد والاجتماع

لايتصور بدون اثنين على ان الفعل فى الاول قائم بزيد متعلق بعمرو على ما هو مقتضى التركيب وان جاء العكس بناء على ما قالوا خاصة
باب مفاعلة آنست كه هريكى باديگرى همان كند كه ديگرى باوى وكذا التقرب والتبعد والاجتماع قائم بالمتكلم متعلق بفلان وان كان
خصوصية الفعل اقتضت ان يكون قائما بفلان ايضا فلايرد ما ذكره الشيخ الرضى لايشمل جميع الفاعلين نحو زيد مقاتل عمروا وانا
متقرب لفلان او مستبعد منه ومجتمع معه فان هذه الاحداث نسب بين الفاعل والمفعول لايقوم باحدهما معينا دون الآخر
قوله فان هذه آه يعنى لايتصور قيام هذه النسب الا باثنين ولايتصور قيامه بواحد معين مع قطع النظر عن الآخر فما قال الفاضل
المحشى فى رده قوله لايقوم باحد المنتسبين معينا دون الآخر فلا معنى له اذ الحدث لابد ان يقوم بمعين ولا معنى للقيام بشيء لا
على التعيين ليس على ما ينبغى وكذا قوله بان معنى المضارب ليس المتصف بالضربين بل المتصف بضرب متعلق بشخص يصدر
منه ضرب متعلق بفاعل الضرب الاول ليس على ما ينبغى قوله وغير ذلك من الآلة والموضع والزمان قوله وان يكون من
قام به تمام المعنى الموضوع له عطف على قوله ان يكون فيكون هذا ايضا متبادرا لكن كون هذا المعنى متبادرا ثم كيف وضع
المبالغة من افراد اسم الفاعل بل المتبادر الى الذهن ان يكون من قام به الفعل اعم من ان يكون مع زيادة اولا كما يدل
عليه قوله وما وضع منه للمبالغة اى من اسم الفاعل للمبالغة ويلزم منه خروجه والدليل الذى اورده الشارح قدس سره
على الخروج من قوله وحصر صيغ اسم الفاعل فى احصره وقوله وجعل احكام صيغ المبالغة مثل احكام الفاعل ليس بدليل اما الاول
فلان الحصر ليس لمطلق الصيغة بل بصيغته اذا لم يكن للمبالغة واما الثانى فلانه يحتمل المعنيين والمحتمل لايكون حجة على احد احتماليه سيما اذا كان
الاحتمال الذى يطلب عليه الدليل خلاف الظ لايدل عليه دليل ولايدعوا اليه ضرورة وايضا لو اقتضى تشبيه احكام صيغ المبالغة باحكام
اسم الفاعل كون صيغها خارجا من اسم الفاعل للزم ان يكون المثنى والمجموع خارجا عن اسم الفاعل لانه شبه احكامهما باحكام
اسم الفاعل واللازم بط فالملزوم مثله وايضا يلزم خروج اسم الفاعل الذى هو من باب المغالبة نحو ضاربنى فضربته اضربه
فانا ضارب لان معناه ذات قام به الضرب مع زيادة الا ان يقال باب المغالبة موضوع للغلبة وضعا نوعيا معنى ضربته
غلبته فى الضرب ومعنى ضارب غالب فى الضرب فيكون ضارب مما قام به الفعل لا الزيادة فعلى هذا لاينتقض تعريف اسم التفضيل
به على ما قال به الشيخ الرضى حيث قال انتقض بنحو طائل اى زائد فى الطول على غيره وشبهه من اسم الفاعل المبنى من باب المغالبة والاولى
ان يقال هو المبنى على افعل لزيادة صاحبه على غيره فى الفعل اى فى المصدر المشتق هو منه وفى قوله والاولى دون الصواب اشارة
الى ان له توجيها آخر قوله ولايبعد قلت بل التزام كون قوله لمن قام به مخرجا لصيغ المبالغة بعيد جدا لان المتبادر من قوله وما
وضع منه للمبالغة مثله فى العمل دخول صيغ المبالغة فى تعريف اسم الفاعل كيف ولفظة منه دال على انها من افراده وما ذكره
الشارح قدس سره فى معناه مع انه خلاف الظ المتبادر لايدل عليه دليل ولايدعوا اليه ضرورة وايضا جعل الشارح قدس سره
قوله وما وضع منه للمبالغة محتملا لاحتمالين احدهما خروجها عن حد اسم الفاعل وثانيهما دخولها فيه ولا معنى لهذا الاحتمال اذا كان
قوله لمن قام به مخرجا لها وايضا ما نقله الشارح عن الترجمة الشريفة يدل على ان قوله لمن قام به شامل لصيغ المبالغة واسم التفضيل
فهو يدفع بعض المطلوب ويضر بعضه قوله اى صيغتا اسم الفاعل اذا لم يكن للمبالغة واختاره للبيان لكثرته وكونه اصل المقيس
عليه قوله فالاضافتان بيانيتان فيه ان الشارح صرح فى بحث الاضافة بان الاضافة البيانية انما يكون اذا كان للمضاف

اليه اخص من وجه واصلا للمضاف والاحق بمعنى اللام ومعلوم ان المضاف اليه فيما نحن فيه ليس اصلا للمضاف وهو ظ الا ان يقال الاضافة بمعنى اللام الا انه سماها بيانية باعتبار المآل قوله اعم من ان يكون اي الحال تخفيفا قوله كان الى المتكلم باسم الفاعل هذا وانظ ان اسم الفاعل والمفعول وان كانا لا يعملان الا ان يكون فيهما معنى الحال والاستقبال الا ان ذلك مدلولهما العارضي دون الوضعي فلا ينتقض حد الاسم طردا وعكسا لكن اشكل بما ذكره اهل المعاني حيث قالوا ومن خلاف مقتضى الظاهر التعبير عن المستقبل بلفظ اسم الفاعل نحو ان الدين لواقع وذلك يوم مجموع له الناس وهو يدل على ان اسم الفاعل والمفعول حقيقة في الحال وذلك اذ كان يعبر عن المستقبل بلفظهما للدلالة على الوقوع من غير ان يقترن بهما ما يدل على الحال يدل دلالة ظاهرة على انهما حقيقيان في الحال قال العلامة التفتازاني في المطول فان قلت كل من اسم الفاعل والمفعول يكون بمعنى الاستقبال كما يكون بمعنى الماضي والحال وح يكون معنى واقع ليقع ومعنى مجموع يجمع من غير تفرقة الا ان دلالة الفعل على الاستقبال بحسب الوضع ودلالتهما عليه بحسب العارض وبالجملة اذا كان معناه الاستقبال يكون واردا على مقتضى الظ قلت لا خلاف في ان اسمي الفاعل والمفعول فيما لم يقع كالمستقبل مجاز وفيما هو واقع كالحال حقيقة وكذا الماضي عند الاكثرين فتنزيل غير الواقع منزلة الواقع والتعبير عنه بما هو موضوع للواقع يكون خلاف مقتضى الظ هذا كلامه وهو صريح في ان اسم الفاعل والمفعول موضوعان للواقع ولذا اعترض عليه بانه يشعر بكون كل من اسم الفاعل والمفعول موضوعين لزمان الحال فيلزم بطلان تعريفي الفعل والاسم طردا وعكسا واجيب تارة بان كثرة الاستعمال جارية مجرى الوضع بجامع التبادر فعبر عن المتبادر بالحقيقة وعن غيره بالمجاز ولا يخفى ان التبادر الى الذهن من اقوى قرائن الحقيقة فالجواب ليس بسديد وطورا بان زمان الحال معتبرة على القيدية للموضوع له لا الجزئية ولا يخفى انه تكلف بحت ويشكل بما ذكره اهل الاصول من ان اسم الفاعل ونحوه من الصفات المشتقة حقيقة حال قيام معنى المشتق منه بالموصوف كالضارب لمن هو في الضرب مجاز بعد انقضائه وزواله عن الموصوف كالضارب لمن صدر عنه الضرب وانقضى وقيل بل حقيقة وقيل ان كان الفعل مما لا يمكن بقاؤه كالمتحرك والمتكلم ونحو ذلك فحقيقة والا فمجاز واما قبل قيام المعنى به كالضارب لمن لم يضرب ولا يضرب لكنه سيضرب فمجاز اتفاقا هذا ما ذكره العلامة التفتازاني في التلويح قيل وهذا يشعر بكون كل من اسم الفاعل والمفعول موضوعين لزمان الحال فيلزم بطلان تعريفي الاسم والفعل فاما ان يصار الى الفرق بين مذهبي العربية والاصول وقد علمت انه لا فرق واما ان يقال اعتبار زمان الحال فيما ذكر بالتقييدية للموضوع له لا الجزئية وقد عرفت كونه تكلفا اعلم ان كون العمل مشروطا بشرط معنى الحال والاستقبال بكل من اسم الفاعل اللازم والمتعدي من غير استثناء يوجب كون عمله في الفاعل والظرف والحال والمفعول المطلق مشروطا به مع انه ليس كذلك الا ان يقال اطلق الكلام بناء على شهرة كون عمله في الفاعل والظرف والحال والمفعول المطلق غير مشروط به واعلم انه يجوز لاسم الفاعل والمصدر المتعديين الى المفعول به ان يعمل باللام نحو انا ضارب لزيد واعجبني ضربك لزيد وذلك لضعفهما لفرعيتهما للفعل كما يجوز ان يعمل الفعل باللام اذا تقدم المنصوب عليه كقوله تعالى للرؤيا تعبرون وقولك لزيد ضربت قال وجبت الاضافة معنى وفيه اشكال وجد الماضي في ضمن الاستمرار كذلك وجد في ضمنه الحال والاستقبال فينبغي ان يلاحظ تارة جانب الماضي وتجعل الاضافة معنوية وان يلاحظ جانب الحال والاستقبال وتجعل لفظية فالقول بالوجوب على الاطلاق ليس بسديد بل ينبغي

ان يعمل نظرا الى الحال والاستقبال وان لا يعمل نظرا الى الماضي وعلى تقدير الاضافة يجوز ان يجعل معنوية نظرا الى الماضي وان يجعل لفظية نظرا اليهما **قوله** وقد مر الجواب عنه في قوله والمراد بالحال اعم من ان يكون تحقيقا او حكاية **قال** كضراب ومضروب ومضراب قال الشيخ الرضي هذه الثلثة عاملة اتفاقا من البصريين وهذه الثلثة مما حول اسم الفاعل اليها عند قصد المبالغة و قال سيبويه ان حول فاعل الى فعيل او فعل يعمل ايضا ومنع ذلك غير سيبويه واما اذا لم يكن فعيل وفعل مما حول اليه اسم الفاعل كظريف وكريم وطبق وفطن فلا خلاف في انها لا ينصبان اذ كلامنا في ابنية المبالغة لا في الصفة المشبهة واما الفعيل بمعنى الفاعل كالجليس والجبيب فليس للمبالغة فلا يعمل اتفاقا وعند الكوفيين لا يعمل شئ من ابنية المبالغة لفوات الصيغة التي بها شابه اسم الفاعل الفعل فان جاء بعدها منصوب فهو عندهم بفعل مقدر وقال البصريون انما يعمل مع فوات الشبه اللفظي لجبر المبالغة في المعنى ذلك النقصان وايضا انها فرع لاسم الفاعل المشابه للفعل فلا تقصر عن الصفة المشبهة في مشابهة اسم الفاعل ومن ثم لم يشترط فيها معنى الحال والاستقبال كما لم يشترط في الصفة المشبهة وقال ابن بابشاذ لا يعمل بمعنى الماضي كاسم الفاعل **قال** مثله اي مثل اسم الفاعل في العمل واشتراط ما يشترط به عمله لكن اشتراط معنى الحال والاستقبال متفق عليه في اسم الفاعل وفي صيغ المبالغة لا اشتراط الا عند ابن بابشاذ **قوله** لما فيه من معنى المبالغة جواب عما قيل كيف يعمل صيغ المبالغة وقد فات الصيغة التي بها يشابه اسم الفاعل الفعل **قوله** ناب مناب ما فات من المشابهة اللفظية الدالة على الحدث فما يورث المشابهة المعنوية بالفعل فان لم يكن معها الصيغة التي بها شابه بالفعل اسم الفاعل يناسب ان يجعل جابرا للنقص اللفظي وان وجدت الصيغة كاسم التفضيل فالمشابهة المعنوية تحصل لمجرد الدلالة والصيغة التي بها شابه اسم التفضيل الفعل قائمة فالزيادة والمبالغة تورث ضعفا في العمل لعدم دلالة الفعل عليهما وبالجملة المبالغة والزيادة بدون الصيغة جابر ومعها يوجب ضعفها عملا بالاعتبارين فاندفع ما قيل فيه ان معنى المبالغة كالزيادة التفضيلية يجعل الاسم بعيدا عن مشابهة الفعل فكيف يكون جابر النقصان المشابهة اللفظية **قوله** لعدم تطرق الخلل الى صيغة المفرد ولا وجه لايراد وجه عمل المثنى و جمع السلامة وترك وجه عمل المكسر فالصواب ما ذكره الرضي اما المثنى وجمع السلامة فظاهرة لبقاء صيغة الواحد التي بها كان اسم الفاعل يشابه الفعل واما جمع المكسر فلكونه فرع الواحد **قوله** مع العمل في معموله بنصبه على المفعولية اشارة الى ان ليس المراد مطلق العمل بل العمل الخاص وهو النصب على المفعولية اذ لا يحذف مع عمله رفع الفاعل لان حذفه لاستطالة الصلة بذكر المفعول وكما ان العمل ليس على الاطلاق كذلك التعريف ليس المراد به مطلقه بل التعريف باللام فينبغي ان تقيده به كما فعله الشيخ الرضي حيث قال يعني بالتعريف دخول اللام وبالعمل النصب **قال** لمن وقع عليه فان قلت مضروب في قولك يوم الجمعة مضروب فيه والتاديب مضروب له ليس واقعا على شئ مع انه اسم مفعول قلت لا نم ذلك كيف والمعنى يوم الجمعة مضروب فيه اي اوقع الضرب فيه على احد فقوله فيه ظرف له اي اذا وقع الضرب على احد له اي لاجل التاديب فقوله له علة له فلا يشكل بخروج مضروب في قولنا يوم الجمعة مضروب فيه والتاديب مضروب له ولو سلم وقوع مثل هذا التركيب في كلام العرب **قوله** اي في العمل اي عمل النصب اشارة الى ان اللام للعهد والمعهود هو النصب المذكور في اسم الفاعل او عوض عن المضاف اليه وفيه اشارة الى انه لا يحتاج في عمل الرفع الى اشتراط معنى الحال والاستقبال وانت خبير بان عمل النصب ليس على الاطلاق

مشروطا بزمان الحال والاستقبال بل لابد من تخصيص الظرف والحال والمفعول المطلق قال لذات ما اى لذات لا يعتبر فيها التعيين
لا النوعي ولا الشخصي قوله لصيغة اسم الفاعل قيل يرد عليه مع حذف شطر الاسم ان صيغة الصفة المشبهة من غير الثلاثي المجرد
على وزن اسم الفاعل صرح به ابن مالك في التسهيل قوله بحيث لا يتجاوزه قال الشيخ الرضي ويجئ في مقدمة التصريف وقد
جاءت من الالوان والعيوب الظاهرة قياسية كاسود وابيض وارسح واعور على وزن افعل انتهى والمفهم قال فيها ويجئ
من الجميع بمعنى الجوع والشبع والعطش وضدها على فعلان نحو جوعان وشبعان وعطشان وريان قوله لزيادة اختصاص
لما استعلق بقوله وخص ووجه لم تم وجه زيادة اختصاص اما باسم الفاعل فبقوله لكونها مشبهة به اى باسم الفاعل الظاهر ان
وجه الشبه هو المذكور سابقا في قوله المشبهة باسم الفاعل من حيث انها تثنى وتجمع وتذكر وتؤنث لكن هذا لا يوجب زيادة اختصاصها
بها باسم الفاعل لان اسم المفعول ايضا كذلك الا ان يقال المراد هي مشبهة به بخلاف اسم المفعول قوله ولكون عملها وجه آخر
لزيادة الاختصاص والمعنى ان النحاة اعتبروا هذا الشبه لعملها لا الشبه باسم المفعول قال الشيخ الرضي انما عملت الصفة المشبهة
وان لم يوازن صيغها الفعل لانها شابهت اسم الفاعل لان الصفة ما قام به الحدث المشتق هو منه فهي بمعنى ذو مضافا
الى مصدره فحسن بمعنى ذو حسن كما ان اسم الفاعل محل للحدث المشتق هو منه فضارب بمعنى ذو ضرب لا فرق بينهما الا من
حيث الحدوث في احدهما وضعا والثبوت في الآخر وقيل عملت لمشابهتها اسم الفاعل لكونها صفة تثنى وتجمع وتؤنث ومن ثم لم يعمل افعل
لان اصل استعماله ان يكون معه من وما دام معه من لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث والاوجه ان يقال وجه الشبه في قوله لكونها مشبهة به
هو هذا الوجه المذكور في الرضي لكن بمقابلة قوله ولكون عملها لمشابهتها اياه اى اسم الفاعل بقوله مشبهة به يوهم كون العمل للشبه الثاني لا الاول
قوله فيما ذكر من انها تثنى وتجمع وتذكر وتؤنث قوله فلا معنى لاشتراطه اى اشتراط الزمان فيها لان المعتبر فيها الثبوت المقابل
للحدوث الذي اعتبر فيها التقييد بالزمان قوله ليست بموصول بل حرف تعريف وذلك لان اللام الموصولة انما تدخل على ما فيه معنى الحدوث
قوله عطف على حسن للوجه لما كان الصورة الخطية في حسن وجه وحسن الوجه يحتمل الاوجه الثلثة بلا تكتب توهم البعض ان الاوجه انما هو
اذا كانت الصورة الخطية محتملة لها فاعترض ان الصورة الخطية في حسن وجه لا يحتمل الاوجه الثلثة كيف وفي صورة النصب لا بد من اثبات
الالف وليس في حسن وجه الف وليس كذلك اذ المراد ان التركيب باعتبار اعراب المعمول امثلة ثلثة كتب او لم يكتب ولو سلم فوجوب
اثبات الالف انما هو في المتيقن لا في المحتمل قوله ممتنعان بالاتفاق صرح به الرضي ثم ان الرضي لم يعلل امتناع الحسن وجه بعدم
افادة الاضافة التخفيف حتى يقال كيف حكم انه ممتنع بالاتفاق مع ان الفراء يجوزه ويقول تخفيفه باعتبار تقدم الاضافة على اللام
بل علله بانه على خلاف ما عليه الاضافة المعنوية وهو تعريف المضاف وتنكير المضاف اليه حيث قال وانما امتنعت مع حصول التخفيف
فيهما بحذف الضمير من وجه لان هذه الاضافة وان كانت لفظية غير مطلوب فيها التعريف لكنها فرع الاضافة المحضة فاذا لم يكن
مثلها فلا اقل من ان لا يكون على ضد ما هي عليه وهو تعريف المضاف وتنكير المضاف اليه وكذا الشارح لم يعلل امتناعهما كما ذكر
بل علل بما علل به الشيخ الرضي حتى يقال قوله واختلف في حسن وجهه قرينة على ان الحسن وجه والحسن وجه ممتنعان بالاتفاق
وهو لا يستقيم اذا امتناع الحسن وجه معلل بعدم افادة الاضافة للتخفيف والفراء يخالف في ذلك قوله ان يكون الصفة اى المفردة
بقرينة المثالين المتقدمين وبقرينة ان المثنى والمجموع اختلف فيهما قال الشيخ الرضي واما في المثنى والمجموع نحو الحسنا وجها والحسنو وجوههم

فالتخفيف حاصل في الصفة مجوز عند سيبويه ولكن على قبح كما في حسن وجهه فاندفع ما قيل هذا يصدق على قولنا الزيدان الحسنا
وجههما مع انه لا يتحقق فيه وجه الامتناع وهو عدم التخفيف فينبغي ان يكون من قبيل حسن وجهه قوله لا خفة فيه بواحد منهما اذ التنوين
لم يكن في الصفة بسبب اللام والضمير في وجهها باق لم يحذف قوله على قبح وليس استقباحه لاجل اجتماع الضميرين فان ذلك
بزيادة على القدر المحتاج اليه وهو ليس بقبيح كما في رجل ضارب اباه قوله لان الضمير فيه بقدر الحاجة لان قدر الحاجة ان يحصل ربط الصفة
بالموصوف والربط يكفيه ضمير واحد فاتيان ضمير آخر للربط زيادة على القدر المحتاج اليه قوله لاشتماله على ضمير زائد على قدر الحاجة يشير
الى ان ذلك انما يكون اذا كان اتيان الضميرين لاجل حاجة واحدة وهو الربط والربط في المثالين يحصل بضمير في الصفة فاتيان ضمير
في المعمول للربط زائد على القدر المحتاج اليه فلا يكون زيد حسن وجها احسن من زيد احسن وجه ابيه لان اتيان الضمير ليس متعينا للربط بل
لتعيين للاب يتعين الوجه اذ لو قيل زيد احسن وجه الاب لا يتعين الاب ولا الوجه قوله لعدم الرابط بالموصوف فحذف ضمير الموصوف
عن المعمول ورفعه قبيح لانه ازالة للربط بلا ضرورة بخلاف نعم الرجل زيد اذ ليس من قبيل حذف الرابط بلا ضرورة بل الرابط فيه هو الالف
واللام فان قلت الالف واللام في الوجه يغني عن الضمير او عوض عن المضاف اليه وهو الضمير فلا يكون قبيحا لان القبيح هو ازالة الضمير
الذي يشعر بالربط لفظا واتيان ما يكون رابطا معنى واليه يشير قول الشارح قدس سره لعدم الرابط بالموصوف لفظا وتقييد عدم الربط
باللفظ يشير بوجود الربط معنى قوله حتى رفعت معمولها الصفة اى بالصفة والمتبادر من رفعها ظاهرها هو الرفع بالفاعلية فاندفع ما قيل فيه
بحث لانه يجوز ان يكون المعمول بدلا فينبغي ان يقال يلزم تعدد الفاعل او التباس البدل بالفاعل قوله فيها ضمير للموصوف ليس ذلك
في جميع الصور بل انما جاز اسناد الصفة الى الضمير المسبب بعد اسنادها الى السبب لكونها في اللفظ جارية على المسبب جرا او نعتا او حالا
وفي المعنى دالة على صفة له في نفسه سواء كانت هي الصفة المذكورة كما في زيد حسن الوجه فانه يحسن بحسن وجهه او لا نحو زيد خبيث الضمير
اى قبيح فان لم تجر في اللفظ على السبب نحو زيد وجه حسن او جرت لكنها لم تدل على صفة له في ذاته لم يجز استكنان الضمير فيها فيقبح نحو زيد
اسود فرس غلام الاخ وزيد ابيض الثور وزيد اصفر غلاما لانه لا معنى لجميع الا انه صاحب سبب متصف بالوصف المذكور فيقبح
ان يحمل صفة سببه صفة نفسه فيضمر فيها ضمير نفسه اذ لم يدل صفة سببه على صفة نفسه فان قيل اليس تدل الصفة في نحو زيد ابيض
ثوره على صفة له في ذاته وهي كونه صاحب ثور لذا قلت معنى كونه صاحبه مفهوم من كون ثوره سببا زيدا لا من صفة السبب
وانما حسن جبان الكلب لانه كناية عن كرمه اى هو كريم قوله غير فعان الفاعل سواء كانا بمعنى الماضي او بمعنى المضارع او الاستمرار
او للاطلاق فان رفعهما المسند اليه لا يحتاج الى شرط زمان فاذا جاز في معمولهما الرفع جاز النصب والجر لانهما فرعاه وانما
يجوز انتقال الضمير اليهما من المعمول ثم نصب المعمول او جره اذا كان يحصل لصاحبهما المتقدم وصف باتصاف مرفوعهما بهما
كما قلنا في الصفة المشبهة سواء فلا يجوز زيد قائم ابا ولا قائم ابن العم بجر المعمول ولا مضروب مملوك اخ ولا مشروب ماء الاخ
بجر المعمول هذا كلام الرضي قوله تقول زيد قائم الاب ومضروب الاب برفع الاب ونصبه وجره وفيه انه لا يجوز نصب
الاب ولا جره في زيد قائم الاب لانه لا يدل صفة السبب على صفة المسبب كما نقلنا من الشيخ الرضي آنفا قوله اى اسم مشتق
لو قال ما اى اسم مشتق لما لزم التكرار قوله لموصوف قام به الفعل او وقع عليه يشير الى تقدير صفة لموصوف يعني عن
تقدير صفة لموصوف وهو الموصوف بالفعل فلا يرد ان المتبادر من الموصوف بالشئ ما قام به الشئ لا ما وقع عليه الشئ

قوله في اصل ذلك الفعل وهو المشتق منه فالحاصل ان اسم التفضيل اسم مشتق لموصوف قصد زيادته على غيره في اصل ذلك
الفعل وهو المشتق منه فلا يرد نحو فاضل وزائد وغالب فان الذات فيها وان قصد زيادتها على غيرها لكن لا في المشتق منه بل في امر
آخر فظهر فائدة ادراج قوله اصل فلا يرد لا فائدة في ادراج لفظ الاصل فان قلت اسم الفاعل من باب المغالبة قصد زيادته
على غيره في المشتق منه نحو ضاربني فضربته اضربه فانا ضارب اي غالب على الغير في الضرب قلت باب المغالبة موضوع للغلبة
فاسم الفاعل بمعنى الفعل اذ ضربته بمعنى غلبته في الضرب **قوله** لان المراد بالموصوف ذات مبهم ليس حمل الموصوف على ذات
موصوفة بانه قام به الفعل او وقع عليه لمحض اخراج اسماء الزمان والمكان والآلة بل لان الذات المأخوذة في الصفات
هي الذات التي لا تعين فيها اصلا فمعنى قائم شيء ما او ذات ماله القيام بخلاف معنى مقام فانه زمان او مكان وقع فيه القيام
ومع ذلك يخرج اسماء الزمان والمكان والآلة وان خرجت بقوله لموصوف قام به الفعل او وقع عليه الا انه لما فسر الموصوف
بذات مبهمة موصوفة بانه قام به الفعل او وقع عليه خرجت بالقيد الاول وقوله بزيادة على غيره يخرج اسم الفاعل
ان كان للمبالغة لانه لم يقصد فيه الزيادة على الغير وهو المراد من قوله بزيادة على غيره فمن قال لا يكفي في كون التعريف
مانعا ما لم يتعرض لخروج صيغة المبالغة ولو حمل كلامه على مذهب من جعل اسم الفاعل شاملا لها يمنع خروجه لانه موضوع
للموصوف بالزيادة على الغير فكانه لم يتصور معنى قول الشارح قدس سره وقوله بزيادة على غيره يخرج **قوله** من حيث الصيغة
قدره لتصحيح الحمل لان ظاهره ان اسم التفضيل عبارة عنه ومراد منه افعل وليس كذلك **قوله** ان يكون تمام حروف
ثلاثي مجرد آه مثلا اذا قيل احرج بالحاء والراء المهملتين والجيم لا يعلم انه مشتق من حرج وحروفه بعض حروف دحرج
او من حرج وحروفه تمام حروف حرج والكل اصول **قوله** او يكون بالنصب عطف على يكون في ان يكون
يعني يحتمل ان يكون الحروف الثلاثة بعض حروف المزيد فيه ثلاثيا كان او رباعيا اما البعض اصوله او بعض زوائده
او بعضا من الاصول وبعضا من الزوائد مثلا اذا قيل اخرج بالخاء المعجمة والراء المهملة والجيم لا يعلم انه مشتق من خرج وحروفه
تمام حروف خرج او من استخرج وحروفه بعض حروف استخرج والكل اصول واذا قيل اسخر بالخاء المعجمة والراء المهملة لا يعلم
انه مشتق من سخر وحروفه تمام حروف سخر والكل اصول او مشتق من استخرج وحروفه ممتزج بعضه اصل وبعضه زائد اعلم
ان كون حروف افعل بعضا من حروف لا يستقيم في الثلاثي المزيد فلا يصح قوله اما من اصوله على الاطلاق **قوله** والجواب
بان المراد آه هذا الجواب ذكره الفاضل الهندي في حواشيه واشار الى ضعفه بكلمة اللهم لانه انما يورد اذا احتيج الى استثناء امر ما
ضعيف كانه ليتعين بالمدد في اتمامه وبكلمة فيه التي كتب تحت هذا الجواب اشارة الى البحث فيه فقول الشارح قدس
سره ان كان بيان مراد الفاضل ووجه التمريض فيه فانما هو هذا لان الشارح مطلع على حواشيه اطلاعا تاما فهو غاية التفقه وان كان
تشنيعا للفاضل فهو ليس على ما ينبغي لما عرفت **قوله** نحو فلان ابلد من فلان واحمق وارعن واهوج واخرق مع ان
بعضها يجيء منها افعل لغير التفضيل ايضا كاحمق وحمقاء وارعن ورعناء واهوج وهوجاء واخرق وخرقاء واجم وجماء
وانوك ونوكاء فلا يطرد تعليله بان منها افعل لغيره فالاولى ان يقال لا يبنى افعل التفضيل من الالوان
والعيوب الظاهرة لان غالب الالوان يأتي افعالها على افعل وافعال فحمل كل ما جاء من الثلاثي عليها

وما لم يجئ منها فعل وافعال كالبهر والتقم والتوج والتحي لم يبين لكون بعضها مما لا يقبل الزيادة والنقصان كالعمى والبواقي محمولة على القسمين المذكورين في الامتناع قوله اي بالقياس الواقع في اسم التفضيل اشارة الى ان الاضافة لا في ملابسة وهو ملابسة الوقوع فيه قوله اي ليست من بينهم قال الشيخ الرضي وجوزان يحكم بزيادة اللام ومن تفضيليه وان يقدر افعل آخر عاريا من اللام متعلقا به اي بالاكثر اكثر منهم قوله اي اكثر كل شئ فان قلت المضاف اليه لا يحذف الا اذا عوض عنه التنوين او بني او اتي باضافة مثلها وليس في هذه المواضع شئ منها قلت قال الشيخ الرضي ولمانع ان يمنع الحصر فيما ذكره من الوجوه بما ذهب اليه الخليل في جمع واخواته من كونها معرفات بتقدير الاضافة مع عريها من تلك الوجوه ثم قال ولم يعوض منه التنوين لكون افعل غير منصرف فاستشنع واما جوار فلما حذف منه تنوين الصرف فاذا رجع الياء لزوال الساكنين في غير المنصرف المستثقل لفظا بكونه منقوصا ومعنى بالفرعية فعوض التنوين من الياء وانت خبير بانه لا حاجة الى العذر لان الممتنع تنوين التمكن لا تنوين العوض وبهذا ظهران ما قيل اورد عليه انه لا بد من تعويض المضاف اليه واجيب بانه لم يعوض لان المضاف غير منصرف هنا والتنوين ويتقض بالتعويض في جوار عند من جعله تنوين العوض على انه لا يلزم من البناء على الضم ليس على ما ينبغي قوله اي احدهما زيادة موصوفة المقصود به اشارة الى دفع ما قيل لا يصح حمل القصد على المعنى الذي هو المقصود ووجه الدفع ان يجعل ان تقصد مصدر البمعنى المفعول وجعل باضافة الى الزيادة بيانية وما ذكره محصل الاضافة البيانية ومآله واجيب عنه في الحواشي الهندية بوجوه ثلثة احدها حذف المضاف من احدهما اي قصد احدهما والثاني حذف المضاف من ان يقصد اي احدهما ذو قصد والثالث جعل قوله ان يقصد محذوف الجار اي احدهما حاصل بان يقصد به كذا قوله اي على ما اضيف ليشير الى ان ذكر كلمة من تغليب لا تخصيص قوله باعتبار تحققه اي تحقق ما اضيف اليه اسم التفضيل في ضمن بعضهم وهو ما عدا المفضل والمناسب لقوله على ما اضيف اليه في ضمن لبعض الافراد فدخول المفضل في ما اضيف اليه باعتبار المفهوم لا بما هو المراد قوله والا اي وان لم يعتبر قيد تحققه في ضمن بعضهم بل يعتبر تحققه في ضمن جميع الافراد قوله لخروجه عنهم والا يلزم كونه اخا لنفسه قوله لتوضيح اسم التفضيل ان كان المضاف اليه معرفة قوله وتخصيصه ان كان نكرة قوله لعدم ذكر المفضل عليه بعدهما اي بعد اسم التفضيل المضاف الذي يقصد به زيادة مطلقة واسم التفضيل المعرف باللام فاذا لم يكن المفضل عليه مذكورا لم يتصور امتزاج اسم التفضيل بمن التفضيلية التي كانت مانعة عن مطابقة الصفة لموصوفها وفيه ان عدم ذكر المفضل عليه في القسم الاول مسلم وفي الثاني ثم كيف واللام فيه للعهد والمعهود هو افعل المذكور معه المفضل عليه فيكون المفضل عليه مذكورا معنى فيكون من مذكورا معنى قال الفاضل الهندي لا بد لمعناه من المفضل عليه وذا في من والاضافة ظاهر واما مع اللام معهود منوي لاشارة اللام العهدية الى افعل المذكور معه المفضل عليه والمقر قال لمة فيما قبل واما مع اللام فهو في حكم المذكور الى قوله الا للعهد الا ان يقال المراد بعدم ذكر المفضل عليه لفظا بعدهما واذا كان المفضل عليه مذكورا بعدها لا يلزم ان يكون مذكورا لفظا بل قد يكون لفظا وقد لا يكون مذكورا لفظا بل معنى كما في اللاضافة التي يكون المقصود منها التفضيل على ما اضيف اليه اسم التفضيل وان يقال انه اذا اشير باللام الى افعل المذكور معه من فهو ليس من الذكر معنى قوله المرفوع

بالفاعلية بقرينة الاستثنا وجه كون الاستثنا قرينة التخصيص وليس المراد التعميم ان الاستثنا يدل على انه يوثر فى المستثنى بالشرط
التى ذكرت وهو صريح فى ان الكلام فى الذى يكون اثره له فى الجملة واما الذى ليس اثر له اصلا فلا كلام فيه كالنصب على ان الكلام
معقول به فان كل النحاة متفقون على انه لا ينصبه وهذا امر لا سترة عليه وبهذا ظهران ما قيل وجه كون الاستثنا قرينة ان العمل
فى المستثنى بالرفع على الفاعلية وفيه بحث لانه يصح الاستثنا مع بقا العمل على عمومه يعنى لا يعمل اصلا فى مظهر الا فى مظهر كذا غاية ان العمل
فى هذا المظهر لا يتصور الا بالفاعلية ليس على ما ينبغى قوله لانه يعمل فى المظهر بانه كان اومستترا والرضى قيده بالمستتر قوله لا يظهر
اثره فى اللفظ اى فى لفظ المظهر لكونه مبنيا وهذا النكتة والنكتة لا يلزم اطرادها فاندفع ما قيل وليس المراد انه لا يظهر فى لفظه اثر
العمل والالجاز عمله فى سائر المبنيات قوله لانه لا ينصب المفعول اصلا فلا فائدة فى ذكره مع الفاعل فى نفى العمل عنهما فى جميع
الاوقات واثباته فى وقت خاص اذا كان لا ينصبه اسم التفضيل مطلقا فكيف ينصبه فى ذلك الوقت والعبارة على تقدير
التعميم توهم ذلك فعدم قصد التعميم لاجل هذا المانع فاندفع ما ذكره الفاضل المحشى ينبغى ان يقال يراد بالمظهر الملفوظ مظهرا كان
اوضميرا بارزا فلا حاجة الى التخصيص بالفاعل لانه يصح الحكم بانه لا يعمل فى ملفوظ الرفع بالفاعلية والنصب بكونه مفعولا به الا اذا
كان صفة لشى فانه يعمل الرفع بالفاعلية قوله لم يخرج عن معنى الفعل فجوز ان يعمل فيه اسم التفضيل الذى فيه معنى الفعل قوله
لان هذا العمل آه وجه مستقل لنفى عمله بمشابهة الفعل كما ان قوله ولانه لما كان آه وجه مستقل لنفى عمله بمشابهة اسم الفاعل فاندفع ما قيل
الاولى ترك اعادة اللام لانه مع السابق وجه واحد لنفى عمل الرفع وليس وجها مستقلا كما يفيده اعادة اللام قوله الى صفا
مبيانه لفظ المتن وهو قوله صفة بقوله وصفا ولو لم يفسر لكان اولى اذ لا باعث له وليس قوله صفة مما قدره الشارح حتى يقال
ولا معنى لتقدير الصفة وتفسيره بالوصف قوله باعتبار الاول قال الشيخ الرضى ان قيل تعلق قوله باعتبار الاول وباعتبار
غيره بقوله مفضل وقد اتفق النحاة على ان لا يتعدى الفعل وشبهه بحرفى جر متفقين لفظا ومعنى فلا يقال مررت بزيد بعمرو بلا
حرف عطف قلت قوله باعتبار الاول وباعتبار الثانى حالان الاول من الضمير المرفوع فى مفضل والثانى من قوله نفسه اى
متلبسا باعتبار الاول مقترنا به انتهى قوله ليسهل اخراجه من المعنى التفضيلى بالنفى علة للنفى وانما سهل اخراجه من المعنى التفضيل
على ذلك التقدير لكون التفضيل فيه ضعيفا لانه تفضيل الشى على نفسه وان كان باعتبارين وهو خلاف الاصل بخلاف ما اذا كان
المفضل والمفضل عليه امرين متغايرين فانه على الاصل فلا يسهل اخراجه عنه بالنفى العارض قوله والمساواة يابا ها مقام
المدح اذ المدح يقتضى ان يكون حسن كحل عين زيد زائدا على حسن كحل عين رجل قيل عمل اسم التفضيل عام يشمل المواد التى
اخرج فيها اسم التفضيل من المعنى التفضيلى بالنفى وما ذكره الشارح يخص مثالا يكون المقصود فيه المدح الا ان يقال حاصل
هذا الوجه انه يعمل بعد النفى اذا كان التفضيل لشى واحد بالاعتبارين فما ذكره الشارح زيادة اعتبرها مقام المدح واما الوجه
الثانى فخاص بمقام المدح او يقال الدال على الزيادة لا يخرج عن مدح او ذم قوله مجردا عن الزيادة فيه ان تجريده عن الزيادة
اذا كان متردا بجملته حسن لا يجوز للنحاة تلكون مستدعيا لها ومقتضيا اياها فلا يجوز الفا المقتضى بلا ضرورة قوله لان نفى الزيادة
لا يلائم المدح لانه يحتمل بعد نفى الزيادة ان يكون مساويا وذلك ينافى المدح او دونه قوله لا يناسب المقام اى مقام
المدح لان نفى الدونية يستلزم واحدا من امرين المساواة والزيادة وذلك ينافى المدح قوله فانتفى المساواة اى

مساواة لحسن كحل عين رجل لحسن كحل عين زيد لان مارجع اليه المعنى يدل صريحا على نفى المساواة ونفى المساواة فى مقام المدح يدل على نفى الزيادة بالطريق الاولى **قوله** بالنفى اى فى النفى لان الباء بمعنى فى صرح به فى المغنى وزوال الزيادة فى النفى اعم من ان يكون بالنفى او بوجه آخر فلا يرد ان هذا السوال لايخص زوال الزيادة بالنفى بل يتوجه على زوال الزيادة سواء كان يرجع النفى الى الزيادة او بوجه آخر **قوله** فصلوا بينه وبين معموله وهو لايجوز لضعف عمله بخلاف ما اذا كان العامل قويا فانه يجوز الفصل بينه وبين معموله نحو زيدا كان عمرو ضاربا واما ما وقع فى شرح المفتاح للعلامة الثانى المحقق التفتازانى فى القانون الثانى من المعانى فى الباب الثانى منه من ان جملة لك فى قوله ع كم عمة لك يا جرير وخالة فدعاء قد حلبت على عشارى صفة مبتدأ او حلبت خبره وكم ظرف او مصدر لقوله حلبت ومثل هذا لايعد من الفصل بين العامل والمعمول بالاجنبى كالمقتول عمرا ضاربا ويوم الجمعة او ضربا شديدا زيد ضرب او زيد ضارب فهو مبنى على اشتباك واتحاد بين المبتدأ والخبر فالمبتدأ من حيث انه متحد بالخبر ليس فصلا بالاجنبى من هذه الحيثية وان كان فصلا بالاجنبى من حيث انه ليس من معمولات الخبر ولكل وجهة هو موليها **قوله** ولو قدم قوله منه فى عين زيد على الكحل ويقال ما رأيت رجلا احسن منه فى عين زيد فى عينه الكحل وهو جواب عما قيل حاصل قوله مع انهم لو رفعوا آه انهم مضطرون فى اعماله لانه لو رفعه بالخبرية يلزم الفصل بين العامل الضعيف ومعموله بالاجنبى وهو غير جائز مع انه لا اضطرار لجواز ان يقدم قوله منه فاجاب عنه بانه على تقدير التقديم وان لم يلزم الفصل لكن يكون فيه تعقيد بسبب تقديم وتاخير يتعسر فهم معنى اللفظ بسببه والمعنى بالاضطرار هو ان لا يوجد وجه غير مخل بالمقصود **قوله** وكذا لو قيل بهذه العبارة ما رأيت رجلا احسن من الكحل فى عينه هو اى الكحل فى عين زيد والاصل ما رأيت رجلا احسن فى عينه الكحل منه فى عين زيد فقدم منه على فى عينه الكحل واقيم مقام الضمير الكحل وجعل المبتدأ الضمير الراجع الى الكحل ضرورة لانه لو كان مظهرا لم يكن من تفضيل الشئ على نفسه بالاعتبار لانه يتعدد الكحل فيتغاير المفضل والمفضل عليه بالذات فبتقديم من الكحل على فى عينه هو يحصل التعقيد والركاكة وهو مخل بالمقصود **قوله** لان اصله من كحل عين زيد كما قاله الشيخ الرضى وقال لانه تفضيل الكحل على الكحل لا الكحل على العين وفيه ان كون هذه العبارة اخصر من الاول يقتضى كون المعنى على ما كان عليه اذ كون احدى العبارتين اطول والاخرى اخصر انما هو عند اتحاد المعنى المراد فلا حاجة الى التقدير **قوله** اذ يتعدد الكحل مع فيتغاير المفضل والمفضل عليه بالذات وقد تقرر عند النحاة انه انما يعمل اذا كان التفضيل على خلاف الاصل ليسهل انفرابه من المعنى التفضيلى فمنع توقف عمل اسم التفضيل عليه مع ما اجمعوا عليه **قوله** معتمدا عليه اى على اسم التفضيل والظاهر معتمدة عليه **قوله** استغنى عن ذكره ثانيا اى ذكر العين والظاهر ذكرها قال الشيخ الرضى انما استغنيت فى هذه العبارة عما بعد المرفوع لدلالة قولك كعين زيد عليه لان معناه ان كل عين دونها فى حسن الكحل فيها وهذا هو المستفاد بعينه من قولك احسن فيها الكحل منه فى عين زيد مماثلة بعين زيد فى حسن الكحل به اندفع ما ذكره الشيخ الرضى ولا يجوز ان يكون احسن فيها الكحل صفة لقولك كعين زيد لانه يكون المعنى ما رأيت مثل عين زيد فى حسن الكحل فيها اذ هى عليها فى حسن الكحل فيها وكيف يكون مثل الشئ فى الوصف زائدا عليه فى ذلك الوصف فى حالة واحدة **قوله** ويلزم من هذا اى من قوله ما رأيت عينا كعين فى كونها احسن فيها منه فى غيرها **قوله** على ابلغ وجه ان الكحل آه لانه يكون بمنزلة الاثبات بالبينة لان هذا المعنى ملزوم لمعنى قوله ما رأيت عينا آه

وتحقيق اللازم وصدقه دليل على تحقق الملزوم وصدقه **قوله** لانه اى العلم كان تعليل لقوله وترك ترك موصوف احسن آه
قوله انتاية تفعلة **قوله** قدم عليه لاستقامة الوزن لا لتنكير ولانه مستغرق لوقوعه فى حيز النفى **قوله** اما اعتراضية تقديمه
مشعر بانه راجح على الحالية والاقتصار على بيان الحالية فى قوله والحال انى لاارى يشير الى ان الحالية ارجح **قوله** عن الآفات
متعلق لقوله وقاية السر **قوله** على وجه لم يضم فيه ان المشترك بين الاقسام وهو الكلمة يلا يميز كلا منها عن الآخر ولو ضم على ما هو
التقسيم الحقيقى يكون الحدود ومعرفة بما فى التقسيم ولم يسند علمها الى دليل الانحصار بل لم يحتج اليه فالتقسيم على الوجه المذكور دل
فى معلومية حدود الاقسام من دليل الانحصار فاندفع ما قيل لا يخفى ما فى العبارة من الحزازة اذ لا مدخل للتقسيم فى معلومية
حدود الاقسام من الدليل **قوله** علم ان قلت جملة علم صفة لقوله وجه ولا عائد فيه قلت العائد مقدر تقديره علم به اى بسبب
ذلك الوجه **قوله** بذلك القدر اى بمعلومية الحدود من الدليل **قوله** بل صدر اشارة الى ان عدم الاكتفا انما هو بالنسبة
الى تصدير المباحث بالتعريف لا غير **قوله** ولما وصلت النوبة جوابه قوله سلك تلك الطريقة والمجموع جواب لما الاولى قوله
سلك تلك الطريقة المسلوكة فى مباحث الاسم الا انه ذكر قوله وصدرنا اشارة الى ما ذكر لئلا يغفل عنه قال الفاضل المحشى
اى هو بصدد بيان الاقسام على طريقة واحدة مما يدل على انه بصدد ذلك انه ذكر بعد تعريف الفعل بعض خواصه كما فعل
ذلك فى قسم الاسم انتهى فان قلت الدلالة على ما ذكر انما تتم لو ذكر بعض خواص الحرف بعد تعريفه ايضا ولم يذكر فلم تتم الدلالة قلت
ذكر خواص الحرف فرع الوجود وليس للحرف خواص وجودية بل الحرف اختص بان تعرى عما اختص بالاسم والفعل هذا خلاصة
ما قيل وفيه ان الدلالة على ما ذكر انما تتم لو ذكر بعض خواص الحرف بعد تعريفه ايضا **قوله** اى كلمة دلت اشارة الى ان كلمة
ما عبارة عن الكلمة ومفسر بها ولا محذور فى ذلك ولا بد لنفى ذلك من وجود مانع وقول الشارح اقوى دليل على ان كلمة ما مساوٍ
الكلمة ولما كان معناه يقتضى التانيث قال اى كلمة دلت نحو ما قال الفاضل المحشى على قوله اى فى نفس ما دل يعنى الكلمة
جمع بين ما دل والكلمة فى التفسير اشارة الى معرفة وجه التذكير وهو انه باعتبار لفظ ما دون معناه انتهى ولا يرد عليه ما
قيل وفيه بحث لان كلمة ما ليست عبارة عن لفظ الكلمة بل عن معناه وهو لفظ وضع لمعنى مفرد وتانيثه ليس لتعدد التانيث
معنى هذا بل لو انث الضمير الراجع يكون ذلك التانيث لرعاية لفظ الكلمة فالتذكير كما يجوز ان يكون باعتبار لفظ ما يجوز ان
يكون باعتبار معناه ايضا وذلك لانه لا ضير لفظ ما بالكلمة اقتضى معناه التانيث واعتبار معنى المعنى لبعيد وقول الشارح فى
صدر الكتاب بتذكير الضمير بناء على لفظ الموصول انما هو بالنظر الى تفسيره حيث قال اى كلمة دلت على معنى كائن فى نفسه اى فى
نفس ما دل يعنى الكلمة فهو لا ينبغى ان يفسر بمعنى يقتضى التذكير ولا كلام له مع ذلك والعجب من المحشى كيف اعترض بهذا الاعتراض
فى صدر الكتاب **قوله** على معنى كائن فى نفسه جعل قوله فى نفسه ظرفا مستقرا صفة للمعنى رعاية لجزالة المعنى ولم يجعله حالا منه
اذ ليس المعنى على التقييدية وان كان مآل واحدا وايضا الحال عن النكرة لا سيما غير مقدمة عليها الحال قليل ولا متعلقا
بدل لبعده قيل ويمنع منه ايضا استلزام كون كلمة فى بمعنى البا وهو مجاز غير مشهور يحترز عنه فى التعريفات اقول وكونه
مجازا ممنوع كيف وقال صاحب المغنى فى حرف فى ان له عشرة معان احدها الظرفية قال والخامس مرادفة البا كقوله
وتركب يوم الروع منا فوارس يبصرون فى طعن الاباهر والكلى والمتبادر عند اطلاق المعنى هو المعنى الحقيقى قال

قلت فی کل من الوجهین یوجد مانع آخر و هو وقوع الفاصل بین العامل و معموله بغیر الاجنبی و هو وان لم یمتنع لکن غیر مستحسن قلنا کونه غیر مستحسن ممنوع کیف و هو واقع فی القرآن والتزام اشتماله علی ذلک باطل قوله والمراد بکون المعنی فی نفس الکلمة دلالتها علیه آه اورد علیه ان کون المعنی فی نفس الکلمة صفة للمعنی و دلالتها علیه من غیر حاجة آه صفة للکلمة فکیف یفسر ما هو صفة المعنی بما هو صفة اللفظ وکیف یحمل علیه فالاعتراض انما هو علی تفسیر الاول بالثانی وحمله علیه اللازم من التفسیر لا علی عبارة الشارح حتی یقال فی الجواب فرق بین حمل دلالة الکلمة علی المعنی علی کون المعنی فی نفس الکلمة وحملها علی المراد بکون المعنی فی نفس الکلمة ولو سلم فالحمل علی المراد یستلزم الحمل علی کون المعنی فی نفس الکلمة تامل فقال البعض فی التفسیر تسامح والمراد کون المعنی بحیث یدل علیه الکلمة من غیر حاجة الی ضم کلمة اخری الیها وقال البعض کون المعنی وان کان صفة للمعنی لکن کون المعنی فی نفس الکلمة صفة الکلمة الا انه لترکبه لا یشتق منه ما یحمل علیها واورد علیه البعض بانه لو صح لکان دلالة الکلمة علی المعنی صفة للمعنی وان کان اصل الدلالة صفة للکلمة فبطل اصل السوال ولا یصح ح قوله کون المعنی وان کان صفة للمعنی لکن کون المعنی فی نفس الکلمة صفة الکلمة والجواب ان دلالة الکلمة علی المعنی منشأ بصفتی الکلمة والمعنی فان قیل المراد منه کون الکلمة بحیث یدل علی المعنی من غیر حاجة آه یتجه السوال ویحتاج الی الجواب وان قیل المراد کون المعنی بحیث یدل علیه الکلمة من غیر حاجة آه یبطل السوال ولم یصح الجواب ثم یعتبر حاصل التعریف بعد الاعادة من کون المعنی فی نفس الکلمة دلالتها علیه آه کلمة دلت علی معنی کائن فی نفس الکلمة ای دالة علیه من غیر حاجة آه ولا سماجة فیه وانما السماجة فی حاصل المورد وحاصل التعریف حیث قال لو کان المراد من کون المعنی فی نفس الکلمة ما ذکر لکان حاصل معنی التعریف هکذا کلمة دلت علی معنی دلت علیه من غیر حاجة آه ولا یخفی ما فیه من البعد والسماجة قوله اخری الیه الصواب الیها قوله لاستقلاله بالمفهومیة تعلیل لقوله من غیر حاجة آه وانظر من کلام الشارح قدس سره فی تعریف الاسم ان معنی الاستقلال کونه مدرکا قصدا ملحوظا فی ذاته ویشیر الیه قوله لعینه هذا هو آه لما اختلط فیها فلا یراد بالمفهومیة وکذا قوله لکن لا یتحقق الا فی ضمن التضمنی او النسبة الی فاعل ما لیست مستقلة بهذا المعنی فیستقیم الحصر واما المعنی کونه مستقلا بدون ذکر متعلق بخصوصه فالنسبة بهذا المعنی مستقلة لکونها مفهومة من الفعل بدون ذکر متعلق مخصوص فلا یستقیم الحصر لکن یجد شاهد النسبة الی فاعل ما لیست مستقلة بهذا المعنی مع ان الفعل یدل علیها من غیر ضم کلمة اخری الیها اللهم الا ان یقال عدم احتیاج الکلمة الی ضم کلمة اخری الیها معلل بهذا المعنی باعتبار افراد المعنی سوی النسبة ومعلل باعتبارها به بمعنی کونه مستقلا بدون ذکر متعلق مخصوص فان قلت الاستقلال بالمفهومیة معنی آخر وهو انفهام المعنی من الکلمة من غیر حاجة الی ضم کلمة اخری الیها والنسبة مستقلة بهذا المعنی فلم لا یحمل علیه قلت یابی عنه قوله فالمراد بالمعنی فی نفسه لیس تلک النسبة ولما قیل بان الاستقلال بهذا المعنی مضائف لدلالة الکلمة علی المعنی من غیر حاجة الی ضم کلمة اخری الیها ح یلزم تعلیل احد المتضائفین بالآخر وهو فی حیز المنع کیف والمتضائفین کون الشیئین بحیث لا یعقل کل منهما الا بالقیاس الی تعقل الآخر وانفهام المعنی والدلالة لیسا کذلک قوله فرجح کون المعنی مقصودا بدلیل تعلق قوله الی امر واحد به لا ظرف لغو لانه لا تعلیل اصلا وحاصل المعنی ما یجب ان یتحقق ویحصل حتی یتحقق کون المعنی فی نفسه وکونه فی نفس الکلمة وقوله وتا الشبهة الی فاعل ما قال سید المحققین فی حواشی شرح المطالع لیس المراد بغیر المعین ما اعتبر فیه عدم التعیین حتی ینافی المعین

بل مالم يعتبر فيه التعيين وعدمه اعنى المطلق الذى يصدق على المعين وقال فى موضع آخر منها لا شك فى ان الكلمة موضوعة للنسبة فاما ان يكون موضوعة للنسبة الى شئ معين او الى شئ ما مطلقا لا سبيل الى الثانى والا كانت الكلمة حيث ما استعملت مجازا اذ لا يستعمل الا فى النسبة الى موضوع معين بنوع تعين انتهى فان اريد بشئ ما مطلقا ما اريد بفاعل ما لم يرد قوله والا كانت آه اذ المطلق يصدق على المعين فكيف يكون مجازا الا ان يقال الكلمة لا يستعمل الا فى النسبة الى موضوع معين من حيث تعينه وخصوصه لا من حيث انه فرد المطلق فيكون مجازا كالعام اذا اريد به الخاص من حيث خصوصه يكون مجازا ومن حيث انه فرد له يكون حقيقة وان اريد به ما اعتبر به عدم التعيين فورود ه ظ لكن يكون منافيا لقوله ليس المراد بغير المعين آه ثم ما ذكره الفاضل المحشى على قوله وثالثها النسبة الى فاعل ما من قوله اختلف فى ان معنى الفعل النسبة الى فاعل ما او الى فاعل معين ولا شك انها على الثانى معنى حرفى لا يفهم الا بانضمام الى الفعل ذكر الفاعل وعلى الاول معنى يتعقل بتعقل فاعل ما اجمالا وهو يفهم بذكر الفعل من غير ذكره فيكون معنى مستقلا ونظيره لفظ الابتداء فان معناه يتعقل بتعقل متعلقه اجمالا من غير ذكره وبهذا التحقيق انه يمكن حمل المعنى فى تعريف الفعل على المطابقى على تقدير كون معناه النسبة الى فاعل ما انتهى ايراد الحصر بعدم صحته على ما ذهب اليه البعض لابناء على حمل قول الشارح قدس سره الى فاعل ما الى غير معين حتى يقال فى الجواب عنه يمكن حمله على ما هو التحقيق فى ان المعتبر فيما وضع له الفعل هو النسبة الى الفاعل المعين بان يراد بفاعل ما فاعل معين من الفواعل المعينة لان المعتبر فيما وضع له الفعل هو النسبة الى اى فاعل معين كان سواء كان زيدا او عمروا او بكرا او غير ذلك لا النسبة الى واحد من هذه الفواعل المعينة فقط وعلى هذا لا يرد ما اورده الفاضل المحشى حيث قال اختلف فى ان آه لكن يرد على الفاضل المحشى انه على تقدير كون معنى الفعل النسبة الى فاعل ما لا يكون النسبة على الاطلاق مستقلة بل اذا استعمل الفعل فى النسبة الى فاعل غير معين فلا على ما عرفت معنى قوله الى فاعل ما ثم انه اذا استعمل الفعل فى النسبة الى فاعل معين يفهم الحدث الذى هو معنى تضمنى بدون المطابقى بمجرد ذكر الفعل ولا يفهم النسبة ما لم يذكر الفعل فلزم وجود التضمن بدون المطابقة اى لزم فهم الجزء وحده لا فى ضمن الكل مع ان التضمن هو فهم الجزء فى ضمن الكل بان يستعمل اللفظ فى الكل ويفهم الجزء فى ضمن فهم الكل حتى لو استعمل اللفظ فى الجزء كان دلالته عليه مطابقة لا تضمنا لعدم كون الجزء مفهوما فى ضمن الكل وقال البعض تضمن لانه عند سماع اللفظ ينتقل الذهن الى الكل ويفهم الجزء فى ضمنه الا انه لا يكون مرادا فى ضمن الكل والدلالة التضمنية هو فهم الجزء فى ضمن الكل لا كونه مرادا فى ضمنه واجيب بمنع وجود التضمن فيما ذكر الفعل بدون الفاعل المعين مستندا بان التضمن فهم الجزء فى ضمن فهم الكل ورد بانه يستلزم بطلان حصر الدلالة اللفظية الوضعية فى المطابقة والتضمن والالتزام لظهور اندراج دلالة الفعل على الحدث فى المادة المفروضة فى الدلالة اللفظية الوضعية وعدم اندراجها فى المطابقة والالتزام فلو لم يكن تضمنا لبطل الحصر كذا فى بعض الحواشى ويمكن ان يقال بطلان الحصر على تقدير عدم كونه تضمنا ممنوع لم لا يجوز ان يكون دلالة عليه لكونه دالا عليه عند الانفراد وهو مقابل لكونه مفهوما منه عند التركيب فيسبق الذهن منه اليه دونه كما قال سيد المحققين سند المدققين فى حواشى شرح الاصول فان قلت معنى من يفهم بمجرد ذكر من واجيب بان فهمه منها ليس لكونها دالة عليه عند الانفراد وهو مقابل لكونه مفهوما منها عند التركيب فيسبق الذهن منه اليه دونه ويمنع وجود التضمن مستندا بان الدال على الحدث انما هو مادة الفعل الموضوعة له دون نفس الفعل اذ لا مدخل لهيئته فى تلك الدلالة وبه اندفع الرد المذكور هكذا قيل وفيه ان هذا

اصطلاح المنطقيين والنحاة صرحوا بان الفعل موضوع للحدث والزمان والنسبة الى فاعل معين ولمنع وجود التضمن مستندا بان الدلالة فرع الارادة وتابعة لها وحيث لا ارادة لا دلالة كذا قيل وفيه ان المشهور بين العلماء ان الدلالة ليست تابعة للارادة بل تحقق بدون الارادة على ما صرح به العلامة التفتازاني في المطول والشارح قدس سره في صدر الكتاب ويمنع عدم وجود المطابقة لانها فهم ما وضع له من اللفظ اجمالا او تفصيلا والنسبة الى الفاعل المعين وان لم يفهم بخصوصها عند عدم ذكر الفاعل المعين لكنها فهمت اجمالا في ضمن فهم النسبة الى فاعل ما هكذا ذكر وفيه ان النسبة الاجمالية ليست مدلول الفعل بل مدلوله هي النسبة التفصيلية المفهومة من ذكر الفاعل المعين ويمنع بطلان اللازم عند النحاة لجواز ان لا يكون قائلين باستلزام التضمن والالتزام للمطابقة لا تصريح منهم بذلك هكذا ذكر وفيه انه يتصور منهم القول بعدم الاستلزام والحال انهم يستلزمون الوضع المستلزم للمطابقة الا ان يقال المعنى بالاستلزام ان يفهم الجزء واللازم في ضمن الكل والملزوم لا مطلق الاستلزام وعدم التصريح بالاستلزام ليس قولا بعدمه وبانه لو سلم ذلك يجوز ان يكون مرادهم باستلزامها للمطابقة استلزامها للمطابقة التحقيقية او التقديرية على ما اشار اليه المحقق التفتازاني في التهذيب والمطابقة التقديرية متحققة في المادة المفروضة قطعا اذ هي عبارة عن ان يكون اللفظ بحيث لو استعمل فيه كان دلالته عليه بالمطابقة لكن لم يكن مستعملا فيه ولا يخفى ان هذا الوجه يستلزم ان لا يكون التضمن فهم الجزء واللازم في ضمن الكل والملزوم مع انهم قالوا بذلك وبانه يجوز ان يكون مرادهم باستلزامها بحسب المادة بمعنى انه يتحقق التضمن والالتزام يجب ان تحقق المطابقة هناك ولو في زمان آخر وهذا يستلزم عدم فهمها في الكل والملزوم قوله فلا يستقل بالتاء الفوقانية اي اذا كانت النسبة آلة لملاحظة طرفيها لا يستقل بالمفهومية اذ لا بد في المستقل بالمفهومية ان لا يكون ملحوظا لملاحظة غيره بل يكون ملحوظا قصدا او بالذات قوله فالمراد بمعنى في نفسه ليس تلك النسبة اذ هي ليست ملحوظة قصدا وبالذات ومعنى في نفسه ما يكون ملحوظا قصدا وبالذات قوله لتعين ان يكون به الحدث اذ النسبة لا تصلح ان تكون مرادة ووصف المعنى بالاقتران يخرج الزمان والا يلزم اقتران الزمان بالزمان فلم يبق ما يكون مراد المعنى في نفسه الا الحدث قوله ليس معناه المطابقي اذ ليس المعنى المطابقي ملحوظا قصدا وبالذات مع ان المتبادر من المعنى عند الاطلاق هو المطابقي وحمل الالفاظ على المتبادر واجب سيما في التعريفات الا انه صرف عن المتبادر لهذه القرينة قوله فخرج بهذا القيد اي بقوله في نفسه قوله لانه اي الحرف ليس مستقلا بالمفهومية لكون معناه ليس ملحوظا قصدا وبالذات بل ملحوظا لملاحظة غيره فان قلت الابتداء المطلق المشترك بين الابتداءات الخاصة المتعلقة لملاحظة متعلقاتها معنى مستقل بالمفهومية فيكون الحرف باعتبار المعنى التضمني دالا على معنى في نفسه فكيف يخرج بقوله معنى في نفسه قلت كون ذلك الابتداء مستقلا بالمفهومية ممنوع كيف ولو كان كذلك لزم كون الابتداء الخاص ملحوظا قصدا وملحوظا تبعا في حالة واحدة ويؤيد ما قلنا ما ذكره الشارح قدس سره في تعريف الاسم حيث رتب الاستقلال وعدمه على الملاحظة قصدا وعدمه حيث قال اذا لاحظه العقل قصدا وبالذات كان معنى مستقلا بالمفهومية واذا لاحظه العقل من حيث هو حالة بين السير والبصرة مثلا وجعله آلة لتعرف حالهما كان معنى

غير مستقل بهذه العبارة وهو صريح في انه قبل الملاحظة لا يوصف بالاستقلال وعدمه والظاهر ان المشترك بين الابتداءات لا يتعلق به الملاحظة الا لازم كونه ملحوظا قصدا او تبعا معا وبما ذكرنا ظهر ان ما ذكره بعض الفضلاء انما يخرج الحرف بهذا التقييد لو لم يكن للحرف معنى مستقل وهو ممنوع فان الظاهر ان الابتداء المطلق جزء من الابتداءات الخاصة التي هي معاني لفظية من اذ الظاهر ان الابتداءات الخاصة حصص للابتداء المطلق والكلي ذاتي بالنسبة الى حصصه لا محالة والابتداء المطلق معنى مستقل على ما صرح به الشارح في صدر الكتاب ليس على ما ينبغي **قوله** يخرج به اي بقوله مقترن من غير اعتبار الوضع يدل على ذلك قوله وبقولنا وضعا واسناد خروج ما عدا اسماء الافعال اليه الاسم اي بعض الاسم وهو ما عدا اسماء الافعال ثم انه قرينة على انه مقيد بقوله في الفهم عن لفظه الدال عليه والا لم يخرج بعض الاسماء لان الاقتران ح اعم من ان يكون بالفهم او بالوجود والتحقق **قوله** في الفهم وان كان في الذكر مؤخرا من قوله وضعا الا انه مقدم عليه رتبة فلا يرد ما قاله بعض الفضلاء من حوله وانت خبير بان قوله في الفهم مما لا حاجة اليه بعد تقييد الاقتران بقوله وضعا لان الظاهر من اقتران معنى الكلمة باحد الازمنة الثلثة وضعا ان يكون احد الازمنة الثلاثة داخلا في ما وضعت له الكلمة ولا شيء من الاسم كذلك انتهى الا انه يرد عليه قدس سره انه كان يكفيه قوله وضعا بان يذكره ابتداء فلا فائدة في ذكر قوله في الفهم ثم التقييد بقوله وضعا الا ان يقال الفائدة شرح ماهية الفعل وايضاحا اذ المقصود في التعريفات الشرح والاحتراز تابع فان قلت كيف يخرج بقوله مقترن ما عدا اسماء الافعال والحال ان الصبوح والغبوق مقترن باحد الازمنة الثلثة قلت معنى قوله مقترن باحد الازمنة الثلثة انه يدل على واحد من الماضي والحال او الاستقبال والصبوح والغبوق يدلان على الزمان سواء كان ماضيا او حالا او استقبالا ولا يدلان على واحد معين **قوله** وبقولنا وضعا اسماء الافعال صريح في ان اسماء الافعال ليست موضوعة للمعاني الفعلية وكذا الافعال المنسلخة ليست موضوعة للمعاني الانشائية ولتقييد الوضع بقوله وضعا ولما على ما مر منه قدس سره في تعريف الاسم اشارة الى ان الاسماء والافعال موضوعة للمعاني الفعلية والانشائية ولعل هذا اشارة الى الاختلاف بين النحاة فبعضهم ذهب الى الاول ويؤيده قول المصنف في اسماء الافعال ما كان بمعنى الامر او الماضي وظاهر قول المصنف ما وضع لانشاء الجر ما وضع لانشاء التعجب اذ الظاهر ان اللام صلة الوضع وبعضهم الى الثاني او اكتفاء بما سبق منه في تعريف الاسم وحاصل الدفع على الثاني ان المعاني الفعلية لاسماء الافعال ليست حقيقية بل مجازية والمعاني الحقيقية لها انها ليست مقترنة وان المعاني الانشائية للافعال المنسلخة ليست ايضا حقيقية او مجازية والمعاني الحقيقية لها مقترنة وعلى الاول ان المعتبر في الاقتران وعدمه انما هو الوضع الاول اي الغير المسبوق بوضع واسماء الافعال وان كانت مقترنة بالوضع الثاني الا ان المعتبر الوضع الاول وهو بالوضع الاول لم يقترن الا انه يشكل بالمشتق منها اذ ليس له الا وضع واحد وهو بذلك الوضع مقترن والافعال المنسلخة وان لم يقترن بالوضع الثاني الا انها مقترنة بالوضع الاول وهو المعتبر دون الثاني وانت خبير بان الكلمة اذا كان لها معنى اسمي او معنى بحدثها وضع فلا معنى لالغاء ذلك الوضع وعدها اسماء او فعلا باعتبار الوضع الاول وايضا اذا اعتبر ذلك الالغاء فلا معنى لاعتباره في مقام دون غيره فلا اعتبر في اسماء الافعال والافعال المنسلخة ينبغي ان يعتبر في زيد ويشكر وشمر وغيرها فان لها وضع ثان وهو الوضع العلمي لم يقترن بذلك الوضع ووضع فعلي مقترن به فينبغي ان تعد افعالا باعتبار الوضع الاول واعتبر الثاني كما اعتبر الوضع الاول في اسماء الافعال والافعال المنسلخة والمعنى الثاني مع انه ليس كذلك وما قالوا في الجواب ان المعنى الثاني وهو المعنى

العلى غير مقترن باحد الازمنة الثلثة بحسب الوضع الاول لان الذات المعنية غير موجودة فى الوضع الاول فهو افساد للكلام و تخريب للمرام و تهافت وتساقط اذ لا معنى لهذا مع القول بان المراد ان المعتبر فى الاقتران وعدمه هو الوضع الاول لا الثانى ولا يمكن جعل المراد راجعا الى ما قالوا فتامل فان قلت فليعتبر قيد الحيثية فى تعريف كل من الاسم والفعل لدفع النقض بالاعلام المنقولة قلت اعتبار ها لا يفيد اذا قيد الوضع بالاول ولا يحتاج اليها اذا لم يقيد لكن على تقدير عدم تقييد الوضع بالاول وان لم تشكل بالاعلام المنقولة لكنه تشكل باسماء الافعال والافعال المنسلخة وما قيل واعتبار قيد الحيثية فى تعريف كل من الاسم والفعل لدفع النقض بالاعلام المنقولة انما يجدى نفعا لو قيد الاقتران فى تعريف الفعل وعدم الاقتران فى تعريف الاسم بقيد بحسب الوضع من غير تقييد الوضع بالاول او قيد الاقتران فى تعريف الفعل بقيد بحسب الوضع الاول وعدم الاقتران فى تعريف الاسم بتقييد الوضع واما اذا قيد كل منهما بحسب الوضع الاول فلا يخلو عن خلل **قوله** لان جميعها منقولة قال الفاضل المحشى جميعها ليس دائرا بين الامرين بل جامع للامرين وانما الدائر كل واحد فاثبات الحكم على الجميع كالحكم على الجميع قد يكون على سبيل الانفراد كل جزء جزء نحو جاءنى الرجال اى كل واحد وكذا جاءنى جميع الرجال انتهى كلامه وقيل او الفاصلة بمعنى الواو والواو وقيل او لمنع الخلو دون الجمع فكانه قيل لان جميعها لا يخلو عن النقل عن احد الامرين لانه جامع للامرين وقيل فى الجواب عنه ان خبر ان مجرد قوله منقولة وقوله من المصادر او غيرها تفصيل للمنقول عنه كانه قال لان جميعها منقولة عن الشئ سواء كان الشئ مصدرا او غيره اقول وهو بعيد كل البعد اذ الظاهر بل الصريح ان قوله عن المصادر متعلق بقوله منقولة فصرفه عنه افساد للكلام وتخريب للمرام والحق لا بد لمتعلق لقوله منقولة وقوله من المصادر من متعلق ولم يبينه وجعل كلمة من متعلقة بقوله منقولة ومجروره شئ ومصادر خبر كان المحذوف قبله سوا تكلف بارد لا يدعو اليه ضرورة **قوله** ودخل فيه معطوف على قوله دون قولنا وضعا اسماء الافعال لانه فى تقدير وخرج بقولنا وضعا اسماء الافعال وقوله فيه اى فى حد الفعل **قوله** الافعال المنسلخة عن الزمان اى الخالية عن الدلالة على الزمان والخلو عن الزمان وعدم الاقتران به اما لدلالتها على حدث غير مقترن باحد الازمنة الثلثة كنعم وبئس وليت وانشريت وكانت بحسب الوضع او بحسب الوضع الاول دالة على حدث مقترن واما لعدم دلالتها على الحدث ككان فيصدق عليه انه غير مقترن الا انه كان فى الوضع دالا على حدث مقترن فلما قيد الاقتران بالوضع دخل القسمان فى حد الفعل اذ الاقتران بالوضع عبارة عن دلالتها وضعا على حدث مقترن باحد الازمنة الثلثة فما قال بعض الفضلاء على قول الفاضل المحشى وكذا الافعال المنسلخة عن الحدث يدخل به لان الافعال الناقصة منسلخات عن الحدث وصرح به بعض المحققين فى الفوائد الغياثية فيه نظر لان النافع فى ادخالها التقييد الدلالة بالوضع او بالوضع الاول لا التقييد الاقتران بذلك ليس على ما ينبغى الا انه يرد على المحشى ان كان ليس مجردا عن الحدث مجازا او بحسب الوضع بل لكن بحسب الوضع الاول وما فى الفوائد الغياثية ليس قطعى الدلالة على ذلك حيث قال اما الفعل فيدل على النسبة ويستدعى حدثا وزمانا فى الاكثر وانكان قد تعرى عن الحدث ككان او عن الزمان كنعم وبئس **قوله** ويصدق على المضارع استيناف جوابا عما قيل كيف يدخل المضارع فى حد الفعل وقد اخذ فيه الاقتران باحد الازمنة وهو مقترن بالزمانين وحاصل الجواب ان احد المأخوذ ليس مقيدا بقيد فقط بل اعم ولو سلم فهو مقترن بواحد فقط بحسب كل وضع **قوله** ولانه مقترن بحسب

کل وضع بواحد وان عرض الاشتراک من تعدد الوضع قال العلامة التفتازانی فی بحث اسباب من المطول واما الواو الداخلة
علی الشرط المدلول علی جوابه بما قبله من الکلام وذلک اذا کان ضد الشرط المذکور اولی بالتزوم لذلک الکلام السابق الذی
هو کالعوض عن الجزاء من ذلک الشرط کقولک اکرمه وان شتمنی واطلبوا العلم ولو بالصین فذهب صاحب الکشاف الی انها للحال
والعامل ما تقدم من الکلام وعلیه الجمهور وقال الجزری انها للعطف علی محذوف هو ضد الشرط المذکور ای اکرمه ان لم یشتمنی
واطلبوا العلم لو لم یکن بالصین ولو کان بالصین وقال بعض المحققین من النحاة انها اعتراضیة ونعنی بالجملة الاعتراضیة ما یتوسط
بین اجزاء الکلام متعلقا به معنی مستأنفا لفظا علی طریق الالتفات نحو تری کل من فیها وحاشاک فانیا وقال فی بحث احوال
المسند من المطول قد یستعمل ان فی غیر الاستقبال قیاسا اذا کان الشرط لفظ کان نحو وان کنتم فی ریب وان کنتم فی شک
وکذا اذا جیٔ بها فی مقام التأکید مع واو الحال لمجرد الوصل والربط دون الشرط ولا یذکر له ح جزاء نحو زید وان کثر ماله بخیل
وعمرو وان اعطی جاها لئیم وما فی الشرح یمکن حمله من هذا القبیل بل هو الظاهر فلا یرد ما قال بعض الفضلاء فیه ان تخصیص
الشرط هو عدم عروض الاشتراک من تعدد الوضع لیس اولی باستلزام الجزاء هو اقتران المضارع بحسب کل وضع بواحد
ولا تعدد فی الموضوع فی قد وجب ذلک فی ان الوصلیة اذ الاولی والمذکور متغایر وان لو کان له استعمال واحد هو ما ذکره المورد
واما اذا کان له استعمال آخر ویصلح لفظ الشرح ان یکون من ذلک الاستعمال فلا والعجب من المعترض کیف اعترض مع
اطلاعه علی ما فی المطول هذا وانت خبیر بان ما قال النحاة من وجوب اتیان قد فی الماضی المثبت الواقع حالا منقوض به الا
ان یقال انه مقدر او یقال انه مستقبل نظرا الی کلمة ان او لاستقباح الجمع بین ما هو علم الاستقبال وعلم المضی **قوله** لتقریب
الماضی ای لتقریب الزمان الماضی الذی هو جزء مدلول الکلمة **قوله** او لتقلیل الفعل ای تقلیل الحدث المقترن بالزمان اللذین هما جزءا
مدلول الکلمة **قوله** او تحقیقه ای تحقیق الحدث المذکور جعل التحقیق مقابلا للتقریب والتقلیل لیس علی ما ینبغی اذ التحقیق ان قد موضوع
للتحقیق الا انه قد یضاف الیه فی الماضی التقریب مع التوقع او بدونه وفی المضارع فی الاغلب التقلیل حتی مر فی صدر الکتاب
قوله وشیء من ذلک المذکور من التقریب والتقلیل والتحقیق **قوله** لا تحقیق الا فی الفعل الاصطلاحی اذ الماضی لیس جزءا الا
من مدلوله وکذا الحدث والزمان لیسا جزئین الا من مدلوله وهذا التقریر اولی مما ذکره البعض فی قوله لتقلیل الفعل اعنی الفعل
اللغوی اعنی الحدث لکن لا مطلقا بل من حیث انه مدلول الفعل الاصطلاحی لانه یلزم منه استدراک قوله وشیء من ذلک لا یتحقق
الا فی الفعل وعلی هذا المراد من قوله لتقریب الماضی لا مطلقا بل من حیث انه مدلول الفعل وکذا المراد تحقیق الحدث لا مطلقا بل
من حیث انه مدلوله وکذا ارادة الفعل الاصطلاحی من قوله او تقلیل الفعل بتقدیر المضاف ای لتقلیل مدلول الفعل
الاصطلاحی من حیث انه مدلول یوجب الاستدراک واما ارادة الاصطلاحی من الاول بتقدیر المضاف واللغوی اعنی الحدث
من حیث انه مدلول الفعل من الثانی فما لا یجوز له تأمل **قوله** لدلالته الفعل علی الاستقبال القریب وتأکید الدخول وقد یجیٔ
لمجرد التأکید نحو قوله تعالی سنکتب ما قالوا صرح به العلامة التفتازانی فی المطول فی شرح قوله ع سأطلب بعد الدار
عنکم لتقربوا + والمراد من القریب انه قرب وقوعه من زمان التکلم ومن البعید انه بعید وقوعه منه **قوله** اما لنفی الفعل
ای نفی الحدث المقرون بالزمان فی الفهم عن الکلمة **قوله** او لطلبه ای لطلب الحدث المقرون بالزمان **قوله** او للنفی عنه

اى من الحدث المقرون بالزمان **قوله** او تعليق الشئ بالفعل بالحدث المقرون بالزمان **قوله** الا فى الفعل الاصطلاحى فبالضرورة اختصت الجوازم بالفعل الاصطلاحى **قوله** لانها وضعت آه قال الفاضل المحشى ولان الشئ ما لم يختص بالشئ لم يعمل فيه انتهى فان قلت ما ولا المشبهتان بليس عاملتان الرفع فى الاسم مع انهما ليستا خاصتين بالاسم لدخولهما على الفعل ايضا فلم يتوقف العمل على الاختصاص قلت كون الداخل على الفعل ما ولا المشبهتين بليس مم كيف وهما انما يدخلان على الجملة الاسمية لا الفعلية فان قلت العمل موقوف على الاختصاص والاختصاص على العمل فيلزم الدور قلت كون الاختصاص موقوفا على العمل مم وانما الموقوف ظهور الاختصاص **قوله** وانما خص لحوق تا التانيث المذكور فى المتن المقيد بقوله ساكنة فصح قوله والصفات استغنت آه **قوله** حال من تا التانيث الذى هو فاعل اللحوق وقيل اولا نها ما اضيف اليه فاعل الظرف على ان يكون اللحوق كالدخول فاعلا لقوله من خواصه لابتدأ والحال يجوز ان يكون حالا عما اضيف اليه الفاعل والمفعول اذا صح للمضاف واقامة المضاف اليه مقامه انتهى وفيه بحث لان عمل الظرف منوط بالاعتماد والظاهر انه ليس لمعتمد على شئ **قوله** لاختصاصها بالاسم ولا يوجد فى الفعل وتا فعلتا ساكن فى الاصل حركت لدفع التقاء الساكنين يدل عليه حذف اليا فى رمتا على الاصح **قال** ولحوق نحو تا فعلت قال الفاضل المحشى الاحضر ان يقول ولحوق نحو تا فعلت وفعلت ليستغنى عن قوله ولحوق تا التانيث ساكنة انتهى يعنى باضافة التا الى فعلت على صيغة المتكلم او الخطاب واياما كان فغيره من الضمير المرفوع البارز المتحرك اذ هو المتبادر من اضافة نحو الى فعلت يندرج فى نحو المضاف الى فعلت وهو السبب فى تخصيص الشارح قدس سره المراد من نحو تا فعلت بالضمائر المتصلة البارزة المرفوعة المتحركة فان بيان الشارح يدل على تفسير الضمير المرفوع المتصل للبارز متحركا كان او ساكنا بالفعل وفعلت بسكون التا بتقدير المضاف اى وتا فعلت معطوف على نحو فعلت واللبس مرتفع اذ باضافة نحو الى فعلت يعلم انه بالتكلم او الخطاب اذ له الامثال لا فعلت بالسكون فالمذكور بعد نحو تا فعلت بالسكون لا غير فاندفع ما قيل انه لا يخ عن نوع الالتباس فى صورة الكتابة على ان اضافة النحو الى فعلت بالسكون لا يخ عن شئ فتفطن انتهى يعنى اضافة نحو اليه صريح فى ان له مثلا مع انه ليس كك على انه لا يبعد ان يقال ان له مثلا وهو فعلتا **قوله** فيدخل فيه اى فى المراد من نحو تا فعلت **قوله** فعلت بالفتح والكسر ان قيد المضاف اليه بالضم او الضم والكسر ان قيد بالفتح **قوله** اخف واحضر فان قلت الاخفية والاحضرية انما يتصور فى الملفوظ والمنوى معدوم محض لا يتعلق به التلفظ فكيف يصح ما ذكره قلت اراد انه لو فرض موجودا ملفوظا لكان اخف واحضر اذ الاخف والاحضر هو الاصل ولا ضرورة فى العدول عنه **قوله** اى فعل لو فسر كلمة ما قبل دل لخلص من التكرار لكن الشارح قدس سره لم يلتفت اليه لكمال الاتصال بين ما وصفته او صلته فلم يرض ان يفصل بينهما ولو بالتفسير فظهر نكتة اختيار تكرار دل على سر التاخير ثم التفسير مشير الى ان كلمة ما موصوفة وهو الانسب لكونه مسندا **قوله** والمراد بالموصول الفعل بيان لاحتمال ان يكون موصولة ويجوز ان يكون موصولة وتنكيره لما ان المراد به غير معين وعلى هذا ليس فيما ذكره الشارح قدس سره تخصيص بالموصوفة مع ان كلمة ما يحتمل ان يكون موصولة فاندفع ما قيل كلمة ما كما يحتمل ان يكون موصوفة يحتمل ان يكون موصولة فالتفسير بالاول ليس على ما ينبغى ثم المراد من قوله والمراد بالموصول الفعل المقصود والاول اظهر كون ما موصولة فلا يكون

الاخبار بان المراد بالموصول الفعل بعد تفسيره بالفعل قبيل ذلك لغوا كما قيل **قوله** فان المتبادر من الدلالة وجه التبادر ان المطلق ينصرف الى الكامل **قوله** الحاضر الذي انت فيه اشارة الى ان الاضافة لادنى ملابسة **قوله** قبلية فاتيتلا كلن الظاهر ان قبل ظرف زمان لقوله زمان والمعنى ما دل على زمان واقع في زمان متقدم على الزمان الحاضر فيلزم ان يكون للزمان زمان مع انه ليس كك اشار الى دفعه بان قبل ليس ظرف زمان بل هو بمعنى متقدم لان تقدم زمان على زمان آخر تقدم ذاتي بمعنى ان ذات هذا الزمان متقدم على زمان آخر لا التقدم زماني بمعنى ان الزمان الذي وقع فيه متقدم على الزمان الآخر فاندفع ما قيل التقدم بين اجزاء الزمان زماني وهو التقدم الذي لا يجامع معه المتقدم المتاخر وهو بالذات بين اجزاء الزمان وبالعرض بين الامور الواقعة فيها والتقدم بالذات انما هو بين العلة التامة والمعلول وتحقيقه علم آخر ولعمه بحاطيه ولزوم ان يكون للزمان زمان انما يندفع لو كان منشأه التباس التقدم بحسب الذات بالتقدم بالزمان لكن منشاء ان قبل لازم الظرفية فهو متعلق بحدث وقع صفة لزمان فيكون معنى ما دل على زمان واقع في زمان متقدم على زمانك فيلزم ان يكون للزمان زمان ولا يندفع الشبهة الا بتبديل لفظ قبل بلفظ متقدم بان يقال ما دل على زمان متقدم على زمانك قال الفاضل الهندي قبل ظرف مستقر صفة زمان ولا ضير في لزوم وقوع الزمان في الزمان لمكان العموم والخصوص الكلية والبعضية كما يقال الزمان يوجد في الازمنة الثلثة ووقت الظهر في يوم الجمعة **قوله** فلا ينتقض منعه بلم يضرب فان يضرب في لم يضرب يصدق عليه ظاهر التعريف ولا قيد به الدلالة بحسب الوضع خرج من التعريف لان يضرب في لم يضرب ليس موضوعا للزمان الماضي بل الدلالة عليه حصل بعروض لم ودخوله عليه وليس مقصود الشارح قدس سره الا انه ينتقض منعه بهذا الاعتبار وانما انه دال على الاستقبال بالوضع والعلم به فعنوان سلم فلا كلام للشارح معه وانما الكلام على تقدير خاص يكون بسببه دالا على الماضي لان دخول لم الذي هو موضوع لقلب المضارع ماضيا دليل عليه معارض له من الدلالة على الاستقبال حين دخوله عليه فظهر ان المنع الذي اورده البعض من قوله لا نسلم عدم دلالة يضرب في لم يضرب على الزمان المستقبل ولا نسلم دلالته على الزمان الماضي غير متوجه عليه **قوله** وجمعه بان ضربت ضربت اي لا ينتقض جمع التعريف بضربت في ان ضربت فانه يدل على الزمان المستقبل فيخرج من التعريف فيكون غير جامع فلا قيد الدلالة بحسب الوضع دخل فيه فان دلالته عليه ليس بان وضع ضربت له بل حصل بدخول ان عليه وعروضه ودخول ان التي هو موضوع لقلب الماضي مضارعا دليل على دلالته عليه صارف له عن الدلالة على الماضي بهذا الاعتبار فالمنع بانا لا نسلم دلالة ضربت على الزمان المستقبل ولا نسلم عدم دلالته على الزمان الماضي منع غير مسموع **قوله** او تقديرا كرمى فان رمى في الاصل كان مبنيا على الفتح الا انه بواسطة القاعدة صار الفتح تقديريا بخلاف ضربن وضربوا فانه ليس الاصل فيهما البناء على الفتح بان تلفظ به ولو لا نظر الاصل بل ضربن بني على السكون ابتداء تحرزا عن توالي الفتحات وضربوا بني على الضم رعاية لجانب الواو وكون الاصل فيهما الفتح ثم عدل الى السكون والضم ثم لا بد له من دليل وبه اندفع ما قيل لا حاجة الى قوله مع غير الضمير المرفوع المتحرك ومع غير الواو لانه مع الضمير المذكور والواو مبني على الفتح تقديرا اذ السكون والضم انما هو بعارض كيف ومعنى البناء على الفتح تقديرا ان يكون في الاصل كك وان اخرجه العارض عما هو الاصل **قوله** لا البناء على الحركة فان قلت الماضي مقدم على المضارع كما يدل عليه قول اهل الصرف المضارع ماض زيد على اوله الزوائد

الاربع فبالضرورة يكون بناؤه مقدما على بناء المضارع واعرابه فامعنى كون بنائه على الحركة لمشابهة المضارع قلت معناه
انه نظر فى الابتداء ما لتحصيلها الماضى فى الحال ثم ان المضارع اكثره معرب بالحركة وبما هو عوض عنها وللاكثر حكم الكل بخلاف
بنائه على السكون فانه قليل ولا يلتفت اليه وكذا اعرابه بالسكون قليل غير معتبر فان دخول الجازم عليه ليس بلازم ولا
غالب فاندفع ما قيل هذه المشابهة انما يقتضى البناء على الحركة لو لم يكن المضارع مبنيا او معربا على السكون اصلا بل كان
متحركا وانما وليس كذلك لان المضارع المتصل بنون جمع المؤنث مبنى على السكون والمضارع الداخل عليه الجازم معرب
وحفظ الاصل مع رعاية المشابهة العارضة فى الجملة اولى من رعايتها مع ترك الاصل راسا وايضا ما ذكره انما يتم لو ثبت
ان بناء صيغة المضارع سابق على بناء صيغة الماضى وهو غير معلوم ثم ان مشابهته بالمضارع اولى بالاعتبار لما بينهما
من المواخاة من مشابهته بالاسم فى الوقوع موقعه قوله وشرطا او جزاء لا يظهر فى اللفظ ما يعطف عليه فاما ان يقال
قوله موقع الاسم بمنزلة خبرا او صفة للاسم فيكون معطوفا عليه باعتبار المآل واما ان يقدر فى وقوعه بعد الواو فيكون معطوفا
على قوله فى وقوعه قوله كراهة بالتنوين مفعول له لقوله مبنى على السكون وقوله اجتماع اربع بالنصب مفعول به لقوله
كراهة فان قلت لزم اجتماع اربع متحركات فى الكلمة الواحدة فى نحو حركة وبركة قلت لا اعتبار بحركة الآخر لعروضها بالعامل
وعدم لزومها للكلمة والتاء بالوقف فان قيل السكون فى مثل ضربن عارضى لا اصلى فينبغى ان لا يعتبر فيكون فى حكم
ما اجتمع فيه متحركات فينبغى ان لا يجوز قلت كون السكون فيه عارضيا ثم كيف وقد حصل باتصال ما هو جزء الكلمة يدل
عليه عدم التزام الحركة فى نحو قولا اصلية لا عارضية ولذا رد الواو فيه دون قل الحق قلت عليه ان هذا انما يثبت لو كان اصل
قولا قل فلما اتصل الف الضمير زال السكون وحصل الفتح للالف وليس كذلك بل اخذ قولا من تقولان فحذفت التاء وصار قولا
موقوفا وسقط النون بالوقف فحركة اللام اصلية لا عارضية مثل السكون فى ضربن لان ضرب كان مفتوح الباء فلما اتصل
به النون سكن الباء فحركة قولا ليس مثل حركة قل الحق وحصوله باتصال ما هو جزء الكلمة لا يخرجه عن كونه عارضيا يدل عليه عدم
الاعتداد فى نحو رمتا فان حذفه باعتبار ان التاء كانت ساكنة ففتحت لاجل الالف فهى ساكنة حكما مع ان الفتحة حصلت بما
هو جزء الكلمة اللهم الا ان يقال السكون فى ضربن له جهتان جهة عروضه بان قد حصل بعد ما لم يكن وجهة اصالته بان حصل
باتصال ما هو جزء الكلمة واعتبار جهة عروضه يوجب الثقل فبالضرورة اعتبر جهة اصالته دفعا للثقل وفى رمتا جهة اصالته
توجب الثقل فاعتبر جهة عروضه دفعا للثقل قوله لشدة اتصال الفاعل اى الضمير بفعله بحيث يطلق على المجموع فعل فلا
نقض بمثل ذهب فرس قوله احترازا عن مثل ضربا اى عن خروج مثل ضربا عن الحكم المذكور وهو البناء على الفتح فانه لو قيل
مبنى على الفتح مع غير الضمير المرفوع خرج مثل ضربا من الحكم مع انه مبنى على الفتح قوله علته ايضا مبنى على الفتح اى كما ان ضرب
مبنى على الفتح فاذا اتصل به الف الضمير صار فتحة البناء فتحة ما قبل الالف ايضا واما ان هذه الفتحة فتحة ما قبل الالف وفتحة البناء تقديرى فلا دليل
عليه الظاهر يرده بخلاف غلامى فانه كان قبل اتصال الياء موقوف الآخر فلما اتصل به الياء كسر آخره لاجل الياء فبعد دخول العامل صار
كسرة الاعراب تقديريا لامتناع تحرك الحرف الواحد بحركتين معا وبهذا التقرير اندفع ما قيل فى كون هذا الفتح للبناء نظر
لجواز ان يكون مما اقتضاه الالف فيكون فتحة البناء تقديرية نظيره غلامى فى حالة الجر فان كسرة الميم فيه مما اقتضاه الياء

وكسرة الاعراب تقديرية **قوله** فعل اشبه لو اوقع التفسير بين ما واشبه لسلم من التكرار وقدم العذر عنه **قال** نأيت
اشاره على اتين لما فيه من الجمع بين حرفي المتكلم والترتيب المعروف وهو تقديم المتكلم وتوسيط المخاطب وتاخير الغائب بخلاف
اتين فان فيه تفريقا بين حرفي المتكلم وتقديما لحرف الخطاب على حرف الغيبة الا ان اتين يصلح ان يكون صفة لحروف بان
يكون صيغة الغائبات من الاتيان بمعنى المجيء بخلاف نأيت فانه لا يصلح ان يكون صفة لحروف فانه صيغة المتكلم من
النأي بمعنى البعد **قوله** اي حال كونه متلبسا باحد حروف نأيت لو قدم التفسير على قوله باحد حروف آه لسلم من التكرار
وقوله اي حال كونه اي المضارع متلبسا تلبس الكل وهو ليضرب مثلا بجزئه وهو واحد من حروف اتين وانت خبير
بان الغرض من الحال تقييد مضمون عاملها بمضمون الحال والتقييد انما يكون بامر منتقلة غير لازمة وتلبس الكل بالجزء
امر لازم فلا فائدة في التقييد وجعل الباء للتلبس دون السببية مع ان الرضي جعل الباء للسببية فان قلت جعل الباء سببية
لا يستقيم ايضا لان زيادة الحرف لتحصيل اللفظ فزيادة حروف نأيت سبب وجود لفظ المضارع دون اشتراكه و
تخصيصه ومشابهته للاسم فيهما وانما سبب الاشتراك وضعه لمعنيين وسبب تخصيصه دخول السين وسوف فمشابهته
الاسم بالاشتراك والتخصيص ليست بسبب احد حروف نأيت قلت زيادة الحروف سبب وجود اللفظ وهو سبب وضعه لمعنيين
وهو سبب اشتراكه فزيادة الحرف سبب للاشتراك بالوسائط وكذا زيادة الحروف سبب وجود اللفظ وهو سبب الوضع
وهو سبب دخول السين او سوف واليه اشار الرضي حيث قال والباء للسببية اذ زيادة الحروف على الماضي مع
تغير بعض حركاته سبب حصول جهة مشابهة للمضارع للاسم وتلك الجهة وقوعه مشتركا فالباء فيه كما في قولك بزيد صرت
كقارون في الثروة انتهى **قال** باحد حروف بالتنوين واتين صفة حروف صيغة الغائبات بمعنى جئن في اوائله متعلق
بقوله اتين ويحتمل ان يكون بالاضافة وقوله في اوائله بتقدير الكائنة في اوائله صفة لحروف والظاهر في اوله في بعض النسخ
وقع بعد قوله باحد حروف نأيت وهو المناسب بقوله بمعنى الحروف آه وفي بعضها اتين فان قلت الضمير في اوائله ان كان
يرجع الى المضارع لا يصح اذ الحروف ليست في اول المضارع بل اول المضارع قلت المراد في اول حروف من حروفه الاصلية
فان قلت هذه الحروف ليست مظروفة لاول حرف من حروفه الاصلية وان كان يرجع الى الماضي يشكل الظرفية قلت المراد
في جانب اوله **قوله** يعني الحروف آه اشارة الى ان الاضافة لادنى الملابسة وهو ملابسة الجنسية فان قلت نأيت عين
الحروف لا جامع لها قلت الجامع المجموع والمجموع لكل واحد منها او الجامع المادة وهي تلك الحروف مع الهيئة والمجموع المادة
فقط **قوله** وهذه المشابهة اي مشابهة الفعل المضارع لمطلق الاسم سواء كان اسم فاعل او غيره على ما هو ظاهر لفظ المتن
انما يكون لوقوعه مشتركا وتخصيصه بالسين وسوف لا للموازنة والصلاحية للحال والاستقبال اذ بهما يشابه باسم الفاعل
خاصة فالحصر اضافي على انه ينافي كونه مشابها للاسم بدخول لام الابتداء نحو ان زيدا ليخرج كما تقول ان زيدا لخارج ولا يقال
ان زيدا لخرج قال الشيخ الرضي قوله لوقوعه مشتركا بيان لوجه مشابهة المضارع لمطلق الاسم فاما مشابهته لاسم الفاعل
خاصة فبالموازنة والصلاحية للحال والاستقبال انتهى فالاعتراض على الشارح قدس سره بان الحصر غير مستقيم لا
يشتبه بدخول لام الابتداء او للموازنة والصلاحية ليس على ما ينبغي اما بالاول فلان الحصر اضافي واما بالثاني فلانه اعم

بما هو خارج من المبحث اذ المبحث انما هو لبيان المشابهة لمطلق الاسم فالمصور مشابهة لمطلق الاسم على الوقوع وتخصيص مطلق
المشابهة ولا المشابهة الى صفته وبما ذكرنا ظهر ان ما قال بعض الفضلاء على قول الشارح قدس سره انما يكون لوقوعه من قوله قد
احوج عبارة المتن بزيادة الحصر المستفاد من كلمة انما عن الاستقامة لعدم انحصار وجه المشابهة في الاشتراك وتخصيصه بالسين
وسوف لان المضارع قد شابه الاسم في دخول لام الابتداء وفي الموازنة وصلاحيته للحال والاستقبال ليس على ما ينبغي قوله
مشتركا بين زماني الحال والاستقبال بيان لوجه المشابهة وسببها وتحقيق صفته له منها يؤخذ وجه شبه كما ان قوله بوقوع الاسم
آه بيان صفة للاسم هي منشأ لكون المضارع مشبها به ووجه الشبه الاشتراك الكلي الصادق على الاشتراكين الى صنفين كما ان وجه
الشبه في زيد كالاسد اي الشجاعة الكلية الصادقة على الشجاعتين الخاصتين لا الشجاعة الى صفته لعدم الاشتراك ثم ان من اشتراك
المضارع بين زماني الحال والاستقبال انما معناه فلا مسامحة في الكلام كما قيل الظاهر من الاشتراك هو المعنى الاصطلاحي
مع قوله بين زماني الحال والاستقبال مبني على التسامح والمراد بين المعنيين المركب احدهما من زمان الحال والآخر من زمان
الاستقبال وبما ذكرنا ظهر اندفاع ما قيل الظاهر ان قوله لوقوعه مشتركا اشارة الى وجه الشبه وهو يجب ان يكون مشتركا بين المشبه
والمشبه به والاشتراك بين زماني الحال والاستقبال ليس مشتركا بين المضارع والاسم فقد احوج عبارة المتن وايهم من الا
على التقييد المخل وبقوله مشتركا بين زماني الماضي والاستقبال وتخصيصه بالسين وسوف لا ينتقض التعريف بمثل اصبح المشترك بين
معنى دخل في الصباح ومعنى صار قوله على الصحيح قال العلامة التفتازاني في شرح الزنجاني لانه يطلق عليهما اطلاق كل
مشترك على افراده انتهى قيل وهو الاصح عند بعض المحققين ويستدل عليه بانه لو لم يكن كذلك لزم التكرار والتناقض في مثل
يفعل الآن او غدا انتهى بيان اللزوم اما التكرار فلانه اذا كان حقيقة في الحال وقيل يفعل الآن كان تكرارا محضا وفيه انه
يحتمل ان يكون لدفع احتمال المجاز واذا قيل غدا لزم التناقض وكذا اذا كان حقيقة في الاستقبال وفيه انه يحتمل ان يكون قرينة
لارادة المجاز وقيل هو حقيقة في الحال مجاز في الاستقبال قال الشيخ الرضي وهو اقوى لانه اذا خلا عن القرائن لم يحمل الا على الحال
ولا يصرف الى الاستقبال الا بقرينة وهذا شأن الحقيقة والمجاز وايضا من المناسبة ان يكون للحال صيغة خاصة كما لاخويه وقيل
هو حقيقة في الاستقبال مجاز في الحال لخفاء الحال حتى اختلف العقلاء فيه فقال الحكماء ان الحال ليس بزمان موجود بل هو حد
بين الزمانين ولو كان زمانا لكان التصنيف تثليثا والحال عند النحاة غير آن لم يختلف في كونه زمانا بل ما هو على جنبتي الآن من الزمان
يعني الآن سواء كان الآن ايضا زمانا او الحد المشترك بين الزمانين ثم تقول ان يصلي في قولك زيد يصلي حال مع ان بعض صلوته
ماض وبعضها باق فجعلوا الصلوة الواقعة في الآنات الكثيرة المتتالية واقعة في الحال قوله وبتلك المشابهة ليس معطوفا على قوله
بهذه المشابهة حتى يكون الظاهر ترك الواو وترك قوله لوقوع الفعل مشتركا بل الواو فيه كالواو في قوله وبهذه المشابهة لا استينا
وكونه غير متعلق بما قبله قوله باحد معانيه اي احد كان من المعاني الثلثة او الاربعة وتخصيصه بالكل انما يكون بالقرائن قوله
وانما عرف بمشابهة الاسم اي اخذ المشابهة في تعريفه ولم ياخذ شيئا آخر لانه لم يسم مضارعا الا لهذا اي الا لاجل المشابهة لا لشيء
آخر بان يكون المضارعة لمعنى آخر فللحصر مدخل في اخذ المشابهة في التعريف اذ لو كان للمضارعة معنى آخر لما تعين اخذ المشابهة
فيه ثم اورد على الحصر دليلا بقوله اذ معنى المضارعة وحصر جنس معنى المضارعة لغة في المشابهة يوجب ان لا يسمى مضارعا الا

لاجل المشابهة لكن يشكل بمجيئ ضارع بمعنى عاجز قوله من ضرع واحد يحتمل الوصف والاضافة كذا قيل والثاني لايخلو عن مناقشة اذ لوكان اضافيا لقيل من ضرع واحدة قوله فالهمزة المبدلة من الالف لتعذر الابتداء بالساكن قال للمتكلم لان الهمزة مبدأ المخارج والمتكلم مبدأ الكلام قال مفردا حال من المتكلم قوله مذكرا كان او مونثا فيه ان المفرد مذكرا لايحتمل التانيث فلا يستقيم التعميم الا ان يقال تذكيره للتغليب قوله والنون له اي للمتكلم لانه اذا لم يبق من حروف العلة اعطى له ما يشابه حرف العلة قوله المفرد فيه ان المفرد ما ليس معه غيره وما قابل مع غيره فلا يصح الجمع بينهما فالوجه ان لا يفسر الضمير بالمتكلم المفرد قوله بها اي الهمزة والنون اشارة الى معنى الاختصاص قوله والتاء المبدلة من الواو لكراهة اجتماع الواوات في ووجل للمخاطب اذ الواو منتهى المخارج والمخاطب منتهى الكلام قال والياء المتوسط المخرج للغائب للمتوسط بين المتكلم والمخاطب وانما اعطى الياء للغائبة والغائبتين لئلا يلتبسا بالغائب والغائبين وح وان التبسا بالمخاطب والمخاطبين لكن هذا اسهل لاندفاعه بالمشاهدة قوله اي حال كون المونث والمونثين اي الفاعلين المونثين فذو الحال ثلثة امور ولذا قال غائبات او ذوي غيبة بكسر الواو على لفظ الجمع الا ان المناسب لقوله غائبات ذوات غيبة الا ان يقال اشار الى جهتي اللفظ والمعنى ولو اريد بالمونث صيغة المونث وبالمونثين صيغة المونثين لقيل غائبتين او ذوي غيبة بفتح الواو الا ان يقال الجمع باعتبار تعدد المراد وانما اول الان الحال وذاها في المعنى مبتدأ وخبر والخبر يجب ان يكون مما يحمل على المبتداء وغيبة ليس محمولا على ذي الحال قوله اي غير القسمين المذكورين اعاده وان مر هذا التفسير عن قريب اشارة الى ان البدل يصير بمنزلة النكرة الموصوفة لانه يكون منزلته بصيغ مغايرة للقسمين فان قلت الياء يستعمل في الله فيلزم ان يوصف بكونه غائبا ومذكرا والله تعالى متعال عن ذلك قلت يلزم كون لفظ الله في يفعل الله ما يشاء مثلا غائبا ومذكرا وهو ليس [illegible] طلازم فلا حاجة الى ان يقال والياء لما عداما ذكرنا قوله لانه وان لم يصر جواب عما قيل اذا ابدل النكرة عن المعرفة فالنعت واجب والجواب ان الصفة اعم من ان يكون حالا او مآلا وقيل وجوب النعت انما هو اذا لم يفد النكرة فائدة زائدة فلا حاجة الى النعت وههنا يفيد ما لم يفده المبدل منه قوله او بالنصب حال عطف على قوله بالجر فان قلت قوله بالجر جر لقوله فقوله على معنى فقوله غيرهما كائن بالجر على البدلية من قوله للغائب واذا عطف قوله بالنصب عليه يكون فقوله غيرهما كائن بالنصب فلا يرتبط به قوله حال قلت يرتبط من حيث المعنى اذ المعنى فقوله غيرهما كائن بالنصب بناء على انه حال من قوله للغائب ولو قال على الحالية لسلم من التكلف قوله لموافقة السابق وهو قوله مفردا وغيبة والظاهر ان قوله مع غيره ايضا حال لا يكون على وتيرتها الا ان الشارح قدس سره جعله خبرا لكان المقدر قوله مضمومة في الرباعي اما الضم فلانه لو فتح حرف المضارعة في يكرم من الافعال مثلا لم يعلم انه مضارع المجرد ام المزيد فيه ثم حمل عليه كل ما كان ماضيه على اربعة احرف فان قلت لم يفتح حرف المضارعة في ابواب لا التباس فيها نحو يدحرج ويقاتل ويفرح ثم يحمل عليها باب الافعال وهو الاولى لانه حمل الاقل على الاكثر قلت لو فعل كذلك لزم الالتباس وهو في صورة بخلاف العكس فانه لا التباس فيه فان قلت اهراق يهراق واسطاع يسطيع ليس من الابواب الاربعة مع انه ليس حرف المضارعة فيهما مفتوحا قلت بل هما من باب الافعال والهاء والسين زائدتين على خلاف القياس قوله مفتوحة فيما سواه لكونه الاصل لخفته ولا مانع منه قوله لعدم صحة الاعراب فيه اي في غير المضارع وهي المشابهة لمطلق الاسم فيما ذكر ولاسم الفاعل في الموازنة وصلاحية

الحال والاستقبال **قوله** لعدم علة الاعراب فيه مشعر بان المقصود بالافادة سلب الاعراب من غير المضارع لا اثبات الاعراب
للمضارع لانه لو كان المقصود بالافادة اثبات الاعراب بالمضارع لقيل لوجود علة الاعراب فيه **قوله** ولما كان هذا الكلام آه
المقصود من هذا الكلام دفع ايراد يرد على ظاهر لفظ المتن وهو ان كلمة غير ان كان على معناه الوصفي فسلب الاعراب من غير
المضارع موقت بوقت عدم اتصال نون التاكيد او نون جمع المونث بالمضارع فيفيد انه اذا اتصل به احد النونين يكون
الغير معربا وهو كما ترى فاسد وان كان بمعنى الا يكون حصر الاعراب في المضارع موقتا بوقت عدم الاتصال فيفيد انه اذا اتصل
باحد النونين لم يكن الاعراب منحصرا فيه بل يجري في غيره وهو ايضا فاسد وحاصل الدفع ان الظرف متعلق بما يستفاد به كلام المتن
وهو ما يعرب المضارع فيفيد انه اذا اتصل به احد النونين يكون مبنيا وهو المقصود فان قلت انما يفيد الحصر فيكون موقتا
بالقيد المذكور فيلزم المحذور المذكور قلت الامر التضمني قد لا يكون معتبرا في احكام اللفظ حيث يقال ما من اله الا الله لا يقيد انما من
اله الا الله مع انه بمعنى ما من اله الا الله ويمكن ان يقال القيود كما يكون قيود المضمون الكلام يكون قيودا ايضا للاخبار به على
ما صرح به الشيخ المحقق في حواشي التلويح فيجوز ان يكون الظرف قيدا للاخبار والمعنى ان هذا الاخبار وهو اعراب المضارع مع
بناء غيره اذا لم يكن به احد النونين اما اذا اتصل به احدهما فالكل مبني قيل قوله اذا لم يتصل متعلق بمعنى المغايرة وقيد لها اي
لا يعرب مغايره في وقت عدم الاتصال فالقيد لتعميم الغير بحيث يشمل المضارع المتصل به احد النونين انتهى اقول هذا التوجيه
وجيه الا انه يوهم ان مغايرة الامر والماضي للمضارع مقيد بوقت عدم الاتصال كما ان مغايرة المضارع المتصل احد النونين
مقيد به ايضا وانه لا يفيد ان المضارع معرب عند عدم الاتصال مع انه المقصود بالبيان قال الفاضل الهندي ان الظرف
متعلق بفعل يفهم من الكلام لان سلب الاعراب عن غير المضارع يشعر ان المضارع يعرب فالاصل انه يعرب المضارع اذا
لم يتصل احد النونين واما اذا اتصل باحد النونين فهو مبني **قوله** لانه اذا اتصل به احدهما يكون مبنيا هذا عند الجمهور وقال
بعض جميع ما اتصل به النونان من المضارع باق على اعرابه كما ان الاسم مع التنوين معرب لكنه لا اشتغل حرف الاعراب
بالحركة المجتلبة قبل اعراب الكلمة لاجل الفرق صار الاعراب مقدرا كما في نحو غلامي **قوله** لو دخل عليها اي دخوله على كلمة
اخرى حقيقة فيها انه لاجل بمنزلة جزء الكلمة صار الاعراب عليها بمنزلة الاعراب على حرف الآخر كما في قائمة وبصري فما وجه
عدم اجراء الاعراب عليها وان نظر الى انه كلمة برأسها فما وجه عدم الاجراء على ما قبلها قلت اجاب عنه الشيخ بعد ما سأل
بقوله فان قيل فلما امتزجا فهلا اعراب الكلمة على النون كما يعرب الاسم المونث بالتاء على التاء او هلا اعرب مع الامتزاج
على ما قبل النون كما اعرب الاسم مع امتزاجه بالتنوين على ما قبلهما قلنا اما لان الاسم اصل في الاعراب والفعل فرع
عليه فروعي اعراب الاسم بقدر ما امكن دون الفعل ولا سيما والنون من خواص الافعال فيرجح جانب الفعلية وضعفت
مشابهة الاسم هذا على مذهب البصريين واما لان علة اعراب الفعل ليست ظاهرة ظهور علة اعراب الاسم واكثر الافعال مبنية
فيرجع الى البناء لادنى سبب وهذا على مذهب الكوفيين ثم قال ولم يعرب ما قبل النون كما اعرب ما قبل التنوين لاجل دفع
وهو اشتغال ما قبل النون المؤكدة بالحركة المجتلبة للفرق بين المفرد المذكر والمجموع المذكر والواحد المونث فتحها في الاول
وضموا في الثاني وكسروا في الثالث ولما كان اصل الاسم الاعراب لم يبنوه مركبا مع التنوين بناء الفعل مع النون

وايضا لم يكن للتنوين معه امتزاج قوي الا ترى الى سقوطه في الوقف والاضافة ومع اللام ولضعف الامتزاج لم يعرب على التنوين كما اعرب على تاء التانيث وحاصل ما ذكره الشارح الرضي ان الامتزاج بين الفعل والنون اذا كان قويا كما بين الاسم والحرف في قائمة وبصري فينبغي ان يجعل النون محل الاعراب كما فيهما وان لم يكن قويا كما بين الاسم والتنوين فينبغي ان يجعل الاعراب على حرف قبل النون كما في الاسم المنون فما وجه الحكم في البناء وحاصل الجواب ان الفعل لما كان اصلا في البناء وفرعا في الاعراب يرجع الى اصله لمجرد مانع من اجراء الاعراب على الآخر ولم يبق كلمة اخرى بزومه بخلاف الاسم فانه اصل في الاعراب مهما امكن يعتبر اعرابه فان صار آخره وسطا يجعل الكلمة التي صارت بمنزلة جزء منه محل الاعراب ولم ينظر الى انه كلمة برأسها على ان الفعل مع النون منه مانع عن جعل الآخر محل الاعراب وهو شغل آخره بالحركة المجتلبة للفرق فالدليل الذي ذكره الشارح قدس سره تم بضم مقدمة اخرى معلومة من المقام اليه وهو مع ان الاصل في الفعل البناء فيكفي في رجوعه الى الاصل ادنى مقتض كما قيل لو صح دليل الشارح قدس سره لزم عدم جواز اجراء الاعراب على ما قبل التنوين في نحو جاءني زيد ورأيت زيدا ومررت بزيد لان التنوين لشدة اتصاله بالاسم بمنزلة الجزء منه فهي ان الملازمة ممنوعة كيف والاصل في الاسم الاعراب فرعي بقدر الامكان كونه معربا وايضا لا يلزم من عدم اجراء الاعراب لمانع في الفعل عدم اجرائه فيما ليس فيه ذلك المانع وكذا الملازمة في قوله وايضا لزم عدم جواز الاعراب على ياء بصري وتاء قائمة لان كل منهما كلمة اخرى حقيقة وكذا في قوله وايضا غاية ما يلزم منه تعذر الاعراب وهي لا توجب البناء الملازمة ممنوعة اما الاولى فسنده ما ذكره اما الثانية فالسند كيف والاصل في الفعل البناء فيكفيه ادنى باعث للرجوع الى الاصل **قوله** لان نون التاكيد لشدة الاتصال بمنزلة جزء الكلمة اعلم ان علامة شدة الاتصال كون الثاني تاكيدا للاول لما بين المؤكد والتاكيد من الارتباط والاشتباك او محلا لاعراب الاول لان كونه محلا لاعراب الاول فرع كونه منه بمنزلة الجزء او كونه فاعلا له لان الفاعل كالجزء من الفعل يدل على ذلك اسكان اللام في ضربت ودون ضربك تحرزا عن توالي الحركات فيما هو كالكلمة الواحدة ولا شك ان اتصال نون الوقاية وضمير المفعول ليس فيها شيء من تلك العلامة فالفرق بين اتصال نون التاكيد ونون الوقاية وضمير المفعول فرق مبني على الدليل لا تحكم غير مسموع كما قيل **قوله** ولان نون جمع المؤنث دليل على بناء المضارع واذا اتصل به نون جمع المؤنث كما ان قوله لان التاكيد آه دليل على بناء المضارع اذا اتصل به نون التاكيد لان المطلب بناء المضارع اذا اتصل به كل واحد من نون التاكيد ونون جمع المؤنث فاورد دليلا على كلا الامرين فالمطلب امر واحد وهو بناء المضارع الا ان الموجب له كل واحد من الامرين وليس الموجب مجموع الامرين فاندفع ما قيل وانت تعلم ان الصواب ترك اللام بل ترك قوله لان عطف نون الجمع المؤنث على نون التاكيد ليكون المجموع دليلا واحدا بناء على ان المدعى بناء المضارع عند اتصال كل واحد من النونين به وهو لا يثبت بكل واحد من المعطوف والمعطوف عليه بل بمجموعهما واعادة اللام يفيد ان كل واحد منهما دليل مستقل يثبت به المدعى اعلم ان الدليل المذكور في نون التاكيد جار بعينه في نون جمع المؤنث والمذكور في جمع المؤنث جار بعلامته في نون التاكيد حيث يقال لانها تقتضي فتحة ما قبلها ومع وجود الفتحة لا يمكن الاعراب وهو دليل عليه بضم ان الاصل في الفعل البناء فيكفيه ادنى باعث له فلا يرد ما قيل يرد عليه ان غاية ما لزم منه انما هو تعذر الاعراب وهو لا يوجب البناء قال الشيخ الرضي اختلف في نون جمع المؤنث فالجمهور على ان اللام لما سكن للحاقة وان لم يجتمع فيه اربع متحركات حملا على ضربن جانب بناؤه ايضا حملا عليه وقال بعضهم وهو معرب لضعف علة البناء فقدر الاعراب لا لازدحام لمحل الاعراب السكون ولم يعوض النون من الاعراب خوفا من اجتماع النونين

قوله فلا يقبل الاعراب الا الرفع والنصب فلانه يمتنع ان يكون على حرف واحد السكون والرفع والنصب واما الجزم فلانه اثر العامل فيمتنع ان يحصل بما هو قبل العامل اثر العامل قوله اى من المضارع ان جعل اللام فيه للعهد والمشار اليه هو المضارع المذكور وهو المضارع المعرب الذى لم يتصل به نون التاكيد ولا نون الجمع المونث فتعميم الجمع بحيث يشتمل جمع المونث ليس على ما ينبغى لانه خارج عن البحث اذ البحث فى المعرب الذى لم يتصل به نون التاكيد ولا نون الجمع المونث وان لم يجعل كذلك بل يراد مطلق الصحيح سواء كان مبنيا او معربا فالاخراج لنون جمع المونث دون نون التاكيد ليس بسديد اذ يصدق على المضارع المتصل به نون التاكيد نحو هل يضربن انه صحيح مجرد عن ضمير بارز مرفوع للتثنية والجمع والمخاطب المونث فينبغى ان يكون بالضمة والفتحة لفظا والسكون مع انه ليس كذلك ثم ان قوله والمتصل به ذلك يتناول نون جمع المونث على طريقة الشارح قدس سره الا ان الشارح قد اخرجه بقوله وذلك فى جميع مواضع لكن الاشكال بنون التاكيد باق بحاله فالصواب جعل اللام للعهد وترك التعميم فان قيل لو كان المراد بالصحيح من المضارع مطلق الصحيح معربا كان او مبنيا وكان المراد بالجمع اعم من المونث لما صح تخصيص الاخراج لما اتصل به نون جمع المونث بل لا بد من اخراج ما اتصل به نون التاكيد ايضا بان يقال من نون التاكيد ولما استقام قوله فيما بعد والمتصل به ذلك بالنون وعدم الشمول المتصل به ذلك نحو ما اتصل به نون الجمع المونث ولا شك انه ليس معربا بالنون ولا يحذفها ليس على ما ينبغى اذ قوله لما استقام غير مستقيم قوله وهو عند النحاة قدس سره رفعا للغفلة بواسطة بعد العهد والا فالشارح قدس سره بهذا التفسير فى بحث الاضافة حيث قال فى شرح قول المص واذا اضيف الاسم الصحيح وهو فى عرف النحاة ما ليس فى آخره حرف علة قيل انما قال حرفه الاخير حرف علة ولم يقل لامه حرف علة ليشمل المضارع الذى آخره حرفان من جنس واحد من حروف العلة مثلا مثل هو عوى فان آخره واوان قلبت الاخيرة ياء لو قوعها طرفا بعد كسرة فانه اختلف فيه ان الواو الاولى زائدة او الثانية فان كانت الاولى زائدة فلا غبار على تقدير اختيار ان لامه حرف علة وان كانت الثانية زائدة ففيه شبهة فان الحرف الذى يدور الاعراب عليه ليس لام الكلمة بل زائدة فلا يشمله تعريف الصحيح من حيث الاخراج الا ان يقال لا محيص عن الزائدة باللام صار بمنزلة لام الكلمة وبما ذكرنا اندفع ما قيل عليه وانت خبير بان الاختلاف فى لامه لا يقدح فى شمول التعريف اياه بلا شبهة قوله يتصل به الوجه ترك قوله به لان المراد من التجريد ان لا يتصل بالمضارع الضمير البارز المرفوع لا انه يتصل به ثم يجرد عنه قوله فى حال الجزم التقييد بكونه لفظا اكتفاء بما سبق اذ كل واحد منهما يكون لفظيا وتقديريا اما كونهما لفظيين فظ واما كونهما تقديريين فلان الضمة والفتحة يكون تقديريا اذا وقف على المضارع واما الجزم فيكون تقديريا بالتحريك لالتقاء الساكنين والاعراب التقديرى ما لا يتلفظ به ما دام سببه وباعثه موجودا والوقف دائم بدوام باعثه وعدم عدّ الوقف من مواضع تقدير الاعراب فى حيز المنع وحصر النحاة تقدير الاعراب فيما تعذر او استثقل لا ينافيه كيف والوقف جزئى من جزئيات التعذر او الاستثقال وكون التحريك لالتقاء الساكنين مما لا يدوم فلا يكون سكون مثل لم يكن الذين تقديريا ممنوع كيف وحذف حرف الاعراب لالتقاء الساكنين عد من تقدير الاعراب على ما قال به العلامة التفتازانى فى كتابه المسمى بالارشاد مع انه لا فرق بين التحريك وحذف حرف الاعراب لالتقاء الساكنين حتى يعد احدهما مما يدوم دون الآخر قوله مثل يضرب مثال للصحيح المجرد عن ضمير بارز مرفوع وليس مثالا لكون المضارع معربا بالضمة والفتحة والسكون حتى يكون قاصرا عن افادة ذلك لكن تاخيره عن قوله بالضمة والفتحة والسكون مما يشهد بكونه مثالا للاعراب ولذا جعله الش قدس سره مثالا للاعراب وعطف عليه وليس يضرب ولم يضرب تنبيها على انه لا يتم مثالا بدونه وانت

خبر بان مثال الرفع لا يتم بدون ذكر زيدا وعمرو ومثلا بعد يضرب **قوله** والمضارع المتصل فان قلت الظاهر ان قوله والمتصل عطف على المجرد بقرينة خلاصي شيئي عدل عنه وعطف على الصحيح مع انه يغير ما بعده واحتاج على التقدير قلت لان الحكم المذكور ليس خاصا بالصحيح بل يجري في المعتل ايضا فللتنبيه على هذا المعنى عدل عن الظاهر **قوله** وذلك اي اتصال الضمير المرفوع البارز كائن في خمسة مواضع لان الضمير البارز لا يقع وان اتصل في يضربن وتضربن الا ان الحكم المذكور لا يجري فيهما فالحكم المذكور قرينة على التخصيص بالخمسة فاندفع ما قيل الظاهر ان يقال في سبعة مواضع لما مر من تعميم الصحيح **قوله** والمضارع المعتل الآخر فان قلت المعتل مقابل الصحيح عند النحاة وهو عندهم ما لم يكن في آخره حرف علة فالمعتل المقابل له كلمة آخره حرف علة فلا حاجة الى قوله الآخر قلت الامر كذلك الا انه ذكر رفعا للغلط عما ذكر **قوله** اسقط الحرف المناسب لها اي للحركة لان كل حرف منها بمنزلة حركتين وقيل فانه من جنس الحركة وحدث من اشباعها ولذا قالوا الحركات ابعاض من حروف العلة وقيل لان حرف العلة يناسب الحركة في كونهما قابلين للسقوط انتهى ولا يخلو عن خلل **قوله** الا ان الالف لا يقبل الحركة فصار ظهور الاعراب متعذرا وليس في المضارع المتصل به نون التاكيد او نون جمع المؤنث سبب رجوعه الى البناء وتعذر الاعراب بل مع كون النون من خواص الافعال ترجح جانب الفعلية وضعفت مشابهة الاسم وبهذا اندفع ما قيل وليت شعري ما بالهم جعلوا تعذر الاعراب بسبب اتصال نون التاكيد ان نون الجمع سببا لبناء المضارع ولم يجعلوا التعذر بسبب عدم قبول الالف الحركة سببا للبناء بل جعلوه معربا بالاعراب التقديري لا بد من بيان الفرق بينهما **قوله** ويرتفع المضارع اي المعرب الذي لم يتصل به نون التاكيد ولا نون جمع المؤنث اي يصير المضارع مرفوعا وقت تجرده عن الناصب والجازم ثم ارتفاعه في ذلك الوقت يحتمل ان يكون بسبب ان التجرد عامل فيه وان يكون بسبب ان وقوعه موقع الاسم عامل فيه فينطبق على مذهب البصري والكوفي واما كون التجرد عاملا هو المتبادر من عبارته فممنوع بل في تغيير الاسلوب دلالة على انه لم يقصد ان التجرد عامل كيف وقال في بيان الناصب والجازم وينصب بان وينجزم بلم ولم يقل في بيان الرافع ويرتفع بالتجرد بل اذا تجرد ويعلم انه لم يقصد بيان مذهب الكوفي بل هو عبارة ينطبق على المذهبين فقال الشيخ الرضي قوله ويرتفع وان لم يصرح بان عامل الرفع هو التجرد عن العوامل كما هو مذهب الفراء كان لا يميل الى ذلك المذهب ولعل اختيار الفراء لهذا المذهب ليسلم من الاعتراضات الواردة على مذهب البصريين وهو ما ذكره الشارح بقوله فاورد عليه آه ثم التجرد قيد في المبتدأ بالاسناد ولم يقيده هاهنا لان الفعل لا يستقل بدون التركيب مع الفاعل فلا حاجة اليه بخلاف الاسم ومنه ظهر ان قول المصنف مثل يضرب مثال للصحيح المجرد لا انه مثال للاعراب فقول الشارح قدس سره ولن يضرب ولم يضرب ليس على ما ينبغي **قوله** وذلك مذهب الكوفيين اي جمهورهم وقال الكسائي عامل الرفع فيه حرف المضارعة لانها لما دخلت في اول الكلمة حدث الرفع بحدوثها اذ اصل المضارع اما الماضي واما المصدر ولكن ليس فيهما هذا الرفع بل حدث مع حدوث الحروف فاحالته عليها اولى من احالته على المعنوي الخفي كما هو مذهب البصريين والفراء قيل يرد عليه ان يجر والحروف وتصدره بها لا يكفي في رفعها والا لارتفع مع الناصب والجازم ايضا بل لم يعرب باعراب لتعارض العوامل انتهى وفيه كلتا الملازمتين في حيز المنع لانه انما يكون لو بقي الحروف عاملة مع الناصب والجازم وليس كذلك بل يصير معزولا كما قال الشيخ الرضي وانما عزلنا عامل النصب والجزم لضعفه وصيرورتها كجزء الكلمة **قوله** وسواء كان العامل فيه الصواب تركه لان الاستواء انما يكون بين متعدد **قوله** كما في زيد يضرب الى قوله او رأيت رجلا يضرب اي سواء وقع اسم مرفوع او مجرور او منصوب **قوله** فاعطي اي المضارع اسبق اعراب الاسم وهو الرفع انما كان اسبق لانه علم العمدة السابق

باعتباره على الفضلات وأقوى لانه علم العمدة الذي يتركب منه الكلام ويحتاج اليه بخلاف الفضلات **قوله** كما في الصلة اذ الصلة لا يكون الا جملة خبرية فيمتنع وقوع الاسم المفرد موقعها **قوله** وفي نحو سيقوم وسوف يقوم اذ لو وقع الاسم موقع المضارع الذي دخل السين او سوف عليه لزم دخولها على الاسم وهما من خواص الافعال وفي خبر كاد لوجوب كون خبره فعلا مضارعا **قوله** يقوم الزيدان اذ لو وقع الاسم موقعه وقيل قائم الزيدان لامتنع اذ لا يجوز ان يكون الزيدان فاعلا لبطلان عمله بلا اعتماد على شيء ولا مبتدأ وقائم خبره لعدم المطابقة **قوله** وكذا قائمان الزيدان اي قائمان خبر مبتدأ مقدم عليه ولا يجوز ان يكون فاعلا والا لم يجز تثنية اسم الفاعل **قوله** ويكفينا يعني لا يجب اتحاد جهة اعراب الاسم والفعل بل قد يجيء نحو زيد يضرب ابوه لان الاصل كان زيد ضارب ابوه فان رفعهما على الخبرية وقد لا يتحد كما في المثالين المذكورين فان الاسم مرفوع على انه خبر مبتدأ والفعل مرفوع لكونه مجردا عن الناصب والجازم يدل عليه ان الوصلية فانه معطوف على محذوف تقديره وان لم يكن الاعراب مع تقديره اسما غير الاعراب مع تقديره فعلا وان كان الاعراب مع تقديره اسما غير الاعراب آه **قوله** وقوعه اي وقوع الفعل مطلقا بان يكون **قوله** ويكفينا توجيه بيان قاعدة يعلم منها حكم المثالين او وقوع الفعل المذكور في المثالين **قوله** وان كان الاعراب الكائن مع تقديره اي الفعل مطلقا او الفعل المذكور في المثالين او فرضه اسما في الاصل غير الاعراب الكائن مع تقديره اي تقدير الفعل مطلقا او الفعل المذكور في المثالين او فرضه فعلا من غير نظر الى انه كان في الاصل اسما **قوله** ان سيقوم مع السين واقع موقع الاسم بان كان سيقوم زيد في الاصل قائم زيد فاقيم سيقوم مقام قائم ليفيد الاستقبال القريب والبعيد فاندفع ما قيل وفيه شك لان الاسم لا يدل على معنى السين ولا يصح قصده منه والمجموع يدل عليه وقد قصده المتكلم منه فكيف يكون واقعا موقعه **قوله** ان الاصل فيه الاسم يعني المراد بوقوع المضارع موقع الاسم اعم من ان يصح ايراد الاسم في ذلك الموضع بالفعل او لا يصح عليها معها بالفعل بل امتنع لعرض وانه كان اسما في الابتداء **قوله** ملفوظة حال عن قوله بان مع انه معرفة لان اللفظ اذا اريد به اللفظ يكون علما والقرينة على التقدير قوله مقدرة **قوله** ابدل الالف نونا وفيه انه لا مناسبة بين الالف والنون ولم يبدل النون من الالف اصلا في كلامهم ولم يبين فيما بين ان النون تبدل من الالف كما بين انه تبدل من حروف آخر ولذا قال الشيخ الرضي ولا دليل على قول الفراء وما قيل ولا يبعد ان يراد بالنون في قوله ابدل الالف نونا نون التاكيد الخفيفة التي حقها ان تلحق الفعل الا انها الحقت بلا للتصريح لتاكيد النفي لا لتاكيد الفعل المنفي حتى يفيد لا لفظ نفي التاكيد فاعمل عمل النصب ليكون آخر الفعل على هيئة يكون مع النون ولذا اختص من بين حروف النفي فهو تكلف بارد لا يدعو اليه ضرورة واخراج للنون عما وضع له **قوله** لان قال سيبويه انه معنى اذ لا معنى للمصدرية في لن كما كانت في ان ولانه جاز تقديم معموله عليه حكى سيبويه عن العرب عمرا لن اضرب ولا يجوز تقديم معمول ما في خبر ان عليه وان لا ان يضرب في تقدير ضربك هو ليس بكلام بخلاف لن يضرب وان لا ان يضرب لا يفيد تاكيد النفي ولن يضرب يفيده قال الشيخ الرضي وللخليل ان يقول لا منع ان يتغير الكلمة بالتركيب عن مقتضاها معنى وعملا اذ هو وضع مستانف انتهى **قوله** فقصر بحذف الف لا وهمزة ان للتخفيف **قوله** انه حرف براسه اذ الاصل عدم التصرف **قوله** وقيل اصله اذ ان قال الشيخ الرضي ويروى الينا عن الخليل ان اصله اذ ان مركبا كما قال في لن اصله لا ان ووجهه ان يقال تغير المعنى بتغير اللفظ فلم يلزم الفعل بعدها وجاز ان يليه الحال **قوله** مخفف بحذف همزة ان **قوله** وقيل اصله اذا ظرفية قال الشيخ الرضي الذي يلوح لي في اذن انه يغلب في ظني

ان اصله اذ حذفت الجملة المضاف اليها وعوض منها التنوين لما قصد جعله جملة صالحًا لجميع الازمنة الثلثة بعد ما كان مختصا بالماضي وذلك انهم ارادوا الاشارة الى زمان فعل مذكور فقصدوا الى لفظ اذ الذي هو بمعنى مطلق الوقت لخفته لفظه وجردوه عن معنى الماضي وجعلوه صالحًا للازمنة الثلثة وحذفوا منها الجملة المضاف اليها لانهم لما قصدوا ان يشيروا به الى زمان الفعل المذكور دل ذلك الفعل السابق على الجملة المضاف اليها كما يقول لك شخص انا ازورك فتقول اذن اكرمك اي تزورني اكرمك اي وقت زيارتك لي اكرم وعوض التنوين من المضاف اليه لانه وضع في الاصل لازم الاضافة فهو ككل وبعض الا انهما معربان واذ مبني انتهى قال وبعد لام الجحود وهي الداخلة على الفعل مسبوقة بما كان او لم يكن ناقصتين مسندتين لما اسند اليه الفعل المقرون باللام نحو ما كان الله ليطلعكم على الغيب لم يكن الله ليغفر لهم ويسميها اكثرهم لام الجحود لملازمتها الجحد اي النفي قال النحاس والصواب تسميتها لام النفي لان الجحد في اللغة انكار ما تعرفه لا مطلق الانكار انتهى ومعناه توكيد النفي ووجه التوكيد فيها عند الكوفيين ان اصل ما كان ليفعل ما كان يفعل ثم ادخل اللام لتقوية النفي كما ادخلت الباء في ما زيد بقائم لذلك فعندهم انها حرف زائد موكد غير جار ولكنه ناصب ولو كان جارا لم يتعلق عندهم بشيء لزيادته فكيف وهو غير جار ووجهه عند البصريين ان الاصل ما كان قاصدا للفعل ونفي قصد الفعل ابلغ من نفيه فهي عندهم حرف جر معد متعلق بخبر كان المحذوف وان النصب بان مضمرة وجوبا هذا ذكره صاحب المغني **قوله** وبعد او بمعنى الى او الا وجها لا يدخلان الا على الاسماء فوجب تقدير ان ليصير الفعل مصدرا ولا يعرف وجه لترك الشارح قدس سره وجه تقدير ان بعد **قوله** وقد امتنع عطف الخبر على الانشاء لعدم المناسبة بين المعطوف والمعطوف عليه بل بينهما كمال الانقطاع ولا بد من المناسبة بين المعطوفين من كونهما خبريتين او انشائيتين وبعد وجود المناسبة لا بد في الواو من وجود الجامع بين الجملتين باعتبار المسند والمسند اليهما جميعا بخلاف الفاء وثم وحتى فان لكل منها معنى اذا وجد ذلك المعنى كان العطف مقبولا سواء وجد بين المعطوف والمعطوف عليه جهة جامعة اولا نحو زيد يكتب فيعطي او ثم يعطي اذا كان يصدر عنه الاعطاء بعد الكتابة فظران ما قيل نقضا لقوله وقد امتنع عطف الخبر على الانشاء ان التفتازاني قد صرح في شرح التلخيص بانه يجوز عطف الخبر على الانشاء وبالعكس بغير الواو من غير اشتراط شيء وانما المتنع عطف احدهما على الآخر بالواو فلا يمتنع العطف في المضارع الواقع بعد الفاء على ما قبلها ليس على ما ينبغي اذ لم يصرح العلامة بما ذكره في شرح التلخيص اذ المذكور فيه هذا شرط كون عطف الثانية على الاول مقبولا بالواو ونحوه ان يكون بينهما جهة جامعة نحو زيد يكتب ويشعر ويعطي ويمنع **قوله** ونحوه الظاهر انه اراد به نحو الواو من حروف العطف الدالة على التشريك كالفاء وثم وحتى وهذا فاسد لان هذا الحكم مختص بالواو لان لكل من الفاء وثم وحتى معنى اذا وجد كان العطف مقبولا سواء وجد بين المعطوف والمعطوف عليه جهة جامعة اولا نحو زيد يكتب فيعطي او ثم يعطي اذا كان يصدر عنه الاعطاء بعد الكتابة بخلاف الواو فانه ليس له هذا المعنى فلا بد من جامع هذا كلامه وليس فيه تصريح بما ذكره وهذا على تقدير ان لا يكون للاول محل من الاعراب ان قصد ربط الثانية بالاول على معنى عاطف سوى الواو عطفت الثانية على الاولى بذلك العاطف من غير اشتراط شيء آخر هذا كلامه وهو ايضا ليس بصريح فيما ذكر فا هي المخففة قيل صيغة الفصل فحصرا اي هي المخففة لا غير وبه صار مقابلا لقوله والتي تقع بعد الظن انتهى **قوله** فحصرا اي لحصر المسند وقصره في المسند اليه على ما هو وضع صيغة الفصل فانها موضوعة لقصر المسند على المسند اليه لا العكس فيفيد ان الكون مخففا من المثقلة منحصر في التي بعد العلم ولا يوجد في غيره يعني لا يوجد الكون مخففا من المثقلة جزما في التي بعد الظن فالقصر اضافي بالقياس الى الظن

فلا يشكل لوجود المخففة من المثقلة في حيز العلم واما ان التي بعد العلم فيجوز ان يكون له صفة حيز الكون مخففا من المثقلة لانه مقصور عليه لا مقصور فما قيل وفيه ان الحصر لا يتم بعد الجواز ان يكون ما يفيد معنى العلم واليقين متضمنا لمعنى القول اليه مثل نادى واوحى وح يجوز ان يكون الواقعة بعد مفسر الباقي بعد ما قرر ان الصيغة تقتضي قصر المسند على المسند اليه ليس على ما ينبغي ثم ان قول صاحب القيل الاول قوله وليست هذه تاكيد للحصر لا يستقيم على ما شرحنا الشارح قدس سره حيث يقال وليست اي ان الواقعة بعد العلم هذه اي ان الناصبة لانه انما يستقيم على تقدير قصر المسند اليه في المسند وصاحب القيل لم يقيد به الا ان يقال تاكيد للحصر بالنظر الى مجرد لفظ المتن من غير نظر الى ما ذكره الشارح قدس سره ومعناه ليست ان المخففة هذه اي الناصبة من المثقلة مستقل بالاخذ اي المخففة الماخوذة من المثقلة قوله فانها للرجاء اي لرجاء الدخول وطمع وتوهم فلا يتصور فيها التحقيق الذي يناسب العلم قوله على غلبة الوقوع اي رجحان وقوع ما دخل عليه الظن مثبتا كان او منفيا لان الظن عبارة عن الطرف الراجح فاندفع ما قيل وهذا انما يظهر في الموجبة نحو ظننت ان يقوم دون السالبة نحو ظننت ان لا يقوم فان الغالب والراجح فيها هو اللاوقوع دون الوقوع قوله فيجري في ان التي بعده الوجهان في ذكر النتيجة بعد ذكر الدليل اشعار بانه موصل اليها فلا يكون ذكرها مما لا حاجة اليه كما قيل قوله نفي المستقبل اي نفي الفعل الذي استقبل وجوده وترقب قوله لا مويدا مطلقا كما قيل اولا في الدنيا كما قيل قوله والا اي وان كان لن للتابيد يلزم آه فالدليل انما هو دليل على نفي التابيد لا صليه وعلى اثبات التاكيد حتى يرد انه لا يثبت التاكيد ثم بناء لزوم التناقض على ان الظاهر انه مستعمل في معناه الحقيقي واما ارادة التاكيد بطريق المجاز فغير ظاهر فمنع اللزوم لسند جواز ان يكون في الآية مستعملة في النفي الغير المؤيد مدفوع بالظاهر قيل وقد يستدل بانها لو كانت للنفي المؤيد للزم التكرار في قوله تعالى ولن يتمنوه ابدا اذ الاصل عدمه ويرد عليه ان قوله ابدا يحتمل التاكيد فلا محذور ويرد عليه انه لا يفيد الجزء الاول من المدعى وهو ان ليس لن للنفي المؤيد واما الجزء الثاني وهو انه لنفي المؤكد فلا دلالة عليه انتهى وانت خبير بان ايراد الثاني غير وارد على ما ذكر كيف وقد قال وقد يستدل آه قوله وحتى يأذن الانتهاء عطف الجملة على الجملة ولم يعطف حتى على ان حالا انتهاء على التابيد للزوم عطف الاسمين على معمولي عاملين مختلفين من غير تقديم المجرور قوله اي لم يكن ما بعدها معمولا لما قبلها فان نصب المضارع الواقع بعد اذن المعتمد على ما قبلها لا يكون الا في ثلثة مواضع وكون ما بعدها معمولا لما قبلها لا يكون الا في موضع واحد فكيف يصح التفسير الذي ذكره الشارح قدس سره قلت لعل ما ذكره بناء على التغليب او اراد من كونه معمولا كونه متعلقا بما قبلها من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم والاولى ان يقال اي لا يكون من تمام ما قبلها قال الشيخ الرضي يعني بالاعتماد ان لا يكون ما بعدها من تمام ما قبلها وذلك في ثلثة مواضع الاول ان يكون ما بعدها خبرا عما قبلها نحو انا اذن اكرمك الثاني ان يكون جزاء للشرط الذي قبل اذن نحو ان تاتني اذن اكرمك الثالث ان يكون جوابا للقسم الذي قبلها نحو والله اذن لا اخرجن ولا يقع المضارع بعد اذن في غير هذه المواضع الثلثة معتمدا على ما قبلها بالاستقراء انتهى قوله فانه اذا اعتمد ما بعدها على ما قبلها الاولى تركه والابتداء بقوله لانها لضعفها آه قوله لانها لضعفها المناسب لقوله لا يكون معمولا لما قبلها لانها لو عملت في المعمول لزم توارد المؤثرين اللفظيين على اثر واحد وذلك ممتنع اصطلاحا قوله كانه اي كان ما بعدها سبقها اي وقع سابقا عليها واذن لضعفها في العمل لا يعمل في المعمول المتقدم قوله لكونها اي لكون اذن جوابا لقول القائل بالفعل وصدقا له ثم اذا اصدر من القائل ما قاله واوفيت بما وعدت صار ذلك جزاء لفعله ثم هذا الكلام يشير الى انه لابد في اذن من تقدم

كلام الشيخ الرضي لما كان اذن اشارة الى زمان الفعل المتقدم وجب تقديم ذلك اما في كلام المتكلم باذن نحو ان جئتني اذن اكرمك واما في كلام متكلم آخر كقولك اذن اكرمك وانما اذن اكرمك في جواب من قال انا ازورك قال الشيخ والغالب في المبني على الفتح تضمن معنى الشرط وهو المعنى بقول سيبويه اذن جزاء وانما ضمن معنى الجزاء لكونه كاذ وبا وحينئذ في حذف الجملة المضاف اليها فان الظرف الواجب اضافته الى الجملة يقطع عن الاضافة لتضمن معنى الشرط وذلك لان كلمات الشرط مبهمة والاضافة يوجبه في المضاف تخصيصا لكن لما كانت الجملة المضاف اليها اذ ثابتة من حيث المعنى ومبدلة عنها التنوين في اللفظ بخلاف اذ ما وحيثما لم يجزم ما هو جوابهما نحو اذن اكرمك كما جزمت اذ ما وحيثما وقال اعلم ان اذن اذا وليه المضارع احتمل ان يكون للشرط في المستقبل كان وان يكون للحال فلا تتضمن معنى الجزاء كالقول لمن يحدثك بحديث اذن اظنك كاذبا بانه لا معنى اذ الشرط والجزاء اما في المستقبل او في الماضي ولا مدخل للجزاء في اذن فلما احتمل اذن التي يليها المضارع معنى الجزاء فالمضارع بمعنى الاستقبال واحتمل مطلق الزمان فالمضارع بمعنى الحال قصد التنصيص على معنى الجزاء في اذن نصب المضارع بان المقدرة لانها تخلص المضارع للاستقبال فيحمل اذن على ما هو الغالب فيه اعني كونه للجزاء لاستحالة حمل المضارع اذ ذاك على الحالية المنافية من الجزاء وذلك بسبب النصب الحاصل بان التي هي علم الاستقبال **قوله** وهما اي الجواب والجزاء **قوله** لا يمكن الا في الاستقبال اما الجواب فلانه عدة والعدة لا يكون الا استقبالا واما الجزاء فلانه ايضا بالعدة **قوله** وجب الرفع وجوب الرفع ليس مترتبا على فقد احد الشرطين مطلقا بل على فقده بان يقع اذن المذكور بعد اذن خبر المبتداء ونحو مثله وبان اريد بالمضارع بعده الحال على ما ذهب به الامثلة المذكورة في الشرح لانه محتاج الى البيان بخلافه واما اذا كان المضارع المذكور بعد اذن معمولا لان الشرطية المذكورة قبل اذن فغير محتاج الى البيان لان عمل ان الشرطية ليس الا الجزم وليس له وجه آخر وكذا اذا وقع قبل اذن القسم فان المضارع المذكور بعد اذن جواب للقسم فاندفع ما قيل فيه بحث لان الجواب احد الامرين لا بعينه اما الرفع او الجزم دون الرفع بعينه وذلك لان من صور الاعتماد على ما قبلها ان يكون ما قبلها شرطا وما بعدها جزاء نحو ان تأتني اذن اكرمك وح الجزم واجب **قوله** لا يحتمل الا الاستقبال اذ الدخول يكون في الآخرة لا محالة واما ما احتمل ان يكون **قوله** اذن تدخل الجنة في مقابلة من قال اسلمت عنده دخول الجنة فليس بشيء اذ المقصود من قوله اسلمت ان يبين له وعنده دخول الجنة لا حاجة اليه **قوله** الملفوظ بها اي مع اذن **قوله** كما اشرنا اليه اي الى الانتصاب بقوله واذن التي ينصب المضارع فيه ان المعلوم من قبل انما هو انتصاب اذن بمطلق الانتصاب لا الانتصاب المقيد بالشرطين فاعتبارها في الصلة غير مناسب فالوجه ان يقال واذن التي ينتصب به المضارع ينصب اذا لم يعتمد آه **قوله** فالوجهان جائزان جعل الشارح قدس سره الوجهان مبتداء محذوف الخبر لا فاعلا محذوف الفعل لان المبتداء عين الخبر فالمحذوف عين الثابت فيكون حذفا كلا حذف واما الفعل فانه غير الفاعل كذا في المغني وقيل جعل وجهان مبتدا لا فاعلا لان حذف الخبر اهون من حذف عامل الفاعل لان فيه حذف العامل والمسند بخلاف الاول فان فيه حذف المسند الاخير انتهى وقيل يمكن ان يقال في ترجيح العكس ان حذف عامل الفاعل حذف امر واحد حاكان وحيثيتين وحذف الخبر حذف امرين متغايرين بالذات الصفة ولهم المستقر فيهما ان فيه الظاهر حذف العامل المسند فان الصفة عامل فيما استتر فيه ومسند اليه انتهى ويمكن ان يقال المستتر لا يوصف بالحذف اذ الموصوف به ما هو ملفوظ حقيقة في وقت من الاوقات والمستتر ليس كذلك فالمحذوف ليس الا امرا واحدا

وايضا لما لم يظهر عمل العامل في المستتر صار كانه ليس بعامل فعلى تقدير الخبر المحذوف ليس الا امر واحد مسند واما على تقدير الفعل فالمحذوف
شيئ ذو صفتين وهو فعل عامل ظاهر اثره في المعمول مسند فان قلت الشرط ان كان عدم وجود الاعتماد مطلقا قويا كان او ضعيفا
فينبغي ان يجب الرفع بعد الواو والفاء لوجود الاعتماد ولو ضعيفا وان كان عدم وجود الاعتماد القوي فينبغي ان يجب النصب بعدهما
لعدم وجود الاعتماد القوي قلت المراد الشق الاول وهو شرط لوجوب الانتصاب وعند انتفائه يجب الرفع عند قوة الاعتماد
ويجوز هو والنصب عند ضعفه **قوله** وكي قال الشيخ الرضي مذهب الاخفش ان كي في جميع استعمالاتها حرف جر وانتصاب الفعل
بعدها بتقدير ان وعند البصريين هي قد يكون ناصبة بنفسها كان وجارة مضمرا بعدها ان واذا تقدمها اللام نحو لكيلا تاسوا فهي ناصبة
لا غير بمعنى ان وليس فيها معنى التعليل بل هو مستفاد من اللام واذا جاء بعدها ان فهي جارة لا غير بمعنى التعليل وكذا في كيمه
لانجر الاسم الصريح الا في كيمه وفي غير هذه المواضع نحو جئتك كي تكرمني يحتمل ان يكون ناصبة بنفسها بمعنى التعليل وان يكون جارة
كاللام مضمرا بعدها ان واللام في كي ليقتضي زائدة عندهم او بدل من كي الجارة وان عندهم في كيما ان بدل من كي لان كي
بعد اللام بمعنى ان انتهى كلامه **قوله** مثل اسلمت كي ادخل الجنة كون كي في هذا المثال للسببية اي لكون ما بعدها سببا عما قبلها
مشكل لان الشيخ الرضي قال اذا تقدمها اللام فهي ناصبة بمعنى ان وليس فيها معنى التعليل واذا جاء بعدها ان فهي جارة لا غير
بمعنى التعليل قال وفي غير هذه المواضع نحو جئتك كي تكرمني يحتمل ان يكون ناصبة بنفسها بمعنى التعليل وان يكون جارة
كاللام مضمرا بعدها ان ولا شك ان المثال المذكور من غير المواضع المذكورة فالواجب ان يكون ما بعدها سببا وعلة لما قبلها لا مسببا
ومعلولا لانه بمعنى التعليل فيجب ان يكون ما بعدها علة ويمكن ان يقال اذا لم يكن قبلها اللام ولا بعدها ان يجوز ان يكون ناصبة
بنفسها بمعنى التعليل وان يكون جارة كاللام مضمرا بعدها ان واللام قد يدخل على ما هو علة في الذهن لما هو معلول له في الخارج
فكذا كي بمعناه يدخل على ما ذكر كالمثال المذكور فان الدخول علة في الذهن للاسلام وان كان معلولا له في الخارج فاندفع ما قيل
الظاهر ان كي لم يجئ لافادة هذه السببية فان حرف التعليل انما يدخل على العلة دون المعلول **قوله** اذا كان متعلق بقوله المقدر
لا بقوله ينصب لان الصلة يجب ان يكون المخاطب عالما باتصاف الموصول بمضمونها والمعلوم مما سبق هو انتصاب المضارع
بعدها بتقدير ان لا غير **قوله** وان كان بالنظر آه فان قلت ان الوصلية تقتضي كون نقيض الشرط اولى بالاستلزام للجزاء من الشرط
مع انه لا يصح بالنظر الى قوله او مستقبلا فالصواب تركه او تبديل **قوله** وان كان بقوله سواء كان قلت قد يذكران في مقام التاكيد
مع واو الحال لمجرد الوصل والربط دون الشرط فلا يذكر له ح جزاء نحو زيد وان كثر ماله بخيل وعمرو وان اعطى جاها لئيم هكذا ذكره العلامة
التفتازاني في مباحث الشرط من المطول وفيه انه تشريح انه يلزم ان يكون الفعل بالنظر الى زمان التكلم ماضيا او حالا او مستقبلا
مع انه ليس كذلك اذ يجوز ان لا يكون على احد الاوجه الثلثة وذلك بان يكون سرت كالسير اما الدخول على ان حتى بمعنى كي او الى
الدخول على ان حتى بمعنى الى ثم عرض مانع منع من حصول الدخول فلم يكن الدخول في احد الازمنة الثلثة وان جعل الواو في **قوله** وان كان
بالنظر لا للحال بل للعطف على محذوف تقديره ان لم يكن الفعل بالنظر الى زمان التكلم ماضيا ولا حالا ولا مستقبلا وان كان بالنظر آه
يرد الايراد المذكور والصواب ما ذكره الشيخ الرضي سواء كان وقت الاخبار ماضيا او حالا او مستقبلا او لم يكن على احد الاوجه الثلثة
وذلك بان يكون سرت كالسير آه **قوله** بمعنى كي لا سببية احترز به عن كي بمعنى التعليل فاندفع ما قيل لا فائدة لتقييد كي بقوله السببية

لاسيما وقد علم معنى كي قبيل ذلك قوله لانتهاء الغاية احتراز من الى بمعنى مع قوله ان يكون اى المضارع ماضيا بان يكون التكلم بهذا الكلام بعد الفراغ من السير والدخول قوله او حالا بان يكون التكلم بهذا الكلام فى زمان الدخول واما كون المضارع مستقبلا بالنظر الى زمان التكلم بهذا الكلام فغير ظاهر لان الظاهر انه اخبار بعد الفراغ او حين الدخول واما انه اخبار قبل الدخول فليس بظاهر ولذلك قيل لا يحتمل الاستقبال كما لا يخفى والاحتمال الغير الظاهر مما لا عبرة به فما قيل جوابا من قبيل لا خفاء فى امكان صدور هذا الكلام من المتكلم بعد الدخول وحين الدخول وهو ظاهر وقبله ايضا بان سار الى ان وصل البلد فلم يدخله ووقف زمانا وقال هذا الكلام ثم دخله ليس جوابا قوله اى بطريق التحقيق اشارة الى ان نصبه على نزع الخافض قوله كما تقول كنت سرت امس لو لم يوت بامس لاحتمل ان السير قد مضى وانقضى الا ان الدخول يحتمل ان يكون يقع فى الحال الحقيقى وهى اجزاء من اواخر الماضى واوائل المستقبل فلا يكون ماضيا فى زمان التكلم ولما ذكر كلمة امس ارتفع ذلك الاحتمال وتعين ان يكون الدخول ماضيا فى زمان التكلم فاتيان صيغة المضارع حكاية للحال ثم اندفع ما قيل ذكر امس مع ماضى قبل المضارع لا يجعل المضارع حكاية حال ولا يتوقف حكاية حال على ذكر امس مع ماضى فجعل هذا المثال لحكاية الحال دون واحد من الامثلة المذكورة المقابلة لذلك فى كلام المصنف تحكم قوله وكانك كنت آه تصويرا واخبارا عما صدر منه وتوطية لحكاية الحال قوله وتحكيها اى العبارة التى هى فى زمان الدخول بان تفرض ذلك الزمان موجودا فى زمان التكلم قوله فى هذه العبارة مرفوعا لانه اريد به الحال تحقيقا قوله فالبقية اى ما بعد حتى على اعراب كان على ذلك الاعراب فى زمان الدخول قوله وحكاية اى ما بعد حتى على الاعراب المذكور لانه اريد به الحال حكاية قوله فى زمان الحكاية ايضا يكون مرفوعا لا حاجة اليه قوله لانها علم الاستقبال فلا يجوز تقديره قبل فعل اريد به الحال وفيه انه يشكل بما اذا كان بعد حتى منصوبا بتقدير ان لكونه مستقبلا بالنظر الى ما قبل حتى واريد بذلك الفعل المنصوب الحال قوله كلام مستانف لا يتعلق من حيث الاعراب بما قبلها قوله لا ان تقدر بعدها مبتدأ لانه ارتكاب لخلاف الاصل بلا ضرورة بوجه ووجه لا يحتاج الى الحذف ولانه لا يطرد فى نحو قوله تعالى وزلزلوا حتى يقول الرسول بالرفع وقيل ويمكن فى الثانى بانه يمكن تقدير الشان بان يقال حتى الشان يقول الرسول انتهى وفيه انه لا قرينة على ذلك مع ان المعهود قبل الجملة ضمير الشان والقصة لا لفظ الشان قوله ويجب السببية لعدم ظهور رابط معنوى سواها يصلح للاعتبار فاندفع ما قيل قد يناقش بان الاتصال المعنوى لا ينحصر فى السببية بل يجوز ان يكون بوجه آخر فكيف يجب السببية لحصول الاتصال المعنوى قوله امتنع نظرا الى الامر الاول اى نظرا الى انتفاء الامر بخلاف الامر الثانى فانه متحقق لان معنى التركيب دائر بين ان يكون ثبت سيرى وان يكون كان سيرى حاصلا وعلى كلا التقديرين فالسير متحقق فيتحقق السببية واما ان معنى التركيب يحتمل بان يكون كان سيرى منفيا فالمقام آب عنه باء ظاهرا ولو سلم فتخصيص الامر الاول اشارة الى ان انتفاءه كاف فى امتناع الرفع فاندفع ما قيل فيه نظر لانه امتنع نظرا الى الامرين لان كان سيرى لا يصلح سببا للدخول لان السبب وقوع السير وكان سيرى يحتمل بان يكون فى تقدير سيرى واقعا وان يكون فى تقدير كان سيرى منفيا الى غير ذلك فالم يتحقق خبر كان لا يصلح للسببية قوله فى وقت حصول كان بحذف ثلثة الفاظ قوله فيبقى الناقصة بلا خبر فيه ان هذا انما يتم ان لو كان المراد ان هذا التركيب تام من غير تقدير وليس كذلك لانه تقدير خبر كان على تقدير النصب وتكون كان ناقصة يدل على ذلك عدم كون كان متعينا

لكونه تامة الا ان يقال حتى بمعنى الى او كي وههنا جاءتان هما الجار والمجرور لما سد مسد العامل وجب تركه لعدم الاحتياج ✤ وفيه اصل المراد اليه حتى
لو ذكر لكان قطوبلا فصح ان ليس فيه حذف شئ مما يؤدي به اصل المراد وتقدير الفعل انما هو مجرد رعاية امر لفظي وهو ان حرف الجر لا بد ان
يتعلق بفعل هذا ما ذكره العلامة التفتازاني في بحث الايجاز من المطول قوله نظرا الى الامر الثاني بخلاف الاول فانه لا يلزم من انتفائه
محذور قوله مقطوعا بوقوعه اذ الخبر يدل على الوقوع وعدم الوقوع احتمال عقلي والمراد بكونه مقطوعا قوله او ما قبلها عطف على قوله
ما بعدها قوله سببا لما بعدها اذ هو المعتبر عند كون حتى حرف ابتداء فاندفع ما قيل فيه بحث لجواز ان يكون السبب محتملات الجزم بالسبب بناء
على جواز تعدد السبب كالشمس والنار للحرارة الا قوله فانا ادخل الآن تصوير للمعنى لا تقدير للابتداء قوله وجاز نحو قوله ايهم عطف بتقدير جاز على جاز
في التامة لا على كان سيري حتى ادخلها وان كان المتبادر عطفه عليه لقربه وكونه موافقا للاسلوب السابق الا انه نفر عنه لما ذكر وان القيد
اذا كان مقدما على المعطوف عليه فالظاهر تقييد المعطوف به كقولنا يوم الجمعة سرت وضربت زيدا وقولنا ان جئتني اعطك اكسك نعم انه ليس
بقطعي لكنه السابق الى الفهم في الخطابيات هذا ما ذكره العلامة التفتازاني في بحث الفصل والوصل من المطول انه لم يكن قطعيا لاحتمال
ان يكون العطف على المعطوف عليه ماخوذا مع قيده فان القيد اذا جعل جزءا من المعطوف عليه لم يشاركه المعطوف في ذلك القيد صرح به سيد المحققين
سند المدققين قدس سره في ذلك البحث من شرح المفتاح وانت خبير بان ذلك انما يكون اذا كان القيد صالحا لان يكون قيدا للكل
من المعطوف عليه والمعطوف واما اذا لم يكن فلا وفيما نحن فيه كذلك فلا وجه للصرف عن المتبادر قوله لا امتناع معه اذ ليس شركة فيه سابقا
الى الفهم قوله انما يقدر ان بعدها لانها جارة قد بين الشارح قدس سره في نواصب المضارع وجه تقدير ان بعد حتى ولام كي ولام الجحود
بان هذه الثلثة جوارة فيمتنع دخولها على الفعل فالفعل بمعنى مصدر بتقدير ان المصدرية فلا حاجة الى الاعادة ههنا الا ان يقال اعادة لبعد العهد وفيه
انه لا وجه لبيان وجه لام كي ولام الجحود وترك وجه التقدير في حتى مع انها ذكرت في بيان النواصب معا وبين وجه التقدير ان بعدها معا قوله
ينتصب بها المضارع الاولى ينتصب المضارع بعدها بتقدير ان قوله هي لام التاكيد قدر الشارح قدس سره مبتدا ليكون بيانا قوله
بمعنى المصدر فيه ان معنى جعل ان الفعل في تاويل المصدر انه يجعله مشاركا في الاحكام اللفظية المختصة بالمصدر الغير الجارية على الفعل قبل دخول ان
عليه كالاسناد اليه والاضافة ودخول حرف الجر الى غير ذلك لا انه يجعل معناه معنى المصدر بعينه بل معنى الفعل باق على ما كان عليه قبل دخول
ان صرح به سيد المحققين سند المدققين في حواشي الرضي وعلى هذا فلا حاجة الى ما ذكره الشارح قدس سره قوله فكيف يصح الحمل فيلزم سلب الحمل الا ان
الا ان يقال سلب الشئ من الشئ انما يفيد اذا كان الشئ الاول صالحا لان يحمل عليه والتعذيب ليس صالحا لان يحمل على الله تعالى فلا يفيد ما
ذكره الشارح قوله اي ما كان صفة الله تعذيبهم الاولى كما قيل ما كان فعل الله تعذيبهم لان التعذيب فعل من افعال الله لا صفة من صفاته
وفيه ان التعذيب وان لم يكن من الصفات الذاتية لكنه من الصفات الفعلية وقيل ما كان صفة الله تعذيبهم هذا اولى من تقدير الفعل لان
النفي للتعذيب فانه اذا لم يكن صفة الله تعذيبهم لا يتصور منه التعذيب اصلا فلا يتجه ما قال الفاضل المحشي الاولى ما كان فعل الله تعذيبهم فتامل
وكان الامر بالتامل اشارة الى ما ذكرنا قوله والفاء التي ينتصب المضارع بعدها بتقدير ان فتقدير ان بعدها لانتصاب المضارع مشروط
لا فائدة في هذا التطويل اذ المقصود يحصل بهذا والفاء التي ينتصب المضارع بعدها بتقدير ان مشروطة بتقدير المبتدا لتصديره بالفاء
او وجه ما لا حاجة اليه قوله لان العدول عن الرفع الى النصب يشير الى ان الاصل الرفع والنصب للتنصيص ووجه ما ذكره الشيخ الرضي ان
الاصل في جميع الافعال المنتصبة بعد فاء السببية الرفع على انها جملة مستانفة لان فاء السببية لا يعطف وهو باطل الا اغلب ان ...

بعده الكلام كاذا المفاجات **قوله** على السببية والمضارع للرفع بلا قرينة مخصصة للحال او الاستقبال ظاهر في معنى الحال فلو ابقوه مرفوعا يسبق الى الذهن ان الفاء لعطف جملة حالية الفعل على الجملة التي قبل الفاء فصرفه الى النصب منبئة الى الظاهر على انه ليس معطوفا اذ المضارع المنصوب بان مفرد وقبل الفاء المذكورة جملة وتخلص المضارع للاستقبال اللايق بالجزائية وكان فيه شيئان رفع جانب كون الفاء للعطف وتقوية كونه للجزاء ويكون ما بعد الفاء مبتدأ محذوف الخبر وانما اخترنا هذا على قولهم ان ما بعد الفاء بتقدير مصدر معطوف على مصدر الفعل المتقدم تقديره اختقدير زرني فاكرمك ليكن منك زيارة فاكرام مني لان فاء السببية ان عطف وقيل قليل فمنعنا لعطف الجملة على الجملة نحو الذي يطير فيغضب زيد الذباب هذا كلام الشيخ الرضي **قوله** حيث يدل تغير اللفظ من الرفع الذي هو الاصل بعد فاء السببية الشبه بكون الفاء للعطف مع السببية الى النصب المبني على انه ليس للعطف بل للسببية المحضة او لعطف مفرد على مفرد مع ان الاصل في الفاء ان يكون لعطف الجملة على الجملة ولما كان الفاء مع الرفع للعطف مع السببية صدكانه صورة الفاء فلا جرم تغيره يدل على تغير المعنى وبهذا التقدير سقط ما قيل من بحث اما اولا فلان تغيير الاعراب لا بعد من تغيير اللفظ واما ثانيا فلان قصد السببية بالفاء ليس من تغيير المعنى في شيء لانها احد معنيها واما ثالثا فلان غاية ما لزم منه دلالة العدول عن الرفع الى النصب على تغيير المعنى لكن تغيير المعنى لا ينحصر في قصد السببية واما رابعا فلان لفظ ان تغيير اللفظ انما يدل على تغيير معنى ذلك اللفظ لا على تغيير معنى لفظ آخر والتغيير انما هو في لفظ المضارع ولا تغير معناه وانما تغير معنى الفاء **قوله** ليبعد اي ليكون الفاء بعيدا عن التوهم الذي ذكره قدس سره او ليبعد الفاء ما بعدها عن التوهم المذكور **قوله** توهم كون ما بعدها متعلق بقوله ليبعد اي الفاء بواسطة تقدم الانشاء عليه بعيد عن توهم كون ما بعدها جملة معطوفة على الجملة السابقة اذ الجملة الخبرية لا يعطف على الانشائية اذ لم يكن لها محل من الاعراب واما كون ما بعدها بتأويل مصدر معطوف على مصدر مفهوم من الامر والنهي وغيرهما فلا كلام في جوازه كما اشار اليه قدس سره بقوله اي ليكن منك زيارة فاكرام مني وهكذا قال في جميع الامثلة ثم صرح به بقوله وما بعد الفاء في تأويل مصدر معطوف على مصدر آخر مفهوم مما قبل الفاء مما ذكره قدس سره وما ذكره قبيل ذلك من قوله الفاء والواو عاطفتان واقعتان بعد الانشاء وقد امتنع عطف الخبر على الانشاء فجعل مفردا ليكون من عطف المفرد على المفرد المفهوم من ذلك الانشاء شيئان في الدلالة على امتناع عطف الجملة على الجملة وجواز عطف المفرد على المفرد فما قيل قد سبق منه موافقا لما اشتهر ان النصب بالفاء لوجوب تقدير ان ليصير مفردا فيصح عطفه على المفرد المستنبط من الجملة الانشائية لان الفاء عاطفة ولا يمكن العطف على الجملة للاختلاف خبرا وانشاء وهذا يدل على ان الفاء مبعد عن العطف بتقدم الانشاء المستدعي للجواب فان الجواب لا يعطف فبينهما تناف انتهى ليس على ما ينبغي لانه ان اراد بقوله ان الفاء مبعد عن العطف بتقديم الانشاء عطف الجملة على الجملة فالمذكور سابقا لا يدل على جواب وان اريد مطلق العطف فالمذكورة لا يدل على امتناع عطف المفرد على المفرد كما ان المذكور سابقا لا يدل عليه فالقول بالتنافي بين القولين ظن لا يغني عن الحق شيئا واما ما فهم البعض من كلام هذا القائل ان التنافي بين التعليلين فاجاب بانه لا تنافي بين التعليلين غاية ما في الباب ان يكون لامتناع العطف سببان قد نبه في احد الموضعين على احدهما وفي الآخر على الآخر ولا دلالة في شيء من كلامه على حصر السبب في احدهما حتى يكون بينهما تناف فبعيد من الصواب بمراحل تامل تعرف **قوله** اي ليس منك اتيان فتحديث منا هذا التفسير لا يناسب بقوله فتحدثنا اذ الفاعل فيه هو المخاطب لا المتكلم بل ضمير المتكلم مفعول له فالمناسب ان يفسر فتحديثك ايانا **قوله** لولا انزل اليه هذا هو الصواب وما وقع في بعض النسخ من كلمة على فلعله سهو من الناسخ **قوله**

لعلی ابلغ الاسباب المذکور فی الآیة وانکان لفظ الترجی الا ان معناه التمنی لان بلوغ السماء لغیر المبنی محال عادی اوممکن لا توقع ولا طماعیة فی وقوعه وانما حکی اللّٰه سبحانه بلفظ لعل ابقاء للمحکی علی حاله وتنبیها علی قصور عقل فرعون حیث استعمل الترجی فی مقام استعمال التمنی **قوله** ای معیا ماقبلها لمابعدها ای یکون حصول مضمون ماقبلها وحصول مضمون مابعدها فی زمان واحد **قوله** والا ای وان لم یکن المراد بالجمعیة تجمعیة لکن القول بان احد شرطی الواو الجمعیة لغوا ذ الجمعیة لا تنفک عن الواو فاشتراط الواو به قرینة علی ارادة الی اخص من العام فلا یرد ما هو مجاز لا ینساق الیه الذہن بسهولة **قوله** ای مایماثل الواقع وقع لما قیل تشبیه الاشیاء الستة الواقعة قبل الواو بالاشیاء الستة الواقعة قبل الفاء من قبیل تشبیه الشیٔ بنفسه فیکون باطلا وحاصل الجواب ان التغایر الاعتباری کاف وهو ان الاشیاء من حیث وقوعها قبل الواو مغایرة لها من حیث وقوعها قبل الفاء واجاب بعض الشارح لحواشی الهندیة بان المثل مقحم **قوله** واذا کانت منها ای من حروف العاطفة المذکورة **قوله** اسماء صریحا قید الاسم بالصریح لانه لو کان المعطوف علیه اسما غیر صریح بان یکون فعلا مضارعا بان نحو اعجبنی ان یضرب زید فیشتم لما وجب تقدیر ان فی المعطوف لجواز ان یکون معطوفا علی مدخول ان فیکون منصوبا بان التی دخلت علی المعطوف علیه کذا قیل وفیه بحث لان ما ذکره لیس من البحث بل خارج عنه لان المبحث ان المعطوف علیه اذا کان اسما صریحا اولا یجب تقدیر ان فی الفعل المعطوف علیه **قوله** فیشتم اذا کان معطوفا علی ان یضرب وجب فیه تقدیر ان وجواز عطفه علی یضرب لا یضر لما نحن بصدده ثم قال هذا القائل وفیه نظر لانه یشکل باعجبنی انک انسان وتعلم فانه یجب فیه تقدیر ان انتهی یعنی ان المعطوف علیه فیه هو المجموع وهو غیر اسم صریح فینبغی ان لا یجب فیه تقدیر ان مع انه واجب قد عرفت وجه اندفاع الاشکال **قوله** او علی آخرها قالوا اذا ذکر المعطوفات علیه الکثیرة فالمعطوف اما معطوف علی الاول او علی الآخر ولم یجوزوا العطف علی الاوساط والوجه ظاهر لان المناسب العطف علی الاقرب او علی الاسبق فلا وجه لترک الاسبق والاقرب بلا باعث **قوله** وانکان البعد بحسب اللفظ لبعده **قوله** اقرب بحسب المعنی لانه لا یرد علیه ما یرد علی التقدیر الاول **قوله** یلزم تخصیص الحکم به ای بما ذکر قبل قبل یثبت الحکم فی غیر المذکور دلالة وبالمذکور عبارة فان الوجه لتقدیر ان هو الاحتراز عن عطف الجملة علی المفرد وهو مشترک بین المذکور وغیره وفیه ان عطف المفرد علی الجملة جائز اذا کان للجملة محل من الاعراب وکذا عطف الجملة علی المفرد جائز صرح به سید المحققین سند المدققین فی حواشی المطول الا انه لا یصح عطف الجملة علی المفرد فی المثال المذکور فی الشرح **قوله** کان المناسب ح ای حین عطف علی قوله والعاطفة علی احد المرفوعین موافقین فی التفصیل ذکرها ای ذکر قوله والعاطفة مرتین مرة فی الاجمال وهو من قوله بان مقدرة بعد حتی الی قوله فان مثل اریدان تحسن التفصیل منه الی آخر الکلام ومرة فی التفصیل لیکون ذکرها موافقا لذکر ماذکر فی التفصیل حیث ذکر جمیع ما فی التفصیل فی الاجمال حیث ذکر حتی ولام کی ولام الجحود والفاء والواو فی الاجمال ثم ذکر الکل فی التفصیل بعضها لمجرد التمثیل وبعضها لبیان الشرط فلو ذکر قوله والعاطفة فی الاجمال لکان الاسلوب واحدا موافقا لجمیع ما ذکر فی التفصیل وما قیل فی الجواب العاطفة فی تقدیر ان علی نحوین احدهما امتیاز بعض عن بعض فی الشرط والثانی اشتراک الجمیع فیه فعد اولا المخصوصات بشرط لینضبط وفصل عقیبها شرائطها ثم اتم العد بذکر المشترکات فی الشرط مرة واحدة لعدم احتیاجها الی التفصیل ففیه انه ترک موافقة الاسلوب بلا باعث مع ان ماذکره یحصل ایضا علی تقدیر ذکر العاطفة مرتین وهذا بخلاف ما لو عطف قوله والعاطفة علی حتی فی قوله وبان مقدرة بعد حتی فانه لا یرد علیه ما اورده بقوله ویرد علیه لان قوله والعاطفة ح یکون داخلا فی الاجمال ح یکون قوله اذا کان المعطوف علیه اسما متعلقا بقوله ینتصب فیکون التقدیر وینتصب المضارع بان مقدرة بعد العاطفة اذا کان المعطوف علیه اسما وعلی هذا فارجحان بحسب المعنی للثانی لا الاول ولو سلم انه یرد علی الثانی ایضا لا یرد

المذكور فالرجحان بحسب المعنى اليه للثانى دون الاول لانه يرد عليه ايراد واحد وعلى الاول ايرادان فاندفع ما قيل على قوله قدس سره
يرد عليه انه آه حاصله ان دليلكم انما يدل على ما ادعيتم لو لم يرد على الاحتمال الثانى مثل ما ورد على الاحتمال الاول لكن يرد عليه مثل ما ورد عليه
فلا ترجيح للثانى على الاول بحسب المعنى واما لزوم الفصل بامور كثيرة فكما يوجد فى الاحتمال الثانى كذلك يوجد فى الاحتمالين على التقدير الاول
واما لزوم عطف المفصل على المجمل فى الاحتمال الثانى فمنوع غير مسلم قوله والانتهاء ناظرا الى او سواء كان بمعنى الا او الى اذ المعنيان يرجعان
الى شئ واحد وهو ان الاول مستند الى حصول الثانى صرح به الشيخ الرضى فاندفع ما قيل فيه ان هذا انما يتم فى او بمعنى الى دون ما بمعنى الا قوله
فلم يغير الناصب بعده بانه لئلا يتوهم من كونها بمنزلة العوامل توارد العاملين للفعلين على معمول واحد قوله لاستكراه اللامين المتواليين واما قول الم‍
رح لانهم لا يدخلون حروف الجر على حروف النفى لاقتضاء صدر الكلام ففيه نظر لان لا من بينها يدخلها العوامل نحو كنت بلا مال انتهى ويمكن
ان يقال ان لا فيه لا يبقى على حقيقتها بل صارت جزءا من الكلمة قيل اعترض عليه نحو بكم درهما اشتريت وبكم رجل مررت وغلام كم رجلا ضربت
وعبد كم رجل اشتريت واجيب بان عمل الجار اسما كان او حرفا مع المجرور ككلمة واحدة مستحقة للصدر فان قلت قد جاء اللامان المتواليان
فى جئت للاكرام قيل المراد المتحركين قوله ولام الامر اضيف اللام الى الامر ولم يضف لا الى النهى قيل تفننا فى العبارة وقيل لان اللام
نكرة قابلة للاضافة ولم يضف لا لانها علم لنفسها فلا تقبل الاضافة انتهى وفيه انه لو كان علما لم يضف فى لاء النهى عندها على ما وقع
فى بعض النسخ وفيه انه يحتمل ان يكون النهى بمعنى الناهى صفة لكلمة لا وهذا وان كان خلاف الظاهر الا انه يوجب الاصلاح بقول صاحب القيل
والحمل على الاصلاح مهما امكان اولى وتعريف الصفة فى قول الشارح قدس سره مع لا الداخلة قوله ولا المستعملة فى معنى النهى مشعولان
كلمة لا علم قوله المستعملة قدر لتعلق الظرف فى معنى النهى معرفا باللام وان كان المشهور تقديره فعلا او اسما منكرا رعاية لجزالة المعنى ورعاية جزالة
المعنى تقتضى الصفتية والصفتية تقتضى تقديره معرفا لكون كلمة لا علما لنفسها قوله بجزم فعلا واحد العدم اقتضائها الا كثر قوله والجزم بها
فعلان عند كونهما قابلين للجزم لاقتضائهما الفعلين اقتضاء واحدا وربطها الجملتين احديهما بالاخرى حتى صارتا كجملة واحدة قوله ومن
التعذر استواء ولما لم يستقم العموم الذى هو كاحتمال الوجود والعدم فى الشرط الواقع بعد ان فى هذه المادة انتقض مشابهته بان فلم يجزم
المضارع قوله للابهام اى لان يكون شرطه محتمل الوجود والعدم ولا يكون مقطوعا فلا يقال ان غربت الشمس او طلعت وجعل العموم فى
كلمات الشرط كاحتمال الوجود والعدم فى الشرط الواقع بعد ان لا عموم اية قال واذا موضوعة للامر المقطوع به فانتقض مشابهته بان فلم يجزم
قوله ولا يبعد لو جعل الضمير الى ما هو اقرب اعنى ماضيا صرح به الشيخ الرضى حيث قال ونفيه اى نفى الماضى قوله بجواز حذف الفعل المنفى بها
فى الاختيار صرح به الشيخ الرضى قال وقد جاء ذلك فى لم ضرورة كقوله ع احفظ وديعتك التى استودعتها ... يوم الاعادة ان وصلت
وان لم ... قوله لكان ذلك فاصلة قوية بين العامل ومعموله هذا ما ذكره الشيخ الرضى الا انه قال بين العامل الحرفى او شبهه وبين معموله لم يعمل
ذلك فى المعمول لضعفه مع وجود الفاصل بخلاف العامل القوى فانه يعمل مع وجود الفاصل القوى ولذا لم يقع لا بين ان ومعموله بخلاف
لم فانه ليس بفاصل قوى فيعمل ان فى معموله مع وجوده وفيه ان هذا يشعر بكون ان عاملة فى المضارع مع انه ليس كذلك قال القاضى فى
تفسيره قد علوا الجزم بلم لانها واجبة الاعمال مختصة بالمضارع متصلة بالمعمول ولانها لما صيرته ماضيا صارت كالجزء منه وحرف الشرط
كالداخل على المجموع فكانه قال فان تركتم الفعل وكان ايتان كلمة كان لذلك فظران منع وقوع لا بين ان ومعموله ليكون لا مانع عن
العمل مرتفعا فيعمل ان فاقيل وقوع الفاصلة القوية بين العامل والمعمول انما يمنع عن العمل لا عن الدخول ليس بشئ قوله المذكورة من قبل

ان قلت لا فائدة لهذا التقييد بل هو مضر لانه يخرج به كلمة لولانه ليس بمذكور قبل قلت لما كان الكلام في الجوازم لم يذكر كلمة لو او لا خصص بالمذكور قبل ثانيا ليكون اللاحق على وفق السابق ولزيادة الاهتمام بالجوازم لكون الكلام فيها قوله اي لجعل الاول سببا والثاني مشا اي بان المراد من قوله سببية الاول ومسببية الثاني السببية والمسببية بحسب جعل المتكلم واعتباره لا بحسب الواقع ونفس الامر قال العلامة التفتازاني في المطول الشرط اعم من ان يكون سببا نحو لو كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا او شرطا نحو لو كان لي مال لحججت او غيرهما نحو لو كان النهار موجودا كانت الشمس طالعة انتهى فالشرط في الامثلة الثلثة ليس سببا بحسب الواقع الا انه سبب بحسب اعتبار المتكلم وفرضه بان جعل حصول الثاني معلقا على حصول الاول كما يكون حصول المسبب معلقا على حصول السبب فالمتكلم اعتبر المعلق مسببا والمعلق عليه سببا قوله في شرح المصنف كلم المجازاة تدخل على شيئين لتجعل اي كلم المجازاة اشارة الى دفع ما قيل ان السببية الجعلية انما هي بجعل المتكلم واعتباره لا بجعل كلم المجازاة فكيف يصح نسبته الى كلم المجازات وحاصل الدفع ان الجعل والاعتبار انما هو فعل المتكلم الا ان المتكلم جعل كلم المجازاة دالة على السببية فكانها حصلت بجعلها قوله فالمراد بجعلها اي بجعل كلم المجازاة قوله بل اللزوم واللازم اذ لا يلزم مع الفاء ان يكون الاول سببا للثاني بل اللازم ان يكون ما بعد الفاء لازما لمضمون ما قبلها كما في جميع الشرط والجزاء فلا يغرنك قول بعضهم ان الشرط سبب للجزاء هذا ما ذكره الشيخ الرضي فان قلت كون الجزاء لازما والشرط ملزوما ليس بمتحقق في جميع المواد كالسببية والمسببية وكما ان اعتبار اللزوم بحسب اعتبار المتكلم بحسب عرف وقرينة ليشمل جميع المواد كذلك السببية بحسب اعتبار المتكلم وجعله ليشمله فلا ترجيح لاحدهما على الآخر قلت الترجيح للزوم لانه يتحقق في اكثر المواد غالبا وللاكثر حكم الكل قال العلامة التفتازاني في المطول الشرط النحوي في الغالب ملزوم والجزاء لازم قوله يعني اي يقصد المتكلم انه اي المتكلم وصل بينهما بمكان اي بمرتبة حال كون تلك المرتبة ناشئة من مكارم الاخلاق قوله يصير صفة لقوله بمكان والعائد اليه محذوف اي يصير به الشتم اسم يصير وقوله سببا للاكرام خبر يصير قوله لانه شرط لتحقق الثاني اي علامة لتحققه وليس الشرط بمعنى ما يتوقف عليه وجود الشيء اذ الشرط النحوي هو المذكور بعد ان واخواتها معلقا عليه حصول مضمونه اي حكم بانه يحصل مضمون تلك الجملة عند حصوله لا بمعنى ما يتوقف عليه وجود الشيء قوله من حيث يبتني على الاول ابتناء الجزاء على الفعل لكون حصوله معلقا على حصول الشرط وهذا المعنى شامل لجميع المواد سواء كان الشرط سببا او لم يكن فلا حاجة الى ما قيل اي قد يكون كذلك وذلك اذا كان الاول سببا واما اذا كان ملزوما من غير سببية فليس الامر كذلك فمعنى يبتني اي يعلق حصوله على حصول الاول تعليقا مثل تعليق الجزاء اي پاداش على الفعل فعل شيء وايجاده قوله فانكانا اي الشرط والجزاء فسر قدس سره ضمير كانتا بالشرط والجزاء الا بالفعلين لقربهما وكونهما عبارتين عن الفعلين لكون قوله فانكان ما بعد قوله يسميان شرطا وجزاء تفسير بالشرط والجزاء افيد فانه بمنزلة انكان الفعلان اللذان سميا شرطا وجزاء قال اولا اول عطف على الضمير المرفوع في قوله كانا ولم يؤكد بمنفصل لوجود الفصل قوله لدخول الجازم وهو ان وما يتضمنها مع صلاحية المحل ولا حاجة الى التعرض لانتفاء ما يوجب ضعف التعلق لانه معلوم ان ضعف التعلق الذي في القسم الثالث ليس في هذا القسم وهو حيلولة الماضي واما عدم الفصل لشيء آخر فلان الاصل عدمه قوله الجزم لتعلقه بالجازم وحصول اصل التعلق فالجزم باعتبار حصول نفس التعلق والرفع باعتبار انه ضعيف وليس بقوي قوله لحيلولة الماضي الذي هو مبني الاصل قوله والفصل بغير المعمول عطف على حيلولة الماضي ويحتمل العطف على ضعف التعلق قوله واذا كان الجزاء ماضيا مشتقا جزاء الا بمعنى المتبادر ان عند الاطلاق فلا يرد وجوب الفاء في الماضي بغير قد اذا كان انشاء نحو نعم وبئس وكل

ما تضمن معنى انشاء المدح والذم وكذا عسى وفعل التعجب ثم المراد بالماضي اللفظي المثبت الذي يكون على صيغة الماضي وبالمعنوي المضارع الذي دخل عليه لم فلا يشكل بوجوب دخول الفاء في الماضي اذا كان مصدرا بما ولا نحو ان زرتني فما اهنتك وان زرتني فلا ضربتك ولا شتمتك

قوله فيتاتى فيه ان المضارع المصدر بالسين او سوف او ان مضارع مثبت فينبغي ان يجوز فيه الوجهان مع انه ليس كذلك لوجوب دخول الفاء فيه قوله تفضيل الماضي قدمه على الاحتمال الآخر لانه الظاهر المتبادر لانه ح يبقى قوله لفظا ومعنى على معناه الحقيقي واما على الاحتمال الآخر فلا يبقى على معناه بل يجب حمله بمعنى تقديرا بما يشير اليه قدس سره بقوله ومعنويا مع قد قوله لعدم معناه آه اشارة الى ان المراد من التاثير المعنوي لا اللفظي اما في الماضي فظ واما في المضارع المصدر بلم فلان جزمه بلم لا بان على ما مر قوله واثرت في تغيير المعنى حيث خلصت المعنى الاستقبال اما في المضارع المثبت فلانه يصلح للحال والاستقبال قبل دخول اداة الشرط واما في المنفي بلا فلان لا صالحة للحال والاستقبال على الصحيح فالاداة خلصتها للاستقبال وهو نوع تاثير صرح به الشيخ الرضي قوله فقد اكرمتك امس فان قلت كيف يعلق ما حصل وثبت على ما لم يحصل بل المعلق يجب ان يكون غير حاصل لتعلق حصوله على حصول الشرط قلت هو ما دل على ان تعتد باكرامك اياي الآن فاعتد باكرامي اياك امس وقولك فاعتد على صيغة الامر فيكون طلب الاعتداد باكرام المتكلم معلقا بحصول اعتداد المخاطب لاكرامه صرح به سيد المحققين سند المدققين قدس سره في شرح المفتاح ويحتمل ان يكون على صيغة المتكلم من المضارع قوله اي رابطة بينهما والاولى لاشيائهما الفاء لمناسبة للجزاء معنى لان معناه التعقب بلا فصل والجزاء متعقب للشرط كذلك قوله واما جملة اسمية عطف على قوله اما ماض قوله لا تاثير لحرف الشرط في الجزاء اما الجملة الاسمية فظ لانه لا تاثير فيه لحرف الشرط ولانه للثبوت مطلقا واما الامر والنهي فلان الشيخ الرضي قال اذا كان الجزاء جملة طلبية كالامر والنهي والاستفهام والتمني والعرض والتحضيض والدعاء والنداء يجب مقارنتها بعلامة الجزاء لتضمنها الاستفهام وكذا الانشاء لتجردها عن الزمان واما المضارع المنفي بما فلان الحال والمنفي بلن لانه محض الاستقبال وكذا المصدر بالسين وسوف وان تمحضه للاستقبال هذا قال الشيخ الرضي اعلم ان اداة الشرط مطلقا لا يكون شرطها الا فعلا غير مصدر بشيء من الحروف لشدة طلبها للافعال الا المصدر بلا ولم اما لا فلانها لكثرة استعمالها خففا العامل بخ جنت بلا ناد واما لم فلانها تغير معنى المضارع الى الماضي فصارت كجزء منه مع قلة حروفها اما لكثرة الحروف فلا يصدر الماضي بما فلا يجوز ان لا ضرب ولا شتم لقلة دخولها في الماضي فعلى هذا لا يقول ان سيفعل وان لا يفعل وان لن يفعل وان ما يفعل وان قد فعل وان قد يفعل ولا يكون الشرط جملة طلبية ولا انشائية قوله لاختصاصها اي اذا المفاجاة بها اي بالجملة الاسمية ان جعل الباء داخلة على المقصور عليه يشكل بان اذا المفاجاة ليس مقصورا على الجملة الاسمية لانه قد يدخل على الفعلية ايضا وان جعل داخلا على المقصور لا يكون قوله لاختصاصها وجها للاشتراط ولا يوافقانه لان اذا الشرطية مختصة بالفعلية آه قوله وان التي يجزم بها المضارع حال كونها مقدرة انما كانت مقدرة بعد الامر جعل ان مبتدا وهو مقدرة خبره والظرف متعلقا بالمقدرة سلامة على التكلف الذي ذكره السيد قدس سره قوله مجزوما به اي بان المقدرة قال الشيخ الرضي انجزام الجزاء بهذه الاشياء لا بان مقدرة ظ مذهب الخليل لانه قال ان هذه الاوائل كلها فيها معنى ان ولذلك انجزم الجواب ومذهب غيره ان ان مع الشرط مقدرة بعدها وهي دالة على ذلك المقدر ولعل ذلك لاستنكارهم اسناد الجزم الى الفعل وليس بالمستبعد وبعيد لانه اذا جاز ان يجزم الاسم لتضمنه معنى ان فعلين فلا مانع من جزم الفعل لتضمنه معناها فعلا وحدها قوله تلك الفائدة اي الفائدة التي يترتب على الفعل المطلوب قوله لها اي لتلك الفائدة التي يترتب عليها المطلوب وقوله لما تعلق بقوله بسببية الفعل قوله لان التقدير على ما عرفت من قوله ان لا تكفر تدخل الجنة قوله ان لا تكفر تدخل النار ليكون الشرط موافق القرينة لان

الشرط يجب ان يوافق قرينته في الاثبات والنفي قال الشيخ الرضي وليس ما ذهب اليه الكسائي ببعيد لو ساعده نقل قوله فالعرف قرينة
الشرط المثبت مع ان الكسائي يجوز اسلم تدخل النار بمعنى ان لم تسلم تدخل النار فالاولى ما في الرضي و الكسائي يجوز عند قيام القرينة
ان الضمير المثبت بعد النفي وعلى العكس فيجوز لا تكفر تدخل النار قوله كقوله تعالى فهب لي من لدنك وليا يرثني الجمهور على ان يرثني بالرفع
صفة وليا ورد السكاكي بانه يلزم منه ان زكريا لم يوهب من وصفه لهلاك يحيى قبل ابيه و ذلك باطل لا لما قيل من انه يجب ان يكون
كل دعاء من النبي مستجابا فانه ضعيف بل لانه يلزم الخلف في كلامه تعالى حيث قال في سورة الانبياء فاستجبنا له فانه يدل على انه
تعالى اعطى زكريا ما سأله مطلقا من غير تفرقة بين اصل المسؤول و وصفه وقد اجيب عن رده بان الروايات
متعارضة والاكثرون على هلاك زكريا قبل يحيى قال في الكشاف في تفسير قوله تعالى لتفسدن في الارض
مرتين اولهما قتل زكريا و حبس ارمياء حين انذرهم سخط الله والاخرى قتل يحيى بن زكريا لا يقال الاستئناف
خبر جازم بانه يرثه فيلزم الكذب في كلامه عليه السلام ما اختاره السكاكي فلا يجوز الحمل عليه لانا نقول المقصود
التعليل لا الاخبار كانه قيل لم يطلب فقال يرثني ولا غضاضة في عدم ترتب غرضه على ما طلبه لاجله فان قلت لا محيص عن الاخبار الكاذب
على قراءة الجزم قلت لعله مبني الاخبار على ظنه كانه قال ان تهب لي وليا يرثني في ظني لا كذب في ذلك وبهذا التاويل يندفع الاشكال من قوله عليه الصلوة
والسلام كل ذلك لم يكن في جواب ذي اليدين مع وجود السهو هذا ما ذكره سيد المحققين سند المدققين في شرح المفتاح واجاب البعض بان الوراثة
ليست على حقيقتها والمعنى المجازي يجوز ان تحقق من يحيى عليه السلام وان قتل قبل زكريا بان ما اخذ منه العلم وعلمه لمن عاش بعد ابيه او بقي منه كتاب
او شرح هو المقصود و بقي ذلك الكتاب او الشرح معمولا به بعد زكريا ايضا الى حين قوله المراد به اي بالمثال قوله فانهم دليل على ارادة الصيغة من المثال قوله
انما قال مثال الامر حاصله انه لو لم يزد المثال وقيل الامر لربما يحمله الناظر على المعنى المصدري قبل الوصول الى قوله صيغة يطلب بها الفعل
والحمل عليه غير جائز لان المعرف الصيغة لا المعنى المصدري او لما قيل مثال الامر علم اول الامر ان المعرف الصيغة لانهم يذكرون المثال
ويريدون بالصيغة مع ارادة المعنى المصدري من الامر لا يعنر لان المثال المضاف الى الامر اريد منه الصيغة فاندفع به ما قيل الامر
المعرف بالصيغة لا يحتمل ان يكون بمعنى المصدر فزيادة المثال لدفع توهم ارادة المصدر توهم بعيد على انه لا يندفع لانه يجوز مع ذلك
ان يكون الامر بمعنى المصدر قوله الامر على ما وقع في بعض النسخ مطلق ومطلق الامر لا يطلق على امر الغائب بل يقال له امر الغائب قال الشيخ
الرضي فان قيل الامر اعم من قولنا امر الغائب وكل ما يصدق عليه الاخص يصدق عليه الاعم قلنا لا نم ان لفظ الامر في اصطلاح النحو
اعم من امر الغائب اذ مرادهم بالامر الامر المطلق و قولنا المطلق قيد خصصه من امر المضاف الى شيء آخر فالنحوي بعيد بمراحل عن ان
يحمل الامر على المعنى الاعم الشامل لامر الغائب اذ هو خلاف اصطلاح النحاة وان كان الامر يشمل الامر الغائب عند الصرفيين اذ لا ضرورة
في ترك اصطلاح النحوي و الحمل على اصطلاح الصرفي ولئن حمل عليه فلا عن اصطلاح النحوي فزيادة المثال لا يخرج امر الغائب
اذ مثال الامر بمعنى صيغة الامر وهو عام يشمل امر الغائب بخلاف الامر بالصيغة فانه يختص بالامر الحاضر فاندفع ما قيل والوجه ان يقال لان
في السنة الصرفيين يشمل الامر باللام وهو الاصطلاح المشتهر بين المحصلين فخاف ان يحمل الامر عليه فزاد المثال ليكون في قوة التعبير
عنه بالامر بالصيغة قوله وهو اي الامر في اصطلاح النحويين مخصوص بالامر بالصيغة قال العلامة التفتازاني في شرح المفتاح
اما بحسب عرف النحاة فالامر حقيقة في المقرون باللام و بالصيغ المخصوصة و بحسب عرف الاصوليين في الطلب على سبيل الاستعلاء وقال

في المطول اقسام صيغة الامر ثلثة الاول المقترن باللام الجازمة ويختص بالفاعل غير المخاطب والثاني ما يصح ان يطلب بها الفعل من الفاعل المخاطب بحذف حرف المضارعة والثالث اسم دال على طلب الفعل وهو عند النحاة من اسماء الافعال والاولان لقلة استعمالهما في صيغة الامر نهي طلب الفعل على سبيل الاستعلاء سماها النحويون امرا قوله شامل لكل امر غائبا كان لان نحو ليضرب لطلب الفعل يدل عليه ما قيل نحو ليحضر زيد واحضر ورويد لطلب الفعل استعلاء لتبادر الفهم عند سماعها اليه والتبادر الى الفهم من اقوى امارات الحقيقة قوله في اسكان الصحيح اذا كان آخره حرفا صحيحا قوله وسقوط نون الاعراب اذا كان نون الاعراب والنون وان لم يكن آخر الامر لانه كلمة عليحدة الا انه جعل آخره لشدة الامتزاج قوله متحرك بالفعل سواء كانت الحركة اصلية نحو تكلم وتقاتل ودحرج او عارضية نحو قل وعد وخف وبع وهب وكذا المراد بالسكون السكون بالفعل فان قلت فعلى ما ذكرت من تعميم الحركة يشكل بلفظ تقيم من الافعال فان ما بعد حرف المضارعة متحركة بحركة نقلت اليه من الواو مع انه لم يجعل ما بقي بعد الحذف امرا قلت ذلك عم كيف والمعنى يجعل ما بقي امرا ان لم يحتج الى اجتلاب همزة وصل والامر كذلك في امثال تقيم الا انه ما بعد حرف المضارعة متحرك آخر حذف لاجل حرف المضارعة فلما حذف حرف المضارعة رد لزوال المانع فان قلت كما حذف الهمزة في تقيم لاجل حرف المضارعة كذلك حذف الواو الساكنة في تعد وتهب لاجل حرف المضارعة على ما عرفت في التصريف فلم رد في الاول دون الثاني قلت امثال ما ذكر نكات تذكر بعد الوقوع فلا يلزم اطرادها على ان الشيخ الرضي قال لانه لو رد اجتلب له همزة الوصل وتقول اوعد واوهب ثم لعله اعلال المضارع الذي هو اصله بحذف الواو اذ هو اقرب اليه من المصدر نحو عدة وسعة فكان السعي في رد الساكن ضايعا قوله اسكن آخره مما لا حاجة بعد قوله وحكم آخره حكم المجزوم ولو قيل ان ذكره ليكون حال الآخر والاول مذكورا معا قيل انه ناقص البيان اذ الاسكان انما هو في الصحيح واما في المعتل وفيما فيه النون فحذف حرف العلة والنون الا ان يقال الاسكان موجود في الجميع الا انه في الصحيح بحذف الحركة وفي المعتل وفيما فيه النون بحذف حرف العلة والنون قوله ما يكون اي مضارع كان بعد حرفه ساكن يكون ماضيه على اربعة احرف وقوله من المزيد فيه حال من ماضيه قوله وانما هو الضمير راجع الى مضارع يكون بعد حرفه ساكن ويكون ماضيه على اربعة احرف حال كون الماضي من المزيد فيه قوله الافعال لا غير اذ ماضي المفاعلة والتفعيل وان كان على اربعة احرف كانتا من المزيد فيه الا انه ليس بعد حرف المضارعة ساكن فيهما قوله حال كون تلك الهمزة اشارة الى ان قوله مضمومة منصوب على انه حال من قوله همزة وصل والهمزة وان كان نكرة الا انه ليست نكرة محضة لانه مخصصة بالاضافة فلم يجب تقديم الحال عليه لكن يمكن ان وجه التقديم وان كان هو حصول التخصيص في صاحب الحال الذي هو بمنزلة المحكوم عليه بتقديم الحال التي بمنزلة الخبر فالوجه عدم التقديم وان كان وقع اللبس بالصفة فهو باق بعد لان تخصيص النكرة لا يمنع وصفه بنكرة فينبغي ان يقدم فالاولى جعله وصفا له قوله دفعا للالتباس مفعول له لقوله زدت همزة وصل مضمومة قوله بالمضارع المعلوم المتكلم حالة الوقف قوله على تقدير الفتح اي فتح الهمزة قوله على تقدير الكسر اي كسر الهمزة هذا وقع في بعض النسخ دفعا للالتباس بالمضارع على تقدير الفتح فانه اذا قيل في اقتل اقتل بالفتح التبس بالواحد المتكلم المجهول او بالماضي المجهول من الرباعي اذا قيل اقتل بالكسر ورده بعض بان قال معنى قوله دفعا للالتباس يعني ضم الهمزة وجعلت كالعين دفعا للالتباس بالمضارع على تقدير الفتح اي فتح الهمزة فقوله فانه اذا قيل آه سهو من قلم الناسخ لان الكلام في ابطال فتح الهمزة وكسرها لتعيين الضمة فلا معنى للتكلم في ابطال فتح التاء وكسرها انتهى وقال البعض لا يخفى ان تفسير قوله الفتح بفتح الهمزة لا يجوز على تقدير هذه النسخة لان قوله فانه اذا قيل آه بيان للالتباس على تقدير الفتح

ومعلوم انه على تقدير فتح الهمزة لا يلزم الالتباس بالواحد المتكلم المجهول ولا بالماضي المجهول على تقدير كسر الهمزة فوجب ان يفسر على التقدير
المذكور بفتح العين ويجعل قوله دفعا للالتباس علة لاشتراط ضم العين على تقدير ضم الهمزة يعني اشترط ضم العين على تقدير ضم الهمزة اذ
لو لم يكن العين مضمومة على تقدير ضم الهمزة لكان مفتوحة او مكسورة ويلزم على الاول الالتباس بالواحد المتكلم المجهول وعلى الثاني
بالماضي المجهول من الرباعي وفيه انه لو كان كذلك لقيل فانه اذا قيل في اعلم بضم الهمزة التبس بالمتكلم الواحد المجهول من المضارع
واذا قيل في اضرب بضم الهمزة التبس بالماضي المجهول من الرباعي وح لا معنى لقوله فانه اذا قيل في اقتل اقتل بفتح التاء ولا لقوله
اذا قيل اقتل بالكسر والحق ان هذه النسخة ليس على ما ينبغي وان قول القائل الاول في تزييف هذه النسخة حق وان توجيه القائل
الثاني ليس بشيء والنسخة الصحيحة ما وقع في بعض النسخ دفعا للالتباس بالمضارع المعلوم على تقدير الفتح وتحرزا عن الخروج من الكسرة
الى الضمة على تقدير الكسرة ولا يخفى ان قوله دفعا للالتباس نكتة بعد الوقوع والا فلم تحرز عنه في قتل وعادي **قال** مكسورة اي
زدت همزة وصل على ما بقي بعد حرف المضارعة حال كون تلك الهمزة مكسورة في ما سواه اي في صورة وجود ساكن سوى ساكن
بعده ضمة فقوله فيما سواه متعلق بقوله مكسورة وقيد له كما ان قوله الا ان بعده ضمة قيد لقوله مضمومة وكلمة ما عبارة عن ساكن الى
ان الهمزة مكسورة في صورة تحقق فيه ساكن سوى ساكن بعده ضمة وهو اما ان يكون بعده فتحة او كسرة فاندفع بهذا التقرير ما قيل
ليس الهمزة فيما سوى ساكن بعده ضمة بل فيما سوى امر من مضارع بعد حرف المضارع ضمة لضمير سواه الى صيغة الامر الذي من مضارع
فيه ساكن بعد حرف المضارع بعده ضمة وما قيل ان المضارع الذي كان بعد الساكن فيه ضمة ايضا غير الساكن الذي بعده ضمة
مع انه لا يكسر فيه الهمزة بل يضم وايضا ما سوى الساكن الذي بعده ضمة يتناول الحرف المتحرك والساكن الذي بعده فتحة او كسرة مع
انه لا معنى لزيادة الهمزة فيه فتامل **قوله** بالماضي المجهول حالة الوقف **قوله** لا التبس بالامر منه اي من الاضراب **قوله** بالمضارع
المجهول حالة الوقف **قوله** بالماضي الرباعي حالة الوقف **قوله** مثال لما يكون بعد حرف المضارعة ضمة لا بد لتصحيح هذه العبارة
عن ان يقدر فيها كلمة فيه بعد يكون ليكون ضميره راجعا الى الموصول وكلمة ما عبارة عن امر وكلمة ساكن بعده فيكون اسما
ليكون فيكون التقدير مثال الامر يكون فيه بعد حرف المضارعة ساكنة بعده ضمة **قوله** مثال لما يكون بعده كسرة اي مثال
لامر يكون فيه بعده اي بعد ساكن بعد حرف المضارعة كسرة وهذه العبارة تامة واضحة لا غبار عليها وكذا التي يليها فما قيل الاصوب
ان يقال مثال لما يكون بعد الساكن بعد حرف المضارعة فيه ضمة وكذا الحال في اخويه ليس على ما ينبغي لان اخويه تامة لا منا قشة
عليهما او ضمير بعده فيهما راجع الى ساكن بعد حرف المضارعة وكسرة وفتحة اسم يكون وان كان ضميره راجعا الى مضارع يكون فيه بعد
حرف المضارعة ساكن بالفعل وان كان الحرف الذي بعد حرف المضارعة حرف آخر هو متحرك قال الشيخ الرضي ان كان بعد حرف
المضارعة متحرك بحركة اصلية ابتدئ به وان كان متحركا بحركة منقولة اليه من حرف آخر نظر ان كان ما بعده متحركا وحذف لاجل حرف
المضارعة بعد ذلك المتحرك وابتدئ بذلك المتحرك والا ابتدئ بالمتحرك كيف كان حركته والمضارع المذكور لا يكون الا من باب
الافعال **قوله** اي فالهمزة مفتوحة اشارة الى ان قوله مفتوحة خبر مبتدأ محذوف ولم يجعل الهمزة مفعول زدت ومفتوحة حالا او
صفة مع انه موافق للسابق اختيار الاسلوب غريب ولانه يتوهم من كون السابق غير اصلي كون اللاحق ايضا غير اصلي وما قيل
لم يقل كذلك لان اعادة الهمزة الاصلية ولم يعد اطلاق الزيادة على الاعادة فان الزيادة تعارفت فيما ليس باصلي

ولان التقدير لوكان كما ذكر لوجب ترك الفاء لان الجزاء ماض لغير قد وتقدير قد تكلف فضيه انه لو ترك الشارح موافقة السابق لعدم كون اطلاق الزيادة على الاعادة معهود الاقال لانها همزة اصل زيدت فوجوب ترك الفاء ثم كيف والماضي المصدر بكلمة قد لفظا او تقديرا اوجب فيه الفاء وعليه قوله تعالى وان كان قميصه قد من قبل فصدقت اي فقد صدقت وكون القاعدة الثابتة عند النحاة تخلفا في غير المتنع قوله مقطوعة اي مثبتة لا يحذف في الدرج كما لا يحذف في الابتداء قوله لذلك بعينه اي لكونه همزة اصل قوله لادنى ملابسة وهو كونه فاعلا الفعل وقع على المفعول قوله اي فاعل فعله اضافة الفاعل ح ليست لادنى ملابسة اما اضافة الفعل الى المفعول فالاضافة لادنى ملابسة قوله ولا يبعد ان يراد بالموصول يعني لقدر موصوف الموصول الفعل لا المفعول فيكون التقدير فعل الفعل الذي وقوله لم يذكر فاعله تفسير لقول المتن لم يسم فاعله والا فالفعل الموصوف وما المعنى الذي فمن اين تحصيل لم يذكر فاعله لو لم يكن تفسير المتن حتى يلزم استدراك قوله لم يسم فاعله والظاهر انه لم يقل به من له ادنى تميز فضلا عن تميز قوله اضافة الفعل اليه بيانية لا يخفى ان اضافة العام الى الخاص لامية واليه اشار الشيخ الرضي حيث قال ويجوز ان يريد لفظ الفعل فيكون اضافة الفعل اليه اضافة العام الى الخاص كقولهم فعل الماضي وفعل المضارع والاضافة البيانية انما تكون اذا كان بين المضاف والمضاف اليه عموم وخصوص من وجه ولذا قيل الاولى الامر الذي لم يذكر فاعله فيشمل اسم المفعول فيتم ويكون الاضافة بيانية انتهى وجه كون الاضافة البيانية تامة على ذلك التقدير لما ان بين الامر الذي لم يذكر فاعله والفعل عموم وخصوص من وجه واما ما قيل عليه لا يكفي في كون الاضافة بيانية مجرد العموم والخصوص بل لابد مع ذلك من كون المضاف اليه اصلا وماخذا للمضاف ففيه ان هذا القيد وان ذكره الشارح قدس سره الا انه ليس بمعنى لخلو اكثر مواد الاضافة البيانية عن ذلك ولم يوجد له اثر في الكتب المشهورة قوله دفعا للبس مفعول له لقوله غيرت اذ لو لم يكن صيغة المجهول مغائر الصيغة المعلوم لم تميز المجهول عن المعلوم قوله وكسر ما قبل آخره ان لم يكن مكسورا لان المجهول مغير للماضي المعروف ومأخوذ منه كما ان الامر ماخوذ من المضارع ثم ما قيل ان هذا انما يحتاج اليه لو كان المجهول مشتقا من المعلوم والحق انهما مشتقان من المصدر ففيه انه ان اريد باشتقاقهما من المصدر بلا واسطة فهو في حيز المنع والا فالقول بالاشتقاق لا ينافي التغيير قوله لان معناه غريب وهو اسناد الفعل الى المفعول مع ان الاصل الكثير اسناد الفعل الى الفاعل قوله لم يوجد في الاوزان اي في اوزان الاسماء الاستقلالا قوله ووزن فعل جواب سؤال هو ان يقال لو كان المطلوب وزنا غريبا لم يوجد في اوزان الاسماء فوزن فعل بكسر الفاء وضم الثاني ايضا وزن غريب لم يوجد في اوزان الاسماء على انه لغة اصلية ولم يوجد وزن آخر فتعين غريب غير هذين الوزنين قوله لم يوجد في الاوزان الاسماء قوله لثقل لانه طلب ثقل بعد الخفة بخلاف فعل فانه طلب خفة بعد الثقل قوله ويضم الثالث مع الهمزة ليس ضم الهمزة لاجل ان بناء المجهول متوقف عليه بل المتابعة فلا اعتبار لضمها في البناء ثم قيل ما ذكره منقوض بما فيه همزة الوصل في الدرج فانه لا يضم اوله بل يبقى ساكنا ولا يضم ثالثه مع همزة الوصل اذ لا همزة وصل فيه في الصورة المذكورة حتى يضم الثالث معها ففيه ما عرفت واليه ضم الاول فيما عدا ما اوله الهمزة او التاء وفيهما ضم الثالث والثاني مع التاء قوله لئلا يلتبس في الدرج في حالة الوقف مثل قوله طوى وروى من باب علم قوله فانه لا يعل عينه اي عين مثل طوى وروى حال لم يجتمع فيه اعلالان عينا ولاما قوله لئلا يفضي الى اجتماع الاعلالين فيه ان اجتماع الاعلالين عينا ولاما ممتنع عند الصرفيين فلو اعل العين في الماضي المجهول لم يلزم اعلال عين المضارع لمانع منه والمتبادر انما هو اذا لم يوجد مانع قوله واختلاف في المبني للمفعول حيث جاء فيه الواو والياء والاشمام قوله وبتبعيته اي تبعية المبني للمفعول من ماضيه قوله وان لم يكن فيه اي في الماضي

للمفعول من مضارعه قوله ماذكرنا من الياء والواو والاشمام والواو فى وان لم يكن للحال وان لم يجرد الوصل والربط فى مقام التاكيد دون الشرط قوله والغرض من الاشمام الايذان اى الاعلام قوله بان الاصل الضم فى اوائل هذه الحروف التى جعلت مكسورة من القاف والياء والتاء والقاف قال الشيخ الرضى انما هو اعلى الضم الاصلى ة بخلاف نحو بيض فى جمع ابيض لانهم قصدوا بهذا الاشمام التنبيه على ذلك الوزن المستبعد فى الاسماء لتحصيل الغرض المذكور قيل وقال اذا سقط العين فى المبنى للمفعول باتصال الضمير المرفوع فان قام قرينة على كونه مجهولا جاز لك اخلاص الضم فى الواوى واخلاص الكسر فى اليائى نحو عدت يا مريض وبعت يا عبد وان لم يقم نحو بعت وعدت فالاولى انه لابد لك فى الواوى من اخلاص الكسرة او الاشمام وفى اليائى من اخلاص الكسرة او الاشمام لئلا يلتبس بالمبنى للفاعل فظاهر كلام السيرافى انه لا يجب الفرق بل نعم الالتباس لقلة وقوع مثله قوله تعليق الفعل به اى بامر غير الفاعل تعلق الوقوع فلا يرد نحو قرب وبعد وخرج ودخل فان هذه الافعال وان توقف فهمها على امر الا انه ليس متوقفا عليه توقف الوقوع قوله اما بالهمزة قد ينقل المتعدى الى واحد بالهمزة الى المتعدى الى اثنين نحو البست زيدا ثوبا ولم ينقل متعد الى اثنين بالهمزة الى المتعدى الى ثلثة الا فى راى وعلم وقاسه الاخفش فى اخواتهما الثلثة القلبية نحو ظن وحسب وزعم وقيل النقل بالهمزة كله سماعى وقيل قياسى فى القاصر والمتعدى الى واحد والحق انه قياسى فى القاصر سماعى فى غيره وهو ظاهر مذهب سيبويه هذا كلام المغنى قوله او باب المفاعلة فى بعض شروح اللباب احترز به عن بعضهم عدوا النقل الى فاعل واستفعل من اسباب التعدية تفهيما وتقريبا والاكثرون لم يعدوه منها لان التعدية ليست فيهما مقصودة بالذات بل بعرضية شيئ آخر بخلاف ما فى باب افعل وفعل انتهى قوله او بحرف الجر قال الشيخ الرضى ولا يغير شيئ من حروف الجر معنى الفعل الا الباء وذلك ايضا فى بعض المواضع نحو ذهبت بزيد بخلاف مررت بزيد قوله ثانيهما غير الاول قال الشيخ الرضى ولا حصر لهذا النوع من الافعال قوله وهذه الثلثة للظن قال الشيخ الرضى افعال القلوب على ثلثة اضرب اما للظن فقط وهى حجا يحجو بمعنى ظن وخال يخال وحسب يحسب ويستعمل اى الذى هو ما لم يسم فاعله من راى حاملا على ظن الذى هو بمعناه ولم يستعمل بمعنى علم واما للظن فى الظاهر مع احتماله فى بعض المواضع لليقين وهو ظن لا بمعنى اتهم قال الله تعالى فى الظن بمعنى اليقين انى ظننت انى ملاق حسابيه انتهى فظهر ان ما قيل اقتفى الشارح فى جعل هذه الثلثة للظن اثر الرضى حيث جعل هذه الثلثة للظن فقط مع مجيئ ظن لليقين ايضا ليس على ما ينبغى قوله هذه الثلثة للعلم قال الشيخ الرضى واما لليقين فقط وهو علم واما الاعتقاد فى شيئ على انه على صفة معينة سواء كان مطابقا اولا وهو راى واما اصابة الشيئ على صفة وهو وجد والفى وهذا من افعال القلوب لانك اذا وجدت الشيئ على صفة لزم ان تعلمه عليها بعد ان لم يكن معلوما قوله من حيث الاخبار بهما ناشئة انما قيد به لان المقصود بيان ان حكم المتكلم بمضمون الخبر على المبتدأ واخباره به معلوم او مظنون لا باعتبار الواقع ونفس الامر وملخص الامر ان هذه الافعال انما يذكر لبيان حال ما وقعت عليه ان حال المفعول حين الاخبار علم او ظن ثم لا شك ان هذا الغرض لا يتصور بدون ذكر المفاعيل اذ الفعل المتعدى اذا كان المقصود منه ايقاعه على مفعول معين لا يفيد هذه الفائدة بدون ذلك المفعول لفظا او تقديرا وليس المعنى من كون هذه الافعال لبيان حال الجملة حين الاخبار انها بمنزلة الاداة بل المقصود انها الفعل بدون المفاعيل الفائدة المطلوبة منها وان تمت بالفواعل بمعنى انها صدر منها الا ان هذه الفائدة ليست معتدة بها اذ المقصود غير هذا وهو السر فى عدم جواز حذف المفعولين لهذه الافعال انسيا منسيا لعدم حصول الفائدة المطلوبة منها اذ ليس المقصود منها او من ذكرها الا ايقاعها على متعلقات مخصوصة بخلاف سائر الافعال المتعدية فانه قد يكون المقصود مجرد صدورها عن الفواعل وقد يكون المقصود ايقاعها

باب افعال القلوب

على مفاعيل مخصوصة وبهذا ظهران ما قيل ان ماذكره الشارح تقتضى ان يكون هذه الافعال لبيان كيفية الجملة الاسمية وبمنزلة ان
مداخل على الجملة لبيان انه امر محقق فلا يغنيه مع فاعلها فائدة تامة ولا يصح السكوت عليها مع انه خلاف ما عليه الاستعمال قوله على انهما
مفعول لهما الواجب نظرا الى تثنية اسم ان مفعولان لهما اذ المطابقة بين المبتدأ والخبر واجب اذا كان الخبر مشتقا حاملا لضمير المبتدأ لا يتوجه
فيه المذكر والمؤنث ولذلك فصّل على اراده كل منهما وقيل مما كان المفعول فى الحقيقة مضمونهما ما جعل الجزئين مفعولا واحدا ان
قلت اذا كان المفعول المجموع فما وجه اجراء الاعراب على كل منهما قلت نظرا الى الظاهر واحترازا عن الغاء الاسم المتمكن او دفعا لترجيح
بلا مرجح قوله كحذف بعض اجزاء الكلمة الواحدة بلا علة موجبة او مجوزة وذا لا يجوز قوله لا تخلنا اى لا تظننا من خال الشىء بمعنى ظنه
المعجمة يخاله كخاف يخاف خيلا ظننه والغواة بالغين المعجمة والهمزة بعد الالف الاغواء وهو المشهور لكن لم يوجد فى اللغة كذا قيل وقيل
الصواب انه بالغين المعجمة المفتوحة والتاء المنقوطة من فوق بنقطتين وهو اسم بمعنى الاغواء من اغواه الصيد وطال بمعنى امتد وما كافة
عن طلب الفاعل والوشى فى كلامه كذب فيه والوشى بالى السلطان سعى الواشى النمام ويجمع على وشاة كالقاضى على قضاة والمعنى
لا تظننا جازعين او اذلاء على اغرائك لسلطان بنا ووشى بنا قبل ذلك الوشاة الى السلاطين وقد كثر اغواء اعدائنا الملوك بنا
بالحاق ضرر بنا واتصال مكروه قوله لعدم الفائدة المطلوبة منها واذ المطلوب منها الفائدة المترتبة عليها القاؤها على المفعولين على ما هو الاصل
فيهما لانه الغرض من وضعها فلا يرد ما قيل هذا لا يوجب عدم جواز حذف المفعول نسيا منسيا لعدم توقف افادتها على ذكر المفعولين لان
هناك جهات افادة آخر كان يقول فلان يظن كثيرا ويعلم قليلا اى يقع الظن عنه كثيرا ويقع اليقين قليلا او تقول لا يعلم زيدا الا بالبراهين
ولا يظن الا بالامارات او تقول ما ظننت اليوم او علمت اليوم قوله اذ من المعلوم ان الانسان لا يخلو عن علم وظن لا فائدة
فى الاخبار به بل المبتدأ ان تدخل على الجملة الاسمية ليعلم ان منشأهما عين الاخبار اى شىء هو وبالجملة ترك هذه الفائدة التى هى موضوعة
لها والاكتفاء بشىء معلوم لا يجوز بخلاف باب اعطيت اذ ليس له طريق مخصوص للافادة فيجوز ان يذكر المفعولان وان يحذفا وان
يحذف احدهما فظهر ان ما قيل لا فرق بين قولنا فلان يعطى ويكسو وبين قولنا علمت وظننت فى ان كلا منهما بدون التاويل غير مفيد
اذ كما ان الانسان فى الاغلب لا يخلو عن علم وظن كذلك لا يخلو عن عطاء وكساء ومع التاويل مفيد وعلمت بمعنى كثير العلم منى وصار العلم
طبيعة لى وظننت بمعنى كثر الظن منى وصار الظن طبيعة لى كما ان فلان يعطى ويكسو بمعنى كثر الاعطاء والكساء منه وصار طبيعتين
له مفيد ليس على ما ينبغى قوله على نحو من يسمع يخل كلمة من شرطية مبتدأ يسمع بالجزم شرط ويخل بالجزم جزاء اصله يخال لما حذف حركة اللام
حذف الالف لالتقاء الساكنين قوله اى يخل اى يظن مسموعه صادقا قوله لاستقلال الجزئين كلاما اى لكون الجزئين مستقلين فى
حصول الكلام عنهما بلا حاجة الى الافعال فى كونهما مبتدأ وخبرا قوله الصالحين لا حاجة الى وصف الجزئين به لان الجزئين مفعولان للافعال
القلوب ومدخولها مبتدأ وخبر فى الاصل وان كان مفعولا بعد الدخول فوصف الجزئين بالصلاحية المذكورة لغو محض قوله او مفعولين لها
الظاهر كما قيل الواو لان الجزئين الصالحين بكلا الامرين لا لاحدهما او يحمل كلمة او على منع الخلو قوله كلاما تاما لا فائدة فى وصف الكلام بالتام
بعد ما علم كون الجزئين مبتدأ وخبرا ومعلوم ان المبتدأ والخبر كلام تام لا ناقص وليس المراد بالكلام التام ما فيه اسناد اصلى مقصود لذاته
لان جواز الالغاء مبنى على ضعف الافعال بالتوسط والتاخر وحصول الكلام من الجزئين وعدم الاحتياج الى شىء آخر لا على كون الكلام
اخص من الجملة اذ لا مدخل له فى ذلك قوله مع ضعفها بالتوسط والتاخر اشارة الى ان جواز الالغاء على الامرين ضعفها بالتوسط

والتاخر لعدم ظهور تاثيرها كافعال العلاج وحصول الكلام من نفس الجزئين بخلاف غيرها من افعال الجوارح فانها ظهور تاثيرها ظاهر الا ينضعف بالتوسط والتاخر فلكون الامرين مشتركين بينهما وبين غيرها من افعال الجوارح في حيز المنع وهذه الافعال ظاهر كون معناها من فعل القلب ولا يحتاج الى نصب الجزئين ليظهر كونها من فعل القلب فسقط منع استلزام الامرين معًا لجواز الالغاء لاحتمال الحاجة الى نصب الجزئين لمعرفة كونها من افعال القلوب **قوله** زيد قائم في ظني قال الشيخ الرضي الفعل الملغى لبيان ما صدر عنه مضمون الجملة من الشك واليقين ولا شك ان معنى الفعل الملغى معنى الظرف نحو زيد قائم ظننت بمعنى زيد قائم في ظني او مصدر فعل القلب اذا لم يكن مفعولا مطلقا يقوم مقام فعله في الاعمال والتعليق نحو عجبني ظنك زيدا قائما وعلمك لزيد قائم اما الالغاء فواجب مع التوسط والتاخر نحو زيد قائم ظني غالب اي ظني زيدا قائما غالب اذ المصدر لا ينصب ما قبله كما قيل انتهى كلامه وهذا تصريح في ان كون الملغى ظرفا مخصوص بالفعل **قوله** اي ظني زيدا قائما غالب بيان للحاصل من كون المصدر لبيان ما صدر عنه مضمون الجملة لا انه اشارة الى ان العمل وان كان منتفيا في اللفظ باق في المعنى فاندفع ما قيل اعترض على الرضي بانه لا يصح في زيد قائم ظني غالب فان نفسه قال معناه ظني زيدا قائما غالب والظاهر على هذا السوال في جميع صور الالغاء اي يكون المعنى في صورة الالغاء على ما كان عليه في صورة الاعمال والحال ان الالغاء ابطال العمل لفظا ومعنى تامل **قوله** اشارة الى جواز اعمالها ايضا قال الشيخ الرضي واذا توسط الفعل بين المبتدأ والخبر جاز الالغاء بلا قبح ولا ضعف وكذا جاز الاعمال وهما متساويان **قوله** فلهذا اي فلكون الالغاء في هذه الصور واجبا لا جائزا **قوله** قيد جوازه يعني تقييد الجواز بقوله اذا توسطت او تاخرت لاجل وجوب الالغاء في الصور المذكورة اذ لو كان الالغاء جائزا في الصور المذكورة لصار التقييد لغوا وفيه انه يجوز ان يكون التقييد لشيوع هذا الالغاء وكثرة وقوعه او لكونه مساويا للاعمال وفي الصور المذكورة لعله لم يكن كذلك **قوله** او بواسطة لا حاجة اليه لانه قال قدس سره في بحث كم جعل الجار اسما كان او حرفا مع المجرور كلمة واحدة مستحقة للصدر **قوله** من حيث اللفظ ودخل الاستفهام اذ لو روعيت الافعال من حيث اللفظ لفاتت مقتضى الاستفهام والنفي ولام الابتداء وفيما ذكر رعاية كلا المقتضيين **قوله** ان الالغاء جائز لا واجب الظاهر انه بيان الفرق بين مفهوم الالغاء والتعليق ويؤيده ما في بعض شروح اللباب ان الالغاء هو ابطال اعمال العامل على سبيل الجواز لفظا ومعنى والتعليق هو ابطال اعمال العامل على سبيل الوجوب لفظا لا معنى لان الظاهر انه بيان فرق بين المفهومين لكن قيل لو كان الجواز داخلا في مفهوم الالغاء لما صح اضافته الجواز اليه قلت اضافته دفعا للغفلة ويحتمل ان يكون من قبيل التجريد فيه انه لو كان كذلك لما حكم الشارح قدس سره لوجوب الالغاء في الصور التي ذكرها بقوله وقد يقع فيها الخ قلت مقتضى الالغاء الجواز والوجوب انما هو بحسب السماع او اراد بالجواز الامكان العام المقيد بجانب الوجود فيشمل الوجوب فان قلت فما معنى لقوله لا واجب قلت اراد انه ليس واجبا فقط وقيل لم يقصد الفرق بين مفهوم الالغاء والتعليق بل اراد الفرق بين ما صدق عليه الالغاء وما صدق عليه التعليق بان الاول قد يكون واجبا وقد يكون جائزا والثاني لا يكون الا واجبا وبين الالغاء والتعليق المذكورين في المتن بان الاول جائز البتة والثاني واجب البتة ولم يرد به ان الجواز البتة معتبر في مفهوم الالغاء كيف وفسره فيما سبق بابطال العمل لفظا ومعنى لا بجواز ابطال العمل لفظا ومعنى وفيه ان الالغاء فيما سبق مفسر بابطال عملها ولم يذكر لفظا ومعنى فكما لا يلزم من عدم ذكره لفظا ومعنى خروج لفظا ومعنى من المفهوم كذلك لا يلزم من عدم ذكر الجواز خروجه عن المفهوم **قوله** لان اصل العامل النحوي

الذي يكون الفاعل اخرى اي مساه موثرا في المفعول به وقوله المفعول به متاثرا المفعول معطوف على الفاعل ومتاثرا على موثرا اي جعل المفعول ان يكون متاثرا قاجرا لاثر الفاعل الا انه لما كان بين الدال والمدلول مناسبة اعطى للدال حكم المدلول فاعتبر تغاير الدالين ليكون الدالان على طبق المدلولين قوله لانهما اي الفاعل والمفعول ليسا في الحقيقة فاعلا ومفعولا اي ليس الفاعل موثرا في المنصوب الاول ولا المفعول الاول متاثرا عن الفاعل قوله باعد احسبت وخلت وزعمت بدل من البعض بدل البعض قوله وهي اي معانيها الاول المتعددة باعتبار تعدد المواد وبهذا الاعتبار جمع وان لم يكن متعددة في نفس الامر اما العلم المتعدد الحاصل في المواد الثلثة والظن المتعدد الحاصل في المواد الثلث وعلى هذا لا حاجة الى ان يراد بالجمع ما فوق الواحد ولا يرد ايضا انه لا يصح حمل احد الامور على المعاني الاول قوله بحيث متعلق بقوله قريب قوله وانما قيده بمعنى آخر بقوله قريب من معانيها الاول قوله بذلك اي بقوله بحيث يمكن ان يتوهم آه قوله لئلا يقال لا وجه للتخصيص بالبعض فاحصل الدفع انه ليس المراد بيان مطلق المعنى بل المعنى الذي يتوهم به انه متعد الى المفعولين وهذا المعنى ليس لكلها بل لبعضها يدل عليه ما ذكره الشيخ الرضي قدس سره وحسبت بمعنى صرت ذا حسب وهو الذي في شعره شقرة وخلت اي صرت ذا خال اي خيلاء وزعمت بمعنى كفلت وهذه الثلثة بهذه المعاني يكون لازمة قال العلامة في شرح المفصل المراد بيان استعمال هذه الافعال مع كونها افعال القلوب واستعمال ظننت وخلت ورأيت ووجدت بالمعاني التي ذكرت لا يخرجها عن كونها افعال القلوب بخلاف المعاني التي يكون هذه الافعال لازمة بالنظر اليها فان استعمالها بتلك المعاني يخرجها عن كونها افعال القلوب انتهى وانت خبير بان عدم الاخراج عن افعال القلوب على تقدير كونها متعدية الى مفعول واحد مشكل لان فعل القلب عبارة عن فعل يتعدى الى مفعولين ثانيهما عين الاول واذا تعدى الى واحد كيف لا يخرج عن حقيقته ولا يمكن حمل كلام الشارح عليه كما لا يخفى الا ان يقال المعنى على التقديرين واحد بلا تفاوت على ما ذكره الشيخ الرضي حيث قال لا يتوهم ان بين علمت وعرفت فرق معنوي كما قال بعضهم فان معنى علمت ان زيدا قائما وعرفت ان زيدا قائما واحد الا ان عرف لا ينصب جزئي الاسمية كما ينصبها علم لا فرق معنوي بينهما بل هو موكول الى اختيار العرب فانهم يخصون احد المتساويين في المعنى بحكم لفظي دون الآخر قوله قريبة من معنى العلم بعضها الا انه صفة جمع وفي بعض النسخ قريب بالتذكير وهو مبني على تاويل المعاني بالجمع قوله استغنيت آه قيل فيه نشر على ترتيب اللف فان وجدت المشتق من الجدة بكسر الجيم بمعنى استغنيت ووجدت المشتق من الموجدة بفتح الميم وكسر الجيم بمعنى غضبت ووجدت المشتق من الوجد بفتح الواو بمعنى حزنت قوله لانها اي المعاني المذكورة ليس كل واحد منها بمعنى العلم والظن الباءُ زائدة في خبر ليس اي ليس معنى منسبا الى العلم والظن كما قال قدس سره والوهم نوع من العلم وهو العلم بنفس الشيء وقال اي اصبتها وعلمتها فلا يرد ما قيل ان كان الضمير راجعا الى المعاني المذكورة فالصواب ان يقال لانها ليست قريبة من العلم والظن قوله لانها لا تتم بمرفوعها اي لا تصير كلاما تاما يصح السكوت عليه بمجرد ذكر اسمها الذي هو فاعلها بل يحتاج الى الخبر الذي يسند الى الاسم فليس كان واخواتها مع الاسم كلاما يصح السكوت عليه بل يحتاج الى المسند والمعنى من الاحتياج وعدم الاحتياج الى المسند او المسند اليه وعدمه بخلاف الافعال التامة فانها تامة بفاعلها لا يحتاج الى المسند او المسند اليه وقيل لنقصان مدلولها عن مدلول التامة بالحدث الداخل في تمامها وهو ما قيل وفيه نظر لانهم لا يسمون افعال المدح والذم ناقصة مع نقصان مدلولها عن غيرها بالزمان انتهى وفيه ان وجه التسمية ليس علة الاطلاق بل هو لبيان الاولوية فلا يلزم الطرد كما صرح به العلامة التفتازاني في المطول قيل ولك ان تقول سميت بها لنقصان

عدوها بالنسبة الى الافعال التي تقدم ذكرها قيل ومنه ان افعال القلوب انقص عددا من هذه الافعال وافعال المدح والذم انقص
منها وفعلا التعجب من كل مع انهم لا يسمون شيئا منها ناقصة انتهى اقول هذا وان ورد على القائل الموجه لانه قد اورد مثل هذا على من
قال بالنقصان عدولها عن مدلول التامة بالحدث الا انه ليس بوارد في الحقيقة على ما مر انفا ثم القول بنقصان الافعال الناقصة عن
الحدث مبني على قول من قال ان الافعال الناقصة لا تدل على الحدث كما اشار اليه قدس سره في حواشي شرح المطالع حدث ليس
عبارة عن المعنى مطلقا والا لكان كل معنى حدثا وكانت الكلمات الوجودية دالة على الحدث وليس كذلك بل الحدث معنى منسوب الى
الفاعل بانه قائم به انتهى وهو صريح في ان الافعال الناقصة لا تدل على حدث يكون مسندا الى الفاعل ويصح السكوت عليه وبه نظم
لانه لا يفيد المخاطب فائدة تامة قولنا زيد كان اذا كان ناقصة وكذا اخواته واليه يشير قول من قال اما الفعل فيدل على النسبة الى شيء
حدثا وزمانا في الاكثر والكان قد يعرى عن الحدث ككان او عن الزمان كنعم وبئس وبعت واشتريت وعلى هذا لا يصح على الاطلاق
قول النحاة الفعل ما دل على معنى في نفسه مقترن باحد الازمنة الثلثة ولهذا قال سيد المحققين سند المدققين نظر النحاة فيها من حيث
اللفظ نفسه لان مقصودهم تصحيح الالفاظ فلما وجد الافعال الناقصة انها تشارك ما عداها من الافعال التامة في كثير من العلامات
والاحوال اللفظية جعلوها افعالا والمنطقيون لما وجدوا ان معانيها توافق معاني الادوات في عدم صلاحية الاخبار بها ادرجوها
في الادوات وما ذكره الشيخ الرضي في تزييف من قال سميت ناقصة لانها تدل على الزمان دون المصدر حيث قال ليس بشيء لان
كان في نحو كان زيد قائما يدل على الكون الذي هو الحصول المطلق وخبره يدل على الكون المخصوص وهو كون القيام اي حصوله فجيء اولا
بلفظ دال على حصول ما ثم عين بالخبر ذلك الى اصل وكانك قلت حصل شيء ثم قلت القيام فالفائدة في ايراد مطلق الحصول اولا ثم تخصيصه
كالفائدة في ضمير الشان قبل تعيين الشان مع فائدة اخرى وهي دلالته على تعيين زمان ذلك الحصول ولو قلنا قام زيد لم يحصل
هاتان الفائدتان معا فكان يدل على حصول حدث مطلق تقييده في خبره وخبره يدل على حدث معين واقع في زمان مطلق تقييده
في كان لا يدل على ان كان يدل على حدث مسند يصح السكوت عليه فتامل قال تقرير الفاعل اي جعله وتثبيته على صفة قوله اي العمدة
اشارة الى دفع ما قيل المتبادر من قولك ان هذا اللفظ موضوع لذلك المعنى ان ذلك المعنى تمام الموضوع له لانه جزئه فيلزم ان
يكون التقرير تمام الموضوع له لهذه الافعال مع انه ليس كذلك لدخول الزمان في الموضوع له لهذه الافعال ان قلت ارباب جزء الموضوع
له كما ان التقرير ايضا كذلك فكيف يكون التقرير عمدة قلت لان التقرير اصل ومظروف والزمان قيد وظرف له فالزمان والكان جزء
الموضوع له الا انه اعتبر جزء لما انه ظرف له فاندفع ما قيل ليت شعري ما اراد بالعمدة وما الفرق بين جزء وجزء قوله ولا شك ان
هذه الصفة خارجة عن ذلك التقرير الذي هو العمدة اي خارجة عن الموضوع له لهذه الافعال بالا انه عبر عنه بالتقرير لكونه عمدة فكانه
الموضوع له فسقط ما قيل خروج الصفة عن التقرير مشترك بين الافعال الناقصة والتامة فهو غير نافع وانما النافع دخول الصفة
فيما وضعت له الافعال التامة وخروجها عما وضعت له الافعال الناقصة او كون التقرير فقط عمدة فيما وضعت له الافعال الناقصة
وكون كل واحد من التقرير والصفة عمدة فيما وضعت له الافعال التامة قوله لان ذلك التقرير اي الجعل والتثبيت نسبة اضافية
كالتخليق بين الخالق والمخلوق فظهر ان ما قيل فيه ان النسبة هي ثبوت الصفة للفاعل والتقرير ان كان مصدرا مبنيا للفاعل كما هو الظاهر
فهو صفة المتكلم وان كان مصدرا مبنيا للمفعول فهو صفة الفاعل وايا ما كان فهو ليس نفس ثبوت الصفة للفاعل فاراد ثبوت الصفة

للفاعل بمسامحة لا يليق بمقام التعريف ومع ذلك لا يصح اضافته الى الفاعل وجعل على صلته اللهم الا ان يقال لنسبتها مارية
بمجموع تقرير الفاعل على صفة لا بالتقرير فحسب ليس على ما ينبغي قوله فخرج عن الحد الافعال التامة تفريع على قوله ولا شك على ما عرفت
قوله فكل من الصفة والتقرير عمدة فيه صفة لوجه كونهما عمدتين كونهما اصلان ومظروفان والزمان وان كان جزءا الا انه قيد وظرف فسقط قيل
لو كان مجرد الدخول في الموضوع له مستلزما لكونه عمدة فيما وضع له لكان الزمان ايضا عمدة في هذه الافعال وقوله كل من الصفة والتقرير عمدة
يشير الى ان الصفة والتقرير ليس تمام الموضوع له للافعال التامة بل هما عمدتان هذا والجزء الثالث الغير العمدة الزمان فتدبر قدس سره فهما
موضوعة لصفة وتقرير الفاعل عليها معناه ان التقرير والصفة عمدتان في الموضوع له لا انهما الموضوع له قوله لو جعل الموضوع له جواب
آخر للايراد المذكور مقابل لقوله اي العمدة فيما وضعت له وحاصل الجواب ان الموضوع له ما صدق عليه تقرير الفاعل على صفة من الجزئيات
ولكل جزئي اخذ فيه تقرير الفاعل مع الزمان وفي بعضها مع التقرير والزمان الانتقال والدوام وغيرها مما يدل عليه بعض الافعال وضح غرضه
الى قوله اي العمدة قوله بالنسبة الى ما هو اي بالنسبة الى لفظ هو اي فذلك للفظ موضوع له اي لذلك الجزئي قوله ولا يبعد جواب ثالث لذلك
الايراد قوله ولا شك ان الغرض اي الغرض الاصلي منحصر في التقرير والزمان وان كان غرضا الا انه ليس باصلي بل المعتبر قيد للتقرير اما لجعل
معنى في قوله لا يحتاج الى قيد زائد كما قال الشيخ الرضي حيث قال ينبغي ان يقيد الصفة فنقول على صفة غير مصدره فان زيدا في ضرب زيدا
ايضا متصف بصيغة الضرب وكذا جميع الافعال التامة قال سيد المحققين وسند المدققين في حواشي المطول زاد على التعريف قيدا تبعا لغيره
فقال على صفة غير مصدره وذلك الفعل احترازا عن الافعال التامة فانها وضعت لتقرير الفاعل على صفة هي مصدرها ولا حاجة الى هذه الزيادة
لان المتبادر من قولك هذا اللفظ وضع لذلك المعنى ان ذلك المعنى موضوع له لا انه جزؤه والافعال التامة موضوعة لصفة وتقرير الفاعل عليها معا
والافعال الناقصة موضوعة لتقرير الفاعل على صفة فيكون الصفة خارجة عن مدلولها فالتعريف منطبق عليها دون التامة انتهى حاصل
ما ذكره قدس سره انه لا حاجة الى اعتبار قيد ذكره الشيخ الرضي احترازا عن الافعال التامة لانها موضوعة للتقرير دون الصفة فلا يدخل
فيها الافعال التامة لانها موضوعة للتقرير والصفة فظاهر ان ما ذكره المولى المحشي عصام الملة والدين كانه اشارة الى قيد ذكره المحقق الشريف ان المراد صفة
خارجة عن مدلولها ترك ذكره لتبادره من العبارة وكذا ذكره المولى المحشي الصادق الكابلي كانه اشارة الى قيد ذكره الشريف حيث قال المراد صفة خارجة عن
مدلولها والى قيد ذكره الرضي حيث قال المراد صفة غير مصدرها ولا شك ان اعتبار كل منها اعتبار قيد زائد في التعريف ودعوى تبادرهما من العبارة ممنوعة
ليس على ما ينبغي لنسبتهما اليه قدس سره ما هو بري منه قوله ثم التسعة بهذا عشرة اي يصير التسعة بهذا عشرة تامة قوله وقولهم اي قول الخوارج لعل
من قال ذلك الخوارج قالوه لابن عباس رضي الله تعالى عنه حيث جاء اليهم رسولا من علي رضي الله تعالى عنه قوله وفيها ضمير لما تقدم
من الغزارة قيل هي والغزو كلاهما بكسر الغين المعجمة النقاوة وعدم التجربة والمعنى ما جاءت غفلتنا حاجتك اي لم تجدنا غافلين كما تريدنا
وهذا معنى قوله اي لم يكن هذه على قدر ما يحتاج اليه قوله قال الاندلسي لا يجيء وزاد قال الشيخ الرضي قال المصنف مطرد بعضهم وقال المصنف واصحاب الاطراد
طرد جاء في مثل قعد جاء البرغيث من قبيل هو حال وليس بشيء لانه لا ايراد ان البرجا في حال كونه صغيرا ولا معنى له قال واما قعد فلا يطرد حتى ان
قلنا بالاطراد فانما يطرد في مثل الموضع الذي استعمل فيه اولا يعني قول الاعرابي فلا يقال قعد كاتبا بمعنى صار بل يقال قعد كانه
سلطان لكونه مثل قعدت كانه حربة قوله فلا فائدة يحتمل ان يكون خلاف الفائدة في كليهما او في احدهما قوله المركبة من المبتدأ والخبر
لا فائدة في الوصف اذ الجملة الاسمية لا يكون الا مبتدأ او خبرا والوصف الكاشف انما يكون اذا كان في ماهية الموصوف خفاء ليس

نحو اقائم زيد وما قائم زيد اسمية اذ الكلام لابد فيه من الاسناد الاصلي وهو اسناد الفعل الى الفاعل واسناد الخبر الى المبتدا وكونهما كلامين بالاسناد فيهما اصليا مبني على تاويل اسم الفاعل بالفعل فقبل التاويل ليستا جملتين اسميتين وبعده فعليتين وتحمل كلامنا ترز بتقييد الجملة الاسمية عن مثل اقائم زيد وما قائم زيد فانهما جملتان اسميتان مركبتان من المبتدا والفاعل فتامل قوله يعني بالاثر المترتب عليه اشارة الى ان الحكم بمعنى الاثر واضافته الى المعنى لامية فيه رد على القول بان الحكم مستدرك حتى جعل اضافته اليه بيانية قوله لكونه فاعلا هذا على وفق قوله لتقرير الفاعل على صفة والظاهر انه ليس بفاعل اذ الفاعل ما اسند اليه الفعل او اسم الفاعل على وجه يصح السكوت عليه قال الشيخ الرضي كما لا يسمى منصوبها المشبه بالمفعول مفعولا فالقياس ان لا يسمى مرفوعها المشبه بالفاعل فاعلا لكنه سموه فاعلا على القلة قوله كائنا اشارة الى ان الظرف مستقر صفة لقوله ناقصة ولو جعل حالا عنه لم يبعد لكونه مشبها بالمفعول فيكون بمنزلة المفعول به قوله ثبوتا ماضيا اشارة الى ان قوله ماضيا صفة لمفعول مطلق محذوف وقوله اي كائنا في الزمان الماضي اشارة الى ان قوله ماضيا صفة لزمان مقدر متعلق بقوله كائنا او بيان لحاصل المعنى قوله لا على ابدا قسم منها اي ليس قوله بمعنى صار معطوفا على قوله ناقصة الذي هو اي قوله بمعنى صار قسم منها اي من قوله ناقصة لانه لو كان معطوفا عليه للزم ان يكون قوله بمعنى صار مقابلا لقوله ناقصة وليس كذلك ويحتمل ان يرجع قوله هو الى قوله لثبوت خبرها لاسمها يدل على كون الامرين قسمين لقوله ناقصة قال الشيخ الرضي كان يكون ناقصة لمعنيين احدهما ثبوت خبرها لاسمها والمعنى الثاني ان يكون بمعنى صار وهو قليل بالنسبة الى المعنى الاول قوله بتيهاء اي كنا في تيهاء بفتح التاء والمفازة التي يتحير فيها السالك ولا يهتدي وقفر بفتح القاف وسكون الفاء المكان الخالي من الماء والكلاء والمطي بفتح الميم وكسر الطاء المهملة وتشديد الياء جمع مطية وهي المركب في سرعة سيرها كانها شبيهة بالقطا قطا بفتح القاف والقصر جمع قطاة وهو طائر سريع الطيران يقال له بالفارسية سنگ خوارک الحزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاء المعجمة ما غلظ من الارض وهو تفع وخشن وكان اضافة القطا اليه لانها تعيش وترعى فيه اصلا لانها اسرع طيرانا من قطا غيرها والفراخ بكسر الفاء جمع فرخ بفتحها وسكون الراء المهملة وهو ولد الطير والبيوض بضم الباء الموحدة جمع البيضة والمعنى ان المطي في غاية السرعة وكمال العدو حيث يشبه بالقطا التي صارت بيوضها فراخا وهي تكون حينئذ اشد طيرانا حرصا على الفراخ واهتماما باطعامها خصوصا اذا كانت في ارض لا ماء فيها ولا كلاء قوله فان بيوضها لم يكن فراخا دليل على ان كان بمعنى صار وليس على معناه اذ لو كان على معناه لكان لثبوت خبرها لاسمه في الزمان الماضي فيكون المعنى ان البيوض كانت فراخا في الزمان الماضي والامر ليس كذلك اذ البيوض لم يثبت لها الفراخ اصلا بل صارت فراخا بعد ما لم تكن وما ما قيل ليست بمعنى صار لانه يؤدي الى عكس المعنى لانه يشعر بان الفراخ سابقة على البيوض ففيه انه لا يخلو عن خلل وليس تامة لانه يجب على هذا ان يكون فراخا حالا فيلزم ان يكون البيض في حال كونه فراخا وهو فاسد وليس زائدة لنصب فراخا قوله ويكون فيها ضمير الشان كان الذي فيها ضمير الشان هو كان ناقصة الا انه ليس لثبوت خبره ولا بمعنى صار فلذلك ذكره عليحدة اشارة الى انه ليس ناقصة بالمعنى الذي ذكر فما قيل غير خارجة مما هو بمعنى صار ومقابله ليس على ما ينبغي قوله والجملة الواقعة بعدها خبرها قال البعض كان الذي فيها ضمير الشان تامة فاعلها ذلك الضمير اي وقعت القصة ثم فسر القصة بالجملة قال الشيخ الاول هو الاولى لانه لم يثبت في كلام العرب ضمير الشان الا مبتدا في الحال نحو قل هو الله احد او في الاصل كاسم ان واولى

مفعولی ظننت **قوله** اذا مت بضم المیم او بکسرہا من مات یموت او مات یمات کان ای کان الشان **قوله** شامتا ای احد ما شامتا ای
فرح بموتی والشماتة الفرح ببلیة العدو **قوله** آخرا ای رجل آخر غیر اسمه فاصل من الاثناء **قوله** کانت الکائنة ای ثبتت الثابتة
والمعد و کائن ای ثابت کن اثبت فیکون یثبت ویحتمل ان یکون المعنی کن موجودا فیکون ای فیکون موجودا **قوله** اذ لیس المفضی علی المعنی
اذ لوکان المعنی علی المعنی لما کان لاستبعاد قوم مریم رضی الله عنها عن تکلیمهم ایاه معنی مع ان اتیانها به بعد الفراغ عن الولادة
عند القوم ولما سئلهم ایاها عند مشاهدتهم ایاه واشارة مریم رضی الله تعالی عنها الی عیسی ثم قولهم جاہلة کیف نکلم من کان فی المهد
صبیا یابی ابا ظاهر امن ان یکون المعنی علی المعنی قال الشیخ الرضی غیر مفیدة کالماضی والا فاین الخبر وقال کان تزاد غیر مفیدة للشی
الا محض التاکید وہذا معنی زیادتہا فی کلام العرب فقوله قدس سرہ وکان زائدة لتحسین اللفظ لیس علی ما ینبغی وعلی ہذا ہذا ہذا بما حال
من الضمیر المستکن فی الظرف العائد الی من قال الشیخ الرضی اعلم ان الزائدة والمجردة للزمان اعنی غیر العاملة لا یقعان اولا لان المبدأ
یکون باللوازم والاصول والمجردة للزمان کالزائدة فلا یلیق بها الصدر ویقعان فی الحشو کثیرا وفی الآخر علی رای نحو خبر الخطیب
کان ولا تزاد ولا تجرد الا ماضیة لخفتها وقد اجاز ابو البقاء زیادة مضارع کان **قوله** استیفا الجمیع استعمالاتها نکتة ذکر بعد الوقوع
فلا یلزم ہذا وہا فلا یرد ما قیل ہذا یستدعی استیفاء الاستعمالات فی اخواتها ایضا مع انه لم یستوف **قوله** ویجی بمعنی صار قال الشیخ الرضی
من ہذا وقات صار آل ورجع وحال وارتد کان کلها فی الاصل بمعنی رجع ولذا استحال وتحول فانهما کانا فی الاصل بمعنی انتقل وکان
حق جمیعها ان یستعمل تامة فیتعدی الی ما ہو مصدر خبرہا بالی نحو صار الی الغنی ثم ضمن کلها معنی کان بعد ان لم یکن لان الشخص اذا رجع
الی الفعل وانتقل عنه لک الفعل یصیر کائنا بعد ان لم یکن فاصلها فی الحقیقة بعد صیرورتها ناقصة مصدر خبرہا مضافا الی اسمها اذ معنی
جمیعها ناقصة کان بعد ان لم یکن وذلک المصدر ہو الکائن بعد ان لم یکن وفاعلها حین کانت تامة ہو المرتفع بها فاعلة الرجوع
والمنتقل ویجوز استعمالها ہا ومرادفاتها تامة علی الاصل نحو صرنا الی الحسنی **قوله** فیالک من نعمی نحو لن ابؤسا قیل نعمی بالضم ہو النعمة و
ضمیر نحو لن راجع الیها ما الاماوة المتعدد بالمصدر او بجعله البؤسا وشدائد جمع وانکان واحد التعدد خبر وقیل النعمی جمع نعیم بمعنی النعمة
کجرحی جمع جریح **قوله** المدلول علیها بموادہا وہی الصباح والمساء والضحی **قوله** لا بصورہا ای لیس اصبح وامسی واضحی لاقتران مضمون
الجملة باوقاتها المدلول علیها بصورہا وصیغها والوقت الذی یدل علیه صیغها ہو الزمان الماضی قیل انما خص الاوقات بما ذکر
لان المقصود بیان ما یختص بہذه الافعال الثلثة وتصاریفها من المضارع والامر وغیرہما ولم یوجد فی غیرہا من الافعال الناقصة وما ہو
الا الاوقات المدلول علیها بالمواد بخلاف المدلول علیها بصورہا وصیغها فانها توجد فی سائر الافعال الناقصة ولم توجد فی غیر الماضی
والمضارع والامر وفیه انه لوکان المقصود ذلک لکان المناسب فی کان بیان ما یختص به وسائر تصاریفه عن المضارع والامر ولم
توجد فی سائر الافعال الناقصة لیکون البیان علی نسق واحد وعلی ہذا فالمناسب ان تحمل الاوقات علی ما یعم المدلول علیه بموادہا
والمدلول علیه بصورہا وصیغها قال الشیخ الرضی ہذه الثلثة تکون ناقصة وتامة فالناقصة لمعنیین احدہما المعنی مطلقا من غیر
اعتبار الازمنة التی یدل علیه ترکیب الفعل اعنی الصبح والمساء والضحی بل باعتبار الزمان الذی یدل صیغة الفعل علیه اعنی الماضی الحال
والاستقبال والثانی بمعنی کان فی الصبح وکان فی المساء وکان فی الضحی فیقترن فی ہذا المعنی الاخیر مضمون الجملة اعنی مصدر الخبر مضافا
الی الاسم بزمانی الفعل اعنی الذی یدل علیه ترکیبه والذی یدل علیه صیغته فمعنی اصبح زید امیرا ان امارة زید مقترنة بالصبح

فی الزمان الماضی ومعنی یبیح قائما ان قیامه مقترن بالصبح فی الحال والاستقبال انتہی ولا یخفی علیک ان ما ذکره
الشارح قدس سره فالمثال الاول یدل علی اقتران مضمون الجملة وہو قیام زید بوقت الصباح وعلی ہذا القیاس
المثالان الاخیران لاینطبق علی شئی من المعنیین الذین ذکرہما الشیخ الرضی فہذه الثلثة اذا کانت ناقصة
قوله فی جمیع نہاره وتقترن ایضا بزمانه المدلول علیه بالصیغة ای الماضی والاستقبال قال الشیخ الرضی
قالوا لم یستعمل ظل الا ناقصة قال ابن مالک تکون تامة بمعنی طال او دام والعہدة علیه قوله جمیع لیله
وتقترن ایضا بزمان الماضی قوله وبمعنی صار قال الشیخ الرضی وقد جاء ظل ناقصة بمعنی صار مجردا عن الزمان
الماضی المدلول علیه بترکیبه قال الله تعالی ظل وجہه مسودا واما مجئ بات بمعنی صار ففیه نظر قوله واذ ذلک
ای لکون مجیئهما تامتین فی غایة القلة قوله وفصلهما لان الجمع بینهما وبین الافعال الثلثة فی الامور الثلثة غیر
صحیح لعدم الشرکة فی المجئ تامة فوجب الفصل بہذا الاعتبار وله طریقان فاختار احدہما قوله وآض وعاد
وغدا وراح قال فی العباب کان الاصل فی ہذه الملحقات ان تستعمل تامة متعدیة الی مصدر جرہا ثم ضمن
کلها معنی صار قوله وکان الوجه فی ذلک انہا من الملحقات نکتة وذکرت بعد الوقوع فلا یرد ان ہذا الوجه
یستدعی عدم ذکرہا فی مقام الاجمال ایضا قوله سمی اسمها فاعلا الخ قیل محل ہذا التنبیه ہو قوله وضع لتقریر الفاعل
علی صفة لتقدمه ان قلت للتنبیه فی ہذا المقام رجحان لان الفاعل مضاف الی ہذه الافعال ففیه تصریح بان
المراد استرار جریانها فاعلها بخلاف قوله لتقریر الفاعل علی صفة فانه لا تصریح فیه بان الفاعل فاعل الافعال فظهر وجه تاخیر التنبیه الی
ہذا المقام قلت بل ہو نص ایضا فی ان الفاعل فاعل الافعال لسبقة الذہن الیه لشهرة کون الافعال الناقصة لتقریر فاعلها
علی صفة ولم یذہب الوہم الی ان المراد فاعل الصفة فلیس ہذا الاحتمال قادحا فی النص بل لیس باحتمال اصلا قوله استہم
امارة قد قبلها واستاہل بہا وہو وقت البلوغ الذی یمکن قیامه بہا فیه لا قبل ذلک کذا ذکر الشیخ الرضی قوله واعتبار الصلاحیة
قیل الصواب ان یقال واما اعتبار الصلاحیة والقابلیة فمعلومة قطعا فلا یلزم ذکرہا بلا اخت انتہی ہذا انما یرد لو کان التفصیلیة
وہو ممنوع کیف ویجوز ان یکون للاستیناف کما فی اوائل الکتب قوله ویلزمها النفی لانها انت ماضیة فیما ولم وبلا فی الدعاء وان کانت مضارعة
فبما ولا ولن قوله وتقدیر الزمان قبل المصادر کثیر شائع نحو آتیک خفوق النجم ای زمان خفوقه وما دام وان کان مشہورا فی تقدیر
الزمان الا ان وجه تقدیره ان ما مصدریة والفعل بعده بتاویل المصدر ومعلوم ان المصدر المضاف الی مصدر الی المضاف
الی الاسم لا یرتبط بدون تقدیر الزمان فما دام اشتہر فی تقدیر الزمان بہذه الواسطة وصار علما له بہذا السبب فاندفع ما قیل انک
مندوحة عنه لان ما دام صار علما فی تقدیر الزمان معه حتی تمتنع ذکر الزمان معه ولیس الامر بہذه المثابة فی شئی من المصادر قوله
واذا قدر الزمان قبله وصلح لسبب تقدیره ان یرتبط بما قبله فلابد من حصول کلام یفید فائدة تامة بخلاف ما لم یقدر الزمان فانه
لم یصلح لان یرتبط بما قبله وان کان غیر تام فلابد ہہنا من اعتبار کلام یفید فائدة تامة الا انه لا یعتبر ما لم یقدر بما یرتبط به بما قبله
فاندفع ما قیل قوله واذا قدر الزمان قبله مشعر بانه لو لم یقدر الزمان قبله لم یجب ہناک حصول کلام یفید فائدة تامة وظاہر انه لیس کذلک
لظهور ان المصدر المضاف الی الجملة ای الی مضمونها لیس کلاما مستقلا بالافادة قوله فما دام لم یشفع ما دام ما جلس ولم یحصل

من المجموع كلام لا يفيد فائدة يشير الى ان الكلام المفيد هو مجموع اجلس ما دام لا اجلس وحده مع انه ليس كذلك اذ المفيد للفائدة التامة هو اجلس وما دام فضلة ظرف له يدل عليه قوله احتاج الى وجود كلام مستقل بالافادة لانه مع اسمه وخبره ظرف والظرف فضلة غير مستقلة بالافادة اعلم انه وقع في بعض النسخ فما دام لم يشفع ما دام باجلس لم يحصل من المجموع كلام يفيد فائدة تامة فقوله كلام فاعل لم يحصل وقوله يفيد صفة كلام وضمير يعود اليه والمعنى ان ما دام ما لم ينضم اليه امر آخر لم يحصل من مجموع ما دام واسمه وخبره كلام يفيد فائدة تامة وفيه ان هذا مستغنى عنه بقوله احتاج الى وجود كلام مستقل بالافادة وليس المراد من المجموع ما دام وكلام آخر لان الكلام على عدم الضم اليه كلام آخر وفي بعضها فما دام لم يشفع ما دام باجلس ولم يحصل من المجموع كلام لا يفيد فائدة تامة فقوله ولم يحصل عطف على قوله لم يشفع وقوله لا يفيد فيه ضمير يعود الى ما دام وهذا مستغنى عنه قوله فما دام فعل الناقصة وما دام اسمه ولم يشفع خبره وهو ظرف لقوله لم يحصل على الاول ولقوله لا يفيد على الثاني قوله وهذا هو مذهب الجمهور قال سيبويه وتبعه ابن السراج ليس للنفي مطلقا تقول ليس خلق الله مثله في الماضي وقال الله تعالى الا يوم يأتيهم ليس مصروفا عنهم في المستقبل قال الاندلسي واحسب ليس بين القولين تناقض لان خبر ليس اذا لم يقيد بزمان يحمل على الحال واذا قيد بزمان من الازمنة فهي على ما قيد به قوله اذ ليس منها الظاهر فيه ان الضمير راجع الى تقديم اخبارها على اسمائها قوله نفي الضرورة عن جانبي وجوده وعدمه فيكون امكانا خاصا مقابلا للواجب والممتنع وتقديم الخبر قد يجب لموجب وقد يمتنع بمانع وعلى هذا فينبغي ان يقيده الا ان يقال الموجب والمانع في حكم الاستثناء قوله نحو كم كان مالك هذا المثال ليس من قبيل تقديم الخبر على الاسم قوله نحو صار عدوي صديقي انما وجب التاخير لئلا يلتبس بالاسم قوله نفي الضرورة عن جانب العدم فقط فيكون امكانا عاما مقيدا الى جانب الوجود فيشمل الواجب ويقابل الممتنع قوله ومعين اي معين ايديا لجواز نفي الضرورة عن جانب العدم فقط قوله يجوز ان يكون التقديم قوله كالمثال المذكور وهو كم كان مالك وعلى هذا ينبغي ان يقيد بمثل قولنا اذا لم يمنع مانع من التقديم الا ان يقال الموانع مستثناة ثم لا يخفى ان قول المص ويجوز تقديم اخبارها الخ قضية موجبة فيكون الامكان جهة للقضية الموجبة ولذا حمل قدس سره الامكان على الامكان الخاص او الامكان العام المقيد بجانب الوجود والامكان العام المقيد بجانب الوجود عبارة عن ان يكون الامكان جهة للقضية الموجبة ولم يحمله على الامكان العام المقيد بجانب العدم لانه عبارة عن امكان عام يكون جهة للقضية السالبة والقضية المذكورة في المتن موجبة فظهر ان ما قيل بقي ههنا احتمال آخر وهو ان يراد بالامكان العام المقيد بجانب العدم المقابل للوجوب الشامل للامتناع المفسر بسلب الضرورة عن جانب الوجود فقط فحينئذ ينبغي ان يقيد بعدم ما يقتضي وجوبه فلا يكون التقديم واجبا الا جائزا بالمعنى المذكور ليس على ما ينبغي ثم اعلم انه يحتاج الى التقييد الذي ذكره الشارح قدس سره سواء كان ضمير كلها راجعا الى الاخبار او الافعال الناقصة فاللازم على التقديرين جواز تقديم جميع الاخبار كما لا يخفى على ذوي الابصار اما على الاول فظاهر واما على الثاني فلان جواز تقديم اخبار جميع الافعال الناقصة لا يتصور الا اذا جاز تقديم جميع الاخبار فاندفع ما قيل يمكن ان يقال ان اصل السؤال انما يرد لو كان ضمير كلها راجعا الى الاخبار ليفيد شمول الاخبار واما اذا كان راجعا الى الافعال فلا كما لا يخفى على الفطن المتامل قوله اي الافعال الناقصة بسياق الكلام وان كان يقتضي رجوع الضمير الى الاخبار الا انه صرفه الى الافعال لكون الباب معقودا لبيان احوال الافعال بخلاف قول المصنف وهو من كان بالى راح ابن

يقتضي ذلك وقوله وقسم لا يجوز واكان يقتضي صرفه الى الاخبار لان الجواز وعدمه صفة للتقديم ويوصف به الجزائية وصفا للشئ بصفة ما يتعلق به اولا وبالذات بخلاف وصف الفعل فانه يكون وصفا للشئ بصفة ما يتعلق به بالواسطة الا ان الشارح قدس سره لم يلتفت اليه لكان الرجحان للاول لوجود المقتضيين فاندفع ما قيل لا يخفى انه وان اقتضى ظاهر القول المذكور صرف الضمير الى الافعال لكن ظاهر قوله قسم يجوز واخواته يقتضي صرفه الى الاخبار لان الظاهر ان ضمير يجوز واخواته راجع الى القسم ولما لم يكن بد من تحمل التجوز بجعله من قبيل وصف الشئ بصفة ما يتعلق به وهو التقديم ولا شك ان التقديم متعلق بالاخبار اولا وبالذات وبالافعال بواسطة الاخبار ومن البين ان وصف الشئ بصفة ما يتعلق به اولا وبالذات اقرب من وصفه بصفة ما يتعلق به وثانيا وبالعرض انتهى ثم انه على تقدير رجوع ضميرهي الى الافعال ضمير يجوز راجع الى القسم بحذف المضافين على ما اشار اليه الشارح قدس سره قسم يجوز تقديم اخبارها عليها الا ان المناسب لتذكير ضمير يجوز ان يقال تقديم اخباره قوله وجواز تقديم المنصوب على المرفوع في الافعال لقوتها انظا انه سهو كما قيل قوله فلامتناع تقديم معمول المصدر على نفس المصدر لانه عند العمل ماول بان مع الفعل وان موصول حرفي لا يجوز تقديم ما في حيزه عليه قوله ويخالف هذا الحكم خلافا ثابتا لابن كيسان كان ظاهر العبارة ان اللام في لابن كيسان متعلق بخلافا وهو مفعول مطلق لفعل محذوف تقديره يخالف لمن لم يجوز التقديم خلافا لابن كيسان فيكون المعنى ان من لم يجوز التقديم مخالف لابن كيسان مع انه ليس كذلك اذ قول من لم يجوز هو الاصل فيكون المخالف هو ابن كيسان واليه اشار الشارح قدس سره فجعل يخالف على صيغة المبني للمفعول وهذا الحكم مفعول ما لم يسم فاعله وقد رثابتا متعلق للابن كيسان وعلى هذا فالمخالف هو ابن كيسان قوله وبهذا اندفع ما قيل اي بقوله وبين الطائفتين في حكم هذا القسم معارضة ومجادلة او بقوله فالافتعال بمعنى التفاعل المقتضي لمشاركة امرين في اصل الفعل صريحا اندفع لان ما ذكره يدل على ان الاختلاف فلا بد فيه من قوة المتخاصمين والمختلفين فلا يصح جعل ما في اوله ما النافية من القسم المختلف فيه لعدم القوة لان من لم يجوز هو الجمهور والمجوز واحد وهو ابن كيسان قوله منصوب على المصدرية بتقدير مضاف اي دنوا رجاءه وحاصل ما ذكره قدس سره ان الدنو بسبب رجاء المتكلم وطمعه قرب الحصول وتوقعه له لا باعتبار نفس الامر وتيقنه بذلك فهو رجاء القرب وانتظاره لا القرب يقينا وانتظار القرب وتوقعه لا ينافي حصول الخبر للاسم بعد مدة مديدة وفيه رد لما ذكره الشيخ الرضي ان عسى ليس متعينا بالوضع للطمع في دنو مضمون خبره بل للطمع في حصول مضمونه مطلقا سواء يرجى حصوله عن قريب او بعد مدة مديدة تقول عسى الله ان يدخلني الجنة وعسى النبي صلى الله عليه وسلم ان يشفع لي وان قول المصنف لدنو الخبر رجاء دخولا او اخذا فيه ضبط لان نصب هذه المصادر على التمييز في الظاهر وهو تمييز عن نسبة الدنو فيكون فاعلا للدنو في المعنى كما في قولك يعجبني طيب زيد علما اي طيب علم زيد فيكون المعنى لدنو رجاء خبره او لدنو حصوله او لدنو الاخذ فيه وليس عسى لدنو رجاء خبره بل لرجاء دنو الخبر قوله بالتصدي والمباشرة لما يفضي اليه اي يوصل الى الخبر فالشروع انما هو في الموصل الى الخبر لا في الخبر وسمي الشروع في الموصل الى الخبر شروعا في الخبر مسامحة واعطاء للموصل الى الشئ حكم ذلك الشئ وفيه رد لما ذكره الشيخ الرضي في عدم طفق ومرادفاته من افعال المقاربة بمعنى كونها لدنو الخبر نظرا لان معنى طفق زيد يخرج انه شرع في الخروج وتلبس باول اجزائه ولا يقال ان الخروج قرب ودنا من زيد الا قبل شروعه فيه لان معنى القرب قلة المسافة قوله في محل النصب

بالخبرية استدلالا بالمثل النادر نحو عسى الغوير ابؤسا قوله لا الحجى اى عسيت صائما ونقل عن سيبويه منع كون ان يفعل خبره قيل انما قال ذلك لان الحدث لا يكون خبرا عن الجثة وقوله ابؤسا وصائما لتضمن عسى معنى كان فاجرى فى الاستعمال مجراه قوله بتقدير مضاف قال الشيخ الرضى والتقدير تكلف اذ لم يظهر المضاف فى اللفظ لا فى الاسم ولا فى الخبر وقال بعضهم ان زائدة وفيه ايضا نظر لان الزائد لا يلزم الا بعض الكلم كزيادة ما فى قولهم افعل هذا اما لا ولزومه مطردا فى موضع معين مع اى كلمة كانت بعيد جدا تكاد من طول البلى ان يمحاه فى الصحاح محج الشئ يمحجه اى ذهب وقطع قوله وليس بخبر حتى يلزم كون الحدث خبرا عن الجثة قوله والتقدير بالمضاف تكلف لما عرفت قوله وذلك اى كون المضارع مع ان شبيها بالمفعول قوله فهو شبيه بالمفعول لان عسى فى هذا الاستعمال كالفعل المتعدى قوله وقال الشارح الرضى واما عسيت صائما وعسى الغوير ابؤسا فشاذان وقال بعضهم عسى الغوير ان يكون ابؤسا وعسيت ان اكون صائما وجاز حذف ان مع الفعل مع كونها حرفا مصدريا لقوة الدلالة وذلك لكثرة ان بعد عسى فهو كحذف المصدر وابقاء معموله فظران ما قيل يرده نحو عسيت صائما ليس على ما ينبغى قوله وفيه احتمال آخر قال الشيخ الرضى من ذهب الى ان ان مع الفعل فى عسى زيد ان يخرج خبر عسى جاز ان يقول فى عسى ان يخرج زيد انه خبر ايضا وهو من باب التنازع تقول فى التثنية على اختيار البصريين عسى ان يخرج الزيدان وعلى اختيار الكوفيين عسى ان يخرجا الزيدان وعلى هذا قياس الجمع والمؤنث وجاز ان تقول ان يخرج فاعل عسى وزيد فاعل يخرج فتقول فى التثنية عسى ان يخرج الزيدان لا غير انتهى وهو صريح فى ان ان يخرج فى عسى ان يخرج زيد يحتمل ان يكون منصوبا وان يكون مرفوعا ويشير اليه قول الشارح قدس سره وان يخرج فى محل النصب بانه خبر عسى فقوله قدس سره بان يذكر مرفوعا فقط ليس على ما ينبغى وان زيد يجوز ان يكون اسم عسى وان يكون فاعل يخرج والظاهر ان هذا مبنى على القول بجواز الالتباس كما قال صاحب المغنى والالتباس واقع فى العربية بدليل اسماء الاجناس والمشتركات وقال ايضا نحو خفت بالكسر ظلمت بالضم انه محتمل لفعلى الفاعل والمفعول ولا خلاف فى ان نحو قصار محتمل لهما ونحو مختار محتمل لهما وكذا يشير اليه تجويزه التنازع فى عسى ان يخرج زيد فما قيل على قول الشارح وفيه احتمال آخر ولا يمنع لتقديم الخبر التباس الاسم بفاعل الخبر كما فى زيد قام لان كون عسى طالبا للاسم مع امتناع الاضمار قبل الذكر يوجب كون زيد اسمه فلا يلتبس بالفاعل بخلاف زيد قام نعم يتوقف صحة هذا التوجيه على ثبوت عسى ان يخرجا الزيدان ويرد عليه ايضا انه لو كان كذلك لينبغى ان يجوز عسى يخرج زيد بحذف ان فاعل ليس على ما ينبغى لانه ان اريد بما ذكره انه لا يجوز كون زيد فاعل الخبر اصلا فى هذا التركيب فهو فى حيز المنع كيف وقد جوز كونه فاعل الخبر الشيخ الرضى والشارح قدس سره وان جاز تلبس اسم عسى بفاعل الخبر ثم المراد من جواز كون زيد اسما وفاعلا الجواز من حيث القياس لا من حيث الوقوع فلا يتوقف صحته على ثبوت عسى ان يخرجا الزيدان والملازمة المشار اليها بقوله لو كان كذلك ممنوعة كيف والحذف انما هو فيما اذا كان المصدر خبرا على سبيل التحقيق والتعيين وفيما نحن فيه ليس كذلك لانه محتمل لكونه اسما وفاعلا فلو حذف لا يحتمل كونه فاعلا وقوله قدس سره دون الاستعمال الثانى لعدم مشابهته قوله قولك عسى ان يخرج زيد بقولك كاد زيد يخرج اذ المحتمل لا يشابه المتيقن فلا يرد ما قيل هذا اوضح على التقدير ان يكون زيد فاعل يخرج اما لو كان زيد اسم عسى وان يخرج خبره او يكون اسم عسى ضمير زيد كما جوزه فالمشابهة متحققة كما فى الاستعمال الاول وعلى هذا لا حاجة الى ان يقال فى الجواب يمكن ان يقال لعله اراد بالمشابهة المشابهة فى الصورة دون الاعم منها ومن المشابهة فى المعنى ومن البين ان المشابهة

في الصور مستغنية على جميع التقادير قوله فتميز انت قوله لعلك اي الكونك عالما باشراقه بكونه قريبا على الحصول للفاصل وذلك انما هو في صورة الاثبات دون النفي وذلك ظاهر لا يشتبه على احد فلا يرد ما قيل لا يظهر ذلك في قوله تعالى وما كادوا يفعلون قوله ع لم يكد رسيس الهوى من حب مية يبرح * قوله وقيل نفيه آه قال الشيخ الرضي قال بعضهم ان نفي كاد اثبات واثباته نفي بخلاف سائر الافعال اما كون اثباته نفيا ان ارادوا به انك اذا قلت كاد زيد يقوم اثبت الكود اي القرب فهذا الاثبات نفي فهو غلط فاحش وكيف يكون اثبات الشيء تفصيل في كاد زيد يقوم اثبات القرب من القيام بلا قريب وان ارادوا ان اثبات كاد دال على نفي مضمون خبره فهو صحيح وحق لان قربك من الفعل لا يكون الا مع انتفاء الفعل منك اذ لو حصل منك الفعل لكنت آخذا في الفعل لا قريبا منه واما كون نفيه اثباتا فنقول ايضا ان قصدوا ان نفي الكود اي القرب في ما كدت اقوم اثبات فهو من فحش غلط وكيف يكون نفي الشيء اثباته وكذا ان ارادوا ان نفي القرب من مضمون الخبر اثبات لذلك المضمون بل هو افحش لان نفي القرب من الفعل ابلغ في انتفاء ذلك من نفي الفعل نفسه فان ما قربت من الضرب ابلغ في نفي الضرب من ما ضربت بل قد يجيء مع قولك ما كاد زيد يخرج قرينة تدل على ثبوت الخروج بعد انتفائه وبعد انتفاء القرب منه فيكون تلك القرينة دالة على ثبوت مضمون خبر كاد في وقت بعد وقت انتفائه وانتفاء القرب منه لا لفظ كاد ولا تنافي بين انتفاء الشيء في وقت وثبوته في وقت آخر وانما التناقض بين انتفاء الشيء وثبوته في وقت واحد فلا يكون اذن نفي كاد مفيدا لثبوت مضمون خبره بل المفيدة لثبوته تلك القرينة فان حصلت قرينة بكذا اقتضى ثبوت مضمون خبر كاد بعد انتفائه كما في قوله تعالى فذبحوها وما كادوا يفعلون وان لم يثبت قرينة بكذا الحكم مات زيد وما كاد يسافر فلنا نفي مضمون خبر كاد على انتفائه وعلى انتفاء القرب منه كما في قوله تعالى لم يكد يريها وقوله اذا غير النائي البيت اذ ليس في هذه المواضع ما يدل على حصوله بعد انتفائه ومثل هذه هي الشبهة لمن قال ان نفي كاد واثباته انتهى كلامه قوله هي الشبهة اي الموقعة في الشبهة والباعثة على القول بان نفي كاد اثبات وبالجملة ان الاثبات جاء وحصل من قرينة خارجة لا من كاد فلم يتفطن من قال ان نفيه اثبات ان الاثبات حصل من امر خارج ورأى ان المراد الاثبات وان كان كاد منفيا فقال ان نفيه اثبات قوله ولتسليمه عطف على فلتخطئة الشعراء اي لتسليم ذي الرمة تخطئة الشعراء وقبوله وتغييره بالجر عطف على تسليمه او تخطئة الشعراء اي تغيير ذي الرمة قوله مبدلا بقوله لم اجد قوله ان قوله اي بان قوله وحذف حرف الجر عن ان من ان قياس قوله يدل على ثبوت الذبح فاثبات الفعل مفهوم من فذبحوها لا من كادوا يفعلون ولهذا لم يفد الاثبات في قولنا مات زيد وما كاد يسافر قوله فلتخطئة الاولى تخطئة بعض الفصحاء قوله وذو الرمة عطف على مخطئ ذي الرمة حيث قال اصابت بديهته واخطأت رويته قال في المستقبل قيل الاولى وفي المضارع وكانه لختار الحال اقتصر على الماضي والاستقبال انتهى اولان الحال عبارة عن اجزائي او اخر الماضي واوائل المستقبل فذكرهما ذكرها قوله وما يشتق منه القول بان اشتقاقات مشتقة من المصدر لا ينافي القول بان المضارع مشتق من الماضي والامر واسم الفاعل والمفعول مشتقة من المضارع على ما دل عليه قول اهل الصرف المضارع ما زيد على اوله احدى الزوائد الاربع والامر ماخوذ من المضارع المخاطب لانه يجوز ان يراد اعم من ان يكون بواسطة وبغير واسطة وكون المراد ما يكون بغير واسطة في حيز المنع كيف وقد قالوا بكون المضارع مشتقا من الماضي والامر وغيره من المضارع فلا يرد ما قيل قوله وما يشتق منه لا دخل المضارع لكن انما يتم على مذهب الكوفي من ان المشتق منه هو الماضي واما على مذهب البصريين من ان المشتق

منه للمصدر فلا قوله حين اراد اى الشاعر بالنفى الداخل على يكاد وانتفاء قرب رسيس الهوى عن البراح لا اثباته لان نفى القرب من الفعل ابلغ فى انتفاء ذلك الفعل من نفى الفعل بنفسه يدل عليه قول من قال اصابت بديهته واخطأت رويته فلا يرد ما قيل الاصوب ان يقال انتفاء البراح وانتفاء القرب منه لان النزاع ليس الا فى افادة نفى كاد نفى الخبر او اثباته واما افادته نفى القرب من الخبر فلا نزاع فيها اصلا بل هى متفق عليها قوله فالنفى الداخل على يكاد كالنفى الداخل على سائر الافعال فى انه يفيد نفى المدخول لا نفى الخبر او اثباته بقرينة ان قوله فالنفى متفرع على قوله حين اراد فلا يرد ما قيل ان اراد التشبيه فى افادة نفى فعل آخر فالتفريع تم كيف وان نفى سائر الافعال لا يفيد نفى فعل آخر بل انما يفيد نفى مدلولاتها وان اراد التشبيه فى افادة نفى مدلولاتها فالتفريع مسلم لكن لا نزاع فيه لان من قال ان نفى كاد فى المستقبل للاثبات لم ينكر افادته نفى مدلوله وانما ينكر افادته نفى الخبر ويدعى افادته اثبات الخبر قوله لمجرد ذلك اى لمجرد كون النفى فى المستقبل كالافعال قوله دعوا الاولى وهو كون النفى فى الماضى للاثبات قوله وقد عرفت وجه القدح فيه اى فى ثبوت دعواه او فى دعواه بالتادحل بالمدعى قوله وفى تمسكه عليها اى فى تمسك القائل على الدعوى فالقدح فى الدعوى عبارة عن القدح فى الدليل الذى اقيم عليها قوله فتارة تستعمل استعمال عسى آه يشير الى ان وجه تشبيهه بعسى وكاد فى الاستعمال كون خبره مستعملا بان وتارة بدونه فما قيل يتجه عليه انه يوهم ان الاصل فيه استعمال خبره مع ان وكذا الاصل استعماله بدون ان وهذا ليس على ما ينبغى لانه لا مجال لهذا الابهام مع ما اشار اليه قدس سره قوله الى ان التعريف للجنس واذا كان التعريف للجنس فلا فائدة فى ايراد التثنية والجمع الا ان يقصد اليه لا لانه على كثرة افراده فيختار صيغة الجمع لذلك او القصد الى ان صيغته نوعان فيختار التثنية لذلك قوله ايضا اى كما ان التعريف باعتبار الجنس المفهوم من صريح المفرد قوله قاتله الله من شاعر الغيم مبهم ومن شاعر بيان له كقولك عز من قائل وهذا تعجب من حسن الشعر وفى الدستور تقول قاتله الله ما اشعره على وجه المدح قوله ولا شل الشل اليبس فى اليد وهذا مما يقال لمن اجاد الرمى مثل لا شل عشره اى اصابعه كذا نقل عنه قدس سره فى الحاشية وهذا تعجب من حسن الرمى قوله فانه اى كلوا حد من قاتله الله ولا شل عشره قوله الا ان هذه الافعال الصواب هذان الفعلان اعلم انه وقع فى الرضى هكذا الا انه وقع مجوزه لان الشيخ الرضى قد ذكر ثلثة افعال ينتقض بها الحد فنقله الشارح كما كان لكن المذكور فى عبارته فعلان قوله فاتيرا ما وقع الاولى ترك الفاء قوله اى لفعل التعجب هذا هو الوجه لان المناسب بعد الفراغ من التعريف بيان حكم المعرف لا التعريف قوله او لما وضع لانشاء التعجب هذا وان كان ابعد معنى لكنه اقرب لفظا لقرب المرجع قوله احدهما صيغة الفعل الذى تضمنه تركيب ما افعله هذا دفع لما يقال احدهما اى احد الصيغتين مبتدأ وما افعل خبره فيفيد ان ما افعل فعل التعجب وليس كذلك بل فعل التعجب افعل فيما افعل وانما قدر لفظ تركيب لان قوله ما افعل فاعل لقوله تضمنه والفاعل يكون مفردا وهو مركب فقدر لفظ تركيب مضافا الى ما افعل وفيه انه يلزم ح اضافة غير ظرف وآية وذى الى الجملة فلا فائدة فى تقديره اذ هو تبديل اشكال باشكال الا ان يقدر قوله تركيب منونا ويكون قوله ما افعل بيانا له قوله للمبالغة والتاكيد اما اسم التفضيل فلانه يدل على الزيادة وفيه مبالغة الفعل وتاكيده واما فعل التعجب فلانه لا تعجب منها الا اذا زاد وجاوز المعتاد ثم انه لا يبنى فعل التعجب من كل ما يبنى منه افعل التفضيل على الا طلاق

قال الشيخ الرضي ولا يبنى فعل التعجب الا مما وقع واستمر حتى يستحق ان يتعجب منه اما الحال الذي لم يتكامل بعد والمستقبل الذي لم يدخل بعد في الوجود والماضي الذي لم يستمر فلا يستحق التعجب منها ولهذا كان اشهر صيغتي التعجب على الماضي قوله بنائهما من فعل لا يمتنع بنائهما منه لا بد ان يكون ذلك الفعل والاصل بالشدة والغلبة قوله من خواص صيغتي التعجب بخلاف ما اذا كان التقديم والتاخير ممتنعا في الغير فان عدم التصرف بذلك لا يكون من خواص فعل التعجب كيف وانه ممتنع فيه وفي غيره وانما يكون من خواصها اذا كان جائزا في الغير ممتنعا فيه فبيان الخواص يوجب التقييد بما قيده به الشارح قدس سره ويمنع الاطلاق قوله واجيب بان ذكر التاخير آه قيل الجوابان ليسا بذاك والاحسن ان يقال بان المراد انه لا يقدم احسن على ما ولا يوخر ما بعدها المنع فعل التعجب من هذا التصرف انتهى والحاصل ان الاستلزام انما هو اذا كان المراد تقديم شيء وتاخيره بالنسبة الى شيء واما اذا كان تقديمه على شيء وتاخيره بالنسبة الى شيء آخر فلا وقد قال قدس سره في الحاشية واجاب بعضهم بانه يجوز ان يكون المراد تقديمه وتاخيره بالنسبة الى شيء آخر ثم هذا الجواب انما هو عند من لم يقيد التقديم والتاخير بما قيده به الشارح قدس سره فلا يقيل عليه من ان عدم التصرف بالتقديم على كلمة ما ليس من خواص فعل التعجب والكلام فيما هو من خواصه ولذا قيد التقديم والتاخير بالجائز في غيرها وانت خبير بان هذا الجواب لا يمشي في احسن بزيد مع ان البيان يشملهما حيث قال المصنف لا يتصرف فيهما بتقديم وتاخير فلا بد ان يصار الى ما ذكره الشارح من الجوابين قوله الفصل بكلمة كان ان اراد الفصل بين العامل والمعمول على ما يقتضيه قوله قدس سره بين العامل والمعمول فالمثال المذكور لا يوافقه وان اراد الفصل بين ما وافعل على ما في الرضي فالسياق لا يوافقه قوله مثل ما كان احسن زيدا قال الشيخ الرضي وهي مزيدة وقال السيرافي كان خبرها وفيها ضمير واحسن زيدا خبر كان وفيه بعد لان كان ليس على صيغة التعجبية وفعل التعجب لا بد ان يكون على افعل وفائدة الفصل بكان انه كان في الماضي حسن واقع ودائم الا انه لم يتصل بزمان التكلم بل كان قبله والى اشار قدس سره بقوله ومعناه آه قوله لانه اي التعجب يكون فيما خفي سببه واذا ظهر السبب بطل التعجب له من باب شر اهر ذا ناب يعني المبتدأ النكرة في التعجب تخصص بما يخصص به المبتدأ في هذا التركيب والمبتدأ فيه يخصص بما تخصص به الفاعل لشبهه به اذ يستعمل في موضع ما اهر ذا ناب الا شر وما تخصص به الفاعل قبل ذكره هو صحة كونه محكوما عليه بما اسند اليه فانك اذا قلت قام علم منه ان ما يذكر بعده امر يصح ان يحكم عليه بالقيام واذا قلت رجل فهو في قوة رجل موصوف بصحة الحكم عليه بالقيام هذا ما ذكره قدس سره في بحث المبتدأ ويحتمل ان يكون المراد ان المبتدأ في التعجب يخصص بالوصف المقدر اي لشيء خفي سببه احسن زيدا لكما يخصص المبتدأ بالوصف المقدر في شر اهر ذا ناب اي شر عظيم اهر ذا ناب قوله عند سيبويه والاخفش في احد قوليه قوله عند الاخفش في قوله الآخر قوله والخبر محذوف قال الشيخ الرضي وفيه بعد لان حذف الخبر وجوبا مع عدم سد ما يسد مسده يرد على ما ذهب اليه سيبويه ان استعمال ما نكرة غير موصوفة نادر ولم يسمع مع ذلك مبتدأ قوله لانه كان في حقيقته من المنتقلة واصله كان قال الشيخ الرضي قيل مذهبه ضعيف من حيث انه نقل من الاستفهام الى التعجب فالنقل من الانشاء الى الانشاء ما لم يثبت قوله معناه الماضي قال الشيخ الرضي ضعف قول سيبويه بان الامر بمعنى الماضي مما لم يعهد بل جاء الماضي بمعنى الامر وبان افعل بمعنى صار ذا كذا قليل وبان زيادة الباء في الفاعل قليل والمطرد زيادتها في المفعول قوله احسن انت بزيد على ان يكون الباء للتعدية والهمزة للصيرورة قوله او زيد عطف

علی یزید علی ان یکون الباء زائدة والهمزة للتعدیة قوله بمعنی صفته به دفع لما یقال جعله حسنا لیس فی وسع المخاطب فکیف قال ای جعله
حسنا قوله صفته بالحسن ای کن ذا صفاته بالحسن کیف علی ای حال وطور شئت اذ لیس فیه توهم افراط اصلا واشار الی الدلیل
علیه بقوله فان فیه من جهات الحسن کل ما یمکن ان یکون فی شخص کل ما یمکن اسم ان وقوله من جهات الحسن بیان لکلمة
ما وفیه جزء والحاصل ان کل ما یکون ممکن الوجود بالامکان الذاتی فی ای شخص کان فهو موجود فی زید فکان للقول بالمدح
فیه وسعة لا یضیق ولا ینتهی الی حد حتی یقف الواصف عنده بل الواصف وان اطری فی وصفه الا انه بالقیاس الی ما فیه فی
ابتداء الوصف ولنعم ما قیل شعر وقد وجدت مکان القول ذا سعة + فان وجدت لسانا قائلا فقل + قوله بنکرة منصوبة قیل لا
محلا واحترز به عن ما یحسن التقابل بین النکرة وبین ما قوله فنعما هی قیل ما کافة مهیاة نعم وبئس للدخول علی الجملة کما قیل فی
قلما وطالما قوله موصولة قال الشیخ الرضی ویضعفه قلة وقوع الذی مصرحا به فاعل نعم وبئس ولزوم حذف الصلة بجملتها
فی فنعما هی قوله بمعنی الشیء قال الشیخ الرضی ویضعفه عدم مجیء ما بمعنی المعرفة التامة ای بمعنی الشیء فی غیر هذا الموضع قوله
فما ای لفظ ما قوله هی ای لفظ هی قوله هو مبتدا قال ابن خروف لا یجوز ان یکون مبتدأ لتقدم الخبر لجواز دخول نواسخ المبتدأ علیه وحکی الاندلسی مثله
عن سیبویه قوله ای مطابقة الفاعل آه یعنی الفاعل یحتمل ان یکون فاعل المصدر او مفعوله ولما کان طلب المصدر للفاعل
لیس کطلب الفعل حذف له ولذا لم یحذف فاعل الفعل جوز فیه الامران وتعین کون المقدم فاعلا فی الفعل اذا التبس الفاعل بالمفعول قوله
حب اصاحب کلف ای صار حبیبا فادغم لعزه قوله من الفعلیة الاولی من الفعل قوله فالراکب حال تفریع علی ما قبله وقع
فی بعض النسخ فان الراکب حال عن الفاعل لا من المخصوص قیل فیه مصادرة لان المدعی ان شاذ والحال لا زید وهو بعینه
ان الراکب حال عن الفاعل لا من المخصوص قوله لا بدله ای للحرف فی ذلک ای فی کونه مستقلا بالمفهومیة بحیث یصح لان
یحکم علیه او به من انضمام امر آخر الیه ای الی الحرف وهذا صحیح فی انه بعد انضمام امر آخر الیه یصیر مستقلا بالمفهومیة مع انه لیس
کذلک او بالانضمام یدل علی المعنی لا انه یصیر مستقلا بالمفهومیة قوله کل شیء استنبط منه معنی الفعل بان یکون ذلک الشیء من
ترکیب الفعل او بان یقدر فیه الفعل او شبهه کالظرف والجار والمجرور او بان یفهم معنی الفعل من مجری الکلام من غیر التصریح به او تقدیره قال
الشیخ الرضی ومن امثلة تعدی الحرف بمعنی الفعل قولهم این انت منی لان معنی این انت منی بعدت قوله الظرف والجار والمجرور نحو قولک
زید عندک او فی الدار لا کرامک فاللام فی لا کرامک تتعدی بالظرف الی اکرامک وهو فی الحقیقة معمول للفعل المقدر او شبهه لان التقدیر
زید استقر او مستقر لکن لما سد الظرف مقام الفعل او شبهه جاز ان یقال ان الجار معمول للظرف وکذا فی یا زید فان یا قائم مقام
ادعو قوله ایضا الفعل ای یوصله قوله وفی عدها من حروف الجر تسامح ای قول بالمجاز فالجار هو رب الذی یقدر بعد الواو او لا
وانما جعل الواو جارا باعتبار رب الذی یلاصقه ویلازمه قوله فالعشرة الاولی وهی من قوله من الی قوله وتاء قوله والخمسة
التی یلیها وهی من قوله من الی قوله ومنذ قوله والثلثة وهی خلا وعدا وحاشا قال الشیخ الرضی ولم اعد علی اسما وعن اسما وحرفا او
حرفا لانی اراعی فی العدان یکون بین الکلمتین المختلفتین فی النوع المتماثلتین فی اللفظ توافق وتجانس من حیث المعنی حتی تستا
علی الحرفیة والاسمیة فی معنی العلو فهذا لم اعد من فعلا ایضا مع انه یکون امرا من مان یمین وکذا فی مع کونه امرا لمؤنث من وعی
فی ول امرا من ولی وکذا لم اعد الی اسما مع انه یجیء بمعنی النعمة کل ذلک لاختلاف المعنیین قال وارای اللیث فی العدما

في المعنى التساوي في اصل الوضع وعلا اذا كان فعلا يكتب بالالف واصله الواو وبخلافه اذا كان اسما او حرفا وكذا من في وعلى

اصلهما الاصل لانهما حرفي واو ولى قال الشيخ الرضي وفيها قال نظر لان علا الاسمية يكتب الفا واصله واو اتفاقا لكنها اذا

اضيف الى المضمر ينقلب الالف ياء لتشبيهها بعلى الحرفية قال الرضي ثم اعترض المصنف على نفسه وقال فحاشا وخلا وعدا الحرفية

لا اصل لها لانها حرفية بخلافها فعلية واجاب بانها لما تضمنت معنى الاستثناء اشتبهت الحرف في عدم التصرف فصارت كانها

لا اصل لها فانها كما قال الشيخ الرضي وهذا عذر بارد قوله لاسم الجزء وهي الغاية لانها اسم لجزء من المسافة وهو الجزء الاخير قوله

على الكل وهو المسافة اذ لا معنى لابتداء النهاية او الابتداء ابتداء المسافة لا ابتداء النهاية اذ النهاية لا ينقسم حتى يوصف بالابتداء

قوله اما من المكان الخ قال الشيخ الرضي من للابتداء في غير الزمان عند البصرية سواء كان المجرور بها مكانا نحو سرت من البصرة او

غيره نحو هذا الكتاب من زيد الى عمرو واجاز الكوفيون استعمالها في الزمان ايضا استدلالا بقوله تعالى اسس من اول يوم وقوله نودي

للصلوة من يوم الجمعة قال وانا لا ارى في الآيتين معنى الابتداء اذ المقصود من معنى الابتداء في من ان يكون الفعل المتعدي

بمن الابتدائية شيئا ممتدا كالسير والمشي ونحوهما ويكون المجرور بمن الشيء الذي منه ابتداء ذلك الفعل نحو سرت من البصرة او يكون

الفعل المتعدي بها اصلا للشيء الممتد نحو تبرأت من فلان الى فلان وكذا خرجت من الدار لان الخروج ليس شيئا ممتدا اذ يقال خرجت

من الدار اذا انفصلت منها ولو باقل من خطوة وليس النداء والتأسيس حدثين ممتدين ولا اصلين للمعنى الممتد بل هما حدثان واقعان

فيما بعد من وهذا معنى في فمن في الآيتين بمعنى في ومن في الظروف كثيرا ما يقع بمعنى في نحو جئت من قبل زيد ومن بعده ومن بيننا

وبينك حجاب وكنت من قدامك قوله المنتهى اليه واخر اليه فالباء للافادة معنى الانتهاء قوله من امر مبهم يكون قبل من او بعدها

يصلح ان يكون المجرور بمن تفسيرا له ويوقع اسم ذلك المجرور على ذلك المبهم كما يقال مثلا للرجس انه الاوثان وللعشرين انه الدراهم والضمير

في تركيبه عن مستقل بانه الفائل بخلاف التبعيضية فان المجرور بها لا يطلق على ما هو مذكور قبله او بعده لان ذلك المذكور بعض المجرور

واسم الكل لا يقع على البعض فان قلت عشرون من الدراهم فان اشرت بالدراهم الى دراهم معينة اكثر من عشرين فمن تبعيضية

لان العشرين بعضها وان قصدت جنس الدراهم فهي مبينة لصحة اطلاق اسم المجرور على العشرين قوله فانه اي من للابتداء مرفوع

محلا بالخبرية اي بكونه خبرا لقوله من فيصح عطف المرفوع على المجرور لكونه مرفوعا محلا وفي قوله فانه مرفوع مسامحة

قوله في غير الموجب فالمعنى الرابع لمن معنى من التنصيص على العموم وهي الزائدة في نحو ما جاءني من رجل فانه قبل دخولها

يحتمل نفي الجنس ونفي الوحدة ولهذا يصح ان يقال بل رجلان ويمتنع بعد دخول من الى ما بعد عشرة وتوكيد العموم وهي الزائدة في

نحو ما جاءني من احد او من ديار فان احدا وديارا صيغتا عموم وشرط زيادتها في النوعين تقدم نفي او استفهام بهل نحو وما

تسقط من ورقة الا يعلمها ما ترى في خلق الرحمن من تفاوت فارجع البصر هل ترى من فطور وقول ولا تضرب من احد وتنكير

مجرورها والكوفيون والاخفش لا يشترطون وذلك مستدلا بقوله تعالى يغفر لكم من ذنوبكم فمن في حيز الايجاب وهو داخله على

المعرفة وهي عند سيبويه تبعيضية اي يغفر لكم من ذنوبكم شيئا فان قوله تعالى ان الله يغفر الذنوب جميعا يناقضه واجيب بان قوله

يغفر لكم من ذنوبكم خطاب لقوم نوح عم وقوله تعالى ان الله يغفر الذنوب جميعا خطاب لامة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ولو كانا

لمنه خطابا لامة واحدة ففي غفران بعض الذنوب لا ينافي غفران كلها بل عدم غفران بعضها ينافي غفران كلها ثم قال صاحب الشيخ

٣٢٧

قد اجتمعت زيادتها في المنصوب والمرفوع والمنصوب لا بد ان يكون مفعولا به فيخرج بقية المفاعيل وكان وجه منع زيادتها
في المفعول معه والمفعول لاجله والمفعول فيه انهن في المعنى بمنزلة المجرور بمع وباللام وبفي ولا يجامعهن من لكن لا يظهر للمنع
في المفعول المطلق وجه وقد خرج عليه ابو البقاء ما فرطنا في الكتاب من شيء فقال من زائدة وشيء في موضع المصدر اي تفريطا
ولا يزاد في ثاني مفعولي ظن ولا ثالث مفعولات اعلم لانهما في الاصل خبر اعلم انه جاء من لمعان لم يذكر في الكتاب منها التعليل
نحو مما خطيئاتهم اغرقوا والبدل نحو ارضيتم بالحيوة الدنيا من الآخرة وليعرف صحة قيام بدل مقامها ومرادفة عن نحو فويل للقاسية
قلوبهم من ذكر الله ومرادفة الباء نحو ينظرون اليك من طرف خفي ومرادفة في نحو اروني ماذا خلقوا من الارض اذا نودي
للصلوة من يوم الجمعة ومرادفة على نحو ونصرناه من القوم وقيل على التضمن اي منعناه منهم كذا ذكر في المغني **قوله** او نسي من
مطر قال الشيخ الرضي فيه نظر لان حذف الموصوف واقامة الجملة او الظرف والجار والمجرور مقامه يشترط ان يكون الموصوف
بعض ما قبله من المجرور بمن او بفي قال الله تعالى ومنهم دون ذلك وما منا الا له مقام معلوم اي ما من ملائكتنا الا ملك
له مقام وان لم يكن كذا لم يقم الظرف والجملة مقامه الا في الشعر قال ؎ انا ابن جلا وطلاع الثنايا ۞ متى اضع العمامة
تعرفوني ۞ انتهى وبهذا يظهر ان ما في المطول اي ابن رجل جلا بحذف الموصوف وقيل ان الصفة اذا كانت جملة لا يحذف
موصوفها الا بشرط ان يكون الموصوف بعض ما قبله من المجرور بمن او بفي كقوله تعالى ومنهم دون ذلك وكقولك ما في
القوم دون هذا وفي غيره نادر لا سيما اذا لزم منه اضافة غير الظرف الى الجملة ليس بذلك **قوله** او هو وارد على الحكاية
فزيدت في الموجب لاجل حكاية المزيدة في غير الموجب فقوله او هو اي قد كان من مطر عطف على ما قبله بحسب المعنى
كانه قيل من فيه غير زائدة بل هو للتبعيض او للتبيين فهو غير وارد على الحكاية او هو وارد على الحكاية فيكون من فيه زائدة **قوله**
الى لانتهاء الغاية في الزمان والمكان بلا خلاف صرح به الشيخ الرضي **قوله** وتوسعها اي المجرور والمنصوب **قوله** للظرفية اما مكانية
او زمانية وقد اجتمعتا في قوله تعالى الم غلبت الروم في ادنى الارض وهم من بعد غلبهم سيغلبون في بضع سنين ومن معناها
المصاحبة نحو ادخلوا في امم قد خلت اي معهم فخرج على قوسه في زينته والتعليل نحو فذلكن الذي لمتنني فيه لمسكم فيما افضتم وفي الحديث
ان امرأة دخلت النار في هرة حبستها ومرادفة الباء كقوله ؎ ويركب يوم الروع منا فوارس ۞ بصيرون في طعن الاباهر والكلى
ومرادفة الى نحو فردوا ايديهم في افواههم ومرادفة من كذا في المغني **قوله** لان الالصاق يستلزم المصاحبة اي حقيقة الالصاق
يستلزم المصاحبة وان لم يستلزم المصاحبة الالصاق المجازي في المعنى الالصاق حقيقي كامسكت بزيد اذا قبضت على
شيء من جسمه او على ما يحبسه من ثوب ونحوه ومجازي نحو مررت بزيد والالصاق انما يكون حقيقيا اذا كان مفضيا الى
نفس الشيء كامسكت بزيد وان افضى الى ما يقرب منه فمجاز كمررت بزيد فاندفع ما قيل فيه بحث لجواز ان يكون اشتراء الفرس
في مكان بعيد منه السرج ولا يصاحب السرج الفرس في الاشتراء **قوله** المقابلة في المغني وهي الداخلة على الاعواض
كاشتريته بالف وكافات احسانه بضعف وقولهم هذا بذاك ومنه ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون وانما لم تقدرها باء السببية كما
قالت المعتزلة وكما قال الجميع في لن يدخل احدكم الجنة بعمله لان المعطي بعوض قد يعطى مجانا واما المسبب فلا يوجد بدون السبب
وقد تبين انه لا تعارض بين الحديث والآية لاختلاف محل البائين جمعا بين الادلة كذا في المغني **قوله** والتعدية بهذا المعنى

اى جعل اللازم متعديا لتضمنه معنى التصيير **قوله** مختصة بالباء اى مقصورة على الباء لا يوجد فى غيره من حروف الجر فالباء داخلة على المقصور عليه وقد نقلنا فى بحث المتعدى واللازم عن الشيخ الرضى بانه قال ولا يغير شئ من حروف الجر معنى الفعل الا الباء ومن ذلك ايضا فى بعض المواضع نحو ذهبت بزيد بخلاف نحو مررت به **قوله** والنفى بليس وبما وقيل بلا التبرئة ايضا نحو لا خير بخير بعده النار قال الشيخ الرضى والاولى انها بمعنى فى ولم يسمع فى النفى بان وما كان للمصنف ان يطلق النفى وما لا ما ويزاد قياسا فى مفعول علمت وعرفت وجهلت وسمعت وتيقنت واحسست **قوله** سواء لم يكن غير الخبر الواقع فى الاستفهام والنفى الذى زيادة الباء وفيه سماعية خبرا بل مبتدأ نحو بحسبك زيد وفيه ان بحسبك فى هذا التركيب لا يصح ان يكون مبتدأ لانه نكرة والخبر وهو زيد معرفة والاولى بحسبك درهم كما وقع فى المغنى حيث قال الثالث المبتدأ وذلك فى قولهم بحسبك درهم وفيه قال ابن مالك فى بحسبك زيد ان زيدا مبتدأ مؤخر لانه معرفة وحسبك نكرة او فاعلا نحو وكفى بالله شهيدا او مفعولا نحو والقى بيده اى حسبك زيد وكفى بالله شهيدا والقى يده مشعر بان زيادة الباء فى المواضع المذكورة سماعية مع انه ليس كذلك قال الشيخ الرضى وتزاد قياسا ايضا فى المرفوع فى كل ما هو فاعل لكفى وتصرفاته وفى فاعل افعل فى التعجب على مذهب سيبويه وفى المبتدأ نحو فى بحسبك ويزاد شاذا فى خبر المبتدأ الموجب نحو جزاء سيئة بمثلها عند الاخفش وتزاد سماعا كثيرا فى المفعول به نحو القى بيده ونحو يضرب بالسيف فالمذكور اربعة والاولان منها زيادة الباء فيهما قياسية والآخران زيادة الباء فيهما سماعية والشارح قدس سره حكم على الاربعة بان زيادة الباء فيها سماعية وقوله او كان عطف على قوله لم يكن ومن معنى الباء السببية نحو انكم ظلمتم انفسكم باتخاذكم العجل فكلا اخذنا بذنبه ومنه لقيت بزيد الاسد اى بسبب لقائى اياه والظرفية نحو ولقد نصركم الله ببدر ونجيناهم بسحر والمجاوزة كعن فقيل تختص بالسؤال نحو فسئل به خبيرا بدليل يسألون عن انبائكم وقيل لا تختص به بدليل قوله تعالى نورهم بين ايديهم وبايمانهم والاستعلاء نحو من ان تأمنه بقنطار بدليل هل آمنكم عليه الا كما امنتكم على اخيه والغاية نحو وقد احسن بى اى الى وقيل ضمن احسن معنى لطف كذا فى المغنى **قوله** للاختصاص الثبوتى عند بعض والاثباتى عند آخرين **قوله** وزائدة نحو ردف لكم لان ردف يتعدى بنفسه وكذا فى نحو شكرت له قال الشيخ الرضى ويزاد اللام لتقوية العامل الضعيف بتاخيره عن معموله نحو لزيد ضربت وبكونه اسم فاعل نحو انا ضارب لزيد او مصدرا نحو ضربى لزيد حسن وبكونه مقدرا نحو يا لزيد ومن معنى اللام توكيد النفى وهى الداخلة فى اللفظ على الفعل مسبوقة بما كان او لم يكن ناقصتين مسندتين لما اسند اليه الفعل المقرون باللام نحو ما كان الله ليطلعكم على الغيب لم يكن الله ليغفر لهم ويسميها اكثرهم لام الجحود لملازمتها للجحد اى النفى ووجه التوكيد فيها عند الكوفيين ان اصل ما كان ليفعل ما كان يفعل ثم ادخلت اللام زيادة لتقوية النفى كما ادخلت الباء فى ما زيد بقائم لذلك فعندهم انها حرف زائدة مؤكدة غير جارة ولكنها ناصبة ولو كان جارة لم تتعلق عندهم بشئ لزيادتها فكيف وهو غير جائز ووجهه عند البصريين ان الاصل ما كان قاصدا للفعل ونفى قصد الفعل ابلغ من نفيه وموافقة الى نحو بان ربك اوحى لها كل يجرى لاجل مسمى ولو ردوا لعادوا لما نهوا وموافقة على فى الاستعلاء الحقيقى ويخرون للاذقان ودعانا لجنبه وتله للجبين وموافقة فى نحو ونضع الموازين القسط ليوم القيامة وكونه بمعنى عند كقولهم كتبته لخمس خلون وموافقة بعد نحو اقم الصلوة لدلوك الشمس وفى الحديث صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته وموافقة مع وموافقة من نحو

سمعت له صراخا والتبليغ وهي الجارة للاسم التابع لقول او ما في معناه نحو قلت له واذنت له وفسرت له وموافقة عن نحو وقال الذين كفروا للذين آمنوا لو كان خيرا ما سبقونا اليه قاله ابن الحاجب قال الشيخ الرضي ولو كانت كاللام في قلت لزيد لم تقل ما سبقتمونا والصيرورة وتسمى لام العاقبة ولام المآل نحو فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا قوله والامر العظام الذي يستحق ان يتعجب منه قوله ورب وفي رب ثماني لغات اشهرها ضم الراء وفتح الباء المشددة والثانية ضم الراء وفتح الباء المخففة والثالثة ضم الراء وضم الباء المخففة والرابعة ضم الراء واسكان الباء المخففة والخامسة فتح الراء وفتح الباء المشددة والسادسة فتح الراء وفتح الباء المخففة والسابعة والثامنة ضم الراء وفتح الباء مخففة ومشددة وبعدها تاء مفتوحة قوله لعدم احتياجها الى المعرفة لان الغرض هو التقليل يحصل بالنكرة لانها تدل على القلة فيناسب رب الذي هي للتقليل بخلاف سائر حروف الجر فان معانيها لا يناسب بخصوص المعرفة والنكرة فيدخل عليهما وعلى هذا لا يرد ما قيل لا فرق بين رب وسائر حروف الجر حتى يمنع منه المعرفة لعدم احتياجها ولا يمنع غيرها قال الشيخ الرضي انما وجب دخولها على النكرة لان النكرة محتملة للقلة والكثرة نحو جاءني رجل وما جاءني رجل فلو لم يحتملهما لم يستعمل فيهما والمعرفة اما دالة على القلة فقط كالمفرد والمثنى المعرفتين واما دالة على الكثرة دون القلة كالجمع المعرف ورب وكم علامتان للقلة والكثرة وانما يحتاج الى العلامة في المحتمل حتى يصير بها نصا انتهى وقال هي حرف الجر عند البصريين خلافا للكوفيين والاخفش يشكل عليهم حرفيتها نحو رب رجل كريم اكرمت فان حرف الجر هي ما يفضي الفعل الى المفعول الذي لولاها لم يفض اليه واكرمت متعد بنفسه قال صاحب المغني انما ذلك لانه يضعف المتاخر عن المفعول من العمل فيعمل بحرف الجر ولا سيما اذا وجب تاخر الفعل كما في رب والجواب ان العادة ان يعمل مثل ذلك الضعيف باللام فقط من بين حروف الجر لافادتها التخصيص حتى يخصص مضمون ذلك الضعيف عن العمل في ذلك المفعول بذلك المفعول فلا يستنكر عمله فيه ويشكل ايضا بمثل قولك رب رجل كريم اكرمته لان الفعل لا يتعدى الى المفعول بحرف الجر والى ضميره معا فلا يقال لزيد ضربته واعتذروا بان اكرمته صفة وان العامل محذوف وهو مذبار د لان معنى رب رجل كريم اكرمت واكرمته شيء واحد ولا شك انك اذا قلت في جواب من قال ما اكرمت رجلا رب رجل كريم اكرمته لم يحتج معنى الكلام الى شيء آخر مقدر مثل ثبت او تحقق على ما ادعوا وان اعتذروا بان الضمير في اكرمته للمصدر اي اكرمت الاكرام كان ابرد لان ضمير المصدر المنصوب بالفعل قليل الاستعمال بخلاف رب رجل كريم لقيته وان قالوا ان لقيته مفسر للقيت المقدر جاء الاشكال الاول مع انه لم يثبت في كلامهم تفسير الناصب للجار والمجرور بفعل آخر نحو بزيد جاوزته اي مررت بزيد جاوزته قوله لوجود القرائن ومن القرينة ان يكون الفعل مصرحا به في الكلام الذي رب جواب عنه مثل ان يقول لك رجل ما لقيت رجلا فتقول في الجواب رب رجل كريم بحذف لقيت لدلالة الكلام السابق عليه قال ابن السراج النحاة كالمجمعين على ان رب جواب لكلام اما ظاهرا او مقدرا قوله وواوها يدخل على نكرة موصوفة بعد ذكر رب ودخولها على النكرة والمضمر ولحوق ما الكافة ذكر قوله وواوها فالاقتصار على الدخول على النكرة يشير اشارة ظاهرة الى انها لا يدخل على المضمر ولا يلحقها الكافة اذ السكوت في معرض البيان بيان فكان قوله يدخل بيان لقوله في حكمها فلا يكون ما قوله وانما كانت في اول الكلام كقوله وقاتم الاعماق فانه لقيد معطوفا عليه كانه قال رب مهول ما تقدمت عليه وقاتم الاعماق قوله لتصيير دهما بمعنى رب

ولو كانت للعطف لجاز اظهار رب بعدها كما جاز بعد الفاء وبل فعنده الواو وعندهم حرف عطف قياسا على الفاء وبل لكنها صارت
بمعنى رب فجرت كما يجره رب ومع ذلك لا يجوز دخول حرف العطف عليها في وسط الكلام نحو وليلة نحس ولا وليلة نحس اعتبارا
لاصلها بخلاف واو القسم فانها لم تكن في الاصل واو العطف ولذا جاز دخول واو العطف والفاء وثم عليها قوله لان ذلك
اى تقديم المعطوف عليه مع كونه بمعنى رب وعدم جواز اظهار رب بعده بخلاف الفاء وبل تعسف اى قول بلا دليل وبما ذكرنا ان
قياس الواو على الفاء وبل قياس مع الفارق فلا يرد ما قيل وجوب ادخاله للفاء وبل يسهل ذلك ويخرجه عن كونه تعسفا قوله
باسم الله قال الشيخ الرضي من الجارة في القسم تختص بربي وباسم قوله من الامور المختصة لا الاختصاص هذا الجواب والايراد مذكور
في الحواشي الهندية قوله باللام وان لانهما يفيدان للتاكيد الذي لاجله جاء القسم واعلم ان اللام لا تجامع حرف النفي
وان جاز ان تؤكد الجملة التي في خبرها حرف النفي نحو لزيد ما هو بقائم ولا يقال لما زيد قائم وذلك لان اللام للتقرير والاثبات
وحرف النفي للرفع والازالة فيتنافيان في ظاهر الامر بخلاف وانما نحو قولك لزيد ما هو بقائم وان زيدا لم يقم فان اللام اثبات لنفي مضمون
الجملة لا جامعة بين الحرفين قوله وعلى باوزة لم يذكر البصريون سواه كذا في المغني ومن معناه البدل نحو واتقوا يوما لا تجزي نفس
عن نفس شيئا وفي الحديث صومي عن امك والاستعلاء نحو فانما يبخل عن نفسه والتعليل نحو وما كان استغفار ابراهيم لابيه الا عن
موعدة ونحو وما نحن بتاركي آلهتنا عن قولك ومرادفة بعد نحو عما قليل ليصبحن نادمين والظرفية ومرادفة من نحو وهو الذي يقبل
التوبة عن عباده والباء نحو وما ينطق عن الهوى والاستعانة قاله ابن مالك قد يكون اسما بمعنى الجانب اذا دخل عليه من
وهو كثير كقوله شعر ولقد اراني للرماح دريئة من عن يميني مرة وامامي قوله على للاستعلاء ومن معناه المصاحبة كمع نحو وآتى المال على
حبه وان ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم والتعليل كاللام نحو ولتكبروا الله على ما هداكم اى لهدايته اياكم والظرفية نحو ودخل
المدينة على حين غفلة ونحو واتبعوا ما تتلو الشياطين على ملك سليمان في زمان ملكه وموافقة من نحو اذا اكتالوا على الناس يستوفون
وموافقة الباء نحو حقيق على ان لا اقول والاستدراك والاضراب كقولك فلان لا يدخل الجنة لسوء صنيعه على انه لا ييأس من رحمة الله
تعالى قوله ليس مثله بالنصب خبر ليس وشيء بالرفع اسم ليس انما حكم بزيادة الكاف دون المثل لان زيادة ما هو حرف اولى
ولا سيما اذا كان من قسم الحروف في الاغلب والحكم بزيادة الحروف اولى وانما قال قدس سره واذ التقدير ليس مثله شيء لان المقصود
نفي ان يكون شيء مثله تعالى لا نفي ان يكون شيء مثل مثله قوله على بعض الوجوه اى زيادة الكاف على بعض الوجوه الكائنة
في الآية الكريمة الوجه الاول ان المقصود نفي مثله تعالى لا نفي مثل مثله فيكون الكاف زائدة لان الحكم بزيادة الحرف اولى
لا سيما اذا كان على حرف واحد والوجه الثاني ان يكون المثل زائدة لان الحكم بزيادة الكاف حكم قبل الحاجة اليه لان الحاجة انما
يثبت عند ذكر المثل والوجه الثالث ان المقصود وان كان نفي مثله تعالى لا نفي مثل مثله الا ان نفي مثل المثل يستلزم نفي المثل
بطريق الكناية والكناية ابلغ من الصريح لانه يكون اثباتا بالبينة فلا يكون الكاف زائدة وذلك لان نفي الشيء بنفي لازمه
لان نفي اللازم يستلزم نفي الملزوم كما يقال ليس لاخي زيد اخ فاخو زيد ملزوم والاخ لازمه لانه لا بد لاخي زيد من اخ
هو زيد فنفيت هذا اللازم والمراد نفي ملزومه اى ليس لزيد اخ اذ لو كان له اخ لكان لذلك الاخ اخ هو زيد فكذا نفيت ان
يكون لمثله مثل والمراد نفي مثله تعالى اذ لو كان له مثل لكان هو مثل مثله اذ التقدير انه موجود وهذا احد الوجهين المذكورين

في الكناية تقييد وفيه بحث وهو ان نفي مثل المثل لا يستلزم نفي المثل لان الشئ ليس مثل مثله بل المثل المشارك في صفة مع كون الشئ
اقوى منه فيها وبمنزلة الاصل والمثل بمنزلة الملحق به والمتقارب منهما انتهى اقول وفيه ان المماثلة كون الشيئين بحيث يسد احدهما مسد
الآخر اي يصلح كل لما يصلح له الآخر بهذا ذكره العلامة في شرح العقائد وقال المماثلة عندنا انما تثبت بالاشتراك في جميع الصفات
حتى لو اختلفا في صفة انتفت المماثلة وعلى هذا فالشئ مثل مثله فنفي مثل المثل يستلزم نفي المثل والوجه الثاني ما ذكره صاحب الكشاف
وهو انهم قد قالوا مثلك لا يبخل فنفوا البخل عن مثله والغرض نفيه عن ذاته فسلكوا طريق الكناية قصدا الى المبالغة لانهم اذا نفوه
عن مماثله وعمن يكون على اخص اوصافه فقد نفوه عنه فلا فرق بين قوله ليس كالله شئ وبين قوله ليس كمثله شئ الا ما يعطيه
الكناية من فائدتها وهذان الوجهان وان كانا مشتركين في كونهما كنايتين في النسبة لان الاول ح كناية في النسبة حيث
نسب النفي الى مثل المثل واريد نسبته الى المثل والثاني ايضا كناية في النسبة حيث نفي ثبوت مثل المثل واريد نفي ثبوت
مثل له فمرجعهما الى استعمال لفظ دال على انتفاء مثل المثل في انتفاء المثل الا ان الاداء مختلف وبواسطة اختلاف الاداء عد وجهين
لانه عبر عن الاول بان ثبوت مثل المثل لازم لثبوت المثل ونفي اللازم يستلزم نفي الملزوم وعن الثاني بان نفي المماثلة عمن هو على
اخص اوصافه نفي للمماثل عنه بطريق المبالغة **قوله** اي بالاسم الظاهر اذ لو دخل الضمير لادى الى اجتماع الكافين او شبهت بالمخاطب
فحذو المنع في الكل **قوله** للابتداء يعني بمعنى من **قوله** والظرفية يعني بمعنى في وبمعنى من والى جميعا ان كان معدودا نحو ما رأيته مذ ثلثة
ايام **قوله** او جميعه عطف على قوله مبدأ زمان الفعل اي ليس الزمان الماضي جميع زمان الفعل اي الفعل لا ينقطع في الزمان الماضي
بل امتد الى زمان التكلم فلا يتصور ان يكون الزمان الماضي جميع مدة زمان الفعل **قوله** لا يكون فيها صفة لقوله ماضية اي
لا يكون الفعل المقابل للفعل المذكور في المثالين فيها اي في النسبة الماضية **قوله** لان معناه الخ دليل لقوله لا يكون
فيها يعني جعل النسبة مبدأ المسافرة وعدم الرؤية انما يصح اذا لم يقع فيها الاقامة والرؤية بل امتد الى زمان التكلم
قوله لانهما لم ينقضيا اي الشهر واليوم **قوله** بعد اي بعد الآن **قوله** فكيف اي لا يصح **قوله** كما يتوهم
بحسب الظاهر لان الظان الاول مثال للاول والثاني للثاني **قوله** لكن بتقدير المضاف ليكون ماضيا ممتدا الى زمان التكلم فيصح
اعتبار الابتداء **قوله** واذا نصبت بها ما بعدها **قوله** يكون بالتاء والياء وحاشا جاء فعلا متعديا متصرفا تقول حاشيت بمعنى
استثنيت وفي الحديث انه عليه الصلوة والسلام قال اسامة احب الناس الي ما حاشى فاطمة ما نافية والمعنى انه عليه الصلوة
والسلام لم يستثن فاطمة رضي الله تعالى عنها **قوله** بالاحرف المشبهة فيه ان الفرق بين القلة والكثرة انما هو في حالة التنكير
واما اذا كانا معرفتين باللام فكلاهما للكثرة اللهم الا ان يقال يفهم من الصيغة القلة بدون ملاحظة التعريف **قوله** ونونهما اي
ان وكان ولكن **قوله** ولغات لعل فيها احدى عشرة لغة اشهرها لعل وعل وعن وجاء لغن بالغين معجمة وجاء لعن بالعين غير
معجمة وآخرها نون وجاء رعن ورعن بجعل الراء مقام اللام ولان وان ولعاء بالمد وقد يقال لعلت **قوله** على حذف المضاف
انما لم يحمل على الظاهر لان ضمير بعكسها يرجع الى الحروف المشبهة بالفعل وح يلزم ان يكون ان بعكس نفسها وليس كذلك **قوله**
يكفي في ذلك اي في عدم اقتضاء الصدارة فلو كان معنى قوله في بعكسها اي في ذلك يلزم استدراك **قوله** في بعكسها **قوله** فكسرت
ان اي الهمزة الواقعة قبل النون لا ان بكسر الهمزة وتشديد النون والا يلزم كسر المكسور **قوله** في ابتداء الكلام المراد بابتداء الكلام

بحث الصفة المشبهة

هو ان لا يكون له تعلق لفظي بالسابق واللاحق فخو لك انه فاضل في قولك اكرم زيدا انه فاضل في ابتداء الكلام وليس له تعلق لفظي بقولك اكرم زيدا وان كان لتعلق من حيث المعنى حيث وقع علة له وعلى هذا الاجابة الى ما ذكره الشيخ الرضي من قوله سواء كان في اول كلام المتكلم نحو ان زيدا قائم او كان في وسط كلامه اذا كان ابتداء كلام آخر نحو اكرم زيدا انه فاضل فقولك انه فاضل كلام مستانف وقع علة لما تقدم **قوله** بعد القول اذا قصدت به الحكاية لا الاعتقاد الشامل للظن والعلم فانها تفتح كما تفتح بعد العلم والظن وانما كسرت بعد القول بمعنى الحكاية لانه ابتداء كلام المحكي **قوله** فتحت ان اي حينئذ الفتحة حال كونها مع جملتها فاعلة اذ لا يتصور كونها فاعلة وحدها **قوله** لولا انك ضربتني بمصدر منك اي لولا صدر منك ضرب اياي **قوله** نحو لو انك قائم مقتضى ما ذكره قدس سره في بحث حروف الشرط من انه التزام بعد لو فعل ليكون كالعوض من الفعل المحذوف فيقال لو انك انطلقت ولا يقال لو انك منطلق عدم جواز قوله لو انك قائم بل وجب ان يقال لو انك قمت ولذلك قيل صوابه لو انك قمت انتهى وفيه انه صريح في ان وقوع اسم الفاعل بعد لو غلط اقول والحكم عليه بالغلط مشكل لانه وجد في التنزيل بانه وقع فيها الخبر اسما مشتقا وهي قوله تعالى يود والو انهم بادون في الاعراب ووجد انه الخبر فيها ظرف وهي لو ان عندنا ذكرا من الاولين فظهر ان القول بوجوب كون الخبر فعلا ليكون عوضا من الفعل المحذوف ليس على ما ينبغي وان الجواب عن الاعتراض على الزمخشري بقوله تعالى ولو ان ما في الارض من شجرة اقلام بان ذلك في الخبر المشتق لا الجامد ليس بتام **قوله** في ان اي في الهمزة الواقعة قبل النون **قوله** على محله خبران اي كائن على محله **قوله** فانا اكرمه يعني كون الجزاء جملة اسمية مركبة من ضمير المتكلم واكرمه **قوله** لانها اي ان **قوله** والمكان من يكرمني فجزاءه اي وان كان المراد ان اني اكرمه خبر مبتدأ محذوف هو قوله فجزاؤه او ان قوله اني اكرمه مبتدأ ثبتا ويؤخذ بان يؤخذ من الخبر مصدر مضاف الى الاسم واليه يشير قوله قدس سره او اكرامي ثابت له وهو عطف على قوله جزاءه اني اكرمه خبره محذوف وهو ثابت له ثم ان وجوب تقديم الخبر الواقع خبرا لان المفتوحة الواقعة مع اسمها وخبرها بتاويل المفرد مبتدأ وكذا عدم جواز حذفه للموجب للالتباس انما هو في التيقن لا في المحتمل كما لا يخفى على من القى السمع وهو شهيد لان المتيقن يعلم فيه كونه مفتوحة من تقديم الخبر والا لما كان محتملا بل من امر آخر فلا منع من حذفه وتقديره موخرا فظهر ان ما قيل في كونه مبتدأ البحث لانهم كما اوجبوا تقديم الخبر لئلا يلتبس المفتوحة بالمكسورة فكيف يجوز حذفه وحذفه يوجب الالتباس كالتاخير وبالجملة قوله او اكرامي ثابت له يوهم تقديره الخبر موخرا وهو لا يجوز لان للمقام مقاما ووجوب تقديم الخبر ليس على ما ينبغي **قوله** لا لتغير معنى الجملة فانه لا يجعل الجملة مفردا فاعلا او مفعولا او حالا او تمييزا او غير ذلك مما يكون تاثيرا في المعنى فكان ان ليس بمذكور فكان اسمه المنصوب كانه في محل يستحق فيه الرفع اذ الابتداء هو التجرد من العوامل اللفظية المؤثرة في المعنى **قوله** فان في هذا المثال اي لفظ ان **قوله** فهي بكسورة الوجه ترك الفاء اذ لم يدخل في خبر المبتدأ الذي لم يتضمن معنى الشرط **قوله** يكون اي ان المفتوحة بالتاء او الياء **قوله** مع ما اي مع اسم وخبر عملت ان المفتوحة فيه اي ذلك الاسم اسما كان او خبرا **قوله** بتاويل الجملة لان ان مع الاسم والخبر سادة مسد مفعولي علمت وفيه ان كونها سادة مسد مفعولي علمت لا يخرجها عن كونها بتقدير المفرد لان مفعولي علمت بتقدير المفرد اذ معنى علمت زيدا قائما علمت قيام زيد كما ذكره الشيخ الرضي **قوله** اعني ان مع الابتداء او ما تتبع اصطلاحهم توارد المؤثرين اللفظيين على معمول واحد والابتداء وان لم يكن لفظا لكنه منزل منزلة اللفظ **قوله** فان المحذوف المذكور هو

اجتماع عاملین علی معمول واحد قوله مشترک بینهما ای بین الاسم المبنی والمعرب قوله خلافا للمبرد والکسائی قال الشیخ الرضی
انعلان هذا مذهب الفراء والاطلاق مذهب الکسائی کما هو مذکور فی کتب النحو فی المغنی شرط الفراء صحة الرفع قبل مجیء الخبر لخفاء اعراب الاسم
فلا تیناف اللفظ ولم یشترط الکسائی قوله علی الخبر انما یدخله اذا لم یکن ماضیا مجردا عن قد ولا یجوز ان زیدا القائم کما لا یجوز ان زیدا
لیقوم قوله اذا فصل ای یقع فصل بینه وبینها بظرف هو الخبر نحو ان علینا للهدی او بظرف هو متعلق الخبر نحو ان فی الدار لزیدا قائم
وینکر عمل ما بعد اللام فیما قبله لنقصان حقه من التصدر قوله هو متعلق الخبر اذا لم یکن الخبر ماضیا مجردا عن قد ولا تقول ان زیدا
لفی الدار قام قوله فی معناه الذی هو التاکید عدم الموافقة علی الاطلاق تم کیف وقد قال صاحب المغنی فی معناها ثلثة اقوال احدها
وهو المشهور انه واحد وهو الاستدراک الثانی انها تارة للاستدراک وتارة للتاکید قاله جماعة منهم صاحب البسیط الثالث
انها للتوکید دائما مثل ان ویصحب التوکید معنی الاستدراک وهو قول ابن عصفور قال فی المغرب لکن معناها التوکید ولم یرد علی ذلک
وقال فی الشرح معنی لکن التوکید ویعطی مع ذلک الاستدراک هذا کلامه قوله اللام فاللام عند سیبویه والاکثرین لام الابتداء
افادت مع افادتها التوکید النسبة وتخلیص المضارع للحال الفرق بین ان المخففة من المثقلة وان النافیة ولهذا صارت لازمة بعد
ان کانت جائزة وزعم ابو علی وابو الفتح وجماعة انها غیر لام الابتداء اجتلبت للفرق وحجة ابی علی دخولها علی الماضی المتصرف نحو ان زیدا
لقام وعلی منصوب الفعل المؤخر من ناصبه فی نحو وان وجدنا اکثرهم لفاسقین وکلاهما لا یجوز مع المشددة قوله اما فی الاعمال ای
واما لزوم اللام فی اعمال ان المخففة وجعلها عاملا وان کان لا یحتاج الیه لحصول الفرق بالعمل فلطرد الباب ای لتتبع باب الالغاء
او لتتبع باب الاعمال اذا کان الاعراب تقدیریا او محلیا ومنه یظهر ان عطف قوله ولان کثیرا علی قوله فلطرد الباب وجعله مقابلا له
لیس سدیدا اذ فیه لزوم اللام فی بعض صور الاعمال وهو ما اذا کان الاعراب لفظیا لطرد بعض الآخر وهو ما اذا کان الاعراب
تقدیریا او محلیا الا ان یقال المقابلة باعتبار قید الکل والبعض لا باعتبار الطرد فیؤل المعنی ان لزوم اللام فی صورة الاعمال
یحتمل ان یکون یطرد کل الباب لکل الباب وان یکون لطرد البعض للبعض قوله لحصول الفرق بالعمل قال الشیخ الرضی قال
ابن مالک وهو حسن یلزم اللام ان خیف الالتباس بالنافیة فعلی قوله یلزم ان کان الاسم مبنیا او معربا مقصورا انتهی وانت
خبیر بان تقیید المعرب بقوله مقصورا لیس علی ما ینبغی قوله اکثر من مشابهة المکسورة به ای بالفعل المفتوحة مشابهته بالماضی
والمکسورة مشابهته بالامر یکون مشابهة الاول اکثر من مشابهة الثانی لا یخلو عن المناقشة قوله الصالحة لان یکون
مفسرة لضمیر الشان الذی اعتبر مقدرا فی ان المخففة ثم هذه الصفة موضحة لا مقیدة قوله لکن مشددة النون قوله فنقلت
کسرة الهمزة الی الکاف قال الشیخ الرضی ولا یخفی اثر التکلف فیما قالوا وفیه نقل الحرکة الی المتحرک والاصل عدم الترکیب
قوله یدخل علی الممکن الذی لا یکون لک توقع او طماعیة فی وقوعه والا لصار ترجیا ویستعمل فیه لعل او عسی نحو لیت زیدا
قائم اذا کان القیام مما لا یتوقع من زید وعلی المستحیل کقوله فیا لیت الشباب یعود یوما فاخبره بما فعل الشیب قوله
واجب عنه قال الشیخ الرضی ان روی بفتح اللام الاخیرة یحتمل ان یقال اسم لعل هو ضمیر الشان مقدر وابی المغوار مجرور بلام مقدرة
حذفت لتوالی اللامات ای لعله لابی المغوار منک قریب ویجوز ان یقال ثانی لامی لعل محذوف واللام المفتوحة جارة کما نقل
عن الاخفش انه سمع من العرب فتح اللام الجارة الداخلة علی المظهر ونقل ایضا ذلک عن یونس وابی عبیدة والاحمر وان روی بکسر اللام

ضمير الشان ايضا مقدر مع حذف ثاني لامي لعل لاجتماع الامثال ثم ادغم الاول في لام الجر انتهى قال صاحب المغني وهذا
تكلف كثير ولم يثبت تخفيف لعل ثم هو محجوج بنقل الائمة ان الجر بلعل لغة قوم باعيانهم ثم قال واول لحن سمع بالبصرة لعل لها
عذر وانت تلوم وهذا محتمل لتقدير ضمير الشان كما قال وقد يقع بعد ان المبتدأ فيكون اسمها ضمير شان محذوفا كقوله عليه
الصلوة والسلام ان من اشد الناس عذابا يوم القيامة المصورون الاصل انه اي ان الشان كما قال ع ان من
يدخل الكنيسة يوما يلق فيها جآذرا وظباء، وانما لم يجعل من اسمها لانها شرطية بدليل جزمها الفعلين والشرط له الصدر فلا
يعمل فيه ما قبله وتخريج الكسائي الحديث على زيادة من في اسم ان يأباه غير الاخفش لان الكلام ايجاب والجر بمعرفة و
ايضا يأباه لانهم ليسوا اشد عذابا من سائر الناس قوله فضربك مبتدأ خبره قوله اي حصل الفعل يأباه لا يقال فضربك مفسر بهذا التفسير
لان جاءني زيد آه بيان لقوله فضربك بمعنى فتفسير احدهما تفسير للآخر فلا يرد ما قيل قوله فضربك مبتدأ لا خبر له لان قوله اي حصل
تفسير جاءني زيد فهو بمنزلة عطف البيان لا الخبر ثم قال انما وقع لنقل كلام الرضي غير تام فانه قال فضربك جاءني زيد و
عمرو او عمرو اي حصل الفعل من كليهما بخلاف جاءني زيدا وعمرو اي حصل الفعل من احدهما دون الآخر فالجر قوله بخلاف
آه فتعلق الشيء وظن ما قيل قوله بخلاف تاما واعتمد عليه انتهى وانت خبير بانه لم يوجد في النسخ التي رأيناها من الرضي قوله بخلاف
آه قوله الجمع مع الترتيب القرينة على اعتبار الجمع قول المص فالاربعة الاول للجمع فلا بد فيه والترتيب قد يكون في الذكر فلا يستلزم
الجمع فلا يكون اعتبار الجمع مع الترتيب لغوا قوله بغير مهلة تقدير لما لا بد منه والقرينة عليه قوله بمهلة لان تقييد ثم بمهلة
يدل على ان الفاء لم يعتبر فيه المهلة والا لما ترك قوله مقرونة بمهلة تقدير لمتعلق الباء وهو امام فرج خبر بعد خبر فثم واما
منصوبا على انه حال من الضمير في الفعل المفهوم اي آتشبه فثم حال كونها مقرونة بمهلة قوله على رجا الثم قيل على وزن
العلا آنة جمع اجل لمن ليس لنظر بركبه قوله الا انه لم يات في العاطفة قال الشيخ الرضي ما بعد العاطفة يجب ان يكون جزء
ما قبلها نحو ضربت القوم حتى زيدا او كجزئه بالاختلاط نحو ضربني السادات حتى عبيدهم واما الجارة فالاكثرون على تجويز كون
ما بعدها متصلا باجزاء ما قبلها كنمت البارحة حتى الصباح وصمت رمضان حتى الفطر كما يكون جزءا منه ايضا نحو اكلت السمكة
حتى رأسها بالجر قوله ومن هذا اي من عدم اتيان حتى العاطفة في ما يلاقي الجزء الاخير قوله وعدم الحاجة لان الحاجة
الى التعميم في شيوع استعمال حتى العاطفة في ما يلاقي الجزء ولم نجز استعمالها فيه فالتعميم ليشمل الجار وايضا لغو قوله ليشمل
الجار وايضا اي كما يشمل الجزء قوله كما وقع في بعض الحواشي اي في حواشي الفاضل الهندي حيث كتب على قول المصنف
ومعطوفها جزء من متبوعه نحو اكلت السمكة حتى رأسها او قريب منه نحو نمت البارحة حتى الصباح ان قلت لعل الفاضل
الهندي يأول بان الصباح كالجزء من الليل بالاختلاط قلت التأويل فرع الاستعمال ولم يجئ في الاستعمال
حتى العاطفة في الملاقي قال الشيخ الرضي ولغير قال ايضا بان ما بعد العاطفة يجب ان يكون جزءا الى آخر ما نقلنا عنه آنفا
وايضا قال والسيرافي مع جماعة اوجب كون ما بعدها ايضا جزء ما قبلها كما في العاطفة فلم يجوز نمت البارحة حتى الصباح
جر الكلام بحجر فصار وهو وجه وبقوله تعالى سلام هي حتى مطلع الفجر انتهى فان هذا الكلام ظاهر بل صريح في ان حتى الجارة
جاز استعمالها في الملاقي ايضا ولم يختص استعمالها بالجزء كما اختص استعمال العاطفة بالجزء فما قيل في الجواب عن جانب الفاضل الهندي

لا يصح دخول حتى على الصباح عطفا على الليلة باعتبار انه ملاقي الجزء الاخير كما منعه الرضي ويصح باعتبار انه صار بمنزلة جزء الليل لكثرة خلطه بالليل في النوم كما اجازه السندي فلا منافاة بين نفي الرضي وتصحيح السندي ليس على ما ينبغي ان قلت يحتمل بان يكون المراد من قول الفاضل السندي اي جزء متبوعه حقيقة او حكما ادخال ما هو كالجزء من متبوعه بالاختلاط نحو ضربني السادات حتى عبيدهم وح لا يرد ما اورده الشارح قدس سره قلت هذا الاحتمال موجب الاباء عنه قول الفاضل جزء من متبوعه نحو اكلت السمكة حتى راسها او قريب منه نحو نمت البارحة حتى الصباح **قوله** اي همزة الاستفهام التي يطلب بها وبام التعيين وهي التي يكون لطلب التعيين ويستحق الجواب بخلاف ام التي يقع قبلها همزة التسوية لانها لا يطلب بها وبالهمزة التعيين ولا يستحق الجواب وان كانت قسما من المتصلة قال صاحب المغني ام على اربعة اوجه احدها ان يتقدم عليها همزة التسوية او يتقدم عليها همزة يطلب بها وبام التعيين وانما سمي في النوعين متصلة لان ما قبلها وما بعدها لا يستغني باحدهما عن الآخر وتسمى ايضا معادلة لمعادلتها للهمزة في افادة التسوية في النوع الاول والاستفهام في الثاني فالمذكور في الكتاب احد النوعين فلا يرد ما قيل لا يشترط طلب التعيين في ام المتصلة لانه ينتقض بقوله سواء عليهم ءانذرتهم ام لم تنذرهم فانه ليس لطلب التعيين اذ لا طلب وقال الشيخ الرضي المتصلة تختص بثلثة اشياء احدها تقدم الهمزة اما الاستفهام او التسوية **قوله** لطلب التعيين لانها مع الهمزة بمعنى اي وتستقيم باي عن التعيين فيكون العطف مع المعطوف عليه بتقدير استفهام واحد لان المجموع بمعنى اي فجوابه بالتعيين واما في المنقطعة فلا تثبت احد الامرين عنده بل ما قبل ام وبعدها كلامان لانه اضراب عن الكلام الاول وشروع في استفهام مستانف فهي اذن بمعنى بل التي تدل على ان الاول وقع غلطا في نحو قولهم انها لابل ام شاء هذا ما ذكره الشيخ الرضي او بمعنى بل التي يكون للانتقال من كلام الى كلام آخر لا للتدارك الغلط كما في قوله تعالى ام يقولون افتريه وفيها معنى مع بل معنى الهمزة الاستفهامية في نحو انها لابل ام شاء والهمزة الانكارية في نحو ام يقولون افتريه وقد يجيء بمعنى بل وحده كقوله ام انا خير من هذا الذي هو مهين اذ لا معنى للاستفهام وكذا اذا جاءت بعده اداة الاستفهام كقوله تعالى ام هل يستوي الظلمات والنور ولاجل كون ما بعد ام وما قبلها على كلامين سميت منفصلة وسميت الاولى متصلة لكونها مع الهمزة التي قبلها كلاما واحدا انتهى وهو صريح في ان ام في نحو انها لابل ام شاء بمعنى بل والهمزة الاستفهامية فهي فيه من الحروف العاطفة فقوله استفهام مستانف ليس معناه انه كلام مبتدأ ليس معطوفا على الاول بل معناه ليس المجموع استفهاما واحدا بمعنى اي بل استفهام عليحدة وان كان معطوفا على الاول وانما اذا لم يتقدمه الخبر او الانشاء كانت حرف ابتداء لا يتعلق بما قبله اصلا يدل على ما ذكرنا قوله فهي اذن بمعنى بل التي تدل على ان الاول وقع غلطا في نحو قولهم انها لابل ام شاة تامل فظهر ان ما قيل في الجواب عن لزوم عطف الانشاء على الاخبار في نحو انها لابل ام شاة من ان ام لاستفهام مستانف فلا يلزم عطف الانشاء على الاخبار ليس بسديد وكذا قوله او للعطف بالتاويل كانه قال بعد قوله انها لابل بيست لك وشك فيها فقال ام شاة هي خير شاة ام شاة لانه تاويل بعيد لا ينساق الى الذهن اصلا بل هو من التاويلات التي يعيد الكلام لا يقال يجوز ان يكون من قبيل عطف القصة على القصة لانا نقول عطف القصة على القصة يختص بما اذا كان في جانب المعطوف وكذا في جانب المعطوف عليه جمل متعددة صرح به سيد المحققين سند المدققين في شرح المفتاح فما قيل نحن نقول يجوز عطف الانشاء على الاخبار بتاويل القصة وجعله عطف قصة على قصة ليس على ما ينبغي اعلم ان قوله انها لابل ان وقع في استعمالات العرب فالمنع ليس على ما ينبغي والا فلا اشكال في المعنى

هذا العطف منعه البيانيون وابن مالك فی شرح باب المفعول معه من کتاب التسهیل وابن عصفور فی شرح الایضاح ونقله
عن کثیرین واجازه الصفار وجماعة قوله لم يجز ترکیب ارأیت زیدا ام عمروا قدر الترکیب لان الفاعل یکون مفردا وقوله
ارأیت لیس کک الا انه ینبغی ان یقرء بالتنوین وقوله ارأیت بیان لما ای علی تقدیر الاضافة یلزم اضافة غیر الظرف الی الجملة
قوله امر واحد وهو قوله یلیها احد الامرین الی قوله لطلب التعیین قوله لکنه ای الامر الواحد قوله شرطین احدهما احد الامرین
المستویین وثانیهما قوله بعد ثبوت احدهما لطلب التعیین قوله واما استفهام عطف علی قوله اما جز قوله کما تقول ازید عندک
ام عمرو ای بل اعمرو وفیه انه لا یجوز ان یجعل ام فی هذا الترکیب منقطعة لوجوب ذکر جزئی الجملة اذا وقعت بعد الاستفهام لئلا
یلتبس بالمتصلة وفی هذا الترکیب لیس الجزءان مذکورین قال الشیخ الرضی المتصلة تختص بثلثة اشیاء ثالثها انه یلیها المفرد
والجملة بخلاف المنقطعة فانه لا یلیها الا الجملة ظاهرة الجزئین نحو ازید عندک ام عندک عمرو او مقدرا احدهما نحو انها لابل ام شاة
قال جار الله لا یجوز حذف احد جزئی الجملة بعد المنقطعة فی الاستفهام لئلا یلتبس بالمتصلة وفی خلاصة النحو یلزم لفظ الجملة
بعدها فی الاستفهام خیفة اللبس نحو ازید عندک ام عندک عمرو ولا یلزم فی الخبر حیث لا التباس نحو انها لابل ام شاة انتهی وفی الایضاح
منقطعة بمعنی بل والهمزة تقع فی الخبر والاستفهام ویلزمها فی الاخیر لفظ الجملة والا لا یعرف المنقطعة من ام متصلة انتهی وفی بعض
شروح اللباب ویلزم لفظ الجملة بعدها فی الاستفهام بالهمزة ای لا یلیها الا الجملة ظاهرة الجزئین ولا یجوز حذف احدی جزئیها
اذا کانت بعد الاستفهام بالهمزة خیفة اللبس ای لبس ام المنقطعة بام المتصلة ان حذف احدی جزئی الجملة نحو ازید عندک ام عندک
عمرو فانه لو قیل ام عمرو بحذف احدی الجزئین التبست المنقطعة بالمتصلة ولا یلزم ذلک ای لفظ الجملة بعدها فی الخبر وفی الاستفهام بغیر الهمزة
حیث لا التباس المنقطعة بالمتصلة لان شرط المتصلة ان یتقدمها همزة الاستفهام انتهی قوله لکن ساکنة النون قوله لازمة للنفی فی المغنی
ان ولیها مفرد فهی عاطفة بشرطین احدهما ان یتقدمها نفی او نهی نحو ما قام زید لکن عمرو ولا یقم زید لکن عمرو فان قلت قام زید ثم جئت
بلکن جعلتها حرف ابتداء فجئت بالجملة فقلت لکن عمرو لم یقم الثانی ان لا تقترن بالواو قاله الفارسی واکثر النحویین وقال قوم لا تستعمل مع المفرد
الا بالواو واختلف فی نحو ما قام زید ولکن عمرو علی اربعة اقوال احدها لیونس ان لکن غیر عاطفة والواو عاطفة مفردا علی مفرد الثانی لابن
مالک ان لکن غیر العاطفة والواو عاطفة جملة حذف بعضها علی جملة صرح بجمیعها قال فالتقدیر فی نحو ما قام زید ولکن عمرو ولکن قام
عمرو الثالث لابن عصفور ان لکن عاطفة والواو زائدة لازمة والرابع لابن کیسان ان لکن عاطفة والواو زائدة غیر لازمة
قوله الا واما قال الشیخ الرضی هما حرفا استفتاح یبتدأ بهما الکلام وفائدتهما المعنویة توکید مضمون الجملة کانهما مرکبتان
من همزة الانکار وحرف النفی والانکار نفی ونفی النفی اثبات فهما لافادة الاثبات والتحقیق فصار المعنی ان الا انهما غیر
عاملین یدخلان علی الجملة خبریة کانت او طلبیة فالطلبیة امر او نهی او استفهام او تمن او غیر ذلک ویختصان بالجملة بخلافهما
وفائدتهما اللفظیة کون الکلام بعدها مبتدأ به وقد نسب التنبیه الیهما کما هو مذهب المص قوله تدخل الاکثر اما علی النداء واما کثیرا
علی القسم وبجمیع حروف التنبیه صدر الکلام الا ها الداخلة علی اسم الاشارة غیر مفصولة فان ها تکون اما فی الاول او
فی الوسط بحسب ما یقع اسم الاشارة قوله وتجعله ای تجعل النفی ایجابا ای بلی مختصة بجعل النفی ایجابا فلا یجاب بها الایجاب
وذلک متفق علیه ولکن وقع فی کتب الحدیث ما یقتضی انه یجاب بها الاستفهام المجرد ففی صحیح البخاری فی کتاب الایمان

انه عليه الصلوة والسلام قال لاصحابه اترضون ان يكونوا ربع اهل الجنة قالوا بلى وفي صحيح مسلم في كتاب الميتة الميسر كان يكونوا الكسر في البر سواء قال بلى والينا منه انه قال انت الذي تقيتني بمكة فقال النجيب بلى هذا ما ذكره صاحب المغني قوله تصديق للخبر سواء كان الخبر موجبا او منفيا ولا يجئ بعد ما فيه معنى الطلب كالاستفهام والامر وغيرهما قوله لمن قال هو فضالة بن شريك قوله ان وراكبها مقول قول ابن الزبير وراكبها منصوب على انه مفعول لها لان لفظ تصديق له من لعن الله على ما اشار اليه الشارح قدس سره بقوله اي لعن الله تلك الناقة وراكبها قوله من جوى جهن الجوى الحرقة وشدة الوجد من عشق او حزن قوله لا نخيل بل لا يزيد بسببها الا تاكيد المعنى الثابت فكانها لم تفد شيئا لما لم تغاير فائدتها العارضة الفائدة الحاصلة قبلها قال الشيخ الرضي ويلزمهم ان يعدوا على هذا ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كانت او لا زوائد ولم يقولوا به قال الشيخ الرضي فائدة الحرف الزائد في كلام العرب اما معنوية واما لفظية فالمعنوية تاكيد المعنى كما تقدم في من الاستغراقية والباء في خبر ما وليس فان قيل فيجب ان لا يكون زائدة اذا افادت فائدة معنوية قلت سميت زائدة لانه لا يتغير بها اصل المعنى بل لا يزيد بسببها الا تاكيدا لمعنى الثابت وتقوية فكانها لم تفد شيئا لما لم يغاير فائدتها العارضة الفائدة الحاصلة قبلها ويلزمهم ان يعدوا على هذا ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كانت او لا زوائد ولم يقولوا به هذا كلامه وهو صريح في ان فائدتها العارضة للكلام الذي يؤدي به اصل المعنى لم يغاير الفائدة الحاصلة قبل زيادة الحروف فكانه لم يفد هذه الحروف شيئا من المعاني ولذا سمي زوائد فاعترض على النحاة بان يقولوا بمقتضى هذا الدليل بزيادة ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد مع انهم لم يقولوا به واما انه قال الرضي انها لم تفد المعاني التي وضعها الواضع لها فكانها لم تفد بخلاف ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كانت او لا فانها باقية على ما وضعت له فلا يلزم زيادتها وليس كذلك كيف وعبارته المذكورة بريئة عنه فما قيل على قوله قدس سره ان اصل المعنى بدونها لا نخيل موجب ذلك البيان كون ان ولام الابتداء من حروف الزيادة ولذلك لم يكتف به الرضي وقال مع انها لم تفد المعاني التي وضعها الواضع لها فكانها لم تفد شيئا بخلاف ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كانت او لا فانها باقية على ما وضعت له ليس على ما ينبغي فتامل قوله كان ظبية تعطو الى ناضر السلم * اوله * ويوما توافينا بوجه مقسم * الموافاة الاتيان والمجازاة الحسنة والمقسم بضم الميم وفتح القاف وتشديد السين المهملة اي الحسن من القسام وهو الحسن وتعطو اي تتناول ضمن معنى الميل ولذا عدي بالى والجملة صفة ظبية والناضر من نضر وجهه اذا حسن واراد به الخضرة والطراوة والسلم بفتحتين جمع سلمة وهو شجر عظيم وله شوك والمعنى يوما تاتينا الحبيبة بوجه حسن كظبية تمد عنقها الى غصن ناضر من هذا الشجر قوله على تقدير رواية ظبية بالجر قيد به لان زيادة ان بعد كاف التشبيه انما يكون على تقدير الجر قوله مع ان شرطا لا حاجة اليه الان قوله شرطا يغني عنه لانه حال من المذكورات كما اشار اليه بقوله حال كون تلك المذكورات مع ما شرطا قوله ما يتعلق بالمذكورات قوله اي ادوات شرط قدر المضاف لان المذكورات ادوات شرط لا شرط قال الشيخ الرضي قوله شرطا تقييد لجميع ما ذكر من اذا ومتى واين وان لانها كلها يكون شرطا وغير شرط وزيادة كلمة ما فيها مختصة بحال الشرطية قوله زيادة ما مع المضاف اي بعد المضاف قوله ما فيها كلها اي كلمة ما في المواضع المذكورة من وقوعها بعد الحروف الجارة وبعد المضاف قوله في بيرلا حور سرى وما شعر * تمامه * بافكه حتى اذا الصبح جشر * بالحكة متعلق بتيشو او سرى المقدر والباء سببية والحور الهلكة على وزن الطلبة جمع حائر كبزل وبازل والحور ايضا الهلكة بالضم

بمعنى الهلاك ليصير فاسقا او كافرا والمعنى ان الفاسق سرى والكافر في مهلك الهالكين او في بير المهلكة بافكه واباطيله وما
علم انقراط جمله وضلته انه سار فيها حتى بدا فلق الصبح او قامت القيمة علم انه كان ساقطا في ظلمات الفسق او الكفر ولكنه لم ينفعه
ذلك العلم فتفسير الشارح قدس سره المور بالمهلكة على وزن الطلبة من ظلم وتيقين بناء على انه جاء فعل بضم الفاء وسكون العين
جمع فاعل لا من ظن وتخمين بناء على انه فسر الجوهري المور بالمهلكة بمعنى الهلاك والشارح فهم من المهلكة على وزن الطلبة وعلى
هذا لا يرد ما قيل المور المهلكة على وزن الفرقة هكذا ذكره الجوهري في الصحاح فتوهم الشارح ان المهلكة جمع هالك كالطلبة جمع
طالب تو قع فيما وقع وانه لعجاب فقال الحور جمع حائر قوله اي الفعل متقرر في المعنى القول اشارة الى ان ما موصوفة وصفته
متقرر مقدر يتعلق به الجار والمجرور والمقصود منه توجيه كون المعنى ظرفا للفعل مع ان المشهور فيما بين العلماء ان الالفاظ
قوالب للمعاني وحاصل التوجيه ان كون المعنى ظرفا للفعل اعتباري باعتبار تشبيه تقرر الفعل بمعنى القول تقرر المظروف في الظرف
وجعله في حكمه فاستعير في معنى القول وجعل ظرفا للفعل واما كون اللفظ ظرفا للمعنى فهو شايع وذائع فهو بمنزلة الظرفية الحقيقية ولذا
قال الفاضل الهندي ظرف اعتباري او على القلب فلا يرد عليه وفيه ان ظرفية اللفظ للمعنى ايضا اعتبارية فلا يصح جعل القلب
قسيما للظرفية الاعتبارية قوله فلا يقع بعد صريح القول فان قلت قوله تعالى وانطلق الملأ منهم ان امشوا ان فيه تفسير لغير صريح
القول لان التقدير قائلا بعضهم لبعض ان امشوا اجيب بانه نادر او بان صريح القول المقدر كالفعل المأول بالقول في
عدم الظهور او بان الانطلاق متضمن لمعنى القول لان المنطلقين من مجلس يتجاذبون فيما جرى قيدا او بان الانطلاق الملأ بمعنى
انطلقوا في القول وشرعوا فيه وينبغي ان يعرف ان ما بعد ان المفسرة ليس من جملة ما قبلها بل تم الكلام دونه ولا يحتاج
اليها الا من جهة تفسير للمبهم المقدر فيه فقوله تعالى وآخر دعويهم ان الحمد لله رب العالمين خبر المبتدأ المقدم قوله قوله تعالى ما قلت
لا يصح ايراده في سلك بيان قوله فهي لا تفسير في الاكثر الا مفعولا مقدرا اللفظ غير صريح القول لان الظاهر ان قوله وقوله تعالى عطف على
قوله تعالى او على قوله قولك كتبت اليه والصواب ان يذكر في حيز قوله وقد تفسر بها المفعول به الظاهر كما فعل الشيخ الرضي حيث قال وقد تفسر
المفعول به الظاهر كقوله تعالى واوحينا الى امك ما يوحى ان اقذفيه وقوله ما قلت لهم الا ما امرتني به ان اعبدوا الله فقوله ان اعبدوا الله مفسر للضمير في
به وفي امرت معنى القول قوله هو مصدر خبرها مضافا الى اسمها فمعنى بلغني ان زيدا قائم بلغني قيام زيد وكذا ان كان الخبر جامدا
نحو بلغني انك زيد اي زيديتك وكذا بلغني ان زيدا في الدار اي حصول زيد في الدار لان خبره في الحقيقة حاصل المقدر وقوله او ما في
معناه اي في معنى مصدر الخبر وبمنزلة مصدر الخبر عطف على قوله مصدر خبرها قوله اي اخوة زيد فان الاخوة وان لم يكن مصدر
اخوك الا انه بمنزلته لان اخوك بمنزلة يواخيك او هو اخيك قوله فان تعذر مصدر خبرها او في معناه قوله او تقديرا قال الشيخ الرضي
واذا وليها الظرف فهو المنتصب بالفعل الذي بعده لا المقدر قبله كما في قوله تعالى ولولا اذ دخلت جنتك انتهى فقوله اذ دخلت متعلق
بفعل مذكور بعده وهو قلت قوله بخلاف هل زيدا ضربته وهل زيدا ضربته فانها لا تدخل على الاسم مع وجود الفعل في الكلام
وان كان الاسم منصوبا بفعل مضمر الظاهر ولا يجوز اختيار هل زيدا ضربته بل لا بد من ايلائها اياه لفظا كذا ذكره العلامة التفتازاني
في المطول ناقلا عن بعض المحققين من النحاة قوله اتضرب زيدا او هو اخوك باستعمال الهمزة لانكار الفعل الواقع في الحال
ولا يصح استعمال هل فيه لانها تخصص المضارع بالاستقبال قوله لان المستفهم عنه في هذا الموضع محذوف بالحقيقة فيه انه لا ضرورة

٣٤٣

فى ارتكاب الحذف ولا دليل عليه قوله بجعل الهمزة معادلة لام المتصلة ولا يصح جعل بل معادلة لها فلا يصح ابل زيد عندك ام عمرو لان

وقوع المفرد بعدام دليل الاتصال وام المتصلة لطلب تعيين احد الامرين مع العلم بثبوت اصل الحكم فلا تكون الا لطلب التصور

بعد حصول التصديق بنفس الحكم وهل ليس الا لطلب التصديق فبينهما تدافع قوله فاستعمال الهمزة الى قوله انسب والليق فيه ان استعمال

هل معادلة لام المتصلة يكون ح مناسبا على ما هو مقتضى اسم التفضيل مع انه لا يصح فلا يتم التقريب قوله بام المقدرة بالهمزة اى

المادلة بالهمزة قوله وقد يستعمل على قصد لزوم الثانى للاول هذا المعنى ايضا من المعانى المعتبرة عند اهل اللغة الواردة فى استعمال

عرفا فانهم قد يقصدون الاستدلال فى الامور العرفية كما يقال لكبل زيد فى البلد فتقول لا اذ لو كان لحضر فيستدل بعدم الحضور

على عدم كونه فى البلد لكنه اقل استعمالا من المعنى الاول واما ان الآية واردة على مقتضى اوضاع ارباب المعقول وان هذا المعنى انما هو

بحسب الاوضاع الاصطلاحية لارباب المعقول فبعيد لان القرآن لم ينزل على اوضاع ارباب المعقول قوله فيعلم من ذلك اى

من كون الفساد منتفيا انتفاء التعدد لان انتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم قوله وخطأ اى نسب الى الخطاء الشيخ ابن الحاجب

قائلا بان الاول سبب والثانى مسبب والمسبب قد يكون اعم من السبب لجواز ان يكون للشئ اسباب مختلفة كالنار والشمس للاشراق

وانتفاء السبب لا يوجب انتفاء المسبب بخلاف انتفاء المسبب فانه يوجب انتفاء السبب قوله ولم يدر الشيخ ابن الحاجب قوله اما

انتفائين المعلومين كون الانتفائين معلومين يعلم من قول العلماء ولو لتعليق حصول مضمون الجزاء بحصول مضمون الشرط

فرضا فلاية وما قيل اعتبار العلم لا يخلو عن مناقشة قوله فلا يتصور هناك استدلال اذ لا بد فيه من كون احد الشيئين معلوما

والآخر مجهولا وههنا ليس كذلك قوله البعد واختار البعيد اولى من الابعد ولانه لا بعد حذف المؤكد والعامل مع بقاء التاكيد

كذا ذكره التفتازانى فى المطول فى اول بحث المسند قوله ولا يقال لو انك منطلق يرده قوله تعالى يودون لو انهم بادون فى الاعراب

قوله اى فى اول زمان التكلم قال الفاضل الهندى اول ظرف لتقدم بتضمين الدخول اى اذا تقدم القسم على الشرط داخلا اول

الكلام والا فلا يصح ترك فى لعدم كونه زمانا ولا مكانا مبهما قوله لانه يلزم ان يكون مجزوما وغير مجزوم لان الشرط اذا كان ماضيا

وان لم يجب كون الجزاء مجزوما بل يجوز جزمه لكن يكفى فى المحذور المذكور جوازه لانه على تقدير العمل بالجواز يلزم كونه مجزوما وغير مجزوم

فالمراد باللزوم اللزوم على تقدير خاص او بقية العمل فى الصورة وان لم يكن واجبا الا انه اولى كما يشعر به قوله لكان الجزم بحذف

النون اولى والاولى بمنزلة الواجب قوله على المعنى الاول وهو جاز ان يعتبر القسم ويلغى الشرط وان يلغى القسم ويعتبر الشرط

قوله هذا اى انا والله ان تاتنى آتك قوله فيكون باعتبار التقديم الى قوله نشرا على غير ترتيب اللف وذلك لان ذكر تقديم الشرط

مقدم على ذكر تقديم غير الشرط واعتبار القسم ايضا مقدم على اعتبار الشرط فى اللف وفى المثال قدم غير الشرط على القسم

واعتبر الشرط بقرينة جزم آتك اذ لو اعتبر القسم لقيل آتيك بالياء فيكون النشر على غير ترتيبه قوله وعلى المعنى الثانى وهو قولنا

ويحتمل ان يكون المعنى جاز ان يعتبر الشرط آه قوله فيكون النشر باعتبار التقديم على غير ترتيب اللف لان تقديم الشرط مقدم

على تقديم غيره وفى المثال قدم غير الشرط قوله وباعتبار الشرط على ترتيبه لان باعتبار الشرط مقدم على اعتبار القسم و

فى المثال كذلك بقرينة جزم آتك قوله هذا مثال اى قوله وان تاتنى والله لآتينك قوله فهو باعتبارهما اى اعتبار الشرط

واعتبار القسم قوله نشر على ترتيب اللف لان تقديم الشرط مقدم على تقديم غير الشرط واعتبار القسم مقدم على اعتبار الشرط

في المعنى الاول وفي المثال كك **قوله** فالنشر بالاعتبار الاول على ترتيب اللف لان تقديم الشرط مقدم وفي المثال كك
قوله وبالاعتبار الثاني وهو جواز الفاء والشرط **قوله** على غير ترتيبه اذ في المعنى الثاني اعتبار الشرط مقدم على الفاء
والمثال بمثال للفاء والشرط **قوله** ففي كل من المثالين الى قوله اختلاف بين اعتباريه اما في المثال الاول فلان باعتبار
التقديم يكون على غير ترتيب اللفظ وباعتبار الشرط على ترتيبه من حيث المعنى واما في الثاني فلانه باعتبار التقديم يكون
النشر على ترتيب اللف وباعتبار اعتبار الشرط على غير ترتيبه **قوله** بخلاف المعنى الاول اذ المثال الاول نشر على غير ترتيب
اللف بالاعتبارين على المعنى الاول والمثال الثاني نشر على ترتيب اللف على المعنى الاول فالحاصل ان للمعنى الاول رجحانا
على الثاني لمكان كون النشر على ترتيب اللف بالاعتبارين على سبيل الاجتماع. وفي المعنى الثاني على وجه التفريق والافهو
اللف نشر على ترتيب اللف بالاعتبارين **قوله** تقتضي تقديم المثال الثاني لانه نشر على ترتيب اللف **قوله** على الاول لانه نشر على ترتيب
اللف **قوله** لكنه اراد اى المص رح **قوله** اتصال المثال بالممثل له يعني لو قدم المثال الثاني على الاول كما يقتضيه رعاية كون النشر
على ترتيب اللف لم يتصل كل من المثالين بالممثل له وعلى تقدير تاخيره يكون المثال الاول متصلا بالممثل له وهو قوله وان
يلي القسم ويعتبر الشرط والاصل اتصال الممثل له فراعى المص ما فيه رعاية الاتصال ولو باعتبار مثال فقدم الاول **قوله** التفصيل
قال الشيخ الرضي والتفصيل ليس بلازم لها الا في جميع مواضع استعمالها فانها تتجرد عنه وقد التزم بعضهم هذا المعنى في جميع مواقعها
فالتزم لذلك التعدد بعدها وحمل قوله تعالى والراسخون في العلم بعد قوله واما الذين في قلوبهم زيغ على معنى واما الراسخون
منهما ولكن محلا في هذا المقام الا ان جواز السكوت على مثل قولك اما زيد فقائم يدفع دعوى لزوم التفصيل فيها **قوله**
والتزم حذف فعلها الذي هو الشرط لكثرة استعمالها في الكلام ولكونها في الاصل موضوعة للتفصيل وهو مقتضى تكررها
فيؤدي الى الاستثقال وليقوم ما هو الملزوم مطلقا حقيقة في قصد المتكلم وهو زيد في اما زيد فقائم لانه ملزوم القيام مقام
اللزوم في كلامهم اعني الشرط **قوله** عوضا في جزئها ليقوم ما هو الملزوم حقيقة في قصد المتكلم مقام الشرط الذي هو الملزوم في جميع
الكلام وليحصل ما هو المتعارف عندهم من شغل حيز واجب الحذف وليحصل بقاء الفاء متوسطة كما هو حقها **قوله** مهما يكن من شيء
كان تامة ومن زائدة في اسم يكن على مذهب الاخفش او استغراقية باعتبار الآل قال الشيخ الرضي اى ان في الدنيا شيء يقع قيام
زيد فهذا جزم بوقوع قيامه وقطع به لانه جعل حصول قيامه لازما لحصول شيء في الدنيا وما دامت الدنيا باقية فلا بد من حصول
شيء فيها **قوله** فمن الثاني قال الشيخ الرضي وليس لشيء لانه انما جاز التقديم للغرض المذكور مع المانع الواحد وهو الفاء فلا
بجوازه مع المانعين والكثر ان الغرض مهم فيجوز تخصيصه الفاء بالمانعين فصاعدا **قوله** وسطا زيد لما ذكر من قوله لئلا يلزم
توالي حرفي الشرط والجزاء **قوله** اما تقديره مبتدأ وقوله وتقديره معطوف عليه وخبره **قوله** فوجه غير ظاهر قال الشيخ الرضي
انما ارتكب هو هذا المذهب نظرا الى ان ما بعد الفاء لا يعمل فيما قبلها ولا يفصل بين المبتدأ والخبر بالفاء في نحو اما زيد فقائم
ولم ينتبهوا ان التقديم في هذا المقام الخاص للاغراض المذكورة **قوله** برفع اليوم قال الشيخ الرضي ولا يجاز الرفع اختيارا في اما
يوم الجمعة فزيد قائم ولا يجوز الا بتاويل بعيد قائم فيه **قوله** الساكنة في الوضع وان حركت بعارض ولذا لم يرد اللام المحذوفة
للساكنين في رمتا وغزتا لان التاء وان تحركت لاجل الالف التي بعدها وهي كجزء الكلمة فالحركة باعتبارها كاللازمة

الا ان اصل التا السكون فالحركة عليه كلا حركة بخلاف حركة اللام في نحو لم تخافا ولم تخافوا وخافا وخافوا فان عين الفعل في هذه
لم يحذف لان سكون لام المضارع ليس باصل بل اصله تحرك اللام وكذا اللام اصله المضارع فاصل لام لم تخافا وخافا
ولم تقولا وقولا هو الحركة وهي الآن متحركة بحركة كاللازمة لانها لاجل اتصال الضمير المرفوع الذي هو كجزء الكلمة بخلاف تخف
الله وخف الله ولم تبع الثوب وبع الثوب ولم تقل الحق وقل الحق لان اللام وان كان اصلها الحركة الا انها الآن عارضة
ليست كاللازمة لان الكلمة الثانية منفصلة وكذا لم يرد اللام في اخشون واخشين وان تحركت الواو والياء لان اصل هاتين
الحرفين السكون هذا ما ذكره الشيخ الرضي ولا يخلو عن خلل قوله كالحرف الاخير والدليل على كونها كلام الكلمة دوران الاعراب
عليها في نحو قائمة وتقلب الاسمية في الوقف هاء بخلاف الفعلية اذ القلب تصرف وهو بالمعرب اولى قوله وة من حيث
انها من احكام تاء التانيث فلا يلزم التكرار كما قال البعض لاختلاف الحيثيتين قوله اي بذاتها اي وضعا قوله فلا يغيرها
اي النون الساكنة قوله الحركة العارضة يعني لا يخرج عن تعريفنا التنوين التنوين الذي حركت بحركة عارضة لانه ساكن
وضعا قوله وهي اي النون الساكنة قوله شاملة فيه ان النون المحمولة على التنوين من حروف المعاني بقرينة ان
التنوين من اقسام الحرف وهي من اقسام الكلمة فكيف يشمل نونات هي من حروف المباني كما يشير اليه قوله قدس
سره تنوين الترنم ليس موضوعا بازاء معنى من المعاني فخص حد تنوين الترنم من اقسام الحروف التي هي من اقسام
الكلمة المعتبر فيها الوضع تساهل قوله فان هذه اي نحو من ولدن ولم يكن دليل لقوله فاخرجها بقوله آه قوله التمكن
قال الشيخ الرضي ومعناه كون الاسم معربا قال سيد المحققين سند المدققين هذا اولى مما قيل من ان تنوين التمكن ما يدل على
امكنية الكلمة اعني كون الاسم الى آخر ما ذكره قوله نحو صه في الرضي قيل ويختص بالصوت واسم الفعل قال صاحب المغني تنوين
التنكير هو اللاحق لبعض الاسماء المبنية فرقا بين معرفتها ونكرتها ويقع في باب اسم الفعل بالسماع كصه ومه وايه وفي العلم المختوم
بويه بالقياس نحو جاءني سيبويه وسيبويه آخر واما تنوين رجل ونحوه من المعربات فتنوين تمكن لا تنكير كما قد توهم بعض الطلبة
ولهذا لو سميت به رجلا بقي ذلك التنوين بعينه مع زوال التنكير قوله واما التنوين في نحو احمد وابراهيم فليس للتنكير بل هو
للتمكن فيه ان التنوين لا يدخلهما اصلا فكيف يقال انه للتمكن لا للتنكير فالمراد ان التنوين في العلم ليس للتنكير فيه ان التنوين
في العلم لا يحتمل التنكير فالقول بانه ليس للتنكير لغو قوله عوضا عن المضاف اليه مفردا او جملة او من حرف اصلي او زائد كجوار وغواش
فانه عوض عن الياء وفاقا لسيبويه والجمهور قوله وهو خطأ لانه لا يخفى انه يحتمل ان يكون التنوين للتمكن وللمقابلة واذا سمي به امرأة
تمحض المقابلة كما قال قدس سره تنوين رجل لا يفيد التنكير ايضا فاذا جعلته علما تمحض للتمكن قوله لعدم مساعدة المعنى اذ
ليس المعنى على حذف المضاف اليه ولا على حذف الياء وهو ظاهر قوله انما يكون بابدال حروف الاطلاق به في المغني وظاهر
قولهم انه تنوين يحصل للترنم وقد صرح بذلك ابن يعيش والذي صرح به سيبويه وغيره من المحققين انه جيء به لقطع الترنم وان الترنم
وهو التغني يحصل باحرف الاطلاق لقبولها لمد الصوت فيها فاذا انشدوا ولم يترنموا جاؤا بالنون في مكانها وزعم ابن مالك
في التحفة ان تسمية اللاحق للقوافي المطلق والقوافي المقيدة تنوينا مجازا وانما هو نون اخرى زائدة ولهذا لا يختص بالاسم و
يجامع الالف واللام ويثبت في الوقف قوله في اعتبار الوضع في بعضها ايضا تامل كتنوين العوض والمقابلة قوله موضوعة

اى موصوفا احد العلمين به اى بلفظ ابن **قوله** والآخر والعلم الآخر مضاف لفظ الابن اليه اى الى ذلك العلم الآخر **قوله** نحو
جاء رجل ابن زيد فان ابن فى هذا المثال وان كان مضافا الى علم الا ان موصوفه ليس بعلم بل نكرة وفيه ان ابن معرفة
لكونه مضافا الى العلم فكيف يصح وصف النكرة به الا ان يجعل الاضافة للاشارة الى غير معين كاللام فيصح وصف النكرة
به **قوله** وزيد ابن رجل عالم انت خبير بان معنى قوله لو كان مضافا الى غير العلم على ما يقتضيه قوله اذا كان صفة لغير العلم
انه صفة للعلم الا انه مضاف الى غير العلم فيلزم ان يكون ابن رجل صفة لزيد كما ان ابن زيد صفة لرجل وهو مشكل لانه يلزم فى
الاول كون المعرفة صفة للنكرة وهو ممتنع وفى الثانى كون النكرة صفة لمعرفة وهو ايضا ممتنع وقد عرفت الجواب عن الاول
واما الثانى فلا دفع له ولو جعل زيد مبتدأ وابن رجل خبرا له يكون مخالفا للسباق لان معنى الاول انه مضاف الا انه صفة
لغير العلم فيكون معنى قوله او كان مضافا انه صفة للعلم الا انه مضاف الى غير العلم ففى الجعل مبتدأ وخبرا تفكيك للنظم فيكون به
ابن رجل معطوفا على قوله رجل ابن زيد فكما ان رجل فاعل جاء وابن زيد صفة له كذلك زيد فاعل جاء وابن رجل صفة له
فان قلت قد وصف رجل بعالم فيصلح صفة لزيد قلت وصف رجل به لا يستلزم كونه معرفة فلا يصح وصفه به وعلى هذا
فلا فائدة فى ايراد عالم الا ان يجعل الوصف مفيدا الا انه معلوم ان زيدا ابن رجل فلا فائدة فيه الا بايراد عالم **قوله** لئلا يلتبس
بينت فان قلت تاء بنت يكتب مطولا وتاء ابنة يكتب مدورا فلا التباس لو حذف همزة ابنة قلت لعل الحكم بالالتباس
بناء على ذهول الكاتب عن كون التاء مطولا او مدورا او على ذهول المتأمل عن ذلك لكن يرد ان هذا الالتباس غير مضر
اذ لا يتفاوت المقصود بذلك **قوله** يختص اى نون التاكيد هذا هو الظاهر ورجع الضمير الى النونين بتاويل كل واحد ليس بسديد
لانه اختيار لما يحتاج الى التاويل مع وجود وجه لا يحتاج اليه **قوله** نحو اضربن بالتخفيف واضربنّ بالتشديد لا حاجة اليه
مع قوله بالتخفيف والتشديد فى جميع هذه الامثلة **قوله** اى فى جوابه المثبت اشارة الى ان المراد بالمثبت
الجواب لانه الموصوف بالاثبات لا القسم وقول الفاضل الهندى الاضافة من قبيل جرد
قطيفة لا يخلو عن خلل ثم لزوم النون فى جواب القسم المثبت بشرط ان لا يتعلق به جار سابق كقوله تعالى ولئن متم او
قتلتم لالى الله تحشرون قال الشيخ الرضى وتجيئ النون ايضا بعد الافعال المستقبلة التى يلحق اوائلها ما المزيدة فى غير الشرط
اختيارا لكن قليلا وتجيئ النون بعد المنفى بلا اذا كانت لا متصلة بالمنفى قياسا عند ابن جنى لانها اذن تشبه النهى و
قد يجيئ مع لا النافية منفصلة نحو لا فى الدار يضربن فلا يرد ما قيل مجيئها مع النفى بالنظر انما دخلت النفى بلا للمشابهة بالنهى
قوله ان ما اشترط فى التقاء الساكنين آه لا وجه للترديد وقد تقرر فى الصرف ان التقاء الساكنين على حدة انما يكون اذا كان
الاول لينا والثانى مدغما فى كلمة واحدة قال الشيخ ابن الحاجب فى الشافية التقاء الساكنين يغتفر فى الوقف مطلقا
وفى المدغم قبله لين فى كلمة نحو خويصه والضالين وتمود الثوب انتهى بخلاف ما اذا كانا فى كلمتين فهناك يجب حذف اللين
نحو ان قالوا اللهم ويا ايها النبى وما جعل عليكم فى الدين من حرج قال الشيخ الرضى فالمضموم ما قبلها يحذف اذا اتصلت
بها نون التاكيد للساكنين فى كلمتين اولهما مدة وان كانت الثانية لشدة الاتصال وعدم الاستقلال كالجزء من الاول
الا انها على كل حال كلمتان والثقل حاصل لوجود الواو المضموم ما قبلها وعليها ولهذا اذا حذفت وهى ضمة ما قبلها قال سيبويه

لوقالوا اضربون واضربين كما قيل اضربان لم يكن خارجا عن القياس كتمو والثوب انتهى **قوله** لو قالوا آه لايخلو من ضعف **قوله** المحذوفة لالتقاء الساكنين ان اشترط فى التقاء الساكنين على حدة ان يكون الساكنان فى كلمة واحدة **قوله** الوقف الياء وقبل النون المشددة ان لم يشترط ذلك وقد عرفت ما فيه **قوله** ذلك للمذكور اشارة الى دفع ما قيل ان المشار اليه شى فكيف يصح الاشارة اليه باسم الاشارة المفرد ووجه الدفع ان المشار اليه ما دل بالمذكور وهو مفرد **قوله** غير ماذكر اوليس ما قبل النون فى الصورتين مفتوحا بل قبل النون الف فى الصورتين **قوله** باثبات الالف مع ان القياس حذفه لكون التقاء الساكنين على غير حده لان التقاء الساكنين على حده انما يكون اذا كان قبل المدغم لين فى كلمة واحدة ولم يحذف لئلا يشتبه بالواحد **قوله** بزيادة الالف وان كان يلزم منه التقاء الساكنين على غير حده **قوله** لئلا يجتمع ثلث متعلق بقوله بزيادة الالف **قوله** للزوم التقاء الساكنين على غير حده وفيه انه لا يلزم التقاء الساكنين على تقدير دخول الخفيفة فى الجمع لم اولا ضرورة فى ادخال الالف على تقدير الخفيفة ولو سلم ففيه انه يلزم بدخول الثقيلة ايضا التقاء الساكنين على غير حده فلا وجه للمنع الخفيفة دون الثقيلة الا ان يقال التقاء الساكنين فى الثقيلة يشبه التقاء الساكنين على حده فى الصورة فلم يحكم بمنعه رعاية للصورة قال الشيخ الرضى واما مع الثقيلة فلان النون المدغمة وان كانت ساكنة فهى كالمتحركة لانه يرتفع اللسان بها وبالمتحركة ارتفاعة واحدة فهما كحرف واحد متحرك **قوله** اغزن وارمن بحذف الواو لالتقاء الساكنين على غير حده لان الاول من الساكن وان كان مدة والثانى مدغما الا انهما فى كلمتين لان النون مع الضمير البارز فى حكم الكلمة المنفصلة **قوله** كما حذفت فى نحو اغزوا الكفار لالتقاء الساكنين على غير حده **قوله** ارموا الغرض اى الهدف **قوله** اغزن وارمن يا امرأة بحذف الياء لالتقاء الساكنين على غير حده لكون النون كلمة على حدة مع الضمير البارز فالحاصل ان النون فى جمع المذكر والواحد المؤنث فى حكم الكلمة المنفصلة المستقلة فى انه ليس كالجزء مما قبله ولذا حذف الواو والياء ولو كان له حكم الجزء لما حذفا وفيه ان الحذف يحتمل ان يكون لثقل الواو المضموم ما قبلها والياء المكسور ما قبلها مع النون المشددة لا لان النون فى حكم المنفصل ولذا لم يحذف الالف فى اضربان وفيه انه يحتمل ان يكون عدم الحذف فيه لئلا يلتبس بالواحد وبالجملة ان جعل النون فى حكم المنفصل مع البارز يشكل عدم الحذف فيه ويحتاج الى ان يقال لئلا يلتبس بالواحد وان جعل كالمتصل مطلقا يشكل حذف الواو والياء فى اضربن واضربن فاحتيج الى ان يقال حذفا للثقل فعلى هذا فالترجيح للاول وان كان الاصل فيه ان يكون كالجزء من الفعل لانه حرف التحق به لفظا ومعنى لكن لما كان البارز فاصلا بينه وبين الفعل صار كالمنفصل **قوله** فكالمتصل اى كاللفظ المتصل الذى هو كالجزء من السابق والتتمة له لانه الاصل فيه مع عدم الفاصل فيفيد لحوقه بحركة حرف يحصل بسبب لحوقه وتجعل بمنزلة الاصلية فيرد عند لحوقه حرف ساكن حذف لالتقاء الساكنين كما يفيد بحركة يحصل بواسطة اتصال ما هو كالجزء من الفعل وهو ضمير الفاعل نحو قولن وبيعن فانه لما لم يكن بين الفعل والنون بارز فاصل عد كالجزء منه وجعل الحركة الحاصلة بلحوقه بمنزلة الاصلية فاعيد الواو والياء المحذوفتان لالتقاء الساكنين بزوال التقاء الساكنين بحصول الحركة على اللام والعين بلحوق ما هو كالجزء بخلاف ما لو حصل الحركة بامر منفصل خارجى فانه لا يعاد لعدم الاعتداد بالحركة العارضة نحو قل الحق وبع الثوب ثم ان اهل الصرف قالوا امثال الحركة الحاصلة بسبب

لحوق ما هو كالجزء وهو ضمير الفاعل نحو صونا وصونوا وقولا وقولوا وهو لا يخلو عن خلل لان كون حركة النون واللام حاصلا باتصال الالف والواو وانما يتصور ان لو قيل ان الاصل كان صنن وقل فلما اتصل الالف والواو بهما فتح النون واللام او ضم فاعيد الواو لزوال التقاء الساكنين بحصول حركة هي بمنزلة الاصلية وليس كذلك بل قالوا ان صونا وقولا وصونوا وقولوا ماخوذات من تصونان وتصونون وتقولان وتقولون فبعد حذف حرف المضارع حذف لاجل الوقف النون لا حركة النون واللام فكيف يقال انه باتصال الالف والواو حصل الحركة والظاهر ان الاصل صن وقل ثم اتصل بهما الالف والواو والياء والنون فان قلت اذا كانت الحركة الحاصلة بواسطة الضمير بمنزلة الاصلية فلم لم يعد الالف المحذوف في رمت ورمتا مع ان الحركة حصلت بالالف قلت قالوا ايعاد المحذوف لالتقاء الساكنين بحصول حركة بواسطة الضمير اذا كان الحرف الساكن الذي حرك باتصال الضمير لم يكن موضوعا على السكون هذا هو التقرير المناسب للمقام لان الظاهر ان وصف الاتصال له مدخل في رد المحذوف وايضا كون الحركة الحاصلة باتصال الضمير بمنزلة الاصلية يستقيم في مطلق الضمير بخلاف ما ذكره قدس سره تقول اغزون وارمين واخشين برد اللامات وفتحها فانه ليس كذلك فان حذف اللامات كان لاجل الوقف فلما اتصل النون زال موجب الحذف وهو الوقف ولا مدخل للاتصال في الرد ولو سلم فليس في اغزوا وارميا واخشيا رد اللامات باتصال الضمير اذ الوقف وقع على النون لا على الواو والياء **قوله** هل يرين تقلب الالف ياء وفتحها لان ما قبل النون يكون مبنيا على الفتح والالف لا يقبل الحركة فانقلبت بالياء الذي هو الاصل **قوله** كما يقال يريان تقلب الالف ياء والا التقى الساكنان فلو حذف احدهما التبس بالواحد في صورة النصب **قوله** لم ترى الناس بكسر الياء لانه لما اتصل به الناس التقى ساكنان فحرك الاول بالكسر **قوله** لا على ترين والالزم دخول هل على الامر **قوله** برد اللام المحذوفة لانه حذف لاجل الوقف ولما قصد البناء لم يبق الوقف فاعيد وفتح **قوله** كما يرد مع ضمير التثنية في اغزوا لا يخلو عن خلل **قوله** وهذه الامثلة وقعت على ترتيب تصريفها من تقديم المفرد المذكر على الجمع المذكر وان كان تقتضي رعاية المثل له تقديم الجمع على واحد المخاطبة **قوله** والا اي وان لم يكن النون الخفيفة محذوفة **قوله** ان يقال لا ترمن بحذف الياء وكسر النون لالتقاء الساكنين **قوله** اصبت خيرا بقلب التنوين الفاء في حالة الوقف لكون ما قبله مفتوحا **قوله** اصابني خير بحذف التنوين لكون ما قبلها مضموما **قوله** وختم لي بخير بحذف التنوين لكون ما قبلها مكسورا

ولا يخفى ما في قوله من كمال حسن الختم ؕ

تمت

خاتمة الطبع حامدا ومصليا قد انطبعت حاشية الفاضل جمال بن نصير على الفوائد الضيائية في شهر صفر من السنة الخامسة والتسعين بعد الالف والمائتين من الهجرة في المطبع العلوي ؐ اعلام الى ههنا كانت حاشية الجمال في الحوض وحاشية عبد الرحمن على الحاشية وبعد هذا حاشية عبد الرحمن مكتوبة في الحوض والحاشية كليهما ؕ

وہی تدخل بین الجملتین والمتبادر ان یکون حالیۃ ولہذا اورد فی معناہ المجموع واو الحال حیث قال والحال انی لااری الخ اعلم ان الاسلوب والطریق بینہم فی معنی البیت العربی ان یبینوا اولا معنی المفردات التی فیہا صعوبۃ ثم یبینوا انہا بحسب الترکیب ثم یبینوا معنی المجموع والشارح اختار ہذہ المعاملۃ فی الشعر فلما بین معنی مفرداتہ مالہ صعوبۃ فبین ثانیا بحسب الترکیب بقولہ فضول اری امامہ روئیۃ الخ ثم بین ثالثا معنی المجموع بقولہ مررت علی تمادی منسوب الخ **قولہ** وجملۃ اتوہ بفتح الہمزۃ وفتح التاء وسکون الواو ای جاؤا بہ **قولہ** وتائیہ بفتح التاء وکسر الہمزۃ وفتح الیاء المشددۃ **قولہ** اسند ای اخوف الی الضمیر الراجع الی وادیا والضمیر فی تائیہ باعطاء اعراب المضاف الیہ واعطاء ایضا الیہ **قولہ** وہو بمعنی المفعول ای اسم التفضیل وہو اخوف بمعنی للمفعول ای المخوف لا بمعنی الفاعل ای الخائف فان الموضع المذکور موضع مخوف لا خائف وادی السباع موضعی ہست کہ سباع بسیار است دروے وشاعر توصیف میکند آن موضع را **قولہ** ومانی ما وقی الدہر مصدریۃ بمعنی الوقایۃ وفی بعض النسخ ومانی قولہ الا ما وقی بمعنی من **قولہ** والمستثنی مفرغ فیکون المستثنی منہ مقدرا ای فی کل وقت من الاوقات **قولہ** لکثرتہا فیہا ای تسمیتہ بوادی السباع لکثرۃ السباع فیہا فالاضافۃ بادنی ملابسۃ **قولہ** الظلام من الظلمۃ یکون صفۃ اولی وادیا **قولہ** یکون صفۃ ثانیۃ لہ والتوصیف معنی ثانیۃ فانہا بمعنی الکث والتانی لما سبق والحال انہ لیس توقف جماعۃ الرکبان بوادی اقل واخوف من توقفہم بوادی السباع اقل واخوف من وادیا ای من جمیع الوادی فہو اشارۃ الی ظلام وادی السباع فی الآفۃ والمخافۃ بدانکہ موضعیکہ درودی ترس بیشتر ہست ازوی ساکن ترمیگذرند ونرم ترمیرانند اسپانرا تا قطاع الطریق مطلع نشوند وقد عرفت ان قولہ وادیا بمنزلۃ قولہ رجلا وقولہ بوادی السباع بمنزلۃ قولہ عین زید **قولہ** ولو عبرت بالعبارۃ الاولی ای بالمثال المذکور اولا وہو قولہ ما رأیت رجلا احسن فی عینہ الکحل منہ فی عین زید فیکون قولہ ولا اری مثل ما رأیت وقولہ وادیا مثل قولہ رجلا واقل مثل احسن وقولہ بہ مثل فی عینہ وقولہ رکب اتوہ مثل الکحل ومنہم مثل قولہ منہ وقولہ بوادی السباع مثل قولہ عین زید **قولہ** ولو عبرت بالعبارۃ الثانیۃ ای المثال المذکور ثانیا وہو قولہ ما رأیت کعین زید احسن فیہا الکحل منہ لان اصلہ ما رأیت عینا احسن فیہا الکحل منہ فی عین زید فیکون قولہ ولا اری وادیا اقل بہ رکب اتوہ من وادی السباع مثلہ ولکن قولہ ولا اری وادیا اقل بہ رکب اتوہ من وادی السباع یناسب ویماثل ظاہرا بقولہ ما رأیت رجلا احسن فی عینہ الکحل من عین زید ثم اعلم ان وجہ التمسک ان المفضل علیہ مقدم علی اسم التفضیل وہو وادی السباع کما تقدم العین فی المثال المذکور وہو قولہ ما رأیت کعین زید الخ واقل اسم التفضیل جری فی اللفظ ای فی اللفظ یکون صفۃ وادیا وہو فی المعنی لسبب مشترک بین المفضل والمفضل علیہ کالرکب فانہ مفضل باعتبار وادیا ومفضل علیہ باعتبار وادی السباع فیکون الرکب بمنزلۃ الکحل الذی فی المثال المذکور فتامل فی ہذا المقام **قولہ** علی وجہ علم من دلیل الحصر الخ ولا یخفی ان کلامہ یدل دلالۃ صریحۃ علی ان معلومیۃ الحدود انما یکون من دلیل الانحصار لا من التقسیم فلا یرد ما قال الفاضل الحلوانی من کلام الشارح وہو قولہ لما قسم المصنف الکلمۃ الی اقسامہا الخ لا یخلو من الحزازۃ اعلام خلیۃ للتقسیم وہی اسم وفعل وحرف فی معلومیۃ حدود الاقسام من دلیل الانحصار بل دلیل الانحصار مستقل فی ذلک انتہی ملخص کلامہ فالشارح اشار بکلامہ الی ان المصنف قسمہا مع دلیل الانحصار لا بدونہ کما فعلہ بدونہ فی تقسیم الاسم وایضا اشار الی انہ لم یقل وہی ثلثۃ اقسام لانہا ان دلت علی معنی فی نفسہ غیر مقترن باحد الازمنۃ الثلثۃ فہی اسم وان دلت علی معنی فی نفسہ

ان يكون المعنى المطابقى للفعل مستقلا وغير مستقل معا لما عرفت ان المعنى المطابقى للفعل يفهم من ضرب مثلا فيكون مستقلا وغير مستقل
مستقلا باعتبار انه يفهم من الفعل وغير مستقل باعتبار انه مشتمل على نسبة فلا منع فيه وان قلت ان بين ما قالوا ان المركب من المستقل وغير المستقل
غير مستقل وبين ما قالوا ان الالف واللام من خواص الاسم تنافى لان الاول يدل على عدم دخول اللام على اسم الفاعل لدخول
النسبة فى مفهومه لانه مركب من الحدث والنسبة والثانى يدل على دخوله فيه والجواب عنه ما قال السيد قدس سره فى حاشية المطول
من ان النسبة فى الفعل على سبيل التفصيل و فى الاسم على سبيل الاجمال فالمركب من المستقل وغيره غير مستقل فيما كانت النسبة فيه
بطريق التفصيل واما اذا كانت على سبيل الاجمال فلا واجيب ايضا بان المركب منهما انما يكون غير مستقل اذا احتاج غير المستقل بامر خارج
كما فى الفعل لانه يحتاج الى فاعل ما هو خارج عن مفهوم الفعل والنسبة فى اسم الفاعل يحتاج الى الذات وهى داخلة فى مفهومه
قوله ولما وصف ذلك المعنى الخ دفع دخل تقريره انه اذا لم يكن المراد من المعنى فى نفسه النسبة الى فاعل ما لم يتعين منه ان المراد
هو الحدث لم لا يجوز ان يكون المراد منه الزمان لانه ايضا معنى مستقل بالمفهومية تقرير الجواب انه لما وصف المعنى بالاقتران بالزمان
تعين الخ والا يلزم اقتران الشئ بنفسه وبعبارة اخرى يلزم ان يكون للزمان زمان لا يقال لم لا يجوز ان يكون المراد من المعنى
هو المركب من الحدث والزمان لانا نقول اقتران الكل ح باقتران جزءه وهو الحدث وقد عرفت انه مقترن بالزمان فلا فائدة
ح فيه قوله ليس معناه المطابقى لان النسبة الى فاعل ما جزء منه وهى غير مستقل بالمفهومية والمركب من المستقل وغيره غير مستقل
قوله لكن لا يتحقق اى العام الا الخ وانما قال كذلك لم يقل ليس المراد ههنا معناه المطابقى بل المراد معناه التضمنى لانه لو قال
كذلك لا يوافق هذا المعنى المذكور فى تعريف الفعل بالمعنى المذكور فى تعريف الاسم لان المراد منه فى تعريف الاسم هو الاعم
فالمناسب ان يراد من المعنى ههنا هو الاعم لكن الاعم فى تعريف الفعل لا يتحقق الا فى ضمن التضمن والاعم فى تعريف الاسم
لا يتحقق الا فى ضمن المطابقى قوله يخرج بهذا القيد الحرف ولقائل ان يقول لما كان المراد من المعنى هو الاعم فلا نم ان لا يكون المعنى
التضمنى للحرف غير مستقل بالمفهومية فان معنى من هو الابتداء الخاص والابتداء جزء من مفهومه ومعناه مستقل بالمفهومية ويمكن
الجواب بان الابتداء الخاص ليس مفهوم الكلمة من بل هو تعبير عن مفهومه هو الابتداء المنسوب الى البصرة مثلا وهو ابتداء جزئى غير
مستقل بالمفهومية ولقائل ان يعود ويناقش بعبارة اخرى بانا لا نم ان المعنى التضمنى او الالتزامى للحرف غير مستقل بالمفهومية
فان من تدل على الابتداء المطلق وهو اما جزء لمعنى الحرف او لازم لمعناه وعلى كلا التقديرين يلزم ان يكون معناه التضمنى
والالتزامى مستقلا بالمفهومية والجواب ان هذا انما يصح اذا كان المعنى اعم من المطابقى والتضمنى الالتزامى واما اذا كان اعم من
المطابقى والتضمنى فلا على ان دلالات التزامات مهجورة فى التعريفات قوله فى الفهم عن لفظ الدال عليه وانما زاد قوله فى الفهم
لئلا يشكل على المصادر كالضرب لانه مقترن بزمان لانا اذا قلنا الضرب واقع على زيد لا يكون هذا الضرب الا فى زمان لكن
لا يكون هذا الاقتران فى الفهم اى فهم معنى الزمان ثم زاد قوله عن لفظه الدال عليه لئلا يشكل بقولنا زيد ضارب غدا وضرب
امس لان الضارب مثلا مقترن بالزمان فى الفهم اى فهم المعنى وايضا معنى الضرب يفهم من الفعل فيكون مقترنا بالزمان
فى الفهم ولكن لا يفهم من لفظه الدال على المعنى بل يفهم من الغد والامس او من لفظ الفعل قال بعض الناظرين لا يحتاج الى
قوله فى الفهم عن لفظ الدال عليه لان المصادر خارجة بقوله وضعا اذ ليس اقترانها باحد الازمنة بحسب الوضع لعدم كون الزمان

الیہ فالتردید المذکور یستدعی ان یکون الجمیع منقولا منہا او الجمیع منقولا من غیرہا مع انہ لیس کذلک بل بعضہا منقولا من المصادر وبعضہا منقول من الاصوات والجواب ان المراد ان کل واحد من الجمیع منقولا آہ ای جمیعہا باعتبار بعضہا منقولا عن المصادر وباعتبار بعضہا منقولا عن غیرہا وشل ہذا واقع بینہم کما قال ہذہ الجماعۃ تشبع بہذا الحجر ای شبع بعض منہم ببعضہ لا جمیعہم بخلاف ما ذا الشیوع حجر عظیم وقیل ہذہ الجماعۃ یرفع ہذا الحجر معناہ ان ہذہ الجماعۃ من حیث ہی یرفعہ لا کل واحد اشارۃ الی تعمیم المصدر من الحقیقی کرویدو من التقدیری کہیہات والی ان غیر المصدر اعم من الظرف نحو دونک والصوت نحو صہ والجار والمجرور کعلیک وقولہ ودخل فیہ ای بقولہ وضعا عطف علی قولہ فخرج والمراد ہو الافعال المنسلخۃ عن الاقتران بالزمان اعم من ان یکون فیہ الزمان او لا یکون فیہ الحدث لکون الاقتران نسبۃ بین الحدث والزمان فلا حاجۃ الی ذکر الافعال المنسلخۃ عن الحدث قولہ لاقتران معناہا بہ ای بالزمان ای بزمان الاستقبال قولہ ویصدق علی المضارع دفع دخل تقریرہ ان المضارع یلزم ان تخرج لانہ غیر مقترن باحد الازمنۃ الثلثۃ لانہ مقترن بزمانین الجواب ان ہذا انما یتوجہ اذا اعتبر لفظ فقط فی تعریفہ ولیس کذلک فما ہو مقترن بزمانین یصدق علیہ انہ مقترن بزمان واحد واورد ہذا الجواب فی بحث الاسم ایضا واورد فیہ الجواب بانا لا نسلم ان یکون مشترکا بین الحال والاستقبال بل ہو موضوع للحال واستعمالہ فی الاستقبال او بالعکس فعلی ہذا یکون المضارع باحد الازمنۃ فقط قولہ ولانہ مقترن ای وضع المضارع لمعنیین لیس بوضع واحد بل یتعدد الوضع فہو من حیث انہ موضوع للحال یکون مقترنا بہ ومن حیث انہ موضوع للاستقبال مقترنا بہ فکان شیئین موضوعین لمعنیین وہذا التسلیم لاعتبار قید فقط فی تعریفہ ہذا الجواب غیر مذکور فی تعریف الاسم قولہ دخول قد ای قد الداخلۃ فیکون من الخواص اللفظیۃ وکذلک البواقی قولہ لتقریب الماضی الی الحال فمعنی قد ضرب ہو الضرب فی الزمان الماضی ولکنہ قریب بالزمان الحال والمراد انہ لتقریب الماضی الی الحال حقیقۃ ولا یوجد فی غیرہ حقیقۃ فلا یرد انہ یجوز ان تدخل الاسم مجازا قولہ او لتقلیل الفعل قیل المراد من الفعل الاصطلاحی او اللغوی وان کان الثانی فمسلم ولکن قولہ وشئی من ذلک لا یتحقق الخ غیر مسلم منہ دخولہا فی المشتقات ایضا وہو باطل وان کان الاول فہو کاذب لان الفعل الاصطلاحی ہو لفظ ضرب مثلا فلا معنی لتقلیل لفظہ واجیب بتقدیر المضاف ای تقلیل مدلول الفعل الاصطلاحی ومفہومہ قال مولانا عصم والاولی ان یقول الا فیہ موضع قولہ الا فی الفعل لانہ موضع الضمیر اقول غیر الاسلوب تنبیہا علی ان المراد من الفعل معناہ اللغوی وہو الحدث فیکون کلمۃ قد لتقلیل الفعل الاصطلاحی باعتبار احد اجزائہ لا یقال ان کلمۃ قد لتقلیل جمیع اجزاء الفعل لا لتقلیل احد اجزائہ لان التقلیل تعلق بجمیع اجزائہ فی قولنا قد یضرب زید لانا نقول التقلیل تعلق بالحدث فقط ولکن مصداقہ بالنظر الی النسبۃ والزمان والعبارۃ اخری بانہ تعلق بالحدث بالذات ولغیرہ بالتبع وان قلت تقلیل الفعل اللغوی لا یصح فی قولہ لتقریب الماضی الی الحال فانہ لیس فیہ تقلیل الفعل وتحققہ بل تقریب الزمان قلت المراد منہ تقریب الحدث الذی ہو یقترن بزمان الماضی او الحال قولہ لدلالتہ الاول علی الاستقبال الخ ولو قال لدلالتہما علی الاستقبال لتم الدلیل ولکنہ اراد بیان معنی السین والسوف فی ضمن الدلیل او مرادہ منہ بیان تقدیم السین علی سوف ولا یبعد ان یقال لو قال لدلالتہا علی الاستقبال فالکبری فیہ مطویۃ ای کل ما یدل علی الاستقبال فہو مختص بالفعل وہو فی خبر المنع لوجودہ فی المشتقات مثل

مبحث الماضی

ماهو بحسب اصل الوضع قوله على زمان قبل زمانك الحاضر وقوله الحاضر تفسير لقوله زمانك وقوله انت فيه تفسير الحاضر وبيان الاضافة بادنى ملابسة ثم ان قوله زمانك اعم من ان يكون زمان تلفظك اوزمان فعلك اوغيرهما من الازمنة المنسوبة اليك ولعل حاصل كلامه قدس سره ان قوله فان تقدم بعض اجزاء الزمان الخ اشارة الى تجريد لفظ قبل عن الظرفية باستعماله في اصل التقديم اي دل على زمان متقدم على زمانك ولكن يحمل التقدم على التقدم الذاتي لا الزماني و الا يلزم ان يكون للزمان زمان فان قلت ارادة التقدم الذاتي من التقدم غير صحيح لان في التقدم الذاتي لا بد ان يكون المتقدم علة تامة للمتاخر فهو لا يصح بين اجزاء الزمان لكونها غير قار الذات غير مجتمع فيلزم تخلف العلة عن المعلول قلت علية المتقدم للمتاخر في التقدم الذاتي اما بان يكون المتقدم علة لوجود المتاخر فقط واما بان يكون علة للمتاخر سواء كان علة لوجوده او لعدمه وان كان الاول فمم وان كان الثاني فهو مسلم لكن لم لا يجوز ان يكون علية لعدمه فاذا انعدم المتقدم فعدمه يجب عدم المعلول وهو عدم العدم فهو يستلزم وجود المتاخر في اجزاء الزمان فان اجزاء الزمان ما لم ينعدم الجزء المتقدم لم يوجد الجزء المتاخر ويمكن ان يجاب ايضا بانه لم لا يجوز ان يكون المتقدم علة للمتاخر اذا كان من الزمانيات لانها تجتمع في الوجود بخلاف اجزاء الزمان فانها لا تجتمع فيه فما قيل في الجواب عنه بان المراد من القبلية الزمانية هو التقدم بالذات اي بلا واسطة لا بالعرض اي التقدم بالواسطة والاول يكون بين اجزاء الزمان والثاني يكون بين الزمانيات فان تقدم بعضها انما هو بواسطة تقدم زمانه على زمانه ليس بشيء لان التقدم بالذات بالمعنى المذكور اما بالزمان او بالرتبة وان كان الاول فيلزم ان يكون للزمان زمان وان كان الثاني فيلزم ما مر من القبلية بين اجزاء الزمان وايضا يابى عنه جعله مقابلة تقدم الذاتية بالعرضية مقابلة الذاتية بالزمانية في قوله انما يكون بحسب الذات لا بحسب الزمان كما لا يخفى واذا عرفت هذا التفصيل فانظر الى ما قال مولانا عصم فانه قال لان التقدم الذاتي ههنا غير صحيح اذ هو ما يكون المتقدم علة للمتاخر وهو لا يصح بين اجزاء الزمان لكونها غير قار الذات وغير مجتمع فيلزم تخلف العلة عن المعلول والتقدم الزماني صحيح ههنا اذ هو ما لا يجتمع المتقدم والمتاخر في زمان واحد وتقدم اجزاء الزمان بعضها على بعض كك مع انه ليس منشاء الاشكال في لزوم ان يكون للزمان زمان هو التقدم الزماني حتى يجاب بارادة التقدم الذاتي بل منشاء الاشكال لفظ قبل فانه لازم الظرفية فهو متعلق بحدث وقع صفة الزمان فيكون المعنى ما دل على زمان واقع في زمان متقدم على زمانك فيلزم ان يكون للزمان زمان ولا يندفع الشبهة الا بتبديل لفظ قبل بلفظ متقدم بان ما دل على زمان متقدم على زمانك انتهى كلامه فاقول المراد من قوله ما دل على زمانك اما التقدم الذاتي او الزماني وان كان الاول يرد ما مر من القبلية بين اجزاء الزمان وان كان الثاني يلزم ان يكون للزمان زمان وان قلت التقدم الزماني يصح بين اجزاء الزمان لانه ما لا يجتمع المتقدم والمتاخر في زمان واحد وتقدم بعض اجزاء الزمان على بعض كك قلت تقدم بعض اجزاء الزمان على بعض كك لكن الكلام في ان التقدم متحقق بين اجزاء الزمان قطعا وهذا اما بالزمان او بالذات وعلى التقديرين يرد ما عرفت آنفا ثم اقول قوله منشاء الاشكال لفظ قبل فانه لازم الظرفية الخ يدل على ان منشاء الاشكال هو ان يكون الزمان ظرفا للزمان يعني ان يكون

صفة المتكلم لان المتكلم يجعله مكروها ويمكن ان يقع ان الكراهة مصدر مبني للمفعول بالفارسية مكروه بودن فيها تجدان ح **قوله** ليجانستهما اي الماضي يكون مبنيا على الضم لموافقة الواو مع ان الواو من الضمة الحاصلة الساكنة ومن المتحركة **قوله** ما اشبه الاسم بأحد الخ معنى المشابهة هو اشتراك امر في وصف كان لهذا الوصف زيادة اختصاص بالمشبه به كما في قولنا زيد كالاسد وانما قال باحد حروف نأيت لان عند عدم ذكره يصدق على الماضي ايضا لان الماضي كضرب مثلا ايضا مشترك بين المعاني لانه جاء بمعنى الضرب وبمعنى للبيان وكذلك باع جاء بمعنى البيع وبمعنى الشراء فقوله باحد حروف نأيت يخرج الماضي **قوله** متلبسا باحد حروف نأيت اي بملابسة زيادة حروف نأيت فالباء للملابسة ويحتمل ان يكون للسببية او للمصاحبة ويجوز ان يتعلق الجار والمجرور بقوله اشبه فيجعل الباء للسبب **قوله** في اوائله لا يقال ليس في المضارع اوائل فينبغي ان يقول في اوله لانا نقول صيغة جمعه باعتبار المواد **قوله** وبهذه المشابهة الخ اشارة الى رد مذهب من قال انه موضوع للحال واستعماله للاستقبال مجاز وقيل بالعكس **قوله** لوقوع الاسم الخ قيل ان الماضي ايضا مشترك بين المعاني المتعددة فيكون مشابها للاسم واجيب بانه ليس كل ماض مشتركا بخلاف المضارع **قوله** عطف على وقوعه اي لا بالنصب عطف على قوله مشتركا **قوله** فانه للاستقبال القريب وهذا ليس بكلية فان المضارع بعد السين قد يراد به الحال كقوله تعالى فسيكفيكهم الله **قوله** بواسطة القرائن فان جارية في قولنا رأيت عينا جارية وكذلك النكرة تخصص باحد الافراد بدخول لام العهد **قوله** وانما عرف المضارع الخ وكلمة انما قد يكون للاهتمام لا للحصر والحاصل انه لم يعرف بما عرفه القوم من ان المضارع ما دل على زمان الحال والاستقبال او بانه ما دل على زمان يرقب او بانه ما في اوله احدى الزوائد الاربع لان وجه تسمية المضارع بالمضارع يظهر من تعريفه لا من تعريفهم وذلك لان معنى المضارعة في اللغة هو المشابهة وهي ماخوذة من معناه الاصطلاحي لا في تعريف القوم **قوله** فالهمزة للمتكلم الخ الفاء لتفسير معاني نأيت وانما لم يفسر على الترتيب الذي في نأيت لانه تبع في ذلك بالصرفيين لانهم ابتدأوا بالهمزة ثم بالنون ثم بتاء الخطاب ثم بالياء وانما فعلوا كذلك لان المتكلم اصل بالنسبة الى المخاطب وكذا المخاطب اصل بالنسبة الى الغائب وانما اعطى الهمزة بالمتكلم الواحد لان تحته انا فاراد ان يكون ظاهره مطابقا لتحته لا يقال تحته النون ايضا فلو اعطى النون يصح ايضا يكون ظاهره موافقا لتحته لانا نقول المعتبر هو الحرف الاول **قوله** وللمؤنث اي التاء يكون للمؤنث والمؤنثين او جماعات لما فيكون قوله غيبة حالا عن المفعول به بواسطة اللام **قوله** غائبات او ذوي غيبة اشارة الى ان المصدر بمعنى اسم الفاعل او الى تقدير المضاف لان المصدر لا يقع حالا الا على هذين الوجهين لان الحال لا بد ان يكون محمولا على صاحبها والمصدر غير محمول عليه فلا يقال ضربت زيدا قياما الا بتقدير المضاف اي ذا قيام او بجعل القيام بمعنى القائم **قوله** على البدلية ولم يجعله عطف بيان لانه لا يجوز المخالفة في عطف البيان في التعريف والتنكير **قوله** فهو في قوة النكرة الموصوفة فيكون معرفة حكما لا حقيقة فان البدل والمبدل منه يكونان معرفتين ونكرتين ايضا ويكونان مختلفين لكن ان كان البدل نكرة والمبدل منه معرفة فلا بد ان يكون للبدل نعت لئلا يكون المقصود انقص عن غير المقصود فالتخصيص المذكور في حكم النعت اعم من الحقيقي والحكمي **قوله** لموافقة السابق وهو قوله للمتكلم مفردا وقوله للمؤنث والمؤنثين غيبة **قوله** حروف المضارعة

وقيد المرفوع بالمتصل لانه اذا كان مع الضمير البارز المرفوع الغير المتصل به يكون اعرابه ايضا كذلك مثل ما يضرب الا هو فان الضمير هو بارز مرفوع لانه فاعل ليضرب ولكنه غير متصل به لوجود الفصل بكلمة الا قال مولانا عصام لا احتياج الى زيادة قيد المتصل لان قوله فالصحيح المجرد الخ مقابل لقوله والمضارع المتصل به ذلك الخ فيكون قوله المجرد في مقابلة قوله المتصل فلا يكون المراد من المجرد الا عدم الاتصال انتهى حاصل كلامه اقول ان قوله المتصل به انما يكون لبيان الواقع فلا اشكال لا يقال كيف يكون قوله المتصل به احترازا عن قولنا ما يضرب الا هو لانه قيد الضمير البارز المرفوع المتصل به بقوله للتثنية والجمع فانه لا بد ان يكون تحت عن الضمير البارز المرفوع الذي لم يتصل بذلك ولكنه كان للتثنية والجمع لانا نقول المناقشة في المثال ليست معتبرة عند المحققين فنقول هو احتراز عن قولنا ما ضرب الا هما او الا هم قوله والجمع المذكر الخ قال مولانا عصام لا يعم الجمع من المذكر والمؤنث بل لا بد ان يخص الجمع بالمذكر لان الكلام في اعراب المضارع وهو مع نون المؤنث مبني لا اعراب فيه فيكون المراد من قوله فالصحيح المجرد الخ انه اي الصحيح من المضارع الذي لا يكون فيه نون جمع المؤنث ان قلت ان قوله فالصحيح المجرد الخ الكلام سلبي فيصح ان يقال ان المضارع الذي ليس فيه ضمير الجمع المؤنث اعرابه بالضمة رفعا الخ واما اذا كان معه نون الجمع المؤنث فهو مبني لا اعراب فيه قلت لا يصح قوله والمضارع المتصل به ذلك الخ لان معناه ان المضارع المتصل به ذلك اي الضمير البارز المرفوع المتصل الذي في التثنية والجمع المذكر والجمع المؤنث يكون اعرابه بالنون الخ مع انه باطل لان المضارع مع نون المؤنث فهو مبني كما عرفت اقول ان معنى قوله والمضارع المتصل به الخ ان المضارع المتصل ذلك من المضارع الذي هو معرب يكون اعرابه بالنون الخ او يقال ان قوله ذلك اشارة الى الجمع ولكن تخصيص الجمع بطريق الاستخدام فلا اشكال ح لكن الاولى ان لا يعم الجمع من المذكر والمؤنث بل ينبغي ان يخصه بالمذكر لعدم الفائدة في التعميم لانه غير صحيح كما هو مذهب الفاضل المذكور لانك عرفت تصحيحنا قوله والمخاطب المؤنث اي ذات لها الخطاب فيصح توصيفه بالمؤنث قوله والمؤنث قال مولانا عصام ان الضمير البارز في الصحيح المعرب لا يكون لجمع المؤنث انتهى كلامه هذا انما يصح اذا كان الضمير في منه في قوله فالصحيح مسندا راجعا الى المضارع للمعرب وليس كذلك بل هو راجع الى المضارع مطلقا قوله فهذه اي الصحيح المجرد وعلى هذه ان يقول هذا لانه الا ان يقال تانيثه باعتبار الخبر وهو قوله اربع فان تانيث اسماء العدد من الثلثة الى العشرة يخالف تانيث الاسماء قوله في الواحد الغائب المؤنث والمراد بالواحد ذات له الوحدة وكذا المراد بالغائب ذات له الغيبة فيصح توصيفها بالمؤنث ويمكن ان يقال لما كان للفظ اشعار بالتانيث ترك تانيثهما قوله والسكون الخ وانما لم يقيد السكون بقوله لفظا كما قيد الضمة والفتحة به لان المضارع الصحيح لا يكون الا بالضمة والفتحة اللفظيين ولا يكون اعرابه تقديريا واعراب المضارع المعتل يكون تقديريا في مثل يرمي ويدعو واما السكون فيكون لفظيا في الصحيح فلذا لم يقيده باللفظ قال مولانا عصام ان السكون ايضا تقديري كالسكون في لم يكن في قوله تعالى لم يكن الذين كفروا الانفي الاصل لم يكن بسكون النون اقول المراد من السكون في قوله والسكون في حال الجزم هو السكون الذي في نفس الكلمة بدون عارض ومثل هذا السكون لا يكون تقديريا وانما يكون السكون تقديريا باب سكون مدخوله وهو الذين فان حركة النون في لم يكن لسكون مدخوله وما قيل في الجواب عنه بان السكون في كلامه اعم من اللفظي والتقديري فليس بشيء اما اولا فلانه ليس في المقابلة لان الكلام في لم لم يورد قوله لفظا بعد السكون حتى يشمل الضمة والفتحة والسكون جميعا واما ثانيا فلان قوله حال الجزم يابى عنه لان السكون التقديري ليس في حال الجزم قوله مثل لن يضرب اورد

فلا يكون كاصاحرائه وحاصل الدفع انه حمل كلمة سوف على السين في ذلك **قوله** لان الاصل فيه اي في خبر كاد كلام وتمامه عن الاسم بما يجي من ان فاعل كاد اسم محض على ما هو الاصل وخبره الفعل المضارع ليدل على قرب حصول الخبر من الحال باعتبار احد جزئيه وهو الحال وقال بعضهم ان افعال المقاربة مثل كاد في الدخول على المبتدا والخبر فالاصل ان يكون خبرها مثل خبر كاد في وقوعه مفردا او جملة اسمية او فعلية فترك الاصل والتزم كون الخبر فعلا مضارعا **قوله** لان المفعلة والقرينة على تقدير الملفوظ مع ان عبارته شاملة للمقدرة ايضا كلام لاحق وهو قوله مبتدا وبان مقدرة الخ **قوله** كالايش في اي شي والتشبيه في اصل السقوط لا في الخصوص فلا يرد ان السقوط في ايش من الاخر وفي لن من الوسط فلا يصح التشبيه **قوله** اذا الظرفية احترازا عن اذا العلية فتنوينه عوض عن المضاف اليه فانه لا يضاف الا الى الجملة فقولنا انا اذن ادخل الجنة يعني اذا اسلمت ادخل الجنة غالبا ومبني على الفتح ليكون على صورة الظرف وهي في يومئذ اي يوم اذا كان كذا على الجر ليكون على صورة المضاف اليه وقوله اذا الظرفية يعني ان نسبته الى الظرف من قبيل نسبة الفرد الى الطبيعة فلا يلزم ظرفية الشي لنفسه **قوله** وبعد لام كي اي اللام بمعنى كي بان يكون ما قبلها سببا لما بعدها **قوله** لان هذه الثلثة متعلق بقوله مقدرة **قوله** جوار جمع جار يعني لان هذه الثلثة من الحروف الجارة **قوله** عطف الخبر على الانشاء اي لو لم يقدر ان يلزم عطف الجملة الخبرية على الجملة الانشائية وانما لم يتعرض بدليل نصب المضارع بان المقدرة بعدها واكتفاء بما ذكر المصنف فيما بعد حيث قال او بشرط معنى الى ان او الا ان فان ما بعد الا الاستثناء اسم لا فعل ما بعد الى مجرور **قوله** ان تحسن اي من الاحسان والفاء في قوله فان لتفسير النواصب **قوله** وكلمة لن التي وزاد لفظ الكلمة اشارة الى وجه تانيث التي ففيها اشارة الى ان المراد بقولهم كل حرف مونث هو حروف الهجاء لا الحروف المعاني **قوله** بعد العلم اي بعد اللفظ الدال عليه سواء كان فعلا كعلمت او اسما كعالم **قوله** اذ المراد الخ يعني الظن فانه اذا كان بمعنى الظن ففيها الوجهان كما سياتي ولا شك ان الظن فرد العلم فيصح استعماله في الظن وان كان قليلا فلا يرد ما قال هو لنا عصام ان هذا يشعر بان العلم جاء بمعنى الظن والمشهور انه لا يستعمل الا في اليقين انتهى كلامه ثم ان المراد من العلم هو العلم بمعنى اليقين سواء كانت بعد لفظ العلم او ما يدل عليه وعلم انه يسمى الطرف الراجح ظنا والطرف المرجوح وهما وان لم يجوز العقل الا الطرف الواحد فهو الجزم ثم اما ان يكون مطابقا للواقع او لا وان كان الثاني فهو الجهل المركب وان كان الاول فاما ان يزيل بتشكيك المشكك او لا وان كان الاول فهو تقليد وان كان الثاني فهو اليقين **قوله** هي ان المخففة الخ قيل تقديم ضمير الفصل يفيد الحصر فقوله وليست هذه مستدركة لافادة الحصر المستفاد من تقديم ضمير الفصل انه حسبان ايراده مطابقا لما هو مذهب الفراء والانباري فانهم جوزوا كون ان الناصبة بعده ويمكن الجواب بان الحصر المستفاد من تقديم ضمير الفصل على الخبر الحقيقي والاضافي فقوله وليست هذه اشارة الى ان الحصر المستفاد من التقديم اضافي لا حقيقي فيجوز ان يكون ان التفسيرية بعده فيكون الحصر المذكور بالنسبة الى ان الناصبة **قوله** لان ان المخففة للتحقيق اي مدخولها يدل على التحقيق واليقين بخلاف مدخول ان الناصبة فانه للرجاء والطمع فيجوز ان لا يقع بان يبقى في مرتبة الرجاء فلا يجتمعان والا يلزم اجتماع النقيضين وانما قال ظاهرا لانه لم يقل قطعيا فيما هو الظاهر لاحتمال المجاز او تجريدها عن معنى الرجاء قيل لا يثبت نفي كونها مصدرية وهو المدعى بل يفيد عدم اولوية كونها مصدرية والجواب ان الاولوية عند البلغاء بمنزلة الوجوب **قوله** علمت ان سيقوم وان لا يقوم وانما لم تقل علمت ان يقول بل زاد السين وكلمة لا في اد المضارع لان ان المخففة من الثقيلة

فيكون المراد من قوله اظنك معناه الحالي للاستقبالي وفي المثال الثالث كلاهما مفقودان لان قوله اظنك محمول لقوله انا ويراد منه
المعنى الحالي ايضا واعلم ان المتبادر من قوله اذا لم يتعمد الخ ان يكون الفعل بعدها ولم يعتمد على ما قبلها والمتبادر من بعدها ان يكون
بلا واسطة فظاهره ما قال مولانا عصام في شرحه ينتقض بما ذكره من الضابطة بنحو اكرم اكرمك اذن متاخرا اذن فانه يرفع المضارع
فيه لامحالة مع اجتماع الشرطين فيه وبنحو اذن زيدا اضرب فانه لا يعمل للفصل والصحيح ان يقال واذن اذا تصدرت ولم تفصل بينها
وبين معمولها وكان مستقبلا انتهى كلامه على ان تحقق الشرط لا يستلزم تحقق المشروط مع ان عدم ذكرهما للاكتفاء بالمثال كما هو
في الاسماء الستة قوله اذن تدخل الجنة على صيغة المضارع المخاطب لانه جواب لمن قال اسلمت فجوابه ان يقال اذن تدخل الجنة
قوله لا يحتمل الا الاستقبال يعني ان هذا امر مستحسن بالنسبة الى اذن لما عرفت وانما قال لا يحتمل الا الاستقبال لان دخول
الجنة لا يكون الا في زمان الاستقبال قوله ظرف للانتصاب اي ظرف لقوله ينتصب اي ينتصب في وقت لم يعتمد ما بعدها
الخ قوله كما اشرنا اليه اي بقوله واذن التي ينتصب بها المضارع واعلم ان كون اذن مبتدأ مثل قولنا من حرف جر فان
من مبتدأ وحرف جر خبره فتمثيل الش بهذا المثال الخ رفع ودخل تقريره ان تمثيل اذن ليس مثل تمثيلات اخواتها مثل لن وكي وغيرها
لان اخوات اذن يكون مبتدأ ولفظ المثل مع مدخوله خبره وليس في اذن كذلك وتقرير الجواب ان في اذن ايضا كذلك لان اذن
مبتدأ ومثل اذن تدخل الجنة خبره ولكن لما كان انتصاب المضارع باذن دون اخواتها مشروطا بشرطين اشار اليهما فيما بين
المبتدأ والخبر قوله فالوجهان جايزان ولم يقل جاز الوجهان بايراد الجملة الفعلية لان الاسمية تدل على الدوام والثبات
بخلاف الفعلية فايراده اشارة الى ان جواز الوجهين دائمي ثم اعلم ان اعتبار الوجهين يحتمل ان يكون في اذن ويحتمل ان يكون
في مدخولها والش حمله على الثاني وقال في بيان الوجهين النصب والرفع والوجهان في اذن الاعمال والالغاء وقال مولانا
عصام جعل الوجهان مبتدأ لا فاعلا لان حذف الخبر اهون من حذف الفاعل لان فيه حذف العامل والمسند بخلاف الاول فان فيه
حذف المسند لا غير انتهى وللقائل ان يقول في حذف الخبر كثرة الحذف فهي تعارضه وذلك لان قوله جايزان محذوف مع فاعله
مع ان فيه حذف الفاعل المستتر الا ترى انه صرح في بحث الفاعل في زيد في جواب من قال من قام ان تقديره قام زيد لا زيد
قام وذلك ليس لكثرة الحذف في الثاني دون الاول وقد صرح الفاضل المذكور في شرحه ان تقديره فالوجهان جايزان
مع ان الاصل في الجملة هو الفعلية كما صرح به الش في اول المرفوعات ويمكن ان يجاب عنه بان ما ذكره في بحث الفاعل من عدم اعتبار
حذف الفاعل المستتر لبيان مراد المص وتصحيح عبارته فليس اعتبار حذف الفاعل المستتر امرا بعيدا بحيث يخل كالضابطة
ثم ما ذكروا من الاصل في الجملة الفعلية يكون مرادهم منه اذا نظر الى نفس الجملة من حيث هي جملة مع قطع النظر عن الاعتراض
المتعلقة بها بخلاف ما اذا تعلق بها الاغراض كما عرفت في اول هذه الحاشية والى ما ذكرنا يدل ما اوردوا من الدليل على كون
الاصل في الجملة هو الفعلية قيل كما ان الوجهان جايزان على تقدير كونها بعد الواو والفاء كذلك اذا وقعت بعد ساير الحروف
العاطفة والدليل ايضا يجري في الجميع فالتخصيص بهما ليس على ما ينبغي واجيب بانهم تتبعوا فلم يجدوا وقوع اذن الا بعد الواو
والفاء دون ساير حروف العاطفة فلذا اخص بهما قوله النصب بناء على ضعف الخ اي بناء على ضعف الاعتماد والاتكاء
على العطف اما ضعف الاعتماد فلاستقلال المعطوف لانه جملة وهي مستقلة في نفسها لا تطلب الارتباط بغيرها فاذا كان الامالة

هيئت هذه العبارة وهى قوله كنت سرت امس حتى ادخل البلد وتحكيها اى هذه العبارة فى زمان الخ **قوله** على كهيئت هيئت اى على عبارة كنت هيئت تلك العبارة وتذكير الضمير بناء على لفظ الموصول **قوله** كان ما بعد حتى اى كان فى زمان الدخول ما بعد حتى فى هذه العبارة مرفوعا بقيت ما بعدها على عبارة كان ما بعدها على تلك الحركة العبارة والحركة وحكية على زمان كان عليه **قوله** فى زمان الحكاية ايض الخ اى اريد ان يكون فى زمان الحكاية ايض مرفوعا كما كان مرفوعا فى زمان الماضى وبما ذكر تم الكلام فلا يحتاج الى قوله اذ لا يمكن الخ الا ان يقال ان قوله اذ لا يمكن الخ لدفع ما يقال جاز ان يكون منصوبا فى حال الحكاية ومرفوعا فى زمان الماضى فاجاب بانه لا يمكن الخ مع انه شرط تقدير ان على تقدير نصب **قوله** لانها علم الاستقبال اى علامة الاستقبال مع انه اريد معنى الحال من المضارع الذى بعد حتى فبينهما تناف واعترض بانه قد اعتبر فى حتى الاستقبال بالنظر الى ما قبله فان يكون الاستقبال ما قبلها ايض فهو لا ينافى ارادة معنى الحال وبعبارة اخرى بان المراد منه اما انه علم الاستقبال حقيقة فهو ممنوع واما انه علم الاستقبال بالنظر الى ما قبله فسلم لكنه لا ينافى الحال والجواب عنه بانه وان لا ينافى فيه ولكن المناسب ان لا يراد منه معنى الحال على تقدير كون ان للاستقبال وما هو غير مناسب فهو قبيح عند البلغاء فلو عبر عن اجتماع القبيح بين الامرين بالمنافاة بينهما ليس مما لا بعد واجيب ايض بان المراد من قوله اذا كان مستقبلا الخ انه اذا اريد استقباله بالنظر الى ما قبله فارادة معنى الحال منه ينافى ارادة معنى الاستقبال منه **قوله** عند هذه الارادة اشار به الى ان قوله كانت الخ جزاء الشرط **قوله** لا جارة اى لا حرف جارة ولا حرف عاطفة لا يقال لم لا يجوز ان يكون حتى جارة او عاطفة بتقدير ان بعدها ينصب بها المضارع وكان فى تاويل المفرد لانا نقول قد عرفت انها علم الاستقبال فينافى ذلك ارادة معنى الحال منه **قوله** ليكون الفعل بعده اى الفعل مع فاعله خبره فيكون حتى ح داخلة على الجملة فيكون داخلة على الاسم على تقدير كون الفعل مع فاعله خبره **قوله** كما توهم بعضهم وهو قيد المنفى فى قوله لا ان تقدر بعدها الخ لا قيد النفى ووجه التوهم انهم يقولون انها اذا كانت حرف ابتداء فلا بد من المبتدا بعدها **قوله** فيرفع اى اذا كانت حرف ابتداء فيرفع ما بعد حتى لكن بشرط ان يكون ما قبلها سببا لما بعدها ولذا قال يجب السببية الخ **قوله** بعدم الناصب والجازم فيتعين الرفع لان اعراب فعل المضارع ينحصر فى الثلثة وهى الضمة فى حال الرفع والفتحة فى حال النصب والسكون فى حال الجزم فاذا ابطل الاولان تعين الثالث **قوله** وتجب السببية اى حتى اذا كان حرف ابتداء وجب ان يكون ما قبلها سببا لما بعدها لانه لما بطل الاتصال اللفظى بين ما بعدها وما قبلها وجب ان يتحقق الاتصال المعنوى ليتحقق الغاية التى هى مدخول حتى **قوله** اى كون ما قبلها اشار به الى ان الياء فى السببية للمصدرية لا للنسبة فان الياء المشددة اذا اتصلت بالتاء افادت المعنى المصدرى كالفرعية والضاربية والفاعلية والمفعولية **قوله** ليحصل الاتصال المعنوى لان وضع حتى لارتباط ما بعدها بما قبلها فهى لما وقعت حرف ابتداء افادت الاتصال اللفظى فيجب ان يكون ما قبلها سببا لما بعدها فيحصل الاتصال المعنوى واما اذا كان حرف جارة او حرف عاطفة فيتحقق الاتصال اللفظى ح لانها اذا كانت حرف جارة لا بد لها من مجرور ح يكون لها متعلق مقدم عليها واذا كانت عاطفة

وهي ايضا جارة الخ على انه يحتمل ان يكون لتوطية الاعتراض **قوله** ولام الجحود بمعنى الانكار ولما كانت اللام لتاكيد النفي فيكون فيه جحود لامحالة وقد قال سابقا ان المضارع ينتصب بان المقدرة بعد لام الجحود وهذا كلامه يدل على ان نصب المضارع بلام الجحود لا بان فبينهما تناف والجواب ان المراد ههنا ايضا مثل ما مر سابقا ولم يصرح اكتفاء بما سبق او اكتفاء بما سبق في لام كي آنفا ويمكن ايضا ان يقال ان لام الجحود قائمة مقام ان المقدرة فاضافته الى اللام على سبيل المجاز **قوله** هي لام تاكيد الخ بان يكون قبلها نفي لا بمعنى النفي بعد النفي **قوله** بعد النفي لكان اي اللام بعد النفي الذي هو داخل على كان سواء كان لفظا مثل وما كان الله الخ او معنا مثل لم يكن فانه بمعنى ما كان لان لم اذا دخلت على المضارع يقلب معناه الى الماضي مع النفي معناه فيكون لم يكن بمعنى كان **قوله** فكيف يصح الحمل بين خبر كان واسمه مع انه لابد من الحمل بينهما لانهما في المعنى مبتدا وخبر ولا يصدق حمل المصدر على الذات فلا يصح ان يقال الله تعذيب كما لا يصح ان يقال زيد ضرب وتقايل ان يناقش بان كلامه يدل على ان الفعل المضارع اذا لم يكن بمعنى المصدر يصح الحمل لانهم قالوا ان حمل الفعل على الشيء انما يكون باعتبار جزئه وهو الحدث وحمل الحدث على الذات غير صحيح فتامل حتى يظهر لك ما فيه لا يقال عدم صحة الحمل بين التعذيب الله هو الحمل الايجابي ويصح الحمل السلبي بينهما كيف والا يلزم ارتفاع النقيضين بينهما لان الايجاب والسلب نقيضان فيصح ان يقال الله ليس بتعذيب فح كيف يصح قوله وكيف يصح الحمل لانا نقول ان معنى ارتفاع النقيضين هو ان لا يكون الثالث متصفا بشيء منهما الا بان يكون شيء منهما محمولا عليه والله تعالى متصف في نفس الامر ولكنه غير محمول او نقول نعم هذا الحمل السلبي صحيح لكن هذا الحمل ليس بمراد من الآية لان المراد انه تعالى لا يعذبهم لا انه تعالى ليس نفس التعذيب وان كان صحيحا في نفس الامر **قوله** او من الخبر او على حذف المضاف من الخبر اي ما كان ذا تعذيبهم فيكون الخبر في الحقيقة هو ذا ونصب بالالف فيكون قوله تعذيبهم بكسر الباء لا بالفتح الباء كما في المتن لا يقال ينبغي ان يتقدم تاويل الخبر على تاويل الاسم لئلا يلزم ان يكون مثل نزع الخف قبل روية الماء لانا نقول لما كان الاسم مقدما على الخبر وكان اشرف منه تقدم تاويله على تاويله **قوله** ما كان الله معذبهم وهذا التوجيه ليوافقه بلاحق الآية وذهب بعضهم الى ان المصدر الصريح يجيء بمعنى اسم الفاعل واما المصدر المأول فلا فمذهب الشارح بخلافه **قوله** والفاء ينتصب الخ اشار الى ان الالف واللام للعهد فهو يشير به الى انه في ذيل الفاء التفسيرية كما مر من غير مرة قال مولانا عصام الفاء مبتدا وقوله مشروط بشرطين خبره فلا يحتاج الى قوله فتقدير ان بعدها لانتصاب المضارع يكون قوله مشروط بشرطين خبر مبتدا محذوف اقول مراد الشارح منه بيان حاصل المعنى وليس مراده تصحيح بحسب التركيب **قوله** لان العدول عن الرفع الخ وكون العدول من الرفع الى النصب للتنصيص بذلك فلان الاصل هو الرفع فالعدول عن الاصل يدل على ان المراد ههنا معنى آخر لا خصوص معنى السببية لكن يراد منه معنى السببية بقرينة المقام لان وضع الفاء للسببية اذا قصد السببية واما اذا لم يقصد فلا يحتاج الى الدلالة على السببية والحاصل انه اذا قصد السببية منها يغير اللفظ بان يعدل من الرفع الى النصب واذا لم يقصد منها السببية فلا يعدل منه الى النصب وان كانت السببية متحققة على تقدير الرفع ايضا وقد عرفت مثل ذلك في المدح مثل الحمد لله اهل الحمد بضم اللام فان الاصل ان يكون بكسرها لانه صفة للفظ الله لكنه ضم لقصد المدح فان العدول من الاصل الى غيره للاهتمام لشيء وهو المدح ههنا وان كان المدح حاصلا على تقدير كسر اللام ايضا لكن

بجلا ان فو اذا قيل رأيت زيدا فليس ظهور الفتحة فيه مثل ما اذا قيل رأيت زيد بدون التنوين **قوله** اي مصاحبة ما قبلها الخ اشارة الى ان المراد من الجمعية الجمعية المتحققة في ضمن المصاحبة فهو لدفع ما اشار اليه من ان الواو في الاصل لا يكون الا للجمع اي هي موضوعة للجمع ... اليه ليشعر قوله دايما في الاصل لا يكون الا للجمع فالشرط الاول لغو **قوله** اي ما يماثل الواقع الخ انما قال ذلك لدفع اعتراض الشارح الهندي حيث قال ان قوله في مثل ذلك يدل على عدم كون هذه الاشياء الستة قبل الواو بل قبلها شيء مما تماثله ومشابهها لان معناه انه كان قبل الواو مثل ما يكون قبل الفاء لا عين ما هو قبلها مع ان قبل الواو عين ما قبل الفاء فاجاب عنه الشارح ... بان لفظ مثل مقحم ههنا والشارح اجاب عنه مع ملاحظة لفظ المثل ايضا لان الاصل عدم كونه ... اي الواقع قبل الواو وما يماثل الواقع قبل الفاء والحاصل ان المشبه هو الامر العام وهو الواقع قبل الواو والمشبه به كذلك وهو الواقع قبل الفاء وهما متغايران مفهوما وقوله في كونه اي في كون الواقع قبل الفاء وقبل الواو احد الاشياء الستة وجه الشبه **قوله** اي بشرط ان يكون بمعنى الى او الا الخ اي ليس مفهوم او هو المركب من الى ان كما هو الظاهر من كلام المص بل المراد هو الى المضاف الى ان والمضاف اليه خارج وكذا الا ان والاضافة بادنى ملابسة وهي ههنا دخول الى او لو الا على ان فلا يلزم تكرار ان ح ويمكن تصحيح كلام المص بوجه آخر بان المراد انه شرط تحقق معنى الى ان او الا ان هذا لا يستلزم ان يكون الى ان او الا ان داخلا في مفهوم او لانها اذا كانت بمعنى الى او الا تحقق معنى الى ان او الا ان كما لا يخفى **قوله** الا وقت الخ اي لالزمنك في كل وقت الا وقت ان الخ فيكون المستثنى متصلا حيث قدر المضاف في جانب المستثنى فلا يرد ان المستثنى لا يكون من جنس المستثنى منه فلا يكون متصلا وقوله لالزمنك بفتح التاء **قوله** مطلقا اي الظ ان يقول مطلقة بقرينة لفظ الحرف قبله ولفظها بعده الا ان يقو قوله مطلقا صفة المفعول المطلق المحذوف اي اطلقت الحروف العاطفة اطلاقا مطلقا ثم لما كان الظ ان العاطفة المذكورة في المتن هو الحروف العاطفة المذكورة فلذا عمم الشارح الحروف العاطفة مما ذكر وغيره لان هذا الحكم يجري في جميعها غير مخصوص بما ذكر سابقا **قوله** كثم والكاف للتعدد لا للتشبيه فلا يرد انه لم يجئ غير ثم في الاستعمال ثم استعمال جمع الكثرة في قوله الحروف العاطفة يكون فيما دون العشرة مجازا **قوله** واذا كانت منها اي اذا كانت الحروف العاطفة من الحروف العاطفة المذكورة لا يشترط الشروط المذكورة فيها في كون ان مقدرة بعدها اذا كانت بعد الاسم الصريح فان الشروط المذكورة بتقدير ان في الحروف العاطفة المذكورة على تقدير ان لا يكون المعطوف عليه اسما صريحا بل يكون اسما مؤولا فلا يرد ما يقال قد شرطتم تقدير ان في الحروف العاطفة المذكورة فعند عدم الاشتراط ههنا تناقض **قوله** وتقدير ان اي تقدير ان في نحو اعجبني ضربك زيدا الشتم الخ بعد الواو والفاء ليس بمشروط الخ **قوله** على اول المعدودات اي المعدودات المفصلة الناصبة بتقدير ان والاجمال عبارة عن قوله وينتصب بان ولن واذن وكي وبان المقدرة الخ والتفصيل عبارة عن قوله فان مثل اريدان تحسن الخ **قوله** او على آخرها اي آخر المعدودات المفصلة وهو او بشرط الخ وذلك لان القاعدة ان الامور المتعددة اذا سيقت بحكم العطف فيصح عطف شيء على ما هو في اول هذه الامور ويصح عطفه على ما هو في آخرها والاولى هو الاول كما اذا قيل زيد وعمرو وبكر وخالد كذا فيصح عطف خالد على زيد ويصح عطفه على بكر الخ **قوله** وقيل هو اي قوله والعاطفة مجرور معطوف على حتى في قوله بان مقدرة الخ وهذا اول المعدودات المجملة الناصبة

فينبغي ان يقيد والانتهاء والاستثناء تامل قوله ثم تظهر الناصب بعدها قيل هذا ينافي ما مر من جواز اظهار ان مع حرف العاطفة وتخصيص الحروف العاطفة فيما سبق بغير الواو والفاء وا و ينافي ما مر من قوله لجئني فيايك وان تذهب فجوابه ان يقال المراد بجواز اظهار ان فيما سبق هو ما اذا كان المعطوف عليه اسما صريحا والثاني على تقدير ان يكون المعطوف عليه اسما غير صريح قوله نحو قوله تعالى لئلا يعلم اي لان لا يعلم فجعل النون لاما وادغم اللام في اللام والمراد من اللامين المتواليين هما اللامين المتحرزين المتواليين لتحقق الثقل حينئذ بخلاف ما اذا كانا مدغمين فلا يرد انه اذا جعل النون لاما وادغمت اللام في اللام فتحقق اللامين المتواليين ايضا قوله واعلم ان ان الناصبة الخ ولا يخفى ان الناصبة اعم من المصدرية ولكن المراد ههنا هو ان المصدرية قوله لضعفها اي لضعف ان لانها حرف وهو ضعيف العمل واذا كانت مقدرة فيكون الضعف على الضعف فلا يعمل ح بعدم قوتها في العمل ولقائل ان يقول هذا الوجه يلزم ان لا يعمل ان المقدرة في شيء من المواضع التي قدر ان فيها والجواب ان ما ذكر ليس علة موجبة لعدم عملها بل هو علة مصححة له فلا اشكال قوله تسمع بالمعيدي اي ان تسمع مع عدم عملها فيه وان قلت لا يعلم تقدير ان الا من اثرها كما في المواضع المذكورة فاذا لم يكن اثرها في قوله تسمع فكيف يعلم تقديرها قيل فلا بد من القرينة لذلك وهي ليست الا اثرها كما في المواضع المذكورة فيما سبق تحملت القرينة ههنا كون قوله تسمع مبتدأ فيكون مرفوعا في تاويل مصدر ان قلت من اين تعلم انه مبتدأ قلت قوله خير من ان تراه خبر فلا بد ان يكون قوله تسمع بالمعيدي مبتدأ وما لم يكن بينهما التلازم والملازم لا بد فالملزوم مثله قوله تصغير اي تصغير معدا الهمزة فيه المضارع المتكلم بالفارسية آگاه باشيد ای جماعه که ملامت کننده ایدمرا که حاضر شدم جنگ الوغي بفتح الواو وبكسرها وفتح الغين المعجمة والياء موضع الحرب قوله لكن ليس بقياس اي اضمار ان الناصبة في المواضع المذكورة مع عمل وغيرها ليس بقياس ح انه لم يذكرها المصنف قوله ولا استعمله ولم يقل ولا الموضوعة رعاية لكلمة في ونفي تعلق النفي لان الموضوعة ناسب ان يقول النفي اي في النفي قوله فلا واحد اشار به الى ان هذه الاربعة على كلم المجازاة لان المجزوم بها فعلان الواحد مقدم على الشيئين فلا يتم هذا منتقض بلم يضرب تعقل بسكون اللام اي لم يصل بكلم العطف لا لانا نقول المراد انه يجزم الفعل الواحد اصالة فجاز ان يجزم فعلين بالتبعية بحكم العطف قوله اي كلمات الشرط هذا الحاصل معنى قوله المجازاة لان معنى المجازاة في الاول هو كون الثاني جزاء للشيء الاول ان قلت صيغة الكلمات تدل على ان الكلم جمع مع انه اسم جنس كما سبق في اول الكتاب قلت لا نزاع في ذلك لانه لم لا يجوز ان يكون باعتبار معنى الجنس قوله وكلم اي ولاجل ان بعضها من الاسماء وبعضها من الحروف اختار لفظ الكلم سواء كان باعتبار معناه الجنسي او الجمعي والمراد انه اختار لفظ الكلم دون لفظ الاسم والحرف قوله والمجزوم بها فعلان اي انما تجزم فعلين في الجملة دون الفعل الاول لو كان ماضيا والثاني مضارعا فالخيار في جزم الثاني وان كان عكس ذلك يكون الجزم في الاول فقط قوله ان ومهما وانما قدم ان مع انها غير مستقلة بالمفهومية لانها حرف والبواقي مستقلة لانها اسماء ولان ان اصل في باب الشرط لانها موضوعة للشرط بخلاف البواقي فانها متضمنة بمعنى الشرط قوله لم يجئ في كلامهم على وجه الاطراد اشار به الى ان المراد من الشاذ هو الندرة اي بها لا تدخلان المضارع على الوجه الكلي المتدخلان عليه في بعض الاوقات والدليل يفيد ذلك قوله ومن التعقيد اي المحال والمراد من المحال العادي لا نفس الامري لامكان اجتماعهما في نفس الامر قوله في جميع الاحوال الكيفيات لانه لا شك ان الصوت الخارج من لسان زيد غير الصوت الخارج من لسان عمرو ولان قيام الصفة الواحد الشخصية بمحلين محال فلا يصح التركيب المذكور لو اريد عموم الاحوال منه نعم لو اريد بعض الاحوال اي قرأتك مثل قرأتنا في بعض الاحوال كالجهر والاخفاء وغيرها فيصح التركيب المذكور قوله واذا

من اضد ههنا معناه اللغوى لا الاصطلاحى وكون الضدين دجوديين انما يكون باعتبار المعنى الاصطلاحى قوله على جميع انواع المضارع بخلاف لام الامر فانه لا تدخل على المخاطب قوله وكلم المجازاة المذكورة من قبيل اشارة الى ان ما فى ذيل اظهار التغيير فيكون معطوفا على لم فى قوله فلم الخ انما يجىء للاضافة للعهد وباعادة المعرفة فانها اذا اعيدت كانت عين الاولى غالبا قوله تدخل على الفعلين ان قلت هذا يدل على عدم كون الجزاء جملة اسمية وليس كذلك كما فى قولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود قلت المراد انما تدخل على الفعلين غالبا فليس كذلك ان تتوهم منه وقوع الشرط جملة اسمية كما لا يخفى قوله اى يجعل الفعل الاول سببا ولا يخفى ان كلم المجازاة لم يجعل الاول سببا والثانى مسببا بل الاول قد يكون سببا للثانى فى نفس الامر فكلم المجازاة دالة ومفيدة لسببية الاول للثانى لكن لما جعل المص فى شرحه كذلك فالشارح تبعه فيه ولهذا قال وفى شرح المص الخ فالمراد بجعلها الخ اى المراد بالجعل المذكور ان المتكلم يجعل ضرب المخاطب سببا لضرب نفسه فى قولنا ان تضربنى فاضربك بل المتكلم يعتبر ملزومية شئ لشئ ويجعل كلم المجازاة دالة على سببية فقوله ولا شك الخ اشارة الى الاعتراض على ما وقع فى شرح المص وقوله فالمراد الخ اشارة الى جوابه قوله ولا يلزم ان يكون الخ اى ولا يلزم من اعتبار تلك السببية ان يكون الفعل الاول سببا حقيقيا للثانى لا سببا خارجيا ولا ذهنيا قوله بل ينبغى ان يعتبر الخ اى المتكلم يعتبر النسبة بينهما وباعتبار تلك النسبة يصح ايرادهما فى صورة السبب والمسبب بل فى صورة اللازم والملزوم والحاصل انه ليس المراد من السبب والمسبب الحقيقيين وكذا من اللازم والملزوم بل المراد هو اللازم والملزوم باعتبار المتكلم اى المتكلم يعتبر بينهما النسبة ليصح ايرادهما فى صورة اللازم والملزوم وان كان فى بعض المواضع سببية وملزومية حقيقيين كما فى قولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فان الاول سبب للثانى فى نفس الامر واذا قلنا ان كان النهار موجودا فالشمس طالعة يكون الاول ملزوما للثانى لا سببا بل السبب هو الثانى ففى قولنا ان تشتمنى اكرمك لا يكون الشتم سببا حقيقيا للاكرام فى الخارج وهو ظاهر ولا فى الذهن اى لا يكون الشتم مستلزما للاكرام فى الذهن لانه ليس كلما تصور الشتم تصور الاكرام لانهما ضدان بل يتصور الاهانة التى هى لازم الشتم عند تصوره وليس الاكرام ايضا سببا حقيقيا للشتم لا فى الخارج ولا فى الذهن قوله اظهارا لمكارم الاخلاق اى اعتبار تلك السببية لاظهار المتكلم الخلق الحسنة الى نفسه بان الشتم الذى هو سبب للاهانة عند الناس يصير عنده سببا للاكرام فاضافة المكارم الى الاخلاق من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف اى الاخلاق الحسنة قوله يعنى انه اى المتكلم من الاخلاق اى من جهتها يجعل كلمة من للعلة بمكان اى بوجوده ومرتبة يصير الشتم الخ قوله لانه شرط اى شرط وسبب لوجود الثانى قوله من حيث انه اى الثانى يبتنى على وجود الاول فقوله امتناع الجزاء منصوب على نزع الخافض قوله ان تزرنى ازرك فى الاصل تزورنى وازورك فحذفت الواو فيهما لالتقاء الساكنين بين الواو والراء قوله اما الاول عطف على ضمير كان لوجود الفصل بذكر فقط تصريح بمقابلته بالقسم الاول وهو اسم فعل مبنى لانه دخل ضميمة فى جزاء الشرط المحذوف اى فقط عرفت ويحتمل ان تكون زائدة لتزيين الكلام قوله ان تزرنى فقد زرتك قيل ان الجزاء لا يكون مترتبا على الشرط فلا يجوز ان يكون ماضيا اجيب بان المراد تحقق زيارتك اياى الآن اخترك زيارتى اياك امس قوله لما يتضمنها والضمير المستتر لما والبارز الى ان وهما والشرط وانما قال مع صلاحية المحل لان الجزاء لو كان

معناه بالفارسية اگر یا شد از شما این که مسلمانا بیند بهزار کس غالب آیند شمایان بود و بهزار کس که کافران شنیدیک مسلمان الخ
ومکافران گرمختن گناه کبیره است ومن عاد الخ کسی که عود کند بگناه پس انتقام میکند الله تعالی ازو **قوله** فالفاء لازمة والمراد
هو الفاء وما هو فی حکم الفاء وهو اذا للمفاجاة بقرینة اللاحق **قوله** لا تاثیر لحروف الشرط فی الماضی فیکون معنی الماضی فیه فیها
فلا تاثیر لحروف الشرط فیه بقلب معنی الماضی المضارع **قوله** فاحتاج الی رابطة الفاء اذا لم یکن الجزاء معمولا لحروف الشرط فاقتضی ربط
فلا بد من رابطة الفاء **قوله** الی غیر ذلک فتدخل فیه المضارع المنفی بلن ولیس وکذا المضارع مع السین وسوف ولام الابتداء
ونون التاکید مع التعجب والقسم والتمنی والترجی والعرض **قوله** لا تاثیر لحرف الشرط فی الجزاء الخ وذلک لانه لا یتصور عمل
حرف الشرط فی الجملة الاسمیة لانه لا یمکن قلب الماضی الی الاستقبال فیها وکذا فی الدعاء والاستفهام والتمنی وغیرها من الامور المذکورة **قوله**
اذا التی للمفاجاة مع الجملة الاسمیة والجملة الاسمیة قید واقعی لان اذا المفاجاة لا یکون بدون الجملة الاسمیة فلیس معناه ان اذا المفاجاة
التی لیست مع الجملة الاسمیة لا تقع موضع الفاء **قوله** لان معناه وهو علة لصحة لوقوع اذا المفاجاة موقع الفاء **قوله** لانها تنبئ عن
حدوث الخ ای لانها تخبر عن حدوث امر فاذا قیل خرجت فاذا السبع واقف معناه ان وقوف السبع کان بعد خروجی **قوله** فیها معنی
الفاء ای فی اذا معنی الفاء مع زیادة لانها تدل علی البعدیة بلا تراخ مع زیادة هی المفاجاة وصح قط لان معناها قریب من معنی الفاء
فلا یرد انه اذا کان فیها معنی الفاء فیکون معناها عین معناها فلا یصح دعوی القرب وانما ادعی القرب لئلا یرد ان معنی ثم ایضا قریب
من معنی الفاء لانه لیس فیها معنی الفاء بکماله لوجود التراخی فی ثم دون الفاء **قوله** ولکن الفاء اکثر ای الفاء اکثر استعمالا فی الجزاء
اما الفاء اکثر فی ان یخبر عن حدوث امر بعد امر وهذا الکلام اشارة الی تصحیح لزوم الفاء فی الاسمیة مع وجود اذا ایضا فانه اعتبر وجودها کالعدم
ولکن فائدة قوله موضع الفاء لانه یشیر الی ان اذا اقل استعمالا من الفاء او الی ان الظاهر ان یقول وقد یجیء **قوله** وانما اشترط الخ
وان قلت عبارة المصنف لا تدل علی الاشتراط لان قوله مع الجملة الاسمیة قید واقعی علی ما اشرنا الیه قلت المتبادر منه ان یکون شرطا فلهذا
حمله علیه **قوله** لاختصاصها ای اختصاص اذا المفاجاة بالجملة الاسمیة المفهومة من اسمیة الجملة لاختصاص الجملة الاسمیة باذا المفاجاة
ویحتمل ان یکون قوله لاختصاصها بالاضافة الی اذا الشرطیة یعنی ان ذلک الاختصاص لیس فی اذا الشرطیة مختصة بالفعلیة کذا
التصریح المفهوم من قوله فاختصت هذه بالاسمیة یمیل الیه قیل ان اختصاص اذا المفاجاة بالجملة الاسمیة ینافی ما مر فی ما اضمر عامله
من اختیار الرفع بعد اذا المفاجاة المنبئ عن جواز النصب وکذا اختصاص اذا الشرطیة بالجملة الفعلیة ینافی ما مر فی الظروف
من اختیار الفعل بعدها المنبئ عن جواز الاسم بعدها وینافی ما مر فیما اضمر عامله من اختیار النصب بعد اذا الشرطیة المنبئ عن جواز
الرفع بعدها واجیب بان المراد باختصاص الفعلیة هو الغلبة والکثرة کما ان المراد بلزوم الغلبة والکثرة فیما مر فی الظروف
من لزوم الاسمیة بعدها فالمراد بالفرق هو الفرق باعتبار اکثر الموارد واعتبار الاقل فی حکم العدم ویمکن ان یقال ان الاختصاص
واللزوم فی غیر ما اضمر عامله ولم یعکس الامر فی الفرق لمناسبة الفعل للشرط لانه لا یکون الا فعلا ثم اعلم ان الاختصاص منقوض مع
حذف اللام من قوله فرغا لا تحاد فاعلیهما وهو شرط عند المصنف وغیره من الجمهور الا عند بعضهم **قوله** وان تصبهم سیئة الخ یعنی
اگر رسد کافران را سیئة بانچه کرده است دستهای ایشان پیشتر ازین پس نومید میشوند ایشان بسبب این از رحمت الله تعالی
اما مسلمانان نومید نمیشوند بسبب این از رحمت الله تعالی واسناد السیئة الی ایدیهم لانهم یفعلون السیئة بایدیهم غالبا **قوله** اذا

حرف العلة وأمّا اذا رفع وقيل يدخل بضم اللام لا يعلم انه قصد منه السببية بخلاف ما اذا انكسرت فانه يعلم قصد السببية حيث تغير
اللفظ يدل على تغير المعنى فيقدر ان لاظهار قصدها كما عرفت آنفا **قوله** فهو سبب لها اى الاسلام سبب لفائدة الاسلام
وهي دخول الجنة وقصد اداء تلك السببية بالاسلام فقدر ان **قوله** قيل ان تسلم اى ان تسلم فانك ان تسلم تدخل الجنة **قوله**
لان النهي اى لاء الناهية في قوله لا تكفر قرينة لكون الفعل المطلوب منفيا ولا يكون قرينة للفعل المثبت وهو ان تكفر **قوله** ولهذا
اى هو اصل ان النهي قرينة الفعل المنفي لا المثبت امتنع لا تكفر الخ **قوله** خلافا للكسائي اى يخالف خلافا ثابتا على الكسائي على
الفعل المجهول ليكون الكسائي مخالفا للجمهور او خالف الكسائي خلافا فحذف الفعل وقدم المصدر لقصور العمل واللام فيه لتقوية
العمل **قوله** فامتناعه اشار به الى ان قوله لان التقدير علة الامتناع وفي بعض النسخ لان التقدير ان تكفر فهو حج دليل الكسائي **قوله**
وهو ظاهر الفساد لان عند عدم الكفر يدخل الجنة لا النار **قوله** العرف قرينة وهذا التقوية مذهب الكسائي والمعنى الذي ذكره الجمهور
يكون بحسب اللغة **قوله** وهذا اذا قصد اى المضارع انما يجزم اذا قصد السببية واما اذا لم يقصد السببية لم يجز الجزم من الجوازم
بل يجب ان يرفع المضارع لكن رفعه اما بالصفة او الحال او الاستيناف لا يقال ان كون المضارع صفة لا يكون سببا لكونه
مرفوعا وهو ظاهر ولا نم ذلك يصح في صورة الحالية لان حالية شيء سبب لكونه منصوبا لا مرفوعا فلا يصح قوله بل يجب ان يرفع
اما بالصفة الخ لانا نقول معناه انه بل يجب ان يرفع على تقدير عدم قصد السببية فاذا رفع فهو اما صفة او حال **قوله** فهب لي من
لدنك الخ وقوله لدن يعني عند وهب امر من وهب يهب بفتح الهاء لا بكسرها لانه يكون امره هب بكسر الهاء ويحتمل ان يكون امرا
من هاب يهاب والقصد بالتمثيل هو يرثني بضم الثاء وعلى قراءة البعض بسكونها فقوله يرثني جملة وصفية فانه صفة لقوله وليا بالفارسية
هبه كن مرا از نزد خود ولی که وارث باشد یعنی فرزندی بده که میراث گیرد از من **قوله** فمن قرأ اى عند من قرأ مرفوعا لا عند
من قرأ مجزوما فكلمة في بمعنى عند **قوله** اى وليا وارثا اشار به الى كونه صفة ولا يجوز ان يكون يرثني حالا من وليا والا يجب
تقديمه لنكارته **قوله** او بالحال كذلك عطف على قوله بالصفة اى يجب ان يرفع بالحالية ان كان صالحا للحالية **قوله** فذرهم
الخ بفتح الذال امر من ذر اى يذر امر من وذر يذر والمقصود بالتمثيل يعمهون وهو حال من ضمير الجمع فيكون حالا من المفعول الواقع
في المضارع الواقع حالا هو الضمير في يعمهون ولا يجوز التوصيف اذ المضمر لا يوصف معناه بالفارسية پس گذار تو کافران را
در ضلالت شان در حالتی که سرگردان شده اند کافران یعنی تا سرگردان شوند دران ضلالت **قوله** اى عمهين بكسر الميم
وانما قال ذلك لان الحال من المنصوبات فهو حال بتأويله بعمهين فان نصبه بالياء **قوله** وقال رائدهم ارسوا نزاولها ارسوا
بفتح الهمزة وسكون الراء صيغة امر من ارسى يرسي وقوله رائدهم بالهمزة والارساء اقامة السفينة والضمير في نزاولها للحرب المقصود بالتمثيل هو نزاولها بضم اللام
لا بسكونها فهو مرفوع لانه كلام مستأنف ولا تعلق له بما قبله فيكون مرفوعا وكان الاستيناف في كتب العربية جاز بمعنى جواب سؤال مقدر فقال اى الكلام
مستأنف اى جواب السؤال المقدر معناه بالفارسية گفت پیشوا ان جماعتی که آن را کاربران شیء بگوشش گویند برگردید و بایستید که ما درست کنیم تو کار را
فقوله نزاولها كلام مستأنف فهو ولو كان الاستيناف بمعنى جواب السؤال المقدر فالسؤال المقدر ان ما الحاجة لتوقيف على الحرب لم ترتدوا بالكر
والاقامة فيقول لهم في جوابهم لاجل محاربة الكفار فنعالج حال ما يعني پس امر ان کار ها مشغولی ما به مقابله تمام کنیم یعنی بر جا کسی را بیم **قوله**
هذا في بعض النسخ ولا تبديد ان ما وقع في بعض النسخ تمام كلام من اوائل الى هو بدلا منه التشبيه مستفاد من كلمة الا انا نقول هذا التمثيل غير التشبيه كما يعلم ركة اقال

لا يرد ان الاحتراز عنهما به غير موجبة لانهما خارجان بقوله صيغة لان المراد منهما هو صيغة الفعل بقرينة المقام وهما صيغة الاسم **قوله** اى آخر الامر فى الحقيقة انما قال فى الحقيقة لان عند الكوفيين وقف آخره وسكونه ليس بحسب الحقيقة بل بلام المقدرة كما سياتى وقوله والبناء على السكون عطف تفسيرى لقوله الوقف اعلم ان البصريين ذهبوا الى ان الامر مبنى وسكونه سكون البناء لا سكون الاعراب وذهب الكوفيون الى انه معرب وسكونه سكون الاعراب كسكون لم يضرب وليضرب المصنف اورد كلامه على وجه يتناول كلا المذهبين حيث قال حكم المجزوم **قوله** لانتفاء ما يقتضى الخ هذا علة البناء على السكون والحاصل ان علة كون المضارع معربا هى حرف المضارعة حيث بسبب حرف المضارعة يشابه الاسم المشترك كالعين فان ضرب مثلا قبل دخول حرف المضارعة عليه يراد منه معنى واحد وهو معنى الماضى واذا دخل حرف المضارعة عليه يراد منه معنيان وهما الحال والاستقبال فيشابه الاسم المشترك بسبب حرف المضارعة فلما حذف حرف المضارعة من الامر فرجع الى اصله الذى هو البناء لان الاصل فى الافعال البناء **قوله** اى فى الصورة حكم المجزوم وانما قال فى الصورة لعدم صحة التثنية باعتبار الحقيقة عند البصريين لان حكم الامر هو البناء والوقف وحكم المجزوم الاعراب الجزم **قوله** اى مثل حكم المضارع اى حكم آخر المضارع وانما قدر المضاف ليصح الحكم لان حكم آخر الامر ليس الا حكم آخر المضارع المجزوم فان حكم المجزوم يختص بالمجزوم كما ان حكم الامر يختص به ثم البناء على السكون اعم من اللفظى والتقديرى فلا يرد ارم وادع واخش **قوله** لانه لما شابه مضارعا فيه اللام من المجزوم اى من المضارع المجزوم مثل ليضرب وكلمة من للبيان وقوله معنى تميز عن نسبة الفعل الى الضمير الراجع الى الامر واما المشابهة المعنوية فلان معنى اضرب ولتضرب بالفارسية بزن وگوتا بزنى تو **قوله** بلام مقدرة فيكون اضرب فى الاصل لتضرب حذف اللام كما حذف حرف المضارعة اما حذف اللام فلكثرة الاستعمال اما حذف حرف المضارعة فلئلا يلتبس بالمضارع **قوله** فان كان بعده لا يقال فينبغى تقديمه على قوله وحكم آخره حكم المجزوم لان قوله فان كان الخ مما يتعلق بقوله بحذف حرف المضارعة لانا نقول بحذف حرف المضارعة مع قوله وحكم آخره حكم المجزوم لبيان حذف الاخير من الحركة وحرف العلة فح يكون التعقيب المفهوم من الفاء فى قوله فان كان الخ بالنظر الى حكم آخره حكم المجزوم ولهذا لم يتعرض الى سكان الآخر لعدم الاحتياج اليه **قوله** لظهوره لانه مشهور ويحتمل ان يكون عدم ذكره لعلة العمل فيه **قوله** والمراد بالرباعى الخ وهذا لدفع ما يقال ان قولنا يضرب مضارع رباعى مع انه زيد عليه همزة الوصل فيقال اضرب فى الامر منه ثم اعلم ان الرباعى عند الصرفيين هو الذى كان ماضيه على اربعة احرف اصلية فقط وعند النحويين هو الذى كان ماضيه على اربعة احرف اصلية كدحرج او لا كيخرج كما مر سابقا ولكن المراد من الرباعى ههنا فى مضارع رباعى كان بعد حرف المضارعة ساكن ما يكون على اربعة احرف من المزيد فيه وكلمة من للبيان ما فى قوله ما يكون والضمير فى انما هو راجع الى ما كان ماضيه على اربعة احرف من المزيد فيه وبعد حرف المضارعة ساكن فيخرج فعلل كدحرج لانه ليس من المزيد فيه وكذلك يخرج سافر يسافر لانه وان كان من المزيد فيه ولكن ليس ما يلى حرف المضارعة ساكنا فاذا عرفت هذا التفصيل فلا يرد ما قال مولانا عصام وفيه نظر لان الرباعى لا يكون مخصوصا بالمزيد فيه انتهى كلامه **قوله** ليتوصل بها الى النطق اى يتوصل المتكلم بسبب الهمزة الى النطق اى التكلم بالساكن فلابد ان يزيد همزة متحركة لا ساكنة لان الهمزة الساكنة لا يصلح لذلك انما قال ليتوصل بها ولم يقل لدفع الابتداء بالساكن كما هو المتعارف اشارة الى وجه تسميتها بالوصل وقيل سميت همزة الوصل لانها مما يسقط فى الدرج ويتصل ما قبلها بما بعدها بخلاف همزة القطع

قال مولانا عصم كما ان اضافة الفاعل الى المفعول لادنى ملابسة كذلك اضافة الفعل الى المفعول لادنى ملابسة لان الفعل ايضا لا الى الفاعل ولا الى المفعول فح لا ينفع تقدير المضاف في صحة الاضافة لما عرفت ان الاضافة الى المفعول ايضا بادنى ملابسة وهى كونه واقعا عليه انتهى حاصل كلامه اقول ان الفعل كما يضاف الى الفاعل يضاف الى المفعول ايضا ولكن الاضافة فى الفاعل بطريق الاسناد وفى المفعول بطريق الوقوع غاية ما فى الباب ان اضافة الفعل الى الفاعل شايع من اضافته الى المفعول وهذا لا يستدعى ان يكون اضافته لادنى ملابسة وقوله الواقع عليه ليس لاجل ان اضافته اى اضافة الفعل الى المفعول لادنى ملابسة كما توهم بل لدفع الاعتراض للفاضل المذكور بان الفعل يضاف الى الفاعل والمفعول جميعا ولكن الاضافة فى الفاعل على سبيل الاسناد وفى المفعول على سبيل الوقوع كما مر **قوله** ولا يبعد ان يراد بالموصول الفعل الخ يوافق ما مر فى المفعول ما لم يسم فاعله لان ما فيه عبارة عن الفعل الذى لم يسم فاعله والضمير فى فاعله راجع الى هذا الفعل ولا يكون فى الاضافة مسامحة ح ثم المراد من الفعل فى قوله مراد بالموصول الفعل الذى الخ ما هو الفعل المركب وتوصيفه بقوله الذى لم يذكر فاعله لبيان ذلك فح لا يرد ما قيل انه اذا كان المراد من الموصول هو الفعل الخاص وهو الفعل الذى لم يذكر فاعله فيلزم التكرار لان قوله ما لم يسم فاعله مذكور فى الكلام فاذا اريد من كلمة ما ايضا يلزم التكرار **قوله** ويكون اضافة الفعل اليه اى الى الموصول بيانية اقول قد قال ما الانسب ان يكون اضافة العام الى الخاص بيانية بحسب المعنى كاضافة العلم الى الفقه واضافة الشجر الى الاراك فيكون المضاف اليه مبينا للمضاف وجعل هذه الاضافة داخلة فى الاضافة اللامية ماله وجه غير معلوم فالشارح عل هذا بهذا وعمل فى بحث المجرورات بما وقع فى كلام النحاة من جعلهم اضافة العام الى الخاص لامية فح لا يرد ما قيل ان اضافة العام الى الخاص لامية لا بيانية قبيل الاضافة البيانية فيما اذا كان بينهما عموم من وجه وههنا ليس كذلك اقول ان اضافة العام الى الخاص لامية والكلام فى ان هذه الاضافة تناسب ان تكون بيانية بحسب المعنى فمعنى قولنا علم الفقه وعلم المنطق وشجر الاراك معناه علم من الفقه وشجر من الاراك اى العلم الذى هو الفقه والشجر الذى هو الاراك فتكون الاضافة لادنى ملابسة فيكون فيهما مجاز ح ولا يلزم ان يكون بينهما عموم من وجه لانه فيما اذا كانت الاضافة البيانية على سبيل الحقيقة قال الشارح فى بحث المجرورات واما الاضافة بمعنى اللام فهى كثيرة قال مولانا عبد الغفور وايضا لما كثرت لزم ارتكاب مجاز كثير وذلك لان الاضافة بادنى ملابسة مجاز انتهى وهذا الكلام يؤيد ما قلنا كما لا يخفى على المتامل فح لا احتياج الى ان يجاب عنه بان المراد من الفعل هو الفعل ح وشبهه لكنه اكتفى بالاصل ح بان المراد بالفعل الدال على الحدث فيكون بينهما عموم وخصوص من وجه **قوله** هو ما حذف فاعله وهو مبتدا وما بعده خبره فيكون قوله فعل ما لم يسم فاعله خبر مبتدا محذوف اى هذا بيان فعل ما لم يسم فاعله ويحتمل ان يكون هذا المبتدا من الخبر خبرا لقوله فعل ما لم يسم فاعله وعدم ذكر الفاعل اما لان فاعله غير مقصود لان مقصود المتكلم ليس الا ذكر المفعول واما لنسيان الفاعل واما جهل المتكلم بالفاعل مثل ان يرى مقتولا فى صحراء ولم يعلم قاتله واما لتعظيم الفاعل واما لتحقيره او للشهرة او لقصد صدور الفعل من اى فاعل كان او لقصد الاختصار **قوله** واقيم المفعول مقامه احترازا عن مثل هذا لئلا ينتقض التعريف بنحو اخبرت بحذف الواو والياء ولكن لا يكون اقامة المفعول مقامه **قوله** فيما سبق فى مفعول ما لم يسم فاعله ولم يذكره لظهوره لان حذف الفاعل لا يجوز الا ان يقوم شئ مقامه كما هو المقرر بينهم **قوله** فعل الذى اريد ضمه وهذا لدفع ما يقال من عدم ترتب الجزاء وهو قوله ضم اوله الخ على الشرط وهو كون فعل ما لم يسم فاعله لان ضم الاول ح كسر الآخر متقدمان على كون الفعل مجهولا فبتقدير الارادة وجعلها شرطا يندفع ذلك اى ان اريد كون فعل ما لم يسم فاعله

اى ماذكر لقوله الاصوب نهاحاصل كلام الفاضل المذكور فيه نظر لان اختيار الاصوب دون الصواب لعل لاجل ذلك الاحتمال لان المتبادر
من المعتل هو العرفى لا اللغوى وان جاز ان يكون اشارة الى ان عدم ذكر قيد المنقلبة عينه الفا الا كتفاء بالمثال و اشارة الى ان مثل
عود وصيد من الشواذ فلا نقض للقواعد بها **قوله** انما خص معتل العين بالتخصيص بالنسبة الى المقالات الاخر فتكون كلمة انما للاهتمام
لا للحصر **قوله** لزيادة منه من تعم العين المجرد الغائر والاختلاف فى شئ يستلزم التغاير فيه **قوله** فى المبنى للمفعول منه اى من المعتل
وفى بعض النسخ فى المبنى للفاعل منه وهو غلط من سهو قلم الناسخ قوله كما ذكر بقوله ومعتل العين اى لا يكون عينه الخ **قوله** وتنبيه اى
ذكر تبعية المعتل من الماضى المعتل العين للمفعول من المضارع فيما بعد ومعتل العين ينقلب فيه الخ **قوله** ماذكرنا من زيادة الغموض
والاختلاف **قوله** الافصح فيه وانما زاد لفظ فيه لان الخبر اذا كان جملة لابد له من عائد ملفوظا كان او محذوفا **قوله** وهو فصيح يعنى
ليس فيه زيادة فصاحة بخلاف قيل وبيع فان فيهما زيادة الفصاحة ولهذا قال الافصح بصيغة اسم التفضيل **قوله** وفى شرح الرضى
لا يقال الرضى شرح الكافية فكيف يصح اضافة الشرح اليه لانا نقول يسمون الكافية باسم الرضى الخ فكانه قال فى شرح الكافية و
يقول اضافة الشرح الى الرضى بيانية لا لامية **قوله** اى نحو اى تميل كسرة فاء الفعل الى جانب الضمة فتميل الياء الساكنة بعد الفاء
نحو الواو قليلا لان الياء تابعة لحركة ما قبلها وحركة ما قبلها تميل الى الضمة قليلا فتميل الى الواو قليلا ضرورة **قوله** كالاشمام
حالة الوقف جاء بهذا المعنى عند القراء ايضا مثلا واعلاه كموه **قوله** اعنى ضم الشفتين بان لا يكون التغير فى الحركة بل يكون حركة
الفاء كسرة خالصة ولكن يضم الشفتين عند القراءة للاشعار بان الفاء مضمومة مع انها بكسرة خالصة ولهذا قالوا ان الاصم يدرك
الاشمام الذى هو بضم الشفتين ولا يدرك له الاعمى لعدم العين له حتى يرى ضم الشفتين وهذا مشكل عند من قرأ كسر كالقار
قوله الايذان اى الاعلام بان الاصل الضم الخ فالمراد من قوله فى اوائل هذه الحروف هو الحروف الاوائل من الماضى المجهول من
قبيل اضافة الصفة الى الموصوف **قوله** وجعل الياء واوا اى فى بوع بضم الباء **قوله** من الثلاثى المجرد وقيد المشبه به بالثلاثى
المجرد لئلا يلزم تشبيه الشئ بنفسه **قوله** اذ بتر وقيد بكسر التاء والقاف لكى اختير وانقيد مثل قيل و بيع فى اللغات الثلثة المذكورة
بلا تفاوت **قوله** بسكون ما قبل حرف العلة فيهما اى فى استخير واقيم فلا يقال فيه ضير وقيم بخلاف اختير وانقيد فان ما قبل حرف العلة منهما
متحرك فى الحال وفى الاصل ايضا فيجرى فيهما اللغات الثلث **قوله** فيقال استخير واقيم لغة واحدة من اللغات الثلث المذكورة فيكون
بعد الاعلال مثل قيل وبيع فلما لم يكن ما قبل المعتل متحركا فى الاصل فيهما لم يجوز اللغات الثلث فيهما **قوله** اريد حذف ولتقدير
الارادة ملحوظ فى الماضى من عدم ترتب الجزاء على الشرط لتقدم الجزاء على الشرط وهذا بتقدير الارادة وجعلها شرطا اى اذا اريد
حذف فاعله ضم اوله الخ والمراد ضم اوله ان لم يكن مضموما وكذلك فتح ما قبل آخره **قوله** وان كان مضارعا عطف على قوله ان
كان ماضيا **قوله** نحو يضرب مثل للاولى ايراد الاشد بعد قوله وفتح ما قبل آخره **قوله** ومعتل العين قد سبق ان ذكره تبعية
معتل العين الماضى لعدم الغموض والاختلاف **قوله** حقيقة كما فى يختار وينقاد وحكما كما فى يقام فان يستجار اصلهما يقوم ويستجير نقلت
حركة الواو والياء الى ما قبلهما ثم قلبتا الفا لانهما متحرك الاصل **قوله** المتعدى وغير المتعدى اى هذا باب المتعدى ولم يتعرض
اليه اكتفاء بما ذكره فى المعرفة والنكرة حيث قال هذا باب بيان المعرفة والنكرة **قوله** فالمتعدى من الفعل وكذلك المتعدى
من المشتقات كاسم الفاعل والمفعول وغيرهما لكنه خص هذا الحكم بالفعل لاصالته **قوله** على متعلق بفتح اللام لا يقال لا يتوقف

على زيد مثلا قوله وهي ظننت ولم يقل وهي ظن وحسب الخ هو الظم كما سيقول في الافعال الناقصة وهي كان وصار الخ اشارة الى انها مع فاعلها تفيد فائدة تامة ليصح السكوت عليها بخلاف الافعال الناقصة لعدم افادتها بدون الاخبار بها وقوله وهي من عادة المسند اليه بعدد ما تم لم فيها بل عرفها على سبيل التعداد وقال هي ظننت الخ لان المقصود من تعريف الشئ هو معرفتها فراده معلما كان افرادها متناهية تعرفها بطريق التعداد فان لم يكن افرادها متناهية فتعريفها بطريق التعداد محال قوله هذه الثلثة للعلم اي اليقين وهو الاعتقاد الجازم المطابق الثابت الذي لا يزول بالتشكيك فيقال علمت او رأيت او وجدت زيدا فاضلا اذا كنت تيقنت وانما لم يقل وهذه الثلثة لليقين تنبيها على ان العلم اللغوي هو اليقين فقط فلا يكون التصور والشك والوهم والجهل المركب والتقليد من العلم اللغوي قوله من حيث الاخبار بها اي بهذه الجملة قوله ناشئة خبر لقوله وهي كلمة من لبيان كلمة ما وضمير منه راجع الى ما قيل في تفسيره اي لبيان التي اي الجملة المذكورة عبارة عنه قوله كما اذا قلت علمت الخ اواذا قلنا زيد قائم فيكون هذا مجرد الاخبار عن قيام زيد وهو يحتمل الصدق والكذب لانه لا يجوز ان يقال زيد قائم بالاحتمال اي باحتمال قيام زيد واما اذا قيل علمت زيدا قائما فيكون علمت دالا على ان سبب الاخبار عن قيام زيد هو العلم الثابت لنا اي الاخبار بقيام زيد ناش عن علمنا فاذا تقرر هذا فقد عرفت منشأ الاخبار بهذه الجملة ناش عنه لا نفس هذه الجملة فان من الامور البينة ان نفس هذه الجملة لا تكون ناشئة عن العلم فيكون في عبارة المص مسامحة فيكون المراد ان الاخبار بهذه الجملة ناشئة عنه والى هذه المسامحة اشار بقوله من حيث الاخبار بها لا من حيث انها مفعول هذا هو المراد من قوله كما اذا قلت علمت الخ واذا قلنا زعمت زيدا قائما فيعلم المخاطب ان منشأ الاخبار بهذه الجملة هو الظن منه مترددا بينهما المعرفت ان زعمت للشك واليقين لكن تقييد احدهما بالاشعار فلا تغتر ان قوله وكذلك بواقي الافعال الخ في زعمت قوله اي جزئي الجملة الاسمية اشار به الى ان اللام عوض عن المضاف اليه فيه اشارة الى انه لو قال فتنصب جزئي الجملة الاسمية لكفى ولا حاجة الى قوله دال على الجملة الاسمية وانما قدم المسند نحو كان المسند المسند اليه مع ان الظاهر العكس لانه جزء من جزء المسند اليه قوله على انهما مفعولا لها الخ لان الفعل مفعولان لهما الاداة اشارة الى انهما في الحقيقة مفعول واحد فانهما في قولنا علمت عمرا فاضلا في معنى علمت فضله قوله ومن خصائصها وكلمة من للتبعيض فانما لم يقل ومن خصائصها كما قال في بحث الاسم ومن خواصه دخول اللام وفي اول بحث الفعل ومن خواصه دخول قد والجزم والتعيين سهوا او للتفهيم بالوعد بعبارة مختلفة قوله وهي ما يختص بالشئ ولا يوجد في غيره قيل فيه توهم الدور لان اخذ المعرف في المعرف يستلزم الدور وبعبارة اخرى بان الاولى ان يقول وهي ما يوجد فيه ولا يوجد في غيره لئلا يلزم تعريف الشئ بنفسه واعترض بعض بان الاولى ان يقول وهي ما يختص بالشئ بدون ذكر قوله لا يوجد في غيره لان معنى الاختصاص ليس الا عدم وجوده في غيره فهو مندرج تحت قوله يختص واجيب عن جميع التعريفات ان قوله يختص بمعنى يوجد لانه جزء قوله يختص عن الجزء السلبي واستعمل في الجزء الايجابي ويجاب عن التعريفين الاولين بان المراد من الاختصاص المذكور في المعرف هو الاصطلاحي ومن الاختصاص المذكور في التعريف اللغوي قوله فلا يقتصر على احد الخ هذا النوع مبتدأ اذا المعنى متى والتعبير به عنا اشعار بان كل منهما بقرينة عقلية كانت او مقالية قوله وحذف المبتدأ الخ فانه قد يحذف الخبر بدون المبتدأ كما في قولنا خرجت فاذا السبع واقف وكذلك قد يحذف المبتدأ بدونه كما في قولنا الهلال الهلال اي هذا الهلال قوله لان مضمونهما معا فاذا قلنا علمت زيدا قائما فالمفعول في الحقيقة مفعولهما اي علمت قيام زيد فالمفعول به هو هذا المضمون فهو في حكم الكلمة الواحدة فلا يجوز حذف بعض اجزائها قوله كان كحذف بعض اجزاء الكلمة وهو الصغرى والكبرى مطوي اي كل حذف بعض اجزاء الكلمة غير جائز فينتج ان حذف احد مفعوليها غير جائز فالمدعى ان حذف احد مفعوليها غير جائز فلا يرد عليه ان الكبرى كاذبة لانه حذف بعض اجزاء الكلمة

مفعولان لهما وصالحين لان يكونا مبتدا وخبرا وذلك لان الجزئين هما مفعولان في الحقيقة مع ان المفعولين ليسا كلاما تاما ولا مستقلين
بوصف المفعولية وهو غلط لان الجزء المفعولان ايضا كلام تام مستقلين باعتبار انهما مسند ومسند اليه فح يصح مقابلة قوله او مفعولين لهما
بقوله لان يكونا مبتدا وخبرا فان ما يكون مفعولا الفعل يصح اسناد الصلاحية اليه الا ترى انه يصح اسنادها الى زيد هو صالح النصب
كالاب مثلا سواء علم وجود هذا النصب فيه ولا قوله كلاما تاما وانما قيد الكلام بالتام اشارة الى ان المراد من الكلام هو الكلام الاصطلاحي
لا اللغوي ثم المراد من الكلام التام هو الكلام التام الصادق لا الاعم من الصادق والكاذب فلا يرد ان مفعولي باب اعطيت
ايضا كلام تام نحو زيد درهم لان القضية كما تكون صادقة كذلك تكون كاذبة ايضا فتنبه بحجر قوله مع ضعف عملها اي افعال القلوب
بالتوسط والتاخر اشار به الى دفع ما يقال ان المعمول به فيقدم على فعله ومفعولها في الحقيقة مفعول كما سبق قوله في معنى الظرف اي هذه الافعال
في المعنى ظرف الجملة على تقدير الغائها قوله زيد قائم في ظني لا يقال ان قوله في ظني ليس بظرف لان الظرف لا يخلو عن زمان ومكان وليس
قوله في ظني شيئا منهما لانا نقول انهم يسمون مطلق الجار والمجرور ظرفا وقد ذكرنا وجهه سابقا قوله لجواز اعمالها ايضا لا يقال المجاز هو
تساوي الطرفين مع ان الاعمال اولى على ما نقل عن بعض الشروح فينبغي التطبيق بين كلامه وكلام بعض الشروح لانا نقول المراد من الجواز
ههنا هو كونه مرددا بين الشيئين سواء كان احدهما اولى من الآخر او لا قوله بين الفعل ومرفوعه اي مرفوع الفعل نحو ضرب احسب
زيد قوله احسب صيغة المتكلم الواحد يعني زد زيد گمان ميبرم من انما يجيء الالغاء لان عمل احسب مثلا ليس الا في مضمون الجملة مع انه
ليست ههنا جملة صريحة حتى يعمل فيها ولكن قوله ضرب يدل على جزء الجملة وقوله زيد يدل على الجزء الآخر منها الى حسب به اضاربا وكذلك
في الامثلة الآتية قوله نحو لست بحكيم احسب به فان الغاء العمل ههنا ايضا لما مر من عدم وجود الجملة الآتية صريحا فالتقدير احسب غير مكرم
زيدا قوله ومصحوبها اي مصاحبها ومقارنها قوله ولا شك ان الغاءها الخ لما ذكرنا من عدم وجود الآتية صريحا مع ان هذه الافعال
لا تعمل الا في مضمون الجملة كما مر تفصيله وهذا القول في دخل تقريره ان انحصار الالغاء المفهوم من كلام المص في التوسط والتاخر ليس على ما ينبغي
لوجود الالغاء في مواضع عديدة كما ذكره قدس سره وتقرير الجواب ان الحصر انما يكون فيما يكون على سبيل الجواز وما ذكر انما يكون على سبيل الوجوب قوله فلهذا
قيد جوازه الخ اي لاجل ان الالغاء في هذه الصور واجب قيد جوازه الخ لانه لو كان الالغاء جائزا في هذه الصور لما جاز تقييد جوازه بالمبني الخ كما لا يخفى
يرد ح ان الالغاء واجبا في هذه الصور فلا يكون سببا لهذا التقييد قوله هو الالغاء الخاص وهو الالغاء على سبيل الجواز مع ان مطلق الالغاء سواء كان
على سبيل الجواز او الوجوب من خصائصهما قوله لشيوعه اي الالغاء على سبيل الجواز وكثرة وقوعه قوله وههنا انها تعلق التعليق جعل الشيء معلقا بين الشيئين
الى هوا ولا الى الارض وتعليق هذه الافعال ان يبطل بغير عمل في اللفظ ويعمل في المعنى والفرق بين التعليق والالغاء ان الالغاء عدم الاعمال مع جوازه
والتعليق عدم الاعمال مع غير جوازه وتفصيل الفرق ما ذكره في آخر البيان الذي يعلق هذه الافعال كل ما له الصدر الكلام نحو لام
الابتداء والاستفهام والنفي نحو علمت لزيد منطلق فعلمت يقتضي نصب المفعولين واللام الابتداء يقتضي جعلهما مبتدا وخبرا فاعطيا في اللفظ
ما اقتضته اللام لان اللام اقرب اليهما واعطيا في محلهما من الاعراب اقتضاء علمت وكذلك في الاستفهام والنفي ثم قوله وتعليقها
اشارة الى كون ان مع اسمها وخبرها في تاويل المفرد قوله لسببيتهما اي افعال القلوب متعلق بقوله وتعليقها قوله قبل معنى الاستفهام
سواء كان حرف الاستفهام او اسمه لهذا قال معنى الاستفهام دون حرف الاستفهام او اسمه انما لم يقل كلمة الاستفهام مع ان القبلية
بالنسبة اليها حقيقة وفي المعنى مجاز لان المتبادر من كلمة الاستفهام كل كلمة دالة على الاستفهام دلالة مطابقية فح يخرج اسم الاستفهام

قوله وذلك اى عدم جوازه ذلك فى ساير الافعال قوله لان اصل الفاعل الحقيق الظاهر ترك لفظ الاصل لانه يفهم منه ان الفاعل قد يكون غير موثر ايضا لكن على خلافه الاصل مع انه ليس كذلك فان جميع الفواعل لا يكون الا موثرة فالعبارة المستحسنة ان يقال لان الفاعل يكون من شرائط المفعول به متاثرا او اصل المؤثر ان يغاير المتاثر والقلت المراد من المؤثر هو الموجد وليس جميع الفواعل موجدا كما فى مات زيد لقائل ان يقول الكلام فى الفاعل والمفعول به بطلقا والفاعل مطلقا موثر والمفعول به متاثر ويمكن ان يقال ان الاصل فيهما ان يكون الفاعل موثرا وموجدا وقد يكون الفاعل فيهما غير موثر وموجد ايضا كما فى قولنا ارى زيد عمرا قوله فان اتحدا معنى كره اتفاقهما الخ لانه لا بد ان يكون بينهما اى بين المؤثر والمتاثر وهما الفاعل والمفعول به تغاير بحسب المعنى او بحسب اللفظ فان كان معناهما متحدا برجوعهما الى شئ واحد فلا بد من وقوع التغاير بحسب اللفظ بقدر الامكان اى بقدر ما امكن التغاير نحو قولنا ضربت نفسى فانهما بحسب المعنى متحدين لكنهما بحسب اللفظ متغايرين لان احدهما اسم ظاهر والآخر ضمير المتكلم قوله بقدر الامكان متعلق بالتغاير اللفظى اى يعتبر التغاير اللفظى بينهما بقدر الامكان بان يكون احدهما اسما ظاهرا والآخر اسم الضمير او احدهما ضميرا متصلا والآخر منفصلا قوله نحو قالوا ضربت الخ وهو لدفع ما يتوهم ان فى قوله ضربتنى ايضا تغاير لفظى بينهما قوله فان الفاعل والمفعول فيه اى فى ضربتنى ليسا بمتغايرين بقدر الامكان لانه جاز ايراد احدهما اسما ظاهرا بان يقال ضربت نفسى اى كان ضربت نفسى بمعنى حين ضربتنى قوله لا تفاقهما اى الفاعل والمفعول به لان كل واحد منهما ضمير متصل فيكونان متفقين لفظا فلا يرد ما مر من ان الفاعل والمفعول به متغايران فى ضربتنى ايضا بحسب اللفظ لان التاء مغاير لضمير المتكلم قوله بخلاف ضربت نفسى وهو لدفع ما يقال ان فى ضربت نفسى يكونان متفقين من حيث ان كل واحد منهما ضمير متصل لان النفس عين ضمير المتكلم لا يقال ينبغى ان يقول فى دفعه ان من ليس المتغاير بين اسم ظاهر وبين ضمير المتكلم ولا حاجة فيه الى المجئ بالاضافة لانا نقول المراد منه هو بيان المغايرة من وجه آخر ايضا ليكون ابلغ فى التغاير بان النفس المضاف الى ضمير المتكلم وان كان عينه فى المضاف فان يكون مغاير المضاف اليه بحسب الذات فلما اضيف النفس الى ياء المتكلم فكانها غيره وانما قيد بالغلبة لانه قد يكون المضاف عين المضاف اليه بحسب الذات كما فى خاتم فضة قوله اما افعال القلوب الخ دفع دخل تقريره يمكن بوجهين احدهما ان الدليل المذكور من قوله لان اصل الفاعل ان يكون موثرا الخ لو صح يلزم ان لا يصح قوله علمتنى منطلقا لاتحاد الفاعل والمفعول الاول معنى فلا بد من تغايرهما لفظا بقدر الامكان بان كان احدهما اسما ظاهرا والآخر ضميرا او كان احدهما ضميرا متصلا والآخر منفصلا وثانيهما ان المفعول الاول والثانى فى قوله علمتنى منطلقا موثر ومتاثر فلا بد مع اتحادهما معنى تغايرهما لفظا ولا فرق بين افعال القلوب وغيرها فكيف يصح بيان الفرق بينهما ولكن قوله لانها ليست فى الحقيقة فاعلا ومفعولا به بالنظر الى الاول وتقرير الجواب ان المنصوب الاول اى المفعول الاول فى الافعال القلوب ليس مفعولا به فى الحقيقة بل هو مفعول به بحسب النظم والمفعول به فى الحقيقة هو مضمون الجملة اى حلت الطلاق قوله لانها ليست فى الحقيقة اى الفاعل والمنصوب الاول فى افعال القلوب ليست فى الحقيقة فاعلا ومفعولا به لا يقال ان الفاعل فيها يكون فاعلا حقيقة لان الفاعل فى قولك علمت انطلاقى يكون فى موقعه لانا نقول يكفى فى نفى الكل نفى احد اجزائه فلا شك ان المفعول ليس مفعولا به بحسب الحقيقة كما عرفت فيصح نفيهما فان انتفاء الكل يحقق بانتفاء احد اجزائه قوله وما اجرى مجرى الخ اى قوله فقدتنى وعدمتنى مما اجرى مجرى الخ دفع دخل تقريره ان كون فاعلهما ومفعولهما ضميرين متصلين بشئ واحد من خصائص افعال القلوب بطل لان ذلك جاز فى غيرها ايضا مثل فقد وعلم فانهما ليسا منها فيقال فقدتنى وعدمتنى وتقرير الجواب ان الحق اى من افعال القلوب حقيقة او حكما وما يجرى مجراها حكما فان قوله وعدمتنى من افعال القلوب بها لنقيضان له فيكون ذلك من قبيل حمل النقيض على النقيض فقوله لانهما نقيضان الخ بيان وجه الحمل الى ايه كيف كانا نقيضين لانهما وجدتنى ايضا كوجدتنى مع انه لا بد ان يكون احد النقيضين سلبا للآخر لانا نقول معناهما ساب لتان مع الحمل بحسب المعنى لان معنى عدمتنى معدوم ساختم من جى دراد ومعنى فقدتنى مفقود ساختم و نيست شدم من خود را ولا يخفى ان المناسبة بين النقيضين بان العلم بوجدت يتوقف على العلم بعدمت وفقدت ظاهر فانه لا بد فى حمل النقيض على النقيض من المناسبة وهى مقصودة ههنا لا انه لا يكون بشئ واحد نقيضان فكيف كانا نقيضين لانا نقول لا يكون لشئ واحد نقيضان حقيقة وهما متساويان النقيض حكما وكذلك ابصرت اى البصرية الخ قوله اى بعلم الا

بحث الافعال الناقصة

٣٤٧

قوله اي افعال وضعت وفسر كلمة ما بالنكرة لان الاصل فيها ان تكون موصوفة لا موصولة واشار بقوله وضعت الى ان تذكيره باعتبار لفظ الموصول ولقائل ان يقول يلزم من تفسير كلمة ما بالافعال لا بالفعل التعريف الافراد بالافراد لانه عرف افراد الفعل بافراده والجواب ان المعرف هو الفعل الناقص فان الالف واللام للجنس مبطلة للجمعية وايرادها في المعرف اشارة الى الجامعية وفي المعرف الى المانعية فالمعرف في الحقيقة هو المفهوم لا الافراد لعدم جواز تعريف المفرد بالمفرد كتعريف الفرد بالمفهوم وعكسه قوله لتقرير الفاعل على صفة اي لثبوت الفاعل على صفة بانها تنسب الى الفاعل وهي القيام في كان زيد قايما واشار بذكر الفاعل الى تسميته مرفوعها فاعلا ولهذا اجاز الحال عنه عند الجمهور ولهذا لم يذكر اسم كان في المرفوعات عليحدة كما ذكر خبرها في المنصوبات لعدم دخوله في المفعول به لان الفعل لا يقع عليه قوله اي العمدة فيها الخ وهو لدفع الاعتراض تقريره ان الافعال الناقصة لا يكون موضوعة لتقرير الفاعل على صفة فقط كما هو المتبادر من عبارته لانها موضوعة للزمان ايضا بل الدوام ايضا ولكن الزمان جزء الموضوع له في جميع الافعال الناقصة والدوام جزء له في بعضها مثل ما دام مثلا والانتقال في بعضها مثل صار وتقرير الجواب ان العمدة في اجزاء الموضوع له هو التقرير المذكور فليس الاجزاء الآخر عمدة ثم ان تذكير هو مع رجوعه الى العمدة باعتبار الخبر قوله ولا شك ان الخ دفع دخل تقريره ان هذا التعريف صادق على الافعال التامة لانها ايضا موضوعة لتقرير الفاعل على صفة فان ضرب في ضرب زيد موضوع لتقرير الفاعل على صفة الضرب تقرير الجواب ان الصفة في الافعال الناقصة خارجة عنها اي ليست جزء الموضوع له فليس القيام جزأ في كان في قولنا كان زيد قايما لان التقرير الذي هو العمدة في الموضوع له نسبة بين الفاعل والصفة وكل منهما خارج عن النسبة لان طرفي النسبة خارجان عنها فاذا قلنا كان زيد قايما فيكون العمدة والمقصود الاصلي هو ثبوت القيام ونسبته الى زيد وهو داخل في كان ولكن القيام غير داخل فيه بل خارج عنه بخلاف الافعال التامة فان تقرير الفاعل والصفة جميعا داخلان فيها فاذا قيل ضرب زيد فالعمدة فيه هو ثبوت الضرب الى زيد فهو داخل فيه فانه جزء في مفهوم ضرب قوله لانها موضوعة لصفة وتقرير الفاعل الخ اي كل واحد منهما يكون جزأ في الافعال التامة دون الافعال الناقصة كما عرفت قال مولانا عصم لو كان مجرد الدخول في الموضوع له مستلزما لكونه عمدة فيما وضع له لكان الزمان ايضا عمدة في هذه الافعال ولو كان موجب كونه عمدة امرا آخر فلا بد من بيانه حتى نتكلم عليه انتهى كلامه اقول وحاصله ان الفرق بين الافعال الناقصة والتامة اما باعتبار الجزئية وعدمها اي كون التقرير المذكور عمدة اما باعتبار الجزئية بان يكون الصفة جزأ في التامة دون الناقصة كما تشعر به قوله فخرج عن الحد الخ واما باعتبار امر آخر فان كان الاول فيلزم ان يكون الزمان ايضا عمدة في الافعال الناقصة مع ان العمدة فيها هو التقرير فقط وان كان الثاني فعليك البيان حتى نتكلم عليه هذا اقول هذا يرد اذا كان الحصر الذي يفهم من ظاهر قوله ان العمدة في الافعال الناقصة هي التقرير حقيقيا وهو ممنوع لم لا يجوز ان يكون اضافيا فمعناه ان تقرير الفاعل عمدة في الافعال الناقصة دون الصفة فانها ليست عمدة فيها وهذا لا ينافي ان الزمان ايضا عمدة فيها قوله فكل من الصفة والتقرير عمدة الخ وانما تعرض بالعمدة ههنا لانه يتبادر الذهن من قوله لانها موضوعة لتقرير الفاعل لانها موضوعة لها فقط مع ان الزمان ايضا جزء لمفهومها لكن الزمان ليس من الاجزاء التي هي العمدة بخلاف الافعال التامة

وثلاث مقالات الخ فیکون المتضمن حینئذ حالا وهو شغلا وهذا المعنی للتضمن مشهور بینهم قوله تم التسعة فقوله تم من الافعال
التامة لا یطلب خبرا فقولنا تم التسعة او تم البیت او تم الدار وغیرها کلام تام غیر محتاج الی الخبر ولکن الجز الذی هو عشرة بالنصب
یدل علی ان قوله تم بمعنی صار ای یصیر التسعة بهذا العدد عشرة تامة ولقائل ان یقول ان ما عرفت معنی التضمن یلزم ان یکون
تامة حالا عن التسعة مع ان قوله تامة صفة لقوله عشرة ولا یصلح المعنی للحالیة فالاولی ان یقدم التامة علی العشرة بان یقال
ای یصیر تامة عشرة ولهذا قال مولانا عصم یصح ان یکون تامة حالا بان یکون معناه انه یصیر التسعة حال کونها تامة عشرة واعلم انه
ذهب بعضهم الی ان التضمن هو ملاحظة معنی الفعل فی ضمن فعل آخر ولا یشترط فیه ان یکون المتضمن حالا والمتضمن فیه اصلا او بالعکس
فجاز ان یکون بناء کلامه علی هذا المذهب قوله کمل زید فان کمل فعل تام لا یحتاج الی الخبر ولکن ایراد حالما بعده یدل علی ان
کمل تضمن معنی صار ای صار زید حالما فی الکمالیة قوله ای صار زید حالما کلامه فقوله کاملا صفة بقوله حالما حالا عنه فیه ما فیه
قوله ناقصة خبر قد جاء قوله اسمها ای ضمیر جاءت اسمها وحاجتک خبرها علی التقدیر روایة نصب حاجتک وعلی التقدیر رفعها فهی اسمها
وخبرها ما الاستفهامیة المتقدمة للاستفهام قوله من الغزارة ونحوها الغزارة بالکسر وانما قال ونحوها لان کون الضمیر راجعا الی الغزارة
غیر متیقن واقعه آنست که در زمان امیر المؤمنین علی رضی الله تعالی عنه جماعتی از اطاعت روی گردانیدند وآن جماعت دوازده
هزار کس بودند از ان جهت است که آن جماعت را خوارج میگویند جماعتی را فرستاده بآن خوارجان که شبهه ایشان را دفع کنید
وباطاعت آیند از ین دوازده هزار کس هشت هزار اطاعت کردند وچهار هزار دیگر اطاعت نکردند وگفتند این چهار هزار خوارج
ما جاءت حاجتک واین خطاب بابن عباس است که حضرت علی رضی الله تعالی عنه ایشان را سردار آنجماعت ساخته فرستانیده
بودند یعنی تو نیافتی حاجت خود را یعنی حاجت تو آن بود که ما را در غفلت یابی وما را جهت اضطرار بتو اطاعت کنیم فیکون جاءت
بمعنی کانت فقوله ما جاءت بمعنی لم یکن لکن هذه الغزارة و قوله یحتاج علی صیغة الخطاب بقرینة حاجتک قوله او استفهامیة عطف
علی قوله ما فیه قوله یعود الیها ای الی کلمة ما وانما انث ای ضمیر جاءت باعتبار خبرها ای ما الاستفهامیة کما فی من کانت امک فان
التانیث ههنا باعتبار الام هی خبر من الاستفهامیة فان تانیث الضمیر قد یکون باعتبار الخبر لان المبتدا والخبر فی الحقیقة شئ واحد
کقولنا زید انسان ویجوز ان یکون تانیث کانت فیه باعتبار من الاستفهامیة ایضا لان لفظه وان کان مذکرا ولکن معناه مؤنث
یعنی کدام انست ما در تو فان الشئ اذا کان مذکرا بحسب اللفظ ومؤنثا بحسب المعنی یجوز تذکیر الضمیر باعتبار اللفظ وتانیثه
باعتبار المعنی کما قالوا قوله ومعناه ایة حاجة اشارة الی جواز کون تانیث جاءت باعتبار معنی ما الاستفهامیة المعبر بها من الخ
قوله ارهف شفرة ای حدد سکینه حتی قعدت ای صارت مثل حربة الشفرة بالفتح السکین العظیم الحربة الرمح الصغیر العرب
یعبر عن السکین الذی فی غایة القطع بالرمح الذی هو فی غایة الحدة بینهم والعجم یعبر لب الالماس قوله لا یتجاوز جاء وقعد ای هما
لا یتجاوزان عن موضع استعملها العرب فیه فهما ناقصان فی الترکیب الذی وقعا ناقصین فیه فلیس لنا ان نخرج ترکیبا
وجعلناهما فیه ناقصة قوله خلافا للفراء فانه یجعلهما ناقصة فی هذا الترکیب وغیره قوله ای لا جل اعطائها ای الافعال الجز الخ
واشار به الی ان اضافة الاعطاء الی الخبر من قبیل اضافة المصدر الی المفعول والفاعل هو الافعال الناقصة قال مولانا عصم
ان الافعال الناقصة کما یعطی اثرها الی خبرها وهو المنتقل الیه کذلک یعطی اثرها الی اسمها فانا اذا قلنا صار زید غنیا فی زید فقیر

قوله مودة بفتح الميم والواو محبت ودوستی والمقصود بالتمثيل هو تحويل بمعنى صار والمعنى ان العداوة تصير محبة بانتقال السيئات بالحسنات وقوله اشتام
فيا لك من نعمى تحولن ابؤسا والمقصود بالتمثيل هو تحول بمعنى صار والاصل تتحول فعل مضارع حذف احد التائين منه وقوله ابؤسا بفتح الهمزة
وسكون الباء وضم الواو كافلس جمع الباس كالفلس بمعنى مشقت وشدايد والنعمى بالضم جمع النعيم بمعنى النعمة وههنا كناية عن المحبة والياء في قوله فيا
حرف النداء واللام فيه للتعجب لا للاستغاثة والمنادى محذوف والمنادى هو نعمى والمنادى مجرور باللام ومن البيانية والمخصوص من بين اشباهه بالاختصاص
لغرابته واللام متعلق بالضمير من فحوى الكلام نحو اخص اى اخص لك من نعمى الخ قوله واصبح وامسى واضحى الخ وهذه الكلمات الثلث اذا
كانت ناقصة يكون لها اسم وخبر وحصول الخبر يكون في هذه الاوقات كما تقول اصبح زيد غنيا اى حصل غناؤه في وقت الصباح دون غيره
من الاوقات والمراد بالجملة هو زيد غنيا واراد بمضمونها حصول الغناء لزيد في هذه الاوقات الخاصة يعني في وقت الصباح اذا قلت اصبح
وفي وقت المساء اذا قلت امسى في وقت الضحى اذا قلت اضحى قوله المدلول عليها اى هذه الافعال تدل على هذه الاوقات بموادها
وهي الحروف لا بصيغها اى مادة هذه الافعال في الماضي والمضارع تدل على الزمان الخاص الذي هو هذه الاوقات الخاصة ولا يكون
هذه الاوقات الخاصة في الافعال الاخر نحو ضرب ونصر وفتح وغيرها فانها تدل بموادها وهيأتها على الزمان اعلم ان جميع الافعال الناقصة تدل بموادها
لاوقاتها فلم يتعرض فيما بقي من الافعال الناقصة بذلك اكتفاء بما ذكر قوله وليس المراد بل يكون هذه الافعال بمعنى صار فقط واعلم ان الصبح
هو الفجر والصباح من طلوع الفجر الى الزوال والعشاء ما بعد الزوال الى الغروب والضحى صدر النهار حتى يرتفع الشمس شعاعها قوله تكون تامة
حينئذ تكون معناه الدخول في هذه الاوقات فقوله اصبح زيد يعني صبح كرد زيد يعني داخل في الصباح قوله بتنهيمارا دبالوقتين النهار و
الليل فالنهار لظل والليل لبات فاذا قلت ظل زيد قائما فمعناه مضى عليه النهار وهو في القيام واذا قلت بات زيد قائما معنى مضى عليه الليل
وهو في القيام قوله في جميع نهاره اى نهار زيد اى النهار الذي هو فيه وكذلك في قوله جميع ليله قوله ات زيد سائرا والمناسب ان يقول بات
زيد نائما اى النوم يناسب ان يقع موقع السير لانه لا يناسب الليل الذي هو فيه من بات قوله بمعنى صار تقول ظل زيد قائما فان اردت بكونه قائما
في وقت النهار دون الليل فظل يكون ناقصة وان اردت به انه صار ذا قيام من غير ان تريد تخصيص قيامه بليل ونهار فظل يكون
بمعنى صار وكذلك بات قوله طلت بمكان كذا يعني روز باشيدم بمكان كذا يعني ليس قوله بت بيتا طيبا يعني بيتوته كردم يعني ابيتي كردم
شب باشي كردني خوش قوله انها من الملحقات وهذه الاربعة تكون من الافعال الناقصة من وجه فذكر في الاجمال ولا يكون منها من وجه فلم يذكر
في التفصيل قوله الحق على صيغة المجهول قوله من زال يزال اى هو من زال يزال بالفتح مفتوح العين لا من زال يزول بضم العين لانه لا
كان من زال ناقصة فكيف وجه زيادة كلمة ما عليه لانا نقول انها تكون مسلوبة الحدث باعتبار اتصال كلمة ما اليها قوله ومنه البارحة لليلة الماضية
فيناسب برح بمعنى زال في معنى الزوال فان الليلة الماضية قد زالت قوله انفصل فيكون انفك بمعنى انفصل وما انفك بمعنى ما انفصل هذه الافعال الكون
ناقصة لا مع كلمة ما النافية قوله فعل سمى اسمها فاعلا قال مولانا عصم وقد كان محل هذه التسمية في تعريف الافعال الناقصة وهو قوله ما وضع لتقرير
الفاعل على صفته ويمكن ان يقال انه قد يذكر المنكر في الآخر كما يذكر في الاول انتهى حاصل كلامه اقول نعم يصح ايراده في كلام المحشي لكن المناسب في
هذا الموضع لان ذكر الخبر يناسب ذكر الاسم عليه فلما ذكر الفاعل بعد ذكر الخبر فقال قيل سمى اسمها اى اسم الافعال الناقصة فاعلا الخ قوله ففتل وقد يطرد
الغاية في الزمان وقيل بكسر الباء وضمها اى هذه الافعال الاربعة لاستمرار ثبوت خبرها لفاعلها من وقت ان يقبل فاعلها خبرها
قوله من وقت يمكن الخ وهذا التفسير لدفع ما يقال ان ما ذكره لا يصدق الا على الفاعل الذي هو موجود ازلي مثل ما زال وما برح الله عالما وامثاله

هو الامكان لعام المقيد بجانب الوجود قوله كونها افعالا وهذا علة جواز التقديم وهذا اشارة الى صغرى الدليل وقوله جاز التقديم الخ اشارة الى
كبرى الدليل قوله في اوله اي حمل في اوله وانما قال وهو مصدرية ليتناول التي في اعدام لانه مصدرية كما سبق قوله على نفس المصدر انما قال ذلك لان
كلمة ما اذا كانت مصدرية فيكون مع ما بعدها في تاويل المصدر فيكون المراد منه المعنى المصدري كما هو المذهب الاصح فلا يتقدم معموله عليه قوله مبنيا على
صيغة المجهول وقوله ثابتا صفة للمفعول المطلق قوله كما تقتضيه الخلاف الواقع ظاهرا من مبني باب المفاعلة لان في هذا الباب يكون
الحدث وثبوته الى احد الجانبين صريحا والى الآخر التزاما بخلاف باب التفاعل لا ما شذ نحو فاعلم الله سبحانه قوله تقدمهم عليه بحيث لا يكن
ابن كيسان في زمانهم قوله فكانه لا مخالفة منهم اي من الجمهور معناه انه لا مخالفة منهم ظاهرا ولهذا قال كان بالظن وذلك لان قوله ظاهر المعنى
ان الخلاف يكون بحسب المعنى من جانب الجمهور اليه لان المخالفة من احد الجانبين يستلزم المخالفة من الجانب الآخر اليه كذلك لا يستلزم انما يكون
بحسب المعنى فالمخالفة ظاهرا انما يكون من جانبه لا من جانبهم قوله وذلك لخلاف منه في غير الخ فان ابن كيسان يوافق الجمهور في ما دام بان لا يجوز
فيه تقدم دليل الجمهور في ما النافية بقوله فلا تمتنع تقدم ما في حيز النفي على النفي وقوله لان اداة النفي لما دخلت الخ دليل لابن كيسان والحاصل
ان اداة النفي اذا دخلت على الفعل الذي معناه النفي يفيد النفي الثبوتي لان نفي النفي اثبات معنى فلا يلزم فقدم ما في حيز النفي على النفي
المعنى فظهر من ذلك ان النظر من ابن كيسان على المعنى ونظر الجمهور على الظاهرة وهو الصورة صورة كلمة ما النفي في الافعال المذكورة قوله فان الافتعال
ههنا بمعنى التفاعل فالاختلاف ههنا بمعنى التخالف وباب التفاعل يقتضي المشاركة من الجانبين في اصل الفعل وهو الحدث دون باب فاعل
فاذا قلنا ضارب زيد عمرا يكون الضاربية ثابتة من زيد صريحا ومن عمرو التزاما لان عمرا مفعول صريحا تجاذبنيفانه فاعل صريحا واذا قلنا تضارب
زيد وعمرو فح يكون الضاربية ثابتة لكل واحد منهما صريحا لان كليهما فاعل صريحا فالمعنى اي فيما بين الجمهور وكذلك قوله والبصريون الى آخره قوله اعادة مع
لو حذف اللام لاتحادها معا وهو التقديم فانكر عادة النفي انما يكون في التقديم قوله بناء على انه فعل وهذا اشارة الى الصغرى وقوله يجوز تقديم اشارة الى
الكبرى لا الى الاتمام صدق الكبرى وهو لا يلزم تقديم الفاعل على الفعل لانه معمول مع ان المفهوم من تعريف الفاعل عدم تقديمه لانا نقول المراد من
المعمول في الكبرى هو معمول منصوب فان الكلام فيه قوله وبهذا اندفع اي بما ذكرنا من ان الافتعال هو الاختلاف ههنا بمعنى التفاعل هو الذي الف
المقتضي الخ اندفع ما قيل كان الحكم لا يخفى قوله افعال المقاربة ما وضع الظاهر ان يقول وضعت بصيغة المؤنث ولكن تذكير الضمير باعتبار الموصول
لكنه جعل ما موصوفة لانها الاصل التي لم يلتفت الى ذلك لهذا قال اي فعل وضع ولم يقل افعال وضعت لان التعريف بالافراد غير جائز وان
قلت قوله فعل لا يصح حمله على الافعال فلا يصح ان يقع افعال المقاربة وايضا يلزم التعريف للافراد وهو غير جائز قلت قوله افعال المقاربة خبر مبتدأ
محذوف اي هذا باب افعال المقاربة تركيب لها تعلق بقوله ما وضع الخ فمعنى قوله ما وضع الخ ان فعل المقاربة فعل وضع الخ ثم ايراد الافعال بصيغة الجمع اشارة
الى جامعية التعريف اولتعدد افرادها ويحتمل ان يكون اللام للجنس مبطلة الجمعية قوله على المصدرية فيكون مفعولا مطلقا نوعيا بتقدير المضاف اي
دنو رجاء فيكون المفعول المطلق في الحقيقة هو المضاف الذي هو من جنس فعله فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه فسمي هو المفعول المطلق تجوزا
قوله لحصول الخبر اي للفاعل لا يجزم المتكلم بالحصول قوله بسبب انك اي المتكلم يرجو ذلك فله ثلاثة انواع فثلث احدها على سبيل الرجاء كما في عسى والثاني
على سبيل الحصول كما في كاد والثالث على سبيل الاخذ كما في طفق ووقعت الافعال على الترتيب في الكتاب قوله لدنوه اي بقرب حصوله اي المتكلم علم بذلك
فيكون اقرب من عسى وطفق اقرب من كاد والدنو بالتصديق بالبعض اليه اي ليتسبب عن الفاعل بالبعض الى الشروع بان ليس شيئ به دخفه ونظرا و
اخذ معناه الى غير ذلك من خروجه من بيته الى صحن الدار قوله فالاول عسى وخبره لا يكون الا فعلا مستقبلا مع لفظة ان لينسخ المرة وقا

قوله كقولهم عسى الغوير ابؤسا فهذا البيت ايضا مستشهد حيث شبه عسى الذي لم يذكر فيه ان على كاد بقوله كذلك عسى زيد يجيء فلولم الشبه عليه كان هذا البيت ايضا تمثيلا معناه بالفارسية نزديك است غمى كه پيش آمد هنگام ورا اين غم يعنى بود هنگام ودر آن غم نزديك كه مبعوده باشد ازو رهائى آن غم يعنى از عقب شادمانى قريب **قوله** فرج بالجيم او بالحاء بمعنى خلاصى والثانى بمعنى خشلومانى وفى بعض النسخ الكرب بفتح الكاف وسكون الراء بموضع قوله الهم ومعناهما واحد **قوله** كان الاصل ان يكون هو خبر عسى **قوله** دون الاستعمال الثانى اى لايحذف ان فيه لعدم مشابهته قولك الخ لانه لايقال كاد ان يخرج زيد بعدم وجدان فى كاد **قوله** اى ما وضع لقرب حصول يعنى كاد موضوع لقرب الخبر على سبيل حصول القرب لا على رجاءه وخبرها مشروط فيه ان يكون فعلا مضارعا تنبيها على انه المقصود بالقرب لانه على معنى الحال الذى يتاكد القرب **قوله** فتخبر من الاخبار اى تخبر عن دنو الخبر وذلك لعلمك باشراف الخبر على الحصول للفاعل فى الحال ففاعله اسم محض اى ليس بمؤول بخلاف فاعل عسى على تقدير الاستعمال الثانى فانه مؤول **قوله** من الحال اى كاد زيد يجيء فى الحال فخبره لايكون الا المضارع ليدل على الحال **قوله** من غير ان اى خبره فعل مضارع من غير ان لدلالتها على الاستقبال المنافى للمعنى المقصود وهو الحال **قوله** فقد كاد من الجزو الالف فى يتصحا للاشباع فانها لاظهار حركة ماقبلها يعنى دور در آتش شدن كهنه نزديك است ايكه سوده وبطرف شود **قوله** يتصحا بالصاد المهملة والمعجمة وهو المقصود بالتمثيل ومعناه الانقطاع **قوله** كاد وما يشتق منه **قوله** اى كسائر الافعال فى افادة الخ لان من شان حرف النفى ان ينفى مدخوله ايجابا او سلبا وانما قدر لفظ السائر بمعنى الباقى لئلا يلزم مشابهة الشيء لنفسه لان كان من الافعال المذكورة ايضا وانما قال على القول الاصح للاختلاف كما صرح به فيما بعد **قوله** ماضيا كان او مستقبلا لانا نقول معناه انه سواء لم يكن فيه حرف المضارعة او كان فيه ذلك او نقول المراد من قوله على كاد هو وما يشتق منه وتعرف تفصيله فيما بعد **قوله** اى نفى كاد ويكون للاثبات اى اذا دخل حرف النفى وما فى معناه عليه يكون للاثبات **قوله** فكقوله تعالى وما كادوا يفعلون اى فذبحوها وقوله وما كادوا يفعلون فما النافية دخلت عليه مع انه للاثبات والا يلزم التناقض بين قوله فذبحوها وقوله وما كادوا يفعلون لانه لو كان للنفى فمعناه بالفارسية پس ذبح كردند آدميان بقره را وحال آنكه نزديك نيست كه كرده باشند آدميان ذبح بقره را وانه تناقض فيكون قوله وما كادوا يفعلون للاثبات يعنى نزديك است كه ذبح واقع شده است انتهى بدانكه اين آيه در وقتى نازل شده است كه پيش از پيغمبر ما صلى الله عليه وسلم در وقت يكى از پيغمبران شخصى را كشته بودند وجماعتى دعوى خون كرده اند وحى آمده است به پيغمبر آن زمان كه گاوى بكشند وگوشت او را بر مرده زنند از مرده آواز مى برآيد معلوم ميشود كه قاتل چه كس است پيغمبر آن زمان گفتند بمردم كه ببريد گاوى بكشيد وگوشت وى را بر مرده زنيد مردم گفتند چه نوع گاو كشيم وحى آمد كه گاوى بكشيد كه جوان نباشد بلكه ميانه سال باشد پيغمبر آن زمان امر كردند مردم را بكشتن اين نوع گاو مردم باز سوال كردند از پيغمبر خود كه گاو ميانه سال بسيار است كدام را بكشيم وحى آمد كه گاو زرد زرين باشد يعنى خوش رنگ وتابان باشد پيغمبر امر كردند بكشتن اين نوع گاو باز مردم سوال كردند كه گاو زرد زرين بسيار است باز وحى آمد كه گاوى بكشند كه غلات مردم نخورده باشد تجسس كنند در خانه پيرزالى يافتند وچون پيرزال از اينمعنى خبر يافت هر چند بها بلند كردند گاو را نداد بعد مردم گفتند به پيرزال كه گاو را بكشيم وپوست او را پر از طلا سازيم پيرزال قبول كرد گاو را كشتند وگوشت او را بر مرده زدند مرده آواز داد كه مرا مدعيان كشته اند پيغمبر آن زمان گفت اول بار كه گفتم گاو كشيد يك گاو ميكشيد هر گاوى كه باشد اينهمه مشكل نميشد كار آدميان با اين اشكال بواسطه سوالات آدميان مشكل شد كه گفتند كه چه نوع گاو كشيم بعضى گفته اند كه نزول اين آيه نيست كه پيش از پيغمبر ما صلى الله عليه وسلم چنان بود كه آدميان هر وقت كه كار بدى ميكردند

على سبيل الحصول هو العلم بالحصول كما يظهر من كلامه قدس سره فالعلم بالحصول لا يستدعى الحصول فى زمان الحال كما هو المعتبر فى القسم الثالث
لانه جاز ان يكون الحصول فى زمان ممتد طويل فاذا عرفت هذا فلا يرد ما قيل الاولى تقديم ما هو على سبيل الاخذ والشروع على ما كان على
سبيل الحصول فيكون الاقسام الثلثة على الترتيب لان فى القسم الاول يكون المقصود مجرد الرجاء آه رجاء الخبر وفى القسم الثانى الذى هو الحصول
وقع اكثر اجزاء الخبر وبقى اقلها بخلاف القسم الثالث **قوله** قرب ثبوته عطف تفسيرى بقوله لدنو الخبر وقوله مواخذ مفعول مطلق لدنى اى
النوع من القرب الذى هو الاخذ وقوله شروع عطف تفسيرى لقوله اخذ **قوله** بمعنى اخذ فى الفعل اى شئ من الاشياء فاذا قلنا طفق يضرب
معناه شرع فى الضرب **قوله** كربت الشمس قال الشارح فى الحاشية الكرب نزديك شدن من الباب الاول ولم يجئ من الخامس انتهى كلامه اى كرب من الباب الاول
من الثلاثى المجرد لا من الباب الخامس **قوله** او كرب اى كرب يد يفعل وقوله يفعل متعلق بالجمع **قوله** جعل يقول وانما قال وجعل يقول ولم
يورده فى قبيل كرب لانه اخذ وطفق للتفنن **قوله** وقال الله تعالى وطفقا يخصفان وقوله يخصفان فعل مضارع بغير ان والآية بكذا وطفقا يخصفان
عليهما من ورق الجنة وهذه الآية فى واقعة حضرت آدم وحوا عليهما السلام در زمانيكه ابليس وسوسه كرد بسبب آن از ان گندم خوردند كه امر بود نخوردن
آن گندم جامه پوشيدنيهاى ايشان تمام ريخت برهنه ماندند معنى يخصفان در هم پيچيدند يعنى برگهاكه در بهشت بود در پيش خود ميگرفتند
قوله مثل عسى كاد فى الاستعمال وقد عرفت ان الاستعمال الراجح فى عسى ان يكون مع ان والاستعمال فى كاد ان يكون بغير ان وهو المراد ههنا
ولهذا اعترض بان ههنا تناقضا لانه شك اذا كان مثل عسى كاد فى الاستعمال فيكون مع ان على سبيل الراجح ومع غير ان على سبيل الراجح
وهذا تناقض والجواب ان التشبيه انما يكون فى مجرد المعنى لا فى جميع الخصوصيات فيكون استعمال عسى كاد متساويان فى ان او شك بدون
الترجيح فيهما فلا تناقض **قوله** لانشاء التعجب اى لاظهاره مثل ما احسن زيدا فيخرج قولنا لا انشاء التعجب تعجبت زيدا لانه فعل وضع للاخبار
لا لانشائه والتعجب ادراك الامور الغريبة **قوله** فى اكثر النسخ فعلا التعجب لا يقال اذا كان فى اكثر النسخ بصيغة التثنية فلم لم يقل فعلا التعجب بصيغة التثنية وجعلها
اصلا لانا نقول لو قال كذلك فلا وجه لايراد قوله صيغتان ما افعله وافعل به لانه تكرار او نقول جعل الواحد اصلا لانه المقصود من التعريف لان التعريف للمفهوم
لا للافراد وهو المفهوم من الواحد **قوله** اى كثرة افراده الشخصية لا افراده النوعى لانهما اثنتان وهما ما افعله وافعل به فلقائل ان يقول اذا كان افراده كثيرا
بحيث لا تعد ولا تحصى هو ظاهر فجمع القلة هو الافعال لا يدل على الكثرة والجواب انه اذا كان لشئ واحد جمعان احدهما جمع قلة كاحرف فى جمع حرف فحينئذ
لا يستعمل جمع القلة الا فى معناها واما اذا لم يكن الا واحد كالافعال فى جمع فعل فحينئذ يستعمل فيما معنى الكثرة يستعمل فى معنى القلة ايضا فالافعال مستعملة
فى معنى الكثرة ههنا **قوله** فالتعريف للجنس اى التعريف للمفهوم المفهوم فى ضمن الخ وذلك لان فرد فعل التعجب ماهية نوعية التعجب التشخص فيكون من كل منهما
فيكون المفهوم هو الماهية النوعية لفعل التعجب فى ضمنها قطعا لكون الحيوان الناطق فى ضمن الماهية الشخصية لزيد قوله ايضا بالنسبة الى الواحد **قوله**
اى فعل وضع وتفسير كلمة ما انما يكون بالاعم الاقرب فلهذا فسرها **قوله** فلا ينتقض الحد اى لما فسر كلمة ما بالفعل فلا ينتقض الحد لعدم المانعية بقوله شير
دره قارسا فانه يقال فى وقت التعجب وقوله انه من الاصوات لكن يفعل من الاصوات اى صيغة المصدر او الى الاسم هو تعجب فى حسن شئ قال
بعض الشارحين بتقدير انه لما يطلب الفعل فيكون فعله مقدرا فينتقض بنحو قاتله الله من شاعر اى معنى مقاتله كند الله تعالى زيد را از روى شاعرى يعنى
غالب آيد زيد را الله تعالى اندر شاعرى زيرا كه مقاتله كردن غالب آمدن لازم است يقال فى وقت لم يكن من الناس مثله فى الشعر وقوله من شاعر
تميز لدخول كلمة من على التمييز اى قاتله الله من شاعر او قوى قاتله بالياء مفعلين فى التحتانى الفوق ومعناه حينئذ گويا ساختن وقوله لا شل عشره يعنى
شل وخشک مباده انگشت زيد ويقال له فى وقت التعجب حسن اليعنى قال الشارح فى الحاشية يقال لمن اجاد الرمى شلا لا شل عشره اے

چه شدید است بیرون آوردن آن یعنی باید بسیار بیرون می آید وجعل الفعل الذی تمنع بناء صیغتی التعجب منه اصلا مجرورا بالباء **قوله** بیان للفعل الممتنع المذکور **قوله** مثل ما اشد استخراجا ای حصل مثل ما اشد استخراجا فجعل الذی تمنع بناء صیغتی التعجب منه مفعولا او مجرورا بالباء لفظ المثل فی قوله مثل ما اشد بدل علی ان الموصل لا یختص بشدة بل المراد هو مثله مثل اقوی استخراجه واکثر استخراجه **قوله** ای التقدیم جائز فیما عداه الخ ولقائل ان یقول ان کلامه یشعر بان التقدیم الذی فیما عدا صیغتی التعجب کان جائزا علی الوجه الکلی مع انه قد یکون واجبا کما اذا تضمن المفعول معنی الاستفهام مثل من ضربت والجواب عنه بانه انما یتوجه اذا کان المراد من الجواز هو الامکان الخاص واما اذا کان المراد منه هو الامکان العام المقید بجانب الوجود معناه ان عدم التقدیم لیس بضروری سواء کان وجود التقدیم واجبا او لا فلا یرد ما ذکر **قوله** فیما عداهما ای فیما عدا صیغتی التعجب کتاخیر الفعل عن المفعول والجار والمجرور **قوله** بما قیدنا ای التقدیم جائز فیما عدا الخ وتاخیر جائز فیما عدا الخ **قوله** لیکون عدم التصرف بهما ای بصیغتی التعجب والمراد انه لو ترک التقدیم والتاخیر مطلقا بدون التقیید بما قیده بتناول التصرف الذی هو التقدیم والتاخیر جمیع الافعال التعجب وغیره مع ان المقام یقتضی ان یکون عدم التصرف الذی هو التقدیم والتاخیر من الاحکام المختصة بها لا من الاحکام المشترکة بینها وبین الاحکام المشترکة عدم تقدیم معمول النفی فانه یشمل فعل التعجب وغیره لان النفی یقتضی صدر الکلام **قوله** فلا یقال الخ ای اذا لم یتصرف فیهما بالتقدیم والتاخیر فلا یقال الخ **قوله** لانهما ای صیغتی التعجب لعد النقل الی التعجب **قوله** جریا مجری الامثال جمع المثل وبیان ذلک انه اذا نقل قولنا حسن زید الی قولنا ما احسن زیدا ای معنی التعجب فلا یتغیر حینئذ لانه کالامثال حینئذ ولا یتغیر المثل حیث قالوا الامثال لا تتغیر وقال العلامة التفتازانی صنعت اللبن بالصیف بکسر التاء خطابا الی المونث فهذا مثل فلا یتغیر بان یفتح التاء لخطاب المذکر والواقعة بالفارسیة شخصی دوست که ینظر و مال بسیار داشته است طلب نکاح دختری داشته است صبا حب جمال این از و بیرون آمده بجوانی رسیده است که او مفلس بود و گم آئین ان گرسنگی و دلگیر شده بهمان شخص باول که پنیظر بوده است کسی را فرستاده که ازین جهان بیرون میآیم اگر تو مرا باز بنکاح بیاری ای آن شخص که پنیظر گفت که بالصیف صنعت اللبن یعنی آن ملامت در زمان عقد نکاح می بایست چونکه در تابستان فرو نمیتوان کرد زیرا که در تابستان شیر را ضایع کرده است **قوله** قیل عدم التصرف هذا اعتراض وقع من الشارح **قوله** فلو اکتفی باحدهما الکفی م لا ذکرهما فی المتن ایضا فلو اکتفی کلام حسن **قوله** لان التاسیس وهو افادة المعنی الجدید بخلاف التاکید مثل زید الثانی فی مثل قولنا ضربت زید زید فانه لا یفید المعنی الجدید والمقام یناسب التاکید ایضا لان المفعول به مثلا مقدم علی الفعل فیما عدا صیغتی التعجب فیتوهم التقدیم فی صیغتی التعجب ایضا فحینئذ یناسب ان کل واحد من التقدیم والتاخیر یستلزم وجود الآخر **قوله** بالوجود لان وجود کل واحد من التقدیم والتاخیر یستلزم وجود الآخر **قوله** لکنه ینفصل ای ینفصل کل واحد منهما عن الآخر بالقصد فان القصد بالتقدیم لا یستلزم القصد بالتاخیر فی نفس الامر فایراد التقدیم والتاخیر جمعا اشارة الی ان کلا منهما مقصود بالذات وایضا اختیار التقدیم والتاخیر دون التقدم والتاخر اشارة الی ان المراد هو القصد بهما قال الشارح فی الحاشیة یجوز ان یکون المراد تقدیم شیء وتاخیره بالنسبة الی شیء آخر کتقدیم زید علی ما او تاخیره عنه بحیث تقدم علی نفس الفعل فقط کما یقال زید ما احسن او ما زیدا احسن وکتقدیم احسن علی الکل وتاخیره عنه کما یقال احسن ما زید او ما زیدا احسن وان یکون المراد تقدیم المعمول علی عامله سواء کتقدیم علیه ایضا او تقدیمه علی نفس الفعل فقط او تاخیره کلمة ما عما ذکر بعده ولا یخفی ان ذکر التقدیم علی هذه التقادیر لا یغنی عن ذکر التاخیر وبالعکس ویرد علی هذا الجواب ان هذا الحکم غیر جار فی الصیغة الثانیة والمقصود شموله لکلتا الصیغتین وایضا عدم التصرف بالتقدیم علی کلمة ما او تاخیرها لا خصوصیة له بصیغتی التعجب فانه لا یجوز مطلقا والکلام فیما له خصوصیة منه قدس سره انه یجوز ان یکون المراد من قوله ولا یتصرف فیهما بتقدیم وتاخیر ان تقدیم شیء بالنسبة الی شیء آخر وتاخیره بالنسبة الی هذا الآخر ایضا بان کان التقدیم والتاخیر بالنسبة الی شیء واحد کتقدیم زید علی ما وکذا تاخیر زید عن ما وکتقدیم احسن علی الکل

افعال المدح والذم

فاذا زيدت الهمزة عليه تصير متعديا **قوله** اى حسن انت وفاعل الامر مستتر دائما الا اذا اورد له التاكيد **قوله** ونلهه تا هنا على التقدير ان يكون الباء زائدة **قوله** اى اجعله بصيغة الامر **قوله** بمعنى صفه بكسر الصاد وسكون الفاء **قوله** يتبعه الزمخشري بضم الزاء وهو صاحب الكشاف **قوله** امر لكل واحد اى يومر به اى كل احد من افراد الانسان لا يخفى ان الامر الى كل احد من افراد الانسان ممتنع لانها غير متناهية فلا بد فيقال بان يجعل زيدا الخ **قوله** فان فيه اى فى زيد من جهات الخ معناه ان كل ما يمكن ان يكون فى شخص من جهات الحسن يكون فى زيد فهو اشارة الى ان افراد الانسان كلها لا يكون خالية من جهة **قوله** يعنى الافعال المشهورة عند النحاة الخ هذا فى الحقيقة اشارة الى علة اخراج حبذا وذممت من افعال المدح او الذم بالمراد هو بيان الافعال المصطلح بينهم فلا يكون حبذا وذممت من الافعال المدح والذم المصطلح بينهم لانه لم يوضع للانشاء بل هو موضوع لاخبار المدح والذم الا الانشاء نهاية ورد عليه انه حينئذ يشكل بقولنا امدح واذم فانهما لانشاء المدح والذم لانهما امر الآن يقال انه موضوع للانشاء فقط فلا يرد النقض بها حينئذ لانهما موضوعان للطلب ايضا لان معناهما طلب المدح وطلب الذم فلا يلزم ان يكونا من افعال المدح والذم **قوله** فمنها نعم وبئس واعلم ان نعم فعل المدح وبئس فعل الذم المراد بالمدح العام فى نعم وبالذم فى بئس ومعنى العام ههنا عدم تعيين الوصف الذى مدح او ذم لاجله يعنى اذا قيل نعم الرجل لا يتعين انه مدح لاجل علمه او شجاعته او غيرهما يعنى ممدوح فى جميع صفاته لا فى صفة واحدة ثم اعلم ان نعم وبئس فعلان عند البصريين واسمان عند الكوفيين ودليل البصريين لحوق الضمائر تاء التانيث يقولون نعما رجلين ونعموا رجالا ونعمت المراة ونعم رجلين تفسير ضمير التثنية ورجالا تفسير ضمير الجمع المذكر والظاهر انهما مبنيان على الفتح ولو كانا اسمين لم يبنيا لانه ليس ما يوجب بناءهما ودليل الكوفيين دخول حرف الجر عليهما كقول الشاعر الست بنعم الجار بوسفينة ثم الثاني من دليلهم دخول حرف النداء عليهما يقولون يا نعم المولى ويا نعم النصير يا نعم الرجل والثالث من دليلهم نعيم الرجل باشباع كسرة العين حتى يحصل منها ياء ساكنة قال بعضهم ان هذه الادلة ضعيفة اما الاول فلان دخول حرف الجر تقديره الست بجار مقول فيه نعم مفعول فيه صفة لجار فحذف الموصوف وهو جار وحذف ايضا مفعول فيه او مثل الباء بنعم واما دخول حرف النداء فتقديره يا من نعم المولى انت فحرف النداء دخل على الاسم لا على الفعل وقوله يا نعم الرجل فشاذ لان الياء متولد من اشباع كسرة العين وهذا ليس بفعل اصلى **قوله** فى فعل اذا كان فاؤه مفتوحا انما قال لا يقال الاولى ان يقال اذا كان عينه حلقيا بدون قوله فاؤه مفتوحا لان اربع لغات انما يكون فى مادة لفظ الفعل فان فتح الفاء واحد من اللغات الاربع لانا نقول لو لم يقل قوله اذا كان فاؤه مفتوحا فيلزم ان يكون فى فعل حلقى صيغة المجهول ايضا اربع لغات وليس كذلك لانه لا يقال فيلزم حينئذ ان يكون فى فعل بضم العين ايضا اربع لغات وليس كذلك لانا نقول انا نلتزم ذلك الا ان الظاهر ما قال الشارح المتقدس من ان هذه الوجوه الاربعة مطردة فى كل فعل على فعل بكسر العين ثانيه حرف حلق كشهد وكذا فى كل اسم على فعل ثانيه حرف حلق كفخذ انتهى كلامه **قوله** بذكر المخصوص الخ اى المخصوص بالمدح او الذم بعد الفاعل **قوله** نحو نعم الرجل زيد فان فى نعم الرجل اجمال لان الرجل مبهم فذكر زيد بعده تفصيل بعد الاجمال **قوله** نعم فرس غلام الرجل اى زيد فى هذا المثال يكون الواسطة واحدة وفى المثال الثانى هى اثنان **قوله** هلم جرا وهلم اسم فعل بمعنى ايت فقوله جرا مفعول مطلق فعله محذوف نحو جر جرا اى يجر جرا وهو اشارة الى جواز كثرة الواسطة **قوله** مميزا بنكرة منصوبة فاذا كان الضمير مميزا باسم المفعول فيكون النكرة مميزا باسم الفاعل لا يقال ان الضمائر انما تكون معرفة فلا يجوز ان يقع النكرة مميزا عن المعرفة ورافعا للابهام عنها لانا نقول المراد من الضمير فى قوله مضمرا الضمير المبهم كالضمير فى ربه فلا يلزم من قولهم ان الضمائر معرفة هو الضمائر التى يقوم المرجع عليها وقوله منصوبة قيد اتفاقى الا لا يكون التميز الا منصوبا **قوله** او مضافة لفظية لا معنوية

بحث الحرف

ان الفعل اذا اسند الى المؤنث الحقيقي يجب تانيثه وتجاب بان المراد من الفعل فيما سبق هو الفعل المتصرف وهما غير متصرفين والیه

اشار بقوله لانهما لما كان الخ قوله قوله تعالى بئس مثل القوم الذين كذبوا قوله مبتدا ومتاول بخبره يعنى چيست اقوال آنقوم كى تكذيب

اسد تعالى كرده اند كه كافر اند ولقائل ان يقول لم لم يجعل قوله تعالى بئس مثل القوم الذين كذبوا جوابا عن السؤال الذى مر عدم الموافقة

منها لما مرت الاشارة اليه من قوله ان الذوات ليست من جنس الاحوال مع ان الجواب بالتاويل جواب عنه ايضا والجواب بان الشارح لما ذكره

تاويلا فى جانب الجنس ولم يذكره فى جانب الافراد فجعل السؤال فى جانب الافراد دون الجنس وظهر من ذلك عدم ايراد قوله تاويلا فى جانب الافراد

لعدم اتصال السؤال به على وجه الكمال قوله هو مثل القوم اى المثل المضاف الى القوم قوله متاول وهو فى الحقيقة منع اى لا نم ان يكون قوله

الذين كذبوا مخصوصا بالذم قوله بتقدير مثل الذين الخ سند المنع قوله بتقدير مثل الذين كذبوا اى بتقدير المثل قبل قوله الذين كذبوا فحينئذ

يكون المخصوص هو مثل الثانى والفاعل هو المثل الاول فيكونان مفردين والمثل بفتح الميم هو الاحوال اى بئس حال القوم الذين كذبوا قوله

او يجعل الذين اى الذين كذبوا صفة القوم وحينئذ يكون قوله كذبوا بمعنى المكذب باسم الفاعل قوله اى بئس مثل القوم المكذبين مثلهم فيكون

مثلهم مخصوصا فيهما مفردين ولقائل ان يقول ان الضمير فى مثلهم راجع الى القوم فكانه قال بئس مثل القوم مثلهم فيلزم ان يكون المخصوص

متحدا مع الفاعل بحسب المفهوم مع انه وان كان متحدا مع الفاعل بحسب الذات ولكن لا بد ان يكون مغايرا له بحسب المفهوم والجواب انهما متغايران

مفهوما لان اضافة مثل الاول الى القوم للجنس واضافة مثل الثانى الى الجمع للعهد الخارجى فكانا متغايرين حينئذ مفهوما وقد قالوا ان

الاضافة ايضا اربعة كالالف واللام قوله اذا علم اى حذف بالقرينة قوله اى هو فانه المخصوص بالمدح قوله بقرينة ان قبل ذلك اى قوله تعالى

نعم العبد قصة ايوب عم قوله فنعم الماهدون يعنى چه خوب گستراننده هست واجب تعالى قوله اى نحن فانه مخصوص وهو راجع الى الله تعالى

وانما اورد بصيغة الجمع ولم يقل انا مع انه تعالى واحد للتعظيم اى نعم الماهدون نحن قوله والاحكام كما قال وقد يحذف المخصوص اذا علم

بالقرينة قوله ومنها حبذا ولو قال سابقا مثل بئس لكان اولى للاختصار الا انه لم يكن مثل نعم فى الشرائط والاحكام فلذا فصله بقوله

ومنها قوله حب فى حبذا ففى عبارته مسامحة فان مجموع حبذا ليس من افعال المدح او الذم لانه مركب والفعل لا يكون الا مفردا ولكن

صار مثل التاء فى ضربت لا ينفصل عنه وهو للمدح قوله او حب بصيغة المجهول لا يقال منع ان يكون حبذا مركبا من حب بصيغة المجهول

وذا لان الحاء مفتوحة فى حبذا لانا نقول اصل حب بفتح الحاء حبب بضم الباء الاول فاسقط حركة الباء للادغام اما باسقاط الحركة

او بنقلها الى ما قبلها بعد حذف حركة ما قبلها وعلى التقدير الاول يكون مركبا من حب بصيغة المعلوم وذا وعلى التقدير الثانى يكون مركبا

من حب بصيغة المجهول وذا قوله اذا صار محبوبا وليس لك ان تتوهم من لفظ المحبوب بان حب مجهول فمعنى حب زيد محبوب ودوست داشته

شده هست زيد كما يقال وجد زيد بمعنى زيد موجود قوله عما هو عليه وضمير هو يحتمل ان يكون راجعا الى حبذا وهذا ما اختاره الشارح

ويحتمل ان يكون راجعا الى فاعله والى ذا ايضا وهذا ينبغى لارجاع الضمير فى قوله لا يتغير قوله يجرى اى حبذا بتاويل الكلمة قوله لا يتغير

اى الامثال لدلالتها على قصة غريبة فلو تغيرت لا تدل عليها قوله على الوجهين المذكورين فى نعم بان يكون المخصوص مبتدا وما قبله

خبرا او خبر مبتدا محذوف بالنظر الى السؤال الناشى منه كما عرفت فى نعم قوله ويجوز ان يقع الخ وهذا من الاحوال المخصوصة فى حبذا

المشتركة قوله نحو حبذا رجلا زيد فان رجلا تميز عن نسبة حب الى ذا وقع قبل المخصوص يعنى چه خوب هست او از روى جليت

وانى كه خوب است از روى جل بودن زيد است وفى المثال الثانى يكون التميز بعد المخصوص وفى المثال الثالث يكون

في ضربت زيد جره وركن معالانه مسند بخلاف زيد قائما في ضربت زيدا قائما فانه لا تقع شئ منهما مسندا ومسندا اليه بل المسند فيه هو ضرب
والمسند اليه هو التاء **قوله** يتعقل معناه بالنسبة اليه اي الى الاسم وهذا التوصيف للاشعار بان كل اسم محتاج اليه لكل حرف ويحتمل
ان يكون تعليلا لاحتياجه في جزئيته الى اسم اي لتعقل معناه بالنسبة اليه **قوله** اوفعل كذلك اي فعل يتعقل معناه بالنسبة اليه وكلمة
او لمنع الخلو اذ قد يحتاج اليهما معا كحرف النفي والتحضيض **قوله** حروف الجر ما وضع اي حروف وضع كل منها للافضاء بفعل وما في معناه
في المعرف اشارة الى جامعية كما ان ايراده في جانب التعريف اشارة الى مانعية ومعنى الاول انه ليس للمعرف فرد تخرج عن تعريفه ومعنى الثاني انه ليس
للتعريف فرد لم يصدق المعرف عليه وآشار الشارح الى مثل ذلك في قوله التوابع كل ثان باعراب سابقه الخ فعلى هذا لا يرد انه ينبغي ان يقول حرف الجر بصيغة
المفرد لان التعريف للماهية لا للافراد ويجوز ان يكون الاضافة جنسية مبطلة للجمعية كلام الجنس فقوله ما وضع خبر لقوله حروف الجر ويجوز ان يكون
تقديره منها حروف الجر وقوله ما وضع في التقدير هو ما وضع بارجاع الضمير الى مفرد وهو في ضمن الجمع وكلمة ما عبارة عن الحرف ولما تم التقسيم الحرف
صريحا كتقسيم الكلمة الى اقسامها الثلثة وتقسيم الاسم الى المعرب والمبني اكتفاء بذكر اقسام الحرف فانه بمنزلة التقسيم فاشار به الى نوعي التقسيم من
الصريحي والضمني **قوله** للافضاء الفعل اي لافضاء مدلول الفعل الاصطلاحي والمراد من معنى الفعل في قوله او معناه ما يذكر بقوله كاسم الفاعل الخ
ثم لا يرد ما قيل لم لا يراد من الفعل الفعل الاصطلاحي هو غير مفض وهو ظاهر وان اريد منه اللغوي هو الحدث فلا حاجة حينئذ الى قوله او معناه اي
المعنى التضمني لان المعنى المطابقي مفض ايضا كالفعل الاصطلاحي ويمكن تقرير الايراد بعبارة اخرى بان ما هو مفض الى ما يليه ليس الا معنى الفعل
الذي هو الحدث في جميع المواد لا لفظ الفعل فينبغي ان يكتفي بمعنى الفعل ولقائل ان يقول التقابل بين الفعل ومعناه حينئذ يكون تقابل
العام بالخاص فلو اكتفى بقوله او معناه يصح فان الفعل اعم من ان يتحقق في ضمن الفعل الاصطلاحي او في ضمن الفعل اللغوي **قوله** اي
معنى الافضاء الوصول ولما الخ دفع سوال تقريره ان تفسير الافضاء بالايصال ليس بجائز لان الافضاء لازم لانه بمعنى الوصول والايصال
متعد فتفسير الشئ بالمباين غير جائز والجواب ان الافضاء وان كان لازما لكنه صار متعديا بالباء في قوله يفضى فحينئذ يصح تفسيره بالايصال كما
ان ذهب لازم بمعنى الذهاب وحين تعديته بالباء يكون بمعنى الاذهاب لا يقال ان ما ذكره ههنا ينافي ما ذكره في خواص الاسم من قوله لانه لافضاء
معنى الفعل الى الاسم فينبغي ان يدخل الاسم ليفضي معنى الفعل اليه انتهى كلامه فالمراد من الافضاء في الموضعين معنى التعدي لانا نقول انهم
قالوا ان همزة باب الافعال يكون للتعدية غالبا او نقول بتقدير الباء ولقائل ان يقول لا يصدق التعريف على مثل غلام لزيد لعدم وجود
الفعل او معناه يفضي الى ما يليه والجواب انه مقدر ههنا اي غلام ثبت لزيد واجيب ايضا بان اللام في الافضاء للغرض لا صلة الوضع فلا يخفض
التعريف المذكور منعا بحرف العطف لايصال الواو مثلا معنى الفعل الى عمرو في قولنا جاءني زيد وعمرو لانها لم يوضع لغرض الايصال
لان الواو انما وضع للجمع يلزمه الايصال ولا ينتقض التعريف جمعا بالحروف الزائدة من الحروف الجارة كمن في قولك ما جاءني من احد
والباء في قوله تعالى كفى بالله واللام في قوله تعالى ردف لكم والكاف في قوله تعالى ليس كمثله شئ لان هذه الحروف زائدة لا يراد منها
معنى فضلا عن معنى الايصال وبان المعرف مخصوص بحرف الجر اللفظي وبان الافضاء اعم من ان يكون بالشخص او بالنوع **قوله**
وهو كل شئ استنبط منه معنى الفعل ولفظ الكل مقحم وايراده للمبالغة كما مر غير مرة والمراد من معنى الفعل المذكور في التعريف اللغوي
وفي المعرف الاصطلاحي فلا يرد ان اخذ المعرف في المعرف يستلزم الدور على ان الدور في التعريفات اللفظية غير مستحيل كما قالوا ولو
نقائل ان يقول ان شبه الفعل بهذا التفسير داخل في معنى الفعل وقد جعله مقابلا في بحث الحال حيث قال وعاملها الفعل او شبهه

ان من موضوع الجزئيات الابتداء لان الابتداء المطلق كالانتهاء المطلق معنى اسمي كما عرفت في صدر الكتاب قوله المراد الابتداء
الخاص مع يكون اللام للعهد لشهرته لا يقال لابد في العهد من تقدم المعهود صريحا او كناية لانا نقول قد يكتفي بعلم المخاطب ايضا كقولك
ركب الامير اذا لم يكن في البلد الا امير واحد قوله اي لابتداء الغاية يجعل اللام عوضا عن المضاف اليه قوله المراد بالغاية المسافة لا
النهاية التي هي المعنى الحقيقي لها والمسافة معناها المجازي فهو من قبيل اطلاق الجزء وهو الغاية على الكل وهو المسافة لان النهاية هي
النقطة الاخيرة وهي جزء في المسافة وهي شاملة لها وذكر الغاية وارادة المسافة من قبيل المجاز والعلاقة الكلية والجزئية والمراد
بالمسافة الامر الممتد من قبيل ذكر الخاص وارادة العام فلا يرد ان الاولى ان يقول المراد بالغاية هو الامر الممتد لان الغاية قد يكون
بمعنى النهاية وقد يكون بمعنى الامر الممتد وهو المراد ههنا والمسافة اخص من الامر الممتد ثم لابد ان يعمم الامر الممتد من ان يكون ممتدا
بنفسه او منشاء الامر الممتد فلا يرد النقض بقولنا خرجت من الدار فان الخروج وان لم يكن ممتدا بنفسه ولكن يترتب عليه امر ممتد
كالسير والجلوس وغير ذلك فان قلت المسافة هي البعد المكاني فيلزم ان لا يستعمل في الزمانيات فلم يصح قولنا صمت من اول الصبح الى
الليل واللازم باطل قلت المراد من المسافة ههنا هو البعد مطلقا فحينئذ تكون مستعملة في البعد سواء كان مكانيا او زمانيا قوله اذ لا معنى
لابتداء النهاية لان النهاية لا يكون ذا ابتداء لما عرفت انها النقطة الاخيرة لا يقال يكون لابتداء النهاية معنى بان يقال
ابتداء الامور التي لها نهاية فمعنى قولنا لابتداء النهاية انها لابتداء ما له نهاية فالاضافة لادنى ملابسة احترازا عن ابتداء ما لا يكون
له نهاية كالابديات والازليات لانا نقول معنى قوله اذ لا معنى لابتداء النهاية انه لا معناه على تقدير حمله على الظاهر بدون
تقدير شيء فيه فظاهره ليس للاضافة وعلى تقدير حذف شيء الاضافة لا معنى لابتداء النهاية فحينئذ ظهر ضعف ما ذكره
الفاضل الحلوائي بقوله فيه بحث لان الاضافة لادنى ملابسة اي من لابتداء ما له نهاية اي لا يستعمل لها في ابتداء
ما لا نهاية له انتهى خلاصة كلامه كلام الفاضل المذكور ساقط مع جه بانه لو كان المراد ان من لابتداء ما له نهاية فلم يبق المقابلة بين
المسافة والنهاية لان كون من لابتداء المسافة اي لابتداء الامر الممتد معناه ان من لابتداء ما له نهاية لان المسافة لا يستعمل الا في الامر
الممتد الذي له نهاية قوله وقيل كثيرا ما يطلقون الخ اي اطلاقا كثيرا وكلمة ما زائدة فالمراد من الغاية حينئذ هو الفعل اي الفعل الذي يصدر
من جل مثل سرت من البصرة وانتهاؤه الى الكوفة قيل الغرض يطلق على الافعال الاختيارية دون غيرها فيلزم ان لا يستعمل كلمة من في
غير الافعال الاختيارية واللازم باطل لصحة قولنا غلى القدر من اول النهار الى آخرها والغلي بالفارسية جوشيدن القدر ديگ فغلي القدر
ليس فعلا اختياريا ويمكن الجواب بانه لا يجوز ان يكون اطلاق كلمة من ههنا على سبيل المجاز وبانه لم لا يجوز ان يكون الفعل الاختياري اعم
من الحقيقية والتنزيلية قيل الغاية ههنا بمعنى الامر الممتد كالسير والجلوس وغيرهما والمسافة اخص منه وكانه اراد بالمسافة الامر
الممتد من قبيل ذكر الخاص وارادة العام ولكنه ينتقض بنحو خرجت من البصرة او من الدار لان الخروج ليس امرا ممتدا واجيب بان الممتد
اعم من ان يكون ممتدا بنفسه او كان منشاء الامر الممتد والخروج يكون سببا للممتد كالسير والجلوس قوله والمقصود ذكره بعد الغرض
لئلا يحمل على العلة الغائية قوله علامته من الابتدائية ولم يقل وعلامته كما سيقول لئلا يتوهم اختصاصه بالزمان او بالمكان
قوله او ما يقيد اي او صحة ايراد ما يفيد فائدتها اي فائدة الى في مقابلتها واراد بالمقابل اعم من ان يكون بعدها كما في المثال الاول
او قبلها كما في المثال الثاني قوله لان معنى اعوذ التجئ اليه اي الى الله تعالى فقوله التجئ بصيغة المتكلم الواحد الالتجاء ينافي طلب البعد

ربه رجلا ويكون ذكر شئ اشارة اليه لا يقال ان الضمائر معرفة فكيف يصح ان يكون هذا الضمير مبهما لانا نقول الضمائر المعرفة هو الضمائر التي تقدم المرجع عليها ولم يتقدم المرجع على الضمير في كان كالضمير في ربه رجلا فيكون هذا الضمير نكرة لا معرفة قوله وهو وارد على سبيل الحكاية وهذا جواب على تقدير التسليم اي قوله قد كان من مطر وارد على سبيل الحكاية لا على سبيل الاصالة حتى قلنا من زائدة في غير الكلام الموجب اعم من ان يكون غير الكلام الموجب بالفعل او بالاصل فيكون قد كان من مطر غير كلام موجب في الاصل بل كان من مطر فاتيم قد في الجواب مقام بل فيكون مادة الجواب والسوال متحدا فيصح ان يقال ان الجواب غير الكلام الموجب في الاصل فيما ذكرنا ضعف ما ذكره الفاضل الحلوائي في رد ما ذكره مولانا عصام حيث قال الفاضل المحشي فالمراد بكونه في غير الكلام الموجب كونه فيه في الحال او في الاصل انتهى وفيه ان من في القول المذكور ليس في غير الموجب لا في الحال ولا في الاصل بل غير الموجب هو السوال وهو تركيب آخر وليس باصل الجواب ولم يعهد اطلاق الاصل عليه بالنسبة الى الجواب انتهى كلامه قيل ويمكن ان يكون حاصل تعميم غير الموجب حقيقة او حكما وجواب ما ليس بموجب في حكم غير الموجب ويجوز ان يكون حاصله تسليم كون من زائدة وتخصيص اشتراط كونها في غير الموجب بما يكون على سبيل الحكاية قوله والى للانتهاء اي لجزئيات الانتهاء بتقدير المضاف لان الانتهاء كالابتداء معنى اسمي اذ المراد به الانتهاء الخاص لشهرته ولعلوميته قوله اي لانتهاء الغاية بجعل اللام عوضا عن المضاف اليه والغاية ههنا بمعنى المسافة لا بمعنى النهاية لانه ليس للنهاية نهاية لانها هي النقطة الاخيرة ولم يرد بها الغرض ههنا اكتفاء بما سبق ويجوز ان يكون بمعنى الامر الممتد سواء كان ممتدا بنفسه او كان منشا له كما في خرجت الى السوق فان الخروج وان لم يكن ممتدا ولكنه سبب له كالسير والجلوس قوله فهي بهذا المعنى مقابلة لمن سواء كان الانتهاء في المكان الخ وهذا اشارة الى وجه ايرادها بعد من فان قيل اذا كان الى لهذا المعنى مقابلة لمن فلا يكون الى في غير الزمان والمكان لان من يكون للابتداء في الزمان والمكان ودون غيرهما فلم يكن اذا كذلك ولا يصح حينئذ قوله او غيرهما اجيب بان الى بهذا المعنى مقابلة بمن في الجملة اي في بعض المواد والمراد انها مقابلة بمن باعتبار اصل الابتداء والانتهاء وللقائل ان يقول في دفع الشبهة ان من يكون للابتداء في غير الزمان والمكان ايضا مثل اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فان كلمة او في قوله وهذا الابتداء اما من المكان او من الزمان لمنع الجمع لا لمنع الخلو نحو اتموا الصيام الى الليل اي اتموا الصيام من اول اليوم اي من اول الفجر الى اول الليل قوله فان قلب المخاطب باسم الفاعل وهو المتكلم المفهوم من الياء في قوله قلبي والضمير في اليه راجع الى المخاطب باسم المفعول المستفاد من الكاف في قوله اليك فيكون المرجع اليه ضمير الغايب مذكورا معنى وجاز ان يكون المرجع اليه فيه مذكورا حكما واليه يميل ما ذكره في شرح المختصر ان الضمير في يديه ورجليه مع مرفقيه وكعبيه راجع الى صاحب الوجه لدلالة الوجه عليه التزاما فمرجع الضمير مذكور حكما انتهى كلامه فلا يرد حينئذ ما ذكره الفاضل الحلوائي من ان في قوله فان قلب المخاطب الخ حزازة لان المخاطب ان كان على صيغة اسم المفعول كقوله منته وكان اليه مفعول ما لم يسم فاعله لقوله منته وضمير راجعا الى قلب المخاطب كان الاولى ترك القلب لان المذكور في المثال قلب المتكلم لا قلب المخاطب فالظاهر ان يقال فان المخاطب منته وان كان على صيغة اسم الفاعل كقوله منته وكان ضمير اليه راجعا الى المخاطب المعبر عنه بالكاف كان الظاهر ان يقال الى المخاطب على صيغة اسم المفعول اذ لا وجه للضمير الغايب انتهى كلامه قوله باعتبار الشوق والميل يعني اسناد الانتهاء الى القلب ليس باعتبار نفسه فان ذات قلبه ليس بمنته اليه بل ميل قلبه منته اليه ولا يتجاوز منه الى غيره ويمكن تقدير المضاف اي ميل

فلان الحرفية مقتضية لعدم الحركة للزوم البناء للحرف وكون السكون اصلا فى البناء ولكن سكونها متعذر لتعذر الابتداء بالساكن فجعلت مبنية على الكسر الذى هو قريب من السكون لان السكون عدم الحركة والكسر لعدم دخوله على الفعل وغير المنصرف قليل وقريب من العدم واما اقتضاء لزوم مجرورية مدخولها بناءها على الكسر للمناسبة بين حركتها وعملها قوله اى بمكان يقرب منه وصلة القرب لا تكون الا من فلذا قال منه دون به لكنها بمعنى البا اشار به الى ان الالصاق فى المثال المذكور مجازى لا حقيقى لان مروره لم يكن شيئا ملتصقا بزيد بل يجوز ان يقول مررت بزيد مع ان بينك وبين زيد مواضعا واسعا فالمعنى الصق مرورى بموضع يقرب زيد منه والعلاقة ان القرب من الشئ فى حكمه واللصوق به فى حكم اللصوق بذلك الشئ ثم لما كان فى الالصاق المجازى خفاء فذكره ولم يذكر الالصاق الحقيقى مع اصالته كما فى به داء فلا يرد ما قيل من ان الاقتصار على مثال الالصاق الحقيقى ليس على ما ينبغى قوله كتبت بالقلم اى باستعانته واليه قوله مصاحبة السرج حال اشتراء الفرس فى الاشتراء وفى بعض النسخ مصاحبة السرج واشتراكه مع الفرس فى الشراء قوله ولا يلزم ان يكون السرج والمراد من اللزوم هو اللزوم الكلى لا الجزئى اذ لا خفاء فى تحقق اللزوم الجزئى وهذا دفع ما يتوهم من سابقه لان المتبادر من اشتراء الفرس مع السرج كون السرج ملاصقا بالفرس وقوله ملصقا به على صيغة اسم الفاعل او المفعول خبر لقوله يكون والضمير فيه للسرج وضمير المجرور للفرس قوله فالالصاق يستلزم المصاحبة والفاء فصيحة وليست للتفريع لان ما يتفرع على سابقه هو عدم استلزام المصاحبة الالصاق لا استلزام الالصاق للمصاحبة ولا يبعد ان يحمل التفريع نظرا بان التفريع يتوقف على بيان مفهوم المصاحبة لا على مجرد مفهوم المصاحبة ثم اعلم ان استلزام الالصاق للمصاحبة انما يكون فى الالصاق الحقيقى دون المجازى فلا يرد ما قال مولانا عصـ وفيه بحث لجواز ان يكون اشتراء الفرس فى مكان يقرب من السرج ولا يصاحب السرج الفرس فى الاشتراء انتهى كلامه وحاصله منع صحة الاستلزام وذلك بانه اذا اشترى رجل فرسا بدون سرجه ويكون السرج فى مكان اشترى الفرس فيه فحينئذ يكون الالصاق متحققا لما ان السرج موجود فى المكان الذى اشترى الفرس فيه مع عدم المصاحبة لعدم اشتراء السرج بل اشتراء الفرس فقط ثم المراد من اللزوم الكلى لا الجزئى لانه حينئذ لم يصح قوله من غير عكس لان اللزوم الجزئى متحقق فيه كما عرفت قوله اى جعل الفعل اللازم متعديا والمراد من الفعل هو الاعم من اللغوى والاصطلاحى ويحتمل الاكتفاء بالاصل وهو الفعل الاصطلاحى فيدخل تعدية الفعل اللغوى فيه بالمقايسة مثل انا ذاهب بزيد قوله والتعدية بهذا المعنى مختصة بالباء دفع سوال تقريره ان التعدية لا تختص بالباء بل توجد فى جميع الحروف الجارة كما يقال النصب به على التراب الانسحاب الانجرار وتقرير الجواب ان المراد هو التعدية التى كانت تضمن الفعل معنى تصيير وهذه مختصة بالباء بخلاف التعدية التى بمعنى ايصال معنى الفعل الى معموله فانها متحققة فى جميع الحروف الجارة قوله وزائدة بالرفع عطف على قوله للالصاق او على العطوف فيكون مرفوعا بالعطف على الخبر على ما عرفت فى من قوله فى الخبر فى الاستفهام الخ اى هذه زائدة فى خبر كلام الاستفهام بهل او فى خبر المبتدا فى الاستفهام اى فى وقت الاستفهام قوله والنفى عطف على الاستفهام اى هى زائدة فى خبر كلام النفى بليس وبما قوله وهى تزاد فى الخبر الخ توطية لقوله قياسا فاشار به الى ان قوله قياسا متعلق بقوله زائدة بان يكون صفة مصدر محذوف اى زيادة قياسية وسماعية بجعل القياس والسماع بمعنى القياسى والسماعى او بحذف ياء النسبة وهو شايع بينهم قوله اى غير الخبر الواقع الخ اشار به الى ان الضمير راجع الى الخبر المذكور فلا يرد ان الظاهر ان يقول وفى غيرهما قوله سواء لم يكن خبرا اى قوله وفى غيرهما فيه احتمالان الاول

والفرا قوله اصلها اي وضعها قوله ثم يستعمل في التكثير دفع دخل تقريره انه اذا كان رب في معنى التقليل اصلا فيكون في معنى التكثير مجازا فيلزم ان لا يحتاج في استعمالها على التقليل الى قرينة ويحتاج في استعمالها على التكثير الى قرينة مع ان الامر بالعكس وتقرير الجواب ان استعمالها في معنى التكثير شايع مشهور فيكون كالحقيقة فشهرته بمنزلة القرينة واستعمالها على التقليل ليس بشايع فيحتاج الى القرينة قوله يعني الذي تعلق به رب وايراده لبيان الاضافة التي في قوله وفعلها اي الفعل العامل في رب قوله ولا يتصور اي لا يتحقق ذلك اي التقليل المحقق الا في الماضي فلا يكون فعلها مضارعا فلا يجوز ان يقال رب رجل كريم سالقي او لا يلقي فان معنى التقليل لا يسع في المضارع الحال فلا يرد ما قيل ان المضارع الحال ايضا يدل على التحقيق فلا بد ان يقع فعلها فعل المضارع كالماضي لا يقال ان المضارع الاستقبالي مطلقا لا يكون مشكوك الوقوع فان بعضها متحقق الوقوع مثل يؤخر في قوله تعالى لا يؤخر الاجل ويموت في يموت زيد لانا نقول لا يسع فيها ايضا قوله لم افارقه بصيغة المتكلم الواحد فيكون فعلها حينئذ منفيا بلم قوله اي ذلك الفعل الماضي اشاره الى ان نصبه على نزع الخافض وتنوينه عوض عن المضاف اليه قوله القرائن باعتبار المواد ثم اللام في قوله لوجود للتوقيت لا للتعليل لان القرينة شرط للحذف لا علة له قوله لا مرجع له اي ليس له مرجع معين يقصد الرجوع اليه والا فللضمير لا بد من المرجع كما يدل عليه تعريفه قوله خبر لا اي لا مرجع موجود له قوله مميز بنكرة منصوبة على التميز قوله على التميز علة النصب لا قيد له وذلك النكرة بعد قوله مميز لان النكرة مشروطة عند البصريين خلافا للكوفيين وقيد واقعي لان التميز منصوب اتفاقا قوله خلافا للكوفيين في مطابقة التميز وانما خص الاختلاف بالمطابقة لئلا يصرف الى الدخول على الضمير المبهم المميز لا يدخل على الضمير عندهم او يدخل عليه لكن لا على المبهم او يدخل على الضمير المبهم لكن لا على التميز قوله ما الكافة مشتقة من الكف وهو المنع فيكون قوله المانعة صفة كاشفة لها ويكون لتحقيق ماهية الكف كما يقال الجسم طويل عريض عميق مع ان الطول والعرض والعمق جميعا معتبر في مفهوم الجسم فالطويل العريض العميق لتحقيق ماهية الجسم قوله بعد لحوق ما اي على رب اشاره الى التعقيب المفهوم من الفاء والجملة اعم من الفعلية والاسمية والفعلية اعم من الماضوية والاستقبالية نحو ربما زيد قائم و ربما قام زيد او يقوم وهو اشارة الى دفع سوال تقريره ان دخول رب على الجملة ممتنع لان حرف الجر لا تدخل الا على المفردات ولذا قال انها مختصة بنكرة تقرير الجواب بانها تدخل على الجملة بعد لحوق ما الكافة عليها مثل ربما يود الذين كفروا الوداة بالفارسية گرويدن قوله ربما مزيدة بالجر فما زائدة يدخل على الاسم كما يدخل على الجملة والصقيل فعيل بمعنى مفعول من صقله اذا جلاه قوله اي واو رب في حكمها اشاره الى ان الاولى ان القول واو هي في حكمها ثم قال هذا القائل وهو مولانا عصام ولم يقل واو هي في حكمها لئلا يفيد لحوق ما الكافة بالواو ودخولها على الضمير اقول يمكن ان يقال المراد واو هي دخولها ههنا على نكرة موصوفة بقرينة ايراد قوله يدخل على نكرة موصوفة بعدها الا في جميع الاحكام قوله وبلدة بالجر والمراد منها المفازة ههنا والمراد من الانيس المونس اليعافير اولاد البقر الوحشي والعيس بالكسر الابل الابيض قوله لان ذلك تعسف اي تقدير المعطوف عليه اذا كان في اول الكلام تعسف اي خروج من سبيل المستقيم عند حذف الفعل وعند بمعنى مع وقوله اي حذف الفعل اشارة الى ان اللام عوض عن المضاف اليه والاضافة بيانية اي الفعل الذي هو مشتق من القسم فلا يجوز استعمال واو القسم مع وجود فعل القسم لا يقال اقسم والله بخلاف الباء فانها يستعمل مع اظهار فعل القسم وحذفه يقول احلف بالله لافعلن كذا او بالله لافعلن كذا قوله وكذلك لكثرة الخ اي عدم ذكر الواو مع فعل القسم لكثرة استعمال الواو في القسم فلا يحتاج الى ذكر فعل القسم مع الواو ولشهرتها في القسم فينتقل الذهن اليه بلا ذكر فعل القسم

تخصيص المحذوف به ههنا لاجل الاعتراض والتقديم المذكورين في جواب كلامه قوله اذا اعترض اي حذفه مشروط بواحد من الامرين ه

قوله بين اجزاء الجملة التي تدل على جواب القسم اشارة الى حذف المفعول عن قوله اعترض لان قوله اعترض وقوله قد تقدم تنازعا في قوله ما يدل عليه وجعله معمولا للثاني كما هو مذهب البصريين وحذف المفعول من الاول وما يضاً فيه اشارة الى تفسير قوله ما يدل عليه الى جعل ما هو مبهم حيث منه بالمعرفة وتحميل ما يكون المقصود منه بيان حاصل المعنى قوله زيد والله قائم مثال لتوسط القسم بين اجزاء الجملة التي تدخل هذه الجملة على جواب القسم والمثال الثاني لتقدم الجملة على القسم والضمير في قوله او تقدمه ضمير المفعول وقوله ما يدل عليه فاعل تقدم قوله لاستغنائه اي القسم وهذا دليل لهما جميعا قوله لا الجواب لان جواب القسم اصطلاحا ما يكون موخرا عن القسم قوله ولهذا اي ولاجل انه ليس بجواب لفظا لا يجب في الجملة المذكورة علامة جواب القسم في القسم الذي لغير السوال وهي اللام وان وحرف النفي فلا يقال والله لزيد قائم او زيد قائم والله قوله اي لمجاوزة شئ وتعديته الخ اشارة الى ان اللام عوض عن المضاف اليه وليس المراد مجاوزة ما قبله عما بعده لانه قد لا يكون كذلك كما في اخذت عنه العلم واديت عنه الدين وان كان المجاوزة كذلك في رميت السهم عن القوس الى الصيد قوله وذلك اي مجاوزة شئ وتعديته اما بزوال الشئ الاول عن الثاني الخ لا يقال الاولى ايراد المشار اليه المونث بان يقول تلك موضع ذلك لتانيث المجاوزة لانا نقول المجاوزة مصدر يجوز تذكيره وتانيثه قوله الى الصيد فان السهم شئ وصل الى القوس وجاوز عنه ووصل الى الصيد الذي هو ثالث قوله او بالوصول وحده اي او يكون المجاوزة المذكورة بالوصول اي بالوصول الى الثالث بدون الزوال من الشئ كقول التلميذ اخذت عنه اي زيد الا ستاذ العلم فان العلم باق في زيد ايضا قوله اديت عنه الدين اي اديت عن جانب زيد المديون الدين الى خالد فحينئذ يكون الزوال عن الشئ الثاني فقط بدون الوصول اليه لانه ادى الدين الى خالد من جانب زيد ولم يصل الدين الى زيد الذي هو الثاني بل وصل الى خالد الذي هو الثالث فان قلت لا فرق بين هذا المثال والمثال الاولى لان في كليهما يكون الوصول الى الثالث فحينئذ في الزوال عن الثاني فلا يصح المقابلة قلت بينهما فرق بان في الاول يكون الوصول اولا الى الثاني ثم منه الى الثالث وفي المثال الثاني لا يكون الوصول الى الثالث قوله ليعلم ذلك اي القرينة لاسميتهما دخول من عليهما لان حرف الجر لا يدخل الا على الاسم واذا كانا اسمين يكونان بمعنى الجانب الذي هو الاسم كمثل جلست من عن يمينه اي من جانب يمينه وكذلك اخذت من على زيد اي من فوقه ومن جانبه والظاهر ان يكون القرينة لاسميتهما دخول جميع الحروف الجارة عليهما غير مختص بمن الا ان يقال لما كان دخول من عليهما اكثر استعمالا فلذا خصصه به لاظهار ذلك قوله والكاف للتشبيه اي تشبيه مفرد بمفرد اي للدلالة على مشاركته له في المعنى وهذا المعنى لا يستدعي ان يكون وجه الشبه اقوى في المشبه به وانما يستدعيه اذا كان الغرض منه الحاق الناقص بالكامل واما اذا كان الغرض بيان حال المشبه فلا قوله وزايدة هي مرفوعة معطوفة على التشبيه كما مر في قوله وزائدة عطف على قوله للابتداء قوله اذ التقدير ليس مثله شئ بان يكون مثله بالنصب خبر ليس وشئ مرفوع على انه اسمه وانما قال على بعض الوجوه اشارة الى ان في الآية وجوها وليس زيادة الكاف الا على بعض الوجوه منها ما لا زايد فيه الكاف بل الزائد هو المثل والوجه فيه ان الحكم بزيادة الكاف هو الحكم بزيادة قبل الحاجة فهو كنزع الخف قبل روية الماء بخلاف الحكم بزيادة المثل ورجح الاول بان الحكم بزيادة الحرف اقرب من الحكم بزيادة الاسم فضلا اذا كان الحرف حرفا واحدا ورجح ايضا بان الحكم بزيادة المثل يوجب دخول الكاف على الضمير من حيث التقدير

اوغيرها اى ابتداء مسافرتى جميع سنة الفرس باو ابتداء عدم روئيتى لفلان جميع سنة كذا قوله تشرط ان يكون هذان مثالاً
انما يكون للابتداء فى الزمان الماضى اشترط مضى هذه السنة تماما اى لم تمكن انت فيها فانه لو بقى شئ منها يكون السنة حالية لا
ماضية قوله لاتكون على صيغة الخطاب اى لاتكون انت وهو تفسير للماضى وصفة كاشفة له قوله الى الآن اى الى التكلم بهذا الكلام
وانما لم يذكر اسمية مذ ومنذ اكتفاء بما سبق فى بحث الظروف قوله عطف على الابتداء لا على الزمان لئلا يلزم عطف الخاص على العام
لان الزمان اعم من الحاضر الا انه يلزم العطف على معمولى عاملين مختلفين لان قوله والظرفية عطف على الابتداء والعامل فيه اللام
وقوله فى الحاضر عطف على قوله فى الماضى والعامل فيه هو كان المقدر اى حال كونهما كائنين فى الماضى الا ان المجرور مقدم وهو جائز
وحمل قوله فى الماضى و فى الحاضر على الزمان الماضى والزمان الحاضر لدفع التنافى حينئذ بين قوله للزمان وللظرفية كما مر تفصيله
قوله للظرفية المحضة من غير اعتبار الخ وقوله من غير اعتبار تفسير قوله المحضة اى من غير اعتبار معنى الابتداء اى ابتداء الزمان
الحاضر وهو لدفع ما يقال بلا فرق بين هذا القسم والقسم الاول لانها ايضا للظرفية فى القسم الاول لان السنة فى المثالين المذكورين
من الزمان والزمان انما يكون ظرفا ولكنها ليسا للظرفية المحضة فى القسم الاول بل اعتبر فيه معنى الابتداء ايضا قوله اى الذى
اعتبرته حاضرا اى الزمان الذى اعتبر هذا الزمان حال كونه حاضرا وان مضى بعض هذا الزمان فيصح ان يقع ما رأيته فى هذا الزمان
الحاضر الذى انا فيه وهو يوم الجمعة مثلا وان مضى بعض هذا اليوم فيكون من قبيل تسمية الكل باسم جزءه فيصح ان يقال لكل الزمان
الحاضر بهذا الاعتبار فاذا عرفت هذا علايرد ان الزمان ليست من قار الذات اى مما كان اجزاءه مجتمعة فى الوجود فكيف يصح
ان يقال ليوم الجمعة مثلا زمان الحاضر لانه انما يصح اذا اجتمع اجزاءه فى الوجود وليس كذلك ثم المراد من قوله اى الذى اعتبرته
حاضرا ان الزمان الحاضر مجرد اعتبار والا فهو مركب من الجزء الاخير من الزمان الماضى والجزء الاول من الزمان المستقبل ولهذا قيل
الحاضر هو الذى لم يمض تمامه وانت فيه فى بعض اجزائه وقوله فالمراد باجزاء بقوله يعنى اذا اريد بها الخ قوله وهذا الشهر اى هذا الشهر الحاضر مثلا
اى الشهر الذى انا فيه واليوم الذى انا فيه قوله لانهما لم ينقضيا بعد وكانه قيل من اين تقول بان اليوم الذى انا فيه او الشهر الذى
انا فيه فهو زمان الحاضر اى لم لا يجوز ان يكون مذ ومنذ فى هذين المثالين للابتداء فى الزمان الماضى فاجاب بقوله اى لان هذا الشهر
وهذا اليوم لم ينقضيا بعد ولم يدخل زمان آخر فلا يعنى بالزمان الحاضر الا ذلك لما مر ان هذا من قبيل تسمية الكل باسم الجزء قوله
فكيف يصح اى كيف يصح ان يكون مذ ومنذ فى هذين المثالين للابتداء فى الزمان الماضى لما مر من انه لابد فى كونهما للابتداء
فى الزمان الماضى ان يكون السنة مثلا كلها ماضية فحينئذ يكون المثالان المذكوران كلاهما للظرفية لا للابتداء فى الزمان الماضى
فكان قوله فالمثالان المذكوران الخ اعتراض على المصنف بان الاولى ايراد المثال لكل واحد من الابتداء والظرفية وقوله يمكن ان
يجعل الخ جواب عنه اى يجعل الاول اى المثال بالاول مثالا للابتداء فى الزمان الماضى لكن بتقدير مضاف وهو الدخول والحدوث
اى ما رأيته مذ حدوث شهرنا اى من زمان حدوث شهر رمضان مثلا لا يقال على تقدير حذف المضاف يصح جعل المثال الثانى
ايضا للابتداء فى الزمان الماضى فلا وجه للتخصيص بالاول لانا نقول الظاهر ان يكون المثالان للابتداء فى الزمان الماضى والظرفية
فى الزمان الحاضر جميعا فان المتبادر ان يكونا على ترتيب اللف والنشر وكانه لذلك قال بحسب الظاهر قوله اى استثناء ما بعدها
اشاره به الى كون اللام عوضا عن المضاف اليه ثم ان الاستثناء بحاشا انما يكون عن السوء لا مطلقا فلا يقال احسن القوم

لانا نقول كتفى به فى البواقى منها قوله لما اى بهذه الخ قوله لما جز لقوله صدر الكلام وتقديم الجز يفيد الحصر فيلزم اختصاص الصدارة
لمنه الحروف وهو باطل لان همزة الاستفهام ايضا تقتضيه وكذلك رب وكم وغيرها والجواب عنه بانا لانم انيكون تقديه للحصر
لم لايجوز ان يكون تقديه للاهتمام بشان الجزاء او ليكون الضمير اقرب الى مرجعه ولو سلم فلم لايجوز انيكون الحصر اضافيا لا حقيقيا
قوله وجوبا ذكر ليلا يحمل على الجواز كما يتوهم من اللام فى قوله لما فان قولهم ولك بمعنى جاز لك قوله يدل على قسم منه اى محل
منها قوله كالكلام المؤكد فان وان جميعا تدلان على الكلام المشتمل على التشبيه وكذا البواقى قوله اى بعكس باقيها على حذف
المضاف وهو لفظ الباقى وجاز لك ان تقول على حذف المضاف اليه موضع قوله على حذف المضاف لان لفظ الباقى كما يكون
مضافا الى المضمر كذلك يكون مضافا اليه للعكس وانما احتاج الى حذف المضاف لئلا يلزم انيكون الشئ عكسا لنفسه وان قلت
لا حاجة الى تقدير المضاف لجواز انيكون الضمير راجعا الى ما بقى بعد الاستثناء لكن لحاجة الى ما له صدر الكلام اى التى لها صدر
الكلام قلت عدم اختياره لانه اراد ان يكون المرجع للضمير فى لها والضمير فى عكسها الى امر واحد قوله لانها مع اسمها وخبرها فى تاويل
المفرد وهذا لدفع ما قيل من انه ان اريد صدارة مطلق الكلام فهو باطل بكلا الكلمتين وان اريد صدارة كلامها فان المفتوحة تقتضيه
لصدارة كلامها ايضا وان اريد صدارة الكلام الذى هو مقصود بالذات فالتعريف ليس بتمام لان الدليل لا يدل الا على
صدارة كلامها وايضا ينتقض بقولنا جاءنى زيد وان عمرا قاعد وبقولنا قال زيد ان عمرا فاضل فاجاب باختيار الشق الثانى
ومنع كون ان المفتوحة مع مدخولها كلاما لانه مفرد قوله وحينئذ لو وقعت فى الصدارة الخ دفع سؤال تقريره ان كونها متعلقا
بشئ آخر لا يستلزم تاخيرها وعدم صدارتها لانه يجوز انيكون متقدمة على ما تعلقت به فاجاب بقوله وحينئذ لو وقعت آه وانما
حمل الالتباس على الالتباس فى الكتابة مع وجود الالتباس فى التلفظ ايضا لامكان الذهول عن الفتحة لخفائها لانه قد ذكره
سابقا فى بحث المبتدأ فلم يذكره ههنا قوله وانما حملنا العكس على اقتضاء الخ حيث قال بان تقتضى عدم الصدارة ولم يقل
بان لا تقتضى الصدارة فان بينهما فرقا لان الثانى اعم من الاول شامل له ولغيره مفهوما وذلك فان معنى قولنا لا تقتضى
الصدارة انها لا يكون طالبة لها وهو اعم من انيكون طالبة لعدم الصدارة او لا قوله لان مجرد الاستثناء يكفى فى ذلك
اى الاستثناء المستفاد من قوله سوى كان يفيد هذا المعنى الاخير بعينه فلو حمل العكس فى قوله فى عكسها على المعنى الاخير ايضا يستلزم
استدراك قوله فى عكسها وهذا الكلام تعريض على صاحب المتوسط حيث حمله على المعنى الاخير ولقائل ان يقول لو حمل العكس على
المعنى الاخير لا يكون هذا المعنى المستفاد من الاستثناء لان المعنى المستفاد منه هو عدم اقتضاء ان صدارة الكلام على سبيل
الوجوب لان غيرها يقتضى صدره وجوبا كما ذكره فعدم اقتضائها صدر الكلام وجوبا اعم مفهوما من ان تقتضى صدره جوازا
اولا ولو حمل العكس على المعنى الاخير يصح جعل الفاء فى قوله فى التفريع فلا يلزم الاستدراك ويمكن الجواب بان المراد
من قوله سوى ان لا تقتضى صدر الكلام وجوبا كما لا تقتضى صدره جوازا فحينئذ ايضا يصح التفريع بقوله فى عكسها فلا
يكون عدم اقتضائها صدر الكلام وجوبا اعم مفهوما حينئذ لان باقيها تقتضى صدر الكلام وجوبا ولا تقتضى صدره جوازا او
فى قوله لان مجرد الاستثناء ايماء الى ان الاخصر والاوضح ان يقول ولها صدر الكلام ولان عداها عكسها الصدارة قوله الا كافة اى
المانعة عن العمل قيل انها اى ما الكافة اسم بمعنى الشئ فيكون انما زيد منطلق بمعنى ان شيئا زيد منطلق فيكون شيئا اسم ان

لایکون الا اسم الفاعل والمفعول المتصلین فلا یرد حینئذ ما قیل لا بد ان یستثنی صلة الالف واللام بمعنی اسم الموصول وهو الذی
والتی مع ان صلة الالف واللام لا یکون جملة فلا حاجة حینئذ الی ان یجاب بان الجملة اعم من اللفظی والمعنوی وصلة اللام جملة معنی
فحینئذ یکون الکبری مخصوصة بما سوی صلة الالف واللام فیکون الکبری کلیة مخصوصیة **قوله** وفتحت اما صیغة الغائب بارجاع الضمیر
الی ان او صیغة مخاطب بحذف مفعوله وهو ان **قوله** حال کونها مع جملتها فاعلة اشار به الی ان قوله فاعلة حال عن ان وانما قال
مع جملتها لدفع ما قال الشارح الهندی من ان ان حرف فلا یقع فاعلا ولا مفعولا ولا خبرا لانها لا یکونان الا اسما فکیف
یصح کونها فاعلا او مفعولا او مضافا الیها فاجاب بان المراد ان مع جملتها فاعلة **قوله** لوجوب ای فتح الهمزة فی ان لان الفاعل
انما یکون مفردا لانه اسم وهو مفرد ای بلغنی علم زید وکرهت شعره **قوله** لوجوب کون الفاعل مفردا وکذلک قوله لوجوب کون المفعول
مفردا الکبری الدلیل وصغراه مطوی **قوله** لوجوب کون المفعول مفردا الکبری الدلیل وصغراه مطوی لا یقال یشکل هذا بقولنا قال
زید ضربت عمرا فان قولنا ضربت عمرا مفعول یقال وان کان عمرا مفعولا لضربت مع انه لیس بمفرد حقیقة ولا حکما فلا یکون اسما حکما
لانا نقول لا نم صحة هذا الترکیب بل الترکیب الصحیح ان یقال قال زید ان ضربت عمرا فیکون حینئذ اسما حکما فهو مفرد حکما **قوله** نحو عندی
انک فاضل ای عندی فضل زید وعندی خبر مقدم علیه بظرفیته **قوله** لوجوب کون المبتدا مفردا لانه اسم وهو کبری الدلیل وصغراه
مطوی قیل هذا یشکل بقولنا تسمع بالمعیدی خیر من ان تراه والجواب عنه بانه مأول بمفرد ای سماعک وانما لم یذکر الحال والخبر لانهما
یکونان جملة ایضا وانما لم یذکر التمیز والمستثنی لانهما داخلان فی المفعول فانه اعم من الحقیقی والحکمی ولذا لم یذکر مفعول ما لم یسم
فاعله لانه داخل فی المفعول عند المصنف وان کان داخلا فی الفاعل عند غیره واما المجرور بحرف الجر فهو داخل فی المضاف الیه علی مقتضی
تعریفه لم **قوله** مضافا الیها بارجاع الضمیر الی الفاعل او المفعول والمبتدا **قوله** نحو اعجبنی اشتهار الخ ای اعجبنی اشتهار علمک **قوله** لوجوب
کون المضاف الیه مفردا لانه اسم وهو کبری الدلیل وصغراه مطوی قیل هذا یشکل بقوله تعالی یوم ینفع الصادقین والجواب انه مأول
بالمصدر ولا ینتقض بما یضاف الیه حیث ومثل لانه ایضا واجب الفتح لان ما یضاف الیه حیث ومثل جملة یجب اللفظ مفردا بحسب المعنی
فیصح عند دخول ان کما قالوا **قوله** وقالوا ای العرب لولا انک الخ وهذا الرد مذهب الکسائی والفراء لانهما ذهبا الی ان ما بعد لولا فاعل
لا مبتدأ ای لولا وجد انک کذا ذکره فی الحاشیة ثم ان خبر المبتدأ بعد لولا محذوف ای لولا انطلاقک موجود فلا یرد ما قیل ان لا بد
من الجملة الاسمیة بعد لولا **قوله** ای ما بعد لولا الخ اشار به الی التسامح لان الظاهر ان یکون الضمیر راجعا الی قوله لولا انک وانما حمل لولا
علی الامتناعیة بقرینة قوله لانه مبتدأ لان ما بعد لولا التحضیضیة لا یکون الا فاعلا او مفعولا **قوله** وکذلک بعد لولا التحضیضیة ای یجب
الفتح فیما بعد لولا التحضیضیة هذا جواب سوال مقدر تقریره انه لا وجه للتخصیص ای تخصیص الفتح بما بعد لولا الامتناعیة تقریر الجواب
ان بعد لولا التحضیضیة جملیه ومعمول الفعل المذکور اما فاعل او مفعول لا یقال فلا یحتاج الی بیان ما بعد لولا الامتناعیة او تخصیصه
وان النکتة المذکورة بعدم البیان ثم قوله جزان فی قوله لانها **قوله** ای لولا زعمت انی معاذ لک اشار به الی ان ما بعد لولا فعل محذوف
والمذکور مفسر له لان لولا التحضیضیة لا یدخل الا علی الفعل فهی تدل علی تقدیر الفعل بعدها فالفعل المذکور بعد لولا لیس لان یعلم به
الفعل المحذوف بعد لولا بل هذا الفعل قرینة لتعیین الفعل المذکور بعدها بان الفعل المحذوف من جنس الفعل المذکور لا غیر فلا یرد ان
ایراد المفسر بالکسر مما لا یحتاج الیه لان لولا تدل علی الفعل المقدر ثم ان لولا ههنا للتوبیخ واللوم لدخولها علی الماضی وکونها

وفي بعض النسخ جمعهما اي اللهزمتان والیه یمیل قوله بارادة تمام حواليها وهذا الدفع ما يقال ان اللهازم جمع مع انه ليس للشخص الا واحد لا لهزمتان تحت الاذنين فلا بد ان يقال والهزمتين بصيغة التثنية لا الجمع قوله حواليها بفتح اللام اي حوالي اللهزمتين تغليبا كابوين حيث اطلق اسم الاب على الام ايضا قوله اي مثل عبد القفا واللهازم مثل شبهه لا يقال الظاهر ان يكون المراد شبه كل واحد من يزيني فاني اكرمه واذا انه عبد القفا واللهازم لان المراد بالشبه ليس ماله مزيد اختصاص بالصورة الثانية بل المراد به المواضع الأخر لجواز التقديرين اي تقدير المفرد والجملة المستفاد من قوله فان جاز التقدير ان الخ لانا نقول ان شبه كل واحد من الصورتين شبه الاخرى لما عرفت ان المراد بالشبه ليس ماله مزيد اختصاص بالصورة الثانية بل المراد به المواضع الاخر لجواز التقديرين المذكورين فبيان شبه الصورة الثانية يستلزم بيان شبه الصورة الاولى فحينئذ لا يحتاج الى ارتكاب التاويل لكل واحد منهما بل يكفي ان يضاف قوله وشبهه الى الصورة الثانية لقربها فلا يرد وحينئذ ان المصنف لو قال وشبههما لكان اظهر لان الاختصار مطلوب في المتن مع ظهور المطلوب قوله وما وجد ذلك اي قوله وشبهه ليس بموجود في كثير من النسخ قوله كان حاصل المعنى الخ وانما قال حاصل المعنى لان ما لو كان موصوفة معناه اول المقولات ولو كانت موصوفة معناه اول مقولاتي فيكون اول مقولاتي حاصل معناه قوله لان اول المقولات اني احمد الله جملة لانه مقول القول وهو لا يكون الا جملة ثم ارادة الاقوال او المقولات من كلمة ما دون ارادة القول او المقول لاجل لفظ الاول لانه يطلب التعدد قوله لا المعنى المصدري اي اول المقولات ليس المعنى المصدري المستفاد من قوله اني احمد الله وهو قول الحمد وذلك لانه لا بد من الحمل بين المبتداء والخبر وهو التغاير في الذهن والاتحاد في الخارج وليس المعنى المصدري متحدا بالمقولات في الخارج والحاصل ان المعنى المصدري قول خاص ليس من جنس المقولات لان ما هو من جنس للمقولات انما يكون جملة والمعنى المصدري ليس بجملة مع انه لا بد ان يكون الخبر محمولا على المبتداء وليس المعنى المصدري محمولا على المقولات بان يقال اول مقولاتي قول الحمد لله لان المعنى المصدري لا يكون الا محمولا على المعنى بان يقال اول قولي قول الحمد لله على تقدير كون ما مصدرية قوله اول اقوالي فانه في تاويل المصدر بما المصدرية اي اول قولي فحينئذ يكون المعنى المصدري الذي بسبب ان المفتوحة محمولا عليه اي على المعنى المصدري الذي بما المصدرية لحصول التغاير في الذهن والاتحاد في الخارج على هذا التقدير بخلاف المعنى المصدري واول المقولات اني احمد الله وان كان بينهما التغاير في الذهن ولكن ليس بينهما اتحاد في الخارج كما لا يخفى على المتامل الصادق قوله لا ما هو من جنس المقول اي ليس اول الاقوال ما هو من جنس المقول حتى يقال لا يكون اول الاقوال في الخارج هو معنى ان المفتوحة مع جملتها قوله كان اسمها المنصوب في محل الرفع اي لاجل ذلك يكون اسمها الذي هو منصوب بالفعل في محل الرفع لانها لما لم تغير معنى الجملة فيكون مدخولها باقيا على كونه جملة فيكون اسمها مرفوعا كما كان قبل دخولها وهذا اعتراض على المصنف بانه جعل قوله لذلك علة لجواز العطف على اسم ان المكسورة مع انه ليس علة لكون اسمها المنصوب محل الرفع صريحا فالاولى ايراد قوله كان اسمها المنصوب في محل الرفع موضع قوله جاز العطف على اسم ان المكسورة والعلة الصريحة الظاهرة لجواز العطف عليه كون اسمها المنصوب في محل الرفع نعم قوله جاز العطف من تفريعات كون اسمها المنصوب في محل الرفع فينبغي ان يقول الشارح جاز العطف حينئذ الا انه لم يقل كذلك ليكون كتابة المتن محفوظا ولعل مراد مولانا عصام من كلامه في هذا المقام هو ما ذكرنا حيث قال الظاهر فجاز له ان يربط بما قبله وكانه حفظ كتابة المتن

للكوفيين والمراد بالكوفيين اكثرهم لان الكسائي من الكوفيين خالفهم لانه يشترط مضي الخبر في غير المبني كما ذكره المصنف وايضا المراد من البصريين الكثرهم فان المبرد من البصريين فانه لم يشترط مضي الخبر في المبني كما ذكره المصنف **قوله** فلا يلزم اجتماع الخ اعدم عل ان فيه حينئذ اي حين كون الخبر مرفوعا بالابتداء فيكون العامل فيه عندهم هو الابتداء قبل دخولها وبعد دخولها **قوله** والا انه لكونها مبنيا وهو توطية لقوله خلافا للمبرد والكسائي **قوله** فان المحذور المذكور وهو لزوم اجتماع عاملين على اعراب احد مشتركة بينهما اي بين كون الاسم مبنيا مثل الكاف في المثال المذكور وبين كون الاسم معربا كزيد في المثال المذكور **قوله** فانه لما لم يظهر الخ دليل لتجويزهما العطف في التركيب المذكور **قوله** فكانها لم تعمل فيه اي في الاسم فلا يلزم المحذور المذكور وهو اجتماع عاملين على اعراب احد لان المراد منه على ما ثبت هو اجتماع عاملين على اعراب احد اذا كان الاعراب في اللفظ فجاز ان يكون اعراب احدهما في اللفظ واعراب الآخر في التقدير غلام محمد وفيه ولهذا قال فكانها بالظن **قوله** لا ينافي المعنى الاصلي وهو الابتدائية كما ينافي بهذا المعنى للتاكيد **قوله** وعطف شيء عليه اي على اسمه بالرفع اي رفع هذا الشيء **قوله** بكر اي بكر خارج **قوله** على محل اسمها الضمير راجع الى السائر وكذا ضمير فيهما واسمها لكن التانيث باعتبار المضاف اليه **قوله** لعدم تغيرها اي الاصل فيهما الابتدائية لما كانت الجملة الاسمية باقية على تقدير دخولها فمعناها باق ايضا اما ان معناها باق في لكن فلان لانا نقول في لكن معنى الجملة باقية ويزيد في معناه شيء وهو الاستدراك كذلك في ان معنى الجملة باقية ويزيد في معناه شيء وهو التاكيد بخلاف ليت ولعل فان معناهما يتغير بهما لان الجملة تصير مبنية بدخولهما فانهما تخرجان الكلام من الخبرية الى الانشائية بخلاف لكن وان فان الكلام خبري مع دخولهما ايضا فاذا صار الكلام انشاء بدخولهما فيتغير معناها حينئذ لان التغير نوعان احدهما التغير الذاتي والآخر التغير الوصفي وبدخولهما تحقق التغير الوصفي وان لم تحقق التغير الذاتي واما كان وان لم تجعل الجملة مبنية ولكن لتغير معناها بدخولها لان كون زيد عين اسد ينافي كونه مشابها بالاسد فان الجملة زيد اسد فلو قيل كان زيدا اسد يتغير معناها **قوله** والمفتوحة تغيره لانها تجعل اسمها وخبرها في تاويل المفرد فلا يكون لتاكيد معنى الجملة بخلاف المكسورة ثم قوله ايضا في قوله وايضا كذلك يحتمل الاعتراض والجواب اما الاول فلعدم الاحتياج الى ذكر قوله لذلك ثانيا لجواز الاكتفاء بالاول وعطف دخلت اللام على قوله جاز العطف لان العلة واحدة واما الجواب فلانه وان كان في الحقيقة من العطف على قوله جاز العطف ولكن اعاد قوله لذلك ليعلم انه قصد التعليل ولا يتوهم كونه بيان حكم من غير التعليل على انه يجوز كون الاعادة لبعد العهد **قوله** دخلت اللام اي لام الابتداء وقوله التي هي لتاكيد معنى الجملة اشارة اليه **قوله** فلا تجتمع معها اي مع المفتوحة ما هو الخ لانهما متنافيان لان اللام لتاكيد معنى الجملة وان المفتوحة في تاويل المفرد فهما متنافيان **قوله** بدخلت وانما قال ذلك لئلا يتوهم تعلقه بعدم الدخول المفهوم من قوله ودونها فانه لم يحصل المقصود حينئذ **قوله** اي على خبرها اي خبر ان المكسورة اشار به الى ان اللام عوض عن المضاف اليه ثم الخبر اعم من المفرد كما ذكره ومن الاسمية والفعلية نحو ان زيدا لابوه قائم او ليقوم او لقد قام الا ان الشارح اكتفى بالاصل في التمثيل وهو الخبر المفرد وانما قدم دخول اللام على خبر ان مع ان دخولها على الاسم مع ان الاصل دخولها على المبتدأ لانها لام الابتداء لان دخولها على الاسم مشروط بالفصل كما ذكره المصنف لا يقال قد اجتمع اللام مع نون التاكيد في قولك ان زيدا ليضربن مع ان بينهما تنافيا للتنافي بين لوازمهما وهو يستلزم التنافي بين الملزومات لانا نقول اللام فيه جواب القسم المحذوف اي والله ان زيدا ليضربن **قوله** نحو ان زيدا لقائم ونحوه قوله تعالى ان ربهم بهم يومئذ لخبير فقوله لخبير خبر ان دخلت اللام عليه وكان الحجاج الظالم امام قوم في الصلوة وقرأ فيها سورة والعاديات فلما بلغ بهذه الآية فقرأ ان بالفتح ووقف لانه قرأ المكسورة بالفتح فترك اللام في قوله لخبير بتصور ان اللام انما تدخل

مع انه لا يجوز الالغاء فيه والجواب ان فيه ما نعا من الالغاء كما يجيئ ولا يخفى ان كلامه يدل على عدم بعض المشابهة على تقدير التخفيف وهو غير ظاهر الآن يقال ان ان المخففة المكسورة مشابه بالامر مثل بع فيكون مشابها بالفعل او يقال ان الالغاء لاجل فوات المشابهة اللفظية والاعمال لبقاء المشابهة المعنوية **قوله** كما يجوز اعمالها على ما هو الاصل لان الاعمال اصل من الابطال ويحتمل ان يكون معناه على ما هو اصله وهو الفعل لانه لم يبطل عمله بحذف حرف منه متعلق بقوله يجوز الغاؤها **قوله** ولهذا لم يذكره صريحا اي ولاجل ان الالغاء غالب الاعمال مغلوب لم يذكر الاعمال صريحا مع اصالته ولم يقل ويجوز اعمالها فذكر الالغاء صريحا واكتفى بذكر الاعمال ضمنا واعلم ان ما بعد هذا علة انية لسابقه وسابقه علة لمية للاحقه والثاني ما يحصل العلم بالمعلول من العلم بالعلة والاول عكسه فلقائل ان يقول ان العلة الانية المفهومة من قوله ولهذا في حيز المنع لانه لا يحصل بها العلم من المعلول وهو عدم ذكر الاعمال صريحا على كون الالغاء هو الغالب لجواز ان يكون ذلك اي عدم ذكر الاعمال صريحا للتصريح برد مذهب الكوفيين لانهم يجوزون الالغاء ويمكن ان يجاب بان العلة الانية هي التي يحصل العلم من المعلول العلمي من حيث انه معلول علمي لتلك العلة العلمية من حيث انها علة علمية في تحصيل العلم من عدم ذكر الاعمال صريحا من حيث انه معلول علمي لكون الالغاء غالبا العلم به لا محالة فاعلم ذلك فانه مما خطر بخاطر خطري **قوله** واللام على كلا التقديرين اي الالغاء والاعمال وانما اخذ من تقديم لزوم اللام على جواز الالغاء لانه لو كان لزوم اللام مخصوصا بالالغاء كما هو مذهب سيبويه فينبغي تاخير لزوم اللام عن جواز الالغاء فهو مخالف لمذهب سيبويه كما سيأتي **قوله** اما في الالغاء اي اما لزوم اللام في الالغاء فللفرق بين المخففة والنافية ففي المخففة اللام لازم وهي ليست في النافية فقولنا ان زيدا قائم معناه لا زيد قائم وقولنا ان زيد القائم معناه زيد قائم البتة فلو لم تدخل اللام في المخففة لم تظهر الفرق بينهما بحسب المعنى لا يقال لم لا يجوز العكس لبيان الفرق بينهما لانا نقول اللام تناسب المخففة لانها للتاكيد وللتثبيت والنافية ليست كذلك فحينئذ لا يرد ان الفرق بينهما لا يدل على خصوص اللام مع انه يدخلها اللام اذا كانت مشددة ايضا **قوله** واما في العمل اي اما لزوم اللام في صورة العمل فلطرد الباب بين ما تكون ملغاة وبين ما لا يكون ملغاة فلزوم اللام في الملغاة كما ذكرنا فانه لا يحتاج في صورة العمل الى الفرق بايراد اللام لان نفس العمل فرق لان عند العمل يكون اسمها منصوبا بخلاف ما اذا كانت نافية ولانها لو لم تعملها فلزوم اللام حينئذ للفرق بين المخففة والنافية لا لطرد الباب فانك تقول ان زيد القائم سواء انت اعملتها او لم تعملها فقوله ان زيد لقائم برفع زيد كما في اكثر النسخ اشارة الى ذلك **قوله** ولان كثيرا من الاسماء الخ دليل آخر على لزوم اللام في صورة العمل اي يكون كثير من الاسماء لا يظهر فيه الاعراب لفظا لكون اعرابه تقديريا او لكونه مبنيا اما الاول مثل ان فتى قائم واما الثاني مثل ان هذا قائم فلا يفرق النافية من المخففة في هذين المثالين قال مولانا عصام لا تقابل بين الدليل الاول والثاني للاحتياج الى القول بالاطراد في العمل اللفظي لما قال لان كثيرا من الاسماء ما لا يظهر فيه الاعراب الخ اذ بقي ما ظهر فيه الاعراب لفظيا فهو ليطرد انتهى كلامه وحاصل كلام الفاضل ان القياس بين المخففة والنافية انما يكون في الاسماء التي لا يظهر فيها الاعراب فلا بد من اللام حينئذ للفرق بين المخففة والنافية واما في الاسماء التي فيها الاعراب لفظا فالفرق بينهما بحركة النصب في المخففة والرفع في النافية فلو قيل ان زيدا قائم بالنصب يكون مخففة ولو قيل ان زيد قائم يكون نافية فلا يحتاج الى اللام حينئذ لبيان الفرق بينهما لحصول الفرق بالعمل لفظا في المخففة فليس لزوم اللام حينئذ لاطراد الباب فيحتاج الى الاطراد على هذا التقدير ايضا فمقابلة قوله ولان كثيرا من الاسماء الخ بقوله واما في العمل فلطرد الباب ليس على ما ينبغي لجريانه

قوله باسم ربك بالباء الموحدة القسمية او بالتاء القسمية وقوله ربك بالجر صفة اسم يعنى قسم باسم كه صفت اسم اينست كه پروردگار تست
بدرستيكه كشته تو هر آئينه مسلمانى را واجب شده است بر تو عقوبت متعمد كه قصاص است قيل لم لا يجوز ان يكون كلمة ان للشرط لا المحققة
لصحة المعنى على الشرطية واجيب بان اللام فى قوله المسلما قرينة على كونها محققة لعدم كون اللام لعمان الشرطية ويرد عليه لم لا يجوز ان يكون
ان نافية واللام بمعنى الا كما هو عند الكوفيين كما مر فى قوله تعالى وان كانت لكبيرة قوله وهو شاذ ولا نقض للقواعد بالشواذ لانها
بمنزلة المستثنى من القواعد والمراد من الشاذ هو النادر قوله كالمكسورة اى تخفيفها مثل تخفيف المكسورة من حذف النون المحركة مع
حركتها وكثرة الاستعمال وثقل التشديد قوله فتعمل المفتوحة عند التخفيف اى بعده على سبيل الوجوب واما اخذ الوجوب من العطف فان
قوله وتخفيف المفتوحة عطف على قوله وتخفيف المكسورة وقوله فتعمل فى ضمير شان مقدر عطف على قوله فيلزمها اللام والمعطوف فى حكم المعطوف
عليه فحكم المعطوف عليه هو اللزوم والوجوب فكذلك المعطوف فاذا قيل جاءنى زيد وعمرو فهو فى حكم زيد لاشتراكهما فى المجيئة لا يقال ان بين
كونه فى حكم المعطوف عليه وبين ان المعطوف يدل على المغايرة اى مغايرة المعطوف بالمعطوف عليه تنافيا لانا نقول معنى دلالته على
المغايرة ان المعطوف ليس يدخل فى المعطوف عليه لا شك ان المعطوف فيما نحن فيه ليس بداخل فى المعطوف عليه كما ان عمرو فى
المثال المذكور ليس بداخل وجزء فى زيد قوله وسبب فى تقديره اى فى تقدير ضمير الشان ان مشابهة المفتوحة بالفعل اكثر من مشابهة
المكسورة به لان المفتوحة تشابه الفعل بان يقال أنّ بأنّ بالتشديد ماض مضارع مثل فرّ يفرّ بخلاف المكسورة قيل كون مشابهة المفتوحة
اكثر من المكسورة ممنوع لان الامر من ان يان بالفتح إن بكسر الهمزة والنون المشددة كفرّ من فرّ يفرّ فيكون إنّ امرا مثل فرّ فيكون ان بالكسر
فعل الامر كما ان أنّ بالفتح مثل فرّ على صيغة الماضى والجواب ان المشابهة القوية هى المشابهة بالفعل الماضى لان الفعل الماضى اصل الافعال
ويمكن الجواب ايضا بان آخر الماضى مفتوح ابدا بخلاف آخر الامر فانه يجوز فيه الكسر والسكون قوله كما سبق والظاهر مما سبق هو قوله لبنائها
على الفتح مثله قوله فى سعة الكلام اى فى كلام واسع وهو كلام النثر لا كلام النظم فيكون من اضافة الصفة الى الموصوف قوله ان كلا لما ليوفينهم
واللام فى لما فوقية وهى التى تدخل على الشرط او على ما تضمن معنى الشرط فتدخل على الموصول لتضمنه معنى الشرط وهى انما تدخل على الشرط او على
ما فى معناه بعد تقدم القسم لفظا او تقديرا فلام لما لام جواب القسم واللام فى ليوفينهم فارقة بين المخففة والنافية وانما زيدت كلمة
ما بعدها لكراهة اجتماع اللامين والمعنى وان كلا مختلفين فى القرآن والله ليوفينهم الضمير المستتر الى الله ويقال وفاه اذا اعطاه وافيا
والمراد هو اعطاء الجزاء عليهم قوله ويلزم منه اى من عدم وقوع اعمال المفتوحة فى سعة الكلام بحسب الظاهر ترجيح الاضعف
وهو المكسورة على الاقوى وهو المفتوحة لما عرفت ان مشابهتها بالفعل اكثر وانما قال بحسب الظاهر لانه جاز ان يكون عدم اعمال
المفتوحة فى السعة للتعادل لما عرفت ان مشابهة المفتوحة بالفعل اكثر فحينئذ يعمل المكسورة بعد تخفيفها فى السعة دون المفتوحة
للتعادل فلا يكون ترجيح الاضعف على الاقوى فى الحقيقة لانه متعادل حقيقة قوله وذلك غير جائز اى بحسب الظاهر فلا يرد
ان قوله ذلك الكان اشارة الى ترجيح الاضعف على الاقوى فى نفس الامر فليس الكلام فيه قوله والجملة المفسرة عطف على الضمير
المستتر فى يكون لوجود الفصل قوله كما كانت فى الاصل اى كما كانت المفتوحة عاملة فيها فى الاصل اى قبل التخفيف قوله
فهى لا يزال عاملا اى المفتوحة المخففة عاملة والحاصل انه لا يلزم من عمل المفتوحة المخففة فى ضمير الشان المقدر ومن عمل المكسورة
المخففة فى الظاهر ترجيح الاضعف على الاقوى لان دوام عملها مرجح قوله والعمل فى الظاهر وان كان الخ والمراد من الظاهر

ومفعوله سيد والى و قوله علم المرء ينفعه جملة معترضة بين قوله اعلم و بين مفعوله و هو قوله ان سوف ياتى كل ما قدرا والالف للاشباع بالفارسية ميدانم من پس علم مرو نفع ميكند مرد را بدرستيكه زود هست كه مى آيد هر چيزيكه مقدر شده و تقدير امده تعالى رفته است مصراع قيامت گرچه دير آيد بيايد قوله ليعلم ان قد ابلغوا رسالات ربهم اى الانبيا رقد ابلغوا رسالات ربهم اى مرسلات بهم بلا تغير من الزيادة و النقصان قوله و لزوم هذه الامور الثلثة للفرق اى لزوم واحد منها ثم انما يحتاج الى هذا الفرق فى الماضى والمضارع معتل الآخر واما فى الصحيح والاجوف فلزوم احد منها للاطراد لان العمل فارق فيهما ولم يذكره الشارح اكتفاء بما سبق او لعوده لا ايقال لو قيل الامر بالعكس بان كانت هذه الامور الثلثة لازمة بالمصدرية ايضا يحصل الفرق لانا نقول نعم لكن لما كان لهذه لا مناسبة بالمفتوحة المخففة تخصصها بها وذلك لان المفتوحة المخففة للتخفيف كما ان هذه الثلثة ايضا للتخفيف بخلاف المصدرية فانها للرجاء والطمع فلا يرد حينئذ ما قيل ان الدليل لا يدل على ايراد هذه الثلثة فى المخففة لجواز ايراد غيرها معها او ايراده وهذا فى الدليل الثانى ايضا كما لا يخفى قوله او حرف النفى و هو لا و ما و لم و لن لكن ما من حرف النفى هنا يستعملان فى معنى النفى فذكرهما بالقياس بحرف النفى مثل علم ان لم يقم زيد وعلم ان لن يقوم زيد فلا يرد ان الاولى ذكرهما لانه ليس هنا معهود حتى يشار اليه باضافة للمصدر فالاطلاق المعهود هى الاطلاق قوله كالعوض عن النون المحذوفة وانما قال كالعوض بمعناه كذلك فيما سبق لانها تفيد فائدة النون المحذوفة قوله فانه لا يحصل بمجرده اى بمجرد حرف النفى الفرق بينهما لان حرف النفى يجمع مع كل من المخففة والمصدرية بخلاف السين والسوف فانهما من خواص الفعل فلم يوجد هذه الثلثة مع المصدرية الجاعلة للفعل فى تاويل المصدر لا يقال فى الوضع لكان فى لم ولن ايضا كذلك لانهما لا يجمعان مع المصدرية لان الجوازم والنواصب من خواص الافعال لانا نقول نعم كذلك فان عدم الفرق فى حرف النفى هو لا و ما يستعمل فى معنى النفى جاز ان يكون الفرق بنفسه كالسين و سوف و قد ولذا قال او حرف النفى و لم يرد عليه لم يقل و ما فى معناه من لم و لن لا يقال ان العوضية لا تدل على خصوص النفى لانا نقول النفى يناسب المخففة فى المصدرية لكون المخففة للاثبات بخلاف حرف النفى و ما فى معناه قوله فالفارق بينهما هذا الدفع ما يقال ان حرف النفى اذا اجتمع معها فلا فارق بينهما حينئذ فاجاب بان الفارق موجود لفظا ومعنى فالفاء فصيحة اى اذا عرفت اجتماعه معها فالفارق الخ و خبر الفارق محذوف هو موجود قوله اما من حيث المعنى اى وجود الفارق بينهما من حيث المعنى فلانه ان اعتبر اى بالفعل الذى هو مدخول ان الاستقبال فهى المصدرية والا فهى المخففة وفى بعض النسخ لانه ان عنى به الاستقبال فهى المخففة والا فهى المصدرية يعمل فى المستقبل و عدم لها بان الاستقبال كما مر فى بحث الفعل قوله و لا انشاء اى الانشاء التشبيه فيشار به الى حذف المضاف والمراد تشبيه مفرد بمفرد لشركهما معا كما فى كاف التشبيه المراد من الانشاء الاظهار لا بمعنى جعل الكلام الخبرى الى الانشائى كما فى ليت و لعل فان قولنا كان زيدا الاسد يحتمل الصدق والكذب قوله على الصحيح هذا يدل على ان مذهب الخليل غير صحيح قوله حملا على اخواتها دليل لكونها حرفا باسمه قوله ولان الاصل الخ دليل لقوله على الصحيح قوله مركبة من الكاف الخ كما ركبت مع ذا واى فى كذا وكاى قوله لان الكاف فى الاصل الخ والحاصل ان الكاف فى الاصل جارة وان خرجت عن عمل الجر لعدم الاثر لما اى لانها لما ركبت بان فصارت كلمة واحدة فانتفى الاثر منها والجارة مختصة بالمفرد لان الجر من خواص الاسم فراعو الصورة اى صورة الكاف فان صورة الحرف ففتحوا الهمزة ليكون واخلا على الاسم صورة و ان كان المعنى على الكسر قوله و تخفف اى كان اى يجوز تخفيفها بحذف النون المتحركة مع حركتها لثقل التشديد وكثرة الاستعمال قوله فتلغى عن العمل بعد التخفيف على الوجوب على الاستعمال الافصح فقوله على الافصح متعلق بالوجوب

انما یکون فی الواو وحینئذ علی انہ یجوز ان یکون اعتراضیۃ قولہ الاخیر اظہر حیث قال ہی عاطفۃ وجعلہا اعتراضیۃ اظہر قولہ ولیت للتمنی وہو مصدر من تمنی یتمنی بفتح النون اشار بقولہ ای لانشائہ الی حذف المضاف والفرق بین التمنی والترجی ان الترجی لا یکون الا فی الممکنات والتمنی یکون فی الممتنع والمستحیلات فان الانسان ربما یتمنی الطیران الی السماء ولا یترجاہ قولہ فتدخل علی الممکن ہذا اذا لم یکن الممکن مترقب الوقوع فیقال لیت زیدا خارج اذا لم یکن خروجہ مترقب الوقوع الآن یقال ان اللام عوض عن المضاف الیہ ثم التفریع مبنی علی تفسیر التمنی بانہ محبۃ الشیٔ المنتظر او غیرہ فحینئذ یشمل الممکن والمحال قولہ وعلی المستحیل نحو لیت الشباب یعود لا یقال ان عود الشباب ممکن لیس بممتنع فان اللہ علی کل شیٔ قدیر لانا نقول المراد من المستحیل المستحیل العادی وہو یجمع بالامکان الذاتی فلا یرد النقض بزلیخا رضی اللہ تعالی عنہا لما عرفت ان التمثیل للمحال العادی واجیب بشذوذہ ایضا علی ان ہذہ مناقشۃ فی المثال فجاز ان یکون المثال فرضیا فالمثال قولہ یا لیت ایام الصبا رواجعا قولہ بنصب المعمولین لا یقال نصب المعمولین لا یختص بالفراء بل جوزہ کلہم کما ذکرہ لانا نقول المراد ہو نصب المعمولین بالمفعول مع غیرہ لم لا یجوز نصبہما بالمفعولیۃ لما ذکرہ الآن ولیس الفراء یجری فی غیر لیت من ہذہ الحروف بل دلیل الکسائی والجمہور ایضا کذلک قولہ یا لیت ایام الصبی الخ والمقصود بالتمثیل قولہ رواجعا بالنصب حیث لم یقل رواجع بالضم والرواجع جمع الراجع ثم جمعہ علی رواجع مبنی علی مذہب المصنف لانہ جمع فاعل علی فواعل قیاس عندہ فیما لا یعقل من الصفات وعند الجمہور یکون قیاسا فی جمیع الصفات فلا یرد انہ لا یجمع فاعل علی الصفۃ علی فواعل بل انما یجمع فاعلۃ بالصفۃ والمراد من ایام الصبی ہو ایام الشباب وہو من خمسۃ عشر الی اربعین والی خمسین بروایۃ والصبی فی اللغۃ ہو المیل الی المحبوب وفی وقت الشباب ایضا محبوب لا یقال ان یا فی یا لیت حرف النداء ولیت حرف ایضا ونداء الحرف غیر جائز لانا نقول المنادی محذوف ای یا قوم لیت ایام الخ قولہ حال کونہا ای الایام فان الخبر محذوف وہو قولہ کائنۃ والضمیر فیہا الی الایام وانما قال لنا کائنۃ ولم یقل کائنۃ لنا لیکون متعلق الظرف مقدما علیہ لان الانسب ان یکون الخبر یلی اسمہ ومتعلق الظرف یتاخر عنہ لاتساعہم فی الظروف دون غیرہ فلا یرد حینئذ ما قیل الاولی ان یقول کائنۃ لنا لان الخبر المحذوف ہو لنا وکائنۃ متعلقۃ قولہ ولعل للترجی مصدر من ترجی یترجی وتدخل علی الممکن المترقب الوقوع قولہ ومعناہ ای معنی الترجی لا معنی لعل وقال بعضہم لتحقق مضمون الجملۃ مثل ان ورد بانہ لم یصح فی قولہ تعالی یتذکر او یخشی لان فرعون لم یتذکر واجیب بان المراد ہو احد الامرین فیحتمل انہ خشی قولہ لعلہم یفلحون مثال لتوقع الامر المرجو فان النجاۃ امر مرجو یعنی توبہ کنید امید ہست کہ نجات وفلاح یابید قولہ ولعل الساعۃ ای ساعۃ القیامۃ ہذا مثال الخوف لان فیہا خوف قولہ ای بکلمۃ لعل وانما اول تانیث الضمیر مع انہ راجع الی لعل وہو حرف اشارۃ الی ان المراد بقولہم کل حرف مونث ہو حرف التہجی لا المعانی قولہ کما جاء فی اللغۃ العقیلیۃ ای جاء الجر والجر مع الشذوذ والعقیلیۃ منسوب الی عقیل وہو تصغیر عقل والعقیلیۃ قبیلۃ فی العرب الانشاد شعر غیرا خوادن قولہ فی ذلک ای فی الخبر بہا قولہ وداع دعا یا الخ الواو فی وداع واو رب فعلی مذہب البصریین رب تقدر بعدہا وہو جارۃ والواو عاطفۃ فلا بد من تقدیر المعطوف علیہ ہہنا وعلی مذہب الکوفیین الواو بمعنی رب ہی جارۃ بنفسہا فلا حاجۃ الی تقدیر رب ویا حرف نداء ومجیب صیغۃ المتکلم وکلمۃ من استفہامیۃ الندی ہو العطاء والضمیر فی لم یستجبہ الی داع وذلک راجع الی الندا قولہ مجیب نکرۃ فی سیاق النفی فتفید العموم فی سیاق النفی ولو بواسطۃ کذا قال العلامۃ التفتازانی قولہ اخری ای مرۃ اخری قولہ جہرۃ مفعول مطلق وقولہ ابی المغوار بکسر المیم وضم المعجمۃ اسم رجل معروف بالسخاوۃ

۳۹۱

لا يصح على اطلاقه على تقدير كونه للاضراب ايضا لان الاضراب يستدعي نفي الحكم عن المعطوف عليه مطلقا بل قد يكون لعدم

كون ذكر المعطوف عليه مساعد على ما يجيء وبهذا ذكره الفاضل الحلوائي اقول الاضراب لا ينافي بدل الغلط لان في الاضراب يكون

المبدل منه في حكم المسكوت عنه سواء كانت يصرف حكم المعطوف عليه الى المعطوف او لا اثباته اليه وبدل الغلط كذلك مثل مررت

برجل حمار اردت ان تحول الخ رفسبقك لسانك فقلت برجل ثم استدركت فقلت حمار والمراد بالغلط في قولنا بدل الغلط

هو المبدل منه فيكون معناه بدل شي من الغلط فمآل الاضراب وبدل الغلط واحد بحسب المعنى واما بل للترقي فلا ينافي

الحروف العاطفة فانه اذا قيل ما رأيت زيدا لا ميرا بل السلطان فانها للترقي ويصدق مفهوم العطف عليه لانها تميل المعطوف الى

المعطوف عليه في الحكم وهو عدم الرؤية واما معا فصيح الخ فقولنا جاءني رجل حمار بدل الغلط الا انه غير فصيح وان كان صحيحا

فالافصح ان يقال جاءني رجل بل حمار حين اردت ان تقول جاءني حمار قوله فالاربعة الاولى للجميع الخ اي لافادة الجميع او تستعمل

للجمع وليس المعنى على انها موضوعة للجمع لانه لا يصح الا في الواو وخبرها ما وضع له الثلثة الباقية فانه لا ترتيب فيه في الواقع وقد

فصله بقوله فالواو للجمع مطلقا واشار اليه بقوله اعم من ان يكون مطلقا الخ واعلم ان معنى كونها الجميع بين المفردين في كونهما

مسندين او مسندا اليهما او مفعولين او حالين او غيرهما ومعنى كونها الجمع بين الجملتين في حصول مضمونهما قوله ومراد النحاة

بالجمع ههنا ان يكون اي الاربعة الاول لاحد الشيئين الخ بل لابد ان يكون مجموع الشيئين او الاشياء وانما قال ههنا

لان الجمع جاء بمعنى آخر كما في بحث الفعل حيث قال ويقدر ان بعد الواو اذا كان الواو للجمع فيكون المراد من الجمع حينئذ المعية

والمصاحبة وهو اجتماع المعطوف مع المعطوف عليه في زمان واحد بخلاف الجمع المذكور ههنا فانه اعم من ان يكون اجتماعهما في

زمان واحد او زمانين مختلفين قال الفاضل الحلوائي الاظهر ان يقال ان يشترك المعطوف والمعطوف عليه في اصل الحكم

ولم يتفرد واحد بها به انتهى اقول انما اورد بلفظ احد الشيئين او الاشياء رعاية لشيئية الذي ذكره بقوله كما كانت اما واو لان

كل واحد منها لاحد الشيئين او الاشياء قوله وليس المراد اجتماع المعطوف والمعطوف عليه في الفعل هذا في غاية الظهور في

غير الواو بحيث لا مجال للتوهم فيه فلا حاجة الى النفي الا في الواو واقول المراد من قوله في الفعل هو في الفعل مثلا فلا يرد ما ذكره

مولانا عصام من ان الاولى ان يقال في الحكم موضع قوله في الفعل ليشمل زيد وعمرو شاعر انسان وبه سقط ايضا ما ذكره

الفاضل الحلوائي من ان ايراد الحكم موضع الفعل غير مانع حيث لا يشمل مثل زيد كاتب وشاعر ومثل زيد كاتب وعمرو شاعر

مع ان المعطوف والمعطوف عليه اجتمعا في زيد كاتب وشاعر في الفعل الذي هو الحدث المستفاد من الكاتب والشاعر وهو

الكتابة والشاعرية وكذلك اجتمعا في الحكم بما فيه لا يقال ليس اجتماعهما في الحكم مثل اسكن انت وزوجك الجنة

لان الحكم انما يكون في الكلام الخبري لا الانشائي وان كان اجتماعهما في الفعل فيه لانا نقول هو مأول بقولنا مقول في

حقه اسكن انت وزوجك الجنة او المراد من الحكم هو الاسناد وهو معناه العرفي كما في شرح الشمسية فما ذكره الفاضل

الحلوائي من ان ارادة الاسناد من الحكم بعيد ليس بشئ قوله بغير مهلة هذا القيد مما لا بد منه لا يقال لا يستفاد

هذا القيد من قوله ثم مثلهما بمهلة لانا نقول لا نم ذلك لانه يمكن ان يستفاد منه التفاوت بالعموم والخصوص وايضا

يستفاد منه مطلق الترتيب سواء كان بمهلة او غيرها قوله اي مثل الفاء في مطلق الترتيب فان اصل الترتيب مشترك بينهما

والركبان بضم الراء جمع الراكب **قوله** ومع هذا اي مع وجود تحقق العكس يصح ان يقال قدم الحاج حتى المشاة لان التقدم المستفاد من هذا التركيب انما يكون بحسب الذهن كما عرفت واما عكسه وهو تقدم رجالتهم على ركبانهم انما يكون في الخارج فلا منافاة بينهما اي بين التقدم الذهني والخارجي **قوله** واعلم ان الانتهاء بالجزء الاقوى الخ اي كون المعطوف جزءا اقوى او اضعف من المعطوف عليه في حتى كما يكون لافادة الشمول الحكم لجميع اجزاء المعطوف عليه كذلك الانتهاء بالملاقي للجزء الاخير يفيد ذلك الشمول اما الاول فمثل مات الناس حتى الانبياء فان افعل اي الموت تناول جميع اجزاء الناس بحيث يكون الانبياء داخلا فيها فالانبياء جزء اقوى للناس واما الثاني ففي مثل نمت البارحة حتى الصباح فان الجزء الاخير هو الجزء الاخير من الليل والصباح جزء اول من اليوم لكنه ملاق به **قوله** ولذلك اي لاجل ان الملاقي للجزء الاخير يفيد العموم المذكور استعملت حتى الجارة في المعنيين اي الانتهاء بالجزء الاخير والانتهاء بالملاقي بالجزء الاخير **قوله** الا انه لم يات الخ اي لكن لم يات في العاطفة الخ بل يات فيها هو الانتهاء بالجزء الاخير فقط فيتوهم مما سبق من استعمال حتى الجارة في المعنيين استعمال حتى العاطفة ايضا فيهما فيندفع ذلك التوهم بجملة لكن المستفاد من كلمة الا **قوله** فان اصل حتى الخ علة لقوله الا انه لم يات الخ **قوله** لكثرة استعمالها اي كون حتى الجارة اصلا دون حتى العاطفة فلكثرة استعمالها **قوله** فتكون العاطفة محمولة عندهم على الجارة بدون العكس ففي كل مادة يكون فيها حتى العاطفة يصح ان يجعل لها الجارة ايضا بدون العكس فلا يكون حتى في قولهم نمت البارحة حتى الصباح للعاطفة فلا يقال حتى الصباح بالنصب لما مر من عدم مجيء العاطفة فيما لاقى الجزء الاخير والى هذا اشار بقوله واذا كانت محمولة الخ **قوله** في معنييها اي الجارة وهما الانتهاء بالجزء الاخير والانتهاء بملاقي الجزء الاخير **قوله** وانما استعملوها اي حتى العاطفة دفع سوال فكانه قيل فلدفع مساواة الفرع الاصل فلعدم لزوم ذلك لم لم يعكس الامر بان كانت حتى العاطفة مختصة بملاقي الجزء الاخير فاجاب بانهم استعملوها في اظهر معنييها وهو كون ما بعد حتى جزء **قوله** من اتحاد المتجاورين اي في تعلق الحكم فاذا قلنا مات الناس حتى الانبياء فان تعلق الحكم الذي هو موت الناس الى الجزء الذي هو الانبياء اظهر من تعلق الحكم باتحاد المجاورين كما في نمت البارحة حتى الصباح فان الحكم فيه تعلق بهما وقوله المجاورين تثنية المجاور بالفارسية همسايه فواحد من المجاورين هو الجزء الاخير من الليل والآخر هو الجزء الاول من اليوم **قوله** ومن هذا ظهر اي من التحقيق المذكور في بعض الشروح وهو شرح الرضي ظهر وجه اختصاص الخ وهذا الدفع كلام صاحب الهندي حيث اعترض على المصنف بان قوله وجعلوها جزء من متبوعه غير صحيح لانه ينتقض بقولنا نمت البارحة حتى الصباح لعدم تحقق الجزئية فيه ثم اجاب عنه بان المراد من الجزء في عبارته اعم من ان يكون حقيقة او حكما والصباح جزء للبارحة حكما لانه قريب لها والقريب للشيء له حكمه فيكون جزءا لها حكما فعلى ما حققه الشارح لا يرد هذه الشبهة اصلا لعدم كون حتى في المثال المذكور للعاطفة كما عرفت **قوله** اي للدلالة الخ اي او واما وام تدل على ان نسبة الحكم انما يكون لواحد من المعطوف عليه والمعطوف على سبيل الابهام واشار بقوله والامور الى ان المراد من الامرين في عبارته هو اقل مرتبة الترديد الذي يفهم من او واما وام فيكون ذكر الامرين على سبيل التمثيل **قوله** اي غير معين

قوله اي من اجل ما ذكر بعينه من مجموع قوله لان ام المتصلة يليها احد المستويين والآخر الهمزة بعد ثبوت الخ

ولكن قوله ومن ثم في الاول تكون علة المجموع باعتبار الجزء الثاني منه على ما عرفت قوله لان السوال عنه

اي عن التعيين لان المتكلم يعلم لوجود احدهما الا انه يسأل التعيين من المخاطب فلو اجيب بغيره لا يكون الجواب مطابقا

للسوال قوله دون نعم او لا اي لا يجوز الجواب عن ام المتصلة بنعم او لا في جواب ازيد ارأيت ام عمرو وانما

خصهما بالذكر لان تعيينهما يكفي فيما بصدده من الفرق بين ام المتصلة وبين او واما وام المنقطعة قوله بخلاف او واما

مع الهمزة متعلق باو واما معا قال الفاضل الحلوائي ولو قال بخلاف او واما وام المنقطعة مع الهمزة لكان اولى

لان ام المنقطعة مع الهمزة ايضا انتهى كلامه اقول قوله بخلاف او واما مع الهمزة معناه بخلاف هاتين الكلمتين اذا

كانتا مستعملتين مع الهمزة فانه يصح جوابها بلا ونعم وليس في جواب ام المنقطعة بلا ونعم مع ان الكلام في او واما

وام المتصلة والمنقطعة مذكورة بعد ذلك قوله فانه يصح جوابها بلا ونعم وان جئت بالتعيين يحصل الجواب ايضا

ويلزم من تعيين ثبوت احدهما لكن مع الزيادة فيه اغناء للسائل عن السوال مرة اخرى وهو السوال عن التعيين

قوله لان المقصود بالسوال اي سوال او واما ان احدهما على التعيين جاءك فيجاب بان احدهما لا على التعيين جاء

او لم يجئ وهو معنى نعم ولا قوله وقد يجاب بنفي كليهما اي وقد يجاب بلا نفي كلا المستويين في السوال بام المتصلة

الظاهر انه متعلق بقول المص كان جوابها بالتعيين لا بقول الش فانه يصح جوابها بلا ونعم بقرينة قوله لاحتمال الخطاء

في اعتقاد المتكلم لوجود احدهما لان جوابها بالتعيين على تقدير اعتقاده بوجود احدهما لا على التعيين مع ان

قول الش جاز ان يكون اعتراضا على المص حيث حصر في جوابها التعيين ونفي جوابها مع ان المتحقق بلا نفي كليهما

لان اعتقاد المتكلم يحتمل ان يخطى ويجزم وجود احدهما فحينئذ يصح ان يقال في الجواب لا فمعناه حينئذ سلب كلي عند

السوال بقولنا ازيد عندك ام عمرو مثلا ويحتمل ان يكون قوله تحقيقا لكلام المص بان الحصر المستفاد من كلام

المص يكون اضافيا لا حقيقيا فليس معناه لانه لا يجاب عنها بلا مطلقا حتى يكون الحصر حقيقيا بل معناه لا يجاب على

تقدير الجزم لوجود احدهما والافصح الجواب بلا قوله فالمشار اليه ثم بفتح الثاء من اسماء الاشارة وقوله امر واحد شارة

الى قوله وام المتصلة يليها احد المستويين والآخر الهمزة بعد ثبوت احدهما لطلب التعيين والمتفرع عليه تفسير ثم

في الموضعين لذلك الامر الواحد قوله على شرطين احدهما قوله ام المتصلة يليها احد المستويين والآخر الهمزة

بعد ثبوت احدهما لطلب التعيين قوله لصحة وقوع ام المتصلة اي كون هذا الامر الواحد مشتملا على شرطين

لاجل صحة وقوع الخ وقوله فرع عليه اي على مجموع الامر الواحد وهو جزاء الشرط قوله وجعلها وهو على صيغة

المصدر مبتدأ وقوله لا يخلو عن سماجة خبره اي جعل ثم في كل واحد من الموضعين اشارة الى شرط من الشرطين

المذكورين لا يخلو عن سماجة لانه بعيد من العبارة فيكون اشارة الى مجموع لكن الاشارة في كل واحد من الموضعين

باعتبار على حدة كما عرفت غير مرة وقوله جعلها الخ رد لكلام بعض الشارحين حيث فسر في الموضع الاول بقوله

اي لاجل ان ام المتصلة يليها احد المستويين والآخر الهمزة وفي الموضع الثاني بقوله اي لاجل انها

ولم التقصسله لازمة الا الهمزة الاستفهام قوله فبعد النفي الخ اي كلمة لكن اذا وقعت بعد الكلام المنفي يكون لاثبات ما بعدها واذا وقعت بعد الاثبات يكون لنفي ما بعدها وامثالها انما يكونان بطريق اللف والنشر المشوش قوله فعطف تقديري اي سواء كانت بعد النفي والاثبات او كانت لعطف الجملة على الجملة او لعطف المفرد على المفرد قوله

نعمة ربها الجمل بتشديد الدال اي انها تورد في اوائل الجمل كلها اي سواء كانت اسمية وفعلية اخبارية او انشائية مثبتة او منفية قوله حتى لا يغفل المخاطب الخ اي ايراد حرف التنبيه في اوائلها لاجل ذلك لانه جاز ان يكون المخاطب غافلا عن المتكلم ومتوجها الى جانب آخر فحينئذ لو قال المتكلم زيد قائم جاز ان يغفل عنه ولم يعلم به فيورد حرف التنبيه على اولها فيقال الا زيد قائم معناه انك جعلت ذهنك الي قوله من شيء مما يلقي الخ اي عن شيء من الاشياء التي يلقي المتكلم الى المخاطب وقوله يلقى من الالقاء من باب الافعال وقوله ولهذا اي ولاجل انها للتنبيه على عدم غفلته عن شيء مما يلقي المتكلم الى المخاطب قوله نحو الا زيد قائم الخ فلما علم امثلة الجملة الاسمية فظهر منه يكون بعض الامثلة فعلية وكون بعضها مثبتة وبعضها منفية فلا نحتاج الى البيان فلا يرد انه لو اورد بعض الامثلة اسمية وبعضها فعلية وبعضها مثبتة وبعضها منفية لكان اولى قوله وتدخل ها خاصة الخ اي ها التنبيه تختص من بين الاسماء المفردة باسماء الاشارة قوله لا تتعين معانيها اي معاني اسماء الاشارة الا بها اي بها التنبيه ولقائل ان يقول ان الحصر باطل من وجهين اما اولا فلانها تتعين بالوصف بذي اللام الى لام الجنس لانه يبين ان المبهم الذي هو من اسماء الاشارة من اي جنس من الاجناس فذلك سبب لازالة الابهام منها وقد تعرض اليه المص قبل بحث العطف حيث قال وانما التزم وصف باب هذا اي باب اسم الاشارة بذي اللام للابهام الواقع في هذا الباب بحسب اصل الوضع ومن ثم اي من اجل هذا الالتزام ضعف مررت بهذا الابيض بجعل الابيض صفة له لانه لا يتعين بهذا الوصف جنس المبهم لان الابيض عام لا يختص بجنس دون جنس ومن ثم حسن مررت بهذا العالم الى بمن له العلم وهو لا يكون الا انسانا لا غير هذا خلاصة كلامه وظهر منه ان اسماء الاشارة يتعين بالوصف وبذي اللام ايضا والجواب ان المراد من التعيين هو التعيين الشخصي لا النوعي واسماء الاشارة لا تتعين بها التنبيه بتعين الشخص بخلاف تعيينها بالوصف بذي اللام فانه نوعي لا شخصي لا يقال هذا التنبيه موجود حين وصفها بذي اللام فلا بد حينئذ ان يتعين بالتعيين الشخصي ايضا لانا نقول التعيين الشخصي غير مقصود من ها التنبيه عند وصفها بذي اللام عارادة التعيين من ها التنبيه انما يكون بالقصد واما ثانيا فلانه يتعين معاني اسماء الاشارة بنفسها لانها للاشارة الحسية فتعين معانيها بها والجواب انها موضوعة للمشار اليه اشارة حسية ولكن الاشارة الحسية غير مقصودة منها قوله هذا وهاتا مثالان للمفرد وهاذان وهاتان مثالان للتثنية وهؤلاء للجمع لا يقال كيف يصح ايراد امثال التثنية والجمع لان الكلام ههنا في المفردات من اسماء الاشارة كما ذكره بقوله وتدخلها خاصة الخ لانا نقول المراد من المفردات ههنا ما ليس بجملة فيدخل المثنى والمجموع فيه قوله حروف النداء وهو في اللغة الصوت وفي الاصطلاح ما ذكره في بحث المنادى يا ايها استدلالا بانها تستعمل في موضع لا يستعمل غيرها فيه والاعمية عند ابن الحاجب

صبيته في مرتبة التفصيل فانه حينئذ لا يصير الذهن مشوشا كما لا يخفى **قوله** يتبين وجه تسميتها بحروف الايجاب والمراد

بالايجاب اثبات شيء فهذه الحروف لاثبات ما سبق كما هو في نعم واما بانه انه نفي كما في بلى فلا يقال حينئذ

ان تسميتها بحروف الايجاب انما يكون بالنسبة الى بعض الافراد ولعدم صدق تلك التسمية في نعم مطلقا

لانها مقررة لما سبقها سواء كان ما سبقها اثباتا او نفيا فلا حاجة حينئذ ان يجاب بانه سماها حروف الايجاب تغليبا

فهذا الايراد عنه بحبس قوله حروف الايجاب بمعنى هذه الحروف تجعل ما سبقها مثبتا مع انه يصح حملها على

انها تدل على الايجاب والاثبات اي اثبات شيء على ما عرفت في ضمن بياننا هذا **قوله** تقرره لما سبق

اي هذه الحروف تجعل ما سبقها محققا في ذهن المتكلم **قوله** استفهاما كان او خبرا اي سواء كان ما سبقها كلاما

استفهاميا او خبريا وانما لم يقل او انشاء او خبرا كما يقتضيه المقابلة لان ما سبقها لا يكون انشاء مطلقا بل فرد منه

وهو الاستفهام **قوله** بمعنى قام زيد اي نعم الذي في جواب اقام زيد بمعنى قام زيد ولقائل ان يقول لا يجوز ان يكون

نعم بمعنى قام زيد لان نعم غير مستقل بالمفهومية مع ان قام زيد جملة مستقلة بالمفهومية ويمكن ان يجاب عنه بان

معنى نعم هو تصديق ما سبقها ونعم لا يدل عليه الا بضم شيء آخر اليها وهو قام زيد في جواب السؤال المذكور والقول

بان معنى نعم هو قايم زيد مسامحة فان قام زيد لازم لمعناها لان قام زيد في السؤال المذكور لازم لتصديق الكلام السابق

فاقيم لازم المعنى مقام المعنى هذا ما خطر ببالي بعد ما اشكل ذلك لي والله تعالى اعلم بالصواب ومثل ذلك يتوجه

على **قوله** بمعنى بلى في جواب الست بربكم انت ربنا جملة اسمية لا يجوز ان يكون معنى بلى لما مر **قوله** ولو قيل في

موضع بلى ههنا اي في جواب نعم ثم ان قوله الست بربكم كلام وقع من الله تعالى في مقابلة الارواح قبل

خلق الناس **قوله** وقيل يجوز استعمال الخ وهذا كلامه لبيان انه يقوم نعم موقع بلى في جواب الست بربكم من غير كفر

بان يكون حينئذ نعم في قوله تعالى لتصديق الكلام المثبت المستفاد من انكار النفي وبيان ذلك ان قوله الست للنفي

والهمزة للانكار ونفي النفي اثبات فكانه قال تعالى قال انا ربكم فيقال حينئذ نعم وهذا الاستعمال مشهور في العرف فانه

لو قال احد يا زيد اليس لي عليك الخ معناه بحسب العرف ان لي عليك الف درهم لان همزة الاستفهام في الاصل

للشك فلا معنى لشك الدائن في الالف بل هو جازم في ذلك فيقول اليس لي عليك الخ كما لا يصح الشك في جواب

الست بربكم لانه تعالى يعلم بعلم اليقين ربوبيته لهم فيكون الاستفهام في هذا المقام للانكار **قوله** وبلى مختصة بايجاب

النفي واشار بالاختصاص ههنا الى ان بلى لا يكون لتصديق الايجاب اي المقصود من ذكر الاختصاص هو نفي ذلك

التصديق الذي اشار اليه بقوله وقد جاء بلى على سبيل الشذوذ **قوله** بايجاب النفي اي بايجاب الكلام المنفي المتقدم

وبجعل المنفي ايجابا **قوله** اي قد قام اي يقال في جواب الكلام المنفي الذي هو ما قام زيد بلى الا انها بمعنى قد قام

وقد عرفت ما فيه **قوله** او مقرونا به اي بالاستفهام عطف على قوله مجردا **قوله** وقد جاء على سبيل الشذوذ الخ دفع

دخل تقريره انه قد مر ان بلى مختصة بايجاب النفي اي الكلام المنفي مع انها يكون لتصديق الكلام السابق ايضا كما تقول

في جواب الخ تقرير الجواب ان معناه انها مختصة بايجاب النفي على سبيل القياس وههنا يكون لتصديق الكلام

قوله ولا نعم بعد ...

لابد له من الوضع لمعنى انتهى كلامه اقول كون الحروف موضوعا لمعنى لا يستدعى عدم زيادة هذه الحروف كلما لان معنى زيادتها
ان اصل المعنى لا يختل بدونها وهذا المعنى لا يدل على عدم كون الحروف موضوعا لمعنى غاية ما يدل عليه ان لا يكون معنى
الحروف مراد المتكلم لان الكلام يتم معناه بدون معنى الحروف ولا شك ان الوضع يستلزم للدلالة المقارنة بالارادة
قوله ومعنى زيادتها ان اصل المعنى الخ واعترض الشيخ الرضى بان معنى الزيادة اذا كان كذلك فيلزم ان يكون ان في قولنا
ان زيدا قائم زائدة لان اصل المعنى وهو ثبوت القيام الى زيد لا يختل بدونها بل اصل المعنى باق وقد اورده الشيخ في النجاة
حيث قال ويلزمهم على هذا ان يعدوا ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كان او لا زائدة ولم يقل به احد انتهى
كلامه اقول يمكن الجواب عنه بانه لم لا يجوز ان يكون المراد من قولهم ان اصل المعنى بدونها لا يختل هو ان اصل المعنى
المقصود اى مقصود المتكلم من الكلام لا المقصود من الكلام نفسه فمقصد المتكلم ثبوت القيام الى زيد مع التاكيد لا بدونه
تامل قال الفاضل الحلواني اراد باصل المعنى نفس معنى الكلام الموضوع هو له واعترض بان ما ذكره منقوض بان ولام
الابتداء حيث لا يختل اصل معنى الكلام بدونهما مع انهما لا يعدان من الحروف الزيادة ويمكن ان يجاب بان الاسناد
وطرفيه وما يتعلق بواحد من هذه الاركان كلها داخل في اصل معنى الكلام وما ليس شيئا منها لم يكن داخلا فيه كما
ان زيدا قام كذلك ان زيد القائم كلام ومعنى ان ولام تاكيد الاسناد الذى هو من الاركان فيكون داخلا في
اصل معنى الكلام وبدونهما يختل اصل معناه بخلاف هذه الحروف فانها لا تفيد شيئا من الاركان ولا ما يتعلق بواحد
منها فان من مثلا في مثل ما جاءنى من احد تفيد تاكيد الاستغراق والاستغراق ليس من الاركان فلا يكون تاكيدا
متعلقا بالركن كما لا يكون ركنا فلا يختل اصل معنى ما جاءنى من احد بدون من وبهذا يسقط ما قيل ان الحكم زيادة
هذه الحروف دون ان واللام مع افادة التاكيد تحكم انتهى كلامه اقول ان من مثلا في مثل ما جاءنى من احد يكون
لتاكيد النفى كما صرح الشارح في بحث المستثنى في قوله لان من لا تزاد بعد الاثبات الا ان المراد هو النفى المقيد بالاستغراق
ولا شك ان النفى داخل في معنى الكلام فكذلك ما يتعلق بالنفى وهو الاستغراق داخل في معنى الكلام فيكون من كان
فحينئذ ما قيل ان الحكم بزيادة هذه الحروف دون ان واللام مع افادة التاكيد ليس كلاما ساقطا بل كلام حسن
قوله كما في من الاستغراقية في لا لنفى الجنس مثل لا رجل في الدار ولا من رجل فيها فان النكرة في سياق النفى
تفيد العموم ومن الاستغراقية تؤكده قوله وكونه بزيادتها افصح او كون تزيين اللفظ بسبب الزيادة فائدة لفظية
افصح اقول ولقائل ان يقول لا يحتاج الى قوله او كون الكلمة او الكلام بسببها اى بسبب الزيادة اللفظية الخ لانه
ايضا من جملة تزيين اللفظ فيكون داخلا في قوله وكونه بزيادتها افصح الا ان يقال ان كلمة او لمنع الخلو لا الجمع الا
ان اراد من تزيين اللفظ غير ما ذكره بقوله او يكون الكلمة او الكلام الخ وهذا هو الظاهر من استقامة وزن
الشعر لان المتبادر من تزيين اللفظ ان يكون مستقيما قبل ازدياد الزائدة وايضا كون حسن السجع من تزيين اللفظ
غير مسلم بل السجع نفسه تزيين اللفظ وحسن السجع يكون زيادة في التزيين قوله ولا يجوز ذلك الخ وقوع العبث
من الفصحاء بل وقوعه انما يكون من المجانين قوله ان وان وما ولا الخ والاول منها يحتمل الشرطية والنافية والمخففة

لا حرز رائح الحور بضم الحاء المهملة وسكون الواو مصدر بمعنى الهلاكة والمآل وقوله بيرے بمعنے القى و قوله شعر بفتح الشين المعجمة وكسر العين من الشعور والعلم وكلمة ما نافية والمضاف هو البير والمصراع الثانے الكفه حتے اذا الصبح حشر والظرف فى المصراع الاول متعلق بسرى وتقدم لضرورة الشعر والظرف فى المصراع الثانے متعلق بيبرے او بما شعر وحتے غاية له يقال حشر الصبح اذا طلع والمراد هو صبح الموت فيكون حتى للغاية والنافية لبيان المصراع الاول وهذا البيت في حق المومنين العاصيين والكافرين يعنے ومنين عاصيين در چاه مهلكه انداخته نفسهاے ايشان را وحال آنكه نميدانند ثم قوله الكفه على وزن اضربه بمعنى الهلاك فلا بد ان يقول به وضع قوله بالكفه به جوع الضمير الے بير الهلاك لانه وضع المظهر موضع المضمر من المصراع الاول بحسب المعنى وحاصل قوله اذا الصبح حشر بالفارسية وقتى عالم ميشوند با فتادن مذكور كه طلوع كند صبح موت لاكن عالم شدن دران زمان سود ندارد قوله مشتملا على ذكر مواضع زيادتها لعل هذا حكم الاغلب حيث ذكر موضع زيادة اللام فيما سبق غير ظاهر قوله حرف التفسير الخ قال مولانا عصم ينبغے ان يكون من حروف التفسير الفاء فى قوله تعالى الزانية والزانے فاجلدوا الخ هذا مذهب سيبويه انتهے كلامه اقول الشرح جعل الفاء للسببية فى بحث ما اضمر عامله على مذهب سيبويه ثم قال وقيل زائدة او للتفسير والظاهر ان يكون ايراده بلفظ قيل اشارة الى ضعف كون الفاء للتفسير على مذهبه فلذا لم يعد الفاء فى قوله تعالى الزانية والزانے الخ من حروف التفسير ولقائل ان يقول الفاء للتفسير يتحقق بينهم فان الفاء فى قوله نهى تفسير كل مبهم الخ للتفسير فلا بد من عد فاء التفسير من حروف التفسير الا ان يقال ان الفاء فى الاصل يكون للتعقيب كذا قالوا ثم استعمل لها للتفسير والعطف والتفريع فلا يكون من حروف التفسير بل من حروف التعقيب فى الاصل قوله اى مات فهو تفسير لقوله قطع زيد وهو جملة قوله وان بفتح الهمزة وسكون النون المخففة كاى وهى اى ان مختصة بما فى معنے القول اى ان مختصة بمفعول مقدر لفعل هو فى معنے القول بان يفهم القول منه اى من ذلك الفعل واليه اشار الشارح قوله اى تفعل متعرر اشار به الى ان المراد من كلمة ما هو الفعل واشار بقوله متعرر اى ثابت فى معنے الخ الى ان ظرفية المعنے للفعل الذى هو لفظ اعتبارية فلا يرد انه يلزم ظرفية المعنے للفظ وهو باطل فان ظرفية اللفظ للمعنے ايضا مجازية وبيان ذلك ان اللفظ قد يكون ظرفا للمعنے بناء على ان اللفظ يقدر بالمعنے ويزداد بزيادته كما ان المظروف يقدر بالظرف ويزداد بقدره وقد يكون المعنے ظرفا للفظ بناء على ان المعنى يستفاد من اللفظ فكانت الالفاظ قوالب تنصب فيها المعانے وهذا هو الاكثر قوله غير منفك عنه تفسير للاختصاص قوله فى الاكثر الا مفعولا مقدرا الخ اشاره به الى من المسامحة التى فى عبارة المصنف بان مراده انها مختصة بمفعول ما فى معنے القول وتقدير المفعول بالنظر الى الاكثرية لا يقال النظر ان تكون الفاء للتفريع وفى تفرعه على ما قبله نظر لانا نقول التفريع قد يكون نظريا يثبت بضم مقدمة وانما قال فى الاكثر لانها قد يفسر مفعولا ظاهر اللفظ هو غير صريح القول يودى ذلك اللفظ معناه قوله اى ناديناه بلفظ هو الخ فان قوله بلفظ مفعول مقدر له بواسطة حرف الجر فالقول المقدر اعم من ان يكون بواسطة او بلا واسطة والفرق بين هذا المثال والمثال الثانے بهذا الاعتبار فان المفعول المقدر فى المثال الثانى بلا واسطة حرف الجر والمفعول الاول هو الضمير فى ناديناه وكونه فى معنے القول فان القول لازم للنداء قوله اى كتبت اليه شيئا هو اى ذلك الشئ ايت بمعنى هيا تو فان شيئا مفعول به مقدر له

بحث حرف الاستفهام

قوله وان التقدير قدرت الكون اي بتقدير جعلها في تاويل المفرد المذكور او في معناه بان يكون الخبر جامدا لابد لك ان تقدر الكون نحو اعجبني ان هذا زيد فان زيدا اسم جامد فيمتنع ان يكون ايضا مصدرا فان كل خبر جامد يصح نسبة المخبر عنه بلفظ الكون قوله لدلالتها على احد انواع الكلام وهو الكلام التحضيضي كما ان الاستفهام يدل على الكلام الاستفهامي وبعبارة اخرى بان يقال احد انواع الكلام وهو التحضيض والتوبيخ او اللوم قوله ويلزمها الفعل واعلم ان لولا ولوما يكونان غير تحضيضيتين امتناعيتين والاولى تدخل على الفعل وجوبا والثانية تدخل على الجملة الاسمية اي تعقب جملة اخرى وتسمى الجملة الثانية جوابها وتدلان على امتناع الجملة الثانية لوجود الجملة الاولى وفي بعض النسخ ويلزم الفعل برفع الفعل على انه فاعل لزم والمفعول محذوف وهو هذه الحروف والفرق بين النسختين حينئذ ان الفعل لازم لحروف التحضيض على النسخة الاولى وعلى النسخة الثانية على العكس وعلى التقديرين فالمعنى ان هذه الحروف لا تنفك عن الفعل ولا تستقل بدونه قوله هلا زيد ضربته اي هلا ضربت زيدا ضربته قوله فمعناه وفي بعض النسخ فمعناها وهو الظاهر لرجوعه الى الحروف قوله ومعناه وفي بعض النسخ ومعناها في المضارع الحض اي تحضيض المخاطب على الفعل وطلب المتكلم الفعل من المخاطب قوله في المضارع بمعنى الامر فالمراد بالامر معناه اللغوي او معناه انه في حكم الامر قوله ولا يكون التحضيض في الماضي الذي قد فات بل لا بد في الماضي التوبيخ واللوم وقوله قد فات لبيان الواقع وليس قيدا احترازيا فقيل المناسب تسمية هذه الحروف الحروف عند دخولها في المضارع بحروف التحضيض وعند دخولها على الماضي بحروف التوبيخ واللوم وباعتبار التغليب يحصل قوله في لوم المخاطب اضافة المصدر الى المفعول اي لوم المتكلم به قوله انها قد تستعمل في لومه على ترك ما لا يمكن تداركه في المستقبل نحو هلا قتلت قاتل زيد فيقبل موته قصاصا قوله على مثل ما فات اي مثل الفعل الذي فات في الزمان الماضي فان الضرب الذي فات من المخاطب يمكن تداركه وايراده في المستقبل فكانه قال الضرب الذي فات منك احدثه في الزمان المستقبل قوله سمي بها اي سمي قد بها وفي بعض النسخ سميت هذا هو الظاهر ليتوافق قوله لمجيئها قيل الاولى ان يسمى بحرف التحقيق والتقليل ايضا لمجيئها لهما لكن تسمية بحرف التحقيق ههنا اولى لعدم خلوها عنه قوله فان هذه الحرف اذا دخلت على الماضي والمضارع فلا بد فيها من معنى التحقيق قيل هذا يخالف ما في بعض الكتب حيث قال لها معان احدها التحقيق مع الماضي وثانيها التقريب معه وثالثها التقليل مع المضارع ورابعها التكثير معه وخامسها التوقع نحو قد يقدم الغائب لمن يتوقع قدومه والظاهر ان يقول فان هذه الحروف اذا دخلت الخ لعدم تحقق الحروف ههنا الا ان يقال لما اورده المصنف بصيغة الجمع للمشاكلة فتبعه الشارح واورده كذلك قوله ثم انه يضاف الى هذه الحروف والاضافة بمعنى النسبة لا الاضافة المصطلحة قوله الى هذا المعنى اي معنى التحقيق في الماضي تقريبه من الحال اي بزمان الحال مع التوقع اي يكون مصدره اي مصدر الفعل الذي هو مدخول قد متوقعا باسم المفعول للمخاطب واقعا عن قريب اي التقريب بزمان الحال فقوله اي يكون مصدره متوقعا للمخاطب تفسير للتوقع وقوله واقعا عن قريب تفسير فان ركوب الامير متوقعا وايضا قريب بزمان الحال وايضا قد يكون التحقيق فيه قوله قد قامت الصلوة اي حصل عن قريب كنت متوقعه وهو قيام قوله مجتمعة بالرفع صفة لمعان

اى بمعنى المثال الذى هو للمضى بعينه المثال الاول الذى هو المضارع فحينئذ يصح **قوله** فان للاستقبال **قوله** وقد يستعمل لو فى المستقبل نحو قوله تعالى ولامة مومنة الخ سالامة مومنة خير من حرة مشركة ولو اعجبتكم اى الحرة المشركة لكم فيكون المراد من اعجبتكم معنى المضارع ومعنى الاعجاب در شگفتن و در شوق آوردن **قوله** وهذا لازم معناه الخ اى هذا المعنى لازم معنى لو اى المعنى الموضوع له كما هو الظاهر لان ما عداها من حروف الشرط موضوع للتعليق فالظاهر ان لو ايضا كذلك ويؤيده التعبير من الكل بحرف الشرط فان الشرط المضاف اليه الحروف بمعنى تعليق حصول مضمون الجزاء بحصول مضمون الشرط على ما قالوا **قوله** مقدر فيه اى فى الماضى اى حصول الامر فى الماضى يكون مقدرا ومفروضا فيه وكذلك الامر المقدم والموخر فهو التالى **قوله** وما كان حصوله مقدرا فى الماضى الخ قال مولانا عصام ان التقدير لا ينافى الوجود بل يعم الموجود والمعدوم كما حققه فى محله انتهى كلامه وحاصل كلامه منع لزوم التالى لانه انما يصح لو كان المقدر متناولا للمعدومات فقط مع انه يتناول الموجودات ايضا كما حققه السيد قدس سره فى حاشية الشمسية فى تحقيق المحصورات ويمكن الجواب عنه بان المراد من المقدر ههنا ما يقابل المحقق لا ما يتناوله كما هو فى اعتقاد المعترض لان المعتبر فى وضع لو كون الشرط مفروض التحقق فى الماضى معلوم الانتفاء فيه ولقائل ان يقول سلمنا ان وضع لو كذلك لكن قوله وما كان حصوله مقدرا الخ كلية فصدق هذه الكلية ممنوع الا ان يقال وهو مثل قولنا كل شمس مضى فيكون كليا منحصرا فى فرد واحد وهو لو **قوله** فيلزم لاجل انتفائه الخ اى يلزم لاجل انتفاء المعلق عليه وهو المقدم انتفاء ما علق وهو المعلق بالفتح **قوله** انتفاء ما علق به اى فى الواقع وكان هذا مبنى على ان التعليق فى لو انما هو على وجه التوقف والمجرد التعليق لا يستدعى توقف المعلق به كيف وقد يكون المعلق اعنى الجزاء لازما اعم من المعلق به اعنى الشرط كما فى ان كان انسانا كان حيوانا وان وجدت النار وجدت الحرارة وقد يكون لازما مساويا من غير سببية الشرط للجزاء وجودا وعدما كقولنا ان كان زيد ابا عمرو فعمرو ابنه وان كان النهار موجودا فالشمس طالعة واذا عرفت هذا فلا يرد الملازمة المستفادة من قوله فيلزم لاجل انتفائه انتفاؤه الخ ممنوع لان المعلق عليه اما ملزوم او سبب وكون انتفاء الملزوم مستلزما لانتفاء اللازم ممنوع لان اللازم قد يكون اعم وايضا لا نسلم ان يكون انتفاء السبب يستلزم انتفاء المسبب لان السبب قد يكون اعم منه نعم ان كان مساويا للسبب يلزم من انتفائه انتفاؤه **قوله** فيلزم انتفاؤهما معا وكون انتفاء الخ اى فيلزم كون انتفاء الاكرام سببا لانتفاء المجئ وذلك لما عرفت من ان التعليق المعتبر فى معنى لو انما يكون على وجه التوقف وان كان بحسب زعم المتكلم او ادعائه ولا شك ان انتفاء الموقوف عليه بسبب يستلزم لانتفاء الموقوف ثم فى قوله فى زعم المتكلم ايماء الى ان المعتبر فى معنى لو هو السببية بحسب اعتقاد المتكلم وادعائه سواء طابق الواقع اولا ولا يخفى ان الزعم اعم من ان يكون بحسب الاعتقاد والادعاء واعم من ان يكون مطابقا للواقع اولا فلا يرد ما ذكره الفاضل الحلوائى من انه لو قال بحسب ادعاء المتكلم لكان اولى على ان وجه الاولوية غير ظاهر **قوله** فيعلم من ذلك اى من انتفاء الفساد انتفاء التعدد والذى هو الملزوم لان انتفاء اللازم يستلزم انتفاء الملزوم واللازم فى قوله التعدد دلالة للعلة لا للصلة **قوله** ومن هذا الاستعمال اى استعمال لو هذا توهم الصواب لو لانتفاء الاول لانتفاء الثانى فان قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا ان الحصر اى فيه انه اذا انتفى الفساد ينتفى التعدد فاعتقد ان لو لانتفاء الاول

وہی انہ اذا حذف الفعل المفسر لابد من ایراد المفسر بعدہ فلا یصح ان یقال لو انک منطلق بالنظر الی تلک القاعدۃ تقریر الجواب ان قولہ منطلق یقع فی موضع یلیق ان یقع فی ذلک الموضع قولہ منطلق وان لم یلیق ان یقع فی ذلک الموضع لان التفسیر المذکور لا یستدعی وقوع منطلق فیہ فقولہ یلیق اشارۃ الی ان الاصل فی الخبر الافراد فان قولہ منطلق خبرہا والکاف اسمہا واجیب بجواب آخر بان معنی قولہ موضع منطلق ان ایراد انطلقت مستدرک بعد لو لانہا تدل علی المضی وان دخلت علی المضارع فینبغی ان یکون موضع انطلقت شیء آخر واجیب ایضا بان معنی قولہ موضع منطلق انہ یکون فی موضع منطلق قبل دخول لو دون بعد دخولہا فلا اشکال حینئذ قولہ لیکون کالعوض ای لیکون لفظ الفعل المذکور الواقع خبر الان کالعوض عن لفظ الفعل المحذوف قولہ فیقال لو انک انطلقت ولا یقال لو انک منطلق معناہ انہ ومن ثم قال بعضہم لو انک منطلق انطلقت بالفعل موضع منطلق لیکون کالعوض عن الفعل المحذوف فیقال عنہ بہذہ الملاحظۃ لو انک انطلقت ولا یقال عنہ بہذہ الملاحظۃ لو انک منطلق فیکون قولہ لو انک منطلق داخلا فی قولہ ومن ثم قیل لو انک لانہ فاعل فحینئذ ما ذکرہ الفاضل الحلوائی قولہ فیقال لو انک انطلقت ولا یقال لو انک منطلق نقض فلک بمثل لو انک منطلق فاجیب بان لو فیہ لیست شرطیۃ بل حرف مصدر لیس لہ شیء قولہ لان الفعل المقدر لابد لہ من مفسر ای الفعل المحذوف لابد لہ من مفسر یزیل الابہام الناشی من حذفہ قولہ فہو عوض عنہ ای عن التحقق والثبوت الذی فی ان عوض عنہ ای عن ثبت یعنی الفعل الواقع خبرا عوضا عن الفعل المقدر بل انہما فلیس شیء منہما عوضا حقیقیا عن الفعل المقدر بل کالعوض لان العوض الحقیقی ہو ان یکون عوضا من شیء من حیث اللفظ والمعنی معا قولہ ہذا اذا کان الخبر مشتقا ای کون الفعل موقع الخبر المفرد انما یصح اذا کان الخبر مشتقا کالمنطلق لانہ حینئذ یمکن اشتقاق الفعل من مصدر ہذا الخبر ووضع ہذا الفعل موضعہ فان مصدر منطلق ہو الانطلاق المشتق منہ انطلقت فیوضع لہ موضع منطلق قولہ لا یمکن اشتقاق الفعل منہ ولا من مصدرہ حیث لا مصدر لہ قال الفاضل الحلوائی وفیہ انہ ان ارید بالجامد ما یقابل المشتق کما ہو الظاہر من التقابل فیندرج فیہ المصدر وقد امکن اشتقاق الفعل منہ وان ارید ما لا یکون مشتقا ولا مشتقا عنہ فیبقی المصدر واسطۃ انتہی کلامہ اقول لا واسطۃ ہہنا لانہ اذا کان الخبر مشتقا منہ فیمکن حینئذ اشتقاق الفعل من نفسہ کما اذا کان الخبر مشتقا یمکن اشتقاق الفعل من مصدرہ ففیما اذا کان الخبر مشتقا منہ لا احتیاج الی البیان لامکان اشتقاق الفعل من نفسہ قولہ جاز وقوع الخ ای لم یجب فہو شامل حینئذ اذا وجب وقوع الاسم الجامد خبرا قولہ ای لتعذر وقوع الخ لتعذر الاشتقاق من الجامد قولہ واذا تقدم القسم اول الکلام وقولہ اول الکلام منصوب علی انہ مفعول فیہ کما ہو اختیار الشارح الہندی ثم اعترض الشارح المذکور بان المفعول فیہ یکون منصوبا بتقدیر فی اذا کان ظرف الزمان مبہما کان او محدودا او ظرف المکان المکان مبہما وقولہ اول الکلام لیس لشیء منہما فلا یجوز النصب منہ فقولہ ای فی اول زمان التکلم لدفع کلامہ بان قولہ اول الکلام ظرف زمان باعتبار مضاف الیہ محذوف ای اول زمان الکلام بمعنی اول زمان التکلم بالکلام فان تقدیر الزمان قبل المصادر شائع فالاول مضاف الی الزمان المضاف الی الکلام والاول المضاف الزمان ظرف لان اسم التفضیل المضاف الی الزمان معناہ المشہور الاکثر داخل فی جنس المضاف الیہ کما تقرر فیکون قولہ اول حینئذ من جنس الزمان واذا عرفت ہذا سا

قال الفاضل الجلوائي لنبي ههنا بحث وهو انه قدمر في بحث كلم المجازات ان الجزم واجب ان كان كل من الشرط والجزاء او الشرط فقط مضارعا وجائز ان كان الجزاء فقط مضارعا وهو يدل على ان التطابق بين الشرط والجزاء في العمل وعدمه مما لا يجب فكيف يجب التطابق ههنا حتى ليتغير معنى الجزاء انتهى كلامه اقول وجوب التطابق بين الشرط والجزاء كما هو الظاهر فيما نحن فيه على تقدير تقدم القسم على الشرط وعدم وجوبه على تقدير عدم تقدم القسم عليه كما في بحث كلم المجازات فلا اشكال حينئذ قوله وكان الجواب للقسم فقط لفظا اي لفظا فقط لما عرفت من ظهور علامات جواب القسم فيه لفظا وعدم ظهور ادوات الشرط فيه لفظا قوله لا للقسم والشرط جميعا للتنافي بين اثريهما وهما الجزم وعدم الجزم قوله لانه يلزم ان يكون اي الجواب مجزوما لو ظهر اثر ادوات الشرط فيه لفظا وغير مجزوم لو ظهر فيه علامات جواب القسم اي يلزم ان يكون مجزوما وغير مجزوم في آن واحد على سبيل الوجوب لانه باعتبار انه جواب القسم غير مجزوم قطعا لان القسم لا يجزم شيئا وباعتبار انه جواب الشرط مجزوم قطعا وهو محال واذا عرفت ذلك فلا يرد ما ذكره مولانا عصام من انه اذا كان الشرط ماضيا لا يجب جزم الجزاء فكيف يلزم كونه مجزوما وغير مجزوم انتهى كلامه وذلك لانه اذا كان الشرط ماضيا لم يجز ان يكون لادوات الشرط تاثير في الجزاء لفظا الا ان الجزاء اذا كان مضارعا حينئذ فالمتكلم مخير في الجزم مثل والله ان آتيتني آتيك في صورة عدم الجزم ويقال والله ان آتيتني آتك بحذف الياء في صورة الجزم مع ان ما ذكره من لزوم كونه مجزوما وغير مجزوم على تقدير تاثيرهما فيه لفظا ويمكن الجواب ايضا بانه اذا كان الشرط ماضيا يجب جزم الجزاء اذا تقدم القسم على الشرط نعم لا يجب جزم الجزاء اذا لم يتقدم القسم عليه كما هو المراد في بحث كلم المجازاة واجاب عنه مولانا عصام وقال وجوابه انه يتكلف ويقال اراد من صحة كونه مجزوما وجوب كونه غير مجزوم انتهى كلامه وحاصل جواب الفاضل المذكور ان الشارح اراد بقوله مجزوما وغير مجزوم هو صحة كونه مجزوما باعتبار تاثير ادوات الشرط فيه ووجوب كونه غير مجزوم باعتبار كونه جواب القسم وهو محال ايضا لان صحة كونه مجزوما باعتبار كونه جوابا وهو محال ايضا لان صحة كونه مجزوما هو امكان كونه مجزوما والنخان المحال محال او نقول عدم الجزم وجوبا لا يجامع صحة الجزم وهذا هو الظاهر قيل ان ما ذكره الشارح لا يدل الا على ان الجواب لا يجوز ان يكون جوابا للقسم والشرط جميعا ولا يدل على انه لا يجوز ان يكون جوابا للشرط فقط ايضا مع ان المدعى هو كون الجواب جوابا للقسم فقط دون القسم والشرط معا ودون الشرط فقط واجيب بان وجه عدم كون الجواب للشرط فقط ان تقديم القيد الذي لا يكون هذا التقديم ضروريا في اصل الكلام وهو القسم ههنا يفيد كمال الاهتمام بذلك القيد فجعل الجواب بغير هذا التقدير لفظا ينافيه ظاهرا او بعبارة اخرى بان تقديم القسم يدل على العناية اي بالقسم فحينئذ جعله جوابا له اولى من جعله جوابا للشرط ويمكن الجواب ايضا بانهم لما قدموا القسم يقدر ان يكون الجواب جوابا للقسم والشرط معا لفظا لما عرفت فوجب ان يكون جوابا لاحدهما فجعله جوابا لغير المفروض اولى من جعله جوابا للمفروض لان الشرط مفروض بخلاف القسم لانه غير مفروض قوله لكون اليمين عليها اي على جواب القسم اي والله لاكرمنك ان آتيتني قوله وللشرط اي فهو جواب لكون الشرط ايضا لكون الجواب مشروطا بالشرط لان اكرامه مشروط باتيانه قوله الماضي لفظا اي الشرط يكون ماضيا لفظا قوله او لم تاتني اي والله ان لم تاتني فالشرط يكون ماضيا معنى لان لم تقلب معنى المضارع الى الماضي قوله لاكرمنك بلام الابتداء ونون التاكيد الثقيلة فيكون الجواب للقسم لشهادة اللام والنون قوله اي تقدم

ان النشر على المعنى الثاني في المثال الاول باعتبار التقديم على غير ترتيب وباعتبار الجار على الترتيب وفي المثال الثاني باعتبار التقديم على الترتيب وباعتبار الجار على غير الترتيب على عكس المثال الاول فثبت الاختلاف بين اعتباريه بخلاف المعنى الاول فانه ليس اختلافا بين الاعتبارين في المثالين فان النشر على المعنى الاول بكلا الاعتبارين على غير ترتيب اللف في مثال الاول وعلى ترتيبه في المثال الثاني فافا كان يمكن حمل عبارة المص على المعنى الاول من المعنى الثاني قوله يقتضي تقديم المثال الثاني على الاول لان المثال الثاني مثال لتقديم الشرط باعتبار القسم المقدمين في المثل على المعنى الاول بخلاف المثال الاول فانه مثال لتقديم غير الشرط والفاء القسم المؤخرين في المثل قوله لكنه اراد اتصال المثال بالمثل له بقدر الامكان الخ يعني لما كان الغرض تقدم اللفين وهما المثلان على نشريها وهما المثالان على ما فعله المصنف قصد ان يكون المثال متصلا وقريبا بالمثل له وهذا يتاتى في تقديم الاول حيث اشتمل على جواز الفاء القسم المذكور في المثل وعلى مثال تقديم غير الشرط المذكور في المثل قريبا منه بخلاف ما لو قدم المثال الثاني فانه مشتمل على مثال تقديم الشرط وجواز القسم البعيدان عنه في الذكر في المثل وانما قال بقدر الامكان لانه لم يحقق اتصال جميع الامثلة بالمثلات حقيقة على ما فعله المص بل ما تحقق هو اتصال المثال الاول بمثله باعتبار ثاني جزئيه وقربه بالمثل باعتبار الجزء الاول وانما قال على تقدير تقدم اللفين الخ لانه لو قدم اللف الاول فقط واورد المثال الثاني يحصل اتصال المثال بالمثل ايضا لكن هذا خلاف ما فعله المص والكلام فيه فظهر لك مما تقدم ان اللفين عبارة عن المثلين والنشرين عبارة عن المثالين وقوله من حيث مثاليهما لبيان النشرين قوله وتقدير القسم كاللفظ اي حكم ما اذا كان القسم مقدرا الحكم ما اذا كان القسم لفظا ويكون تقديره في صدر الكلام قيل لا وجه للتخصيص بصدر الكلام لانه كما ان القسم المقدر في اول الكلام المقدم على الشرط كالقسم المذكور الملفوظ في اول الكلام المقدم على الشرط في اشتراط مضي الشرط وكون الجواب له كذلك القسم المقدر في وسط الكلام المؤخر عن الشرط وغيره كالقسم الملفوظ المتوسط بتقديم الشرط او غيره في جواز الاعتبارين والالغاء وكون المثال الاول من قبيل الاول لا يوجب التخصيص له فلا وجه لقوله في صدر الكلام واجيب بان تقدير القسم في الوسط مما لم يثبت وان جاز عقلا ولذا خصص بالصدر قوله اي كالتلفظ به او المقدر كالملفوظ اشار به الى ان المراد من التقدير اذا كان معناه المصدري يكون المراد من اللفظ هو التلفظ الذي معناه المصدري واذا كان المراد من التقدير هو المقدر الذي هو اسم مفعول كذلك المراد من اللفظ هو الملفوظ ولا يجوز ان يكون المراد من التقدير معناه المصدري وان يكون اللفظ بمعنى الملفوظ لعدم صحة المعنى حينئذ قوله فلزم في الشرط الخ اي اذا كان حكمه حكم القسم الملفوظ في اول الكلام فلزم القسم في الشرط الخ وقوله وكان الجواب للقسم عطف على لزم اي كان الجواب للقسم لفظا قوله اولى به اي بالجزاء الظاهر ان لا يكون الجزم بحذف النون اولى به لان المصنف قال في بحث الفعل اذا كان الشرط ماضيا والجزاء مضارعا جاز الجزم وجاز عدمه ايضا لوقوع الفاصلة بالاجنبي وهو الفعل الماضي لعدم عمل الشرط فيه الا انه قال صاحب الرضي ان الجزم حينئذ اكثر فيكون الاكثرية وجه الاولوية لان العمل بالاكثر اولى قوله يلزم الاتيان بالفاء اي فاعلم لمشتركون المراد هو الفاء او ما يقوم مقامه كاذا المفاجاة فلا يرد حينئذ ان في لزوم الاتيان في الجملة الاسمية نظر لانه قد يؤتى فيها باذا المفاجاة ايضا على ما صرح بالمص في بحث كلم المجازاة لقوله ويجئ اذا مع الجملة الاسمية موضع الفاء قوله اما مجملة في الذهن اي يكون كلمة التفصيل بالجملة المتكلم بشرط ان يكون المجمل معلوما للمخاطب بالقرائن والا فلا قوله ان يتقدمها اي عليها اجمال كاما الواقعة في اوائل الكتب كقولهم اما بعد فهذه قوله وقد يكتفي بذكر قسم واحد اي قد اكتفى بذكر قسم واحد وهو كون اما مذكورة في اول الكلام قوله حيث يكون المذكور الخ اي اكتفى

بحث تاء التانيث

اى تقديمه عليها كما بينه بقوله بل القسم الثاني امتناع اخ قوله فان مانع آخران بكسر الهمزة والنون المشددة لا يعمل فيما قبل ان قوله وهذا المازني يجوزه بين ان لا يكون وراء الفاء مانع آخر وبين ما يكون وراء الفاء مانع آخر ولهذا قال في القسم الاول مع قطع النظر عن الفاء وفي القسم الثاني ايضا مع قطع النظر عن الفاء قوله يجعل اسے هذا القائل لاما قوة سلب حكم الامتناع الذى كان هذا الامتناع في القسم الاول فقوله عن القسم الاول متعلق بالقوة المقيدة بالدفع والحاصل ان هذا القائل جعل لاما قوة جواز التقديم على تقدير ان يكون ما يتوسط بين اما وفائها جائز التقديم على الفاء مع قطع النظر عن الفاء لا مطلقا كما هو مختار سيبويه قوله دون اى لم يجعل هذا القائل لاما قوة رفع لا مطلقا كما هو مختار سيبويه قوله دون الثاني اى لم يجعل هذا القائل حكم الامتناع عن القسم الثاني قوله هذا تقدير الكلام اى تقدير الكلام مهما يكن من شيء فزيد منطلق قوله لما ذكرمن قوله لا يلزم توالي حرف الشرط والجزاء قوله لما كان اولا اى كان اراقاح زيد بالابتداء قبل التقديم اى تقديمه على الفاء قوله واما التقدير اى تقدير الكلام وهو مبتداء وقوله فوجه غير ظاهر خبر له قوله مهما يذكر اى بان يقال ومهما يذكر اخ بان يقدر فعله عاما هو مشتق من الذكر كتذكر لا عاما هو مشتق من الكون كما هو على تقدير الاول قوله بانه فاصل الفعل المحذوف اى بانه فاصل الحكمي قوله مع انه يوهم اخ بانكان زيد مفعولا به لقوله تذكر على صيغة المعلوم المخاطب فيه وجواز اما يوم الجمعة اخ اى يوهم جوازه ايضا بانكان يوم الجمعة فاصلا حكميا للفعل المحذوف قوله مع عدم جوازهما بلا خلاف قال في بعض الحواشي قد استدل المصنف على ذلك بانه قد علم انه اذا قيل اما زيد منطلق كان الغرض الاخبار عن زيد بالانطلاق واذا قيل اما يوم الجمعة فزيد منطلق كان الغرض ذكر يوم الجمعة ظرفا للانطلاق وتحقيق هذا المعنى يبطل ما توهموه لا يقال لا نم الابطال في شيء من المثالين لان تقديرهما مهما يذكر زيدا فهو منطلق ومهما يذكر يوم الجمعة فزيد منطلق فيه فلا يفوت كون زيد مخبرا عنه بالانطلاق ولا كون يوم الجمعة ظرفا للانطلاق لانا نقول المقصود انه اذا قيل اما زيد فمنطلق فالغرض ذكر زيد للاخبار عن نفسه لا عن الضمير الراجع اليه واذا قيل اما يوم الجمعة فزيد منطلق فالغرض ذكر يوم الجمعة ليجعل نفسه ظرف الانطلاق لا الضمير الراجع اليه وفرق جلي بين ان يجعل زيد نفسه مخبرا عنه بالانطلاق وبين ان يجعل نفسه مفعول شيء ويجعل ضميره المخبر عنه بالانطلاق ولذا فرق جلي بين ان يجعل نفس يوم الجمعة ظرف الانطلاق وبين ان يجعل نفسه فاعل شيء والضمير الراجع اليه ظرف الانطلاق قوله وانما مثل اخ اى المص اورد المثال الذى يكون الواسطة التي بينهما منصوبة مثل اما يوم الجمعة فزيد منطلق ولم يورد المثال الذى يكون الواسطة التي بينهما مرفوعة بل اورد المثال بقوله اما زيد فمنطلق لان المثال الذى يكون الواسطة بينهما مرفوعة ظاهرة لانه كثير واما الامثلة التي يكون الواسطة بينهما منصوبة غير ظاهرة قوله حرف الردع كلا قال سيبويه والاكثرون معناها الردع والزجر ولا معنى له عندهم الا ذلك وراى الآخرون ان معنى الردع والزجر ليس مستمرا فيه لعدم صحته في مثل قوله تعالى ما شاء ركبك كلا يوم يقوم الناس لرب العالمين ثم اختلفوا في تعيين معناه فقيل هو بمعنى حقا وقيل هو بمعنى اى ونعم فيكون كلا حرف ايجاب بمنزلتها وقيل هو بمعنى سوف ثم الظاهر ان يكون هذه المعاني مجازية يحمل عليها بمعونة القرائن والمقامات فلا قدح فيما ذهب اليه سيبويه والاكثرون لان الظاهر ان كلامهم في معناه الحقيقي قوله فيقول كلا ردعا اخ وقوله تقول بصيغة الخطاب اى تقول في مقابلة المخبر كلا حال كون كلا ردعا ومنعا لك اى لك ان تمنعه بكلا فيكون هذا ردعا للمخبر ونفي قوله لقولك لمن قال اخ اى كقولك كلا لمن قال لك افعل كذا وقوله لايجاب من الاجابة قوله اسم مبني اى اسم مبني لا معرب قوله لمناسبته معناه لمعناه قيل هذا اوهم للتنافي بين

وقال الفاضل الحلوانی ولا یخفی ان کلامه هذا ای قوله والفائدة فی مثل هذا الابدال علی ما مراتح یدل علی جواز الاضمار قبل الذکر لفظا ورتبة اذا اشتمل علی فائدة والظاهر من کلام الجمهور عدم جوازه مطلقا انتهی کلامه اقول وللقائل ان یمنع کون الظاهر من کلامهم عدم جوازه مطلقا لان ما ذکره من تنازع الفعلین من جواز الاضمار قبل الذکر لفظا ورتبة لفائدة بشرط التفسیر یکون من کلام القوم کما لا یخفی قوله او یکون الجملة وهی قمن وقاماو قاموا اخلی هذا یکون الاسم الظاهر مبتدا وما قبله خبره فلا یلزم حینئذ الاضمار قبل الذکر لان الاصل فی المبتدا التقدیم فهو مقدم علیه رتبة قوله والغرض کون الخ فی الحقیقة صلة لقوله فیقدم الخبر علیه قوله فسمی بله بسمی الشئ الخ ای سمی النون تنوینا ای سمی له بهذا المصدر الذی هو التنوین استعارا بحدوث ما ینون به الشئ وعروضه لان فی المصدر من معنی الحدوث ولهذا سمی الخ قوله نون ساکنة وقیل نون ثانیة فی اللفظ دون الخط قوله بذاتها اواراد بکونها ساکنة بذاتها ان یکون سکونها اصلیا لا عارضیا وبعبارة اخری ان یکون وضعها علی السکون وبعبارة اخری ان یکون ساکنة اذا لم یکن موجب التحریک من خارج وحاصل کلامه ان المراد بالساکنة بذاتها لیلا یخرج عن التعریف التنوین المتحرکة بعارض التقاء الساکنین کتنوین قوله عادن الاولی لیلا یدخل فیه غیر التنوین وبالجملة التقیید لادخال ما یخرج من التعریف من افراد المحدود علی تقدیر الاطلاق وحفظ المنع فلا یرد ما ذکره مولانا عصام من انه اراد بالساکنة بذاتها ما یکون ساکنا اذا لم یکن موجب التحریک فکل نون فی آخر المعرب نحو محسن وضائن کذلک وان اراد معنی آخر فلیبین حتی یتکلم علیه فانا نختار الشق الاول ودخول نون مثل محسن وضائن فی النون الساکنة بالمعنی المذکور لا یضر فی منع التعریف وجه تقیید لمنع حرکة الآخر فلیس المقصود بالقید اخراج هذا النون عن قوله نون ساکنة بل ادخال تنوین عادن الاولی فی التعریف فان کسرة التنوین فی عادن الاولی للعارض وهو اجتماع الساکنین التنوین وهمزة الوصل واما الکسر فلان الساکن اذا حرک حرک بالکسر قوله فلا یضر بالحرکة العارضیة بان یخرجا عن قوله نون ساکنة مع وجوب دخولها فیه ثم لما کان الکلام فی التنوین فلذا جعل موضوعا واثبت الاحوال الیها ولم یقل فلا یضر منع التعریف وجمعه الحرکة العارضة للتنوین وبما ذکرنا ظهر ضعف ما ذکره الفاضل الحلوانی من انه لو قال فلا یضر منع التعریف وجمعه الحرکة العارضیة للتنوین لکان اولی وایضا ظهر ضعف ما ذکره مولانا عصام من ان الظاهر فلا یضر ولیرجع الضمیر الی تعریف التنوین قوله وهی شاملة نون من ولدن ولم یکن واشباهها قال مولانا عصام قوله نون ساکنة لا یکون جنسا شاملا لهذه النونات لان المراد من النون الساکنة ما هو النون الذی من اقسام الکلمة والنون فی آخر کلمة من مثلا لا یکون من حروف المعانی بل من حروف الهجاء انتهی حاصل کلامه وتبعه الفاضل الحلوانی حیث قال ثم الظاهر ان یکون المراد بالنون الساکنة النون وهو من حروف المعانی اعنی هو قسم الکلمة وقسیم الاسم والفعل فکیف یشمل نون من ولدن ولم یکن فالاولی ان یقال وهی شاملة نون التاکید الخفیفة انتهی کلامه اقول لو سلم ان کون الکلام فی حروف المعانی ولکن التعریف یقتضی الجنس والفصل فکون النون الساکنة جنسا یقتضی ان یکون شاملا للنون الذی من حروف المعانی وغیره لان الاصل فی الجنس ان یکون شاملا للمحدود وجمیع غیر المحدود ولا ان یکون شاملا لبعض غیر المحدود وکان فصلا لبعض غیر المحدود والآخر لان المعتبر عند القوم هو ما ذکرنا وقد ذکرناه فی تعریف اللفظ الواقع فی تعریف الکلمة علی ان کون الکلام فی حروف المعانی لا یقتضی التخصیص فی الجنس کما ذکرنا ان المعتبر فی الجنس عند القوم ان یکون شاملا للمحدود وجمیع غیر المحدود وقال الفاضل الحلوانی جعل مجموع النون الساکنة

للتمكن فلم يكونا غير منصرفين مع انهما غير منصرفين اما احمد فللعلمية ووزن الفعل واما ابراهيم فللعلمية والعجمة لانا نقول ان التنوين

فيهما للتمكن بعد التنكير وقبل العلمية وبعد العلمية فللتمكن ولعل ايراد قوله واما التنوين فى احمد الخ ههنا لاجل ما يقال ان احمد و

ابراهيم بعد التنكير منصرفان فالتنوين فيهما للتنكير فيكون فارقا بين المعرفة والنكرة بان المنون فيهما نكرة والمعرفة فيهما معرفة فيلزم

ان يكونا غير منصرفين بعد التنكير مع انهما بعد التنكير منصرفان فاجاب بقوله واما التنوين فى نحو احمد وابراهيم بعد التنكير ليس للتنكير بل هو للتمكن

وانما قال ليس للتنكير لان الحاقه ليس بغرض الفرق بين المعرفة والنكرة وان كان مدخوله نكرة قوله قال الرضى وانا لا ادرى منعا

من ان يكون تنوينا واحدا للتمكن والتنكير معا لا يقال تنوين الواحد يمتنع ان يكون للتمكن والتنكير فى زمان واحد وان قلت انه

للتنكير قبل العلمية وللتمكن بعد العلمية قلنا فلا يكون تنوين الواحد حينئذ بل كل منهما تنوين عليحدة الا ان يقال معنى كلام الشيخ

ان التنوين فى الاسم الواحد يراد منه التمكن ويراد منه التنكير ايضا واليه يدل قوله فاقول التنوين فى رجل الخ قوله لتعاقبهما على

اخر الكلمة اى كما يكون المضاف اليه فى اخر الكلمة فكذلك التنوين فى آخرها وكون التنوين العوض مختصا بالاسم نظر بالتامل و

اما كونه مختصا به اذا كان عوضا عن الياء او عن الياء او عن حركتها لا يخلو عن خفاء الا ان يقال ان من قال ان تنوين العوض

يكون عوضا من الياء او من حركتها فله وجه آخر للاختصاص بالاسم غير ما ذكره فى خواص الاسم قوله والحق بها التنوين عوضا

عن الجملة جبرا للنقصان فلو لم يجبر لم يبق الكلمة ناقصة وهذا معنى قوله لئلا يبقى الكلمة ناقصة قوله اى يوم اذ كان كذا اليوم زمان

معين مبدأه طلوع الشمس او طلوع الفجر ومنتهاه غروب الشمس وقد يستعمل بمعنى الوقت المطلق فعلى الاول الاضافة بيانية وعلى

الثانى لامية واما الاضافة فى ساعتئذ وحينئذ وعامئذ فبيانية بلا غير قوله فوق بعض فان التنوين فيه عوض عن لفظه وكانه

مضاف اليه للتبعيض قوله وتوهم بعضهم انه اى التنوين فى مسلمات للتمكن وهو صاحب الكشاف وقال الفاضل الحلوانى كما لا

مانع عن ان يكون تنوين الواحد للتمكن وللتنكير كذلك لا مانع من ان يكون تنوين الواحد للتمكن والمقابلة فيمكن حمل كلام صاحب الكشاف

على انه للتمكن ايضا لا انه للتمكن دون المقابلة انتهى كلامه اقول لا نم ان لا يكون مانع من ان يكون تنوين الواحد للتمكن والمقابلة عدم العلم بالمانع

لا يستلزم عدم المانع مع كون تنوين الواحد للتمكن والتنكير انما هو مذهب الشيخ خاصة وعلى تقدير تسليم عدم المانع بينهما كما هو مذهب الشيخ

فهو لا يستدعى من عدم المانع بين غيرهما قوله ولو كان للتمكن لزالت اى التنوين بعد العلمية لانها غير منصرف للعلمية والتانيث

مع ان تنوين التمكن لا يكون فى غير المنصرف قال الفاضل الحلوانى ان التانيث فى مسلمات ليست لمحض التانيث لانها علامة

للجميع ايضا فلا تؤثر فى منع الصرف فوجود العلمية والتانيث لا يوجب زوال تنوين التمكن على انه لا نم ان التنوين بعد العلمية

هو الذى كان قبلها لانه يجوز ان يكون التنوين قبل العلمية للتمكن وبعد العلمية للمقابلة وايضا لا منافاة بين التمكن والمقابلة فيجوز

ان يكون التنوين قبل العلمية للتمكن والمقابلة معا ولمحض المقابلة بعدها انتهى كلامه اقول ما ذكره الفاضل المذكور اولا ليس بشئ

لان القوم جعلوا التانيث فى مسلمات مؤثرة فى منع الصرف كما سبق فى اول الكتاب فبناء كلام الشيخ على ذلك فحينئذ وجود العلمية

والتانيث فيه يوجب زوال تنوين التمكن وما ذكره ثانيا خلاف المتبادر لان الظاهر ان يكون التنوين فيه قبل العلمية هو التنوين بعدها

كما ان التنوين فى مسلمات عند الجمهور هو تنوين المقابلة قبل العلمية وبعدها وما ذكره ثالثا ايضا ليس بشئ لان عدم العلم بالمنافاة

بين التمكن والمقابلة لا يستلزم عدم المنافاة بينهما وقد ذكرناه آنفا قوله لوجوده فيما كان علما كعرفات فانها علم لموضع معروف

جمع عمق بفتحتين او بضم العين وسكون الميم اطراف الصحراء او اطراف البلد والخاوي بالخاء المعجمة الخالي والمخترق بضم الميم وسكون
الخاء المعجمة وفتح الراء اسم مكان اي المحل الذي يمر فيه بسهولة ومعنى المصراع بالفارسية يعني بسياري از بلد ہاست كه سياه شده
اطراف او وخالي شده ہست محل مرور او يعني كسي نميگذرد واين اشاره ہست بآنكه بلد ويران ہست قوله مشتبه الاعلام لماع
الخفقن الاعلام جمع علم بفتحتين يعنے علامت راه ونشانه راه واشتباه الاعلام التباس العلامات يعرف بها الطريق واللماع
مبالغة اللامع واللمعان الاضاءة وہذا يدل على كثرة اللمعان وقوله الخفق من الخفق بسكون الفاء لكن حركت لوزن البيت بالفارسية
سراب كه در ہواء گرم آب مي نمايد ومعنى المصراع بالفارسية مشتبه ميشود علامتهاي وراه ہاي بلده بيكديگر كه بسياري از لمعان
يعني از درخشندگي وروشني آب مي نمايد قوله فحركت القاف الساكنة عند التغني بالفتح او الكسر لئلا يلزم التقاء الساكنين عند الحاق
النون اما الكسر فلان اصل القاف الكسرة خاوي المخترق ولماع الخفق لكونها آخرا اضيف اليه فحركت عند الاحتياج اي بحركتها
الاصلية واما الفتح فلما اثبت من ان شلما اذا الحق بها آخره ساكن حرك ذلك الساكن بالفتح ولا نظر الى التقاء الساكنين لنحو
اضربن واخشين بنون التاكيد الثقيلة قوله والحق بها اي بالقاف النون فقيل الخ قوله وقد تجاوز البيت وقيل قد تجاوز
بذا الاسم حاله اذ حده ان تثبت في الوقف دون الوصل وہو بالعكس قوله ولہذا اسقط من التقطيع لان التقطيع والوزن يتم
بدونه قوله موضوع لغرض الترنم اي تنوين الترنم يلحق آخر الابيات والمصاريع لغرض الترنم قوله واما التنوينات الاخر فهي
اعتبار لو ضع في بعضها ايضا تامل اراد بعضها تنوين العوض والمقابلة لان تنوين العوض موضوع لغرض التعويض وجبر
الانتقاص اي التعويض عن المضاف اليه لا بان موضوعه وكان ہو معناه وكذلك تنوين المقابلة موضوع لغرض الشيء
سمي له الموضوع له بالمسامحة والمجاز قوله ويحذف اي التنوين اي تنوين التمكن لان العلم الموصوف بابن لا يوجد فيه تنوين
التنكير والعوض وتنوين الترنم انما زيدت لتحسين الانشاد وحسن الغناء والحذف ينافيه وتنوين المقابلة انما يكون في جمع المؤنث
السالم قوله بين العلم المراد من ہذا العلم ومن العلم الثاني ايضا اعم من الكنية واللقب والاسم قوله مضافا الى علم آخر اي
غير العلم الاول ونقض ذلك بمثل يا زيد بن زيد بن زيد اذا كان كل من الابن والاب مسمى بزيد فان الابن فيه ليس مضافا
الى علم آخر بل الى العلم الاول واجيب بان التغاير المفهوم من قوله آخر اعم من الذاتي والاعتباري فزيد من حيث انه علم الاب
غيره من حيث انه علم الابن والحاصل ان زيدا باعتبار انه اب غيره باعتبار انه ابن فالتغاير بين المدلولين بالذات بين
اللفظين بالاعتبار فتغاير المدلولين ذاتيا كان او اعتباريا سرى الى اللفظين وجعلهما متغايرين لفظا ولو قرأ قوله علم آخر
بالتركيب الاضافي لا التوصيفي يندفع النقض كما لا يخفى قوله لكثرة استعمال ابن والكثرة تناسب التخفيف اي لكثرة استعماله
بين علمين مع شدة الاتصال بينهما كانها كلمة واحدة مع ان التنوين علامة التمام والانفصال قوله وخطا اي خطا وكتابة
بحذف الالف فقوله خطا عطف على لفظا اي الابن لطلب التخفيف لفظا وخطا ثم ان طلبه للتخفيف خطا لا ينافي طلبه للتخفيف لفظا
ايضا فلا يرد ما ذكره الفاضل الحلوائي ان حذف الالف لا يختص بالخط بل ہو تخفيف في اللفظ ايضا قوله لان اي الفلان
بن فلان كناية عن العلم والمراد من العلم ہہنا اعم من العلم والكناية عنه قوله والعلم منه الخ والحاصل انه اذا فقد احد ہذه الشروط
لم يجب الحذف بل لا يحذف قوله اذا كان اي الابن صفة لغير العلم او كان مضافا الى غير العلم اي كان له موصوفا علما لكن مضافا

٤٠٧

بل بنیدلافی الدار یقوم لان مجی نون التاکید مع النفی بالحمل نظر بخلاف النفی بلا المشابهة لنهی حتی قیل مجیئها فی النفی بلا المتصلة قیاس عند ابن جنی بخلاف المنفصلة وان جاءت نحو لافی الدار یضربن لیس لشیئ ثم اعلم ان المراد من النفی الواقع فی المتن معنی عام لیشمل نفی الجحد لدخول نون التاکید علیها ایضا لانه مشابهة للنفی فی جزم الآخر قوله ولزمت ای نون التاکید قال مولانا عصم ونیتقض ماذکره بقوله تعالی اذا متم او قتلتم لالی الله تحشرون جواب القسم وثبت الیه مع انه لم یدخل نون التاکید علیها ای علی تحشرون بالقسم مقدر فیه ای والله اذا متم الخ واجاب عنه بان ذلک فیما اذا لم یکن المجرور مقدما علیه فلا یرد الاشکال حینئذ لتقدم المجرور فیه وهو الی الله قوله ای فی جوابه المثبت اشار به الی ان الاضافة الی القسم فی قوة الجواب الیه ای الی القسم لان المثبت لیس الا القسم فی الجواب لاغیر ومن جعل اضافة المثبت الی القسم من قبیل اضافة الصفة الی الموصوف کجرد قطیفة کما اختاره الشیخ الهندی فقد ارتکب المسامحة والتزام التساهل قوله لان القسم محل التاکید تسامح لان محل التاکید هو جواب القسم دون نفس القسم بل هو مفید للتاکید قوله ان یوکدوا الفعل بامر منفصل عنه ای عن الفعل وذلک الامر المنفصل هو القسم من غیر ان یوکدوه ای الفعل بما یتصل بالفعل وهو النون بعد صلاحیته له ای بعد صلاحیة الفعل لتاکید الامر المتصل الذی هو نون التاکید لانه متصل بالفعل بخلاف القسم قوله ای لاشتراط الموکد حرفه بما سواء کان التاکید بها لازما کما فی جیئما او جائزا کما فی متما قوله فانه لما اکد الحرف ای حرف الشرط وهو ان فان اصل اما ان ما فجعل النون میما وادغم المیم فی المیم قوله لئلا ینقص بالصاد المهملة من النقصان فان المقصود تاکید الفعل عن غیره وهو الحرف قوله مع ضمیر المذکرین ای الغائب والمخاطب قوله لیدل علی الواو المحذوفة قال الفاضل الحلوانی هذا لا یتم فی مثل لاتخشون وکذا لا یدل علی الیاء المحذوفة فی مثل لاتخشین الا ان یعتبر اطراد الباب انتهی کلامه اقول ان اصل لاتخشون تخشوون قلبت الواو الفا بالاصل اول من اصول القلب فحذفت الالف وحذف النون الاعرابیة عند دخول نون التاکید وحذف الواو ایضا اذا لم یکن ما قبلها مفتوحا فیضم الواو فیقال لاتخشون فیکون فی الاصل لاتخشون بنون التاکید فحذفت الواو لالتقاء الساکنین وکذا فی قوله لاتخشین قوله لالتقاء الساکنین ای فی کلمتین فان التقاء الساکنین علی حده فی کلمتین غیر جائز لان المشددة کلمة اخری ولهذا اشار بقوله ان اشترط فی التقاء الساکنین الخ فلا یرد حینئذ قوله لیدل علی الواو المحذوفة لالتقاء الساکنین لانه لامعنی لحذف الواو لالتقاء الساکنین لجواز التقاء الساکنین علی حده قوله ان اشترط فی التقاء الساکنین علی حده ان یکون الساکنان فی کلمة واحدة فعلی هذا لا بد من حذف الالف فی اضربان واضربنان بنون التاکید الثقیلة لعدم تحقق شرط التقاء الساکنین علی حده حیث قال النون المشددة کلمة اخری الا انها لم تحذف فی اضربان لئلا یشتبه بالواحد ولم یحذف فی اضربنان لئلا یلزم اجتماع ثلث نونات متوالیات وقد یقال ان الشرط فی التقاء الساکنین علی حده ان یکون الساکنان فی کلمة واحدة او فیما هو کالکلمة الواحدة او فی حکمها والنون المشددة فی التثنیة وجمع المونث والمخاطبة فی کلمة اخری حقیقة الا انها نزلت منزلة الجزء منها لشدة الاتصال والامتزاج بها وکذا الحال فی جمع المذکر والواحدة المخاطبة ولا وجه لحذف الواو والیاء فیهما لالتقاء الساکنین الا ان الشیخ لم یلتفت الی هذا الشرط فی التقاء الساکنین علی حده ولم یجعله مذهبا ثم انظر فرق من قوله ان اشترط ان یکون الخ ان التقاء الساکنین اذا کان فی کلمتین وهما الفعل والتنوین یکون داخلا فی التقاء الساکنین

ولذا اعترو الكفا لما اتصل كلمة منفصلة به قوله ويعني بها اي بالمتصلة الف التثنية كذا ذكره المص في شرحه هذا من قبيل ذكر العام و
ارادة الخاص بمعونة المقام وقوة القرائن وكانه اشار الى دفع ما اورده الرضي من ان المتصل ليس هو الالف فقط بل الواو
والياء في ارضوا وارضي متصلان ايضا مع ان اللام غير ثابت معهما كما ثبتت مع الالف فليس باذن قوله هكذا لتتصل على اطلاقه
صحيحا قوله في تبتل بل ترون بسكون الواو قوله كضمها في لم تروا القوم باتصال الكلمة المنفصلة به قوله لاجل النون لان
نون التاكيد الثقيلة تقتضي حركة ما قبلها والا لزم التقاء الساكنين في كلمتين واما حركة الضم لاجل الواو قوله والمخففة تحذف
للساكنين نقض ذلك بمثل اضربن بضم الباء وتخفيف النون واضربن بكسر الباء وتخفيف النون فانه لم يحذف للساكنين هما
واو الجمع والنون في الاول وياء المخاطبة والنون في الثاني بل حذفته المدة واجيب بان المراد ساكنان اولهما النون المخففة
بدليل ان الحذف للساكنين لا يكون الاول للاول قوله اللام الساكنة التي بعدها لان لا للنهي فيكون النون الآخر ساكنة
الا اذا كان ما بعدها حرف ساكن كالالف واللام فحينئذ تحرك بالكسر كما في لاتهين الفقير قوله لاتهين الفقير علك ان تركع يوما
والدهر قد رفعه قوله تهين صيغة المخاطب المذكر من باب فعل يفعل بكسر العين في الماضي وفتحها في المضارع من هين يهين وهو من الاهانة
ضد الاكرام والفقير المحتاج وعلك اصله بتشديد اللام بمعنى لعل للترجي والكاف للخطاب وتركع منصوب بان من الركوع
وهو الانحناء والمراد ههنا الانحطاط من المرتبة يعني پست شدن واز مرتبه افتادن والمعنى اذا اتاك فقير ذو حاجة اليك فلا تهنه
فعسى ان ينعكس الامر فيستغني هو اي الفقير وتفتقر انت وتحتاج اليه لان احوال الزمان لا تستقيم والنعيم لا تدوم والمال غاد
ورائح قوله وابقيت فتحة ما قبلها اي مع اثبات الياء قوله لتدل اي الفتحة عليها اي على النون الخفيفة صونا للتاكيد المقصود من
الفوات قوله والا لكان الواجب ان يقول لاتهين الفقير اي بكسر النون مع اسقاط الياء قوله كما يحرك التنوين كتحريك تنوين
احد بالكسر في قوله تعالى قل هو الله احد الله الصمد قوله لحطاط مرتبة ما يدخل الفعل اي هو نون التاكيد عن مرتبة ما يدخل الاسم
وهو التنوين وقيل ترجيحا لما هو اللازم عند عدم المانع على غير اللازم فان التنوين لازم للاسم المتمكن عند عدم اللام والاضافة
بخلاف النون فانها قد تترك بلا مانع وغير اللام اولى بالحذف قوله كما يحذف التنوين كذلك اي في الوقف تخفيفا اذا ضم او كسر
ما قبلها قوله فيرد ما حذف اي في حال الوقف لا ما حذف لاجل التقاء الساكنين قيل لا يبقى حينئذ دليل على التاكيد فيفوت
مع كونه مقصودا فالصواب ان لا يؤكد بها عند ارادة الوقف اصلا لئلا يفضي الى المحذور قوله لاجل المخففة يعني لاجل ما حذف سواء
كان حذفه لاجل المخففة او لاجل غيرها قوله فانه لا يرد ما حذف لاجلها اي عند الوقف كما لا يرد ما حذف لاجله عند التقاء الساكنين فلا
يقال قاض حال الوقف قاضي بالياء بل يقال قاض بسكون الضاد قوله والمفتوح ما قبلها تقلب الفا اي عند الوقف لا مطلقا معناه انه
يجوز ان تقلب الفا وهذا بمنزلة الاستثناء من قوله وفي الوقف حيث لم يقيد النون فيه بكون ما قبلها مضموما او مكسورا قوله وان انضم او انكسر
يحذف اي يجوز ان يحذف نحو اصبت خيرا فقلبت النون اي التنوين بالالف فالمراد من النون في قوله فان النون اذا انفتح الخ
هو التنوين قوله اصبت بالفارسية رسيدي تو وقوله اصابني خير بضم الراء بحذف النون وكذلك قوله بخير بحذف النون وكسر الراء ١٢

تمت